



ديوان المحاسبة الليبي
Libyan Audit Bureau

التقرير العام
لسنة 2018



ديوان المحاسبة الليبي
Libyan Audit Bureau

التقرير السنوي للعام 2018 ميلادية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ

(الزلزلة 8/7)



المحتويات

1	المحتويات
7	المقدمة
9	الباب الأول: السياسات الحكومية
9	الفصل الأول: الموقف المالي للدولة 2018
10	الدين العام
11	ارصدة الدولة بالخارج
11	ميزانية الترتيبات المالية 2018
16	الإيرادات
21	النفقات
27	ميزانية الطوارئ
28	ظاهرة تأخر تنفيذ الموازنة العامة
33	نفقات الحكومة المؤقتة بالبيضاء
34	الحساب الختامي للدولة
38	الفصل الثاني: الإصلاحات الاقتصادية
41	الفصل الثالث: سياسة إدارة موارد الدولة
51	الفصل الرابع: سياسة التوظيف والمرتبات
58	الفصل الخامس: عقود ومشروعات الدولة
63	الفصل السادس: التنمية المستدامة
67	الفصل السابع: الشركات العامة
67	حوكمة الشركات
71	تعارض (تضارب) المصالح
73	القوائم المالية للشركات العامة وما في حكمها
77	الفصل الثامن: المساواة
82	الفصل التاسع: سياسات مكافحة الفساد
91	الباب الثاني: قطاع المالية العامة
91	الفصل الأول: إدارة المال العام
91	وزارة المالية
92	إدارة الموازنة العامة
112	إدارة المراقبين الماليين
112	إدارة الموارد المالية
114	ديوان وزارة المالية
120	مراقبات الخدمات المالية بالبلديات
121	مركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية
123	إدارة المؤسسات المالية والتعاون الفني
127	مصلحة أملاك الدولة
129	جهاز تنمية واستثمار أملاك الدولة العقارية
130	مصلحة الضرائب
134	فروع مصلحة الضرائب
135	مصلحة الجمارك
140	صندوق الجهاد
140	صندوق تصفية الشركات المنحلة
141	صندوق تسوية مرتبات العاملين بالشركات الاجنبية المنسحبة
143	صندوق ليبيا للمساعدات والتنمية
146	الفصل الثاني: الصناديق السيادية والاستثمارات الخارجية



146	المؤسسة الليبية للاستثمار.....
156	المحفظة الاستثمارية طويلة المدى.....
160	محافظ الأوراق المالية (الأسهم - السندات):.....
168	محفظة ليبيا أفريقيا.....
182	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية.....
192	الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية.....
199	الباب الثالث: قطاع النفط.....
199	الفصل الأول: سياسات القطاع.....
200	الإنتاج والتصدير.....
204	دعم المحروقات.....
207	اتفاقيات الاستكشاف ومقاسمة الإنتاج (EPSA).....
209	التسويق الدولي.....
211	إحصاءات إدارية ومالية على مستوى القطاع.....
216	حصة ماراثون في شركة الواحة للنفط.....
219	مكتب هيوستن.....
220	الفصل الثاني: مؤسسة النفط والشركات التابعة.....
220	المؤسسة الوطنية للنفط.....
221	شركة مليتة للنفط والغاز.....
240	شركة الزويتينة للنفط.....
243	شركة مهروك للعمليات النفطية.....
246	شركة الواحة للنفط.....
250	شركة الهروج للعمليات النفطية.....
251	شركة أكاكوس للعمليات النفطية.....
255	شركة سرت للنفط والغاز.....
257	الشركة الليبية الإماراتية لتكرير النفط (ليركو).....
260	شركة البريقة لتسويق النفط.....
261	شركة الخليج العربي للنفط.....
264	مصحة النفط طرابلس.....
265	شركة الزاوية لتكرير النفط.....
267	الشركة العامة لنقل وتوزيع الغاز.....
267	جهاز تطوير مشروعات المناطق النفطية.....
269	الباب الرابع: القطاعات الاقتصادية.....
269	الفصل الأول: قطاع الاقتصاد والصناعة.....
269	ديوان وزارة الاقتصاد والصناعة.....
272	صندوق موازنة الاسعار.....
278	مكتب السجل التجاري العام.....
281	إدارة الشركات والتسجيلات التجارية.....
283	الهيئة العامة للمعارض.....
284	المؤسسة الوطنية للتعددين.....
288	مشروع شبكة ليبيا للتجارة.....
290	هيئة النهوض بالصناعات الوطنية.....
291	البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة.....
293	هيئة الإشراف على التأمين.....
294	شركة ليبيا للتأمين.....
297	الفصل الثاني: الاستثمارات المحلية.....



297	الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية.....
300	شركة تطوير للاستثمار الصناعي.....
307	شركة تطوير للاستثمار العقاري والسياحي المساهمة.....
309	صندوق الإنماء الاقتصادي الاجتماعي.....
318	شركة الإنماء للاستثمارات المالية القابضة:.....
324	الفصل الثالث: قطاع السياحة.....
324	ديوان الهيئة العامة للسياحة.....
328	الفصل الرابع: قطاع الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية.....
328	ديوان وزارة الزراعة.....
331	اللجنة العليا لتسجيل المبيدات الزراعية.....
342	الشركة الوطنية للمطاحن والأعلاف:.....
349	الباب الخامس: القطاع المصرفي.....
349	الفصل الأول: مصرف ليبيا المركزي.....
361	الفصل الثاني: الفساد المالي في القطاع المصرفي.....
367	الفصل الثالث: مخصصات الأسر من النقد الأجنبي.....
376	الفصل الرابع: المصارف التجارية.....
376	المصرف الليبي الخارجي.....
394	مصرف شمال إفريقيا.....
412	مصرف الجمهورية.....
422	مصرف الصحاري.....
434	المصرف التجاري الوطني.....
453	مصرف الوحدة.....
460	مصرف النوران.....
466	الفصل الخامس: المصارف المتخصصة.....
466	مصرف الادخار.....
481	مصرف التنمية.....
492	المصرف الزراعي.....
499	المصرف الريفي.....
501	الباب السادس: القطاعات السيادية.....
501	الفصل الأول: حكومة الوفاق الوطني.....
502	ديوان المجلس الرئاسي.....
507	ديوان مجلس الوزراء.....
516	بند الزيارات والمؤتمرات.....
516	مكتب استرداد الأموال المنهوبة والمهربة:.....
517	الفصل الثاني: قطاع الخارجية.....
517	السفارات والقنصليات.....
519	الدراسة بالخارج.....
525	بند العمل السياسي.....
525	بند الاشتراكات والمساهمات الدولية.....
526	السفارة الليبية المانيا والملحقيات التابعة لها.....
536	السفارة الليبية مصر.....
563	السفارة الليبية بدولة مالطا.....
575	السفارة الليبية باليونان.....
581	السفارة الليبية واشنطن.....
587	البعثة الليبية للأمم المتحدة.....



594	الفصل الثالث: قطاع العدل
594	ديوان وزارة العدل
600	مصلحة التسجيل العقاري
604	جهاز الشرطة القضائية
606	إدارة القضايا
609	مركز الخبرة القضائية والبحوث
612	الفصل الرابع: قطاع الداخلية
612	ديوان وزارة الداخلية
633	المديريات بالبلديات
635	مصلحة أمن المرافق والمنشآت
641	جهاز مكافحة الهجرة الغير الشرعية
646	مصلحة الأحوال المدنية
649	الفصل الخامس: قطاع الدفاع
649	ديوان وزارة الدفاع
652	رئاسة أركان القوات الجوية
656	الفصل السادس: الجهات التابعة للسلطة التشريعية
656	المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الانسان
659	الباب السابع: قطاعات البنية التحتية
659	الفصل الأول: قطاع التخطيط
659	ديوان وزارة التخطيط
662	مصلحة التخطيط العمراني
664	مصلحة المساحة
666	مصلحة الآثار
667	جهاز المدن التاريخية
668	الهيئة العامة للبيئة
672	الفصل الثاني: قطاع الإسكان والمرافق
672	ديوان وزارة الاسكان والمرافق
675	جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية
679	شركة التنمية العمرانية القابضة
682	الفصل الثالث: قطاع الموارد المائية
682	الهيئة العامة للموارد المائية
683	الشركة العامة للمياه والصرف الصحي
690	الفصل الرابع: قطاع الكهرباء
690	الشركة العامة للكهرباء
701	الجهاز التنفيذي للطاقات المتجددة
704	الشركة الليبية للكهرباء القابضة
707	الفصل الخامس: قطاع الاتصالات
707	الهيئة الوطنية لأمن وسلامة المعلومات
709	شركة ليبيا للاتصالات وتقنية المعلومات
711	شركة ليبيا للهاتف المحمول
715	شركة المدار الجديد
718	الفصل السادس: قطاع المواصلات والنقل
719	ديوان وزارة المواصلات
725	جهاز تنفيذ وإدارة مشروعات الطرق الحديدية:
727	جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات
731	مصلحة النقل البري



733	مصلحة الطرق والجسور
735	مصلحة الطيران المدني
737	مصلحة المطارات
743	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة
749	شركة الخطوط الجوية الليبية
757	شركة الخطوط الجوية الأفريقية المساهمة
766	الشركة الليبية للخدمات الأرضية والمناولة
770	مصلحة الموانئ والنقل البحري
775	الباب الثامن: القطاعات الخدمية
775	الفصل الأول: قطاع الحكم المحلي
779	وزارة الحكم المحلي
783	المجالس البلدية
789	شركات الخدمات العامة
791	الفصل الثاني: قطاع الصحة
792	ديوان وزارة الصحة
807	العلاج بالداخل والخارج
812	جهاز الإمداد الطبي
816	البرنامج الوطني لزراعة الأعضاء
817	مجلس التخصصات الطبية
818	مركز تنمية القوى العاملة الطبية
819	المستشفيات والمراكز الصحية:
823	مستشفى طرابلس الجامعي
838	مستشفى طرابلس المركزي
853	عبادة حي عبدالكافي المجمع سبها
854	الفصل الثالث: قطاع التعليم
854	ديوان وزارة التعليم
861	التعليم بالمناطق
862	الكتاب المدرسي
865	مصلحة المرافق التعليمية
872	المركز العام للتدريب وتطوير التعليم
877	المركز الليبي للاستشعار عن بعد وعلوم الفضاء
879	مركز اللغات الحية
882	المركز الوطني لضمان جودة المؤسسات التعليمية والتدريبية
885	الجامعات والمعاهد العليا
885	جامعة الجبل الغربي
886	الجامعة المفتوحة
891	الأكاديمية الليبية
902	الهيئة الوطنية للتعليم التقني والفني:
903	مصلحة التقنيات وصيانة المرافق التعليمية
904	الباب التاسع: القطاعات الاجتماعية
904	الفصل الأول: قطاع العمل والتأهيل
904	ديوان وزارة العمل
910	الفصل الثاني: قطاع الشؤون الاجتماعية
910	ديوان وزارة الشؤون الاجتماعية
918	الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي



928	فروع صندوق التضامن الاجتماعي
929	الفصل الثالث: قطاع الثقافة
929	ديوان الهيئة العامة للثقافة والمجتمع المدني
933	فروع هيئة الثقافة
934	مركز البحوث والدراسات الأفريقية
936	هيئة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية
938	الفصل الرابع: قطاع الاوقاف
938	ديوان الهيئة العامة للأوقاف
940	بعثة الحج للموسم 2018
948	دار الافتاء الليبية
950	جمعية الدعوة الإسلامية
962	الفصل الخامس: قطاع الشباب والرياضة
962	ديوان الهيئة العامة للشباب والرياضة
965	بند دعم الأندية
968	اللجنة الأولمبية الليبية والاتحادات الرياضية
969	الفصل السادس: قطاع الإعلام
969	ديوان الهيئة العامة للإعلام
971	قناة ليبيا الرياضية
971	قناة ليبيا الوطنية
972	هيئة دعم وتشجيع الصحافة
973	الهيئة العامة للخيالة والمسرح والفنون
978	النشاط الداخلي للديوان
978	الموارد البشرية
982	الموقف المالي
987	الخطط والنظم وضمان الجودة:
990	تقنية المعلومات:
992	الخاتمة



المقدمة

في ظل الظروف الاستثنائية الحرجة التي تمر بها بلادنا الحبيبة من حروب وصراعات وحالة انقسام يقدم ديوان المحاسبة تقريره السنوي عن العام 2018م للسلطة التشريعية بالدولة الليبية وفقاً للمادة رقم 53 من القانون رقم 19 لسنة 2013م بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة، متضمناً نتائج أعماله وأهم الملاحظات حول الجهات الخاضعة لرقابته وتوصياته بالخصوص.

لا تختلف ظروف وبيئة عمل الديوان خلال العام 2018م عن سابقتها (2017، 2016) من استمرار حالة الانقسام السياسي بوجود حكومتين ومصرفين مركزيين وغياب سلطات المساءلة، بالإضافة إلى استمرار المخاطر الأمنية وشح الموارد الأمر الذي جعل ديوان المحاسبة يعمل في بيئة استثنائية صعبة حافظ فيها على المهنية والاستقلال والحياد.

يعكس هذا التقرير أهم أعمال ونشاطات الديوان خلال العام 2018م والذي انتهج في عرضه تجميع تقارير الفحص والتقييم الناتجة من تنفيذ خطته السنوية ومستجدات المرحلة، حيث تم تقسيم التقرير إلى تسعة أبواب، يعرض الباب الأول منه الجوانب المهنية المتخصصة على المستوى الكلي بالدولة وأهمها الوضع المالي للدولة وتقييم بعض السياسات المطبقة، كما تعرض الأبواب الثمانية الأخرى نتائج فحص قطاعات الدولة المختلفة وفق طرق الرقابة المتعارف عليها (الرقابة المالية، رقابة الأداء، رقابة الالتزام) والتي صنفت إلى قطاعات (المالية-النفط-الاقتصادية-المصرفي-السيادية-البنية التحتية-الخدمية-الاجتماعية) على التوالي.

انتهج الديوان في ظل هذه الظروف أسلوب المبادرة من خلال التركيز على احتياجات الدولة الطارئة وأولويات دعم الاستقرار وصون المال العام دون إهمال مهام المراجعة النمطية وذلك من خلال توجيه المهام الرقابية نحو الأهداف المرحلية وتقديم التوصيات والمقترحات الاستشارية لمتخذي القرار بالدولة بما يساهم في تغيير وتصحيح السياسات وتنظيم استعمال المال العام والتوزيع العادل للموارد مستعيناً في ذلك بالنصوص الدستورية والقانونية التي تنظم عمله وتحدد اختصاصاته ومسؤولياته، هذا بالإضافة إلى دور الديوان الواضح في مكافحة الفساد المالي الذي يمارسه مستغلي الأزمات حيث ضيق عليهم الخناق على جميع المستويات وأدل أثر على ذلك تعرضه وموظفيه لهجمات متكررة من تهديدات أمنية وافتراءات إعلامية تهدف إلى إيقافه عن أعماله، الأمر الذي زاد من الإصرار نحو المضي قدماً في خطته واجراءاته.

وتجدر الإشارة بأن نطاق هذا التقرير يقتصر على نتائج فحص وتقييم مؤسسات الدولة وأنشطتها المختلفة خلال العام 2018م التي تدار من خلال حكومة الوفاق الوطني وفقاً للاتفاق السياسي، وبالتالي فهو لا يشمل تصرفات الحكومة المؤقتة التي تعمل بالمنطقة الشرقية وتتخذ من مدينة البيضاء مقراً لها.

كما ننوه على أن تقارير الديوان أعدت وفقاً للقانون والمعايير الدولية، وهي تهدف إلى تعزيز الشفافية والمساءلة، وحسن إدارة المال العام وتوجيهه بالشكل



الصحيح وتقويم مؤسسات الدولة وإصلاح نظمها المالية والإدارية، ولا يجدر استغلالها في أي نزاعات أو صراعات سياسية أو تصفية حسابات شخصية.

وفي الختام نسأل الله أن نكون قد وفّقنا في إعداد وعرض هذا العمل، ونأمل أن يجد فيه الجميع العون والفائدة في أداء المهام المكلف بها والوقوف على المسؤوليات بما يساهم في رقي الوطن، كما لا يفوتنا أن نتوجه بالشكر لكل من ساهم في اعداده وعرضه حتى وصل إلى شكله النهائي، والله الموفق ومن وراء القصد.

حفظ الله لبيبيا

أ. خالد أحمد شكشك
رئيس ديوان المحاسبة الليبي

صدر في طرابلس: سبتمبر 2019م



الباب الأول: السياسات الحكومية

الفصل الأول: الموقف المالي للدولة 2018

شهد العام 2018م تحقيق فائض في الميزانية نحو 8 مليار دينار حيث بلغت إيرادات الدولة خلال هذا العام ما قيمته 49 مليار دينار مقابل مصروفات نفس العام التي بلغت نحو 41 مليار دينار ويوضح الجدول التالي مقارنة بين العامين 2018، 2017م:

البيان	2017	2018	نسبة التغير
الإيرادات النفطية والسيادية*	21,915,249,163	49,111,276,452	%124
إجمالي المصروفات	32,657,393,863	41,327,815,410	%27
(العجز) أو الفائض	(10,742,144,700)	7,783,461,042	%172


* تتضمن رسم النقد الاجنبي

مصادر الإيرادات المتحققة على النحو التالي:

- إيرادات النفط بقيمة 33.5 مليار دينار.
 - الإيرادات السيادية بقيمة 2.4 مليار دينار.
 - إيرادات الرسم على النقد الأجنبي بقيمة 13.2 مليار دينار (تم الحجز عليها من قبل مصرف ليبيا المركزي ولم تحل الى حسابات الخزانة العامة).
- وفيما يلي مقارنة إيرادات الدولة ومصروفاتها خلال السنوات (2012-2018):

السنة	الإيرادات الفعلية	الإنفاق الفعلية	الفائض (العجز)
2012	70	49	21
2013	55	65	(10)
2014	22	44	(22)
2015	11	36	(25)
2016	9	30	(21)
2017	22	32	(10)
2018	49	41	8
مجموع السنوات (مليار دينار)	238	297	(59)

ويظهر الرسم التالي مؤشر الفائض أو (العجز) خلال عدة سنوات والذي يشير إلى تحسن الوضع المالي للدولة خلال العام 2018م عن الأعوام السابقة.






الدين العام

بالرغم من تحقيق فائض بنحو 8 مليار دينار إلا أن الدين العام التراكمي ارتفع في 2018/12/31م بقيمة 5.88 مليار دينار عما كان عليه في نهاية 2017م ليصبح 63.81 مليار دينار بعد أن كان بقيمة 57.93 مليار دينار نتيجة الاقتراض خلال العام 2018م على النحو التالي:

- قرض من مصرف ليبيا المركزي بقيمة 4,980,715,003 دينار
- قرض من صندوق الجهاد بقيمة 900,000,000 دينار
- إجمالي سلف مصرف ليبيا المركزي في 2018/12/31م بقيمة 62.4 مليار دينار والتي تم اقتراضها من الحكومة لتمويل عجز الإنفاق خلال السنوات من (2014م إلى 2018/12/31م) والجدول التالي يبين هذه السلف:

ت	رقم الحساب	الغرض	الرصيد في 2018/12/31
1	48	الترتيبات المالية 2014	6,567,293,697-
2	440	الترتيبات المالية 2015	18,555,176,911-
3	529	الترتيبات المالية 2016	20,296,060,601-
4	536	الترتيبات المالية 2017	10,560,000,000-
5	512	ميزانية الطوارئ	1,412,324,301-
6	543	الترتيبات المالية 2018	4,980,715,003-
مجموع الأرصدة الدائنة (سلف من مصرف ليبيا المركزي)			62,371,570,513-

- ويوضح الرسم التالي مقارنة بين السلف الممنوحة من مصرف ليبيا المركزي خلال الفترة 2018-2014:



- تتضمن سلفة العام 2016 مخصص الطوارئ الذي فتح له حساب مستقل.
- يقوم المصرف المركزي بترحيل سلف تمويل الموازنة العامة التي يمنحها للحكومة إلى حسابات مراقبة سنوية يطلق عليها اسم (الترتيبات المالية)



وهو لا يقوم بتحويلها إلى حساب الدين العام رقم 213 الذي ظهر في 2018/12/31 م برصيد (689,781,768) دينار.

- تتضمن أرصدة السلف المرحلة الى حسابات الترتيبات المالية المشار إليها أعلاه قيمة أذونات الصرف التي لم تنفذ من المصرف المركزي وهي ظاهرة في حسابات وسيطة أخرى (معلقة)، وقد قام مصرف ليبيا المركزي منفرداً بإطفاء جزء من أرصدة حسابات الترتيبات عن العامين 2014، 2015م بمبلغ 760,227,689 دينار خصماً من أرصدة الحسابات المعلقة والتي تظهر بحسابات إدارة الخزانة بوزارة المالية كمبالغ بالطريق.

أرصدة الدولة بالخارج

شهد العام 2018 تحسناً ملحوظاً في أرصدة الدولة واحتياطياتها بالخارج والتي بلغت في 2018/12/31م نحو 60 مليار دولار في مقابل أرصدة العام السابق التي كانت بنحو 55 مليار دولار نتيجة تحسن إنتاج وأسعار النفط وكذلك السياسة المالية المتخذة من الحكومة بفرض رسم على سعر النقد الأجنبي والذي كان له أثر في تخفيف الضغط على الاحتياطيات، ويبين الجدول التالي حركة أرصدة الدولة من النقد الأجنبي وفقاً لبيانات مصرف ليبيا المركزي:

البيان	القيمة (مليار دينار)	القيمة (مليار دولار)
رصيد النقد الاجنبي 2017/12/31	76.421	56.617
مبيعات النفط بالنقد الاجنبي خلال العام 2018	31.099	22.804
تحويلات للخارج خلال العام 2018	27.801	20.253
رصيد النقد الاجنبي 2018/12/31	82.095	59.489

ميزانية الترتيبات المالية 2018

إجراءات الترتيبات المالية 2018م

نتيجة تعذر إصدار قانون ميزانية من السلطة التشريعية للعام 2018م أقر المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني بموجب قراره رقم 575 لسنة 2018م ترتيبات مالية وفقاً للاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م مستنداً على الفقرة السادسة من المادة (9) التي نصت على اختصاص مجلس الوزراء في وضع وتنفيذ ترتيبات مالية طارئة عند الاقتضاء بعد اجراء المشاورات اللازمة مع مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة والجهات الرقابية ذات العلاقة وفق أحكام القانون المالي النافذ.

قدرت أوجه الإنفاق ومصادر الإيرادات اللازمة لتمويلها وفق الترتيبات المالية للعام المالي 2018م، بمبلغ 42,511,430,000 دينار، كما تم تخصيص مبالغ أخرى لأغراض تنموية بقيمة 1.9 مليار دينار تشمل:

- قرار المجلس الرئاسي رقم 1164 لسنة 2018م بشأن تخصيص مبلغ 900 مليون دينار للشركة العامة للكهرباء يمول بقرض من صندوق الجهاد.



- قرار المجلس الرئاسي رقم 1686 لسنة 2018م بشأن تخصيص مبلغ مليار دينار لتنمية وتطوير الجنوب يمول من إيرادات رسم النقد الأجنبي.

وبالتالي بلغت إجمالي الأموال المخصصة للعام 2018م ما قيمته 44.4 مليار دينار، (44,411,430,000) دينار.

كما تم بتاريخ 2018/9/18م إصدار قرار المجلس الرئاسي رقم 1300 لسنة 2018م الذي تم بموجبه إقرار رسم على النقد الأجنبي للأغراض الشخصية والتجارية، وتم بموجب قرار رئيس المجلس رقم (1) لسنة 2018م تحديد قيمة الرسم بنسبة 183% أي ما يعادل 2.5 دينار تقريباً على كل دولار، وقد تحقق منها إيرادات خلال العام 2018م بما قيمته 13.2 مليار دينار.


تحققت خلال العام 2018م إيرادات فعلية تجاوزت مبلغ 49 مليار دينار كما بلغ الإنفاق الفعلي خلال نفس العام بما قيمته 41 مليار دينار كما تحصلت الحكومة على تمويل إضافي فعلي عن طريق الاقتراض بقيمة 5.9 مليار دينار والجدول الآتي يوضح تفصيل ذلك:

إيرادات ومصروفات العام 2018م	المقدر	المسبل - المحقق (فعلاً)
مجموع المصروفات 2018	44,411,430,000	41,327,815,410
مجموع الإيرادات 2018	33,550,000,000	49,163,781,644
مجموع القروض 2018	10,861,430,000	5,880,714,997
إجمالي الموارد	44,411,430,000	55,044,496,641
فائض الميزانية		13,716,681,213

ويوضح الجدول التالي تفصيل المصروفات خلال العام 2018:

المصروفات 2018م	المقدر	المسبل (فعلاً)	الوزن النسبي إلى إجمالي المصروفات
الباب الأول - المرتبات	24,537,980,000	23,667,378,351	57%
الباب الثاني: م عمومية	6,733,450,000	6,286,123,373	15%
الباب الثالث: (التنمية)	4,700,000,000	3,734,313,686	9%
الباب الرابع (الدعم)	6,540,000,000	6,740,000,000	17%
ترتيبات استثنائية لتنمية الجنوب	1,000,000,000	0	0%
ترتيبات استثنائية لشركة الكهرباء	900,000,000	900,000,000	2%
مجموع المصروفات	44,411,430,000	41,327,815,410	100%


كما يوضح الشكل التالي الوزن النسبي للمصروفات التي أنفقت فعلاً خلال العام 2018م:



فيما يوضح الجدول التالي تفصيل الإيرادات ومصادر التمويل الإضافية المتمثلة في الاقتراض خلال العام 2018م:

نسبة الايراد	المحقق (فعلاً)	المقدر	الموارد 2018م
61%	33,475,860,309	27,000,000,000	الإيرادات النفطية
4%	2,435,746,699	5,550,000,000	الإيرادات السيادية
24%	13,252,174,636	1,000,000,000	رسم مبيعات النقد الأجنبي
9%	4,980,714,997	9,961,430,000	قرض مصرف ليبيا المركزي
2%	900,000,000	900,000,000	قرض صندوق الجهاد
100%	55,044,496,641	44,411,430,000	إجمالي الموارد

كما يوضح الشكل التالي الوزن النسبي لبنود الإيرادات المحققة فعلاً خلال العام 2018م:





مما سبق تتبين العشوائية والارتجالية في إقرار الترتيبات مراراً وتكراراً والانحرافات الكبيرة في الإيرادات والمصروفات والتي تشير إلى التسرع وغياب الدراسة المهنية والعلمية في إدارة المالية العامة بالدولة.

تنفيذ قرار الترتيبات المالية

نتج عن تنفيذ الترتيبات المالية وجود فائض نقدي بنحو 13.7 مليار دينار ينقسم إلى جزئين:

- الأول مرتبط بوفر في النفقات بنحو 3.1 مليار دينار يرجع إلى تأجيل صرف مخصصات العديد من الجهات لم يتم تنفيذها كما هو مقرر بالترتيبات من ضمنها مخصص تنمية الجنوب بقيمة مليار دينار.
- الثاني تحقيق فائض في الموارد بقيمة تجاوز 10.6 مليار دينار يرجع إلى محصلة الإيراد الإضافي من إيراد رسم النقد الأجنبي بقيمة 12.2 مليار دينار (المحقق - المقدر) وفائض في إيرادات النفط بقيمة 6.4 مليار دينار مقابل عجز في الرسوم السيادية بقيمة 3 مليار دينار وعجز في التمويل الإضافي من قرض المصرف المركزي بنحو 5 مليار دينار.

ملاحظات الديوان حول إجراءات إقرار الترتيبات المالية 2018م:

- لم يتم إعداد وإقرار الترتيبات وفقاً للاتفاق السياسي حيث بدأت وزارة المالية في التشاور مع ديوان المحاسبة بخصوص مشروع القرار والذي أبدى عدداً من الملاحظات أحالها إلى المجلس الرئاسي بموجب الكتاب رقم 19-3115 بتاريخ 2018/5/13م ولم يتم الأخذ بها مما يشير إلى أن هذا التشاور ما كان إلا محاكاة للاتفاق السياسي.
- لم يصدر القرار من مجلس الوزراء إنما صدر من رئاسة المجلس.
- عدم وجود برنامج عمل للحكومة تراعى فيه الأولويات المنصوص عليها بالملحق (2) للاتفاق السياسي يمكن من خلاله إقرار ترتيبات مالية لتنفيذه.
- المبالغة في تقديرات الموارد بمقارنتها بالمحقق خلال العام 2017م، والربع الأول من سنة 2018م، وكذلك ما قدمته الجهات المعنية بجباية الإيرادات بالتقديرات المعدة بمعرفتها.
- المبالغة في التقديرات المرصودة لعدد من الجهات.
- فصل مخصصات المجلس الرئاسي عن ديوان مجلس الوزراء، وفرد مخصصات مستقلة للمجلس مع أن الهيكلية الإدارية لديوان الرئاسي تعبر عن الاختصاصات التي يمارسها ديوان مجلس الوزراء.
- تخصيص مبلغ (500) مليون دينار لصندوق جبر الضرر، مع عدم وجود برنامج واضح يبين أوجه الصرف المزمع تنفيذها وكان من الأجدر رصد مبلغ تأسيسي لبناء هيكلية إدارية له تُعنى بوضع برنامج طويل المدى لمعالجة هذا الملف.
- توسع المجلس الرئاسي في إنشاء الجهات ومنحها الشخصية الاعتبارية، والذمة المالية المستقلة، بما يتنافى مع توجهات الدولة في الحد من الإنفاق.



- غياب التنسيق بين وزارة المالية ووزارة التخطيط في تقدير نفقات الباب الثالث.

ملاحظات الديوان حول تنفيذ الترتيبات المالية 2018م

- تم إجراء عدد من التعديلات وإقرار ترتيبات استثنائية إضافية خلال السنة المالية على القرار المذكور بالمخالفة للتشريعات النافذة ودون التشاور مع ديوان المحاسبة بالخصوص بالمخالفة للاتفاق السياسي.
- تم إجراء تعديل جوهري لمتن القرار بتاريخ 2018/12/20م بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (1710) لسنة 2018 بشأن نقل مخصصات قطاعات لدعم جهات أخرى حيث جرى هذا التعديل في نهاية السنة المالية مما أظهر عيوب قرار الترتيبات.
- احتجاج مخصصات عدد من الجهات واعتبارها وفر ومن ثم نقلها إلى جهات أخرى تجاوزاً لمخصصاتها.
- المبالغة في مخصصات بعض الجهات بقرار الترتيبات والقيام بعمليات مناقلة لهذه المبالغ لجهات أخرى بشكل يشير إلى أنه تم رصدها لغرض النقل مثل جامعة الزنتان قبل التعديل بمبلغ (41,000,000) دينار وبعد التعديل بمبلغ (1,000,000) دينار وكذلك الحال في جامعة الجفارة قبل التعديل بمبلغ (6,000,000) دينار وبعد التعديل بمبلغ (1,000,000) دينار.
- تم إجراء مناقلة لمبلغ (25) مليون دينار من بند تحسين الخدمات الصحية والعلاجية إلى البند الخاص بالعلاج بالخارج بموجب قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1294) لسنة 2018م.
- بتاريخ 2018/12/20 م تم نقل مخصصات الباب الثالث بمبلغ (25,000,000) دينار من مخصصات وزارة الدفاع إلى مخصصات وزارة الداخلية بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (1711) لسنة 2018م.
- بتاريخ 2018/12/20م وبموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (1712) تم نقل مبلغ (100,000,000) دينار من مخصصات الباب الثالث بند الدراسات العليا لدعم مخصصات الباب الرابع لجهاز الإمداد الطبي.
- بتاريخ 2018/12/26م صدر قرار المجلس الرئاسي رقم (1735) لسنة 2018م تم بموجبه تعديل المادة (1) من قرار المجلس الرئاسي رقم (1710) لسنة 2018م حيث تم نقل مبلغ (100,000,000) دينار من مخصصات الباب الأول ومبلغ (100,000,000) دينار من مخصصات المؤسسة الوطنية للنقط بالباب الثالث لدعم مخصصات الباب الرابع (نفقات الدعم).
- عدم تمويل مخصص تنمية مناطق الجنوب من خلال رسم مبيعات النقد الأجنبي.
- قيام مصرف ليبيا المركزي بالحجز على إيرادات رسم النقد الأجنبي دون أي تشريع أو اتفاق بالخصوص.



- عدم قدرة وزارة المالية على إعداد كشوفات تحليلية تبين المبالغ المودعة في حساب الإيراد العام حسب نوع الإيراد والجهة الوارد منها.
- استمرار قيام مصرف ليبيا المركزي بتحويل المبالغ دون الرجوع لوزارة المالية مما ترتب عليه وجود فروقات بين الإيرادات المستخرجة من تقرير إدارة الخزانة بوزارة المالية وتقارير الإيرادات المعدة من قبل مصرف ليبيا المركزي، والجدول الآتي يوضح ذلك:

المبلغ			البيان
الفارق	تقرير الإيرادات (وزارة المالية)	تقرير المصرف	
1,885,860,309	31,590,000,000	33,475,860,309	الإيرادات النفطية
100,869	1,063,429,540	1,063,530,409	إيرادات الضرائب
3,252,167	404,935,055	408,187,222	رسوم الخدمات
2,921,610-	216,921,610	214,000,000	الاتصالات
312,424-	225,312,424	225,000,000	مبيعات المحروقات المحلية
1,885,979,311	33,500,598,629	35,386,577,940	الإجمالي

- كما نلاحظ اختلاف بين المبالغ المسجلة في سجلات وزارة المالية ويرجع السبب في لتمويل الإنفاق والمبالغ المسجلة في سجلات وزارة المالية ويرجع السبب في ذلك إلى وجود حوالات تخص السنوات السابقة سلت خلال السنة المالية موضوع التقرير وحوالات أخرى تخص السنة المالية 2018م ولم تنفذ وتم تحيلها إلى السنة المالية 2019م، ونورد فيما يلي هذه الفروقات:

البيان	المسجل حسب سجلات وزارة المالية	المنفذ حسب كشوفات الحسابات المصرفية	الفرق
الباب الأول	24,537,980,000	23,635,000,000	902,980,000
الباب الثاني	6,733,450,000	5,575,146,667	1,158,303,333
الباب الثالث	6,600,000,000	4,242,000,000	2,358,000,000
الباب الرابع	6,540,000,000	6,628,333,332	88,333,332-
الإجمالي	44,411,430,000	40,080,479,999	4,330,950,001

الإيرادات

تم تقدير إيرادات العام 2018م بمبلغ (33,550,000,000) دينار، وقد بلغت الإيرادات الفعلية المحصلة خلال نفس الفترة ما قيمته (49,163,781,644) دينار، بفائض يبلغ (15,613,781,644) دينار، وبنسبة (47%)،

كما تم اقرار تمويل إضافي من خلال الاقتراض من مصرف ليبيا المركزي وصندوق الجهاد بقيمة 10,861,430,000 دينار، بلغ ما تم تحصيله منها ما قيمته 5,880,714,997 دينار، ويوضح الجدول التالي تفاصيل الإيرادات ومصادر التمويل الإضافي المقدرة والفعلية:



البيان	الإيرادات المقدرة	الإيرادات الفعلية	الانحراف	نسبة الانحراف
الإيرادات النفطية	27,000,000,000	33,475,860,309	6,475,860,309	24%
إيرادات الضرائب	1,200,000,000	1,063,530,409	136,570,460-	11%-
الرسوم الجمركية	800,000,000	449,698,512	350,301,488-	44%-
رسوم الخدمات وإيرادات أخرى	1,700,000,000	408,205,354	1,295,064,945-	76%-
الاتصالات	750,000,000	214,000,000	533,078,390-	71%-
أرباح مصرف ليبيا المركزي	300,000,000	75,000,000	225,000,000-	75%-
مبيعات السوق المحلي النفطية	800,000,000	225,312,424	574,687,576-	72%-
إجمالي الإيرادات السيادية	5,550,000,000	2,435,746,699	3,114,702,859-	
رسم مبيعات النقد الأجنبي	1,000,000,000	13,252,174,636	12,252,174,636	93%-
مجموع الإيرادات	33,550,000,000	49,163,781,644	15,613,781,644-	46%
قرض مصرف ليبيا المركزي	9,961,430,000	4,980,714,997	4,980,715,003-	50%-
قرض صندوق الجهاد	900,000,000	900,000,000	0	0%
مجموع مصادر تمويل إضافية	10,861,430,000	5,880,714,997	4,980,696,871-	4%-
إجمالي الموارد	44,411,430,000	55,044,496,641	4,505,399,730-	10%-

وفيما يلي أهم ما لوحظ حول الموارد:

أولاً: الإيرادات النفطية والسيادية

- بلغت إيرادات الدولة النفطية خلال العام 2018م ما قيمته 33.4 مليار دينار تم تحصيلها وفقاً لما هو موضح بالجدول التالي:

القيمة حسب عملة التحصيل	المعادل بالدينار الليبي	الإيرادات النفطية
3,489,367	5,602,597	الإيرادات النفطية باليورو (ح 19)
2,376,675,024	2,376,675,024	الإيرادات النفطية بالدولار (ح 32)
22,800,254,332	31,093,582,688	الإيرادات النفطية بالدينار (ح 220)
الإجمالي	33,475,860,309	

- بلغ ما تم تحويله لحساب الإيراد العام خلال 2018م مبلغ 31,590,000,000 دينار أي ان المصرف المركزي لم يحل مبلغ 1,351,919,535 دولار (ما يعادل 1.9 مليار دينار)، مما يشير إلى استمرار تقصير وزارة المالية في متابعة الإيرادات النفطية وإثباتها بالسجلات أولاً بأول.

- أحجم مصرف ليبيا المركزي عن تسديد كامل قيمة القرض المقرر بالترتيبات بسبب تحقيق فائض في موارد النفط عما هو مقدر في الترتيبات، ونتيجة لعزوف المجلس الرئاسي عن اتخاذ أي إجراء بالخصوص فتم نهاية العام تحويل فائض الإيرادات النفطية بمبلغ (4,590,000,000) دينار إلى حساب الباب الأول لتمويل المرتبات بدلاً من حساب الاحتياطي العام بالمخالفة لنص المادة (16) من قانون النظام المالي للدولة.

- قيام المصرف بتحويل المبالغ من الدولار واليورو إلى الدينار الليبي، دون الرجوع لوزارة المالية وبتواريخ مخالفة لتواريخ النشرات اليومية لأسعار بيع العملات، حيث ترتب على ذلك ظهور فروقات خسائر تم تحميلها على وزارة




المالية كان من المفترض الاستفادة منها لصالح تمويل حساب الإيراد العام، ويوضح الجدول التالي عينة من هذه التحويلات:

الإيراد المحقق (بالدولار)	تاريخ التحويل	سعر الصرف الذي تم به التحويل	سعر الصرف في تاريخ التحويل	الفرق (بالدينار الليبي)
60,853,616	1/9	1.3513	1.3537	146,049
166,804,108	1/9	1.3519	1.3537	300,247
201,228,119	2/6	1.3246	1.3273	543,316
251,929,938	2/21	1.3229	1.3291	1,561,966
172,932,352	2/28	1.3274	1.3326	899,248
198,605,227	3/11	1.3238	1.3298	1,191,631
289,878,318	3/29	1.3218	1.3261	1,246,477
الإجمالي				5,888,934

- الدعم الإضافي من صندوق الجهاد لصالح وزارة المالية لغرض تغطية القرض الممنوح للشركة العامة للكهرباء بمبلغ (900,000,000) دينار، تم تحويله بالكامل.
- بلغت الإيرادات السيادية المحققة قيمة 2.4 مليار دينار في مقابل ما تم تقديره بقرار الترتيبات البالغ 5.5 مليار دينار أي بانحراف سالب بقيمة 3.1 مليار دينار تفصيله على النحو التالي:

البيان	الإيرادات المقدرة	الإيرادات الفعلية	الانحراف	نسبة الانحراف
إيرادات الضرائب	1,200,000,000	1,063,530,409	-136,570,460	11%
الرسوم الجمركية	800,000,000	449,698,512	-350,301,488	44%
رسوم الخدمات وإيرادات أخرى	1,700,000,000	408,205,354	-1,295,064,945	76%
الاتصالات	750,000,000	214,000,000	-533,078,390	71%
أرباح مصرف ليبيا المركزي	300,000,000	75,000,000	-225,000,000	75%
مبيعات المحروقات المحلية	800,000,000	225,312,424	-574,687,576	72%
إجمالي الموارد السيادية	5,550,000,000	2,435,746,699	-3,114,702,859	





- قدرت الإيرادات الجمركية المتوقع تحصيلها خلال 2018م بمبلغ (800,000,000) دينار، في حين بلغت الإيرادات المحققة خلال نفس الفترة مبلغ (449,698,512) دينار بعجز قدره (350,301,488) دينار، وبمؤشر سلبي بنسبة (44%)
- قدرت الإيرادات الضريبية المتوقع تحصيلها مبلغ (1,200,000,000) دينار، في حين بلغت الإيرادات المحققة خلال نفس مبلغ (1,063,429,460) دينار بعجز قدره (136,570,460) دينار، وبمؤشر سلبي بنسبة (11%).
- مبلغ الضرائب يتضمن (141,721,279) دينار حصيلة متبقية من الضرائب المستحقة عن سنة 2017م.
- يلاحظ انخفاض إسهامات قطاع الاتصالات في تمويل الموازنة العامة خلال السنة، إذ لم يتجاوز ما تم تحصيله نسبة (29%) من قيمة المستهدف من العام 2018م بعجز قيمته (533,078,390) دينار.
- من أهم أسباب تدني إيرادات الاتصالات هو عزوف شركات الاتصالات وعلى الأخص (ليبينا، المدار الجديد) عن إحالة فائض نشاطها والمبالغ المقررة وفقاً للقانون لحساب الإيراد العام، وقيامها بدلاً من ذلك التصرف في الإيرادات المحققة في الإنفاق على جهات أخرى بتقديرات شخصية أو في بعض الأحيان بتوجيه من المجلس الرئاسي كما في الكتاب رقم (م.ر.3/206) المؤرخ في 2018/1/17م، الموجه للهيئة العامة للاتصالات والمعلوماتية بشأن تحويل مبلغ إدارة شؤون جرجي طرابلس لغرض العلاج بالمخالفة للقانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن، والتي نصت على أن تخصيص الأموال تكون بقانون وعدم جواز استخدام الإيرادات أو أي جزء منها في إجراء أية مدفوعات.
- تم تضمين الأرصدة الدفترية المتبقية في حسابات الخزانة العامة والقطاعات التي لم تصرف خلال السنوات السابقة في رسوم الخدمات والإيرادات الأخرى بنحو (324,196,915) دينار بالمخالفة لأحكام المادة (1) من قانون رقم (41) لسنة 1971 بشأن الاحتياطي العام.
- كما نلاحظ تدني نسبة التحصيل خلال الفترة موضوع التقرير لكل من إيرادات رسوم الخدمات وترجيح بواقى التنفيذ حيث لم تتجاوز نسبة (24%) ويرجع السبب في هذا التدني إلى ما يلي:
 - تقصير وزارة المالية في متابعة الإيرادات المحلية، وخزائن الجهات العامة، وعدم القيام بدورها في تلقي بيان لحركتها نهاية كل شهر، واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها خصوصاً المجالس البلدية.
 - قصور الوزارة، وعزوف الجهات عن إرسال التقارير الشهرية للإيرادات (م-7) المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم تحديد قيمة بواقى الأرصدة الدفترية بحسابات القطاعات بشكل دقيق بحيث يبين الرصيد المرجح لكل جهة على حدة.



▪ تقاعس الجهات الممولة عن تقديم حساباتها الختامية وتقارير المصروفات الشهرية وتقصير الوزارة في متابعتها وإلزام كافة الجهات بتقديمها في مواعيد استحقاقها.

- قيام مصرف ليبيا المركزي دون التنسيق مع وزارة المالية بترجيع أرصدة سبق تعليلتها لحسابات معلقة خلال العامين (2016، 2017) وهذه المبالغ تمثل أذونات صرف سبق تعليلتها للحساب المعلق لعدم صرفها خلال سنة التعليق والبيان الآتي يوضح القيمة والحساب المعلق المخصومة منه:

رت	رقم الحساب	الغرض	المسحوبات
1	3505	مبالغ معلقة تحت التسوية (2016)	35,294
2	3543	حساب معلق (2016)	93,497
3	3608	حساب معلق 2017	750,000
المجموع			878,791

- وجود حسابات مصرفية للإيرادات منها حسابات عليها حركة إيداع خارج الميزانية ولم يتم إعداد تسويات لها وإقفالها ضمن الإيراد العام ولا يوجد بيانات لدى الخزنة العامة بشأنها بالإضافة الى وجود حسابات وسيطة لخصم الغياب، لدى ما كان يعرف بالشعبيات ولا تتوفر مستندات عنها لدى إدارة الخزنة بوزارة المالية.

- عدم إجراء أي مطابقت بين وزارة المالية ومصرف ليبيا المركزي والمصرف الليبي الخارجي والمؤسسة الوطنية للنفط ومصحة الضرائب ومصحة الجمارك مما ترتب عليه وجود فروقات بين الإيرادات المسجلة بوزارة المالية ومصرف ليبيا المركزي نوردها فيما يلي:

البيان	حسب وزارة المالية	حسب مصرف ليبيا المركزي	الفرق
الإيرادات النفطية	27,000,000,000	33,475,860,309	6,475,860,309
إيرادات الضرائب	1,063,429,540	1,063,530,409	100,869
إيرادات الجمارك	449,698,512	449,698,512	0
رسوم خدمات عامة	404,935,082	408,187,222	3,252,140
إيرادات الاتصالات	216,921,610	214,000,000	2,921,610
حصة الخزنة في أرباح مصرف ليبيا	75,000,000	75,000,000	0
مبيعات السوق المحلي النفطية	225,312,424	225,000,000	312,424
مجموع الإيرادات	29,435,297,168	35,911,276,452	6,482,447,352

ثانياً: التمويل الإضافي من خلال القروض:

بلغت مصادر تمويل العجز المرصودة بالترتيبات المالية والترتيبات المالية الاستثنائية المؤقتة خلال العام 2018م مبلغ (10.8) مليار دينار وبلغ ما تم الحصول عليه واستعماله في تمويل الميزانية مبلغ (5.8) مليار دينار، والجدول التالي يوضح مصادر تغطية العجز:

البيان	المقدر	المبلغ المقرض الفعلي	الوفر أو العجز في التمويل	نسبة التنفيذ
تمويل مصرف ليبيا	9,961,430,000	4,980,714,997	-4,980,715,003	50 %
قرض صندوق الجهاد	900,000,000	900,000,000	0	100 %
مجموع القروض 2018	10,861,430,000	5,880,714,997	4,980,715,003	46 %



النفقات

بلغت جملة المبالغ المحالة للجهات الممولة من الخزنة العامة وفقاً لقرار الترتيبات المالية، والرتيبات المالية الاستثنائية خلال الفترة من 01/01 إلى 2018/12/31 م مبلغ (41,327,815,410) دينار، يقابلها مخصصات بالرتيبات المالية 2018 م خلال نفس الفترة بمبلغ (42,511,430,000) دينار، والرتيبات الاستثنائية بمبلغ (1,900,000,000) دينار وفقاً للبيان الآتي:

المصروفات 2018 م	المقدر	المسبل (فعالاً)	النسبة لإجمالي المصروفات	نسبة التنفيذ
الباب الأول - المرتبات	24,537,980,000	23,667,378,351	%57	%96
الباب الثاني: م عمومية	6,733,450,000	6,286,123,373	%15	%93
الباب الثالث: (التنمية)	4,700,000,000	3,734,313,686	%9	%79
الباب الرابع (الدعم)	6,540,000,000	6,740,000,000	%17	%103
ترتيبات استثنائية لتنمية الجنوب	1,000,000,000	0	%0	%0
ترتيبات استثنائية لشركة الكهرباء	900,000,000	900,000,000	%2	%100
مجموع المصروفات	44,411,430,000	41,327,815,410	%100	%93

وقد تبين بالخصوص ما يلي:

- وجود تداخل بين السنوات المالية 2017، 2018، 2019 في تمويل الحسابات والصرف منها بالمخالفة للمعايير والأعراف المحاسبية.
- عدم إقفال الأرصدة الافتتاحية في 2018/1/1، وإعادتها لحساب الاحتياطي العام، وكذلك فيما يخص الأرصدة في 2018/12/31.
- تحويل إلى الحسابات مبالغ غير محددة المصدر أو النوع من حيث كونها إيرادات أو ترجيع بواق مع عدم معرفة الجهة المودعة.

الباب الأول: المرتبات وما في حكمها:

بلغت المبالغ المحالة للجهات الممولة من الخزنة العامة خلال العام 2018 م مبلغ (23,667,378,351) دينار، يقابلها مخصصات بالرتيبات المالية خلال نفس الفترة بمبلغ (24,537,980,000) دينار، وذلك وفقاً للبيان الآتي:

المبلغ	البيان
24,537,980,000	المخصص بقرار الترتيبات
24,434,980,000	المخصص بعد التعديل
20,586,599,711	المفوض به
23,667,378,351	المسبل
870,601,649	غير المسبل قبل التعديل

وأهم ما لوحظ بخصوص باب المرتبات ما يلي:

- وجود انحراف سلبي في تمويل الجهات بالمقارنة مع المفوض به خلال الفترة موضوع التقرير بنسبة (15%) حيث ظهر الانحراف بقيمة (3,951,380,289) دينار لبيي.



- لوحظ حجب مخصصات بعض الجهات التي خصصت لها مبالغ ضمن مخصصات الباب الأول ولم توافي الوزارة بالأرقام الوطنية لموظفيها ولم تسدد مرتباتها خلال الفترة المذكورة.
- وجود انحراف سالب في نسبة المفوض به إلى المسيل نتيجة تسيل مرتبات بعض الجهات دون تفويضها مالياً بإجراء الصرف.
- عدم سداد مرتبات بعض الجهات المدرج لها مخصصات ضمن الترتيبات المالية للعام المالي 2018م والمقدرة بمبلغ (63,080,000) دينار، نورد منها التالي:

ر.م	الجهة	المخصص السنوي
1	مجلس النواب	2,700,000
2	المركز الليبي للصناعات المتقدمة	50,000
3	المركز الوطني لتطوير النظام الصحي	100,000
4	معهد التدريب المالي والمحاسبي	500,000
5	هيئة أبحاث العلوم الإنسانية والاجتماعية	100,000
6	مركز بحوث والدراسات الاقتصادية	100,000

- تجاوز في المفوض به لبعض الجهات في بندي الإعاشة والملابس وإخفائها ضمن المرتبات الأساسية بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة. والجدول الآتي يبين ذلك:

البيان	المفوض به حتى 2018/8/31م	المسبل حتى 2018/8/31م	التجاوز	نسبة التجاوز
ديوان وزارة الداخلية	81,458,333	247,191,221	165,732,888	203%
وزارة الدفاع	0	56,020,288	56,020,288	لا يوجد تفويض
حرس المنشآت النفطية	9,466,667	25,105,619	15,638,952	165%

- تضمين المرتبات خلال الأشهر (1، 2018/2م) لبعض الجهات مبلغ (6,081,342,335) دينار بالترتيبات لبند الإعاشة والإقامة للعاملين وبند الملابس والقيافة خصماً من الباب الأول.

الباب الثاني: المصروفات العمومية والتشغيلية:

قدرت مخصصات هذا الباب خلال العام 2018م بمبلغ (6,733,450,000) دينار وفقاً للترتيبات المالية المعتمدة، وبلغت جملة المسيل للجهات الممولة من الخزنة العامة خلال الفترة نفسها مبلغ (6,282,648,671) دينار، وفقاً للجدول التالي:

المخصص	المخصص بعد القرار (1710)	المسبل الفعلي	غير المسبل	نسبة التنفيذ
6,733,450,000	6,736,450,000	6,286,123,373	447,326,627	93%

ومن خلال متابعة تنفيذ الباب الثاني من الترتيبات المالية تبين الآتي:

- تسهيل مبالغ لبعض الجهات تفوق المخصص حتى 2018/12/31م بالترتيبات المالية المعتمدة بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (575) لسنة 2018م مما ترتب عليه سحب أموال من حسابات الحكومة غير محددة الأغراض، وبالمخالفة لأحكام المادة (16) من قانون النظام المالي للدولة.



- ومن جهة أخرى استمرار تجاوز حدود الصرف المفوض بها لبعض الجهات خلال الفترة من 2018/1/1م إلى 2018/12/31م مقابل تسهيل مبالغ مالية لجهات دون وجود تفويضات بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة. ومن أمثلة ذلك:

ت	الجهة	المخصص السنوي	المسبل	التجاوز	نسبة التجاوز
1	المجلس الأعلى للدولة	36,000,000	52,000,000	-16,000,000	-44.44%
2	ديون العلاج بالخارج	100,000,000	298,572,992	-198,572,992	-198.57%
3	المتفرقات	600,000,000	608,730,923	-8,730,923	-1.46%
4	ديوان وزارة الصحة	7,000,000	8,500,000	-1,500,000	-21.43%
5	العلاج بالخارج	155,000,000	234,188,425	-79,188,425	-51.09%
7	ديوان وزارة التعليم	8,000,000	11,000,000	-3,000,000	-37.50%

- وجود جهات رصدت لها مخصصات ضمن الترتيبات المالية 2018م وتم حجبها ولم يتم تفويضها بكامل مخصصاتها وبعضها لم يتم تسهيلها.

المتفرقات:

بلغ إجمالي المخصص لهذا البند خلال العام 2018م مبلغ (600,000,000) دينار، وفقاً لقرار المجلس الرئاسي رقم (575) بشأن إقرار ترتيبات مالية للعام المالي 2018م، وبلغ المنصرف من البند خلال نفس الفترة مبلغ (608,730,923) دينار، بنسبة تنفيذ (101%) وبتجاوز بقيمة (8,730,923) ومن خلال الفحص تبين ما يلي:

- استمرار المجلس الرئاسي بإصدار قرارات تخصيص والتصرف في مخصصات البند للصرف على جهات يوجد لها مخصصات ضمن الترتيبات المالية 2018م بالمخالفة لضوابط استعمال هذا البند والمتمثلة في مواجهة المصروفات الطارئة وغير المخصصة.
- إصدار قرارات تخصيص مبالغ من قبل المجلس لم يراعي فيها اختصاص وزارة المالية من حيث دراستها ومن ثم عرضها على المجلس الرئاسي، وفقاً لما نصت عليه المادة رقم (9) من قرار الترتيبات المالية لسنة 2018م.
- توسع المجلس الرئاسي في إصدار رسائل الصرف خصماً على بند المتفرقات خلال الفترة المالية موضوع الفحص، بدلاً من توجيه الجهات إلى طلب مخصصاتها المعتمدة وفقاً للاعتمادات الشهرية المؤقتة، حيث تبين وجود جهات تم الصرف لها من بند المتفرقات مع عدم تسهيل مخصصاتها، نورد منها:

المخصص	الجهة
1,450,000	الجامعة الأسمرية
650,000	جهاز المباحث الجنائية
625,000	وزارة التخطيط
1,075,000	جهاز خدمات الإسعاف

- معظم المبالغ المسيلة خصماً من بند المتفرقات غير مختص بها البند، في ظل وجود بنود أخرى مرصودة لها منها على سبيل المثال دعم الأندية والمجالس البلدية.



- الصرف من البند إلى جهات أخرى دون إجراء مناقلة وفق لأحكام المادة (31) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- معظم المبالغ المخصصة من بند المتفرقات ذات طابع تسييري لا تتوفر فيها صفة الطارئ وهي ذات علاقة باختصاصات وأنشطة الجهة التي من أجلها أقرت الترتيبات المالية، وتعد مصروفات تدرج ضمن الباب الثاني من أبواب المصروفات كونها مصروفات متكررة كل سنة وتعلق بتسيير العمل حسب المادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- إجراء بعض المصروفات خصماً من بند المتفرقات بالباب الثاني وهي تخص بطبيعتها أبواب أخرى (الباب الأول، الباب الثالث، الباب الرابع، السلف) ودون مراعاة نقل المبلغ من الحساب إلى الباب المختص وفقاً لأحكام المادة (30) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الباب الثالث: مشروعات وبرامج التنمية

قدرت مخصصات مشروعات وبرامج التنمية للعام المالي 2018م بمبلغ (4,700,000,000) دينار وتم إعادة توزيع هذه المخصصات بتاريخ 2018/8/2 بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (1165) وبلغ الإنفاق الفعلي خلال الفترة من 01/01 إلى 2018/12/31م، مبلغ (3,734,313,687) دينار، وبموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (1164) بشأن إقرار ترتيبات مالية استثنائية مؤقتة تمول من صندوق الجهاد بقيمة (900) مليون دينار وبموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (1686) بشأن إقرار ترتيبات استثنائية لتنمية وتطوير الجنوب وتمول من رسم مبيعات النقد الأجنبي بقيمة مليار دينار، والجدول الآتي يوضح تفصيل ذلك:

الجهة	المخصص بعد التعديل	المفوض به	المسبل	الوفر أو التجاوز	نسبة التنفيذ
الشركة العامة للكهرباء	1,700,000,000	1,197,998,662	1,197,998,662	502,001,338	70%
المؤسسة الوطنية للنفط	1,700,000,000	1,350,000,000	1,350,000,000	350,000,000	79%
الدراسات العليا	500,000,000	350,512,215	292,774,915	207,225,085	59%
القطاعات	2,700,000,000	1,434,384,539	1,318,540,110	1,381,459,890	49%
المجموع	6,600,000,000	4,332,895,416	4,159,313,687	2,440,686,313	63%

وفيما يلي بيان يوضح تفاصيل قرارات التعديل والاعتمادات الإضافية التي تم إجراؤها على بنود الباب الثالث:

الجهة	المخصص قبل التعديل	اعتمادات إضافية - منتقلات إضافية	مناقلات تخفيض	المخصص بعد التعديل
الشركة العامة للكهرباء	900,000,000	900,000,000	(100,000,000)	1,700,000,000
المؤسسة الوطنية للنفط	1,800,000,000	-	(100,000,000)	1,700,000,000
الدراسات العليا	500,000,000	-	-	500,000,000
القطاعات	1,500,000,000	1,200,000,000	-	2,700,000,000
المجموع	4,700,000,000	2,100,000,000	(200,000,000)	6,600,000,000

كما تبين من خلال أعمال الفحص الآتي:



- وجود فرق بين الرصيد الافتتاحي الظاهر باليومية العامة لحساب التحول في 2017/12/31 م والرصيد الذي تم ترحيله للعام المالي 2018 م وافتتحت السنة به بقيمة (74,431,871) دينار والجدول الآتي يبين ذلك:

رقم الحساب	الغرض	الرصيد في 2017/12/31 م حسب الجرد	الرصيد في 2018/1/1 م	الفرق	ملاحظات
190471	الباب الثالث	-140,279,177	-214,711,048	74,431,871	خصم من المعلق

- عدم متابعة وزارة التخطيط لحركة حسابات الباب الثالث وغياب دورها في الإشراف عليها.
- عدم قيام وزارة التخطيط بتسوية المبالغ المسيلة على قوة الاعتمادات الشهرية المؤقتة.
- تأخر وزارة التخطيط في إصدار التفويضات المالية المتعلقة بالباب الثالث حيث تبين صدور بعضها في 2018/12/31 في نهاية السنة المالية، فضلاً عن ورود جزء من هذه التفويضات لوزارة المالية في السنة المالية اللاحقة (2019) حيث بلغ عدد التفويضات التي انقضت مدتها عدد (55) قيمتها (174,765,944) دينار.
- عدم تقييد بعض الجهات المسيل لها خصماً من الباب الثالث بموافاة وزارة التخطيط بالأرصدة الدفترية وخلاصة الحسابات الشهرية وتقارير المتابعة الفنية والمالية تبين ما تم صرفه ونسبة الإنجاز بالمخالفة لأحكام المادة (10) من اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط.
- عدم تمكن وزارة التخطيط من اعداد تقرير المتابعة الفنية والمالية الموحد نتيجة عزوف القطاعات عن تقديم تقريرها للوزارة بالمخالفة لأحكام المادة (11) من اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط.
- وجود صكوك مصرفية معلقة حتى 2018/12/31 م بقيمة (352,505,208) دينار منها ما يرجع تاريخها لسنة 2017 م وهي مخصصة من حسابات الخزنة العامة وتم إدراجها بمنظومة الحسابات دفترياً ولم يتم إلغاؤها رغم انتهاء السنة المالية التي تخصها.
- وكما تبين ورود مبالغ الى حساب الباب الثالث بقيمة (53,109,103) دينار دون معرفة مصدر هذه المبالغ بالإضافة إلى قيام بعض الجهات بإيداع بواقى ترجيع التنفيذ في الحساب بقيمة (540,265).

الباب الرابع: الدعم:

- بلغت مخصصات الدعم المعتمدة بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (575) لسنة 2018 م بشأن إقرار ترتيبات مالية للعام المالي 2018 م مبلغ (6,540,000,000) دينار، وتم تعديلاها بموجب القرار رقم (1710) لسنة 2018 م، الصادر بتاريخ 2018/12/20 م، لتصبح بمبلغ (6,740,000,000) دينار، فيما بلغ المسيل منها خلال الفترة من 2018/1/1 م حتى 2018/12/31 م، مبلغ (6,740,000,000) دينار، والجدول الآتي يوضح تفصيل ذلك:



نسبة التنفيذ	المقارنة المسيل مع مخصص قبل التعديل	المسيل	المخصص بعد التعديل	المخصص قبل التعديل	الجهة
100%	0	850,000,000	850,000,000	850,000,000	دعم الأدوية
104%	-170,000,000	4,370,000,000	4,370,000,000	4,200,000,000	دعم المحروقات
102%	-20,000,000	840,000,000	840,000,000	820,000,000	دعم الكهرباء والانتارة العامة
102%	-10,000,000	420,000,000	420,000,000	410,000,000	دعم النظافة العامة
100%	0	260,000,000	260,000,000	260,000,000	دعم المياه والصرف الصحي
103%	200,000,000-	6,740,000,000	6,740,000,000	6,540,000,000	المجموع

ويتضح من الجدول وجود انحراف في تسهيل مخصصات دعم المحروقات والكهرباء والنظافة العامة نتيجة عدم تقييد وزارة المالية بالمخصص الشهري أثناء التسييل كما تبين من خلال الفحص والمراجعة الآتي:

- وجود صكوك مصرفية معلقة حتى 2018/12/31 م بقيمة (371,585,604) دينار يرجع تاريخها لسنة 2016 م، وهي مخصصة من حسابات الخزنة العامة وتم إدراجها بمنظومة الحسابات دفترياً ولم يتم إلغاؤها رغم انتهاء السنة المالية التي تخصصها وإلغاء الاعتمادات المالية لسنة 2016 م لاتزال لدى ادارة الخزنة ولم تحال للمصرف حسب محضر الجرد المؤرخ في 2018/12/31 م ونورد هذه الصكوك في الآتي:

ت	التاريخ	رقم الصك	رقم إذن الصرف	المستفيد	القيمة
1	31/12/2016	121922	12,022	وزارة الحكم المحلي	2,400,000
2	31/12/2016	121945	12,045	المؤسسة الوطنية للنفط	256,000,000
المجموع					258,400,000

- كما تبين وجود فرق في الرصيد الافتتاحي الظاهر باليومية العامة لحساب الدعم بين الرصيد في 2018/12/31 م والرصيد الذي تم ترحيله للعام المالي 2019 م وافتتحت السنة به بقيمة (350) مليون دينار ويستوجب من وزارة المالية دراسته وتبريرها وفي الغالب ما يكون مورد ترتب عليه تخفيض في السحب على المكشوف والجدول الآتي يبين ذلك:

رقم الحساب	الغرض	الرصيد الجرد 2017/12/31 م	الرصيد في 2018/1/1 م	الفرق	ملاحظات
190488	الباب الربع	-608,366,766	-258,366,765	-350,000,001	انخفاض في قيمة السحب على المكشوف

- ورود مبالغ إلى حساب الباب الرابع بقيمة (118,333,334) دينار نتيجة قيام بعض الجهات بترجيع قيمة بواقي التنفيذ دون قيام الوزارة بقيدها بدفاتها في الحساب وخلاصة الحساب الآتية تبين حركة الحساب المصرفي خلال الفترة موضوع التقرير:

البيان	إيرادات	مصرفات
رصيد 1/1	33,234	-
ترجييعات بواقي الأرصدة	118,333,334	-
تحويلات من حساب الإيراد العام 31	6,628,333,332	-
التحويلات للجهات ذات العلاقة بالدعم	-	6,745,147,730
رصيد آخر المدة 31/12	-	1,552,170
الإجمالي	6,746,699,900	6,746,699,900



ميزانية الطوارئ

استمرت الحكومة في تنفيذ ميزانية الطوارئ المقررة في العام 2016م بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (2016/72)، وقد تمت متابعة عمليات التخصيص والصرف وتبينت الملاحظات التالية:

- بلغ المسيل من حساب الطوارئ خلال الفترة من 2018/1/1م حتى 2018/12/31م، مبلغ (307,004,269) دينار بينها كالتالي:

القيمة	الجهة
209,849,000	وزارة الحكم المحلي
15,240,000	وزارة الداخلية
1,500,000	مستشفى غات
1,000,000	المجلس البلدي السائح
2,435,239	المجلس البلدي سوق الجمعة
6,000,000	جهاز الحرس الرئاسي
1,333,030	ديوان وزارة المواصلات
1,850,000	مستشفى الخضراء
1,500,000	مستشفى المرج
2,000,000	مستشفى نالوت
500,000	المجلس المحلي تاورغاء
15,000,000	غرفة العمليات العسكرية مصراته -سرت
2,000,000	مستشفى الرازي للأمراض النفسية والعصبية
500,000	الجهاز التنفيذي للطاقات المتجددة
1,500,000	مستشفى العافية هون
3,000,000	المجلس البلدي كاباو
1,500,000	مستشفى ترهونة التعليمي
7,000,000	جهاز المخابرات الليبية
6,000,000	مستشفى بنغازي لطب وجراحة الأطفال
7,747,000	جهاز المباحث العامة
10,000,000	جامعة بنغازي
1,000,000	مكتب النائب العام
50,000	مجلس بلدية طرابلس
1,500,000	مستشفى غات
4,000,000	جهاز المخابرات
2,000,000	مستشفى غريان لعلاج الاورام
1,000,000	مركز الخبرة القضائية
500,000	مستشفى اوجلة القروي
307,004,269	المجموع

- الانحراف عن أغراض الطوارئ حيث أن معظم المبالغ المسيلة من ميزانية الطوارئ تعتبر ذات طابع تسييري ومرصودة ضمن بنود الإنفاق للباب الثاني بالترتيبات المالية المعتمدة بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (575) ونورد أمثلة على ذلك في:



الجهة	إذن الصرف	الغرض
الجهاز التنفيذي للطاقت المتجددة	165109924	توفير وسائل لعلاج الحالات المستعجلة، أتعاب لجان متخصصة، أتعاب مستشارين للمجلس الرئاسي، الوسائل والأدوات والمواد اللازمة، دعم الاستقرار الإداري والمالي للجهاز
مستشفى العافية هون	16510993	توفير التجهيزات والوسائل المادية واللوجستية والمواد اللازمة لتسيير العمل.
مكتب النائب العام	16511001	توفير التجهيزات والوسائل المادية واللوجستية والمواد اللازمة لتسيير العمل.
جهاز المختبرات اليبية	16510996	توفير التجهيزات والوسائل المادية واللوجستية والمواد اللازمة لتسيير العمل.

- بعض القرارات الصادرة تخص سنة 2016م ولم تنفذ خلالها وتم تحجيلها إلى سنة 2018م نورد منها:

الجهة	تاريخ القرار	تاريخ التنفيذ
المجلس البلدي تاورغاء	2016	2018/1/11
الجهاز التنفيذي للطاقت المتجددة	2016	2018/2/1
مستشفى العافية هون	2016	2018/2/1
مستشفى ترهونة التعليمي	2016	2018/2/14
مستشفى بنغازي لطب وجراحة الأطفال	2016	2018/2/20

- تسهيل مبالغ خصماً من الترتيبات المالية الطارئة لجهات لها مخصصات لم تسيل ضمن الترتيبات المالية المعتمدة للعام 2018م وعدم مراعاة كفاية مخصصاتها المرصودة وتوجيهها لها بدل من الترتيبات المالية الطارئة نورد منها:

البند	المخصص وفق الترتيبات المالية	المخصص وفق الترتيبات الطارئة	المجموع
المجالس البلدية	100,000,000	209,849,000	309,849,000
علاج الجرحى	155,000,000	15,000,000	170,000,000
الجهاز التنفيذي للطاقت المتجددة	500,000	500,000	1,000,000
جامعة بنغازي	18,000,000	10,000,000	28,000,000

- كما تبين وجود فرق في الرصيد الافتتاحي الظاهر باليومية العامة لحساب الترتيبات المالية الطارئة بين الرصيد في 2017/12/31 والرصيد الذي تم تحجيله للعام المالي 2018م وافتتح السنة به بقيمة (64,485,501) دينار ويستوجب من وزارة المالية دراسته وتبريره وفي الغالب ما يكون صكوك معلقة تم معالجتها بمذكرة التسوية في الشهر التالي لتاريخ تعليقها بدل من مذكرة التسوية التي تعد في الشهر التالي لتاريخ تحصيلها ترتب عليه زيادة في السحب على المكشوف.

ظاهرة تأخر تنفيذ الموازنة العامة

شهدت سنة 2018م كغيرها من السنوات تأخر إعداد واعتماد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة مما تسبب في عرقلة مؤسساتها عن تسيير أمورها وأثر سلباً على حياة المواطن، ونظراً لأهمية الموضوع وتكرره، خصص الديوان جانباً من تقريره لتشخيص هذه الظاهرة مسلطاً الضوء على أسبابها والمسؤولين عنها، فمن خلال دراسة كافة المعطيات من محاضر استدلال ومستندات وتصريحات حول أسباب تأخر تنفيذ الموازنة العامة تم التوصل إلى أن تحليل أسباب تأخر تنفيذ الموازنة العامة وتحديد المسؤول عن ذلك يعتبر عملية مركبة لا يمكن تناولها



بالمجمل كوحدة واحدة حيث يشارك في ذلك عوامل متعددة جزء منها يأخذ طابع الشمول لكن الجزء الأكبر يمثل حالات منفصلة لكل ظروفها وأسبابها والتي قد تكون خارجة عن الإرادة بسبب الانقسام وعدم الاستقرار أو بسبب التقصير والقصد كما سيوضح العرض التالي الذي سيعتمد على مراحل تنفيذ الموازنة ودور كل جهة فيها على النحو التالي:

- تكرار تأخر وزارتي المالية والتخطيط في إعداد مسودة الموازنة وتقديمها إلى مجلس الوزراء في الوقت المحدد قانوناً.
 - تأخر مجلس الوزراء في دراسة مشروع الموازنة العامة المقدم من وزارة المالية وتأخر إحالته لجهة الإقرار والاعتماد.
 - تأخر وزارة المالية في التفويض بالصرف خلال أرباع العام وتأخر تسهيلها.
 - تأخر وزارة التخطيط في توزيع مخصصات الباب الثالث وإحالتها إلى مجلس الوزراء لاعتمادها وتأخر إصدار التفويضات إلى نهاية العام.
 - تقاعس المجلس الرئاسي في دعوة ديوان المحاسبة والمصرف المركزي للتشاور حول تعديل الترتيبات بعد أن تبين وجود انحرافات في بنود الإيرادات نتيجة التقديرات الخاطئة.
 - تأخر مصرف ليبيا المركزي في تنفيذ أذونات الصرف ورفض تنفيذ البعض، وتكرر الخلافات مع وزارة المالية.
 - عرقلة تسهيل مخصصات بعض الجهات من قبل مصرف ليبيا المركزي.
- وفيما يلي شرح توضيحي لكل حالة:

تأخر وزارة المالية في إعداد مشروع الموازنة وتقديمها إلى مجلس الوزراء:

- قامت وزارة المالية بإحالة مشروع الموازنة إلى مجلس الوزراء بتاريخ 2018/4/8م بموجب الكتاب رقم 652 بالمخالفة للمادة (5) من القانون المالي للدولة التي حددت آخر موعد لتقديم المشروع بتاريخ 30 سبتمبر من كل عام (أي كان يفترض أن يحال قبل 2017/9/30).

تأخر المجلس الرئاسي في دراسة وإحالة مشروع الموازنة إلى جهات الاختصاص:

- لم يثبت ما يفيد قيام المجلس الرئاسي بمخاطبة مجلس النواب بشأن إحالة مشروع الموازنة لاعتماده وفقاً للمادة (5) من القانون المالي للدولة التي حددت أقصى موعد للإحالة إلى السلطة التشريعية هو يوم 31 أكتوبر، كما أنها لم تعرض المشروع على ديوان المحاسبة والمصرف المركزي لإقرار ترتيبات مالية وفقاً للفقرة (6) من المادة (9) من الاتفاق السياسي إلا في تاريخ 2018/5/9م أي بعد شهر من إحالة المشروع من وزارة المالية.
- هذا بالإضافة إلى أن المجلس الرئاسي لم يعرض المشروع على مجلس الوزراء لإقراره وفقاً للاتفاق السياسي إنما قام بإصدار قرار الاعتماد منفرداً.
- بالإضافة إلى ذلك لم يقر المجلس الرئاسي الترتيبات كما قدمتها وزارة المالية أو كما تشاور عليها مع ديوان المحاسبة والمصرف المركزي إنما قام بإجراء تعديلات معيبة ساهمت في تأخر اعتمادها وأعاقت التنفيذ حيث أصدر



القرار رقم 575 لسنة 2018م بشأن الترتيبات المالية بتاريخ 2018/5/10 ولم يعمل به إلا اعتباراً من شهر يونيو 2018م، على النحو التالي:

- قيامه بتغيير تقديرات الموارد السيادية وتضخيمها بأكثر من الضعف تسببت في عجز خلق إشكالات مع المصرف المركزي عند التنفيذ مما تسببت في عرقلتها كما يلي:

البند	تقديرات وزارة المالية	تعديلات المجلس الرئاسي	الإيرادات المحققة فعلياً
إيرادات الجمارك	400 مليون	1000 مليون	500 مليون
إيرادات الاتصالات	400 مليون	750 مليون	216 مليون
إيرادات مبيعات المحروقات المحلية	500 مليون	900 مليون	225 مليون
الإجمالي	1300 مليون	2650 مليون	941 مليون

- قيام المجلس الرئاسي بتعديل فقرة السلفة المؤقتة التي سيقدمها المصرف المركزي كقرض حسن بقيمة 10.5 مليار دينار حيث تم تعديلها من قبل المجلس الرئاسي إلى سندات خزانة الأمر الذي عجزت عنه وزارة المالية لعدم وجود تشريع يجيز ذلك وترتب على ذلك تمسك المصرف المركزي بالسندات بعد تسييل أكثر من نصف السلفة بهذه الحجة مما تعذر معه تنفيذ أذونات الصرف نهاية العام.

تأخر وزارة المالية في إصدار التفويضات الخاصة بالأرباع الثلاثة الأولى وتأخر تسييلها.

- نورد فيما يلي تدفق الإيرادات المحققة إلى حساب الإيراد العام خلال الفترة من 2018/1/1 إلى 2018/12/31م:

البيان	المتاح للحكومة	المسبل منه للإيراد العام	غير المسبل (الفرق بين المتاح والمسبل)
يناير	2,714,373,152	500,000,000	2,214,373,152
فبراير	5,538,863,505	984,166,667	4,554,696,838
مارس	8,437,794,218	5,864,166,667	2,573,627,551
أبريل	10,840,716,998	9,094,166,667	1,746,550,331
مايو	18,156,294,041	14,131,166,667	4,025,127,374
يونيو	20,855,998,569	15,357,499,999	5,498,498,570
يوليو	24,532,808,837	20,677,499,999	3,855,308,838
أغسطس	27,687,009,118	24,857,499,999	2,829,509,119
سبتمبر	30,158,621,733	26,307,499,999	3,851,121,734
أكتوبر	33,617,466,482	27,004,499,999	6,612,966,483
نوفمبر	33,993,066,620	29,624,499,999	4,368,566,621
المجموع حتى ديسمبر	34,416,131,139	39,180,479,999	-4,764,348,860

- ونلاحظ من الجدول تأخر وزارة المالية في تمويل حساب الإيراد العام وتم تمويل حسابات الإنفاق في حينه مع ملاحظة تأثير عدم التزام المصرف بتسييل النصف الثاني من السلفة المخصصة لتمويل عجز الإيرادات وتشبت المصرف بضرورة إصدار وزارة المالية لسندات مقابل ذلك.

- تأخرت وزارة المالية في تفويض الجهات بالصرف وفقاً للترتيبات المالية عند صدور القرار حيث أنها لم تعمل به إلا في شهر يونيو 2018م، كما أنها تأخرت في إصدار أذونات الصرف وتسييل المخصصات الربع سنوية في مواعيدها



المحددة حيث كان من المفترض تسوية وتسجيل الأرباح الثلاثة الأولى عند
المباشرة في تنفيذ الترتيبات المالية في شهر يونيو 2018م إلا أنها تراخت عن
ذلك وأصدرت الاذونات بشكل منقوص كما بالأمثلة التالية:

م	المستند	تاريخ اعداده
1	تفويضات الدولة للربع الرابع 2018	2018/11/19م
2	إذن صرف مرتبات سفارة القاهرة الصف الثاني 2018	2018/12/25م
3	تفويض العيادة المجمع البدري الربع الثالث 2018	2018/10/20
4	مرتبات المناطق والقطاعات 11، 2018/12	أحيل من ادارة الميزانية في 2018/12/16
5	مرتبات القطاعات شهر اكتوبر 2018	أحيل من ادارة الميزانية في 2018/11/18
6	تفويض الربع الرابع 2018 للمركز الوطني لامراض السكر	صدر بتاريخ 2018/12/24م

- إضافة إلى ذلك فإن أذونات صرف مرتبات الدولة 11، 2018/12م لم تعد
حتى 2018/12/31م بحجة عدم تغذية مصرف ليبيا المركزي لحساب
الباب الأول من القرض حسب الترتيبات أو من إيرادات الرسوم الأجنبية
حسب ما توفر لوزارة المالية. (أفادت الوزارة برفض مدير إدارة العمليات
المصرفية بمصرف ليبيا المركزي شفويًا استلام أذونات الصرف مع استلامه
لبعضها حسب ما يراه) ويوضح الجدول التالي أمثلة على حالات تأخر وزارة
المالية في إعداد وتقديم أذونات الصرف في مواعيدها:

تاريخ احالة اذونات الصرف من وزارة المالية	الجهة المستفيدة
2018/6/10	مخصصات القطاعات للنصف الاول
2018/11/11	مخصصات الباب الثاني للربع الثالث
2018/12/19	مخصصات الباب الرابع الربع الثاني
2018/6/12	منح الطلبة بالخارج للنصف الاول

تأخر وزارة التخطيط في توزيع مخصصات الباب الثالث وإحالتها الى مجلس الوزراء
لإعتمادها وتأخر إصدار التفويضات إلى نهاية العام.

- بالرغم من صدور قرار الترتيبات المالية في 10 مايو 2018م والذي تم
بموجبه تخصيص مبلغ مقطوع بقيمة 4.7 مليار دينار للباب الثالث الخاص
بالتنمية وأوكلت الى وزارة التخطيط عملية وضع مقترح توزيعه على الجهات
والمشروعات المختلفة واعتماده من مجلس الوزراء بموجب الجدول (4)
من القرار إلا أن الوزارة لم تحل كشف توزيع مخصصات الباب الثالث إلى
مجلس الوزراء إلا في نهاية يوليو والذي تم اعتماده بموجب القرار رقم 1165
لسنة 2018 بتاريخ 2018/8/2.

- تقاعس وزارة التخطيط في اصدار التفويضات المالية المتعلقة بالباب الثالث
حيث تبين صدور بعضها في 2018/12/31 في نهاية السنة المالية، فضلاً
عن ورود جزء من هذه التفويضات لوزارة المالية في السنة المالية اللاحقة
(2019) حيث بلغ عدد التفويضات التي انقضت مدتها عدد (55) قيمتها
(174,765,944) دينار.



تجاوز المجلس الرئاسي في تعديل الترتيبات المالية

- لم يقيم المجلس الرئاسي بدعوة ديوان المحاسبة والمصرف المركزي لمناقشة تعديل الترتيبات المالية المقررة بالقرار رقم 575 لسنة 2018م المشار إليه بعد أن تبين وجود انحرافات سالبة وموجبة في بنود الإيرادات نتيجة التقديرات الخاطئة، حيث تولى اجراء التعديلات التي تعتبر اختصاصات تشريعية منفرداً بالمخالفة.
- بالرغم من تحقق إيرادات فعلية خلال السنة بنحو 36 مليار دينار وهي كافية لتغطية كامل مصروفات الدولة المقدرة بمبلغ 42.6 مليار دينار بعد إضافة القرض الحسن إلا أنه نتيجة للانحراف السالب في تقديرات حيث حققت الموارد النفطية خلال العام أكثر من 33 مليار دينار في حين أن التقديرات بلغت 27 مليار دينار فقط.

عرقلة مصرف ليبيا المركزي

- رفض مصرف ليبيا المركزي تسجيل المتبقي من السلفة المؤقتة وقيمتها 5.52 مليار دينار حيث تم إقرار سلفة بقيمة 10.5 مليار دينار بقرار الترتيبات لم يتم تسجيل إلا ما قيمته 4.98 مليار دينار في مايو 2018م، وذلك بحجة إصدار سندات خزانة وفق قرار الترتيبات المعدل من الرئاسي بالرغم من أنه قام بتسجيل جزء كبير من السلفة دون سندات.
- تأخر مصرف ليبيا المركزي في تنفيذ أذونات الصرف ورفض تنفيذ البعض، وتكرار خلافاته مع وزارة المالية في تنفيذ أذونات الصرف الصادرة عن وزارة المالية إلى حسابات الجهات العديد من المرات كما بالأمثلة التالية:

الجهة المستفيدة	تاريخ احالة اذونات الصرف من وزارة المالية	تاريخ تنفيذها من قبل المصرف المركزي لحسابات الجهات	مدة التأخير
مستشفى امعيتيقة	2018/2/7	2018/3/18	39 يوم
وزارة الشؤون الاجتماعية (مخصصات تاورغاء)	2018/2/14	2018/3/13	29 يوم
السفارة الليبية بتونس	2018/2/19	2018/3/18	29 يوم
مخصصات القطاعات للنصف الاول	2018/6/10	2018/7/4	24 يوم
مخصصات الباب الثاني للربع الثالث	2018/11/11	لم تنفذ حتى 2018/12/31	-
مخصصات الباب الرابع للربع الثاني	2018/12/19	لم تنفذ حتى 2018/12/31	-
منح الطلبة بالخارج للنصف الاول	2018/6/12	2018/9/30	-
الباب الثالث للكهرباء 64 مليون دينار	2018/3/11	2018/4/4	24 يوم
الباب الثالث للتعليم (طباعة الكتاب المدرسي)	2018/4/21	2018/7/12	-
تفويضات 6-5-4	2018/9/10	لم تنفذ حتى 2018/9/30	-
تفويض 10	2018/9/25	-	لم ينفذ

- الخلاف المستمر نهاية كل سنة مالية بين وزارة المالية والمصرف المركزي الذي تم اتهامه من قبل الوزارة برفض استلام أذونات صرف ورجوع المندوبين دون فائدة في كل مرة يتم التواصل فيها مع المصرف مع قيامه بتنفيذ بعض الأذونات انتقائياً وفقاً لوجهة نظره الشخصية كما يوضح الجدول التالي:
- أذونات الصرف التي نفذت من مصرف ليبيا المركزي بشكل انتقائي ورفض باقي الأذونات:



الموضوع	القيمة (دينار)	التاريخ اذن الصرف	تاريخ التنفيذ
ديون العلاج بالخارج بالساحة التركية	79.255 مليون	2018/11/28م	-
ديون العلاج بالخارج الساحة العراقية	153.769 مليون	-	-
مخصصات الربع الثالث لوزارة المالية	3,250,000	2018/12/3	2018/12/6
باقي مخصصات الباب لثاني لمديرية امن طرابلس	1,018,937	2018/11/18	2018/12/15
مخصصات الربع الثالث وزارة الداخلية 2018	8,750,000	2018/12/4	2018/12/15

- كتاب وزير المالية رقم 1878 بتاريخ 2018/12/27م إلى كل من (المؤسسة الوطنية للنفط، الشركة العامة للكهرباء، جهاز الإمداد الطبي، شركة المياه والصرف الصحي) بتعذر تسهيل مخصصاتها على قوة البابين الثاني والرابع بقيمة اجمالية 1.28 مليار دينار.
- عدم تنفيذ الأدونات التي تم تعليقها نهاية العام والصرف منها انتقائياً (2017، 2018).
- شكاوى الجهات المختلفة من عدم تسهيل مخصصاتها.

وصف المخالفة	المستند
تأخر المجلس الرئاسي في اصدار قرار التخصيص حتى نهاية أكتوبر وتأخر وزارة المالية في إصدار اذن الصرف لتسهيل القيمة حتى تاريخ 2017/12/31م ترتب عليه عدم استفادة المستشفى من المبلغ وكان الأجدى طلب تجديد المخصص على قوة ميزانية العام 2018 بدلاً من تضيق الوقت والإصرار على الحصول على مخصص العام 2017م بالمخالفة، كما لم يتبين صحة ادعاء مدير المستشفى في أن سبب رفض المصرف المركزي تنفيذ الصرف هو ان المستشفى مقفل ولا يعمل.	كتاب رقم 2019/45 بتاريخ 2019/1/13 من مستشفى غدامس حول اذن صرف رقم 172730 بتاريخ 2017/12/31م يتضمن شكوى ضد مدير إدارة العمليات المصرفية برفض تسهيل المخصص من حساب المتفرقات بقيمة 2.424 مليون دينار بموجب قرار الرئاسي رقم 128 لسنة 2017 الصادر بتاريخ 2017/10/31م حتى انتهاء السنة
رفض المصرف المركزي تنفيذ أدونات صرف وزارة الصحة دون إبداء أسباب مقنعة أو العزوف عن توضيح الأسباب بعد تغول وسوء استغلال للسلطة للإضرار بالغير بالإضافة إلى رفض تطبيق التشريعات والتعليمات الصادرة من الجهات المختصة.	كتاب وزارة الصحة رقم 41014 بتاريخ 2018/12/30 الموجه إلى العمليات المصرفية يتضمن عدد 14 طلب لمشروعات قيمتها بنحو 40 مليون دينار من الوزارة إلى المصرف يحته على فتح اعتمادات خاصة بالقطاع وإخلائه المسؤولية من تدني الخدمات.
قيام المصرف المركزي بارتكاب مخالفتين على النحو التالي: فتح اعتماد مستندي لصالح قوة الردع دون وجود تغطية وكشف حسابات وزارة الداخلية دون إذن من مجلس الوزراء يعد مخالفة للمادة 14 من القانون المالي للدولة. قيامه باستعمال مخصصات التحول في غير الأغراض المخصصة لها يعتبر مخالفة للمادة 17 من القانون المالي للدولة كما يعد ذلك جنحة مباشرة وفقاً لقانون الجرائم الاقتصادية.	كتاب وزير الداخلية رقم 169 بتاريخ 2019/2/3 بشأن رفض المصرف المركزي فتح اعتماد مستندي لتوريد تجهيزات خاصة بالوزارة واستعمال المبالغ المخصصة لهذه التجهيزات لتسوية اعتمادات سابقة قام المصرف بتغطيتها بالسحب على المكشوف لصالح قوة الردع

نفقات الحكومة المؤقتة بالبيضاء

لازالت تكتنف نفقات وايرادات الحكومة المؤقتة ومقرها مدينة البيضاء شرق ليبيا الضبابية نتيجة غياب الوضوح والشفافية فبالرغم من المصادر الموثقة لبيانات الانفاق للحكومة (وزارة المالية - البنك الدولي) خلال الفترة (2015 - 2018) والتي بينت ان إجمالي الانفاق خلال هذه السنوات بلغ نحو 27 مليار دينار، إلا أنه ظهرت تصريحات من مسؤولين معتمدين بالمصرف المركزي بالبيضاء يقرون فيها بأن ديون الحكومة المؤقتة بمدينة البيضاء بلغت نهاية



العام 2018م ما قيمته 35 مليار دينار أي بفارق يبلغ 8 مليار دينار عن تقارير وزارة المالية، الأمر الذي يزيد من تعقيد الحالة ويدعو إلى العمل بجدية لإنهاء حالة انقسام المصرف المركزي واقفال حساباته.

والجدول التالي عبارة عن تصور حول المبالغ المنفقة بالمنطقة الشرقية:

المبلغ مليون دينار

الباب	2015	2016	2017	2018	إجمالي السنوات
الأول (المرتبات وما في حكمها)	3,779	4,694	4,947	3,600	17,020
الثاني (المصروفات العمومية)	1,422	678	770	1,111	3,981
الثالث (مشروعات وبرامج التنمية)	415	2,326	578	998	4,317
الرابع (الدعم وموازنة الاسعار)	645	481	413	260	1,799
مبالغ تم التصرف فيها من المصرف المركزي البيضاء منفرداً (تقديري)	؟	؟	؟	؟	8,000
المجموع	6,261	8,179	6,708	5,969	35,117

الحساب الختامي للدولة

يعتبر الحساب الختامي للدولة من أهم التقارير المالية التي يلزم على وزارة المالية إعدادها وعرضها بهدف التعرف على مركز الدولة المالي نهاية السنة المالية حيث يتضمن الحساب الختامي بيان بأصول وخصوم الدولة نهاية العام بالإضافة الى بيان تفصيلي كامل بالمصروفات والإيرادات الفعلية والمقدرة عن السنة المالية، وكذلك بيانات كافة الحسابات الحكومية وتسوياتها والحسابات النظامية كالأمانات والعهد والسلف وغير ذلك من نتائج الاعمال والعمليات التي تمت خلال السنة المالية المنتهية كالمناقلات والجرد والتي من شأنها مساعدة قارئ الحساب الختامي في تقييم مدى كفاءة وفاعلية تقدير واستخدام وتحصيل الموارد العامة.

نصت المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة على مسؤولية وزارة المالية في إعداد الحساب الختامي للدولة، باعتبارها المخولة دون غيرها بإعداد البيانات المالية الخاصة بالدولة على المستوى الكلي وعرضها وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية للقطاع العام من خلال نظام محاسبي سليم تتبناه الوزارة ويمكن من خلاله إعداد وعرض البيانات المالية بصورة عادلة خالية من الأخطاء الجوهرية.

آخر حساب ختامي معد من وزارة المالية هو عن السنة المنتهية في 2008/12/31م، الذي احواله إلى ديوان المحاسبة بتاريخ 2018/9/30م بتأخير وصل إلى عشر سنوات كاملة بالمخالفة لما تقضى به أحكام المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة، الأمر الذي أدى إلى فقدان الأرقام الواردة فيه المعنى الحقيقي لها، وتتطلب عملية قراءتها وتحليل محتواها أسلوب يختلف عن أهداف وإجراءات المراجعة المتعارف عليها، وفيما يلي بيان بأصول وخصوم الدولة المعدة من قبل وزارة المالية كما هي في 2008/12/31م:



البيان	المبلغ بالدينار	
	2008	2007
الأصول:		
النقدية	55,592,874,811	55,857,079,557
العهد	243,367,873	203,142,893
السلفيات	15,455,600,246	11,699,529,111
أرصدة مدينة أخرى	25,843,624,327	6,983,177,375
إجمالي الأصول	97,135,467,258	74,742,928,938
الخصوم:		
الاحتياطي العام	636,596,328	636,596,328
احتياطي الدين العام	3,387,385,548	988,985,548
احتياطي الأموال المجتبة	0.000	20,355,093,470
الودائع	8,769,009,633	6,985,826,133
أرصدة دائنة أخرى	1,021,389,482	778,735,943
احتياطي أموال التحويل	42,881,569,375	39,534,818,698
فائض الإنفاق	40,439,516,888	5,462,872,814
إجمالي الخصوم	97,135,467,258	74,742,928,938

نتائج مراجعة الحساب الختامي للدولة في 2008/12/31

تولى ديوان المحاسبة مراجعة الحساب الختامي المقدم من وزارة المالية وفقاً للقانون رقم (19) لسنة 2013 بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة ولائحته التنفيذية وقانون النظام المالي للدولة ولائحته التنفيذية بهدف ابداء الرأي المهني على البنود الواردة به ومدى إعداداته وفقاً للتشريعات واللوائح والنظم المالية، بالإضافة إلى تقييم كفاءة وفاعلية الحكومة في تقدير كلاً من الموارد والاعتمادات المالية في ضوء احتياجاتها الفعلية، وكيفية تحصيل الإيرادات وصرف هذه الاعتمادات.

وبناء على ذلك قام الديوان بأعمال التدقيق بما يتوافق مع معايير المراجعة الدولية (معايير الانتوساي) من حيث مراعاة الالتزام بأخلاقيات المهنة ذات العلاقة، وتخطيط وتنفيذ أعمال الفحص والمراجعة لإمكانية الحصول على تأكيد معقول من أن الحساب الختامي للدولة للعام 2008م يعبر عن حقيقة الأرقام الواردة فيه وخلوه من أية أخطاء جوهرية والقيام بإجراءات بعينها للحصول على الأدلة والاثباتات والإفصاحات، بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في المستندات والمعلومات المالية، كما تم الأخذ في الاعتبار أنظمة الرقابة الداخلية المتعلقة بإعداد واقفال ومن ثم عرض الحساب الختامي للدولة.

كما تضمنت أعمال الفحص تقييم مدى الامتثال للقوانين والقرارات واللوائح المالية المنظمة لغرض الحصول على تأكيد معقول فيما كان الحساب الختامي 2008م يعبر بصورة عادلة عن حقيقة الأرقام الظاهرة فيه وأنه يخلو من أي تحريف جوهرية سواء بسبب خطأ أو غش، وقد أسفرت أعمال الفحص والمراجعة على مجموعة من الملاحظات والأخطاء والانحرافات أهمها:

- عدم صحة الأرصدة الافتتاحية في 2008/1/1م لعدم إتمام إجراءات التعديلات المطلوبة على الحساب الختامي في 2007/12/31م.



- قيام وزارة المالية بإجراء العديد من التعديلات التي تخص سنوات سابقة خلال السنة المالية 2008م وتأثر حساباتها بنتائج إقفال لا تخصها.
- عدم تطابق الأرصدة النقدية الظاهرة في 2008/12/31م مع أرصدة خلاصات الجهات وكثرة الأخطاء فيها.
- عدم الإفصاح عن الإيرادات والمصروفات الفعلية في حساب الإنفاق العام.
- غياب الموضوعية والانحراف الواضح عن المبادئ والمعايير المحاسبية في اعداد وعرض الأرقام الواردة بالحساب الختامي، ناتج عن ضعف النظام المطبق الذي انحرف كثيراً عن النظم المحاسبية السليمة التي تقوم على عمليات تتبعية منظمة ومتعارف عليها من اثبات للقيود اليومية والتسجيل في السجلات والدفاتر المحاسبية أولاً بأول وترحيل الأرصدة والبنود وإجراء التسويات الدورية والتي يمكن من خلالها الوصول إلى اطمئنان حول إقفال الحساب الختامي بصورة صحيحة، ومن أهم هذه الانحرافات ما يلي:
 - عدم إمساك مجموعة دفترية معتمدة من مدير الإدارة والاعتماد على بطاقات الحسابات المستخرجة من المنظومة التي تخلوا من ضوابط الرقابة الالكترونية، ومع ذلك لم يتم استخراج هذه البطاقات وتجميعها واعتمادها تمهيداً لمراجعتها حيث تبني ديوان المحاسبة ذلك.
 - عدم إمساك دفتر اليومية العامة أو دفتر الاستاذ العام للحساب الختامي 2008م.
 - عدم امساك سجلات او بطاقات تحليلية لمصروفات وإيرادات الميزانية العامة.
 - عدم إجراء المصادقات والمطابقات مع مصرف ليبيا المركزي والمؤسسة الوطنية للنفط والمؤسسة الليبية للاستثمار والمصرف الليبي الخارجي فضلاً عن عدم إجراء مصادقات مع خلاصات الجهات المقفلة بالحساب الختامي عن طريق المراقبين الماليين بالجهات ووزارة التخطيط فيما يخص الباب الثالث.
 - عدم إعداد القيد الافتتاحي في 2008/01/01م.
 - عدم تسلسل قيود اليومية المقفلة بالحساب الختامي وضياح البعض منها.
 - عدم إرفاق الخلاصات الشهرية المستلمة ومرفقاتها بقيود اليومية والإبقاء عليها مكدسة في صناديق يحتوي كل صندوق على سنوات وجهات مختلفة (تم توثيق الحالة بالصور الفوتوغرافية).
 - عدم إرفاق المستندات المؤيدة لقيود التسويات والإقفال وعدم إعداد مذكرة شارحة تبررها.
 - عدم تطابق الأرصدة الظاهرة بالحساب الختامي في 2008/12/31م مع الكشوفات التحليلية المرفقة به في ذات التاريخ.



- عدم ربط التسميات الواردة في الحساب الختامي بالتسميات الواردة بالميزانية العامة وإدراج تسميات موروثه من قوانين ميزانيات سابقة مثل ميزانية الدفاع وميزانية التحول.
 - عدم مراعاة مقتضيات التخطيط المالي السليم والتي على ضوءها يتم تحديد تقديرات نفقات الدولة وفق دراسة علمية دقيقة لاحتياجاتها في ظل الأولويات الموضوعية لها، والتي تأخذ في الاعتبار مؤشرات أرقام الماضي الخاصة بالإنفاق عن السنوات السابقة واتجاهاتها المستقبلية، وربطها باتجاهات الإيرادات المتاحة من مختلف مصادرها، حيث كان نتائج ذلك في تنفيذ الميزانية العامة وربط الحساب الختامي للعام 2008م على النحو الآتي:
 - اختلال التوازن بين إيرادات الدولة ومصروفاتها.
 - خلق الكثير من حالات التجاوز في العديد من الأجهزة التنفيذية واضطرارها للتحويل بطرق مختلفة منها التحميل على بنود غير مختصة لتغطية التجاوزات التي تطرأ على بعض البنود بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
 - إغفال إدراج بعض النفقات في حين يتم تخصيص بعض المبالغ لبنود غير مطلوبة للعديد من الجهات.
 - عدم ملاءمة الكثير من التشريعات المالية الصادرة عن العديد من الأجهزة التنفيذية والتي تنظم الشؤون المالية، حيث يشوب أغلبها الخلل والقصور فضلاً عن افتقارها للدقة ومخالفتها للقواعد العامة وإغفال الأجهزة الرجوع إلى كل من وزارة المالية وديوان المحاسبة قبل إصدارها تلك التشريعات.
- واستناداً على ذلك ورغم قناعة الديوان باستحالة معالجة العديد من الإشكالات الفنية والقانونية بالحساب الختامي المقدم ويتطلب الأمر إصدار تشريع بالخصوص، فقد قام الديوان بإعداد تقرير تفصيلي عرض فيه كافة الظواهر والملاحظات وأوجه الخلل في أعداد وعرض الحساب الختامي وأحالها إلى وزير المالية بموجب الكتاب رقم 1730-19 المؤرخ في 2019/3/19م للدراسة وإجراء التعديلات والمعالجات اللازمة وإعادة عرضها تمهيداً لاحتلالها إلى مجلس الوزراء والسلطة التشريعية مشفوعاً بالرأي الذي تم التوصل إليه.



الفصل الثاني: الإصلاحات الاقتصادية

بالرغم من أن الإصلاحات الاقتصادية أصبحت حاجة ملحة كونها أهم أدوات الحكومة في إعادة الاستقرار للدولة وإنهاء النزاعات، إلا أن فاعلية الحكومة في هذا الشأن لا زالت متواضعة ومحدودة، حيث وضعت الحكومة مقترحاً للإصلاحات يفترض أن يباشر في تنفيذه بداية نوفمبر 2017م يقوم على عدد 33 هدفاً لم ينفذ منها حتى الآن إلا جزءاً محدوداً.

وما يعاب على هذا المقترح أنه لا يمكن اعتباره خطة إصلاحية بمعنى الكلمة كونه اشتمل على أهداف جزئية متناثرة غير مستندة على رؤية واضحة المعالم ولم يتم عرض النهج المستخدم للوصول إلى الأهداف أو المنهجية العلمية المستخدمة في تحليل العناصر المؤثرة في تنفيذ كل هدف، بالإضافة إلى خلوه من البرامج والمشاريع التنفيذية اللازمة لتحقيقها، كما لم يتم تحديد المراحل والأدوات والموارد اللازمة للتنفيذ ولا البرامج الزمنية التفصيلية التي سيستغرقها تنفيذ كل برنامج أو مشروع، كما لم يتضمن مؤشرات الانجاز، حيث خلا المقترح من كل هذه المتطلبات.

يقوم مقترح الإصلاحات الموضوع من الحكومة على البنود التالية:

- التنسيق والمواءمة بين كافة عناصر وأدوات السياسات الاقتصادية.
- إصلاح نظام دعم المحروقات.
- معالجة مشاكل سعر صرف الدينار الليبي مقابل العملات الأجنبية.
- معالجة التضخم الناتج عن عرض النقود.
- معالجة أزمة السيولة النقدية.
- تعديل سعر الصرف ورفع القيود على الصرف الأجنبي.
- دعم مؤسسة النفط لزيادة الإنتاج.
- خفض الإنفاق الحكومي.
- تنمية الإيرادات السيادية والرفع من كفاءة المؤسسات الجبائية.
- إعادة النظر في النظام الضريبي والتعريفية الجمركية.
- تقليص السفارات بالخارج وخفض نفقاتها من النقد الأجنبي.
- إعادة تنظيم عمليات الإيفاد للدراسة بالخارج.
- مراجعة نظم الرعاية الاجتماعية.
- مراقبة الأسواق ومكافحة التهريب.
- تسهيل دخول مستلزمات الإنتاج والتشغيل والسلع الأساسية.
- دعم القطاع المصرفي ونظم وإجراءات الدفع الإلكتروني.
- إصلاح نظم وإجراءات التوظيف ووضع حد للتعيينات العشوائية.
- إصلاح نظام المرتبات بما يحقق العدالة ويرفع من قيمة العمل.
- الإصلاح الإداري والمالي والفني لشركة الكهرباء.
- تطوير عمل شركات المياه والصرف الصحي والنظافة.
- مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



- تقنين الهياكل الإدارية.
- دعم وتحفيز القطاع الخاص وبرامج المشروعات الصغرى والمتوسطة.
- إعادة تفعيل المشروعات المتوقفة حسب الأولوية والاهمية.

الإجراءات المطبقة من برنامج الإصلاحات

تم أواخر العام 2018م اتخاذ إجراءات مرتبطة بالسياسة المالية بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم 1300 لسنة 2018م بشأن فرض رسم على مبيعات النقد الأجنبي للأغراض الشخصية والتجارية، والذي يضاف إلى الاجراء المطبق من قبل المصرف المركزي ضمن سياسة إدارة النقد الأجنبي بموجب منشوره رقم (2017/3) وتعديلاته بشأن ضوابط بيع النقد الأجنبي لأرباب الاسر الليبية، حيث حققت هذه السياسات نتائج إيجابية على مستوى الاقتصاد الكلي أهمها:

- تخفيض مستويات التضخم عما كان عليه خلال الثلاثة أعوام السابقة وخلق نوع من الاستقرار في المستوى العام للأسعار.
- تخفيض مستويات عرض النقود وتخفيف حدة الطلب على النقد الأجنبي بما يلائم الوضع الاقتصادي الحالي.
- تحقيق نوع من العدالة في الحصول على النقد الأجنبي لكافة شرائح المجتمع.
- الحد من فساد الاعتمادات المستندية والتوريدات الوهمية.
- إرجاع التوازن لاحتياطات الدولة وتحسن مستواه خلال العام 2018م بسبب انخفاض الطلب على النقد الأجنبي وما عززه من تحسن في إيرادات الدولة النفطية.
- تعزيز الموقف المالي للدولة والمساهمة في خلو الموازنة العامة من العجز لأول مرة منذ أربع سنوات.

المحاذير وجوانب القصور

بالرغم من النتائج الإيجابية التي تم الإشارة إليها نتيجة الإجراءات المطبقة من الحكومة والمصرف المركزي إلا أنه يستوجب التنبيه بأن هذه النتائج سوف تفقد فاعليتها ما لم يتم تبني وتطبيق إصلاحات اقتصادية حقيقية تستند على خطط وبرامج فاعلة لعمل الحكومة تتضمن السياسات العامة الاقتصادية والاجتماعية وفق رؤية استراتيجية تساعد في تحسين تلك السياسات بما يضمن تحقيق الأهداف بكفاءة وفاعلية، هذا بالإضافة إلى استمرار العديد من المشاكل والمخترنقات التي لازالت تؤرق المواطن وتكدر معيشته وتهدد استقرار واقتصاد الدولة وأمنها والتي تتطلب معالجات عاجلة أهمها ما يلي:

- المشاكل المصرفية التي لازالت قائمة حتى تاريخه والتي يختص مصرف ليبيا المركزي بإدارتها ويتحمل دون سواه مسؤوليتها وأهمها:
 - عدم القدرة على احتواء أزمة السيولة النقدية واستمرار معاناة المواطنين في الحصول على النقد المحلي.



- عدم القدرة على إيجاد بدائل عن أدوات السياسة النقدية المعطلة بسبب قانون منع المعاملات الربوية حتى يتمكن من خلالها ممارسة دوره في تحقيق التوازن الاقتصادي.
- ضعف أداء المصرف المركزي في ضبط ومتابعة عمليات تحويل العملة داخل ليبيا وخارجها، وعدم تقنين نشاط المتاجرة بالنقد الأجنبي واستمرار السوق الموازي غير القانوني.
- ضعف استراتيجيات وإجراءات مكافحة غسل الأموال التي لازالت مستشربة.
- ضعف إجراءات الرقابة على المصارف واستشراء الفساد فيها واستمرار حالات الاختلاس والسرقة من خلال التلاعب في الحسابات المصرفية واستغلال الثغرات في منظومة المقاصة والتحويلات الفورية.
- التضخم الوظيفي وتداخل وتضارب وإزدواجية الاختصاصات بين الأجهزة الحكومية.
- إهمال الدور الإشرافي في التنسيق وتبادل المعلومات مع مختلف الجهات والوحدات الإدارية العامة التابعة مما أدى إلى تشتت الجهود وضعف الأداء بشكل عام.
- قصور الحكومة في تناول ملف الإصلاح الإداري لتعزيز مبادئ الشفافية والمساواة والمساءلة والمحاسبة وبما يضمن الاستخدام الأمثل للموارد وتحقيق الأهداف بفاعلية وكفاءة واقتصاد.
- إهمال سياسة الدعم الحكومي وعدم التمكن من توجيهه نحو مستحقيه أو إستبداله بالدعم النقدي المباشر مما يخفض تكلفته ويحقق العدالة الاجتماعية.
- ضعف استراتيجيات إصلاح قطاعات الخدمات والتراخي في معالجة المختنقات التي تواجه المواطن بشكل متكرر مثل:
 - مشاكل الطاقة الكهربائية بما يكفل تنفيذ الإصلاحات التنظيمية والمالية وجودة الخدمة بإنهاء حالة الانقطاعات المتكررة.
 - مشاكل النظافة وتكدس القمامة والمخلفات اغلب أوقات العام.
 - مشاكل الخدمات والارهاق المتكرر للمواطن في سبيل حصوله على حقوقه المدنية والمعاملات والوثائق المدنية.
 - تدني مستوى الخدمات الصحية والتجاء المواطن للعلاج في الخارج.
- الازدواجية والتداخل في اختصاصات عدد من الجهات واللجان فيما يتعلق بالعديد من الملفات، وغيرها من الملفات...



الفصل الثالث: سياسة إدارة موارد الدولة

تعاني الدولة من سوء إدارة عمليات الجباية والتحصيل للموارد السيادية حيث تم تقدير الإيرادات السيادية خلال العام 2018م بما قيمته 5.55 مليار دينار في حين أن ما تم تحصيله فعلاً بلغ 2.4 مليار دينار فقط بنسبة 43% فقط، ولا زالت ظاهرة تقاعس الجهات في إحالة الإيرادات السيادية إلى حساب الإيراد العام مستمرة حيث تم حصر المبالغ المتبقية بحسابات عدد من الجهات بالمخالفة للتشريعات بما قيمته (264,744,855) ديناراً الأمر الذي يشير إلى:

- أن الأسس التي تم الاعتماد عليها في تقدير الإيرادات بالميزانية غير سليمة وعدم الاعتماد على المعايير المهنية أثناء مناقشة الميزانية ما بين الجهات ووزارة المالية.
- إهمال العديد من الموارد التي تم جبايتها خلال العام من الجهات المكلفة بالجباية وعدم إدراجها ضمن الإيرادات المحصلة، في مقابل احتساب إيرادات تخص السنوات السابقة ضمن إيرادات السنة الحالية.
- ضعف أداء وزارة المالية في اتخاذ الإجراءات التي تلزم الجهات بإحالة كافة الإيرادات إلى حساب الإيراد من خلال إدارتها (إدارة المراقبين الماليين، إدارة الموارد المالية، إدارة الخزانة).

وزارة المالية

يقوم قسم الخزينة التابع لإدارة الخزانة بوزارة المالية بصرف إيصالات القبض م.ح 5 بموجب المادة رقم (72) من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن، ولوحظ بشأنه ما يلي:

- عدم التسوية بين الجهة وقسم الخزينة عند طلب استلام الدفاتر والتسوية من خلال م.ح 4.
- عدم التسوية والمطابقة بين الجهة وقسم الخزينة عند إحالة الإيرادات إلى حساب الإيراد العام 190031 أي بين الإيراد المحقق فعلاً حسب إيصالات القبض م.ح 5 وبين المبلغ المودع بحساب الإيراد العام.
- غياب التنسيق بين قسم الخزينة بإدارة الخزانة وبين إدارة الموارد المالية فيما يخص إيصالات القبض والإيرادات المحققة حيث أظهر قسم الإيرادات التابع لإدارة الخزانة حصيلة الإيرادات السيادية خلال العام 2018م كما بالجدول التالي:

البيان	المعتمد بالميزانية	المبلغ المورد فعلاً	الفائض او العجز
الضرائب والرسوم على دخل الأنشطة الاقتصادية	1,200,000,000	1,063,429,540	-136,570,459
إيرادات الجمارك	800,000,000	449,698,511	-350,301,492
رسوم الخدمات العامة والإيرادات الأخرى	1,700,000,000	404,935,054	-1,295,064,949
إيرادات الاتصالات	750,000,000	216,921,610	-533,078,389
أرباح مصرف ليبيا المركزي	300,000,000	75,000,000	-225,000,000
إيرادات السوق المحلي من المبيعات النفطية	800,000,000	225,312,424	-574,687,575
الإجمالي	5,550,000,000	2,435,297,139	3,114,702,864-



في حين كانت بيانات الإيرادات السيادية ورسوم الخدمات بإدارة الموارد المالية عن نفس السنة كما بالجدول التالي:

البيان	المقدر خلال الفترة	الفعلي المحقق	الفائض أو العجز
الأرصدة الدفترية لأبواب الميزانية في 2017/12/31	-	324,196,915	324,196,915
الضرائب والرسوم على دخل الأنشطة الاقتصادية	1,200,000,000	1,063,429,540	136,570,460-
الإيرادات الجمركية	800,000,000	475,302,910	324,697,090-
رسوم الخدمات وإيرادات أخرى	1,700,000,000	306,628,773	1,393,371,227-
إيرادات الاتصالات	750,000,000	216,921,610	533,078,390-
أرباح مصرف ليبيا المركزي	300,000,000	75,000,000	225,000,000-
إيرادات بيع المحروقات بالسوق المحلي	800,000,000	225,312,242	574,687,758-
الإجمالي	5,550,000,000	2,686,791,990	2,863,208,010-

- ومن خلال السابق نلاحظ أن أهم الاختلافات تمثلت في التالي:
 - مبلغ الأرصدة الدفترية لأبواب الميزانية في 2017/12/31 مبلغ (324,196,915) ديناراً حسب ما جاء بتقرير إدارة الخزانة.
 - بيان الضرائب يتضمن مبلغ (141,721,278) ديناراً يخص حصيلة متبقية من الضرائب المستحقة عن سنة 2017م.
 - مبلغ رسوم الخدمات هو (404,935,054) ديناراً حتى تاريخ 2018/12/31 حسب ما جاء بتقرير إدارة الخزانة.
 - تم توريد باقي القرض الممنوح لصندوق الإنماء وهو مبلغ (18,132) ديناراً.
- فيما يلي بعض الجهات التي لم تحصل إيراداتها وإحالتها إلى حساب الإيراد العام:

الجهة	نسبة التحصيل
وزارة الخارجية	0%
الهيئة العامة للثقافة	0%
الهيئة العامة للموارد المالية	0%
وزارة العمل والتأهيل	3%
وزارة الإسكان والمرافق	5%
وزارة الزراعة والثروة الحيوانية	8%
الهيئة العامة للسياحة	0%

- بلغ عدد المستشفيات والمختبرات الطبية التي أحالت إيراداتها 14 مستشفى فقط من أصل 179 مستشفى، وكانت نسبة الانحراف (92%).
- يتطلب الأمر من وزارة المالية من خلال إداراتها المختصة مزيد من الجهد للوقوف على اختصاصاتها ومسؤولياتها المسندة إليها وعلى الأخص ما يلي:
 - العمل على تحسين الإيرادات وإيجاد بدائل لتمويل الميزانية العامة.
 - الإسراع في إحالة بواق الميزانية بالحسابات المصرفية إلى حساب الإيراد العام.
 - تحليل حسابات الودائع بالجهات العامة وإحالة المبالغ التي تخص الإيراد العام.



- الاهتمام وتطوير إدارتي الضرائب والجمارك وتحسين إيراداتهما بالتنسيق مع فروع الديوان.
- متابعة الجهات التي تتولى جباية رسوم الخدمات العامة بالتنسيق مع فروع الديوان.
- إيجاد مصادر أخرى لتمويل الميزانية مثل أرباح الشركات العامة ورسوم الخدمة العامة وغيرها.
- تكليف إدارة الموارد المالية باستلام إيصالات القبض م.ح.5 بدلاً من قسم الخزينة بإدارة الخزنة استكمالاً لمتابعة عملية التسليم السنوية والمطابقة مع الجهات.

مصلحة الأملاك العامة:

بلغت جملة الإيرادات خلال الفترة من 2012/1/1م وحتى 2018/12/31م مبلغ وقدره (12,542,649 دينار) ومن خلال متابعة إجراءات تحصيل الإيرادات بالمصلحة لوحظ الآتي:

- عدم إحالة أرصدة الحسابات بالمكاتب التابعة للمصلحة من سنة 2017م وحتى تاريخه مبلغ وقدره (3,435,669) مليون ديناراً.
- وجود عدد (16) مكتب لم يتم جباية أي إيرادات خلال السنة المالية 2017م - 2018م من أصل (37) مكتب.
- وجود عدد (4) مكاتب مقفلة حتى تاريخ 2018/12/31م.
- وجود ديون مستحقة على الجهات العامة، والشركات الوطنية والأجنبية بمبلغ وقدره (240,859,867) ديناراً.
- وجود عدد (43) مبنى من المباني التابعة لمصلحة أملاك الدولة آلت إلى صندوق الإنماء.
- ضعف أداء المصلحة في متابعة وتحصيل الإيرادات الخاصة بأملاك الدولة.
- استرجاع العقارات لملاكها السابقين والتي كانت مؤجرة وتديرها مصلحة أملاك الدولة.
- أعمال التطوير والإزالة التي لحقت بالعديد من العقارات المملوكة للدولة.
- ازدواجية الاختصاصات المملوكة لمصلحة أملاك الدولة مع بعض الجهات الأخرى يترتب عليها فقدان للعوائد (الضريبة العقارية - الأسواق المجمع - الدعاية والإعلان - المحاجر).
- عزوف الشركات الوطنية والأفراد عن سداد قيمة الانتفاع عن العقارات التي يشغلونها.
- خروج العديد من الشركات الأجنبية، ضعف الحالة الأمنية، غياب دور الجهات الضبطية.
- إيقاف جباية أقساط القانون رقم (78/4) منذ سنة 2011م، والضعف الشديد بقيمة عقود الإيجار مقارنةً بأسعار السوق الحالي.



مصلحة الجوازات والجنسية:

من خلال حصر إيرادات المصلحة لعامي 2017م/2018م باستثناء شهر 2018/12م ظهرت البيانات الموضحة بالجدول التالي:

ت	الشهر	الإيرادات خلال سنة 2017م	الإيرادات خلال سنة 2018م	الفرق بين السنتين	الفرق %
1	يناير	2,070,755	3,191,428	1,120,673	154%
2	فبراير	2,635,079	1,152,903	-1,482,176	44%
3	مارس	3,618,779	3,539,315	-79,464	98%
4	أبريل	4,683,566	3,467,794	-1,215,772	74%
5	مايو	5,810,232	1,301,401	-4,508,830	22%
6	يونيو	1,971,120	1,017,473	-953,647	52%
7	يوليو	5,190,310	1,693,987	-3,496,322	33%
8	أغسطس	4,160,005	1,769,168	-2,390,837	43%
9	سبتمبر	3,199,768	762,602	-2,437,166	24%
10	أكتوبر	5,601,870	1,128,515	-4,473,355	20%
11	نوفمبر	1,633,207	1,217,950	-415,257	75%
12	ديسمبر	2,620,864	0	-2,620,864	0%
	المجموع	43,195,558	20,242,537	-22,953,020.50	47%

مصلحة الجمارك:

ومن خلال متابعة الإيرادات السيادية لمصلحة الجمارك عن السنة المالية (2018م) تبين الآتي:

- عدد مراكز الجباية التابعة لمصلحة الجمارك (26) مركز.
- بلغت جملة الإيرادات المحصلة خلال العام 2017م مبلغاً وقدره 164,391,454 ديناراً.
- بلغت جملة الإيرادات المحصلة العام 2018م مبلغاً وقدره 449,698,512 ديناراً، والتي تم تحصيل إيراداتها وإيداعها في حساب الإيراد العام التابع لوزارة المالية، أما ما تم تحصيله فعلاً حتى 2018/12/31م مبلغ وقدره (478,072,740) ديناراً.
- عدم تحصيل الإيرادات التي تخص مصلحة الجمارك عن عام 2017م من المراكز الجمركية التالية وهي (ميناء رأس الأنوف، مطار مصراتة، المنطقة الحرة مصراتة).
- عدم إحالة صكوك الإيرادات المتحصلة من ميناء بنغازي البحري وميناء البريقة خلال السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م إلى مصلحة الجمارك والاكتفاء بإحالة الرصيد الدفترية بقيمة (1,553,836) ديناراً.
- عدم إحالة صكوك الإيرادات المتحصلة من ميناء بنغازي البحري وميناء البريقة ومطار بنينا الجوي عن الأشهر من 2018/1/1م حتى 2018/9/31م إلى مصلحة الجمارك والاكتفاء بإحالة الرصيد الدفترية بقيمة (13,649,224) ديناراً.



- تم تحصيل عدد (42) صكاً منها ما هو مصدق وغير مصدق بقيمة إجمالية وقدرها (6,638,044) تخص كلاً من (مركز جمرك طبرق، مركز جمرك الأبرق، مركز جمرك إمساعد)، وهذه القيمة تخص إيرادات سنوات سابقة عن (2016م - 2017م) والبيان التالي يوضح ذلك:

القيمة بالدينار	السنة	الفرع	المصرف	عدد الصكوك	المركز
69,218	2016	الأبرق	الوحدة	4	مصلحة الجمارك
1,849,606	2016	طبرق	الوحدة	7	مركز جمرك مطار طبرق
113,252	2017	إمساعد	التجاري الوطني	8	مركز جمرك إمساعد
4,525,695	2017	طبرق	الوحدة	16	مركز جمرك مطار طبرق
80,271	2017	الأبرق	الوحدة	8	مصلحة الجمارك
6,638,044			الإجمالي		

مصلحة الضرائب:

من خلال متابعة الإيرادات المحصلة عن السنتين الماليتين 2017، 2018م حيث تبين الآتي:

- تتبع مصلحة الضرائب عدد (38) إدارة وعدد (79) مكتب تختص بجباية الإيرادات الضريبية.
- بلغت جملة الإيرادات خلال السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م مبلغاً وقدره (1,269,739,550) ديناراً، في مقابل جملة الإيرادات السيادية خلال السنة المالية 2018م التي بلغت (1,278,596,776) ديناراً، في حين بلغت إيرادات الضرائب التي تم إحالتها لحساب الإيراد العام بمصرف ليبيا المركزي خلال العامين 2017، 2018 ما قيمته (845,374,552)، 1,063,530,409 ديناراً على التوالي كما يوضح الجدول التالي:

الفرق	المودع بحساب الإيراد العام	المحصل بفروع المصلحة	السنة
424,364,998-	845,374,552	1,269,739,550	2017
215,066,367-	1,063,530,409	1,278,596,776	2018
639,431,365-	1,908,904,961	2,548,336,326	الاجمالي

ويرجع هذا الاختلاف للأسباب التالية:

- ضعف وزارة المالية والإدارة العامة للمصلحة في متابعة الفروع التابعة للمصلحة
- تأخر الحوالات من الحسابات المصرفية الوسيطة لإدارات الضرائب والمكاتب التابعة لها إلى الحسابات المصرفية وكذلك إشعارات الإيداع والخصم، حيث بلغت مدة التأخير لبعض المكاتب ما يتجاوز السنة الأمر الذي يؤدي إلى صعوبة إعداد مذكرات التسوية، رغم مخاطبة مدير المصلحة إلى مصرف ليبيا المركزي والمصارف التجارية الأخرى.
- تحميل الحسابات المصرفية لعمولات كبيرة دون الاتفاق مع المصلحة وإخطارها بالخصوص مما يؤدي إلى انخفاض قيمة الإيرادات السيادية والودائع والأمانات، الأمر الذي يعرض حسابات الدولة لصعوبة المطابقة



مرفقة برسائل موجهة إلى مدراء المصارف بالإسراع في تحويل الأرصدة لحساب المركزي الخاص بالإيرادات.

- عدم إحالة الإيرادات المحصلة من عدد من المكاتب إلى الحسابات المركزية والاكتفاء بإحالة الرصيد الدفترى فقط إلى المصلحة وبيانها كالتالي:

ت	المكتب	القيمة بالدينار 2017م	القيمة بالدينار 2018م	المجموع
1	بنغازي	57,862,340	80,714,066	138,576,406
2	الجبل الأخضر	39,695,603	46,356,677	86,052,280
3	الحزام الأخضر	6,362,391	8,047,313	14,409,704
4	الكفرة	548,317	650,982	1,199,299
5	خليج السدرة	845,167	34,091,583	34,936,750
6	إجدابيا	12,114,796	45,354,109	57,468,905
7	المرج	2,362,939	3,782,149	6,145,088
8	طبرق	10,862,340	12,428,864	23,291,204
9	درنة	1,513,736	2,602,472	4,116,208
10	القبة	1,502,410	1,351,348	2,853,758
11	الواحات	11,167,829	8,287,546	19,455,375
	الإجمالي	144,837,868	243,667,109	388,504,977

الهيئة العامة للاتصالات والمعلوماتية:

- بلغت الإيرادات المحصلة خلال العام 2018م قيمة 238,125,000 دينار، من الشركات التابعة لها وعددها (7) شركات ومن خلال المتابعة تبين الآتي:
- أن ما تم إيداعه بالإيراد العام حتى تاريخ 2018/12/31م، مبلغ وقدره 216,921,610 دينار.
- هناك مبالغ مستحقات عن سنتي 2017م، 2018م بقيمة 367,646,085 ديناراً لم يتم إحالتها للخزانة العامة كما يبين الجدول التالي:

ت	اسم الشركة	إجمالي المستحق عن سنتي 2017، 2018م بالدينار
1	شركة ليبيا للهاتف المحمول	93,771,085
2	شركة المدار الجديد	26,250,000
3	شركة الاتصالات الدولية	28,125,000
4	شركة ليبيا للاتصالات والتقنية	70,000,000
5	شركة هاتف ليبيا	100,000,000
6	شركة الجيل الجديد	48,000,000
7	شركة الاتصالات النوعية	1,500,000
	المجموع	367,646,085

- عدم تحصيل الاتاوة المفروضة نسبة 1% من إجمالي الإيراد السنوي ونسبة 2% من صافي الدخل من تاريخ إبرام العقود في 2011م.
- وقد لوحظ أن نسبة الانحراف ما بين ما تم تحصيله وما بين ما تم إيداعه في حساب الإيراد العام هي (66%) هذا بالإضافة إلى عدم الإفصاح عن كافة المبالغ المستحقة خلال السنوات السابقة، الأمر الذي يتطلب إعادة تقييمها وكذلك فحص كافة العقود للوصول إلى المبالغ الفعلية التي يجب أن تحال إلى حساب الإيراد العام.



وزارة الحكم المحلي:

ومن خلال متابعة الإيرادات التي تجبي عن طريق البلديات تبين قيام وزارة الحكم المحلي في اتخاذ بعض الإجراءات التنظيمية لعمل البلديات وذلك بإصدار عدد (6) قرارات وهي كالآتي:

رقم القرار	تاريخه	البيان
2018/202م	2018/11/13م	إصدار لائحة الفضاء العام
2018/203م	2018/11/14م	إصدار لائحة تنظيم الأسواق العامة
2018/204م	2018/11/14م	إصدار لائحة المصايف والمساح
2018/212م	2018/11/29م	إصدار الهيكل التنظيمي الموحد للبلديات
2018/224م	2018/12/13م	إصدار لائحة الرخص التجارية

- لوحظ العشوائية وعدم تقييد عدد من البلديات بالتشريعات النافذة في تحديد مصادر الإيراد وطريقة تحصيلها مع إهمال الحكومة في تنظيم ومتابعتها الأمر الذي أدى إلى مخاطبة الديوان لوزارة الحكم المحلي بشأن الآتي:

- ضرورة تقييد البلديات بالقوانين واللوائح الصادرة بخصوص تحديد وجباية الرسوم.
- الإسراع في إصدار لائحة الرسوم البلدية بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص بقرار من مجلس الوزراء.
- تولى الديوان متابعة البلديات ومواردها عن طريق فروع المختصة حيث سيتم استعراض الملاحظات المتكشفة حولها في الفصول اللاحقة من هذا التقرير حسب نشاط كل فرع.

وزارة العمل والتأهيل:

بلغت الإيرادات الفعلية المحققة عن السنة المالية 2017م و2018م مبلغ وقدره 238 ألف دينار وفق البيان التالي:

السنة	القيمة بالدينار
2017	125 695
2018	113 088
الإجمالي	238,783

وقد لوحظ بالخصوص ما يلي:

- عدم وجود قيمة الإيرادات المحصلة من قبل مكاتب العمل بالبلديات ضمن القيمة المحصلة عن سنتي 2017 / 2018م حيث يتم إحالة بعض الإيرادات إلى مراقبات الخدمات المالية بالمناطق.
- عدم إحالة الإحصائيات الشهرية للوافدين من مكاتب العمل.
- وجود اختلاف في القيم المحصلة بالوزارة وما تم إيداعه بالمصرف.
- عدم إعداد مذكرة التسوية الشهرية لحساب الإيرادات.
- من خلال ربط القيمة التي تم جبايتها خلال العام 2018م بقيمة 113 ألف دينار والتي تمثل رسوم المنح وتجديد وتصديق العقد بقيمة (40) ديناراً



الأمر الذي يشير إلى أن عدد العمالة تقريباً هي (2900 موظف) فقط الأمر الذي ينافي الواقع حيث تم حصر العاملين الأجانب بالقطاع الحكومي خلال العام 2017 وفقاً لمنظومة مركز معلومات وزارة المالية بعدد 14000 عامل مما يدل على عدم تحصيل الإيرادات من قبل وزارة العمل سواء بعدم تحصيلها أو بعدم توريدها للإيراد العام.

مصلحة الطيران المدني:

فيما يلي بيان بحركة الإيرادات عن سنة 2017، 2018، 2019م كما تظهرها حسابات المصلحة:

السنة المالية	رسوم هبوط الطائرات	رسوم الخدمة الفنية	رسوم أخرى	الإجمالي
2017	-	371,964	17,288	489,252
2018	1,355,000	597,086	166,005	2,118,091
2019	17,574,220	81,504	12,563	111,461

ومن خلال المتابعة تبين هناك جملة من الملاحظات أهمها:

- ضعف دورة التحصيل حيث تبين عدم مسك سجل يومية الصندوق والمصرف وفقاً للنموذج رقم (م ح - 6) للخبزينة بالمصلحة ولجميع الحسابات المصرفية المفتوحة بالمصلحة، والاكتفاء بسجل مساعد للخبزينة والمنظومة الإلكترونية للحسابات المصرفية (الإيرادات) بالمخالفة لنصوص المادة (81) من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن.
- عدم التسوية مع وزارة المالية بالمخالفة لنصوص المادتين (86، 78) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تضمنت إيرادات سنة 2018م قيمة الإيرادات المستحقة عن السنوات السابقة.
- عدم العمل على تحديث اللائحة المالية رقم 59 لسنة 2005م والأخذ بعين الاعتبار التغيرات في تكلفة أداء الخدمة وسعر صرف النقد الأجنبي والرسوم المقررة (إدارة النقل الجوي - إدارة السلامة الجوية - تراخيص المطارات).
- عدم قيام المصلحة بمتابعة وتسوية الإيرادات الداخلية والدولية حيث لوحظ أن آخر إيداع للمنظمة الدولية (لأياتا) بحساب المصرف الليبي الخارجي كان في العام 2014م.
- عدم وجود عقد مبرم بين المصلحة والمنظمة الدولية لأياتا حيث اتضح الاستناد بالتعامل بين الطرفين بموجب محضر للاجتماع حرر في السنة المالية 2013م باللغة الإنجليزية فقط، حيث لا يوجد نسخة باللغة العربية لمحضر الاجتماع، فضلاً عن ذلك لا يوجد تجديد لبنود الاجتماع أو الاتفاق حتى تاريخ المتابعة والمراجعة.
- عدم توريد مصلحة الطيران المدني بنغازي إيراداتها من سنة 2013م حيث لوحظ أن آخر إيداع لها عن شهر سبتمبر 2013م، بقيمة 7,956 ديناراً.



- تقصير مصلحة المطارات بتوريد النسبة المقررة لجباية عوائد الهبوط والرسوم 30% لمصلحة الطيران المدني وفق قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 275 لسنة 2010م، وذلك من تاريخ 2011/1/1م.

- إخلال وعدم التزام مصلحة المطارات بمحضر الاجتماع المؤرخ في 2010/12/21م مع مصلحة الطيران المدني بشأن تحصيل الرسوم من الشركات عن طريق مكتب الإيرادات بالمطارات وإحالة المكتب نسخة من كشوفات الإيرادات المحصلة مرفقاً بصك بقيمة 30% منها لصالح مصلحة الطيران المدني.

- من خلال متابعة الإيرادات المستحقة لمصلحة الطيران المدني اتضح الآتي:

- عدم مسك المصلحة لسجل للإيرادات المستحقة والاكتفاء بالمنظومة الالكترونية فقط.

▪ توضح حركة الإيرادات المستحقة عن السنوات الأخيرة بالمصلحة كالتالي:

رصيد الإيرادات المستحقة سابقاً	إجمالي الإيراد المحصلة حتى 2017	إجمالي الإيراد المستحق حتى 2017م
14,271,422	5,661,952	9,193,460 دينار

▪ كما ظهر رصيد الإيرادات المستحقة في 2018/12/31م بمبلغ 7,828,098 ديناراً.

▪ تبين وجود أرصدة مرحلة للإيرادات المستحقة لم يطرأ عليها أي حركة من سنوات سابقة للعام المالي 2012م.

اسم الشركة	المبلغ دينار	اسم الشركة	المبلغ دينار
شركة الخطوط الانجليزية	94,525	شركة الاجنحة للنقل الجوي	100,403
شركة القلعة الصقر	700,197	شركة النيزك للنقل الجوي (1)	176,558
شركة النيزك (2)	181,230	شركة الجوهره للخدمات السياحية	188,464
المراسم للضيافة	57,372	شركة عبر افريقيا (ليباقيا)	447,657

- من خلال متابعة الحسابات المصرفية الخاصة بإيرادات المصلحة تم حصر عدد 15 حساباً مصرفياً لازالت تحتفظ مصلحة الطيران المدني بها تم فتحها سابقاً لإيداع هبوط ووقوف الطائرات وإيرادات الاستثمار حيث أصبحت هذه الرسوم وفقاً للقرار رقم (276) لسنة 2017م من اختصاص مصلحة المطارات.

- عدم إحالة الإيرادات إلى وزارة المالية أولاً بأول حيث أظهرت تسوية حساب الإيرادات بالمصرف التجاري الوطني في 2017/12/31م رصيد بقيمة 855,995 ديناراً، بالمخالفة لنصوص المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ويوضح الجدول التالي أمثلة على حركة إيرادات المصلحة بالحسابات المصرفية التي تأخرت في إحالتها عدة أشهر:



البيان	التاريخ	المبلغ	اسم المصرف
القيمة تمثل إيرادات المصلحة من 2016/1/1 حتى 2018/5/31	2018/6/7	800,621	المصرف التجاري الوطني
تحويل إيرادات	2018/12/31	264,258	مصرف ليبيا المركزي
تحويل إيرادات	2018/11/4	310,832	مصرف ليبيا المركزي
تحويل إيرادات	2018/7/3	1,401,546	مصرف ليبيا المركزي
رسالة المصرف مؤرخة في 2019/2/12	2018/12/31	57,345	المصرف الليبي الخارجي حساب بالدولار
رسالة المصرف مؤرخة في 2019/2/12	2018/12/31	6,308	المصرف الليبي الخارجي حساب اليورو

- كما لوحظ عدم تواصل مصلحة المطارات مع قسم الإيرادات بشأن توريد النسبة المخصصة من إيراداتهم 30% وفق الاتفاق المبرم لسنة 2010م.



الفصل الرابع: سياسة التوظيف والمرتبات

لا يزال ملف التوظيف والمرتبات من أكبر المشاكل والتحديات التي تواجه الحكومات الليبية المتعاقبة، وفي نفس الوقت لازالت هذه الحكومات غافلة عن معالجة هذه المعضلة التي تقف عائقاً أمام التنمية وتعرقل الإصلاحات الاقتصادية والخطط التطويرية.

استمرت حالة تنامي أعداد الموظفين بالقطاع الحكومي بين الممول من الخزانة العامة أو بمؤسسات الدولة المستقلة والذي تجاوز الحجم الذي يمكن أن يستوعبه أي اقتصاد وأصبح ما يمثل 40% تقريباً من عدد السكان بالوظيفة العامة، كما أنفقت خلال العام المنقضي (2018) أكثر من 58% من مواردها على المرتبات دون أن يكون لذلك مردوداً يكفي ذلك الإنفاق.

باشر الديوان في إجراءات الرقابة المصاحبة لحساب الباب الأول الخاص بالمرتبات بوزارة المالية وفقاً للمادة (20) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة بموجب قرار رئيس الديوان رقم (133) لسنة 2017م، حيث تولى مراجعة التغيرات التي تطرأ على مرتبات الجهات المختلفة وتحليل أسبابها والتحقق من مشروعيتها وصحتها على النحو التالي:

- التحقق من وجود قرار تعيين من الأشخاص المخولين وفقاً للمادة 131 من قانون علاقات العمل.
 - التحقق من أن التعيينات تتم على وظائف شاغرة بالملاك الإداري المعتمد وفقاً للمادة (128) من قانون علاقات العمل.
 - التحقق من وجود مخصص مالي معتمد وفقاً للمادة (22) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (128) من قانون علاقات العمل.
 - مطابقة الأسماء والأرقام الوطنية مع منظومة الرقم الوطني بمصلحة الأحوال المدنية وفقاً للقانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.
- ووفقاً لذلك فقد كانت لإجراءات الديوان بالتنسيق مع وزارة المالية نتائج مرضية في الوقوف على العديد من الحالات المخالفة والتي تعد جرائم من أمثلتها:
- حالات الازدواج الوظيفي والتحايل والتضخيم غير المنطقي للمرتبات.
 - حالات التعيينات وعقود العمل التي لا تتوفر لها المخصصات المالية، أو التي صدرت دون وجود ملاك وظيفي معتمد يحدد الاحتياج الفعلي من الوظائف بالمخالفة للقانون المالي للدولة وقانون علاقات العمل.
 - صدور قرارات لشغل الوظائف من غير المختص بالمخالفة لأحكام المادة (131) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
 - تعيين من هم دون السن القانونية لشغل الوظيفة بالمخالفة لأحكام المادة (27) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن قانون علاقات العمل.
 - تعيين من تجاوز السن القانونية للعمل بالمخالفة لقانون التقاعد.
- وبالرغم من إيقاف أغلب تلك المخالفات واتخاذ الإجراءات بشأنها في حينه والأهم من ذلك ضبط المرتبات والحد من الازدواجية وتكوين قاعدة بيانات



شاملة للمرتبات الحكومية مما ساهم في انخفاض نفقاتها ما بين الاعوام 2014-2017 إلى نحو 20 مليار دينار بعد أن وصلت إلى أكثر من 24 مليار دينار قبل تطبيق الإجراءات، إلا أنه اصطدمت الإجراءات المتخذة بسلبية مفردة من قبل الحكومة ومؤسساتها وتملص الجهات المعنية من مسؤولياتها وعكوفها على إلقاء كامل العبء على ديوان المحاسبة، مع الالتفاف والتحايل من قبل العديد من الجهات التي سجلت عليها المخالفات التالية:

- إقرار التعيينات بالتجاوز وتلفيق ملاك وظيفي غير موضوعي ليستوعب تلك التعيينات والحصول على اعتماد من وزارة العمل بالمخالفة للتشريعات واللوائح المنظمة وتغطيتها مالياً من الجهة المختصة.
- قيام بعض الجهات بتضخيم مرتبات العاملين بها أو استمرارها في إحالة بيانات من انتهت علاقتهم بها واستعمال هذا الفائض في الصرف بالمخالفة على تعيينات جديدة أو صرف زيادات دون وجه حق.

وحيث أن هذه الحالات من التحايل والتجاوزات لا يمكن الوقوف عليها من مراجعة حساب الباب الأول بوزارة المالية، وأصبح الاستمرار في إجراءات المراجعة المصاحبة لحساب الباب الأول بوزارة المالية غير ذي جدوى، وتوصل الديوان إلى إصدار القرار رقم (563) لسنة 2018 بشأن إيقاف إجراءات الرقابة المصاحبة على حساب المرتبات والمباشرة في متابعة وزارتي العمل والمالية في تطبيق نصوص قانوني النظام المالي للدولة وعلاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م واللوائح المنظمة لاعتماد الملاكات الوظيفية والتصرف في الأموال المخصصة من الخزنة العامة، بالإضافة إلى تركيز العمل على الرقابة اللاحقة لمرتبات الجهات المختلفة من خلال الإدارات والفروع المختصة وإلزامها بإعداد واعتماد الملاكات الوظيفية وفقاً للمعايير العلمية التي تهدف إلى تحسين معدلات الأداء وتحقيق التنمية والتطوير .

مصرفات الباب الاول -المرتبات:

يظهر البيان التالي المصرفات الفعلية التي تمت عن السنة المالية 2018م لحساب الباب الأول – المرتبات، مقارنة بالسنة المالية 2017م من واقع سجل الاعتمادات المالية الذي تمسكه إدارة الخزنة بوزارة المالية على النحو التالي:

ر.م	الجهة	السنة المالية		الرصيد زيادة (نقص)
		2018م	2017م	
1	مجلس النواب والجهات التابعة لها	483,029,838	489,282,856	(6,253,018)
2	المجلس الرئاسي والجهات التابعة لها	319,827,035	275,737,761	44,089,274
3	وزارة الداخلية والجهات التابعة لها	1,901,584,865	1,758,317,625	143,267,240
4	وزارة العدل والجهات التابعة لها	698,748,389	704,041,393	(5,293,004)
5	وزارة الخارجية والجهات التابعة لها	430,048,683	342,234,634	87,814,049
6	وزارة المالية والجهات التابعة لها شاملة لمراقبات كافة القطاعات بالبلديات	8,898,338,533	6,714,701,728	2,183,636,805
7	وزارة الصحة والجهات التابعة لها	796,322,479	636,182,136	160,140,343
8	وزارة التربية والتعليم والجهات التابعة لها	1,605,671,216	1,208,789,134	396,882,082
9	وزارة الاقتصاد والصناعة والجهات التابعة لها	34,263,701	34,061,124	202,577
10	وزارة المواصلات والجهات التابعة لها	158,200,517	127,724,347	30,476,170
11	وزارة الزراعة والثروة الحيوانية البحرية والجهات التابعة لها	235,249,077	194,047,703	41,201,374

التقرير السنوي 2018



ر.م	الجهة	السنة المالية	
		2018م	2017م
12	وزارة الشؤون الاجتماعية والجهات التابعة لها	308,530,261	256,564,742
13	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	17,729,623	17,096,076
14	وزارة الإسكان والمرافق	47,463,635	50,489,266
15	وزارة التخطيط	5,917,527	6,074,620
16	وزارة الدفاع	2,789,359,925	2,380,470,894
17	هيئة رعاية أسر الشهداء والمفقودين	3,160,016	3,339,164
18	المؤسسة الوطنية للنفط	1,198,513,591	1,042,533,498
19	وزارة العمل والتأهيل	11,091,868	577,610,317
20	وزارة الحكم المحلي	294,105,263	248,342,326
21	الهيئة العامة للاتصالات والمعلوماتية والجهات التابعة لها	14,450,443	12,568,663
22	الهيئة العامة للشباب والرياضة	20,201,766	21,094,262
23	الهيئة العامة للثقافة والمجتمع المدني والجهات التابعة لها	13,621,967	28,241,999
24	الهيئة العامة للإعلام والجهات التابعة لها	46,599,116	47,773,739
25	الهيئة العامة للموارد المائية والجهات التابعة لها	6,917,615	6,692,642
26	الهيئة العامة للسياحة	56,397,820	56,305,188
27	المجلس الأعلى للدولة	10,384,881	10,377,024
28	التقديدية لدى وزارة المالية	424,032,117	104,228,518
29	صندوق الضمان الاجتماعي	2,739,045,904	2,521,498,868
30	الودائع العامة	522,178,868	465,210,841
	الإجمالي	23,667,378,454	20,237,406,027

- توزعت المرتبات المصروفة خلال العام 2018م بين القطاعات والمناطق والسفارات على النحو المبين بالجدول التالي:

السفارات	مناطق	قطاعات	المجموع
405,073,961	10,336,498,599	12,535,406,903	23,276,979,460

- من خلال متابعة المرتبات والمنح المصروفة من الخزنة العامة ومراجعة المتغيرات عن شهري (2017/12م، 2018/12م) تبين أن بعض القطاعات العامة سجلت زيادة في مصروفاتها الفعلية لشهر 2018/12م، مقارنة بشهر 2017/12م، وبمبالغ كبيرة كما يوضح الجدول التالي:

الزيادة	2018/12	2017/12	الشهر
372,728	1,841,255	1,468,527	عدد الموظفين
606,981,511	1,996,971,360	1,389,989,849	متوسط المرتبات الشهرية

ومن أهم أسباب الزيادة ما يلي:

- الزيادة في عدد العاملين بتلك الجهات ودون وضع ضوابط قانونية للحد من هذه الظاهرة.
- تحميل بند المرتبات الأساسية بمصروفات لا تخصه متمثلة في مصروفات بندي (الإعاشة، والملابس والقيافة) لبعض الجهات ومنها وزارة الدفاع، ووزارة الداخلية.
- صدور قرار من المجلس الرئاسي بشأن زيادة المرتبات للعسكريين التابعين لوزارة الدفاع.



- صرف مكافآت وحوافز لعمداء البلديات بالمناطق.
- ضم جزء كبير من مرتبات القطاعات بالمنطقة الشرقية والتي تم مطابقتها مع منظومة الرقم الوطني.
- بلغت الاستقطاعات خلال العام 2018م المحالة إلى جهاتها مبلغ (2,244,246,989) ديناراً، ونورد فيما يلي بيان بالاستقطاعات القانونية المخصصة من مرتبات العاملين بالجهاز الإداري خلال الفترة من 2018/01/01م إلى 2018/12/31م:

البيان	الجهة المحول لها	النسبة	القيمة المحالة حسب اليومية
حصة الخزانة + حصة جهة العمل	صندوق الضمان الاجتماعي	11.25%	1,330,022,494
حصة المضمون	صندوق الضمان الاجتماعي	3.75%	437,164,068
التضامن	صندوق التضامن الاجتماعي	1%	139,768,728
الجهاد	حساب الودائع العامة	3%	337,291,699
الإجمالي			2,244,246,989

- تقوم وزارة المالية بخصم قيمة الاستقطاعات من المنبع، وذلك بإحالة صافي المرتبات بعد خصم الاستقطاعات القانونية المذكورة بالجدول، إلا أنه تبين قيام بعض الجهات بترجييع بواقي تنفيذ الباب الأول وهذه البواقي قد خضعت مسبقاً للاستقطاعات القانونية وتمت إحالتها للجهات المعنية بها (الضمان، التضامن)، مما ترتب عليه تحويل القيمة لهذه الجهات بالزيادة، حيث بلغت ما تم حصره من الترجيعات لحسب الباب الأول مبلغ (8,067,048) ديناراً.
- تعتمد وزارة المالية في مطابقة وصرف المرتبات وفقاً للرقم الوطني على قواعد بيانات آنية وليست تفاعلية حيث تم تجميد صرف المتغيرات التي تحدث على المرتبات من ترقية وعلاوات وغيرها إلى أجل غير معروف، ولا توجد حتى الآن آلية لسداد هذه الالتزامات، في حين تبين أنه يتم صرفها لبعض الأشخاص دون غيرهم بالمحاباة، وقد بلغ ما تم حصره من الديون المستحقة على الخزانة العامة خلال الخمس سنوات الأخيرة مبلغ (1,500,000,000) دينار.

الملاكات الوظيفية

يلاحظ التوسع الملحوظ في إجراءات التعيينات والتعاقدات العشوائية دون توفر وظائف شاغرة أو ملاكات وظيفية معتمدة، حسب معدلات الأداء الفعلية، بالمخالفة لأحكام المادة (128) من قانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م.

من خلال تقييم إجراءات إعداد واعتماد الملاكات بالجهات العامة للتأكد من مطابقتها للتشريعات النافذة، تم دراسة بعض الملاكات الوظيفية المعدة عن السنة المالية 2018م، وإحالتها إلى جهاتها الأصلية للتقيد بضوابط إعداد الملاكات وفقاً لقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (148) لسنة 2011م بشأن ضوابط إعداد الملاكات الوظيفية على النحو التالي:



ر.م	الجهة	أسباب الترجيع
1	مصلحة الطيران المدني	- لا يوجد ما يفيد توفير التغطية المالية اللازمة لصرف المرتبات لعدد (39) موظفاً على وظائف شاغرة.
2	إذاعة القرآن الكريم	- إغفال إعداد ملاك وظيفي جديد عن السنة المالية 2018م واعتماده بوزارة العمل والتأهيل، والاكتفاء بتقديم ملاك وظيفي عن سنة مالية سابقة
3	الجهاز التنفيذي للطيران الخاص	- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد للسنة المالية 2018م - عدم وجود أرقام مالية بمركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية باعتبارهم عقود جديدة
4	الطريق السريع رأس جدير امساعد	- عدم التقيد بالنسبة المئوية المنصوص عليها بقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (148) لسنة 2011م، بشأن قواعد تنظيم وإعداد وتنفيذ الملاكات والوصف الوظيفي بالوحدات الإدارية، بحيث لا تتجاوز نسبة الوظائف الإدارية (8%) من مجموع الوظائف اللازمة لتسيير نشاط المشروع. - عدم التقيد بإعداد وإحالة بطاقات الوصف الوظيفي للوظائف المعتمدة وما يعزها مستندياً - تسكين موظفين عاديين على درجات وظيفية تعلو درجاتهم الأصلية، بالرغم من عدم شغلهم لأية وظائف قيادية إشرافية، أو وجود مبررات منطقية ومتطلبات وظيفية لهذا الإجراء، مما يترتب عليه التزامات مالية تتمثل في دفع علاوة نذب لهؤلاء الموظفين في الوقت الذي تشهد فيه الدولة عجزاً في صرف المرتبات.
5	مركز البحوث والدراسات الأفريقية - وزارة الثقافة	- عدم التقيد بالنسبة المئوية المنصوص عليها بقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (148) لسنة 2011م، بشأن قواعد تنظيم وإعداد وتنفيذ الملاكات والوصف الوظيفي بالوحدات الإدارية، بحيث لا تتجاوز نسبة الوظائف الإدارية (8%) من مجموع الوظائف اللازمة لتسيير نشاط المركز. - عدم التقيد بإعداد وإحالة بطاقات الوصف الوظيفي للوظائف المعتمدة. - التسكين على وظائف لا تتناسب مع المؤهلات العلمية

المنظومة الموحدة للمرتبات:

من أهم أدوات الإصلاح في بند المرتبات إعداد منظومة موحدة للمرتبات على المستوى الوطني والتي يمكن من خلالها تحقيق رقابة فاعلة عليها ومعالجة مشاكل تأخر صرف المرتبات والحد من الفساد المستشري في المرتبات وعلى الأخص حالات التضخيم والمرتبات الوهمية المتفشية بأغلب القطاعات وإظهار البند بأرصده الحقيقية في أي لحظة.

وبهذا الشأن لازالت الحكومة ممثلة في وزارة المالية عاجزة عن تبني المنظومة التي تلبي المتطلبات المحلية وتساهم في إيقاف نزيف الهدر والفساد في هذا الملف والاستفادة من المخصصات المهذرة في التنمية والإصلاحات التنظيمية.

إفراجات العام 2018م

- إجمالي البيانات التي تم فحصها ومراجعتها من ديوان المحاسبة خلال الفترة من 2018/1/1 إلى تاريخ 2018/12/31 عدد (76060) موظفاً تابعين لجهات مختلفة تم اتخاذ الإجراء بشأنها كالتالي:

- عدد (73079) موظفاً تابعين لجهات داخل وخارج الجهاز الإداري تمت إحالتهم إلى وزارة المالية أو جهات ذات الاختصاص وذلك للإفراج عن المرتبات - تعديلات وتصحيحات - مطابقة بيانات - الخ)
- عدد (2981) موظفاً تم إيقاف إجراءات الإفراج عنهم وإرجاع بياناتهم إلى الجهات التابعين لها وذلك لوجود نواقص أو لتسكينهم بالملاك الوظيفي لسنة 2018 وفقاً للإجراءات المتبعة بالمكتب.

- التعيينات الجديدة التي تبينت من خلال عملية الحصر المبدئية التي تمت من واقع المستندات الرسمية المحالة من الوزارات والجهات التابعة لها،



بطلب الإفراج عن المرتب، أظهرت وجود عدد (24845) موظفاً صدرت لهم إما عقود عمل أو قرارات تعيين بتلك الجهات، حيث بلغ إجمالي المرتبات الأساسية الشهرية المطلوب الإفراج عنها لهذا العدد في حدود مبلغ (15,835,825) ديناراً شهرياً، أي ما يعادل مبلغ (190,029,900) دينار سنوياً، وفق البيان التالي:

ر.م	الوزارة والجهات التابعة لها	عدد الموظفين	قيمة المرتبات الأساسية الشهرية	قيمة المرتبات الأساسية سنوياً
1	وزارة الصحة	1692	968,732	11,624,784
2	وزارة المالية	60	40,610	487,320
3	وزارة الزراعة والثروة البرية والحيوانية	732	664,800	7,977,600
4	وزارة الداخلية	1003	676,643	8,119,716
5	جهاز المباحث العامة	151	223,740	2,684,880
6	وزارة الحكم المحلي	21,207	13,261,300	159,135,600
7	وزارة التعليم	2268	1,593,158	19,117,896
8	جهاز الحرس البلدي	500	337,500	4,050,000
9	مصلحة التسجيل العقاري	500	375,000	4,500,000
	الإجمالي	24845	15,835,825	190,029,900

نتائج الفحص والمطابقة للمصارف التجارية:

نتائج المطابقة والفحص لبيانات موظفي المصارف مع منظومة الرقم الوطني بمركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية عن شهر 12 لسنة 2018 كالتالي:

اسم المصرف	بيانات المصارف (موظف)	منظومة الرقم الوطني بمركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية	البيانات المطابقة
مصرف الجمهورية	6591	6796	6507
مصرف شمال أفريقيا	1625	1542	1419
مصرف الصحاري	1535	1590	1462
مصرف التنمية	614	600	577
المصرف الزراعي	لم ترد	354	
المصرف الليبي الخارجي	لم ترد	389	

وأهم ما لوحظ بالخصوص ما يلي:

- عدم تقييد كلا من (المصرف الزراعي والمصرف الليبي الخارجي) بإحالة بيانات الموظفين، بالمخالفة للمادة (46) الفقرتين (10،4) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- قيام بعض المصارف بإحالة بيانات الموظفين التابعين لها بدون أرقام وطنية مما تعذر استكمال إجراءات المطابقة والفحص.
- عدم قيام بعض المصارف بإحالة بيانات الموظفين الذين تم إنهاء خدماتهم مع المصرف.
- ومن خلال أعمال المطابقة والفحص والمراجعة للأرقام الوطنية للموظفين التابعين للمصارف المذكورة بالجدول السابق مع منظومة الرقم الوطني بمركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية، تبين وجود العديد من التجاوزات والقصور والملاحظات والتي سيتم طرحها في الجزئية التالية في نتائج التفصيلية لكل مصرف على حدة.



اسم المصرف	ازدواجية	ارقام غير صحيحة	عدم وجود بيانات بوزارة المالية	تتطلب ادخال أو تعديل	تجاوز السن القانونية	مرتبات وعلاوات مبالغ فيها
مصرف الجمهورية	13	78	6	66	4	2
مصرف شمال افريقيا	19	11	166	1419	-	1
مصرف الصحاري	6	46	15	1462	3	1
مصرف التنمية	12	6	19	577	-	-

حالة خاصة:

استناداً على البلاغ المقدم من وحدة المعلومات المالية بمصرف ليبييا المركزي بشأن ظهور مؤشرات على وجود مخالفات مالية وكسب غير مشروع لصرف المرتبات عن طريق المدعو (ع ه ب ل)، ومن خلال مطابقة الأرقام الوطنية الواردة بالكتاب مع بيانات مصلحة الأحوال المدنية ومنظومة المرتبات بمركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية تبين الآتي:

- أن المعنى استخدم أرقام وطنية مزورة وغير صادرة عن منظومة الرقم الوطني بمصلحة الأحوال المدنية تقدم بها إلى المصارف التجارية التي قامت بقبولها وتقاضي على إثرها عدد 9 مرتبات وهي:

ر.م	الرقم الوطني	ملاحظات
1	119782451391	رقم مزور
2	119754223556	رقم مزور
3	119700886586	رقم مزور
4	119770854857	رقم مزور
5	119782451391	رقم مزور
6	119754223556	رقم مزور
7	119700886586	رقم مزور
8	119770854857	رقم مزور
9	119770096648	رقم حقيقي

- مصدر المرتبات الوهمية التي أودعت في حسابات المعنى هي جهات عامة قامت بصرفها بالتجاوز عما هو صادر عن وزارة المالية ودون التقيد بمنظومة الرقم الوطني في صرف المرتبات وهي:

ر.م	الجهة	ملاحظات
1	وزارة العمل والتأهيل مكتب العزيزية	بدون رقم منظومة مالي
2	الاسكان والمرافق الجفارة	
3	مكتب المعاهد الفنية المتوسطة الجفارة	
4	مديرية الأمن الجفارة	
5	إدارة شؤون التربية والتعليم العزيزية	
6	المعهد الصحي العالي الزهراء	

- تبين أن المعنى موظف تابع للمعهد العالي للمهن الطبية الزهراء ويصرف له مرتب شهري تحت رقم مالي (8411076) بقيمة (778) ديناراً ورقمه الوطني وفقاً لمنظومة مركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية هو (119770096648).

- إجمالي قيمة المرتبات التي سيلت إلى الحسابات المصرفية للمعنى بلغت (132,669) ديناراً، منها ما قيمته (35,000) دينار ليبي صرفت عن طريق منظومة الرقم الوطني بمركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية.



الفصل الخامس : عقود ومشروعات الدولة

موقف عددي حول العقود المحالة للديون خلال العام 2018م:


العدد	البيان
836	عدد الموضوعات المحالة للديون
158	عدد العقود وملاحقها التي قدمت للديون خلال العام 2018
7	عدد العقود تحت الدراسة أو الاعتماد في 2018/12/31
151	عدد العقود التي تم اتخاذ إجراء بشأنها خلال العام 2018

نتائج الفحص النهائي لتلك العقود والملاحق حتى تاريخ 2018/12/31م لعدد (151) موضوعاً والتي تمت دراستها واتخاذ إجراءات بشأنها كانت وفق التالي:

نوع العملة	نواقص وملاحظات		تعذر المصادقة		مصادقة بتحفظ	
	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد
دينار	1,369,614,226	52	15,087,706	16	539,869,844	83
دولار	291,432,827		9,843,820		178,023,543	
يورو	113,111,108		59,468,966		440,340,375	
استرليني	-		-		2,212,417	
النسبة	% 34.4		% 10.7		% 54.9	

ويبين الجدول والرسم البياني التاليين مقارنة لحالات المصادقة على العقود خلال السنوات (2014 - 2018) والذي يوضح تحسن طفيف في أداء الجهات خلال السنتين الأخيرتين والذي تبين نتيجة انخفاض نسبة التعذر:

السنة	مصادقة - تحفظ	نواقص	تعذر
2018	%55	%34	%11
2017	%64	%24	%12
2016	%41	%35	%24
2015	%18	%48	%34
2014	%35	%41	%24





الملاحظات حول إجراءات التعاقد

من خلال المراجعة للإجراءات المتخذة من قبل القطاعات والأجهزة التنفيذية الخاضعة لرقابة الديوان وفق القانون رقم (19) لسنة 2013 م وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة بالخصوص وذلك لغرض إبرام عقود أو ملاحق لها تبين أن هناك العديد من الملاحظات سجلت على إدارات وأجهزة الدولة من حيث الإلمام بالقوانين والتشريعات واللوائح المنظمة لإجراءات التعاقد، الأمر الذي ترتب عليه استمرار ظهور وتكرار بعض الملاحظات التي يبديها الديوان نوجزها في التالي:

- من خلال دراسة القرارات الصادرة من مجلس الوزراء بشأن منح الإذن بالتعاقد واعتماد إجراءات الترسية تبين الآتي:
 - صدور قرارات بشأن اعتماد إجراءات لجان العطاءات والترسية دون وجود إذن مسبق لمباشرة إجراءات التعاقد.
 - صدور قرارات باستثناء بعض القطاعات من أحكام لائحة العقود الإدارية أو جزء من أحكامها، مما يعد تنازلاً عن أحكام سيادية.
 - صدور قرارات بالتكليف المباشر لتنفيذ بعض المشروعات دون وجود ما يبررها أو ما ينص عليها بمواد لائحة العقود الإدارية، أو لم يتم الإشارة إلى الأسباب التي أدت إلى التعاقد بالتكليف المباشر والعدول عن التعاقد عن طريق العطاء العام، مما يترتب عنه زيادة التضخم في حجم الالتزام على الدولة ويحد من فرص الحصول على أنسب العروض فنياً ومالياً للتعاقد.
 - التعجيل في إصدار قرارات غير مدروسة يتعذر التقيد بها بشأن معالجة بعض الإجراءات أو تشكيل لجان لا تقوم بتقديم نتائج أعمالها حسبما نصت عليه تلك القرارات.
- إبرام بعض العقود أو ملاحق العقود قبل عرضها على ديوان المحاسبة بالمخالفة لنص المادة رقم (1) من القانون رقم (24) لسنة 2013م.
- عدم قيام بعض الجهات بإبلاغ الديوان عن مواعيد انعقاد لجان العطاءات بها والخاضعة لرقابة الديوان بحكم القانون وذلك لحضور مندوب عن الديوان بصفة مراقب.
- قيام بعض الجهات بإجراءات إبرام عقود أو ملاحق عقود دون وجود ما يفيد توفر التغطية المالية اللازمة للصرف على موضوع التعاقد ضمن الميزانية المعتمدة.
- قيام بعض الجهات بالمباشرة في تنفيذ أعمال بعض الملاحق قبل عرضها على ديوان المحاسبة بالمخالفة لنص المادة رقم (1) من القانون رقم (24) لسنة 2013م.
- وجود قصور في الإعداد الجيد للعقود ووثائق المشروع قبل إدراجها في عطاء من حيث:
 - الدراسات الفنية والمالية للمشروع.



- التصاميم والرسومات الفنية المتكاملة.
 - تشكيل لجان دراسة وتقييم العروض وإعداد التقارير بنتائج أعمالها وعدم اعتمادها من جهة الاختصاص.
 - التأخر في استيفاء المستندات اللازمة لغرض دراسة وفحص العقود بالإضافة إلى عدم الرد على ملاحظات الإدارة من قبل بعض الجهات، الأمر الذي يترتب عليه تأخر إبداء الرأي النهائي من الديوان بشأن تلك العقود.
 - القصور في وضع أسس لطريقة الأخذ بألويات طرح العطاءات حسب ما نصت عليه لائحة العقود الإدارية من المناقصة العامة - المناقصة المحدودة - الممارسة - التكلفة المباشر.
 - الشروع في التعاقد مع بعض الشركات دون تحديد أو استيفاء الوضع القانوني لهذه الشركات وما يفيد قيدها في السجلات المعتمدة من جهات الاختصاص بالدولة الليبية.
 - عدم إحالة محاضر إثبات حالة للمشاريع والتقارير الفنية المفصلة والواضحة لتسهيل عملية المراجعة والفحص بملاحق العقود والأوامر التعديلية.
 - غياب التنسيق في العديد من المشاريع مع الجهات ذات العلاقة وأخذ الموافقات اللازمة قبل التعاقد.
 - لم يتم الأخذ بعين الاعتبار الأوضاع الأمنية للبلاد والاستمرار في تحميل الدولة أعباءً ماليةً جديدة.
 - عدم بيان الصفات القانونية لموقعي العقود.
 - عدم الدراسة الكاملة للمشاريع وإعداد المقاييس المتكاملة للمشاريع.
 - عدم إعداد خطة مبرمجة وقوائم نمطية ومقاييس بالاحتياجات السنوية المطلوبة من المواد والمعدات والمستلزمات الطبية.
- توصيات عامة حول إجراءات التعاقد**
- إعادة دراسة التشريعات النافذة وتقديم المقترحات لمعالجة أوجه القصور التي تشوب هذه التشريعات، مما يضمن وضع استراتيجية شاملة لحل جميع المشاكل التي تخص إجراءات التعاقد، ومتابعة مشروعات التنمية.
 - العمل على تعديل قرار تشكيل لجنة عطاءات مركزية التي صدرت عن المجلس الرئاسي والتي تختص بكل إجراءات التعاقد بكل القطاعات، وتشكيل لجان فرعية تتبع لها وتعمل تحت إشرافها بكل قطاع وبالتنسيق مع هيئة المشروعات العامة.
 - تفعيل دور الإدارة المحلية (البلديات) وفق الإمكانيات المتاحة بمساهمة في تسهيل الإجراءات الخدمية وإيجاد الحلول للمشاكل التي تعترض تنفيذ المشروعات حسب الموقع الجغرافي.



- حصر جميع المشاريع وتحديد الأولويات من حيث (الأهمية النسبية – الحجم – وقيمة التعاقد) والبدء في تقييم هذه المشاريع واتخاذ الإجراءات اللازمة لإلغائها أو تفعيل المهم منها.
- إعداد وتجهيز المؤسسات الأمنية والعسكرية للقيام بعمليات حماية تأمين المشروعات.
- تعزيز الشراكة مع المجتمع الدولي والدول المتقدمة للاستفادة من خبراتها في مجال التعاقدات والتشريعات المتعلقة بذلك.
- تعزيز المهارات والقدرات المؤسسية للعاملين في مجال العقود الحكومية ولجان العطاءات بالقطاعات من أجل ضمان إجراءات تعاقدية سليمة وشفافة.
- العمل على تطوير نماذج العقود الإدارية بما يتلاءم مع (الفيديك) أو الاتحاد الدولي للمهندسين والاستشاريين.
- عدم الارتباط بأي تعاقدات جديدة والتي قد ترهق كاهل الدولة في غياب توفر المخصصات المالية ونقصها ومراعاة التقيد بقانون النظام المالي للدولة والتشريعات النافذة.
- العمل على إعداد دراسات وأبحاث لمقترح الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص (PPP) في تنفيذ العقود الحكومية مع إصدار لوائح تنظم ذلك.
- إعادة النظر في قرارات تشكيل لجان العطاءات (المركزية والصغرى) وفقاً لما نصت عليه اتفاقية التشغيل واللائحة الموحد للتعاقد بالشركات النفطية.
- ضرورة أخذ الموافقات اللازمة من الجهات المختصة بدءاً من الإذن بالتعاقد وحتى توقيع العقد.
- الحرص على تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والحصول على أفضل الأسعار من خلال طرح المواضيع في عطاءات وعدم اللجوء إلى التمديدات للعقود المبرمة في السابق وفقاً لما نصت عليه اللائحة.
- يجب أن يحتوي محضر الترسية الصادر من لجنة العطاءات على كافة البيانات الواردة بالتشريعات النافذة.
- إصدار لائحة لتنظيم عمل لجان التأهيل المسبق.
- عرض التمديدات والعقود المبرمة وأية تعديلات تطرأ على بنود العقد والتي من شأنها زيادة في قيمة العقد على ديوان المحاسبة للحصول على الموافقة المسبقة وفقاً للقانون رقم (19) لسنة 2013 م، بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- ضرورة تفعيل دور الإدارات القانونية من حيث إعداد مسودة العقود والتمديدات وقرارات الترسية الصادرة عن الشركة.
- عدم تجزئة العقود لنفس الموضوع لأكثر من عقد أو تقليص المدة بغرض عدم عرضه على لجنة العطاءات المركزية أو التهرب من خضوعه لموافقة الجهات المختصة.



- ضرورة تقييد إدارة العقود بالعمل وفقاً للاختصاصات المناط بها ووفقاً للوائح المنظمة لعملها وعدم التدخل في اختصاصات لجان العطاءات والتأهيل.
- إنشاء منظومات إلكترونية لأرشفة الملفات.



الفصل السادس : التنمية المستدامة

التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة، وتقوم خطة التنمية المستدامة على ركائز (اقتصادية وبيئية واجتماعية) على النحو التالي:

- الاعتماد المتبادل: ويعني ايجاد علاقات مترابطة بين البيئة والاقتصاد على جميع المستويات المحلية والدولية.
- المواطنة والإشراف: المسؤولين التي يتعين على كل فرد تحملها داخل المجتمع لضمان أن يصبح العالم مكاناً أفضل.
- احتياجات وحقوق الأجيال القادمة.
- التنوع: احترام وتقدير الاختلافات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.
- جودة الحياة: من خلال تحقيق المساواة والعدالة على مستوى العالم.
- عدم اليقين والاحتياطات: بالاعتراف بتنوع المناهج لتحقيق الاستدامة والتغيير المستمر للأوضاع وأساليب التعلم المستدامة والمرنة.
- التغير المستدام: من خلال الفهم بأن الموارد محدودة.

خطة التنمية المستدامة لعام 2030م

اعتمدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة خطة التنمية المستدامة 2030م في مؤتمرها الذي عقد في 2015/9/25م تستند على خمسة عناصر رئيسية (الناس والكوكب والازدهار والسلام والشراكة) وتستهدف جميع دول العالم "المتقدم والناشئ والأقل نمواً"، وبتوقيعها على خطة عام 2030 قطعت جميع الدول التزاماً ذاتيقين بأهداف التنمية المستدامة:

الأول: تحقيق الأهداف في الداخل.

والثاني: التعاون الدولي لتحقيق جميع الأهداف في جميع أنحاء العالم.

وتتكون الخطة من 17 هدف مجزأة إلى 169 غاية وهذه الأهداف هي:

- 1- القضاء على الفقر بجميع أشكاله.
- 2- القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة لتعزيز الزراعة المستدامة.
- 3- ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحي وبالرفاهية في جميع الأعمار.
- 4- ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع.
- 5- تحقيق المساواة بين الجنسين.
- 6- ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي وإدارتها ادارة مستدامة.
- 7- ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.



- 8- تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع.
- 9- إقامة هياكل أساسية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع وتشجيع الابتكار.
- 10- الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها.
- 11- جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة.
- 12- ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة.
- 13- اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدى لتغير المناخ وآثاره.
- 14- حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.
- 15- حماية النظم الأيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي.
- 16- التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمل فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات.
- 17- تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

الوضع الحالي للتنمية المستدامة في الدولة الليبية

- تعتبر الدولة الليبية متأخرة في مواكبة التطورات الدولية في مجال أهداف التنمية المستدامة 2030 كونها لازالت عالقة في المرحلة الانتقالية عقب ثورة 2011، وهي تعاني من حالة عدم استقرار ونزاعات مسلحة متكررة، وتغيرات مستمرة، حيث نشأت الصراعات المسلحة مجددا في العام 2014م وهي مستمرة حتى تاريخه بالرغم من حالة الهدوء والاستقرار التي شهدتها الدولة في العامين (2012، 2013).
- بالرغم من قيام وزارة التخطيط بتشكيل لجنة فنية بموجب قرار الوزير تحت رقم (62) لسنة 2018م تتولى ملف أهداف التنمية المستدامة 2030 إلا أن الحكومة لازالت منشغلة في الانقسام والصراعات ومواجهة الأزمات فهي في الغالب تعمل وفق ردود الأفعال ولم تصل إلى مستوى الكفاءة التي تمكنها من الموازنة بين احتواء الضغوط والتخطيط للمستقبل، وبالتالي فهي لم تهتم بتبني رؤية أو رسم خطة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030 ولم تضع ذلك ضمن أولوياتها.



دور الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في التنمية المستدامة

تلعب الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة دوراً مهماً في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وقد أطلقت المنظمة الدولية لأجهزة الرقابة المالية العليا (الإنتوساي) العديد من المبادرات بهدف دعم الأجهزة العليا للرقابة المالية في تقديم مساهماتها من أجل إنجاز خطة 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، كما تم التأكيد على دور الأجهزة في المراجعة على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة خلال مؤتمر الإنكوساي الثاني والعشرين الذي انعقد في ديسمبر 2016 من خلال تحديد المناهج الأربعة التالية:

- رصد مدى استعداد وجاهزية الحكومات الوطنية فيما يتعلق بتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- القيام بعمليات الرقابة على الأداء فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة.
- المساهمة في تحقيق الهدف 16 بشأن بناء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة.
- إمكانيات اضطلاع الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بدور نموذجي في الشفافية والمساءلة في تنفيذ مهامها حتى تكون قدوة لباقى المؤسسات.
- ونظراً لأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة مسؤولية الحكومة فإن أنشطة المراجعة للأجهزة العليا للرقابة سيتم إجراؤها في إطار صلاحياتها وأولوياتها، بحيث تركز على رقابة كيفية قيام السلطة التنفيذية بتحقيق أهداف التنمية المستدامة على الصعيد المحلي، وضمان المساءلة في هذا الشأن.

إجراءات ديوان المحاسبة الليبي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة

أغلب مهام ديوان المحاسبة الرقابية التي يباشر في تنفيذها بموجب خطته التشغيلية المقررة تتوافق ومتطلبات أهداف التنمية المستدامة سواء على المستوى المرحلي أو الاستراتيجي، كما بدأ ديوان المحاسبة الليبي في مواكبة المستجدات في هذا الجانب بربط أعماله بأهداف التنمية ومدى تحقيقها، حيث باشر فعلاً في اتخاذ الإجراءات التالية:

- تضمين خطته الاستراتيجية والتشغيلية لمهام تحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- تشكيل لجنة بموجب قرار رئيس الديوان رقم (583) لسنة 2018م تتولى دراسة وتقييم ملف التنمية المستدامة 2030م.
- إضافة اختصاص التحقق من جاهزية الحكومة ومؤسسات الدولة ومدى تحقيقها لأهداف التنمية المستدامة أثناء مزاوله مهامها ضمن اختصاصات إدارة رقابة الأداء بموجب قرار رئيس الديوان رقم (402) لسنة 2018م.
- مخاطبة رئيس المجلس الرئاسي بحكومة الوفاق الوطني بخصوص مجموعة من التوصيات والملاحظات حول جاهزية الحكومة.
- التواصل مع اللجنة المشكلة بموجب قرار وزير التخطيط المفوض رقم (62) لسنة 2018م، ودعمها بالتوصيات الفنية.



- تخصيص جزء من تقارير الديوان لعرض نتائج تقييم الجاهزية والاداء لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- البدء فعلاً ضمن برامج الرقابة على قطاعي الصحة والتعليم بما يمكن من خلالها تقييم مدى تحقيق الهدفين الثالث والرابع.
- صمم الديوان أعماله وتقاريره بشكل يركز على المهام التقييمية لمدى الانحراف عن قواعد الحكم الرشيد في مؤسسات الدولة وإظهار الخلل وعرض التوصيات بما يساهم في تحسين أداء المؤسسات وبناء نظم ذات كفاءة وفاعلية وفقاً لغايات الهدف (16).
- تعديل التنظيم الداخلي للديوان بما يعزز من الحوكمة الداخلية بموجب قراري رئيس ديوان المحاسبة رقمي 306، 402 لسنة 2018م بشأن الهيكل التنظيمي والتنظيم الداخلي ونشر تقارير عن أنشطته الداخلية وكيفية التصرف في مخصصاته المالية بهدف الاقتداء.




الفصل السابع: الشركات العامة

حوكمة الشركات

حوكمة الشركات (Corporate Governance) هي القواعد والمعايير التي تحدد العلاقة بين مجلس إدارة الشركة، والملاك (الجمعية العمومية) وأصحاب المصالح أو الأطراف المرتبطة بالشركة (الداخلية والخارجية) حيث تساعد قواعد حوكمة الشركات في التالي:

- تحدد واجبات وحقوق كل طرف من خلال حلقات الإشراف والرقابة لمستويات السلطة والمسؤولية المختلفة بشكل يحد من تغول أي طرف على بقية الأطراف.
- تمكن كل مستوى سلطة من ممارسة رقابته على المستوى الأدنى وتحقق المساءلة.
- تلزم كافة الأطراف بالإفصاح والشفافية.
- تمنع تعارض المصالح.

كل ذلك بهدف ضمان المساءلة وتحقيق العدالة لكل الأطراف ذات العلاقة كما ينعكس ذلك على أداء الشركة بالوصول إلى الكفاءة الاقتصادية والرفع من مستوى أداء المستويات الإدارية المختلفة بما يحقق مصالح كافة الأطراف المستفيدة، ويوضح الجدول التالي مستويات السلطة المرتبطة بالشركة وأدواتها الرقابية والعلاقة فيما بينهم.



وبالتالي فقواعد حوكمة الشركات تعتبر من أهم الأدوات التي يمكن من خلالها تحقيق أهداف الشركات التي أنشأت من أجلها والوصول إلى أفضل عائد للملاك وتحقيق النمو بالإضافة إلى حصول كافة الأطراف ذات العلاقة بالشركة على المنفعة المتوقعة دون تلاعب أو تدليس، ولذلك اهتمت كافة دول العالم بإصدار قوانين ولوائح خاصة بحوكمة الشركات، كما اهتمت عدد من المنظمات الاقتصادية الدولية بوضع قواعد ومعايير لحوكمة الشركات منها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي حددت قواعد حوكمة الشركات في المبادئ التالية:

- حماية حقوق المُلاك.
- العدالة والتكافؤ بين كافة المُلاك.
- الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح.
- الإفصاح والشفافية.
- مسؤوليات مجلس الإدارة وضمان المساءلة.



الحوكمة في الشركات العامة

في الشركات العامة المملوكة للدولة تختلف مستويات السلطة وأدواتها الرقابية عن شركات القطاع الخاص كما يوضح الشكل التالي:

أدوات الرقابة	الجهة المستفيدة
أجهزة الرقابة العليا	المُلاك (المجتمع ممثلاً في السلطة التشريعية)
لا يوجد	الحكومة
المراجعة الخارجية	الجمعية العمومية - الأطراف ذات العلاقة
هيئة المراقبة	الجمعية العمومية
الرقابة الداخلية	مجلس الإدارة
التفتيش والمحاسبة	الإدارة التنفيذية

ونلاحظ من الجدول السابق أن نموذج شركات القطاع العام يختلف كلياً عن شركات القطاع الخاص لوجود مستويات سلطة ذات مصلحة تتجاوز الجمعية العمومية، وحيث أن كل مستوى يعتبر مسؤول أمام من قام بتعيينه فمن خلال اجراء مقارنة فيما بين متطلبات قواعد الحوكمة المشار إليها أعلاه مع وضع الشركات العامة في الدولة الليبية تظهر جلياً الإشكالات التالية:

- أن هنالك فجوة تحد من قدرة الملاك الحقيقيين (المجتمع) عن ممارسة رقابتهم ومن ثم تحقيق المساءلة على مجلس إدارة الشركة حيث يفصل بينهم كل من الحكومة والجمعية العمومية التي يتم تعيينها من قبلها.
- كافة مستويات السلطة بالشركة (الجمعية العمومية، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية...) هم موظفين عموميين بالدولة تختلف مصالحهم عن مصالح الملاك (المجتمع) وهذا يجعل منهم عرضة لمخاطر السعي نحو تحقيق مصالح شخصية على حساب المصلحة العامة.
- حيث أن كل مستوى سلطة يستوجب أن تكون لديه أداة مستقلة للرقابة تتولى الرقابة على المستوى الأدنى لفرض الإفصاح والشفافية وتقديم المعلومات الموثوقة لها، إلا أنه هنالك خلل في النموذج الحالي كما يبين الجدول، حيث انقطعت أدوات الرقابة عند مستوى الجمعية العمومية وبالتالي فإن مستوى السلطة الأعلى (الحكومة) ستكون عاجزة عن الحصول على المعلومات الموثوقة التي تمكنها من تقييم ومساءلة الجمعية العمومية لعدم وجود أداة رقابة مستقلة تتبعها مباشرة.
- لا يوجد في الدولة الليبية حتى الآن لائحة خاصة بحوكمة الشركات سواء كانت في الإطار العام أو حتى على مستوى الشركات المملوكة للدولة، إنما توجد نصوص محدودة وأحكام متناثرة بعدد من القوانين تحدد اختصاصات بعض مستويات السلطة وأدواتها الرقابية بالعموم دون ربطها بأهداف محددة مما جعلها صعبة التطبيق ولا يمكن من خلالها فرض الإفصاح والشفافية ومنع تضارب المصالح وضمأن المساءلة.

واقع الشركات العامة

أسست الدولة الليبية خلال الحقبة السابقة آلاف الشركات كما أنفقت في سبيل ذلك من ميزانيات الدولة المليارات من الدينارات عجزت كافة الحكومات عن



حصرها أو متابعتها، بالرغم من أنها كانت تسعى من وراء ذلك تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية أهمها توفير الخدمات وفرص العمل للمواطنين وتنمية المنتج المحلي بالإضافة إلى تحقيق عوائد للدولة، إلا أن ذلك لم يتحقق فجل الشركات العامة أصبحت عبء على الدولة فهي إما متعثرة تصرف مرتبات عاملها من الخزنة العامة أو تحت التصفية (تم خلال العام 2017 حصر المبالغ المصروفة من الخزنة العامة كمرتبات للعاملين بالشركات المتعثرة بنحو 2.177 مليار دينار)، حتى الشركات القليلة التي تحقق أرباحاً لا تستفيد الدولة منها بالقدر الذي يفترض أن يكون، وبدلاً من أن يستفيد المجتمع باعتباره المالك الحقيقي لهذه الشركات من استثماراته فيها انعكست الاستفادة لصالح الأفراد الذين تم تعيينهم لإدارتها دون غيرهم.

ويرجع كل ذلك إلى ضعف الحوكمة بالشركات العامة وإغفال الحكومات عن اتخاذ أي قرار أو إجراء بالخصوص، حيث قام ديوان المحاسبة بتشخيص وضع عدد من الشركات المملوكة للدولة وتقييم مدى تقيد مستويات السلطة فيها بقواعد حوكمة الشركات وتبين أن أغلبها تعاني من سوء الإدارة والفسل وعدم التزام المستويات التنظيمية من جمعيات عمومية ومجالس إدارة وإدارات تنفيذية بقواعد الحوكمة المتعارف عليها أو التي وردت بنصوص التشريعات النافذة وعلى الأخص المتعلقة بمهام ومسؤوليات الجمعيات العمومية ومجالس الإدارة وهيئة المراقبة، ومن الشركات والمصارف التي تنطبق عليها الملاحظة ما يلي:

- شركات القطاع المصرفي.
- المؤسسة الليبية للاستثمار والشركات التابعة لها.
- صندوق الاستثمار الداخلي وصندوق الإنماء والشركات التابعة لهما.
- المؤسسة الوطنية للنفط وشركات قطاع النفط التابعة لها.
- شركات قطاع الاتصالات.

أما شركات قطاع الخدمات العامة والمقاولات والإنتاج والتصنيع فجلها أنهارت وضاعت في ظل غياب الحوكمة واستشراء الفساد، وفيما يلي أمثلة للمخالفات والأضرار التي نتجت عن غياب تطبيق حوكمة الشركات بالقطاع العام كما ظهر بنتائج عمل الديوان:

- غياب دور الجمعيات العمومية في مساءلة مجالس الإدارات ذات الأداء الضعيف خصوصاً التي تعاني الشركات التي تديرها هذه المجالس من خسائر مستمرة واستنزاف وإهدار للأموال، أو التي تدير الشركة بعشوائية دون أي رؤية أو خطط استراتيجية أو برامج يمكن أن تحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية أو تساهم في تطوير أو تحسين للأداء على مستوى كل الأنشطة.
- استمرار تقاضي أعضاء مجالس الإدارة المكافآت الباهضة بالرغم من تكبد الشركات التي يديرونها لخسائر متكررة مما يترتب عليه استنزاف رأسمال هذه الشركات.



- تفشي ظاهرة تأخر انعقاد الجمعيات العمومية وعدم فعاليتها وإهمال دورها في المساءلة وفرض الشفافية والمهنية لمجالس الإدارة عن أدائهم ومسؤولياتهم فعدد كبير من الجمعيات العمومية العادية لم تنعقد من سنوات.
- تعدد حالات تضارب المصالح التي تمثل مخالفة صريحة للتشريعات والنظم المعمول بها نتيجة استغلال الوظيفة لتحقيق مكاسب خاصة.
- تعدد حالات ازدواج المهام والتكليفات التي يترتب عليها إخلالاً بالواجبات والمسؤوليات.
- التأخر في قفل القوائم المالية التي من المفترض أن تكون أهم أدوات المساءلة، الأمر الذي يعتبر في حد ذاته قصور وإهمال يتطلب المساءلة والمحاسبة.
- تبين من خلال دراسة عينة موسعة من محاضر اجتماعات الجمعيات العمومية المنعقدة بغرض تكليف أعضاء مجالس إدارة للشركات والمصارف المملوكة للدولة، أن تكليف هذه المجالس يتم بطريقة بعيدة كل البعد عن مبدأ الكفاءة والنزاهة وتكافؤ الفرص ودون اتباع الإجراءات السليمة للاختيار من خلال إعلان ومفاضلة.
- استمرار حالات تعدد العضويات بمجالس إدارة عدد من الشركات غير المبررة والتي تمنح للاستفادة المادية وتبادل المصالح والمنافع أو لخلق ولاءات، والتي جاءت بالمخالفة لقرار المجلس الرئاسي رقم 15 لسنة 2018 بشأن إقرار أحكام إصلحية بالشركات العامة، وفيما يلي أمثلة على ذلك:

الاسم	العضويات
س م م	- رئيس مجلس الإدارة بالمحافظة الاستثمارية طويلة المدى - رئيس هيئة المديرين بشركة الإسكان للاستثمارات السياحية / عمان - الأردن. - عضو مجلس الإدارة بشركة مركز التجارة العالمي / القاهرة. - عضو بشركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار الأردن (ملف). وكل الشركات السابقة هي شركات تابعة للمحافظة طويلة المدى
م ت ا	- عضو لجنة الإدارة بالمحافظة الاستثمارية طويلة المدى. - عضو هيئة المديرين بشركة الإسكان للاستثمارات عمان الأردن التابعة للمحافظة موظف بالمؤسسة الليبية للاستثمار ولم يتم موافقتنا بما يفيد الوظيفة التي يشغلها المعنى بالمؤسسة. - عضو هيئة المديرين بشركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار الأردن التابعة للمحافظة وتم استبداله بالسيد (إ.م) ولم يتم موافقتنا بقرار أو مياشرة الاستبدال.
م ج م ا	- رئيس مجلس الإدارة لعدد من الشركات التابعة لشركة الاتصالات القابضة وهي: الجيل الجديد للتقنية شركة هاتف ليبيا شركة الاتصالات الدولية
ا.ب.ع	- عضو مجلس الإدارة بالشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية. - رئيس مجلس الإدارة بالشركة التابعة (لايكو تونس القابضة). - رئيس مجلس الإدارة بالشركة التابعة (لايكو غانا).



الاسم	العضويات
ح ب غ	- عضو مجلس الإدارة بالشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية. - مدير عام مساعد بنفس الشركة السابقة. - رئيس مجلس الإدارة بشركة لايكو تشاد.
ص ش	- عضو مجلس الإدارة بالشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية. - رئيس مجلس الإدارة لشركة لايكو كينيا. - رئيس مجلس الإدارة لشركة لايكو بنين. - رئيس مجلس الإدارة لشركة لايكو لإدارة الفنادق والمنتجات تونس.
ا ع د	- مدير عام الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية. - رئيس مجلس شركة إيساميل - جنوب أفريقيا - رئيس مجلس شركة لايكو بوركينا فاسو.
م ع ص	- رئيس مجلس الإدارة بالمؤسسة الوطنية للنفط - رئيس مجلس الإدارة لشركة ليبيا للنفط القابضة (مريشيوس) نفط. - رئيس مجلس الإدارة لشركة تام أويل أفريقيا المحدودة (نفط) - رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية الأمارتية لتكرير النفط
خ ع ق	- رئيس مجلس الإدارة لشركة ليبيا للاستثمار القابضة - عضو مجلس الإدارة بالشركة العربية للاستثمارات البترولية أبيكوروب السعودية. - رئيس مجلس الإدارة بشركة إيثران للاستثمار المحدودة.
ع ط ش	- رئيس مجلس الإدارة بالشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية. - عضو مجلس الإدارة بشركة لاب موريشيوس القابضة. - مدير عام شركة النهر الصناعي للانابيب.
م م ب ي	- عضو بالبنك العربي الدولي القاهرة منذ عام 2010 - عضو بالبنك الإسكان الأردني منذ العام 2007 - رئيس مجلس الإدارة بالمصرف العربي للاستثمار والتجارة الخارجية أبو ظبي منذ العام 2013
خ ع ك	- عضو مجلس الإدارة بالمصرف التجاري العربي البريطاني منذ العام 2007. - رئيس مجلس الإدارة بمؤسسة عموم أفريقيا (موناكو) استثمارات نفط وغاز.
ب ب م	- رئيس مجلس الإدارة بالشركة الليبية الباكستانية القابضة - عضو لجنة الإدارة بالمصرف العربي للاستثمار والتجارة الخارجية ابوظبي.
ا و	- عضو مجلس الإدارة بشركة ليبيا نفط القابضة المحدودة موريشوس. - عضو مجلس الإدارة بشركة تام أويل أفريقيا المحدودة مالطا. - عضو مجلس الإدارة بمصرف شمال أفريقيا بيروت.

تعارض (تضارب) المصالح

مفهوم تعارض (تضارب) المصالح (Conflict of Interests) هو الوضع الذي يكون فيه الشخص في حالة عدم الثقة ومحل تشكيك في نزاهة قراره التي تكون دائماً محل طعن، حيث يجد نفسه دائماً معرضاً للتهام بشبهة الفساد المرتبط بتوجيه القرارات نحو تحقيق المصالح الشخصية على حساب مصالح الشركة التي يعمل فيها، ولذلك تفرض أغلب الدول في تشريعاتها ولوائحها ضرورة إفصاح الأفراد عن أي مصالح أو أعمال يمكن أن تتعارض مع مصالح وأعمال الوظيفة التي سيكلف بها، كما أوصت كافة المنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة بموجب الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد بضرورة أن يكون في كل بلد تدابير أو تشريعات تمنع حالات تعارض المصالح، وتعد قواعد الحوكمة من أهم الأدوات التي تمنع أو تحد من تضارب المصالح.

لم تتخذ الدولة الليبية أي تدابير ولم تضع أي تشريع عام أو لائحة خاصة تهدف إلى منع الوقوع في حالات تضارب المصالح على مستوى الدولة، إلا أنه نصت بعض التشريعات والنظم الليبية على عدم جواز تقلد المهام التي تكون مشبوهة بحالات تعارض المصالح مثل دليل حوكمة القطاع المصرفي وبعض النصوص المتناثرة في القانون التجاري وقانون علاقات العمل وقوانين الأجهزة



الرقابية والقضائية وذلك لدرء شبهة تحقيق المصالح الخاصة والحد من مخاطر فقدان الاستقلالية عند ممارسة المهام أو اتخاذ القرارات.

من خلال دراسة وتشخيص أوضاع عدد من الشركات والمصارف تبين اغفال هذه التشريعات واللوائح وعدم تطبيقها من قبل متخذي القرار حيث ظهرت العديد من المخالفات التي تمثل حالات تعارض مصالح بشكل يفقد الثقة في عملية اتخاذ القرار ويوقع في شبهات تحقيق المصالح الخاصة على حساب مصالح الشركة وتزيد من مخاطر فقدان الاستقلالية عند اتخاذ القرارات ما يؤثر سلباً على أدائها، وفيما يلي بعض الحالات التي تم فيها اتخاذ قرارات تكليف بمهام ووظائف ينطبق عليها شبهة تضارب المصالح:

- وجود حالات لموظفين يشغلون مناصب سيادية عليا تتولى اتخاذ القرارات على أعلى مستوى في الدولة، وحالات يكون فيها الموظف رئيس أو عضو بمجلس ادارة شركة قابضة تمثل جمعية عمومية لشركة تابعة ويكون في نفس الوقت عضو بمجلس ادارة للشركة التابعة (رئيس ومروؤوس في نفس الوقت)، الأمر الذي سيترتب عليه انعدام وظيفة الاشراف والرقابة على الشركات التابعة لها والوقوع في شبهة توجيه القرارات العليا المتخذة لصالحها والحصول على مصالح خاصة ومن أمثلتها ما يلي:

الاسم	الحالة
ص.ع.ك	بصفته رئيس مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي ومحافظه، ويشغل في نفس الوقت وظيفتي رئيس مجلس إدارة مصرف (ABC) لندن والبحرين.
م.ع.ص	بصفته رئيساً للمؤسسة الوطنية للنفط ويشغل في نفس الوقت وظيفة رئيس مجلس إدارة شركة ليركو (الليبية الامارتية).
ص ش	عضو مجلس الإدارة بالشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية ورئيس مجلس ادارة للشركات لمجموعة شركة تابعة للاستثمارات الافريقية والتي منها، لايكو كينيا لايكو بنين لايكو لإدارة الفنادق والمنتجات تونس.
ا ب ع	عضو مجلس الإدارة بالشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية وكذلك رئيس مجلس الإدارة بالشركات التابعة للشركة وهي: لايكو تونس القابضة، لايكو غانا.
س م م	رئيساً لمجلس الإدارة بالمحافظة الاستثمارية طويلة المدى كما أنه مكلف كرئيس هيئة المديرين بشركة الإسكان للاستثمارات السياحية - عمان، وعضو مجلس الإدارة بشركة مركز التجارة العالمي - القاهرة، وعضو بشركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار الأردن (ملف)، وكل الشركات السابقة هي شركات تابعة للمحافظة طويلة المدى.
م م ب ي	مدير عام المصرف الليبي الخارجي (المعين) وعضو بالبنك العربي الدولي القاهرة منذ عام 2010 عضو بالبنك الإسكان الاردني منذ العام 2007 رئيس مجلس الإدارة بالمصرف العربي للاستثمار والتجارة الخارجية أبوظبي منذ العام 2013
م ن ج	المدير العام المصرف الليبي الخارجي (المؤقت) ورئيس مجلس الإدارة مصرف شمال أفريقيا ببيروت متفرغ منذ العام 2011م.

- وجود حالات يكون فيها الموظف رئيساً أو عضو مجلس ادارة لشركة يتولى رسم السياسات واعتماد اللوائح والنظم الداخلية والإشراف على الإدارة التنفيذية وفي نفس الوقت يشغل وظيفة مدير عام أو عضو بالإدارة التنفيذية للشركة ذاتها التي تتولى تنفيذ السياسات وتخضع للوائح والنظم المقررة، الأمر الذي ستضيق معه الجدوى من إقرار اللوائح وتنعدم الوظيفة الإشرافية لمجلس الإدارة، ومن أمثلة ذلك:



الاسم	الحالة
ح.ا.1	عضو مجلس الإدارة بالشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية، ومدير عام المساعد بنفس الشركة، بالإضافة إلى أنه رئيس مجلس الإدارة بشركة لايكو تشاد.
ع.ع.1	رئيس مجلس الإدارة بمصرف شمال أفريقيا تونس والمدير العام لنفس المصرف.
م.ع.ص	رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنقطة والمدير العام لمؤسسة في نفس الوقت.
ع.م	رئيس مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار والمدير العام للمؤسسة في نفس الوقت.

- حالات يكون فيها الموظف مديراً بإدارة رئيسية بشركة قابضة أو جهة عليا مختصة بالرقابة على الشركات التابعة، وفي نفس الوقت يشغل منصب مهم بشركة تابعة خاضعة لرقابة إدارته بالقابضة، الأمر الذي يترتب عليه انعدام وظائفه الرقابية، ومن أمثلة ذلك:

الاسم	الحالة
ع خ ق	رئيس مجلس إدارة مصرف شمال أفريقيا ومدير عام إدارة المحاسبة بمصرف ليبيا المركزي.
ع م ت	نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي وعضو مجلس إدارة بمصرف اليقين.

القوائم المالية للشركات العامة وما في حكمها

تعتبر القوائم المالية المصادق عليها من المراجع الخارجي أهم الوسائل التي يستخدمها الملاك في الوقوف على مركز الشركة المالي وفهم أوضاعها الفنية ونتائج أنشطتها التي تراولها، كما ترتبط القوائم المالية بحوكمة الشركات كونها الأداة الأهم في تقييم أداء المجالس المعينة لإدارة الشركة ومساءلتها على أي قصور أو تقصير أو تلاعب واتخاذ القرارات اللازمة بالخصوص، بالإضافة إلى أنها أداة كافة الأطراف وأصحاب المصلحة التي تسترشد بها في اتخاذ قراراتها المرتبطة بالشركة، وبالتالي فلا يمكن توقع نجاح واستمرار أو تحقيق أي مصالح من أي شركة لا تكون منتظمة بإقفال قوائمها المالية في الأوقات المناسبة.

بالرغم مما تم الإشارة إليه أعلاه فعلى مستوى شركات القطاع العام لازالت جل هذه الشركات تعاني من ظاهرة تأخر إقفال قوائمها المالية وإحالتها إلى الديوان للمراجعة، وبعضها تتحايل بتقديمها منقوصة من التقارير والإقرارات والكشوفات والإيضاحات الواجب إعدادها وإرفاقها بالمخالفة لأحكام القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري وانحرافاً عن معايير المحاسبة المتعارف عليها.

تقع مسؤولية إعداد وإحالة القوائم المالية بكامل مرفقاتها على مجالس إدارات هذه الشركات حيث أن التقصير في ذلك يدل على ضعف الأداء وعدم القدرة على تسيير أمور الشركة لما تتطلبه هذه العملية من قدر من المهنية والجدية باعتبارها إقراراً من المجلس بمسؤوليته في إعدادها وبفهمه الجيد للبنود والأرقام الواردة بها ومدرك لدلالاتها المحاسبية والقانونية والاقتصادية، كما تتحمل هيئة المراقبة مسؤولية متابعة مدى مهنية إعداد هذه القوائم والتحقق من الالتزام بأنظمة الرقابة الداخلية عند إعدادها.



تتمثل البيانات والتقارير الواجب اعدادها وتقديمها لأغراض المراجعة والتصديق وفقاً للتشريعات النافذة والمعايير المتعارف عليها في التالي:

- القوائم المالية الأربعة المتمثلة في: (قائمة المركز المالي، قائمة الدخل، قائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في حقوق الملكية) مرفقة بالإيضاحات الكافية على مستوى الأستاذ المساعد، مع توضيح السياسات المحاسبية التي تم على اساسها القياس والإفصاح لكل بند من بنود قائمة المركز المالي والدخل وان تكون في شكل مقارنة مع السنوات السابقة.

- تقرير مجلس الإدارة عن القوائم المالية وعن سير أعمال الشركة مع اعتماد القوائم المالية حسب ما هو مطلوب بالمادة رقم (226) من القانون التجاري على أن يوضح التقرير وحسب ما هو معمول به بأنظمة الحوكمة المتعارف عليها، اسم وصفات ومؤهلات أعضاء مجلس الإدارة وخبراتهم وبيان اجتماعات المجلس خلال السنة، مع توضيح للإجراءات والقرارات المهمة التي اتخذها المجلس خلال السنة بخصوص تصحيح أوضاع الشركة وتحسين أدائها المالي، مع توضيح لمسارات تنفيذ الخطة الاستراتيجية في حال وجودها.

- إقرار من مجلس الإدارة باعتماده القوائم المالية وبأنها قد أعدت على مسؤوليته وبأنها خالية من أي تحريف جوهري يخل بعدالتها، وبأنها أعدت وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية أو أي معايير أخرى متعارف عليها -تذكر- وبأنه قد روعي الالتزام بصحيح القانون والتشريعات النافذة عن كل التصرفات والقرارات المتخذة خلال السنة من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام ، مع الاقرار بقدرة الشركة على الاستمرار في أداء نشاطها وفي حال ظهور مؤشرات على عدم قدرة الشركة بالاستمرار يتم الإفصاح عنها مع توضيح الإجراءات التي اتخذها أو سيتخذها المجلس لمنع الشركة من الانهيار.

- تقرير هيئة المراقبة الذي تبين فيه رأيها واقتراحاتها في شأن سير أعمال الشركة وصحة حساباتها والميزانية والتصديق عليها وفق المادة (234) من القانون التجاري.

- بيان يتضمن جميع المبالغ والمزايا والبدلات التي تحصل عليها رئيس مجلس الإدارة أو أي عضو من أعضائه بأي شكل كانت وفقاً للمادة (183) من القانون التجاري.

موقف بأعمال مراجعة القوائم المالية

بلغ عدد القوائم المالية المقدمة والمعتمدة خلال الفترة من 2018/1/1م وحتى 2018/12/31م عدد (40) مركز مالي لعدد (16) جهة وفق التصنيف التالي:



عدد القوائم المالية	عدد الجهات	القطاع
11	4	مصارف وشركات اموال
14	6	شركات تجارية وخدمية
2	2	شركات قطاع الطاقة
13	4	شركات إنتاجية وأشغال عامة
40	16	الإجمالي

وقد قام الديوان بإصدار تقارير مراجعة عن القوائم المالية أبدى فيها رأيه وفق الآتي:

عدد القوائم المالية	عدد الجهات	نوع التقرير (الرأي)
5	3	نظيف
26	10	تحفظ
9	3	لا تعبر

- كما أسفرت أعمال المراجعة عن ظهور جملة من الملاحظات والظواهر ومنها:
- ضعف نظام الرقابة الداخلية المطبق وافتقاره لبعض المقومات الأساسية التي تجعل منه نظاماً محكماً يوفر الحماية للأصول والممتلكات.
 - ضخامة رصيد الديون والقروض والتسهيلات الممنوحة في ظل ضعف إجراءات التحصيل والمتابعة وعدم توفر الضمانات اللازمة والكافية لتحصيل أصل الدين.
 - عدم تكوين المخصصات اللازمة لمواجهة عدم التحصيل
 - تدني السيولة المتاحة أدى إلى عجز الجهات عن سداد الالتزامات القائمة.
 - تدني العائد المحقق من وراء المساهمات والاستثمارات.
 - تدني العائد المحقق من النشاط وتكبد العديد من الجهات لخسائر متتالية.
 - عدم تصحيح أوضاع بعض الجهات وفق أحكام قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م من حيث:
 - عدم تناسب رأس المال مع طبيعة النشاط.
 - عدم استكمال سداد باقي رأس المال المصرح به.
 - عدم اعتماد نتائج تقييم ودمج بعض الجهات.
 - عدم معالجة وضع رأس المال المتآكل من الخسائر المتتالية.
 - عدم القيد والتعديل وتجديد القيد بالسجل التجاري.
 - عدم متابعة وتسوية المعلقات الواردة بمذكرات التسوية.
 - عدم الالتزام بتسوية وإقفال العهد فور انتهاء الغرض الممنوح لأجله أو في نهاية السنة المالية.
 - التأخر في إعداد وإقفال الحسابات الختامية.
 - ضعف التعزيز المستندي لأغلب العمليات.
 - التأخر في تنفيذ واستكمال بعض المشروعات بسبب عدم المتابعة والوقوف على المشاكل والصعوبات والعمل على تذليلها.



- عدم إجراء المطابقات اللازمة ما بين الأرصدة الدفترية وأرصدة الجرد الفعلي في نهاية السنة المالية الأمر الذي أفقد الجرد أهميته.



الفصل الثامن : المساءلة

نظراً لخطورة ظاهرة غياب المساءلة وتسببها بشكل مباشر في تفشي الفساد والجرائم وإضعاف الحس بالمواطنة الذي يؤدي إلى زعزعة الاستقرار وانحيار الدول، بالإضافة إلى علاقة المساءلة بجدوى وفاعلية العمل الرقابي وأثر ذلك على المال العام فاستوجب الأمر تخصيص جانب من تقرير الديوان لهذا الموضوع الحساس على النحو الوارد فيما يلي:

مفهوم المساءلة ووظائفها

تعتبر المساءلة (accountability) من أهم ركائز الدول الديمقراطية القائمة على مبدأ فصل السلطات وتدرجها وسيادة القانون، حيث تفوض المجتمعات الحكومات والمؤسسات التنفيذية بتسيير أمورها وتخولها سلطة التصرف في أموالها ومواردها، ولضمان قيامها بواجباتها والوقوف على مسؤولياتها تخضعها للمساءلة باستخدام آليات منظمة وشفافة.

عرفت الأمم المتحدة المساءلة على أنها الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه إليهم، وقبول المسؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع والغش.

وبالتالي فترتبط المساءلة بالمسؤولية حيث تقوم على إلزام الشخص (الطبيعي أو الاعتباري) بعرض أعماله وتصرفاته ومواجهته بالمخالفات وأوجه القصور أو التقصير في أدائه لواجباته أمام أفراد أو جماعات أو منظمات ذات سلطة أعلى (قد تكون قانونية أو سياسية أو اجتماعية أو مهنية) والوقوف على دفاعاته ومبرراته للوصول الى قرار بشأنه حسب ما تجيزه التشريعات لهذه السلطة، ونتيجة لذلك فالمساءلة تعتبر وسيلة تمكّن الأفراد والمؤسسات من تحمل مسؤولياتهم وتبرير أدائهم للوثوق بهم، إذ إنها مجموعة من الأدوات والتقنيات لتقييم السياسات العامة وتجسيد مفهوم ديمقراطية الإدارة، ومن الناحية الاقتصادية فالمساءلة تساعد في إقامة مؤسسات قوية وإدارة اقتصادية محكمة خاصة في المجال المالي.

كما نجد أن المساءلة رهينة للثقافات المؤسساتية والأعراف الاجتماعية التي تؤثر في البعد السلوكي والقيم الأخلاقية التي قد تجيز ممارسات فاسدة، لكنها متوافق عليها داخل المجتمع.

الإطار العام للمساءلة

يرتبط الإطار العام للمساءلة من عدة مكونات ومراحل أهمها:

- الاشراف والمتابعة للمرؤوسين من قبل الرؤساء والأطراف ذات العلاقة، فكل مستوى سلطة أو إدارة مهما علا في الدولة مسؤول أمام الجهة التي قامت بتعيينه أو ذات العلاقة التي تملك سلطة تأنيبه أو معاقبته أو فصله، والتي يشترط فيها أن تكون مستقلة بشكل كامل عنه.



- المحتوى الذي يتضمن الواجبات والمسؤوليات المرتبطة بالأهداف والمعايير والأنشطة الواجب الالتزام بتحقيقها على مستوى المؤسسة والفرد.
- القواعد والآليات التي تمكن مستويات السلطة العليا (الرؤساء، أصحاب المصلحة) من الوقوف على تصرفات وأعمال المستويات الأدنى (المروسين) وتقييمها والتي من أهم عناصرها نظم الرقابة والتفتيش وإعداد التقارير والتي تُسن بالديساتير والقوانين واللوائح.

العوامل المؤثرة في المساءلة

لا يمكن تحقيق المساءلة إلا في وجود الظروف الملائمة لذلك حيث تتأثر بعدد من العوامل على النحو التالي:

- عوامل بيئية أساسية تمهد وتؤسس لجلسة المساءلة أهمها سيادة القانون ووجود نظام ديمقراطي يقوم على مبدأ فصل وتدرج السلطات وخضوعها جميعاً للدستور باعتباره عقد اجتماعي ينص على التداول السلمي للسلطة، ويمنح شرعية ومشروعية الأجهزة الحكومية المنتخبة ويحدد العلاقة مع المواطنين، بالإضافة إلى نظم وقواعد حوكمة قوية يمكن من خلالها فرض الإفصاح والشفافية وتحديد مسؤوليات وواجبات مستويات كل سلطة بوضوح.
- عوامل إجرائية تتمثل في المتطلبات الضرورية لعقد المساءلة وقيام المواجهة مع ضمان تحقيق فاعليتها، وأهمها فرض الإفصاح والشفافية بوجود جهات رقابية مستقلة وفاعلة تتولى عمليات الرقابة على السلطات والمؤسسات التنفيذية من خلال فحص سجلاتها والتدقيق في حساباتها وتقييم أدائها واعداد التقارير الرقابية اللازمة للمحاسبة وكذلك تقديم كافة الشروحات والتوضيحات التي تطلب على مستوى سلطة المساءلة، هذا بالإضافة إلى سلطة قضائية مستقلة تفصل في الخلافات وتصدر الأحكام وتوقع العقوبات، مع إعلام هادف ينقل الحقائق حول أداء أدوات الحكم ومدى تحليها بالنزاهة والتفاني في العمل.

المحاسبة والمساءلة

تقوم المساءلة على المواجهة الشخصية والسؤال عما تم القيام به من تصرفات والتي قد تكون إيجابية يعقبها ثناء أو سلبية يعقبها محاسبة أو عقاب وبالتالي فالمحاسبة هي إجراء يعقب المساءلة لتقييم أداء الشخص على الكيفية التي مارس بها متطلبات دوره بهدف اتخاذ موقف من ممارسته التي من المفترض أن يقوم بها حسب ما هو متفق عليه عند توليه مسؤوليات وظيفته، وعلى هذا النحو، فالمحاسبة مكملة للمساءلة بسعيها إلى تحسين الأداء والارتقاء بالأعمال عبر المراقبة المستمرة، والتدقيق وإدارة المخاطر، وبالتالي فإنه إذا ما أريد أن تكون المساءلة فاعلة ولها ثمارها فلا بد أن يعقبها شكل من أشكال المحاسبة، بحيث يكون هناك إجراء فعلي يتم اتخاذه حيال ما يتم من أداء متطلبات الدور المطلوب إنجازه،، وهنا يأتي دور الأجهزة الرقابية التي تساعد في تعزيز فاعلية المساءلة وتحقيق المحاسبة حيث تقوم بالكشف عن كيفية التصرف في المسؤولية المعطاة من خلال التقارير الشارحة للكشوفات والقوائم التي توضح نتائج الأعمال والتصرفات ومقارنتها بالأهداف



التي تم الاتفاق على شروطها مسبقاً من حيث النوع، والتكلفة، والتوقيت، والجودة وغيرها.

الشفافية والمساءلة:

الشفافية هي الإقرار بمبدأ الإفصاح الكامل وجعل كافة المعلومات المتعلقة بالظروف والقرارات والأعمال الحالية متاحة ومنظورة ومفهومة لأصحاب المصالح، أي أنها تتوقف على منهج توفير المعلومات ومدى جعل القرارات المتصلة بالسياسة المتعلقة بالمجتمع معلومة من خلال النشر في الوقت المناسب والانفتاح لكل الأطراف ذوي العلاقة.

وحيث أن المساءلة لا تتحقق إلا في ظل الشفافية التي تضمن توفر المعلومات التي تمكن من مواجهة الشخص الخاضع للمساءلة والذي يحمل سلوك انساني يميل الى التكتم والعمل بسرية خصوصاً في حال الشعور بالتهديد أو الخطر حيال الإفصاح عن المعلومات التي قد تكشف عن أي مخالفات أو جوانب قصور عند المساءلة،، ومن هنا يأتي دور أجهزة الرقابة في فرض الشفافية لما تتيحه لها التشريعات من سلطة رقابية تمكنها من الكشف والاطلاع على كافة المعلومات المرتبطة بعمل الجهة او الموظف وتجرم كل من يمتنع عن تقديم هذه المعلومات لها أو تزويدها بما تطلبه من مستندات وسجلات حيث تتولى فرزها وتصنيفها واثاحة المعلومات الملائمة لكافة أصحاب المصلحة حتى يتمكنوا من المساءلة والمحاسبة ومن ثم اتخاذ القرارات الرشيدة.

الاستقلالية والمساءلة


لا تتحقق المساءلة ما لم تكن الجهة التي تتولى المساءلة مستقلة تماماً عن الشخص الخاضع لها، حيث تنتفي فاعلية المساءلة وتصبح إجراءً شكلياً في حال تقاطعت مصالح المُساءل مع المُساءل بأي شكل من الأشكال، هذا بالإضافة إلى ضرورة تحقق استقلالية الأجهزة الرقابية عنها باعتبارها أهم أدوات المساءلة كما سبق توضيحه.

هيكل المساءلة

من خلال العرض السابق يمكن تلخيص هيكل ومتطلبات المساءلة في الشكل التالي:



شكل يوضح هيكل المساءلة



واقع المساءلة بالدولة الليبية

تعاني الدولة الليبية خلال الفترة الحالية من غياب المساءلة على كافة الأطر (السيادية والإدارية) فلا السلطة التشريعية قادرة على مساءلة الحكومة والمؤسسات التنفيذية السيادية ولا الحكومة قادرة على مساءلة المؤسسات التي تتبعها، كما تعاني أغلب المؤسسات من ضعف وعدم قدرة المستويات الإدارية العليا فيها بمساءلة المستويات الأدنى، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب أهمها:

- عدم إدراك مفهوم المساءلة وأهميته في تحقيق الاستقرار والعدالة.
- استئراء الفساد وتفشي ظاهرة تقاطع المصالح حيث يحرص المسؤول الذي يكلف بتولي مسؤولية تنفيذية للحفاظ على منصبه والتملص من العقاب وذلك من خلال رشوة وابتزاز أفراد سلطة المساءلة بمختلف الأشكال.
- ظاهرة سوء اختيار المسؤولين بالمناصب السيادية والتنفيذية القائمة على المحاصصة والمصلحة الشخصية والجهوية وليس على الكفاءة والنزاهة.
- الصراعات المستمرة وحالة عدم الاستقرار التي امتدت لفترة خطيرة تسببت في هشاشة بيئة المساءلة وتهدد بالوقوع في حالة الفشل.
- السلوك الاجتماعي والاخلاقي الناتج عن تراكمات سياسية وثقافية خلقت ظروف متناقضة مع بيئة عمل المساءلة.



دور ديوان المحاسبة الليبي في تعزيز المساءلة

- ليس من اختصاص ديوان المحاسبة بموجب قانون تنظيمه القيام بالمساءلة حيث أن مهامه تنعقد بتقديم التقارير والملفات لسلطات الدولة التشريعية والقضائية والتنفيذية معززة بالإثباتات والتوضيحات التي تساعدها في تحقيق المساءلة والمحاسبة وإيقاع العقوبات اللازمة، ولأزالت هذه السلطات إلى الآن غير قادرة على الوقوف على مسؤولياتها بتحقيق المساءلة بسبب الانقسام وظروف الازمة التي تمر بها الدولة.
- بالرغم من ذلك فلأزال ديوان المحاسبة ملتزم بإعداد تقارير دورية أو استثنائية وفق المتطلبات القانونية والمهنية ويقوم بتقديمها إلى كافة السلطات المعنية بالمساءلة وهو دائما على استعداد لعرض مضمونها وتقديم كافة التوضيحات والشروحات اللازمة حسب طلب السلطة المختصة، كما يقوم بنشر ما يستوجب ذلك للجمهور حسب ما توصي به المعايير الدولية، حيث تصاغ تقارير الديوان المنشورة وتعرض بطريقة مبسطة وسهلة الفهم، بالإضافة إلى نشر ملخصات عن الموضوعات الهامة في مقاطع مرئية مصغرة (انفوغرافك) لإيصال رسالته وأعماله إلى كل شرائح المجتمع.
- تقوم علاقة الديوان مع أصحاب المصلحة والأطراف ذات العلاقة على استراتيجية مستنبطة من المعايير الدولية بشأن الاتصال والتواصل تنظم اجراءات وآليات التعامل مع الاطراف ذات العلاقة والتي صدر بموجبها قرار من رئيس الديوان تحت رقم 108 لسنة 2018م.
- الديوان منفتح على الاعلام حيث خول رئيس الديوان عدد من المدراء والمستشارين بإجراء المداخلات المرئية والمسموعة والتحدث حول الموضوعات ذات العلاقة بعمله والتي تثار بالرأي العام وتساعد على الافصاح والشفافية وتحقيق المساءلة، كما أن الديوان يشارك في كل الندوات والمؤتمرات وورش العمل التي يُدعى إليها من مختلف الجهات الاكاديمية أو الاهلية أو الرسمية عن طريق اداراته وخبرائه المتخصصين في المجال المرتبط بموضوع الحدث لتعزيز مبدأ المشاركة وتحقيق المساءلة المجتمعية.

الخلاصة

بالرغم من وفاء ديوان المحاسبة لأغلب مسؤولياته وقيامه بكافة المهام المسندة إليه بقانون تنظيمه على النحو الموصي به بالمعايير الدولية، إلا أن غياب المساءلة والمحاسبة أثر بشكل سلبي في فاعلية تقاريره وأعماله الرقابية الأمر الذي يتطلب من سلطات الدولة التشريعية والقضائية ضرورة الإسراع في وضع آلية عاجلة وشفافة (ولو مؤقتة) لتحقيق المساءلة خلال الفترة الانتقالية حتى يمكن الاستفادة من تقارير الأجهزة الرقابية وتحقيق فاعليتها ودورها في الإصلاح وتعزيز الحكم الرشيد.



الفصل التاسع: سياسات مكافحة الفساد

نظرا لما يسببه الفساد من أضرار على اقتصادات الدول وزعزعة استقرارها وتهديد لمستقبلها حيث يعد (وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة الفساد) السبب الرئيسي في:

- خلق المشاكل والمخاطر على استقرار المجتمع وأمنه.
- يقوّض مؤسسات الديمقراطية وقيمها الأخلاقية والعدالة.
- يُعزّض التنمية وسيادة القانون للخطر.
- يساهم في انتشار الجريمة وخصوصا الجريمة المنظمة والجريمة الاقتصادية بما فيها غسل الأموال.
- يتسبب في ضياع موارد الدولة وأصولها.
- يهدّد الاستقرار السياسي والتنمية المستدامة.

لذلك تبذل كافة دول العالم جهود مضمّنة في محاربتة والقضاء عليه من خلال تخصيص الميزانيات ورسم الخطط الاستراتيجية واتخاذها للعديد من التدابير والإجراءات بدعم سلطات الدولة ومشاركة كافة مؤسساتها الرسمية والأهلية.

سياسة الحكومة في مكافحة الفساد

يعاني المجتمع الليبي من تفشي الفساد ومن أنه متغلغل في العقول والافكار إلى درجة فقدان شريحة كبيرة من المجتمع القدرة على التمييز بين الممارسات الفاسدة عن السليمة، حيث أصبحت هذه الممارسات ثقافة عامة وعمل يومي يمارسه أغلب شرائح المجتمع بقطاعيه العام والخاص من خلال السعي نحو تحقيق المصالح الشخصية الآنية بغض النظر عن سلامتها أو مشروعيتها، ودون التفكير في أثر ذلك على المجتمع وعلى البيئة التي يعيش فيها وتبعاتها على مستقبل الأجيال اللاحقة.


اعتبرت منظمة الشفافية الدولية ليبيا بأنها من أكثر عشر دول فساداً في العالم حسب مؤشرها لمدرجات الفساد للعام 2018م وقد تدرجت ليبيا في سلم الفساد خلال الاعوام السابقة على النحو التالي:

السنة	معدل النزاهة من 100 نقطة	الترتيب بين الدول الأكثر نزاهة	الترتيب بين الدول الأكثر فسادا
2012	21	160	14
2013	15	172	3
2014	18	166	8
2015	16	161	6
2016	14	170	6
2017	17	171	9
2018	17	170	10

ويوضح الرسم التالي الفرق الشاسع في مستوى النزاهة بين الدولة الليبية وباقي دول العالم خلال السنوات (2009م - 2018م).




ترتيب ليبيا بين الدول في النزاهة



في حين يشير الرسم التالي بوضوح بأنه لم يطرأ أي تحسن على معدل الفساد في الدولة الليبية من وجهة نظر منظمة الشفافية الدولية على مدار العشر سنوات السابقة حيث ظلت معدلات النزاهة متدنية جداً ولم تتجاوز 22 نقطة من 100 الأمر الذي يعطي فكرة كافية على عدم وجود جهود تذكر للحكومات المتعاقبة في مكافحته ولم يتم تبني أي سياسات بالخصوص:

معدل النزاهة بالدولة الليبية (من 100 نقطة)



دور ديوان المحاسبة

يولي ديوان المحاسبة الليبي اهتماماً خاصاً بملف الفساد فلا يخلو تقرير من تقاريره المنشورة من فصل يعرض مظاهره ويحذر من مضاره ويبيد التوصيات المهنية بآليات وأساليب مكافحته والحد من استشرائه، حيث أنه وبالرغم من الظروف الصعبة والمخاطر التي تواجهه يبذل ديوان المحاسبة

التقرير السنوي 2018



جهود مضمّنية للوقوف على دوره الرقابي في محاربة الفساد من خلال القيام بكافة الاختصاصات المسندة إليه بقانون تنظيمه رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته ولائحته التنفيذية ووفق الممارسات الموصى بها بالمعايير الدولية الصادرة عن المنظمة الدولية لأجهزة الرقابة المالية العليا، والمتمثلة في التالي:

- الكشف عن الجرائم والمخالفات المالية واحالتها الى جهات التحقيق.
 - مساندة سلطات المساءلة من خلال تعزيز نظم وآليات الشفافية والمحاسبة باستخدام الملفات والتقارير الفنية المحايدة التي يتم احالتها بشكل دوري او استثنائي لهذه السلطات.
 - تعزيز قواعد الحكم الرشيد وحسن إدارة مؤسسات الدولة بالإضافة الى التقييم الدوري للتدابير الإدارية والمالية وقياس فاعليتها من خلال مهام رقابة الأداء التي يتم عرض نتائجها وتوصياتها للجهات المعنية بمراسلاته وتقاريره الخاصة والمنشورة.
 - التوعية وتعزيز مشاركة المجتمع في مكافحة الفساد من خلال سياسات الاتصال والتواصل والنشر التي تبناها وياشر في تنفيذها.
- وبالرغم من ذلك تضل هذه الجهود والإجراءات محدودة الأثر بل تكاد لا ترى ما لم يتكاثف الجميع على السواء في مواجهة الفساد ليكون هذا الملف من أولى أولوياته بداية من المواطن العادي والموظف العمومي بكافة القطاعات والمستويات وكذلك المؤسسات والمنظمات الاهلية والرسومية وانتهاء بسلطات الدولة الأمنية والتنفيذية والقضائية والتشريعية لتحمل مسؤولياتها في مكافحة الفساد وعلى الأخص ما يلي:
- وضع استراتيجية قومية لمحاربة الفساد.
 - العمل على فرض سيادة القانون واناظ الأحكام الرادعة.
 - تحري الكفاءة والزاهة عند التكليف بالمناصب السيادية والحكومية.
 - ارساء وتعزيز الممارسات الفعالة التي تمنع الفساد، وعلى الأخص نظم الحوكمة والرقابة الداخلية والاستفادة من تقارير الأجهزة الرقابية في تحقيق المساءلة والمحاسبة وابقاع العقوبة.
 - اصدار وتحديث تشريعات مكافحة الفساد ومنها ما يتعلق بضوابط منع تعارض المصالح، والافصاح عن الممتلكات، وحق الحصول على المعلومة لذوي المصلحة، وغيرها من التشريعات المعنية بمكافحة الفساد.
 - التعاون البناء فيما بين كافة المؤسسات والمنظمات المحلية والدولية فيما يتعلق بمكافحة الفساد.
 - ابداء الجدية عند التحري وضبط ممارسات الفساد، والتعامل بحزم وتشدد مع جرائم الفساد.
 - وضع برامج تثقيفية وتوعوية طويلة الأمد لتغيير ثقافة المجتمع وتغيير البيئة اللببية من بيئة راعية للفساد إلى بيئة طاردة لمزاويله.



المخالفات المالية 2018م

تولى ديوان المحاسبة مهام الكشف على الجرائم والمخالفات المالية واحالة العديد من الملفات الى جهات التحقيق المتمثلة في مكتب النائب العام وهيئة الرقابة الإدارية، حيث كانت أهم الموضوعات المحالة خلال العام 2018م ما يلي:

- تزوير الصكوك المصرفية.
- التلاعب في المنظومة المصرفية لاختلاس الأموال وبمبالغ ضخمة.
- تهريب النقد الأجنبي للخارج من خلال التلاعب في الاعتمادات المستندية ومستندات برسم تحصيل.
- تواطؤ موظفي ومسؤولي المصارف في تهريب الأموال من خلال التوريدات الوهمية والحاويات الفارغة.
- المبالغة في استعمال المال العام التجهيزات والحصول على المزايا الشخصية.
- اختلاس الأموال من خلال تكرار استعمال نفس الصك المصرفي لأكثر من مرة.
- ازدواجية صرف مقابل الإعاشة عن نفس الفترة لعدد من الشركات في آن واحد.
- ثلويت البيئة وتعريض المواطنين لمخاطر التلوث والإهمال في اتخاذ ما يلزم طبقا لقانون حماية البيئة.
- قصور المراقبين الماليين ومساعدتهم وتصديقهم على إجراءات صرف تضمنت مخالفات مالية وإدارية للقانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات أو لائحة العقود الإدارية.
- تقصير مكاتب المراجعة الداخلية والتي لم تقم بدورها في ضبط ومنع المخالفات التي تلحق الضرر بالمال العام.
- قصور وزارة المالية في اختيار الموظفين الماليين المشهود لهم بحسن الاداء المهني والنزاهة وشرف المهنة وفقا لميثاق الشرف لمهنة المراقبين الماليين.

ملفات محالة لمكتب النائب العام

ت	ملخص الموضوع	المسؤولين عن المخالفة
1	بشأن الجرائم الواردة بتقارير متابعة شركة الضواحي الليبية لاستيراد المواد الغذائية والتحقق من صحة المعلومات المتعلقة بورود حاويات طوب ومياه بميناء بنغازي	(م. س. ش)، (م. ص. ب)
2	بشأن احالة تجاوزات والمخالفات المنسوبة لبعض المسؤولين بمصرف ليبيا المركزي	(م. ه. ط)، (ع م ت)
3	بشأن المخالفات المنسوبة للمراقب المالي السابق بسفارة الليبية في المغرب	(ع ب ر)
4	بشأن كتاب مفوض عام شركة الضواحي الليبية الموجه لمدير مصرف الصحاري على تمديد الاعتماد المصرفي ووجود توريد حاويتين فارغتين عن طريق شركة المسار الصحيح	(م س ش)، (م ص ب)
5	بشأن الجرائم والمخالفات التي تم اكتشافها من نتائج الفحص والمراجعة لحسابات وزارة الحكم المحلي	(أ أم)، (ع ع)، (س أت)
6	بشأن قيام المسؤولين بمراقبة الصناعة زليتن والمعهد التابع للمراقبة بصرف مكافآت تشجيعية لبعض الموظفين بالمخالفة للتشريعات النافذة	(ط م و)، (م م س)، (م ح ح)، (أ أ)، (ج ف س)



ت	ملخص الموضوع	المسؤولين عن المخالفة
7	بشأن الجرائم والمخالفات المتكشفة من خلال اعمال الفحص والمراجعة لحسابات وزارة التعاون الدولي لسنة 2016م.	(خ ف ا هـ)، (ن ن غ)، (أ أ ك)، (م ا ط)، (ن م أ)، (م م ز)
8	المخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل امين الخزينة بشركة خدمات الطرق السريعة في واقعة عدم القيام بإيداع الإيرادات المتحصل عليها من محطات الوقود والبالغ قيمتها 68,813 د.ل	(ص ع ع)، (ع م ب)، (ش م أ)، (ع م ش)
9	الجرائم والمخالفات التي تكشفت من خلال تقرير مراجعة اعتمادات مستندية مفتوحة لصالح شركتي سنبله والهيرة والقمة الموسومة	(م ه ط)، (خ م س ح)، (ر ع س)، (أ ف ع)، (ع م أ)، (ن م و)
10	بشأن تزوير مرتبات عدد 50 موظفاً بقطاع الزراعة مزرق وتقرير فرع الديوان مزرق	(س إ ب)
11	بشأن المخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل نائب مدير عام مصرف التجاري العربي وذلك بحجبه معلومات متعلقة باعتمادات مستندية	(ح ع ح)
12	بشأن احالة ملف بالجرائم والمخالفات التي تبينت من فحص ومراجعة حسابات سفارتي ليبيا بدولة ايطاليا والفاتيكان	(ا م ص)، (س ر ا)، (م ص س)، (ف م ف)، (ف ع ب ع)، (أ ع)
13	بشأن احالة عدد 19 ملف المتعلق بالشركات المتحصلة على مستندات برسم التحصيل التي تم فحصها من ديوان المحاسبة متضمنة تقارير مالية تفصيلية تبين وجود فساد	مفوضي الشركات (الرؤية البعيدة، النجم الذهبي، زهرة النبروز، جزيرة ربيانة، السهول العالية، البوري، الكناري لخدمات التسويق، الاتقان الذهبي، البيقن اللببية، التجارة الوطنية، وأحة الأوركيد، مدينة الصمود، نسائم الخير، خليج الصمود، راعي الحلال)
14	بشأن احالة التجاوزات والمخالفات المتعلقة بتوريد سلعة الارز مخالفة للمواصفات الواردة بعقد التوريد بين شركة سبائوس اليونانية وصندوق موازنة الأسعار	(ج ش ش)، (ف م أ)، (ع م غ)، (أ ع ق)، (ف ع ف)
15	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة بالشركة العامة للأعمال الكهربائية الكهرباء	(ف ع ص)، (ر ط ن)
16	بشأن احالة موضوع المخالفات والتجاوزات التي اسفرت عنها عمليات فحص ومراجعة مصاريف بعض اعضاء المجلس الرئاسي التي تمت خصما من بند المتفرقات	(ف م س)، (أ ع م)، (ف ا ح)، (أ م ح)، (ع م س)، (أ ا ط)
17	بشأن احالة المخالفات الخاصة بالشركة العالمية للتفتيش بحالة عدد 50 صك موقع على بياض من قبل مدير الادارة الفنية للشركة	(ج ع ض)، (س م ع ا)، (ع ه م)
18	بشأن البلاغ المرفوع من قبل مدير فرع المصرف التجاري الوطني الفرع الرئيسي طرابلس واقعة تزوير مستندات وتحويل مبلغ 6,350,000 دينار من وديعة باسم مصرف الادخار إلى حساب شركة مناهل الارض طرف مصرف الامان طرابلس	مفوض شركة المناهل
19	بشأن تجميد حسابات واقفاف التعامل مع شركة الرؤية البعيدة وشركة أاكوس العالمية المحدودة	شركتي (الرؤية البعيدة، أاكوس)
20	بشأن تزوير جواز سفر تحت رقم N52H752	(أ إ ب)
21	بشأن احالة ملف المخالفات لشركتي كنوز البادية والعربية الحديثة لاستيراد المواد الغذائية	(خ م س)
22	بشأن المخالفات المرتكبة بمصرف الجمهورية فرع الفلاح والتي تتلخص في قيام المصرف بمنح ثلاثة اعتمادات مستندية لصالح شركة حدائق طرابلس لاستيراد المواد الغذائية	(أ ب ر)، (م ع أ)، (ص ع ح)
23	بشأن المخالفات والتجاوزات المكتشفة من خلال الفحص والمراجعة لشركة ليببانا للهاتف المحمول وعدم التقيد بلائحة العقود الإدارية عند التعاقد مع شركة زدتي إي ZTE	(ص م م)، (م ب ع)، (ف أ)، (م ش)
24	بشأن دراسة ردود مصرف ليبيا المركزي على الملاحظات الواردة بتقرير الديوان لسنة 2017 والتي احتوت على افتراءات وتشهير ومغالطات مضللة ونشرها عبر وسائل الإعلام والتي تقع تحت طائلة احكام قانون العقوبات الليبي.	(ص ع ك)، (ف خ م ي)
25	بشأن فحص ومراجعة والتحقق من الخسائر التي تكبدها المصرف الليبي الخارجي نتيجة انخفاض القيمة السوقية للمحفظة الاستثمارية الخاصة بالسندات	(م م ب ي)، (ش أ ش)، (ع ن)
26	بشأن الجرائم والتجاوزات التي تم ارتكابها من عدد 11 شركة متحصلة علي اعتماد مستندية	مفوضي الشركات (سما المتحدة، المراد الجديد، ابنوس، مندارين العاصمة، مزايا الزيتون، طرابلس الكرم، القوارير، المصدر، الجوهرة المميزة، جوهرة الخشب)
27	بشأن التجاوزات والمخالفات المالية المرتكبة من قبل مركز علاج امراض السكر والغدد الصماء الزنتان	(أ ع ك)، (ط م أ)، (ع م و)، (ع إ ع)



ت	ملخص الموضوع	المسؤولين عن المخالفة
28	بشأن الجرائم والمخالفات المرتكبة من عدد من الشركات متحصلة على اعتمادات مستندية متضمنة تقارير مالية تفصيلية	مفوضي الشركات (لمسات الخير، ضواحي المدينة، داس الدولية، حدائق بابل، المجموعة الحديثة، القطب الفضي، نبض الحياة، جنات الجنوب، الصقور الدولية، ندى الأغصان)
29	المخالفات التي تم ارتكابها من خلال فحص عمليات توريد الاضاحي للعام 2018م	(ص ع ك)
30	بشأن الجرائم والمخالفات المرتكبة بمصرف الجمهورية فرع راس حسن	(ع س ج)، (أ ف زد)، (م أك)
31	بشأن إحالة ملف موضوع ما نشر على صفحات التواصل الاجتماعي من إهانة وأقتراف على الديوان وأعضائه من قبل مدير عام مركز طرابلس الطبي	(ن ع ع)
32	بشأن المخالفات المالية بمصرف ليبيا المركزي للسنة المالية 2014 بتميرير صرف صكين يحملان نفس الرقم بمبالغ مختلف من حساب وزارة المالية لصالح مصنع مجمدات مصراتة	(ام ق)، (ط م اق)، (ف اح)، (ع ز)
33	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل المسؤولين بوزارة الصحة وإدارة الرعاية الصحية وزارة بإجراء توريدات وهمية	(ش س غ)، (خ م ط)، (س ط ث)، (ن ش آخ)، (ش س أس)، (ك ب ب)
34	بشأن المخالفات المرتكبة من قبل المسؤولين مركز سيها الطبي	(س س م س)، (ن ر ع)، (م ا ل)، (ا ع)
35	بشأن التجاوزات والمخالفات القانونية بشأن تلوث البيئي المرتكبة من عدد من الشركات النفطية	الممثلين القانونيين للشركات: (مروك لعمليات النفطية -الهروج لعمليات النفطية -اككوس لعمليات النفطية)
36	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من محافظ مصرف ليبيا المركزي واخرين والتي تمثل جرائم جنائية وعلى النحو المبين تفصيلا بالأوراق	(ص ع ك)، (ن ف ع)، (ط أ ح)، (م خ م)، (ح ي ا)
37	بشأن الادعاءات الباطلة والتشهير بحق ديوان المحاسبة بوسائل الاعلام	(ص ع ك)، (ع ع)
38	الوقائع المتعلقة بتأسيس شركة الانماء للأعمال اللوجستية عن طريق صندوق الانماء الاقتصادي والاجتماعي	(ط س ي ع)
39	بشأن المخالفات المرتكبة من المجلس الرئاسي بخصوص إصدار تذاكر وحجوزات فندقية ووجود شبهة تزوير	(ي م)، (ا ف ا ع)
40	المخالفات المتكشفة اثناء فحص حسابات الهيئة العامة لرعاية أسر الشهداء والمفقودين	(ا ع ر)، (ط ح ا)، (ب ع ب)، (م ع)، (م م ع)، (ص ر ع)، (ا ع م)، (م م)
41	بخصوص احالة الشكوى المقدمة من بعض الموظفين بمستشفى نسمة الفروي ضد مدير المستشفى والمراقب المالي بالمستشفى	(ط ب)، (م ا)
42	بشأن المخالفات المرتكبة بالمعهد العالي للسلامة المهنية إسبوعية	(ه م ح)، (ص م ق)، (ض خ ع)، (ا ح)

ملفات محالة لهيئة الرقابة الإدارية

ت	ملخص الموضوع	المسؤولين عن المخالفة
1	بشأن احالة تجاوزات والمخالفات المنسوبة لبعض المسؤولين بمصرف ليبيا المركزي	(م ه ط)، (ع م ت)
2	بشأن المخالفات المتكشفة من نتائج الفحص والمراجعة لحسابات مراقبة الخدمات المالية باطن الجبل	(ح أك)، (ع س م)، (ع ص ا)، (م س م خ)، (ع ش ع)
3	بشأن احالة تقارير المخالفات المالية المرتكبة من موظفين بالمصرف المركزي وبعض المصارف التجارية المقدمة من لجنة فحص الاعتمادات المستندية ومستندات برسم التحصيل	(م ه ط)، (أم و)، (ع م)، (ح)، (ع ب ع)، (ع م ز)
4	بشأن المخالفات المرتكبة من قبل الشركة الليبية الافريقية الزراعية القابضة في واقعة قيامها بصرف مرتبات المتأخرة للعاملين بالشركة بالعملة الصعبة	(ص ش خ)، (أم م)
5	بشأن المخالفات المرتكبة من شركة هومر لأعمال النظافة بمستندات مزورة لإدارة الخدمات الصحية بني وليد وقيام اعمال النظافة لعدد من المراكز الصحية وفقا للتقرير الفني المعد.	(خ أ ب)، (ب ع خ)
6	بشأن مخالفات مدير مكتب المتابعة بهيئة الشباب والرياضة وعدم تسوية ما بدته من عهدة مالية في السفارة الليبية بالجزائر	(ط أك)
7	بشأن المخالفات التي تبينت من خلال متابعة لحساب الودائع والأمانات التابع لوزارة الداخلية عن السنة المالية 2014م	(م ع أ)، (ف ع ق)، (م خ أ)
8	بشأن المخالفات المالية والتجاوزات المرتكبة من قبل المسؤولين بمصلحة المراقب التعليمية	(م ع ط)، (م س ك)، (ع م ت)
9	بشأن المخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل المسؤولين بمستشفى علي عمر عسكر	(م م)، (خ أ م)
10	بشأن المخالفات والتجاوزات من قبل المسؤولين بمصلحة الاحوال المدنية والمتمثلة في التصرف ونقل المستندات المالية لسنة 2015م عن طريق جهة غير معلومة	(س م ز)، (ع ع ع)، (م م ا)، (ص)، (م ب)، (ع ر ع ف)



ت	ملخص الموضوع	المسؤولين عن المخالفة
11	بشأن الجرائم والمخالفات التي تم اكتشافها من نتائج الفحص والمراجعة لحسابات وزارة الحكم المحلي	(أ م)، (ع ح ع)، (س أ ت)
12	بشأن قيام المسؤولين بمراقبة الصناعة زيتن والمعهد التابع للمراقبة بصريف مكافات تشجيعه لبعض الموظفين بالمخالفة للتشريعات النافذة	(ط م و)، (م م س)، (م ح ح)، (أ ا)، (ج ف س)
13	بشأن المخالفات والتجاوزات التي تكتشفت نتيجة أعمال الفحص والمراجعة للمؤسسة الليبية للاستثمار	(ع ع ع)
14	عدم قيام مدير ادارة الشؤون المالية بتسوية ما لديه من عهد مالية مع استحواده على مستندات مالية تخص مصروفات الجهة عن السنة المالية 2015م	(ع ع ش)
15	أعمال فحص والمراجعة التي تمت على حسابات مراقبة الخدمات المالية مسلاته عن السنة المالية 2014م تكتشفت مجموعة من المخالفات بمراقبة التعليم مسلاته تمثلت في صرف مكافات مالية بالمخالفة.	(ع م ه ق)، (ع م س)
16	بشأن أعمال الفحص والمراجعة التي تمت على حسابات مراقبة الخدمات المالية مسلاته عن السنة المالية 2014م تكتشفت مجموعة من المخالفات بقطاع الثقافة والمجتمع المدني تمثلت في صرف مكافات مالية بالمخالفة للتشريعات النافذة	(م م)، (ع ح ع)
17	بشأن المخالفات التي تكتشفت من نتائج فحص ومراجعته حسابات شركة الخطوط الجوية الافريقية	(أ ف)
18	بشأن المخالفات المرتكبة من قبل مسؤولين بمستشفى تبجي القروي	(ش إ ش)، (ج ع)
19	بشأن الجرائم والمخالفات المتكشفة من خلال أعمال الفحص والمراجعة لحسابات وزاره التعاون الدولي لسنة 2016م.	(خ ف أ ه)، (ن ن غ)، (أ ا ك)، (م أ ط)، (ن م أ)، (م م ز)
20	بشأن مخالفات مراقبة الاسكان والمرافق ترهونة تكتشف لنا مخالفة متمثلة في اتخاذ اجراءات بشأن صرف مبلغ مالية مقابل اعمال لم تنفذ من قبل شركة النقة الدولية للخدمات الفنية المتعاقد على تنفيذ مشروع توريد لوحات معدنية تسمية الشوارع وترقيم المباني بمدينة ترهونة	(ع ع أ ع)، (خ ع م م)، (ج ع ع أ)، (أ م ف)
21	المخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل امين الخزينة بشركة خدمات الطرق السريعة في واقعة عدم قيام بإيداع الإيرادات المتحصل عليها من محطات الوقود والبالغ قيمتها 68.813 دينار	(ص ع ع)، (ع ب ب)، (ش م أ)، (ع م ش)
22	بشأن المخالفات والتجاوزات المرتكبة بوزارة التعليم سنة 2017 تمثلت في اصدار عدة قرارات تكليف بمهام مدراء المدارس الليبية بالخارج ومساعدتهم من خارج الكادر التربوي والإداري وتبنيهم وميثاق مستقلة بالمخالفات للتشريعات النافذة	(م خ ع)
23	بشأن احالة مذكرة السادة اعضاء اللجنة المشكلة بقرار 570 لسنة 2017 بخصوص المخالفات المرتكبة من قبل مراقب مالي لعدة جهات	(م ع ي)
24	بشأن المخالفات والتجاوزات المنسوبة لبعض المسؤولين مستشفى الاصباغة العام	(ه ع ح)، (ع ق م)، (ف خ س)، (ص م م)
25	بشأن المخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل المراقب المالي ومساعدته بدبوان رئاسة الوزراء حيث حصولهم على مكافأة مالية ومزايا عينيه بالرغم من عدم تبعيةهم لرئاسة الوزراء	(ع ع ص أ)، (أ ع م ع)، (ع م م س)
26	بشأن المخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل امين الخزينة الفرعية بالسجل التجاري بمنطقة جزور وذلك بعدم ايداع الإيرادات اول بأول بالمصرف	(ع ط)، (م ي غ)، (م أ)، (ع أ)، (ر س ع)
27	بشأن احالة ملف بالجرائم والمخالفات التي تبينت من فحص ومراجعة حسابات سفارتي ليبيا بدولة ايطاليا والفاتيكان	(م ص)، (س ر ا)، (م ص س)، (ف م ف)، (ع ب ع)، (ع أ)
28	بشأن احالة التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل عميد بلدية الحراية واخرون	(ع ع ش)، (أ م)، (ع ع ح)، (ح ع ع س)، (ض س ع)، (ف ع ع)
29	بشأن احالة التجاوزات والمخالفات المتعلقة بتوريد سلعة الارز مخالفة للمواصفات الواردة بعقد التوريد بين شركة سبانوس اليونانية وصندوق موازنة الاسعار	(ج ش ش)، (ف م أ)، (ع م ع)، (أ ع ق)، (ف ع ف)
30	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل رئيس مجلس ادارة الشركة العامة للأعمال الكهربائية الكهرواء	(ف ع ص)، (ر ط ن)
31	بشأن احالة ملف بالمخالفات المالية والتجاوزات التي صاحبت اجراءات الترسية والتعاقد على مشروع تنفيذ 170 مدرسة نموذجية بمختلف مناطق ليبيا لصالح الشركات (النموذجية، المتجدد، جاما، المتانة الجديدة)	(ر ع أ)، (ع م أ)، (ع ج م)، (ع م س)، (ف م س)، (ع م م)
32	بشأن التجاوزات والمخالفات المنسوبة لبعض المسؤولين بمصرف ليبيا المركزي	(ص ع ك)، (م ه ط)، (ع م ت)، (ف إ ح)، (ح أ)، (ط ي م)
33	بشأن المخالفات الواردة بالتقرير المعد من فرع الديوان نالوت بخصوص فحص حسابات المجلس البلدي الحوامد عن السنتين الماليتين 2014-2015	(م م ش)، (ع ع أ ش)
34	بشأن المخالفات المرتكبة بمصرف الجمهورية فرع الفلاح والتي تتلخص في قيام المصرف بمنح ثلاثة اعتمادات مستندية لصالح شركة حدائق طرابلس لاستيراد المواد الغذائية	(أ ب ر)، (م ع أ)، (ص ع ح)



ت	ملخص الموضوع	المسؤولين عن المخالفة
35	بشأن المخالفات والتجاوزات المكتشفة من خلال الفحص والمراجعة لشركة ليبيا للهاتف المحمول وعدم التقيد باللوائح العقود الإدارية عند التعاقد مع شركة زد تي إي ZTE	(ص م)، (م ب ع)، (ف أ)، (م ش)
36	بشأن احوالة التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية من قبل وزارة الثقافة والمجتمع المدني	(م ح)، (خ ا ن ع)، (ف د)، (ع ص و)، (ص ج)، (م أ ب)
37	بشأن تنفيذ شركة مجموعة الحدائق للاستشارات الهندسية لتنفيذ مشروع الاشراف على 256 وحدة سكنية بمدينة زوارة	(م م ف)، (ح س ش)، (أ خ ا)، (ع ح ا)، (ز ا ب)
38	بشأن المخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل المسؤولين بمستشفى العجيلات العام	(ح ا د)
39	بشأن احوالة نسخة من ملف بالمخالفات والتجاوزات مصلحة الجمارك	(ع س أ)، (أ م ع)، (م ع م)
40	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية التي تكتشفت اثناء فحص حسابات المجلس البلدي الزاوية الغرب	مختار الهادي الطويل
41	بشأن احوالة ملف التجاوزات والمخالفات المالية المرتكبة من مدير ادارة العمليات المصرفية بمصرف ليبيا المركزي في واقعة قيامه بالموافقة علي سحب مبلغ 115,750,000 دون صدور موافقة خطية من وزير المالية	(م م ت)، (ا ع ف)، (م م ع د)، (ح ا ز)
42	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية من قبل وزارة السياحة خلال السنة 2016- 2015	(ط م س)، (ف م م)، (ط ف ح)، (خ ا ق)، (و ج ع)، (ن م م)
43	بشأن المخالفات والتجاوزات المالية بجهاز الاسعاف والطوارئ	(م ع ب ر)، (ع م ق)، (ع م ه)
44	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية من قبل صندوق الزكاة زليتن	(م م ع ع)، (ع ن م)، (ت ز ت)
45	بشأن احوالة ملف التجاوزات والمخالفات المالية والإدارية التي تكشف نتيجة الفحص والمراجعة بمخازن مبيعات السلع التموينية بباطن الجبل التابع لصندوق موازنة الاسعار	(ا ع ك)، (ط م أ)، (ع م و)، (ع ا ع)
46	بشأن التجاوزات والمخالفات المالية المرتكبة من قبل مركز علاج امراض السكر والغدد الصماء الزنتان	(م م ب)
47	بشأن احوالة ملف بالمخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل مدير عام مستشفى بني وليد العام وكذلك مدير ادارة الصيدلية والمعدات الطبية بالمستشفى	(ز ع ق)، (ع ن أ)، (ط ك)، (ن ا ا)
48	بشأن التجاوزات والمخالفات المرتكبة من قبل رئيس اللجنة التسييرية لهيئة الشباب والرياضة	(ف ا ح)
49	بشأن احوالة التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة بمصرف ليبيا المركزي	(ع ع)
50	بشأن احوالة ملف المخالفات والتجاوزات المرتكبة بوزارة التعليم والمتعلقة بموضوع التعاقد على تأليف وتطوير منهج اللغة الانجليزية	(أ م س ع)، (ه م ح)، (ا ع ز)
51	بشأن احوالة المخالفات الإدارية من قبل بعض المسؤولين بوزارة الإعلام والخاص ب مشروع الأعمال التمهيدية وتكسية الحواظ والأعمال الصحية وأعمال الكهرباء لمبنى قناة الشبابية	(ع م ح)، (ع ب ك)، (ع ن)، (ع م م)
52	بشأن المخالفات المرتكبة من قبل بعض المسؤولين ب هيئة الشباب والرياضة	(ص ع ك)، (ف ا ح)
53	بشأن احوالة ملف التجاوزات والمخالفات المرتكبة من قبل مسؤولين بمصرف ليبيا المركزي في واقعة قيامهم برفض تنفيذ الترتيبات المالية لسنة 2018 لعدم صرف مرتبات شهر يناير وفبراير في وقتها	(ا م ق)، (ط م ا ق)، (ف ا ح)، (ع ز)
54	بشأن المخالفات المالية بمصرف ليبيا المركزي للسنة المالية 2014 بتمير صرف صكين يميلان نفس الرقم بمبالغ مختلف من حساب وزارة المالية لصالح مصنع مجمعات مصراة	(ص ع ك)، (م ه ط)، (ع م ت)، (ف ا ح)
55	بشأن التجاوزات والمخالفات المنسوبة لبعض المسؤولين ب مصرف ليبيا المركزي بخصوص اعاقه وعرقلة الديوان على الرقابة بإصدار تعليمات إلى مدراء الادارات بعدم تمكين اعضاء الديوان من الاطلاع على منظومة الاعتمادات والحوالات الاجنبية	(ا س ح)
56	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية لمركبة بوزارة المالية بحكومة الوفاق الوطني	(ش س ع)، (خ م ط)، (س ط ث)، (ن ش ا خ)، (ش س أ س)، (ك ب ب)
57	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل المسؤولين بوزارة الصحة وادارة الرعاية الصحية زوارة بإجراء توريدات وهمية	(م م م)، (م ش ه)، (ص س ح)، (ي م ك)، (م ف س)، (ل ح أ)، (ع ا ع)
58	بشأن التجاوزات والمخالفات المرتكبة من قبل المسؤولين جامعة سرت	(م ح ع)، (ع ع ع)، (ا ع ا ح)، (ع س س)
59	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل الخدمات التعليمية الاصابة بصرف مكافأة مالية بالمخالفة	(ا م ب)، (م س ر)، (خ س م)، (ع ا ق)
60	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل المسؤولين بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بخصوص وجود عهد مالية لم يتم تسويتها رغم انتهاء العلاقة الوظيفية لمسلميها مع الجهة	



ت	ملخص الموضوع	المسؤولين عن المخالفة
61	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية التي تكتشفت في قيام شركة الخدمات العامة طرابلس بشراء عدد (4) سيارات لوزارة الحكم المحلي بالمخالفة للتشريعات النافذة	(ع ب)، (أ ب أ)
62	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة قبل المسؤولين ببلدية الخمس المتمثلة في توريد وتحصيل مبالغ مالية وطبع ایصالات دون اذن وزارة المالية وصرف منح بالخلفة	(خ اس ب)، (ب ض ح)، (ف ق)
63	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل المسؤولين بجامعة صبراتة وعلى النحو المبين تفصيلا بالأوراق	(ع ا ك)، (م م ز)
64	بشأن المخالفات والتجاوزات المرتكبة بصندوق ضمان اموال المودعين	(ا م ن)
65	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل المسؤولين بالهيئة العامة للمعارض التابعة الى وزارة الاقتصاد والصناعة	(م ا ص)، (ع ا ج)، (س ب)، (م م ع)، (م س ش)
66	بشأن التجاوزات والمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من محافظ مصرف ليبيا المركزي واخرين والتي تمثل جرائم جنائية وعلى النحو المبين تفصيلا بالأوراق	(ص ع ك)، (ن ف ع)، (ط ا ح)، (م خ م)، (ح ي ا)
67	بشأن المخالفات المكتشفة من فحص ومراجعة حسابات مركز الجبل الغربي لعلاج العقم	(م ا ك)
68	بشأن المخالفات والتجاوزات المكتشفة من فحص ومراجعة حسابات بلدية الزنتان	(م م ب)
69	اتخاذ الإجراءات لترجيح قيمة الأصناف التي يتم توريدها من قبل شركة المحيط المتجدد للمعدات الطبية لصالح مستشفى الجميل	(ن ع د)، (ر ع ع)، (ع ش ط)، (ن م ن)، (ع ف)
70	بشأن المخالفات والتجاوزات المالية والإدارية المرتكبة من المجلس البلدي هراوة	(م م و)، (م م ع)
71	مخالفات بمحطة صفيث للأبحاث الزراعية	(خ م ع)
72	المخالفات المكتشفة اثناء فحص حسابات الهيئة العامة لرعاية اسر الشهداء والمفقودين	(ا ع ر)، (ط ح ا)، (ب ع ب)، (م ع)، (م م ع)، (ص ر ع)، (ا ع م)، (ا م م)
73	بخصوص احالة الشكوى المقدمة من بعض الموظفين بمستشفى نسمة القروي ضد مدير المستشفى والمراقب المالي بالمستشفى	(ط ح ب)، (ا م ا)



الباب الثاني: قطاع المالية العامة

الفصل الأول: إدارة المال العام

وزارة المالية

تتولى وزارة المالية إدارة أموال الدولة ووضع وتنفيذ خطط وبرامج السياسات المالية للدولة، من خلال إعداد وتنسيق مشروعات الموازنات العامة واقتراح الموارد التمويلية لها والعمل على تحديث وتطوير آليات جبايتها وإنفاقها ومتابعة تنفيذها وإعداد الحسابات الختامية للدولة وتنفيذ كافة ما نص عليه قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن، كما تقوم الوزارة بمهامها بموجب القرار رقم (68) لسنة 2012 ميلادية الصادر عن مجلس الوزراء بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة المالية.

بلغت جملة المبالغ المالية المخصصة والتي يمكن للقطاع استخدامها لتحقيق أغراضه وتسيير أعماله خلال السنة المالية 2018م نحو 1,319,400,000 دينار، في حين بلغت جملة المبالغ المسيلة له نحو 1,236,679,850 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	الجهة	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	المسبل للمعتمد	المسبل للمفوض
الباب الأول	ديوان الوزارة	16,000,000	15,999,999	13,252,206	%83	%83
	المناطق	128,000,000	127,407,049	124,663,707	%97	%98
	الجهات التابعة	349,400,000	348,899,998	137,915,913	%39	%40
	إجمالي الباب الأول	493,400,000	492,307,046	275,831,826	%56	%56
الباب الثاني	ديوان الوزارة	13,000,000	13,000,000	13,000,000	%100	%100
	المناطق	8,000,000	8,000,000	3,764,459	%47	%47
	الجهات التابعة والبنود المركزية	805,000,000	805,000,000	944,083,565	%117	%117
	إجمالي الباب الثاني	826,000,000	826,000,000	960,848,024	%88	%90
الإجمالي العام	1,319,400,000	1,318,307,046	1,236,679,850	%94	%94	

وبمقارنة نسب التغير في مخصصات قطاع المالية والجهات التابعة له للسنتين الماليتين 2017-2018 وقياس مستوى الاثر الناتج عن ذلك نورد البيان التالي:

نسبة التغير	2018	2017	السنة المالية
12%	493,400,000	438,600,000	الباب الأول
20%	1,319,400,000	1,098,000,000	الباب الثاني

وأهم ما تم تسجيله من ملاحظات ما يلي:

- استمرار الانقسام السياسي أدى إلى إضعاف قدرة القائمين على إدارة شؤون القطاع والرقي بمستوى تقديم الخدمات التي تهدف إليها.
- اختلال السياسة المالية التي تنتهجها الوزارة والمتمثلة في ضعف الوزارة في السيطرة على جباية الموارد المختلفة لتمويل الموازنات العامة وعدم وجود



رؤية استراتيجية وخطة واضحة لتوجيه الإنفاق العام بما يخدم السياسة العامة للدولة أدى إلى الآتي:

- تباين اقتصاد البلاد هبوطاً وصعوداً خلال سنتي 2017 – 2018م.
- تدهور القوة الشرائية للدينار الليبي بالسوق المحلي في مقابل العملات الاجنبية الاخرى لاعتماد السوق المحلي على الواردات بشكل شبه كلي.
- العشوائية في توجيه الانفاق حيث شكلت نسبة الانفاق على بند المهيا والاجور نحو 90% من جملة المخصصات في مقابل النسبة المتدنية الباقية لمواجهة مصروفات التنمية والدعم.
- عجز الوزارة عن إقفال الحسابات الختامية للدولة بما يخالف نص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم بذل الجهود الكافية لغرض إعداد تقارير المصروفات الفعلية لكافة الجهات المنفذة للترتيبات المالية
- تعدي المجلس الرئاسي على اختصاصات ومهام الوزارة مما أريك سير العمل وحال دون تحقيق الأهداف.
- عدم قيام الوزارة بتفعيل العمل بمعهد التدريب المالي والمحاسبي التابع لها بالرغم من رصد المخصصات اللازمة لمباشرة المعهد لمهامه بواقع (2) مليون دينار.
- ارتفاع مؤشر المبالغ المسيلة الخاص بالجهات التابعة والبنود المركزية للباب الثاني (مصروفات التسيير) للسنة المالية 2018 عنه بالنسبة للاعتمادات المقررة بواقع 117% ما يعتبر مؤشر مرتفع يعكس سوء تنفيذ وإدارة المخصصات وفقاً لإقرارها.

إدارة الموازنة العامة

يدار المال العام من خلال الموازنة العامة التي ينص عليها قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتتولى وزارة المالية تنفيذ الموازنة العامة من خلال اداراتها الفنية المتخصصة وحساباتها المصرفية الممسوكة بمصرف ليبيا المركزي، ويعرض هذا الفصل أهم الملاحظات المسجلة على وزارة المالية حول فاعليتها في ادارة المال العام سواء من حيث الظواهر المتكررة أو ما يرتبط بموازنة العام 2018م (الترتيبات المالية) على النحو المبين في الفقرات التالي:

يلاحظ استمرار عديد الملاحظات ذات التأثير السلبي على المال العام والتي سبق ان نبه عنها الديوان في تقاريره ولاتزال قائمة ولم يتم معالجتها حتى تاريخه ونورد فيما يلي اهم هذه الملاحظات:

- عدم مسك دفاتر يومية الصندوق لمصروفات وإيرادات الدولة، وإجراء التسويات مع حركة كشوفات المصرف في حينها بما في ذلك الحسابات المفتوحة لتنفيذ الميزانية العامة للعام المالي 2016م، والتي لم يتم إعداد تسويات مصرفية لها منذ فتحها.



- تعدد الحسابات المصرفية الرئيسية المفتوحة للإنفاق وتمويل الإنفاق، منها ما انتهى الغرض من فتحه دون إقفاله، وتسويته، بالرغم من فتح حسابات مصرفية مناظرة لها، مع العلم أن الديوان قد نبه عليها مراراً إلا أنه يلاحظ تزايد عددها من سنة لأخرى.
- التأخر في إصدار التفويضات المالية للجهات خلال السنة المالية 2018م، وإصدار معظمها بعد انقضاء الفترة التي تغطيها، حيث استمر إصدار التفويضات المالية إلى غاية 2018/12/31م، مما أدى إلى نقل مخصصات بعض الجهات إلى السنة اللاحقة، وفيما يلي بيان يوضح تواريخ إصدار التفويضات:

التاريخ الإصدار	البيان
من 2018/6/9 إلى 2018/12/10م	النصف الأول
من 2018/9/6 إلى 2018/12/11م	الربع الثالث
من 2018/11/4 إلى 2018/12/31م	الربع الرابع

- قيام وزارة المالية بالاحتفاظ ببنود الإنفاق المركزية، وعدم إحالتها إلى حسابات الوزارات المعنية بها، والاستناد في ذلك على رسائل التوزيع بدلاً من مراعاة إصدار هذه الجهات للتفويضات المصلحية للجهات التي يتم إحالة الأموال إليها لإجراء مصروف لمصلحتها، وفق لأحكام المادتين (15 و16) من اللائحة التنفيذية لقانون النظام المالي للدولة.
- تحويل الأموال للخارج دون تمريرها على حساب التحويلات الخارجية، مما أدى إلى عدم قدرة الوزارة على إعداد أي تقارير تتعلق بالإنفاق الحكومي للنقد الأجنبي.
- تحويل مبالغ من حسابات الحكومة في غير الأغراض المخصصة لها نتيجة عدم التقيد في الصرف بحدود التسجيل بالترتيبات المالية 2018م مما يعد مخالفة صريحة لأحكام المادتين (10، 11) من قانون النظام المالي للدولة وأحكام المادتين (2، 1) من قرار المجلس الرئاسي الذي بموجبه أقرت الاعتمادات الشهرية المؤقتة.
- عدم تمكن وزارة المالية من الإفصاح عن مصير المبالغ المسيلة للجهات العامة رغم ما تكفله لها القوانين واللوائح من الوسائل والإجراءات الصارمة ضد الجهات التي تقاعست في إرسال حساباتها إليها ومن جانب آخر عدم اكتراث الوزارة وهي المسؤولة الأولى عن الإشراف على المال العام بإعداد حساباتها الختامية (ديوان الوزارة - إدارة الخزنة) أو إلزام مراقبيها الماليين بإعداد واحالة تقارير شهرية عن المصروفات والإيرادات للجهات المكلفين بمراقبتها إلى الوزارة.
- إغفال عمليات الجرد الدورية والسنوية لجميع أصول الدولة والتعرف على أرصدها والاكتفاء بتشكيل لجان سنوية دون وصولها إلى نتائج المقارنات اللازمة التي تتطلبها أعمال الجرد.



- قيام وزارة المالية بتمويل إنفاق الجهات التي لم تقم بتسوية أوجه الإنفاق السابقة وتقديم الخلاصات الشهرية وتقارير مصروفاتها وإيراداتها الشهرية وترجيح البواقي.
- عدم مراقبة الأرصدة النقدية بالحسابات الفرعية الممولة من الحسابات الرئيسية، وتضخم الأرصدة النقدية بالحسابات الفرعية عما يطلبه معدل الإنفاق وارتفاع أرصدة البواقي فيها وعدم تقييد الجهات بترجيحها.
- التأخر الملحوظ في تسوية سلف الجهات العامة، والارتكان لترحيلها من سنة لأخرى.
- عدم إلزام الجهات بإحالة تقارير الإيرادات والمصروفات في الموعد المحدد بالمادة (25) من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن، فضلاً عن ذلك غياب التنسيق بين الإدارات (الميزانية، إدارة المراقبين الماليين، إدارة الموارد المالية، المتابعة) وإحالة صورة من تقرير المصروفات للجهات العامة لتوفير المعلومات لهذه الإدارات.
- عدم إلزام الجهات العامة بإحالة الأرصدة الدفترية في 2016/12/31م فضلاً عن ذلك عدم خصمها من إدارة الخزانة عند تحويل المخصصات للجهات.
- عدم إلزام الجهات الممولة من الخزانة بتحليل حساب الأمانات والودائع وإحالة المبالغ الغير محللة أو المبالغ التي تجاوزت الفترة المسموح بها قانوناً لحساب الإيراد العام، وتقصير وزارة المالية باتخاذ الإجراءات حيال ذلك.
- تخلف العديد من الجهات الممولة من الخزانة العامة للدولة بإحالة نتائج جرد الخزائن والحسابات المصرفية للعام 2017م.

منظومة حسابات الدولة

- نتيجة الاعتماد بشكل تام على منظومة محاسبية إلكترونية دون ضوابط التوثيق والأمان، فغالبا ما يتم اكتشاف أخطاء واختلافات ما بين الفترات لنفس البيان مما يؤدي إلى صعوبة الوثوق بمخرجاتها المتمثلة في السجلات والدفاتر المستخرجة حيث أدى استعمال المنظومة إلى الآتي:
 - الخصم على الحسابات دون تحديد أرصدها الدفترية بسبب عدم القدرة على الوقوف على الأرصدة الدفترية للحسابات المصرفية المخصصة منها.
 - عدم مراعاة فصل الاختصاصات بين أعداد أذونات الصرف وقيدها بالدفاتر وإجازة صرفها ويرجع السبب إلى عدم تحديد مدخلي البيانات بالمنظومة.
 - كثرة إلغاء الصكوك نتيجة ربط إعداد الإذن بالصرف بأعداد الصك.
 - عدم إظهار التعديلات التي تطرأ على أذونات الصرف المستخرجة من المنظومة والتي يحتاج إلغاؤها محاسبياً لقيود عكسية وذلك لتوفر إمكانية تعديل الأخطاء بالمنظومة بأثر رجعي.
- تقصير وزارة المالية في ربط منظومة الحسابات الجديدة وتأخر إنجازها مدة تجاوزت عشرون شهراً رغم قيام الوزارة بتاريخ 2016/5/30م بصرف مبلغ 87,560 ديناراً مقدماً لصالح شركة الشفق مقابل نسبة (50%) من قيمة



يربط منظومة جديدة بإدارة الخزانة دون إبرام عقد بالخصوص إلا أن الشركة لم تقم بإنجاز العمل حتى تاريخه بسبب إهمال الإجراءات التعاقدية المنصوص عليها في لائحة العقود الإدارية وما ترتب عليه من سداد المبلغ مقدماً دون ضمانات بالإضافة إلى عدم مشاركة مركز التوثيق والمعلومات بالوزارة بحكم اختصاصه الفني في الإشراف على إعداد المنظومة واختيار الأنسب وفقاً للمادة رقم (2) من قرار التنظيم الداخلي للمركز رقم (49) لسنة 2008م.

- تسهيل مبالغ لبعض الجهات تفوق المخصص حتى 2018/12/31م بالترتيبات المالية المعتمدة بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (575) لسنة 2018م مما ترتب عليه سحب أموال من حسابات الحكومة غير محددة الأغراض، ومخالفة لأحكام المادة (16) من قانون النظام المالي للدولة ومن أمثلة ذلك:

ر.م	الجهة	المخصص السنوي	المسبل	التجاوز	نسبة التجاوز
1	مركز المعلومات والتوثيق	450,000	676,522	-226,522	150%
2	معهد تاجورني مالطا	1,950,000	2,001,734	-51,734	103%
3	جامعة غريان	35,000,000	59,516,347	-24,516,347	170%
4	الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي	75,000,000	279,182,155	-204,182,155	372%
5	ديوان وزارة الحكم المحلي	4,500,000	5,785,290	-1,285,290	129%
6	الهيئة العامة للموارد المائية	1,500,000	3,320,244	-1,820,244	221%

- استمرار تجاوز حدود الصرف المفوض بها لبعض الجهات خلال العام 2018م بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة. والجدول التالي يوضح عينة منها:

ر.م	الجهة	المفوض به حتى 31/12/2018	المسبل حتى 31/12/2018	التجاوز عن المفوض
1	ديوان وزارة الحكم المحلي	4,499,999	5,785,290	- 1,285,291
2	الهيئة العامة للموارد المائية	1,920,000	3,320,244	- 1,400,244
3	الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي	75,000,000	279,182,155	-204,182,155

إدارة بند المتفرقات

يدار بند المتفرقات من خلال وزارة المالية بناء على قرارات تخصيص من مجلس الوزراء وقد شابت عمليات التحميل على بند المتفرقات العديد من المخالفات والانحرافات عن التشريعات المنظمة للمال العام وقواعد تنفيذ الموازنات العامة ومن أمثلة هذه الانحرافات ما يلي:

ت	رقم إذن الصرف	تاريخه	القيمة	الموضوع ووجه المخالفة
1	28114079	2018/2/19	2,112,643	تخصيص المبلغ كسلفة مالية للمكتب الاستشاري الهندسي رغم وجود سلف في السابق لم يتم المكتب بتسويتها مع الخزنة العامة. إغفال عرض الموضوع على وزارة الإسكان والمرافق وذلك بحكم التبعية الإدارية والإشرافية للوزارة.
2	28114103	2018/3/4	3,385,050	تحويل المبلغ لصالح مراقبة الخدمات المالية وتبين التحميل على بند المتفرقات (الباب الثاني) الغير مخصص لشراء السيارات كونها بالبواب الثالث
3	28117263	2018/12/27	1,547,300	تحويل المبلغ لصالح السفارة الليبية / بلجيكا دون العرض من وزارة الخارجية.
4	28114240	2018/03/14	2,100,000	تحويل المبلغ لصالح الهيئة العامة للشباب والرياضة من المتفرقات بدلا من بند دعم الأندية والأنشطة الرياضية المدرج له مخصص بالميزانية



ت	رقم إذن الصرف	تاريخه	القيمة	الموضوع ووجه المخالفة
5	28174242	20018/3/18	300,000	لصالح الهيئة العامة للشباب والرياضة وتحمله على المتفرقات بدلا من دعم الأندية.
6	28114073	2018/2/14م	567,000	لصالح السفارة الليبية بلندن دون تحديد الغرض من الصرف
7	28114093	2018/3/1م	1,331,900	لصالح المركز الوطني للقلب بتاجوراء لسداد قيمة اتفاقية مع تحالف ولبام نوفك دون توضيح طبيعة الاتفاقية وتعزيز المعاملة بالمستندات التي توضح باب التحميل.
8	28114094	2018/3	1,000,000	لصالح جهاز المباحث الجنائية حيث كان الأولي ان يتم صرف مخصصات الجهاز من الباب الثاني والمدرجة بالميزانية بدلا من تحمله على بند المتفرقات.
9	28114095	2018/3/1	900,000	لصالح مستشفى صبراتة التعليمي ودون تحديد الغرض الأساسي من الصرف
10	28114060	2018/2/11	3,000,000	لصالح وزارة الدفاع لسداد مستحقات شركة مركز المدينة للتعهات التموينية حيث كان ينبغي تحميلها على بند الاعاشة، كما انه تم تخصيص الصرف للشركة من وزارة المالية وهي غير مختصة
11	28114082	2018/2/26	2,500,000	لصالح إدارة شؤون الجرحى طرابلس حيث تمت عن طريق الإدارة وليس وزارة الصحة.
12	28114231	2018/3/11	5,000,000	لصالح جهاز خدمات الإسعاف دون تحديد الغرض من الصرف
13	28114239	2018/3/14	3,994,393	لصالح وزارة الصحة للتعاقد مع شركة لتوفير المستلزمات الخاصة لجراحة القلب والقسطرة للمركز الوطني للقلب بتاجوراء، وكان يستوجب تحميلها على بند تحسين العلاج
14	28117270	2018/12/27	990,000	لصالح السفارة الليبية القاهرة تم تنفيذه خلال العام 2019م بالمخالفة
15	28115386	2018/12	4,500,000	لصالح ديوان وزارة المواصلات وذلك لصيانة الاضرار التي لحقت بالطائرة التابعة للخطوط الجوية التي لها شخصية اعتبارية مستقلة هذا بالإضافة إلى ان شركات التامين هي من ستتحمل الاضرار

- تسهيل مبالغ من المتفرقات بتاريخ 2019/1/24م تفوق المخصص بموجب الإنفاق الشهري المؤقت والجدول التالي يوضح ذلك:

اذن الصرف	المستفيد	القيمة	مخصص المتفرقات الشهري وفق الاعتمادات الشهرية المؤقتة	مخصص الجهات الشهرية وفق الاعتمادات الشهرية المؤقتة
2190002	وزارة الدفاع	150,000,000	51,666,667	31,666,666
2190003	وزارة الداخلية	50,000,000		2,916,000

- لم يتم تسهيل المخصصات الشهرية للجهات المذكورة أعلاه وتم الصرف مباشرة من بند المتفرقات دون توضيح الأغراض الطارئة التي صرفت من أجلها هذه المبالغ.
- تم الصرف من بند المتفرقات بالتجاوز للمخصص الشهري وفق الاعتمادات الشهرية المؤقتة بقيمة 148,333,333 دينار.
- لا يوجد عرض من وزارة المالية على المجلس الرئاسي.

العمليات الخارجية

تم إدارة العمليات التي تتطلب تحويلات خارجية للقطاع الحكومي واحكام الرقابة عليها من خلال الحساب المفتوح بمصرف ليبيا المركزي والذي يدار من خلال وزارة المالية وفيما يلي بيان خلاصة الحساب خلال العام 2018م:



البيان	الوارد	المنصرف
رصيد اول المدة	142,627	
الإيداعات:		
الجيش الليبي	777,823	
الهيئة الوطنية للتعليم التقني والفني	3,560,000	
وزارة الخارجية	35,670,447	
الجامعات	1,516,740	
اللجنة العليا لمتابعة أوضاع المصابين بالايديز	2,950,000	
المجلس الرئاسي	905,531	
وديعة وزارة الصحة	109,877,881	
وزارة الداخلية	15,152	
الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الاسلامية	71,673,351	
المصرفات:		
عمولة مصرفية		220,192,083
رصيد آخر المدة		162
		6,893,308
الإجمالي	227,085,553	227,085,553

وتبين بشأنه ما يلي:

- عدم قدرة وزارة المالية على متابعة النقد الأجنبي للقطاع الحكومي بسبب عدم تسيط حساب التحويلات الخارجية أثناء سداد النفقات بالعملات الاجنبية، حيث بلغت قيمة التحويلات الخارجية من حسابات وزارة المالية الرئيسية مبلغ 1,461,137,686 ديناراً، في حين لم يتجاوز ما تم تمريره من حساب التحويلات الخارجية قيمة 227,085,553 دينار.
- وجود أخطاء كثيرة بمخرجات منظومة مصرف ليبيا المركزي فيما يخص الحوالات الخارجية من حيث دقة البيانات وصحتها وتبويبها.
- وجود مبالغ مالية معلقة بمذكرة التسوية الخاصة بهذا الحساب ولا زالت لدى المصرف ولم يتم تنفيذها أو ترجيعها إلى وزارة المالية، فضلاً عن عدم قيام وزارة المالية بمخاطبة المصرف بترجييعها وترجع تواريخها إلى أكثر من سنة سابقة ومنها على سبيل المثال:

رقم	التاريخ	رقم الصك	رقم إذن الصرف	القيمة	المستفيد
1	2016/11/20م	124112	16212	123,550	سفارة غينيا الإستوائية
2	2017/5/3م	124225	17005	500,000	سفارة سويسرا
3	2017/8/7م	124315	17095	349,309	سفارة ماليزيا
4	2017/11/13م	124382	17168	1,600,000	سفارة أوكرانيا
5	2018/1/25م	124458	18015	211,556	سفارة تنزانيا

- من خلال متابعة الأحداث اللاحقة للترتيبات المالية 2018م تبين الصرف استناداً على تفويضات منتهية الصلاحية في 2018/12/31 وذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (7) من القانون المالي للدولة، والجدول التالي يوضح ذلك:

المستفيد	رقم اذن الصرف	القيمة	التاريخ	ملاحظات
القنصلية العامة اسطنبول	19001	5,000,000	2019/1/15	تفويضات منتهية الصلاحية في 2018/12/31
القنصلية العامة الاسكندرية	19002	3,000,000	2019/1/15	



- فيما يلي بيان لعدد من الحوالات الخارجية التي قام مصرف ليبيا المركزي بتنفيذها من حسابات الدولة خلال الفترة من 2018/1/1م حتى 2018/12/31م التي:

ت	البيان	القيمة
1	وزارة المالية الباب الأول القديم (190134)	4,452,676
2	وزارة المالية الباب الأول الجديد (190457)	276,862,515
3	وزارة المالية الباب الثاني (190464)	225,061,365
4	وزارة المالية الباب الثالث (190471)	338,450,748
5	وزارة المالية التحويلات الخارجية (190495)	188,443,176
6	المجلس الرئاسي الباب الثاني	41,593
7	المؤسسة الوطنية للنفط	607,527,689
8	المؤسسة الوطنية للنفط باب ثالث	860,884,742
9	المؤسسة الوطنية للنفط - الدعم	4,470,924,239
10	ديوان المحاسبة - باب ثاني	77,187
11	إدارة القضايا الخارجية - قضايا الحكومة	10,047,461
12	المجلس الأعلى للدولة - باب ثاني	562,886
13	هيئة الرقابة الإدارية - باب ثاني	13,721
14	المحكمة العليا - باب ثاني	40,434
15	جهاز المباحث العامة - الطوارئ	57,056
16	إدارة القضايا - الطوارئ	740,453
17	الحساب المعلق -3084	82,745,564
	الإجمالي	7,066,933,504

ومن خلال متابعة هذه الحوالات تبين الآتي:

- عدم قدرة وزارة المالية على متابعة النقد الأجنبي للقطاع الحكومي بسبب عدم توسيط حساب التحويلات الخارجية اثناء سداد النفقات بالعملات الأجنبية.
- عدم قيام وزارة المالية بإحالة بعض مخصصات البنود المركزية المتعلقة بالمدفوعات الخارجية (بند علاج المرضى والجرحى والمساهمات وديون العلاج... الخ) إلى الوزارات المعنية بها واحالتها للسفارات والقنصليات بالخارج مباشرة من حسابات الوزارة.
- استمرار المصرف المركزي في تنفيذ حوالات خارجية لبعض الجهات الممولة من الخزنة العامة مباشرة دون الرجوع لوزارة المالية المخولة قانوناً بذلك وفقاً لأحكام المادة (151 - 152-153) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود فروقات بين التحويلات الخارجية المسجلة بوزارة المالية والمنفذة فعلا من المصرف خلال الفترة من 2018/1/1م حتى 2018/12/31م، ومن امثلة هذه الفروقات ما يلي:



اسم الحساب	رقم الحساب	الحوالات المنفذة من إدارة الخزانة	الحوالات المنفذة من المصرف المركزي	الفرق بين المصرف وإدارة الخزانة
الباب الأول - قديم	190134	-	4,452,676	4,452,676
الباب الأول - جديد	190457	412,047,389	276,862,515	-135,184,874
الباب الثاني	190464	494,427,513	225,061,365	-269,366,148
الباب الثالث	190471	313,059,731	338,450,748	25,391,017
التحويلات الخارجية	190495	176,486,922	188,443,176	11,956,254

- تأخر المصرف في تنفيذ بعض الحوالات الخارجية إلى المستفيدين وعدم ترجيع مستنداتهما إلى وزارة المالية ومنها على سبيل المثال:

ت	اسم الحساب	رقم الحساب	التاريخ	رقم إذن الصرف	القيمة	المستفيد	مدة التأخير (شهر)
1	الباب الأول	190457	2016/12/25	1699978	1,276,724	كورية الجنوبية	24
2	الباب الأول	190457	2016/12/25	1699984	2,118,526	مندوبية القاهرة	24
3			2017/12/23	1704289	1,134,263	سفارة ألمانيا	12
4	الباب الثاني	190464	2017/12/27	172697	2,695,952	القنصلية العامة أسطنبول	9
5	الباب الثاني	190464	2018/5/17	28114992	12,847,800	السفارة الليبية بربطانيا	9
6	الباب الثالث	190471	2018/3/4	50046	1,835,872	سفارة صربيا	9
7	الباب الثالث	190471	2018/3/4	50048	686,134	سفارة صربيا	9
11	التحويلات الخارجية	190495	2016/11/20	16212	123,550	سفارة غينيا الاستوائية	22
8	التحويلات الخارجية	190495	2018/1/25	18015	211,556	سفارة تنزانيا	8
9	التحويلات الخارجية	190495	2018/5/14	18031	138,320	القنصلية أسطنبول	4
10	التحويلات الخارجية	190495	2017/5/3	17006	1,500,000	سفارة إيطاليا	4

- وجود أخطاء بمخرجات منظومة المصرف من حيث دقة البيانات وصحتها فيما يخص الحوالات الخارجية.
- قيام المصرف بخصم عمولات مصرفية من الحسابات المركزية للدولة مخالفاً لأحكام الفقرة (1) من المادة (9) من قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م.
- تبين من خلال الاطلاع على عينة من التحويلات التي تتم دون موافقة وزارة المالية قيام المصرف بتحويل مبلغ 57,055 دينار بما يعادل 42,350 دولار لصالح شركة المرقاب للخدمات السياحية والاستثمار السياحي، (شركة ليبية ومقرها ليبيا) ويمثل المبلغ حجز تذاكر وفنادق خارجية خاصة بجهاز المباحث العامة، وهذا الإجراء يعد مخالفاً لأحكام المادة (48) من قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م والتي تنص على "أن تدفع قيمة السلع والخدمات داخل ليبيا بالدينار الليبي".

السلف الحكومية

- بلغت أرصدة السلف التي تم حصرها خلال الفترة (2011 - 2018) مبلغ (9,069,241,500) تيين بشأنها ما يلي:
- إغفال إمساك سجل السلف المالية والاكتفاء ب قيد واثبات السلف المالية بمنظومة الحسابات التي تفتقر إلى اظهار رصيد أول المدة وآخر المدة من السلف.



- التأخر الكبير في تسوية هذه السلف وتكرار صرف سلف جديدة دون إتمام إجراءات تسوية السلف السابقة.
- صرف مبلغ (86,865,500) مقابل سلفة لجنة الحج للعام 2018م المسددة من الخزانة العامة لحين سداد الحجاج النفقات الحج ليتم استرجاعها إلا أنه تبين بموجب اذن الصرف رقم (28114241) المؤرخ في 2018/3/14م تحميل القيمة مباشرة على بند المتفرقات دون إظهارها خارج الميزانية من ضمن السلف.

حسابات الدولة المصرفية

من خلال فحص ومراجعة الحسابات المصرفية الممسوكة من قبل وزارة المالية يلاحظ وجود العديد من المشاكل وأوجه القصور التي ينبغي معالجتها بشكل عاجل لما لها من تأثير مباشر على المال العام وحسن استخدامه والحساب الختامي وأداء الوزارة، ومن هذه الملاحظات ما يلي:

الحسابات المركزية

- وجود اختلاف وتباين الأرصدة الافتتاحية الظاهرة في سجلات وزارة المالية المستخرجة من منظومة حسابات إدارة الخزانة وتأثر هذه الأرصدة كلما تم خصم قيمة صك معلق.
- لاتزال حسابات تنفيذ ميزانيات سابقة مفتوحة وعليها حركة إيداع وسحب خلال نفس الفترة خارج الميزانية خلال العام 2018م مع عدم وجود أي بيانات لدى إدارة الخزانة بخصوصها.
- وجود حسابات راكدة وأرصدها مرحلة منذ سنوات سابقة ولم تطرأ عليها حركة خلال الفترة المالية ولم يتم تسويتها واقفالها في الحسابات المناظرة.
- وجود حسابات معلقة عليها حركة مدينة ودائنة بحسابات مصرفية مفتوحة بمعرفة مصرف ليبيا المركزي خلال سنوات سابقة ويتم تمرير مسحوبات وايداعات من خلالها (خارج الميزانية) اثناء السنة الحالية.
- من خلال مقارنة المصروفات بالحساب المعلق رقم (3608) والتي ظهر بالخلاصة بمبلغ 2,315,977,255 دينار، بمقارنتها بالإيداعات بالحسابات المصرفية لأبواب الترتيبات المالية الأربعة الواردة من الحساب المعلق بقيمة 2,196,906,914 دينار، يتبين وجود فرق بقيمة 119,070,341 دينار.
- من خلال متابعة التسويات المصرفية المعدة في 2017/12/31م (2018/1/1م) تبين عدم مراعاة شروط إعداد الصك المتصوص عليها بموجب أحكام المواد (115، 118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، حيث يتم اظهار الارصدة الدفترية للحسابات المصرفية الرئيسية على غير حقيقتها نتيجة حجز مبالغ دفترياً دون التثبت من مستندات صرفها وكذلك عدم متابعة أدونات الصرف المحالة لمصرف ليبيا المركزي وتأخر المصرف في تنفيذ بعضها حيث تصل مدة التأخير إلى (4) أشهر دون ان يقوم المصرف بإعادتها لوزارة المالية وقد أدى ذلك إلى المشاكل الآتي ذكرها.



- وجود العديد من الصكوك المصرفية المعلقة حتى 2017/12/31م، مخصصة من حسابات الخزنة العامة (الأول، الثاني، الثالث، الرابع) منها يرجع إلى العام المالي 2016 م وقد تم إدراجها بمنظومة الحسابات دفترياً بحيث كان مجموع تلك الصكوك المخصصة من الباب الأول عدد (761) صكاً والباب الثاني عدد (589) صكاً والباب الثالث عدد (49) صكاً والباب الرابع عدد (2) صكوك وحساب التحويلات الخارجية صك واحد.
- وجود صكوك مصرفية معلقة خلال نفس التاريخ مخصصة دفترياً من حسابات الخزنة للعام 2017م ولم تحل لمصرف ليبيا المركزي للصرف إما لعدم وجود رقم حساب الجهة المستفيدة أو لعدم وجود التفويض وعددها (29) صكاً.
- وجود صكوك مصرفية معلقة خلال نفس التاريخ مخصصة من حسابات (الباب الثاني والتحويلات الخارجية والترتيبات الطارئة) وعددها (6،12،1) على التوالي مقابل اذونات صرف لم تنفذ من قبل مصرف ليبيا المركزي.
- ومن خلال القيام بجرد الصكوك المعلقة بمذكرات التسوية تبين حسب محضر الجرد المبرم بتاريخ 2018/5/12م مع وزارة المالية أن عدد الصكوك المعلقة غير الموجودة لدى الوزارة (1193) صك بقيمة 3,465,412,887 دينار وأفادت الوزارة بأنها لدى مصرف ليبيا المركزي إلا أن المصرف نفى ذلك بمحضر الجرد المماثل المبرم بتاريخ 2018/7/23م والذي أفاد فيه بأن عددها فقط (58) صكاً بقيمة 64,231,454 دينار ولم يتم تحديد أماكن تواجد الفرق حتى تاريخه.
- وفيما يلي خلاصة الحساب المصرفي 457 الخاص بالباب الأول خلال العام 2018م والتي توضح المبالغ المودعة للحساب والمحال للجهات العامة خلال الفترة موضوع التقرير:

البيان	مدین	دائن
رصید 1/1	22,037,480	-
حوالات غير محددة المصدر	89,841,304	-
تحويلات من حساب معلق رقم 3608	1,409,394,970	-
ترجيعات بواق الأرصدة	8,067,048	-
تحويلات من حساب الإيراد العام 31	23,635,000,000	-
التحويلات	-	25,089,219,560
رصید آخر المدة في 12/31	-	75,121,242
الإجمالي	25,164,340,802	25,164,340,802

ومن خلال فحص ومراجعة الخلاصة تبين الآتي:

- ورود حوالات مالية لم يتم تحديد الجهة المودعة لها نتيجة عدم ورود قسائم إيداعها لوزارة المالية ويستوجب الأمر سرعة معالجتها لما لها من تأثير سلبي في حال تأجيل النظر فيها إلى حين إعداد الحساب الختامي للعام 2018م.
- أن التحويلات من الحساب المعلق (3608) تتمثل في قيمة أذونات الصرف التي لم يتمكن مصرف ليبيا المركزي من إحالتها إلى حسابات



- المستفيدين في نهاية السنة المالية 2017م نتيجة تأخر وزارة المالية في احالتها للمصرف مما أدى إلى استمرار الإنفاق لدى الجهات إلى ما بعد انتهاء السنة لورود الحوالات التي تخص سنة 2017م خلال سنة 2018
- تحميل الترتيبات المالية 2018م بمرتبات سنوات سابقة كما في إذن صرف رقم (1805756) المؤرخ في 2018/5/2 بمبلغ 36,000,000 دينار لصالح إدارة الحسابات العسكرية مقابل مكافآت عن الفترة من 2017/6/1 إلى 2017/12/31م.
 - كثرة الحسابات القديمة التي فتحت خلال سنوات سابقة لتنفيذ ميزانيتها وفتحت حسابات مناظرة لبعضها لتنفيذ أبواب الميزانية العامة للعام 2016م في نهاية سنة 2015م دون إتمام إجراءات اعداد خلاصاتها السنوية وإقفالها نهائية، وفيما يلي بيان بأرصدة ما تم حصره من الحسابات القديمة المتحركة والمسحوبات والایداعات خلال الفترة من 2018/1/1 إلى 2018/12/30م:

رقم الحساب	الغرض	رصيد 2018/1/1	الإيداعات	المسحوبات	الرصيد في 2018/12/31
134	الباب الأول	145,926,436	3,107,347	4,452,676	144,581,106
127	الباب الثاني	20,268,669	241,707	1,313,459	19,196,916
141	الباب الثالث	29,916,076	357	39	29,916,394
316	الباب الرابع	59,108	0	0	59,108
323	الباب الخامس	132,372,067	0	0	132,372,067
165	الدفاع والدعم	11,098,837	0	0	11,098,837
104	ح/وزارة المالية لدى المركزي فرع بنغازي	262,455,932	0	0	262,455,932
419	الأحكام القضائية	23,706,770	0	0	23,706,770
309	الصرف المركزي	6,067,521	0	0	6,067,521
392	ميزانية الطوارئ 2012	7,660,995	0	0	7,660,995
574	خصم الغياب	85,984	906	-	86,890
330	وزارة المالية	203,206,381	-	-	203,206,381
206	المساهمة في الشركات	1,424	-	-	1,424
	المجموع	842,826,200	3,350,317	5,766,135	840,410,382

ويتبين من الجدول أن الرصيد المتبقي بالحسابات المذكورة حتى 2018/12/31م مبلغ 840,410,382 ديناراً ومن خلال متابعة وتحليل الحركة السابقة من واقع كشف المصرف خلال الفترة موضوع التقرير تبين الآتي:

- عدم قيام وزارة المالية بتسجيل ومتابعة حركة الحسابات المذكورة وغياب دورها في الإشراف عليها الأمر الذي أدى إلى عدم صحة تقارير الوزارة المتعلقة بالمصروفات والإيرادات خلال الفترة موضوع التقرير.
- أن أغلب الإيداعات تمثل خصم غياب، وترجع أرصدة دفترية متبقية من سنوات سابقة، حسب البيان الوارد في كشوف الحسابات المصرفية، مع العلم أن وزارة المالية لا تمتلك أي تحليل يوضح تفاصيل لهذه المبالغ.
- قيام المصرف المركزي بخصم مبالغ مالية من هذه الحسابات دون الرجوع لوزارة المالية.



- تمويل حساب الباب الأول خلال سنة 2018م بمبلغ 1.499 مليون دينار من مبالغ معلقة بحساب وسيط مفتوح سنة 2015م تحت رقم (3495) وصرف المبلغ في تسهيل مرتبات سفارة برلين مقابل مرتبات الربع الرابع 2014م.
- استمرار الإيداع بهذه الحسابات من عدة جهات خلال الفترة موضوع التقرير لمبالغ تمثل مصدر من مصادر تمويل حساب الاحتياطي العام والإيراد العام.
- مخالفة أحكام المادة (7) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن التي بموجبها تلغى الاعتمادات المالية المخصصة بموجبها في نهاية السنة المالية إذا لم تصرف.
- كما تبين وجود أرصدة حسابات مصرفية قديمة أرصدها صفر ولم تطراً عليها أي حركة منذ سنوات لم يتم اتخاذ الاجراءات اللازمة لإقفالها نهائياً.
- مخالفة المصرف المركزي للمادة (9) الفقرة رقم (1) من قانون المصارف رقم (5) سنة 2005م، والتي تنص على عدم تقاضي المصرف أجراً عن الخدمات المصرفية التي يؤديها للوحدات الإدارية العامة.
- استمرار المصرف خلال العام الحالي في تنفيذ حوالات من الحسابات القديمة المناظرة منها ما يرجع تاريخ لسنة 2015م، ترتب على ذلك إظهار أرقام غير حقيقية للمبالغ المسيلة لتنفيذ الترتيبات المالية للعام الحالي بسبب وجود حوالات تخص سنوات سابقة محلها الإيراد العام ولم تخصص من المخصصات المعتمدة للعام بالمخالفة للمبادئ المحاسبية التي تحكم إقرار وتنفيذ الميزانية العامة للدولة وعلى الأخص (مبدأ وحدة الميزانية، ومبدأ الدورية، والأساس النقدي).

الحسابات المعلقة

هي حسابات وسيطة يتم فتحها عادة في نهاية السنة المالية بمعرفة المصرف لتعلية إجمالي قيمة أذونات الصرف التي ترد إلى المصرف ولم يتمكن من اتمام إجراءات إحالتها إلى الجهات المستفيدة ويرجع السبب في ذلك غالباً إما لتأخر إدارة الخزنة في احالة معظم اذونات الصرف إلى المصرف أو لاعتراض المصرف على تنفيذها وينتج عن ذلك إنفاق خارج الميزانية ونقل مصروفات غير فعلية للسنة اللاحقة، وفيما يلي بيان بعدد (9) حسابات معلقة تم الحصول على بياناتها خلال الفترة من 2018/1/1م حتى 2018/12/31م:



ت	الرقم	الغرض	رصيد 2018/1/1	الایداعات	المسحوبات	الرصيد في 2018/12/31
1	3471	إدارة العمليات المصرفية /معلق	143,778,615	0	143,778,615	0
2	3505	مبالغ معلقة تحت التسوية (2016)	35,294	151,131,978	151,167,272	0
3	3495	معلق وزارة المالية تحت التسوية 2015	617,948,835	0	617,948,835	0
4	3550	معلق وزارة المالية تحت التسوية	0	0	0	0
5	3488	حساب معلق (2016)	0	0	0	0
6	3543	حساب معلق (2016)	93,497	0	93,497	0
7	3608	حساب معلق 2017	2,315,977,255	0	2,315,977,255	0
8	3048	حساب معلق 2017	33,319,609	361,583,782	396,711,997	1,191,394
9	3622	حساب معلق 2018	0	1,771,852,329	163	1,771,852,167
المجموع			3,844,559,608	2,331,568,089	4,406,084,137	1,773,043,561

وقد تبين بشأنها ما يلي:

- جميع المبالغ التي يتم تعليقها في هذه الحسابات تخص اعتمادات مالية لم تنفذ ولم ترد إلى حسابات الجهات المستفيدة خلال نفس السنة وتعد ملغية حسب المادة (7) من قانون النظام المالي للدولة والتي تنص (تلغى الاعتمادات التي لم تصرف إلى آخر السنة المالية...).
- استمرار ظاهرة الصرف خارج الترتيبات المالية 2018م من حسابات المذكورة وتمويلها من الحسابات الرئيسية للدولة
- قيام المصرف بسحب جميع المبالغ بالحسابات المعلقة السابقة ما عدا الحساب المعلق رقم (3048) لسنة 2017 لازل متبقي به رصيد. وذلك على النحو الآتي:

ت	الرقم	الغرض	الرصيد المتبقي	الحسابات المحال إليها الرصيد المتبقي
1	3471	إدارة العمليات المصرفية /معلق	143,778,615	خفضت به الترتيبات المالية لسنة 2014 حساب رقم (190048)
2	3505	مبالغ معلقة تحت التسوية (2016)	35,294	الإيراد العام حساب رقم (190031)
3	3495	معلق وزارة المالية تحت التسوية 2015	617,948,835	خفضت به الترتيبات المالية لسنة 2015 حساب رقم (190440)
4	3543	حساب معلق (2016)	93,497	الإيراد العام حساب رقم (190031)
5	3608	حساب معلق 2017	750,000	الإيراد العام حساب رقم (190031)

- قيام المصرف بفتح حساب معلق جديد تحت رقم (3622) لسنة 2018 وتم تعليق جميع المبالغ المصروفة من أبواب الميزانية الأربعة.
- قيام المصرف منفرد بسحب أرصدة الحساب المعلق رقم (3471) لسنة 2014 عن وإطفاء السلف المالية لسنة 2014م.
- تم فتح الحساب المعلق رقم (3495) في 2015/12/31م وتعليته بقيمة 709,881,868 ديناراً حسب ما ورد في كتاب مدير إدارة الخزانة رقم (352)، المؤرخ في 2015/12/31م، حيث لوحظ بخصوصه ما يلي:

التقرير السنوي 2018



- إجمالي أذونات الصرف التي لم تصرف حتى 2015/12/31 والمعنية بالتعليق بمبلغ (4,849,624,885) ديناراً.
- وكانت التغطية المالية المتبقية في الحسابات المصرفية في ذات التاريخ بمبلغ (473,152,760) ديناراً.
- وبذلك فإن قيمة العجز حتى 2015/12/31م، تم تحميلها كسلفة من المصرف بقيمة (4,376,472,224) ديناراً، وإيداع قيمة إجمالي أذونات الصرف بعد تغطية العجز بفتح حساب معلق تحت رقم (3495) وإيداع القيمة فيه بتحويل بواقي الأرصدة والسلفة (الترتيبات المالية) وذلك وفقاً للآتي:

الإجمالي	رقم الحساب	البيان
243,389,083	134	الباب الأول
57,191,492	127	الباب الثاني
25,698,710	141	الباب الثالث
159,980,370	31	الإيراد العام
4,374,222,224		سلفة من الترتيبات
2,250,000		ترجيع مخصص قناة ليبيا
4,862,731,879		الإجمالي

- عدم وجود ما يفيد ورود أذونات صرف من الخزانة في 2015/12/31م، ولم يتم صرفها وأن التعليق تمت بناء على رسائل من مدير إدارة الخزانة منفرداً بالتوقيع.
- من خلال الاطلاع على عينة من الرسائل تبين أن التعليق تخص بعض المخصصات التي لم تصرف خلال السنة (2015م)، كان يتعين صرفها خلال الأشهر الأولى من سنة (2016م) على الأكثر، مما يتضح استمرار الصرف حتى سنة (2017م).
- استمرار الخصم من الحساب المعلق خلال سنتي (2016م، 2017م)، وذلك بموجب رسائل من إدارة الخزانة.
- كما تبين من خلال مقارنة المبالغ المعلقة الظاهرة بمذكرات التسوية بالمبالغ التي تم تعليقها من قبل المصرف وجود فروقات بقيمة اجمالية قدرها 5,185,901,313 ديناراً.
- ومن خلال المقارنة تبين وجود مبالغ مالية بمذكرة التسوية لم يتم تعليقها إلى الحساب المعلق.
- قيام المصرف بتعليق مبالغ مالية لم تظهر بمذكرات التسوية بالاضافة إلى قيامه بتعليق المبالغ بالحساب بقيم مالية أكثر مما هو مبين بمذكرات التسوية.
- كما تبين أن هناك صكوك معلقة بمذكرات تسوية وزارة المالية لا زالت معلقة (بالطريق)، ولم تصرف حتى تاريخه؛ مع أنها مصروفة فعلاً من الحساب المعلق ونقف على عينة منها في الآتي:



ت	رقم الصك	قيمة الصك	تاريخه بمذكرات التسوية	تاريخ صرفه من المعلق
1	83078	30,588,000	2015/12/31م	2016/1/4م
2	83023	3,000,000	2015/12/21م	2016/2/24م
3	637317	3,337,334	2015/12/29م	2016/5/11م
4	637267	7,250,730	2015/12/28م	2016/2/25م

- قيام المصرف بسحب الرصيد المتبقي في هذا الحساب وتخفيض سلفة الترتيبات المالية لسنة 2015م دون الرجوع إلى وزارة المالية.
- تم فتح الحساب المعلق رقم (3505) بتاريخ 2016/3/3م بمعرفة إدارة المصرف، ودون الاتفاق مع إدارة الخزنة بوزارة المالية وذلك حسب إفادة مدير إدارة الخزنة بوزارة المالية، وفيما يلي بيان بالرصيد الافتتاحي للحساب والحركة التي تمت على الحساب خلال الفترة من 2016/1/1م إلى 2018/12/31م:

الرصيد الافتتاحي في 2016/3/3	الإيداعات	المسحوبات	الرصيد في 2018/12/31
(43,460,000)	5,032,732,774	4,989,272,774	0

وتبين بشأنه ما يلي:

- تم الصرف من خلال هذا الحساب على قطاعات الدولة لتغطية مصروفات 2016م وتحميل المبالغ المصروفة سلفة من مصرف ليبيا المركزي وعدم إثباتها كمصروفات تخص السنة بدفاتر وسجلات وزارة المالية وتعتبر مصروفات خارج الميزانية.
- ترجيع المبلغ (180,000,000) دينار، الذي تم تحويله من حساب الودائع رقم (190086) إلى حساب الإيراد العام بتاريخ 2016/11/2م، وبعدها قام بتحويله من حساب الإيراد العام وتعليته إلى الحساب المعلق رقم (3550).
- تبين أن المصرف قد قام بترجيع القيمة إلى حساب الودائع رقم (190086) من هذا الحساب بتاريخ 2017/12/14م، وبعدها تم ترجيعها إلى هذا الحساب من الحساب المعلق (3550).
- استمرار الخصم من الحساب المعلق خلال سنة 2017م دون اتخاذ أي إجراءات بإقفال الحساب في الإيراد العام ومراعاة تخصيص المبالغ التي لم تصرف ضمن الترتيبات المالية 2017م والذي ترتب عليها وجود مصروفات نقدية خلال سنة 2017م وفقاً للأساس النقدي ولم تظهر ضمن مصروفات الترتيبات المالية 2017م بلغت قيمتها 557,244,867 ديناراً.
- فتح الحساب دون تعليه أي معلقات له، وحملت عليه مصروفات تخص سنة 2016م وخصمت المبالغ منه كسلفة وتم تغطيتها في نهاية السنة من حساب الترتيبات المالية لسنة 2016م، ومن الإيراد العام لسنة 2016م.
- استمرار استخدام الحساب المعلق خلال سنة 2018م، حيث تمت إضافة مبلغ (978,999,129) دينار ليبي، وخصمه خلال نفس الفترة،

التقرير السنوي 2018



- وهذه القيمة تتمثل في مبالغ خاصة باعتمادات الشركة العامة للكهرباء تم إضافتها من حساب شركة الكهرباء لدي المصرف بتاريخ 2018/4/8.
- قيام المصرف بتصفير هذا الحساب ونقل الرصيد المتبقي به والبالغ قيمته 35,294 دينار إلى حساب الإيراد العام.
 - الحساب المعلق رقم (3543) لسنة 2016م وتبين بشأنه قيام المصرف بسحب الرصيد المتبقي بهذا الحساب وتحويل قيمته (93,497) دينار إلى حساب الإيراد العام.
 - تم فتح الحساب المعلق رقم (3608) بمعرفة إدارة المصرف دون الاتفاق مع وزارة المالية هذا حسب ما أفاد به مدير إدارة الخزانة، وفيما يلي بيان بالرصيد الافتتاحي للحساب والحركة التي تمت على الحساب من تاريخ فتح الحساب حتى تاريخ 2018/12/31م:

رصيد 2018/12/31	المسحوبات	الإيداعات	رصيد 2018/1/1
0	2,315,977,255	0	2,315,977,255

- المبالغ التي تمت تعليلتها إلى الحساب خصمت من حسابات الباب الأول والثاني والثالث والرابع، حيث كان من المفترض تعليه هذه المبالغ إلى حساب الودائع وفيما يلي مقارنة بالمبالغ التي تم تعليلها للحساب ومذكرات التسوية:

البيان	رقم الحساب	قيمة مذكرات التسوية في 2017/12/31م	المبلغ المعلي في 2017/12/31م	الفرق
الباب الأول	457	1,891,622,688	1,409,381,997	482,240,691
الباب الثاني	464	834,740,253	452,743,896	381,996,357
الباب الثالث	471	325,541,667	325,518,048	23,619
الباب الرابع	488	258,400,000	118,333,334	140,066,666
الإجمالي		3,310,304,608	2,315,977,255	994,327,353

- تم ترجيع جميع المبالغ إلى الحسابات التي خصمت منها، ما عدا مبلغ (750,000) دينار خصم من حساب الباب الثاني ضمن مبلغ (115,750,000) دينار والخاص بتجهيز وتأمين أهالي تاورغاء والتي خصمت بدون علم وزارة المالية حيث تم ترجيع مبلغ (115,000,000) دينار فقط ويستوجب الأمر مقارنتها.
- قيام المصرف بتصفير هذا الحساب ونقل الرصيد المتبقي به والبالغ قيمته 750,000 ديناراً إلى حساب الإيراد العام.
- الحساب المعلق رقم (3048) لسنة 2017م وهو حساب خاص بالمصرف يتم تعليه مبالغ مالية له من عدة جهات سواء ممولة من خزانة الدولة أو جهات مستقلة أخرى (الأهلية) مثل الأندية، وفيما يلي بيان برصيد الحساب في 2018/1/1م والحركة التي تمت عليه حتى 2018/12/31م:

ت	الرصيد في 2018/1/1م	الإيداعات	المسحوبات	الرصيد المتبقي في 2018/12/31م
3048	33,319,609	361,583,782	396,711,997	1,191,394



ومن خلال عينة المتابعة تكشفنا بعض الملاحظات وهي كالاتي

- قيام المصرف بتعليمة مبالغ لهذا الحساب خصما من عدة حسابات مركزية دون الرجوع لوزارة المالية صاحبة الحسابات، نورد منها:

رقم إذن الصرف	القيمة	تاريخ الخصم	الحساب المخصص منه	المستفيد
172688	6,152,850	2018/01/21م	190464	السفارة الليبية واشنطن
172729	4,590,000	2018/01/21م	190464	السفارة الليبية القاهرة
17008	3,000,000	2017/10/02م	190495	السفارة الليبية صربيا
17009	3,000,000	2017/10/02م	190495	السفارة الليبية تركيا
16510988	9,000,000	2018/01/23	190512	القنصلية العامة-بون-ألمانيا

- قيام المصرف بتجزئة بعض أذونات الصرف أثناء عملية التنفيذ منها ما تم تنفيذه كاملا ومنها ما لا يزال بالحساب نذكر منها الآتي:

رقم إذن الصرف	القيمة الأصلية	ما تم تنفيذه	تاريخ التنفيذ	المستفيد	الباقى
17009	3,000,000	1,000,000	2018/3/15م	المكتب الصحي تركيا	1,000,000
		1,000,000	2018/7/4م		
		1,000,000	2018/7/4م	السفارة الليبية صربيا	
17008	3,000,000	1,000,000	2018/5/12م	السفارة الليبية صربيا	2,000,000
172688	6,152,850	5,052,272	2018/1/15م	السفارة الليبية واشنطن	741,676
172729	4,590,000	2,295,000	2018/1/16م	السفارة الليبية -القاهرة	2,295,000

- ومن خلال الاطلاع على البيانات السابقة والمتعلقة بالإضافة والخصم من حساب 3048 يتبين تأخر المصرف في تنفيذ أذونات الصرف التي يتم تعليتها للحساب وتصل مدة التأخير لبعض الأحيان إلى 10 أشهر لقيدها في حسابات المستفيدين وفي أحيان أخرى لا يتم تنفيذها، نورد منها الآتي:

رقم إذن الصرف	قيمة إذن الصرف	تاريخ التعليمة	تاريخ الخصم	المدة
17008	3,000,000	2017/10/2م	2018/5/12م	8 أشهر
17009	3,000,000	2017/10/2م	2018/7/4	أشهر

- نقل ملكية بعض الحوالات المصرفية إلى جهات غير منصوص عليها في أذونات صرف الخزانة العامة وذلك من خلال توزيع القيمة إلى عدة جهات، وذلك حسب برقية الحوالة، نورد منها الآتي:

رقم إذن الصرف	القيمة	المستفيد حسب إذن الصرف	قيمة الحوالة	المستفيد من الحوالة
17009	3,000,000	السفارة الليبية تركيا	1,000,000	السفارة الليبية صربيا - لغرض علاج جرحي.

- قيام المصرف بخصم مبالغ وإحالتها للمستفيدين قبل خصمها من الحسابات المركزية، نورد منها الآتي:

رقم إذن لصرف	القيمة	تاريخ التعليمة	تاريخ التنفيذ
172688	6,152,850	2018/01/21م	2018/1/15م
172729	4,590,000	2018/01/21م	2018/1/16م



- قيام المصرف بتعلية حوالة راجعة من السفارة الليبية ماليزيا إلى هذا الحساب بتاريخ 2015/8/18م، والاحتفاظ بها حتى تاريخ 2018/3/5م، تم تعليتها لحساب الإيراد العام دون الرجوع لوزارة المالية.
- عدم صحة بعض بيانات إشعارات (سويقت) عن الحساب (3048) من حيث رقم الحساب المنفذة عليه الإشعار، وبطريقة تظهر الإشعارات أنها خصمت من الباب الثاني، أو حساب التحويلات، وذلك للتمويه في الإفصاح عن الحساب وحجم المخالفات المرتكبة فيه، وحجم التعدي على أموال الخزانة، وعلى سبيل المثال الآتي:

رقم إذن الصرف	قيمة إذن الصرف	رقم الحساب حسب البرقية
17009	3,000,000	190495
172729	4,590,000	190464
16510988	9,000,000	190512

- قيام المصرف بتعلية مبالغ مالية لها من عدة حسابات تابعة لوزارة المالية إلى هذا الحساب دون الرجوع إلى وزارة المالية وهذا يعتبر مخالفاً لأحكام المادة (93) من قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة (2012م) والتي تنص، لا قيد على حرية المودعين في التصرف في أرصدة حسابات المصارف الخاضعة لأحكام هذا القانون، ولا يجوز المساس بالأرصدة المذكورة أو التنفيذ عليها إلا بمقتضى حجز قضائي أو إداري.
- قيام المصرف بالاحتفاظ بمبالغ مالية بهذا الحساب بمدة تجاوزت السنتين.
- الحساب المعلق رقم (3622) لسنة 2018 بلغت الحركة التي تمت عليه حتى 2018/12/31م كما يلي:

الرصيد الافتتاحي	الإيداعات	المسحوبات	الرصيد المتبقي في 2018/12/31
0	1,771,852,329	163	1,771,852,167

- نتيجة لوجود عجز في مصادر تمويل الإنفاق والاختلاف بين وزارة المالية ومصرف ليبيا المركزي حول آلية تنفيذ المادة السابعة من الترتيبات المالية تم الاتفاق بينهم على استعمال فائض الإيرادات النفطية لتمويل هذا العجز وبناء عليه وبتاريخ 2018/12/31م تم سحب مبلغ (4,590,000,000) من حساب الإيرادات النفطية بالدينار الليبي رقم (251) وفي نفس اليوم تم تمريره على حساب الإيراد العام رقم (31) وسحبه وايداعه حساب تمويل إنفاق الباب الأول رقم (457) وفي ذات التاريخ تم تمويل باقي الأبواب بالمبالغ التالية:

الباب	المبلغ
الباب الأول	4,590,000,000
الباب الثاني	1000,000,000
الباب الثالث	657,000,000
الباب الرابع	560,000,000
الإجمالي	6,807,000,000



- بلغت أذونات الصرف المحالة من وزارة المالية للمصرف في 2018/12/30 م مبلغ (7,010,244,749) دينار وبلغ ما تم تنفيذه منها حتى نهاية دوام 2018/12/31 م مبلغ (5,238,392,503) ديناراً وتعليق باقي أذونات الصرف التي لم تنفذ وهي بمبلغ (1,771,852,166) ديناراً في حساب معلق فتح لهذا الغرض تحت رقم (3622) والبيان الآتي يوضح هذه الأذونات:

البيان	عدد اذونات الصرف	قيمتها
الباب الاول	316	556,869,551
الباب الثاني	645	483,298,397
الباب الثالث	55	553,260,127
الباب الرابع	4	175,830,346
التحويلات الخارجية	4	2,593,745
المجموع	1024	1,771,852,166

حسابات الودائع والأمانات الرئيسية

تحتفظ وزارة المالية بحسابين مصرفيين للودائع والأمانات مفتوحة بمصرف ليبيا المركزي وقد تبين من خلال المتابعة ما يلي:

- قيام وزارة المالية بفتح حساب جديد للودائع خلال سنة 2016م تحت رقم (190505) وذلك لعجزها عن تحليل الحساب القديم ومعرفة مفردته إلا أنها وقعت في نفس المشكلة من حيث تسوية حساب الودائع الجديد وتحليل مفردته وبذلك لم تتمكن من اقفال الحسابات الختامية للحسابين وهذا يعد مخالفاً لأحكام المادة (15) من القانون المالي للدولة.
- عدم قيام وزارة المالية بإمسك دفتر إستاذ تدون به المبالغ التي تقيد بالحساب المذكور أو تصرف منه ويفرد لكل نوع من هذه المبالغ دفتر إستاذ مساعد، وهذا يعد مخالفاً لأحكام المادة (163) من لائحة الميزانية.
- قيام وزارة المالية بالاحتفاظ بمبلغ لمدة تجاوزت ستة أشهر بعد انتهاء السنة المالية بالمخالفة لأحكام المادة (162) من لائحة الميزانية.
- الحساب رقم (190086) (القديم) ظهر برصيد افتتاحي وحركة خلال العام 2018م كما بالجدول التالي:

الرصيد الافتتاحي في 2018/1/1م	الإيداعات	المسحوبات	الرصيد في 2018/12/31
598,234,580	-	-	598,234,580

وقد تبين بشأنه ما يلي:

- لم تقم إدارة الخزانة بوزارة المالية بتسوية هذا الحساب ولا توجد أي بيانات لديها بخصوصه.
- عدم وجود تحليل للرصيد الظاهر بهذا الحساب، وهذا يعد مخالفاً لأحكام المواد (81-82-83) من لائحة الميزانية.
- لم تقم وزارة المالية بتشكيل لجنة لتسوية هذا الحساب حتى تاريخه.



- الحساب رقم (190505) (الجديد) كان رصيده الافتتاحي ومجاميع الحركة التي تمت عليه خلال العام 2018م كما يلي:

الرصيد في 2018/12/31م	المسحوبات	الإيداعات	الرصيد الافتتاحي في 2018/1/1م
497,371,829	900,000,000	527,763,498	869,608,331

وتبين بشأنه ما يلي:

▪ الرصيد الافتتاحي في 2018/1/1م والبالغ قيمته (869,608,331) ديناراً، يمثل قيمة استقطاعات ضريبة الجهاد والإيداعات بالحساب تتمثل في المبالغ الواردة إلى الحساب من عدة جهات، وفيما يلي بيان بالإيداعات:

ت	الجهة	قيمة الحوالة
1	مصلحة الضرائب	819,462
2	مركز التوثيق بوزارة العدل	68,214
3	الهيئة الوطنية للتعليم التقني	442,313
4	ضريبة الجهاد	526,433,509
	المجموع	527,763,498

▪ ما تم خصمه من الحساب مبلغ (900,000,000) دينار وإحالاته إلى حساب خاص بمصرف ليبيا المركزي، وهذا المبلغ عبارة عن سلفة لشركة الكهرباء خصمت من مستحقات ضريبة الجهاد، بناءً على إتفاقية بين الشركة العامة للكهرباء وصندوق الجهاد وحررت هذه الاتفاقية بتاريخ 2018/7/19م، وبناءً على ذلك صدر قرار للمجلس الرئاسي رقم (1164) لسنة 2018م بالإذن لوزارة المالية بإنفاق مبلغ (900,000,000) دينار لتغطية مشروعات الشركة العامة للكهرباء، وما تم صرفه للشركة العامة للكهرباء من هذا المبلغ هو (425,000,000) دينار وذلك بناءً على التفويض المالي رقم (10) لسنة 2018م والخاص بالتشديدات لصالح الشركة.

حسابات الاحتياطيات:

ظهرت أرصدة الاحتياطيات في 2018/12/31م بمبلغ 2,877,799,244 ديناراً وذلك وفق للآتي:

رقم الحساب	الغرض	الرصيد في 2018/12/31
433	الاحتياطي العام المؤقت	367,961,612
24	الاحتياطي العام	472,256,894
426	احتياطي الميزانية العامة 2013	10
402	احتياطي الميزانية العامة	110,947,849
44	المجنب لسنة (2009) بالدولار	1,926,632,878
	الإجمالي في 2018/12/31	2,877,799,244

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- لم يحدث أي تغيير في أرصدة حسابات الاحتياطيات منذ سنوات مما يعني تجميد العمل بالقانون رقم (127) لسنة 1979م وعدم تحويل الحصاة المقررة بواقع (15) من الإيرادات النفطية وقيدها الحساب المذكور.

التقرير السنوي 2018



- كما نلاحظ من خلال التقرير استخدام مصادر تمويل الاحتياطي العام المتمثلة في بواقى تمويل الميزانيات السابقة في تمويل حسابات الإنفاق دون اتخاذ الاجراءات القانونية وهذا الاجراء جاء بالمخالفة لاحكام المادة (1) من قانون رقم (41) لسنة 1971 بشأن إضافة مادة جديدة إلى القانون رقم (127) لسنة 1970م بشأن تخصيص بعض الموارد لحساب الاحتياطي العام وإضافة مبالغ إلى الحساب المذكور التي نصت على "تودع في حساب الاحتياطي العام الاعتمادات المدرجة في الميزانية العامة التي لم يتم صرفها إلى نهاية السنة المقررة فيها هذه الاعتمادات...".

إدارة المراقبين الماليين

- عدم وجود حصر كامل ودقيق لدى الوزارة بالمراقبين الماليين، يبين فيه البيانات الخاصة بهم والجهات المكلفين بها.
- الاستمرار في عدم الاعتماد على الملفات الشخصية في عملية ترشيح المراقبين الماليين، حيث تعتمد الإدارة في ترشيحها على التقدير الشخصي من واقع معرفتها بالمراقبين الماليين.
- بعض المراقبين الماليين المكلفين لا يحملون مؤهلات في تخصص المحاسبة، مما يجعلهم غير قادرين على أداء واجباتهم كما هو مطلوب منهم.
- عدم دراسة التقارير الواردة من بعض المراقبين الماليين، والاكتفاء باستلام هذه التقارير من إدارة المتابعة وحفظها.
- عدم إتباع إدارة المراقبين الماليين سياسة تدوير المراقبين بالشكل المطلوب، واستمرار عمل بعضهم بالجهات لأكثر من (8) سنوات، ويصل الأمر إلى رفض البعض منهم للتدوير.
- عدم مراعاة شروط ومعايير شغل وظيفة مراقب أو مساعد مراقب مالي بالخارج، والمنصوص عليها في منشور وزير المالية رقم (2) لسنة 2013م.
- الإهمال من قبل وزارة المالية في محاسبة ومساءلة المراقبين الماليين اللذين ثبت تقصيرهم في أداء واجباتهم الوظيفية. وخصوصاً عدم مراعاة بعض المراقبين الماليين حدود الانفاق وطبيعتها وما لوحظ من اجازة إنفاق لبعض الجهات بالمخالفة وتراكم أرصدة الديون المستحقة على الخزانة العامة، وعدم قيام معظم الجهات العامة بسدادها في حينها رغم إحالة المخصصات المالية لهذا الغرض، مما أدى إلى تفاقم أرصدة الدائنين في حسابات الخزانة العامة فضلاً عن الصعوبات الجمة التي سببتها هذه المديونية بالنسبة لهذه الشركات من حيث النقص الحاد في السيولة المالية اللازمة لتسيير أعمالها.

إدارة الموارد المالية

تعاني وزارة المالية من ضعف وقصور في ممارسة أحد أهم اختصاصاتها وهو تحصيل موارد الدولة السيادية حيث يلاحظ عدم كفاءة الإدارة في وضع نظام تحصيل وجباية الإيرادات الواجب تحصيلها، فضلاً عن التراخي في متابعة الجهات المكلفة بالجباية بما يضمن تحصيل كافة الإيرادات المقررة وإيداعها في



حسابات الدولة المركزية في المواعيد المحددة، ومن أهم الملاحظات بالخصوص ما يلي:

- ضعف الإشراف على إيرادات الدولة وتحصيلها، وعدم توريد جل الجهات العامة الممولة من الخزنة لإيراداتها، وعدم توافق المبالغ الموردة لبعض الجهات مع المقدر وتقصير وزارة المالية ببحث ودراسة أسباب تدني جباية الإيرادات ومعالجته.
- انتشار ظاهرة جباية الإيرادات بإيصالات غير قانونية وتقصير وزارة المالية باتخاذ إجراءات فاعلة للحد منها.
- عدم وضع آلية بمتابعة تحصيل واسترداد ديون الدولة بالداخل والخارج.
- عدم مسك السجلات المتعلقة بالإيرادات وتجميع البيانات والمعلومات اللازمة عن حركة الاستحقاق والتحصيل.
- عدم وجود آلية واضحة بشأن التنسيق والتعاون مع الجهات المكلفة بعملية تحصيل الإيرادات للحصول على البيانات الضرورية واللازمة لتحليل المعلومات والتأكد من مدى تطابق حركة التحصيل مع الإيرادات المقررة ودراسة الانحرافات واتخاذ ما يلزم لمعالجتها.
- عدم متابعة حساب الإيراد العام والإشراف على عملية التوريد وفق حوافظ التوريد ومتابعة كافة الإيرادات المحصلة بما يضمن قيدها وإثباتها دفترياً وإجراء المطابقات اللازمة.
- عدم تلقي بعض أذونات الصرف السلبية لبعض الجهات والسفارات الليبية بالخارج والمنطقة الشرقية.
- عدم وجود آلية عمل واضحة بين إدارة الخزنة وقسم الإيرادات وإدارة الموارد المالية بشأن متابعة إيصالات الجباية التي تم تسليمها للجهات الممولة من الخزنة والمستلمة مما أفقد الوزارة السيطرة على تلك الإيصالات بل تعدى الأمر بأن تحصلت بعض الجهات على إيصالات خاصة لاستعمال الوزارة دون غيرها.
- عدم قيام إدارة الموارد المالية بوزارة المالية بحضور أي اجتماعات تخص الجمعيات العمومية للشركات العامة ولجان الإدارة منذ سنة 2011م.
- ضعف نظم وإجراءات الرقابة على إيصالات القبض المسلمة للخزائن الرئيسية والفرعية مما ترتب عليه:
 - ضياع العديد من دفاتر الإيصالات.
 - وجود إيصالات قديمة منذ سنوات سابقة لدى بعض الجهات.
 - عدم تسوية إيصالات (م.ح.5) بإيصالات (م.ح.4).
 - عدم تقيد الجهات بترجيح الإيصالات الغير مستعملة.
 - صرف كميات كبيرة من الإيصالات تفوق الحاجة إليها.
 - قصور إدارة الموارد في متابعة مخزون إيصالات القبض بصورة دورية أو عند إنتهاء السنة المالية.



ديوان وزارة المالية

بلغت جملة المبالغ المالية المخصصة لوزارة المالية لغرض تسير أعمالها بما يضمن تحقيق الأهداف المخطط لها خلال السنة المالية 2018 ميلادية نحو 29,000,000 دينار، في حين بلغت جملة المبالغ المسيلة نحو 26,252,206 ديناراً، والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	المعتمد	المفوض به	المسيل	المصرف	المصرف من المسيل
الأول	16,000,000	15,999,999	13,252,206	15,610,390	-2,358,184
الثاني	13,000,000	13,000,000	13,000,000	12,985,110	14,890
الإجمالي	29,000,000	28,999,999	26,252,206	28,595,500	-2,343,294

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

نظام الرقابة الداخلية بالوزارة

- عدم قيام الوزارة بتشكيل لجان جرد في نهاية السنة المالية للأصول وخاصة منها السيارات وتحديد ما هو في عهدة الغير واتخاذ الإجراءات اللازمة لاستردادها وذلك بالمخالفة للمواد أرقام (91-292-297) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اهتمام الوزارة بإمسك السجلات اللازمة خاصة المتعلقة بالبنود المركزية.
- عدم اهتمام الوزارة بتسجيل وتدقيق أصول وممتلكات الدولة بما يضمن المحافظة عليها.
- اعتماد الإدارة المالية على المنظومة الالكترونية في عملية قيد المعاملات المالية وإغفال مسك بعض السجلات الرقابية والاحصائية والمتمثلة في:
 - سجل حصر الأصول لأحكام الرقابة والمحافظة عليها من التلف والضياع بالمخالفة لنص المادة (18) من القانون المالي للدولة.
 - سجل الالتزامات المالية.
 - سجل الودائع والأمانات بالمخالفة لأحكام المادتين (163-165) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - سجلات متابعة الاعتمادات المستندية (محلية - خارجية).
- عدم توخي مكتب المراجعة الداخلية الدقة المتعلقة بعملية فحص ومراجعة اذونات الصرف ومرفقاتها قبل اعتماد إجراءات الصرف.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في أداء ما أنيط به من مهام واكتشاف مواطن الخلل والقصور وأعداد تقارير للإدارات العليا للاسترشاد ومعالجة تلك المظاهر.
- عدم إعداد تقارير دورية بنتائج أعماله ومدى تطبيق التشريعات النافذة المنظمة للعمل المالي والاكتفاء بعملية المراجعة الحسابية للمعاملات المالية.



- عدم قيام مكتب المراجعة بعملية الجرد المفاجئ للخزينة والعهد المالية واتخاذ ما يلزم من إجراء بشأنها.
- تقصير وضعف المراقبين الماليين وحصول بعضهم على مزايا نقدية وعينية مما يفقدهم استقلاليتهم، فضلاً عن الزج بهم في عضوية لجان تتعارض مع طبيعة الأعمال المكلفين بها.
- عدم قيام المراقبين الماليين بالجهات العامة بالتعاون مع إدارة المتابعة من خلال إحالة تقرير الإيرادات والمصروفات في الوقت المحدد، بالمخالفة للقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ارتفاع مؤشرات المخالفات والتجاوزات يدل على ضعف كفاءة المراقبين الماليين في أداء مهامهم دون اتخاذ المسؤولين بالوزارة ما يلزم من إجراءات ووضع برامج تدريبية للرفع من كفاءة البعض منهم.
- عدم ممارسة بعض المراقبين الماليين مهام الإشراف على الإدارة المالية وفقاً للاختصاصات المسندة إليهم وفق المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تقصير الوزارة في متابعة المراقبين الماليين ومساعدتهم الموفدين للعمل بالخارج.
- استمرار بعض المراقبين الماليين الموفدين للعمل بالخارج من أداء مهامهم بالرغم من انقضاء المدة القانونية.
- عدم ختم على مستندات الصرف ومؤيداتها ما يفيد "تم الصرف" تفادياً لتكرار صرفها بالمخالفة لأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الوزارة بمتابعة الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة القانونية لقطعها دون اتخاذ الإجراءات القانونية لمعالجتها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام وزير المالية المفوض بإصدار العديد من قرارات النقل دون مراعاة القدرة الاستيعابية للوظائف الشاغرة بالملاك الوظيفي للوزارة بالرغم من التضخم الوظيفي بالوزارة.
- قيام وزير المالية بتكليف مستشارين بالوزارة دون وجود ملفات "إدارية" تحتوي على مؤهلاتهم العلمية وسنوات الخبرة بما يتوافق وطبيعة المهام المكلفين بها.
- تقصير وإهمال وزارة المالية في اتخاذ الإجراءات القانونية لاسترجاع السيارات خارج الوزارة.
- قيام وزارة المالية بصرف مكافآت مالية بصفة دورية "مستمرة"، الأمر الذي ترتب عليه زيادة في الإنفاق بالمخالفة لكتاب المجلس الرئاسي ذو الرقم (م.ر. 3/2333) المؤرخ في 2017/6/5م ودون وجود مردود مقابل ذلك.



- الصرف بالتجاوز في مخصصات الباب الأول بواقع (18%) واستغلال السيولة المتاحة بالحساب لإجراء مصروفات بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بالرغم من تحقيق وفر في مخصصات الباب الثاني إلا أن تفاصيل الصرف على البنود المختلفة أظهرت تجاوزاً في بعض البنود على حساب بنود أخرى، وبيانها كالتالي:

البند	المسبل	المصرف	الرصيد
بريد	365,000	416,160	-51,160
مطبوعات وقرطاسية	510,000	609,630	-99,630
نفقات سفر ومبيت	6,467,500	6,957,830	-490,330
مصروفات النظافة	405,000	502,920	-97,920
الصيانة (الأليات - الأثاث)	197,000	202,380	-5,380
الإجمالي	7,944,500	8,688,620	-744,420

- فيما يلي بعض المصروفات التي تمت خصماً من بند السفر والمبيت:

ت	اذن الصرف	الصك	القيمة	المستفيد
1	12/45	638945	11,919	ح ب ص س
2	12/79	638979	4,110	ع م غ
3	12/58	638958	10,332	ص ض ش
4	12/59	638959	9,660	ط ح ع
5	12/60	638960	10,332	ن ب م
6	12/44	638944	11,919	ك م ب م
7	12/43	638943	11,919	ب م ع ب
8	12/42	638942	11,919	ارس
9	12/41	638941	12,090	ع م م ف
10	12/80	638980	4,110	ل ر خ

- ازدواجية الصرف من بند مصروفات سنوات سابقة على إجراءات مقار سكن لنفس الصفة بالوزارة "مدير إدارة الموارد المالية" السابق والحالي وخلال نفس الفترة من تاريخ 2017/06/1 حتى 2017/12/31م حيث بلغ جملة المصروفات مبلغ 15,400 ديناراً بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (347) لسنة 2013م بشأن تحديد بعض الخدمات وبيانها كالتالي:

اذن الصرف	القيمة	المستفيد	الفترة	الصفة
5/8	4,000	ص ح ع	2017/12/31 - 2017/6/1	مدير إدارة الموارد المالية
12/87	11,400	ج م ب	2017/12/31 - 2017/4/1	مدير إدارة الموارد المالية السابق

- التوسع فيما يخص صرف مبالغ مالية مقابل إيجار سكن لعدد من المسؤولين والموظفين لا تنطبق عليهم الضوابط والشروط المنصوص عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م.
- قيام وزير المالية بتكليف مستشارين بالوزارة والقيام بصرف مكافآت مالية دون وجود ملفات إدارية تحتوي على المسوغات اللازمة ومؤهلاتهم العلمية وسنوات الخبرة للتأكيد من مدى توافق ذلك على الوظائف والمهام المكلفين بها فضلاً عن عدم إخضاعهم للقانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم



الوطني عن صرف تلك المكافآت ناهيك عن عدم توفر مردود مقابل ذلك،
وبيانهم كالتالي:

الوظيفة	المستفيد	القيمة	قيمة المكافأة الشهرية	أذن الصرف
تفعيل منظومة إدارة الخزنة الشبكات الالكترونية	ه س ج	4,533	800	11/8
مستشار وزير المالية	ط م ب	36,000	4,000	12/14
مستشار وزير المالية	أ ع ف	6,666	4,000	12/85
خدمات الإشراف على مبني الوزارة	ص س ر	3,000	750	12/53
فني اتصالات والتقنية	ج ه د	3,000	500	12/5

- ضعف التعزيز المستندي لبعض اذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات.

حساب الودائع والأمانات:

- عدم قيام الوزارة بمتابعة الصكوك المعلقة الخاصة بحساب الودائع والتي تجاوزت المدة القانونية لقطعها دون اتخاذ الإجراءات القانونية لمعالجتها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- احتفاظ الوزارة بمبالغ مالية بالحساب تجاوزت المدة القانونية بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ولقرار رئيس ديوان المحاسبة رقم 196 لسنة 2018م، بشأن تسوية حسابات الودائع والأمانات.

حساب الطوارئ:

- السحب النقدي من الحساب والمتمثل أغلبه في مكافآت مالية للموظفين.

- استخدام حساب الطوارئ في مصروفات تخص الباب الثاني بالمخالفة للمادة (17) من قانون النظام المالي للدولة.

الاعتمادات المستندية:

- قيام وزارة المالية بفتح اعتماد مستندي خارجي لصالح شركة هونداي الكورية بتاريخ 2017/12/31م، بقيمة 959,250 دولار خصماً من الحساب رقم 200-1962 الخاص بحساب الطوارئ طرف مصرف ليبيا المركزي لغرض توريد عدد (66) سيارة ركوبة مختلفة الموديلات، حيث تولى مصرف ليبيا المركزي فتح الاعتماد رقم "101LINF173650002" لصالح الشركة المذكورة ولوحظ بشأنه ما يلي:

- عدم إبرام تعاقده بين وزارة المالية والشركة الموردة يتضمن الشروط ويحفظ حقوق الوزارة.
- عدم الحصول على موافقة مجلس الوزراء فيما يتعلق بالتعامل مع الشركات الأجنبية وفقاً للائحة العقود الإدارية.
- عدم الحصول على الموافقات اللازمة الواردة بقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (918) لسنة 2007م، بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع.
- عدم توفر مخصصات مالية لتغطية الاعتماد.



▪ عدم إحالة الدفعات إلى الديوان لغرض المراجعة اللاحقة وفقاً للقانون رقم (24) لسنة 2013 المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013 بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

ومن خلال الفحص والتدقيق تبين ما يلي:

- توجيه مراسلات إلى قسم تراخيص المركبات - طرابلس ومصلحة النقل البري صادرة عن مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة لغرض تسجيل السيارات غير أنه أفاد كتابياً بان الوزارة لم تستلم أي من السيارات موضوع الاعتماد وفق الكتاب رقم (1-539) بتاريخ 2019/3/11م، ولم يبين إبرام تعاقد مع شركة دروب ليبيا لاستيراد وسائل النقل " الشركة المورد " وهي من قامت باستكمال كافة الإجراءات الجمركية.

السيارات:

وجود سيارات لازالت بعهدة أشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالوزارة دون اتخاذ أي إجراءات قانونية لترجييعها وبيانها كالتالي:

الاسم	رقم اللوحة	النوع	ملاحظات
ع م	10-5-433570	لانسر	ادارة الخزانة سابقا
ش م ع	10-5-433156	لانسر	ادارة الخزانة سابقا
ع م	10-5-433590	لانسر	مركز المعلومات سابقا
ع ه	10-5-433548	لانسر	مراقب بالخارج سابقا
أ غ	7-5-483477	باصات	امين المالية سابق
م ب م	7-5-201003	تويوتا كامري	امين المالية سابق
	6-5-314083	تويوتا كامري	امين المالية سابق
	236789	تويوتا كامري	امين المالية سابق
	10-5-445517	اودي	امين المالية سابق
	6-5-96768	اودي	امين المالية سابق
ع ب	102	فولفو	امين المالية سابق
	45-5-343634	هونداي 7راكب	امين المالية سابق
س ب غ	6-5-95899	تويوتا كامري	كاتب العام مساعد السابق
	6-8-25706	متشي	الكاتب العام مساعد السابق
أ ع ب	12-5-406547	تويوتا كامري	كاتب عام سابق
م ع ح	14-5-402900	اودي	امين سابق
ن ع ض	7-5-482828	باصات	مدير مكتب امين سابق
خ م غ	7-5-705275	اودي	كاتب عام المالية والتخطيط سابق
ف ع ف	14-5-271928	بي ام دبليو	امين هيئة التخطيط سابق
	7-5-36504	ميتشي جلانط	امين هيئة التخطيط سابق
م ا	7-5-51404	نيسان صني	مجلس التخطيط سابقا
ر ع ر	14-5-289601	ستروين	هيئة التخطيط سابقا
	7-5-10042	ميتشي مزدوجة	هيئة التخطيط سابقا
ش ب ق	7-5-391803	نيسان صني	مراقب مالي سابقا
اق ع	45-5-144701	تويوتا كامري	سائق امين المالية سابق
ع م	14-5-421571	تويوتا كامري	مدير المؤسسات سابق
ع ز	7-5-635898	مازدا زوم	امين التخطيط سابق والمالية
م ا ح	7-5-391801	نيسان مزدوجة	سائق امين التخطيط سابق



- وجود عدد من السيارات التابعة للوزارة مفقودة ولم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

إدارة المراجعة الداخلية

- تبين إهمال مكتب المراجعة الداخلية بوزارة المالية في القيام بالمهام والاختصاصات المناط به تنفيذها بموجب أحكام المادة (15) من قرار مجلس الوزراء رقم (68) لسنة 2012م بشأن اختصاصات وزارة المالية واقتصر عمله على المراجعة المستندية لأذونات الصرف.
- عدم وجود لائحة للتنظيم الداخلي لوزارة المالية توزع من خلالها الاختصاصات الموكلة للإدارات بشكل دقيق وفق للهيكل التنظيمي رقم (68) لسنة 2012 م، والعمل باللائحة التنظيمية السابقة والصادرة بموجب قرار رقم (272) لسنة 2007م.
- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد بوزارة المالية فضلاً عن ذلك صدور قرارات تعيين جديدة ونقل للوزارة بالعام المالي 2017م لم يراع فيها حجم الملاك الوظيفي وخاصة بديوان الوزارة، حيث لا يوجد آلية في التعيينات الجديدة أو النقل للوزارة والدعوة لاجتماع لجنة شؤون الموظفين بالوزارة لمعرفة حاجة الوزارة من التعيينات وإجراء امتحانات القبول لاستقطاب المؤهلات والتخصصات المطلوبة، فضلاً عن ذلك عدم مراعاة وجود التغطية المالية لهذه التعيينات بالمخالفة، الأمر الذي ترتب عليه وجود بطالة مقنعة بالوزارة المالية وصدر قرارات تعيين لمؤهلات لا تتماشى مع طبيعة عمل وزارة المالية.
- تجزئة الإدارات الواردة بالهيكل التنظيمي بين ثلاثة مباني، الأمر الذي يحد من سرعة التواصل بين الإدارات مع وجود ثلاثة مكاتب للمحفوظات تابعة للشؤون الإدارية.

إدارة المتابعة

- عدم قيام إدارة المتابعة بممارسة اختصاصاتها الممنوحة لها وفق الهيكل التنظيمي الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (68) لسنة 2012م.
- عدم إقبال الخزانة لبعض الحسابات التي تديرها للسنوات المالية السابقة وتحويلها لإعداد الحساب الختامي لها نظراً لعدم تبويب بعض الحوالات على الميزانية وقيام مصرف ليبيا المركزي بتجزئة العديد من أذونات الصرف وعدم استكمال البيانات اللازمة لإعداد التسوية المصرفية.

الموارد البشرية

- عدم استيفاء بعض مستندات الملفات الشخصية لموظفي الوزارة، فضلاً عن ذلك عدم وجود بعض الملفات الشخصية لبعض الموظفين.
- عدم اتخاذ الإجراءات الإدارية والمالية للأشخاص المنتهية فترة نديهم أو إعارتهم والموفدين للدراسة بالخارج.



الشؤون المالية

- التوسع بصرف العهد المالية لموظفي الوزارة والتقصير بمتابعتها وإقفالها واتخاذ الإجراءات اللازمة لتسويتها.
- تأخر وزارة المالية بسداد الالتزامات لعدم توفر التغطية المالية والتركيز على جانب الانفاق المستحدثة.

مراقبات الخدمات المالية بالبلديات:

أهم ما تم ملاحظته على أداء مراقبات الخدمات المالية بالبلديات ما يلي:

أنظمة الرقابة الداخلية:

- احتفاظ المراقبات المالية بالبلديات بالصكوك لفترات طويلة فضلاً عن ظهور صكوك بمذكرات التسوية بالطريق منذ عدة سنوات لم يتخذ بشأنها أي اجراءات المنصوص عليها بالقانون المالي للدولة ولائحته التنفيذية.
- تكليف المراقبين الماليين بالقطاعات بوظائف أحر تنفيذية بالمراقبات المالية بالبلديات.
- بالرغم من تنبيه الديوان في تقاريره السابقة على ضعف انظمة الرقابة الداخلية بالمراقبات وعدم التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي من ضمنها انفراد موظف واحد بكامل العملية المالية من اعداد اذن الصرف وتحرير الصكوك إلى إجراء التسويات والإقفال للحسابات واعداد مذكرات تسوية حساب المصرف الأمر الذي شجع ضعف النفوس باستغلال هذا الخلل بالقيام بالتزوير في الصكوك على مراقبات الخدمات المالية واختلاس الاشتراكات الضمانية.
- يلاحظ احتفاظ مراقبات الخدمات المالية ببوادي الأرصدة الدفترية على أبواب الميزانية وإغفال تحويلها لحساب الإيراد العام.
- عدم التزام المراقبين الماليين بقيد واثبات العمليات المالية في سجل الاعتماد أولاً بأول وكذلك عدم اعداد تقارير المصروفات بما تنص عليه لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

تنفيذ الميزانية

- التأخر في صدور التفويضات المالية من قبل وزارة المالية مما يجعلها عرضة للإنفاق العشوائى بقصد استنفاد البنود في أغراض من غير جدوى في تحقيق برامج وأهداف المؤسسات، ويتضح ذلك في التفويضات التي تصدرها وزارة المالية في نهاية الربع الرابع من السنة المالية.
- ترد حوالات للمراقبات تخص جهات مستقلة عن مراقبات الخدمات المالية بالخطأ وتقوم الأخيرة بالاحتفاظ بها لفترات طويلة دون أن تتخذ الإجراءات بإرجاعها لمصدرها.
- يلاحظ التوسع المبالغ في صرف المكافأة المالية للعاملين وغير العاملين ومكافأة اللجان المؤقتة والعمل الإضافي دون التقيد بالتشريعات والقرارات المنظمة، مستفيدين من الوفر الذي يتحقق من الباب الأول نتيجة للمرتبات



التي تحال بالفائض بأسماء موظفين انتهت علاقتهم الوظيفية بالوظيفة العامة.

- التوسع في صرف المكافآت على لجان الجرد دون إنهاء الأعمال بها بواقع مرتب شهرين بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (67) لسنة 2015م بشأن تشكيل لجان الجرد السنوي للخزائن والحسابات.
- إغفال مراقبات الخدمات المالية للسلف الممنوحة على ميزانية التنمية المصروفة لبعض الشركات والتشاريكات وهي أرصدة مرحلة من سنوات مالية سابقة يرجع تاريخها إلى لسنة 2005 م ولم يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها.
- عدم إحالة استقطاعات الاشتراكات الضمانية واستقطاعات صندوق الضمان الاجتماعي وضريبة الجهاد في حينها لجهاتها بالمخالفة للقوانين والتشريعات النافذة.
- تدني مستوى تحصيل الإيرادات بالقطاعات الخدمية الجبائية فضلا عن عدم الالتزام بالتحقق من استيفاء الضريبة المقررة على المعاملات المالية من الفواتير والعقود المرفقة بأذونات الصرف.
- عدم تقييد مراقبات الخدمات المالية بالبلديات بتزويد الديوان بنسخة من المراسلات الصادرة عنها والتي ترتب التزامات مالية فضلا عن عدم الرد على ملاحظات الديوان بالمخالفة للمادة (46) من القانون رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته.

حساب الودائع والامانات:

- يلاحظ على مراقبات الخدمات المالية استخدام حساب الودائع في غير الأغراض المنصوص عليها في القانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلا عن الاحتفاظ بأرصدة لفترات زمنية تتجاوز ستة أشهر دون تحويلها لحساب الإيراد العام.
- استخدام حساب الودائع والأمانات في دعم حساب الباب الأول والصرف منه بالمخالفة للمادة (16) من قانون النظام المالي للدولة.

مركز التوثيق والمعلومات بوزارة المالية

البيان التالي يوضح مقارنة المبالغ المسيلة بالمصروفات الفعلية خلال السنة المالية 2018م:

الباب	المخصص	المفوض به	المسيل	المصرف	الفائض (العجز)
الباب الأول	900,000	900,000	676,520	688,760	(12,240)
الباب الثاني	1,500,000	1,500,000	1,500,000	253,950	1,246,050
المجموع	2,400,000	2,400,000	2,176,520	942,710	-

- عدم قيام الوزارة بتفويض المركز عن الباب الأول وفق المبالغ المعتمدة حسب الترتيبات المالية لسنة 2018م.



- الصرف بالتجاوز من مخصصات بند المرتبات بمبلغ 72,410 ديناراً، بالمخالفة للقانون المالي للدولة وقرار المجلس الرئاسي رقم (575) بشأن الترتيبات المالية لسنة 2018م.
- توسع إدارة المركز في صرف مقابل العمل الإضافي والمكافآت خلال العام بمبلغ 229,731 نتج عنه تجاوز اعتماد بند العمل الإضافي والمكافآت بنحو 25,391 ديناراً.
- بموجب القرار الصادر عن وزير المالية رقم (114) لسنة 2016 تم صرف مكافآت مالية لغير العاملين بإجمالي 140,400 بواقع 600 دينار شهرياً وقيام إدارة المركز بتحميل القيمة خصماً من مخصصات الباب الأول بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة وقرار المجلس الرئاسي رقم (575) بشأن الترتيبات المالية لسنة 2018م.
- إغفال إدارة المركز استغلال المبالغ المخصصة له خلال سنتي 2017-2018م وتوظيفها لتطوير وتغطية احتياجات المركز الفعلية ومنها شراء وتركيب منظومة متابعة مرتبات الدولة الليبية، وفقاً لمحددات المادة (10) من القانون المالي للدولة حيث تم ترجيع بواق الميزانية دون الاستفادة منها للسنتين المذكورتين.
- عدم قيام المراقب بمسك سجل الاعتماد بالمخالفة لأحكام المادة (23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب بإعداد التقارير الشهرية تتضمن ما تم تحصيله من إيرادات وما جرى إنفاقه من مصروفات بالمخالفة لأحكام المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي بالإشراف على قسم الشؤون المالية بالمركز وفقاً للاختصاصات المسندة له بموجب أحكام المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف أداء مكتب المراجعة الداخلية من حيث مراجعة جميع المستندات المؤيدة لعملية الصرف فضلاً عن عدم قيامه بأعمال الجرد المفاجئ للخزينة والمخزن بالمخالفة للمادتين (88-182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بالجرد المفاجئ على أعمال الخزينة بالمخالفة للمادة (88) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تقييد إدارة المركز بالختم على أذونات الصرف ومرفقاتها بختم يفيد الصرف مع بيان التاريخ وتوقيع الصراف بجانب كل ختم بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اتباع الأسس العلمية والمحاسبية عند القيام بأعمال الجرد السنوي الجرد والاكتفاء بحصر المحتويات.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أوجه الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



إدارة المؤسسات المالية والتعاون الفني

بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 68 لسنة 2012م، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة المالية وتنظيم جهازها الإداري، أوكل إلى الإدارة مهمة الإشراف على مساهمات الدولة الليبية في المؤسسات والصناديق المالية، الإقليمية والدولية.

وهذه المساهمات هي عبارة عن حصة في رأس مال بعض المؤسسات المالية الإقليمية والدولية، كانت تدار في السابق وفق توجهات لا تهدف بالدرجة الاولى إلى تحقيق ربح اقتصادي، بل إلى الدفع بعجلة التنمية وتمويل مشاريع التنمية المستدامة، بما يخدم مصلحة الدول الاعضاء في هذه المؤسسات وتقديم القروض والمنح والمساعدات الفنية، ومن هذه المؤسسات ما يلي:

اسم الجهة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة
الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي	9 %	270 مليون دينار كويتي
المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا	16 %	358 مليون دولار امريكي
البنك الاسلامي للتنمية جدة	9 %	4.7 مليار دينار اسلامي
البنك الدولي للإنشاء والتعمير واشنطن	0.48 %	944 مليون دولار امريكي
مصرف الساحل والصحراء للتجارة والتنمية طرابلس	55 %	294 مليون يورو

صاحب هذه المساهمات في السنوات الأخيرة وجود مبالغ مستحقة السداد نتيجة اتفاقيات الزيادة في رأس المال، ترجع إلى سنة 2013م، وقد بلغ إجمالي المبلغ المستحق سداده على الدولة الليبية حتى نهاية سنة 2018م 776,885,829 ديناراً، وتراكم هذه الالتزامات التي تمثل حصص مساهمات واشتراكات بالمؤسسات والمنظمات الدولية يؤدي إلى قيام الدول الاخرى الاعضاء بالاستحواذ على حصة الدولة الليبية، وبالتالي إضعاف قدرتها التصويتية.

مساهمة الدولة الليبية في البنك الاسلامي للتنمية

البنك الاسلامي للتنمية هو مؤسسة مالية دولية، أنشئت طبقاً لاتفاقية التأسيس الموقعة سنة 1973م مقره الرئيسي مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، باشر البنك نشاطه رسمياً عام 1975م، ويتمتع حالياً بمستوى عال من التصنيف الائتماني طويل الاجل (AAA) وفق التصنيف الصادر عن وكالة ستاندرد اند بورز.

- يهدف البنك إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الاعضاء والمجتمعات الاسلامية، وفقاً لأحكام الشريعة الاسلامية، ويضم في عضويته 57 بلداً إسلامياً من مختلف مناطق العالم.
- الدولة الليبية هي أحد أهم المساهمين في البنك الاسلامي للتنمية، حيث انها ثاني أكبر مساهم في البنك بعد المملكة العربية السعودية، بنسبة مساهمة 9.4% وبمبلغ 4 مليارات 771 مليون دينار إسلامي، ويمثلها وزير المالية محافظ للبنك، كما يمثلها عضو لبي في مجلس المدراء التنفيذيين.



- بموجب اتفاقية التأسيس يهدف البنك إلى منح القروض والمساعدات المالية والفنية لتمويل المشاريع التنموية، ودعم التنمية الاقتصادية بالدول الاعضاء، وقد ساهم البنك في تمويل عدد من المشاريع التنموية بالدولة الليبية خلال السنوات من 1980م - 2004م بمبلغ تجاوز 355 مليون دولار امريكي، موزعة على عدد من المشاريع التنموية على مختلف القطاعات الاقتصادية ومنها:

اسم المشروع	تاريخ الاتفاقية	قيمة القرض الممنوح
مشروع سفن صيد سمك التونة	1988م	20 مليون دولار امريكي
مشروع مطاحن السواني	1997م	14 مليون دولار امريكي
مشروع توسعة مصنع الحديد والصلب	2003م	43 مليون دولار امريكي
مشروع تحوير محطة كهرباء الزاوية	2004م	47 مليون دولار امريكي

- بالرغم من ان الدولة الليبية ثاني أكبر مساهم بالبنك، إلا أنه لم تتحقق الاستفادة المطلوبة من المساهمة وخاصة في العشر السنوات الاخيرة، بسبب غياب الخطط التنموية المعتمدة والتي هي من الشروط الاساسية للحصول على التمويل المناسب من البنك، بسبب عدم توفر الرؤية من قبل المسؤولين، وضعف عملية التواصل بين البنك والادارات المحلية للجهات العامة المستهدفة بالتمويل، من حيث اطلاعها على خطة ومشاريع البنك التنموية، لتقوم بتجهيز مشاريعها في الإطار المناسب للحصول على الدعم لتحقيق اهداف التنمية المستدامة.

- بالرغم من توفر فرص الحصول على المنح المالية والفنية من البنك الإسلامي للتنمية، إلا أنه لم يتم الاستفادة منها على الوجه المطلوب، كما أن بعضها لم ينفذ نتيجة الفشل في اتخاذ القرارات الكفيلة بنجاحها، وانقضاء مدة الاتفاق ومنها:

اسم المشروع	قيمة التمويل	السنة
مشروع حصاد مياه الامطار الجبل الاخضر	20 مليون دولار	2014م
البرنامج الليبي للإدماج والتنمية	50 مليون دولار	2013م

- لم تقم وزارة المالية بسداد عدد من الأقساط المستحقة عليها، منذ سنة 2013م كزيادات في راس مال البنك والتي تجاوزت حتى نهاية سنة 2017م مبلغ 177 مليون دينار ليبي، مما يساهم في انخفاض نسبة مساهمتها في راس مال البنك وبالتالي انخفاض القوة التصويتية في ادارته، بالإضافة إلى تغير النظرة تجاه قدرة الدولة الليبية على الوفاء بالتزاماتها، في حالة تمت الموافقة على منحها قروض لتمويل مشاريع تنموية مستقبلية.

مساهمة الدولة الليبية في مصرف الساحل والصحراء للاستثمار والتجارة

- مصرف الساحل والصحراء هو مؤسسة مالية اقليمية تابعة لتجمع دول الساحل والصحراء، تأسس بموجب اتفاقية الانشاء المؤرخة في 14 ابريل 1999م ليقوم باستقطاب الموارد المالية العامة والخاصة، وتوظيفها للمساهمة في تمويل برامج التنمية، ومناهضة الفقر في دول الساحل والصحراء، وبهذه الصفة يقوم المصرف بمزاولة جميع الانشطة المصرفية



والمالية والتجارية المتعلقة بنشاطه في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والتجارة الخارجية وبصفة خاصة للدول الأعضاء وذلك لحسابه او لحساب الغير.

- وفق بيانات وزارة المالية بلغ رأس مال المصرف المكتتب فيه 529,868,000 يورو، ويمارس نشاطه من مقر الإدارة العامة للمصرف بمدينة طرابلس، ويرأس الجمعية العمومية للمصرف وزير المالية الليبي، كما تم تسمية عدد تسعة اعضاء في مجلس الإدارة وذلك بموجب كتاب وزير المالية المؤرخ في 2017/05/25م ولمدة أربع سنوات.
- يباشر المصرف نشاطه التجاري من خلال المصارف التابعة الأربعة عشر والتي تزاوّل نشاطها في دول التجمع، كما تمتلك مجموعة المصرف أكثر من 140 وكالة ونقاط بيع منتشرة في الدول التي يزاول فيها المصرف نشاطه ومن خلال المصارف التابعة العاملة في تلك الدولة يقدم المصرف تسهيلات ائتمانية لجميع القطاعات المختلفة.
- شملت تمويلات المصرف في مجال تمويل الاستثمارات بالمشاريع ذات الجدوى الاقتصادية خصوصا في مجال البنية التحتية والاتصالات والنقل وصناعة الاسمنت والقطاع العقاري والتجاري وغيرها.
- بلغت نسبة مساهمة ليبيا في مصرف الساحل والصحراء 55.59% بواقع حصة بقيمة 294 مليون يورو.
- بالرغم من ان نسبة مساهمة الدولة الليبية في المصرف تجاوزت 55%، اي تعدت نصف راس ماله، إلا انه لم يتم تمويل اي مشاريع تنموية في الدولة الليبية، وذلك بحسب افادة إدارة المؤسسات المالية والتعاون الفني بوزارة المالية، بالرغم من أن اتفاقية إنشاء المصرف تهدف إلى تحقيق التنمية للدول الاعضاء وتمويل المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية، مما يستوجب اعادة النظر في مدى تحقيق الاستفادة من هذه المساهمة وتوجيهها إلى دعم التنمية بالدولة الليبية وزيادة تفعيل التواصل من قبل الأطراف المعنية بخطط التنمية وممثلي ليبيا في المصرف.
- ومن خلال الاطلاع على التقارير المالية للمصرف لسنة 2017م تبين تحقيقه أرباح بقيمة 2,331,470 يورو، فيما كانت أرباحه خلال سنة 2016م بقيمة 21,768 يورو فقط، والملاحظ ان المصرف لم يتم الاستفادة منه في تحقيق التنمية الاقتصادية لليبيا، ولا حتى الحصول على عوائد مادية طيلة فترة المساهمة في المصرف.
- وتجدر الإشارة إلى ان المادة العاشرة من اتفاقية انشاء المصرف الموقعة بتاريخ 1999/04/14م جاءت على النحو الآتي (لا تخضع سجلات ووثائق ومحفوظات المصرف وفروعه ومكاتبه لقوانين وقواعد الرقابة والتفتيش الإداري والمحاسبي في الدول الاعضاء) كما ان المصرف معفي من الضرائب والرسوم بموجب المادة الحادية عشر من الاتفاقية.



مساهمة الدولة الليبية في راس مال البنك الافريقي للتنمية

- تأسس البنك الافريقي للتنمية في سنة 1964م وبأشغال أعماله في سنة 1967م ومقر البنك مدينة ابيدجان ساحل العاج، ويبلغ رأس المال المصرح به 67.6 مليار وحدة حسابية، ورأس المال المكتتب فيه 23.92 مليار وحدة حسابية ما يعادل 35.7 مليار دولار امريكي، وهو مؤسسة مالية تصنيفها الائتماني (AAA).
- تبلغ مساهمة ليبيا في البنك 560 مليون وحدة حسابية ما يعادل 836 مليون دولار امريكي بنسبة مساهمة 2.3% من راس مال المصرف. (الوحدة الحسابية = 1.49356 دولار)
- يهدف البنك إلى الاسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في بلدان الاقليم الاعضاء فيه، وتقديم القروض للقطاعات العام والخاص، وتقديم المساعدات الفنية للمشروعات والبرامج، والمساعدة في تنسيق سياسات وخطط التنمية لبلدان الاقليم الاعضاء.
- يتكون مجلس المحافظين من وزراء المالية والاقتصاد بالدول الاعضاء ويمثل ليبيا في المجلس وزير المالية كما للدولة الليبية عضو في مجلس المديرين التنفيذيين، عن دول ليبيا وموريتانيا والصومال.
- تأخر الدولة الليبية في دفع الزيادات في راس مال البنك الافريقي للتنمية من سنة 2013م، مما يترتب عليه انخفاض نسبة المساهمة في راس المال وبالتالي القوة التصويتية، وفيما يلي بيان بالمبالغ المستحقة والواجب سدادها للبنك الافريقي للتنمية حتى نهاية سنة 2018م:

البيان	ما يعادله بالدينار الليبي	القيمة بالعملة الأجنبية
الزيادة الخامسة	107,629	65,388 يورو
الزيادة السادسة	134,961,218	101,627,423 دولار
إجمالي المبلغ المستحق	135,068,847	-

- محدودية استفادة الدولة الليبية من برامج الدعم التي يقدمها البنك حيث كان اخرها في سنة 2013م في شكل تدريب ودعم فني واستشاري، وذلك وفق الكشف المقدم من الإدارة.
- غياب الاستفادة من الدعم الذي يقدمه المصرف في السنوات الاخيرة، نتيجة للصراعات والانقسامات السياسية وغياب القيادة الرشيدة المعنية بالتخطيط للتنمية في الدولة الليبية، مما أثر سلباً في عملية الاستفادة مما يقدمه البنك من دعم للمشاريع التنموية.
- من المشاريع المقترحة للاستفادة منها، هي الدعم الفني في مجال المياه الذي اقترحه البنك الافريقي للتنمية لدعم الجهات المختصة في ليبيا، قامت إدارة المؤسسات المالية والتعاون الفني بمخاطبة الهيئة العامة للمياه بمقترح البنك الافريقي للتنمية لتزويدها بالبرامج والمشاريع التي تحتاج إلى دعم في مجال المياه، وعليه ردت الهيئة العامة للمياه بعرض جملة من المشاريع والبرامج، ولازال الموضوع قيد الدراسة ولم يأخذ طريقه للتنفيذ.



مصلحة أملاك الدولة

من خلال فحص ومراجعة المصلحة عن العام 2017م تبين الآتي:

- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بالجرد المفاجئ للخزينة والعهد المصروفة خلال السنة المالية بالمخالفة لنص المادة (88) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل لحصر الأصول وتسجيل كافة البيانات المتعلقة بكل أصل على جده مما يؤدي إلى العبث بها وضياعها وعدم إمكانية متابعتها.
- عدم ختم المستندات المؤيدة لعمليات الصرف بختم (تم الصرف) وذلك بالمخالفة لنص المادة (91) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المصلحة باتخاذ الإجراءات الكفيلة باسترجاع السيارات الممنوحة لأشخاص انتهت علاقاتهم الوظيفية بالمصلحة.
- عدم قيام المصلحة باتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحصيل قيمة الإيرادات المستحقة والمتأخرة عن الشركات والجهات العامة.
- تأخر تفعيل اجراءات الفصل بين مصلحة أملاك الدولة والتسجيل العقاري ما أثر سلباً على الناحية الإدارية والمالية لعمل المصلحة وجعلها تعاني بشكل يومي من بعض الإشكاليات.
- عدم اعتماد الهيكل التنظيمي للمصلحة من الجهات المختصة حتى تاريخه، الأمر الذي أدى إلى عدم الفصل في الاختصاصات وعدم وضوح المهام وتحديد المسؤوليات ن حيثُ تبين أن المصلحة تعمل بموجب التعميم الصادر عن رئيس مجلس إدارة المصلحة رقم (2014/169) وذلك لتنظيم العمل ومنح الاختصاصات للإدارات والمكاتب داخل ديوان المصلحة مؤقتاً فضلاً عن عدم وجود ملاك وظيفي معتمد.
- لا توجد إدارة مختصة بالتخطيط حيثُ تبين وجود مكتب للتخطيط والدراسات أوكل له بعض الاختصاصات بموجب التعميم الصادر من رئيس مجلس إدارة المصلحة المشار إليها سابقاً.
- عدم وجود خطة عمل معتمدة صادرة عن المصلحة توضح المستهدف انجازه خلال العام.
- عدم وجود تنسيق في تنسيب الكوادر الوظيفية الإدارية والفنية بطريقة عملية وفنية.
- تقصير بعض الإدارات والمكاتب في إعداد التقارير الربع سنوية عن نشاط عملها بالشكل المطلوب.
- بلغت المصروفات الفعلية للباين الأول والثاني والإيرادات عن السنوات (2015-2016-2017م) ما يلي:



البيان	سنة 2015م	سنة 2016 م	سنة 2017 م
الباب الأول	17,363,816	16,497,220	16,755,320
الباب الثاني	2,071,560	496,520	1,148,530
الإجمالي	19,435,379	16,993,740	17,903,850
الإيرادات	5,937,762	5,123,377	13,167,805

- تدني مستوى الإيرادات وعدم الوصول إلى المستهدف تحصيله من إيرادات يرجع إلى الآتي:
- تداخل الاختصاصات بين البلديات ومصحة أملاك الدولة بموجب قانون الحكم المحلي (59) ما أثر سلباً على مستوى جباية الإيرادات في بعض البلديات.
- عدم تفعيل العمل بالشكل المطلوب في عدة مكاتب، الأمر الذي أدى إلى صعوبة جباية الإيرادات.
- بلغت قيمة العهد المالية المصروفة خلال السنة المالية موضوع الفحص مبلغ وقدره 20,000 دينار، في حين بلغت العهد المصروفة غير المسواة حتى نهاية السنة مبلغاً وقدره (8000) دينار.
- التأخر في إقفال العهد في موعدها المحدد بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ظهور مبالغ مسجلة بالدفاتر ولم تظهر بكشوف الحسابات المصرفية، بيانها كالآتي:

الحساب المصرفي	رقم الحساب	المبلغ
الباب الأول	051-203-2007	1,161,690
الباب الثاني	051-203-2014	5,295
الودائع والأمانات	051-203-2038	665,540

- وجود مبلغ مخصومة من كشوف الحسابات ولم تقيد بالدفاتر خلال سنة الفحص والسنوات السابقة لها ولم يتخذ الإجراءات القانونية اللازمة، وفيما يلي بيان بذلك:

الحساب المصرفي	رقم الحساب	قيمة الإيرادات
الباب الأول	051-203-2007	20,001,900
الباب الثاني	051-203-2014	120,300

- وجود سيارات سلمت لأشخاص بالرغم من انتهاء علاقاتهم الوظيفية بالمصلحة وأشخاص يتبعون لجهات أخرى مستقلة لم ترجع حتى تاريخه بلغ عددها (41) سيارة.
- عدم قيام إدارة المصلحة باتخاذ الإجراءات القانونية حيال ذلك مرفق كشف بالسيارات خارج المصلحة.



عقود ومشروعات المصلحة

مشروع توريد وتركيب منظومات مركز البيانات الرئيسية ومراكز البيانات الفرعية بمكاتب المصلحة

تعاقدت المصلحة على المشروع مع شركة فارس للشبكات وتقنية المعلومات وبقيمة مالية وقدرها 13,326,503 دولاراً وقد تبين بخصوص إجراءات التعاقد ما يلي:

- لوحظ أن محضر اللجنة المشكلة لدراسة العروض المقدمة لم يتضمن جملة من النقاط الجوهرية الواجب إدراجها بالمحضر كما هو منصوص عليها بالمادة (21) من لائحة العقود الإدارية.
- لوحظ عدم تشكيل لجنة عطاءات تتولى إجراءات التعاقد بالمخالفة لإحكام لائحة العقود الإدارية وقرار مجلس الوزراء رقم (492) لسنة 2013م.
- من خلال مراجعة شروط الدفع الواردة بمسودة العقد ومقارنتها بمجال العمل الوارد بعرض الشركة تبين أنه سيتم استنزاف القيمة الأكبر ببند أعمال التوريدات على الرغم من وجود أعمال فنية أخرى تخص إجراء دراسات وتصاميم، وغيرها.
- عدم استيفاء العروض المقدمة من الشركات وكذلك كراسة المواصفات والشروط الفنية، والقيمة التقديرية للمشروع.
- لم يحدد العرض المبدئي المقدم من الشركة المرسي عليها مصدر الاجهزة والمعدات المراد توريدها، حيث ذكر في خانة المصنع (Brand Name) اسم الشركة المرسي عليها وهي ليست شركة مصنعة توضح ذلك.

جهاز تنمية واستثمار أملاك الدولة العقارية

(جهاز تطوير المدن سابقاً)

- أظهرت مذكرة تسوية حساب التحول في 2018/12/31م المقدم من الجهاز رصيد دفترتي صفر ورصيد المصرف أول المدة 72,317 دينار دون وجود أي حركة خلال العام مع وجود صكوك معلقة أول المدة بقيمة 79,991 ديناراً، كما أظهر الكشف التحليلي لرصيد حساب الأمانات والودائع حتى 2018/12/31م رصيد بقيمة 28,134,483 ديناراً.
- قيام الجهاز بتعليق مبالغ في حساب الأمانات ولم يستكمل إتمام إجراءات صرفها في المدة المقررة ولم يتم ترجيعها إلى حساب الإيراد العام.
- تعاقد الجهاز مع 441 شركة لصيانة المباني المتضررة من الحرب بلغ الالتزام القائم عليها 44,146,088 ديناراً ولم تقم إدارة الجهاز بالإفصاح عن البيانات الرئيسية المتعلقة بها مثل نسب الإنجاز الفنية والمالية والقيمة التعاقدية واسم المشروع وغيرها.
- بلغ عدد الاعتمادات المستندية والمفتوحة منذ سنة 2009م وفق الكشف المقدم من الجهة على النحو الآتي:



عدد الاعتمادات	إجمالي قيمة الاعتمادات	المسدد حتى 2010/12/31 م	رصيد الاعتمادات
40	13,956,048	10,435,945	3,520,103

ومن خلال الاطلاع على بيانات الاعتمادات المستندية لوحظ الآتي:

- وجود اعتمادات متوقفة للعقود نسبة إنجازها أكثر من 90% ومغطاة بتأمين نقدي 100%.
- اعتمادات متعلقة بالعقود المنتهية التنفيذ ولا زالت بها بواقي في اعتماداتها المفتوحة والمنتهية الصلاحية.
- اعتمادات مستندية مغطاة بتأمين نقدي للعقود لم يبدأ العمل بها منذ سنوات.
- اعتماد مستندي قائم ومغطى بتأمين نقدي وقد قام الجهاز بسحبه ولم يتم شطبه من الكشف وترجيح القيمة إلى الإيراد العام.
- اعتمادات مستندية غير مدرجة بكشف الاعتمادات.

مصلحة الضرائب

تناولت تقارير الديوان في السنوات السابقة بشيء من التفصيل نتائج تقييم أداء مصلحة الضرائب في إدارتها للنظام الضريبي، وأفردت جانباً لقراءة قانون رقم (7) لسنة 2010م بشأن ضريبة الدخل والوقوف على مواطن الضعف والقصور فيه وابداء التوصيات اللازمة لعلاجها، كما تناولت تحليلاً لأسباب ضعف محصلة الضريبة تلخصت في مجموعة من الظواهر السلبية من بينها:

- ظاهرة التهرب الضريبي بأشكاله وأنواعه المشروعة وغير المشروعة.
 - ظاهرة التزوير في المعاملات الضريبية.
 - ظاهرة الإدلاء بمعلومات غير صحيحة حول النشاط.
 - ظاهرة التوسع في الإعفاءات الضريبية.
 - ظاهرة عزوف صغار الممولين عن دفع الضريبة.
 - ظاهرة عزوف بعض المؤسسات العامة عن إحالة الاستقطاعات الضريبية لمصلحة الضرائب
- وتجدر الإشارة إلى أن تلك الظواهر لا تزال قائمة في ظل عجز إدارة المصلحة على تفعيل النظام الضريبي وتحديثه بما يتلاءم مع أهدافها، وذلك نتيجة للعديد من المعوقات والتحديات التي تواجه المصلحة نكرر ذكرها على النحو التالي:
- الانقسام السياسي وعدم قدرة الدولة على فرض سيادتها على القطاع الخاص.
 - الظروف الأمنية الراهنة وأثرها على القطاعين العام والخاص وما حال دون استمرار العمل في بعض المكاتب التابعة للمصلحة وانعكاس ذلك على معدلات الجباية.



- عدم توافق النظام الضريبي المطبق مع الوضع الاقتصادي الراهن والحاجة إلى التعديل في ظل غياب سلطة التشريع.
- ضعف حلقة الإشراف على مصلحة الضرائب وانعكاسه سلباً على علاقة المصلحة بالإدارات والمكاتب التابعة لها.
- عدم اهتمام وزارة المالية برفع كفاءة مصلحة الضرائب بدعمها بالمنظومات اللازمة وتأهيل وتطوير عناصرها البشرية.
- سوء إدارة المصلحة للموارد المالية والبشرية المتاحة والاختيار غير المناسب لأغلب الكوادر القيادية وغياب عناصر المساءلة والجزاء.
- عدم ملائمة بيئة الضرائب وغياب العوامل المحفزة للعاملين والممولين للعمل أو التعامل مع المصلحة.
- غياب الاتصال والتواصل بين المصلحة وباقي مؤسسات الدولة وبينها وبين الممولين المحليين والأجانب.
- ضعف الشفافية في الإنفاق العام وعدم كفاءة وكفاية البيانات والمعلومات حول الأنشطة الاقتصادية ونتائجها.
- نزوب مخصصات التنمية في السنوات الأخيرة وتباطؤ عمليات التنفيذ.
- مغادرة الشركات الأجنبية وتغيير عناوينها دون سداد ما عليها من التزامات.
- التوسع في منح الإعفاءات الضريبية من أكثر من جهة من الدولة دون وجود أهداف محددة.
- ضعف الوعي الضريبي لدى المواطنين بشكل عام والممولين بشكل خاص وعدم وضوح المفاهيم الضريبية وأثارها الاقتصادية والاجتماعية والأهداف المرجوة منها.

نتائج فحص حسابات المصلحة عن سنة 2018م

البيان التالي يوضح معدلات تقدير محصلة الضريبة إلى إجمالي الإيرادات بالموازانات العامة خلال السنوات الماضية:

السنة	إجمالي إيرادات الدولة (المقدرة)	الإيرادات الضريبية (المقدرة)	نسبة إيرادات الضريبة إلى الإيرادات العامة
2009	44,172,000,000	3,000,000,000	6.8%
2010	57,570,000,000	3,055,000,000	5.3%
2011	37,650,000,000	350,000,000	0.9%
2012	71,959,000,000	500,000,000	0.7%
2013	66,861,000,000	900,000,000	1.3%
2014	55,552,000,000	900,000,000	1.6%
2015	43,282,000,000	700,000,000	1.6%
2016	43,282,000,000	700,000,000	1.6%
2017	37,560,000,000	800,000,000	2.1%
2018	42,511,000,000	1,200,000,000	2.8%

كذلك يتضح عدم اعتماد السياسة المالية للدولة على محصلة لتمويل الموازنة العامة للدولة والمساهمة في تغطية النفقات العامة.



بلغت جملة الإيرادات المحققة خلال سنة 2018 م مبلغ وقدره 1,275,695,302 ديناراً وفق الآتي:

السنة	المقدر	المحصل	النسبة
2018	1,200,000,000	1,275,695,300	%106

ويوضح البيان التالي معدلات التغير في الإيرادات المقدر والمحققة خلال السنوات من 2013 وحتى 2018م:

السنة	الإيرادات المقدر	الإيرادات المحصلة	نسبة الإيراد الفعلي إلى المقدر
2013	900	838	%93
2014	900	731	%81
2015	700	671	%96
2016	700	804	%115
2017	800	1,039	%130
2018	1,200	1,068	%89

بالرغم من تحسن الإيرادات المحصلة خلال سنة 2018، إلا أنه لوحظ انخفاض إيرادات ضريبة الشركات بنحو (164) مليون دينار عن السنة الماضية وبنسبة (30%) تقريباً عن السنة الماضية 2017م والبيان التالي يوضح ذلك:

البند	الإيرادات المحصلة 2017	الإيرادات المحصلة 2018	الفرق	النسبة
ضريبة الشركات	535,652	371,053	164,599	%30

المتحصلات الضريبية وفق البنود بالمقارنة بين سنتي 2017م، 2018م

البيان	جملة الإيرادات الفعلية 2017	جملة الإيرادات الفعلية 2018	النسبة
بند الضرائب على الدخل	805,717,610	725,489,389	%10
بند ضريبة الدمغة	235,144,675	342,940,799	%45
بند حقوق التنفيذ	192,834	266,268	%38
الإجمالي	1,041,055,119	1,068,696,456	%3

وقد لوحظ بشأنه ما يلي:

- انخفاض إجمالي الضريبة على الدخل بنحو (80) مليون دينار عن السنة الماضية 2017م بواقع (10%) على أثر انخفاض بند ضريبة الشركات بنحو (164) مليون دينار، مقابل ارتفاع متحصلات بعض البنود الفرعية الأخرى وفيما يلي بيان بالتطور الإيجابي لمكونات بند ضرائب الدخل:

البند	الإيرادات المحصلة 2017	الإيرادات المحصلة 2018	الفرق	النسبة
ضريبة المرتبات	251,143,523	312,619,504	61,475,981	%24
ضريبة على التجارة	6,293,248	7,397,122	1,103,874	%16
غرامات	10,511,780	31,724,638	21,212,858	%200

- يلاحظ ارتفاع ضريبة المرتبات بنحو (61) مليون دينار بواقع (24%) عن السنة الماضية 2017م ويرجع ذلك إلى زيادة أعداد العاملين بالجهات الممولة من الخزنة العامة وتعديل مرتبات العاملين ببعض الجهات الأخرى.



- كما يلاحظ ارتفاع ضريبة الدمغة بنحو (107) مليون دينار عن السنة الماضية وبنسبة (31%) حسب الآتي:

البند	الإيرادات المحصلة 2017	الإيرادات المحصلة 2018	الفرق	النسبة
ضريبة الدمغة	235,144,675	342,940,799	107,796,124	%31

الميزانية التسييرية:

بيان مقارنة الاعتمادات المالية بالمصروفات الفعلية خلال السنة المالية 2018:

الباب	التفويضات	المصروفات	الرصيد
الأول	42,000	40,334	1,665
الثاني	9,825	9,737	87,740
الإجمالي	51,825	50,072	1,753,500

ومن خلال عملية الفحص تبين ما يلي:

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل بعض البنود بمصروفات غير مختصة بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- صرف مبالغ مالية لبعض موظفي المصلحة مقابل استرجاع ما تم صرفه من حساباتهم الخاصة لتوفير بعض الاحتياجات.
- اعتماد بند مصروفات سنوات سابقة من قبل وزارة المالية حتى تاريخ 2018/11/30 م مبلغ وقدره 3,750 دينار حيث تبين أن أغلب المصروفات تخص شركات النظافة والإعاشة لمكاتب المصلحة وفروعها.
- اللجوء إلى أسلوب التكليف المباشر لتوفير احتياجات المصلحة دون تقديم عروض للمفاضلة بالرغم من وجود لجنة مشتريات.
- صرف مبالغ مالية مقابل علاوة سفر ومبيت لبعض الموفدين في مهام خارجية دون إرفاق تقارير تفيد إنجاز المهام بالمخالفة للائحة رقم (751) لسنة 2007م.
- بموجب إذن صرف رقم 5-22 بتاريخ 2018/5/29 م الخاص بصرف مكافآت لـ (ف س ف) بقيمة 14,533 دينار (موظف لا يتبع المصلحة) تم صرف القيمة بناء على مذكرة من وزير المالية المفوض موجهة لمدير عام مصلحة الضرائب بتاريخ 2018/1/14 م بشأن تكليف المعني بمهام مستشار بوزارة المالية والعمل على صرف المكافأة من المصلحة بالمخالفة.

الالتزامات:

تراكم الالتزامات على المصلحة خلال السنة المالية 2018 م حيث بلغت قيمة الالتزامات مبلغاً وقدره 7,921,074 دينار، وهذا المبلغ يشمل أيضاً مصروفات سنوات تخص السنة المالية 2017 م كما يوضح الكشف التالي:



البند	القيمة
تجهيزات	41,450
مصرفات خدمية	4,519
قرطاسية	855,500
نظافة	2,718,500
الإيجار	3,170.650
مصرفات سنوات سابقة 2017م	1,130,455
الإجمالي	7,921,074

التهرب الضريبي (الممولين):

استكمالاً لإجراءات المسح التي يقوم بها الديوان لملفات الممولين لدى المصلحة ومطابقتها بالأنشطة المختلفة لتحديد الانحرافات في إجراءات الربط والتحصيل، وإلى جانب ما ورد ذكره من أمثلة لحالات التهرب الضريبي في التقارير السابقة يُعرض فيما يلي مجموعة أخرى من الأنشطة ذات العلاقة بتقديم الخدمات المباشرة للمواطنين والتي تبين عدم توافق أحجامها ورسوم خدماتها مع النتائج المقدمة للمصلحة.

وتجدر الإشارة في هذا التقرير إلى عدم اهتمام المصلحة بفرض الجزاءات اللازمة على تلك الشركات أو إعادة الربط الضريبي بما يتوافق ونشاط تلك الشركات.

فروع مصلحة الضرائب

الأداء الإداري

- عدم قيام قسم التفتيش بالإدارة بالدور المناط به في إظهار أوجه القصور التي تعاني منها أقسام الإدارة وذلك لإمكانية تصحيحها ومعالجتها.
- عدم قيام قسم الأرباح التجارية والصناعية والحرف والمهن الحرة باستخدام منظومة يمكن الاعتماد عليها في إعداد الإحصائيات.
- تقاعس مصلحة الضرائب بتطبيق أحكام قانون ضرائب الدخل رقم (7) لسنة 2010م.
- عدم اتخاذ أي إجراء حيال الشركات غير الملتزمة بتقديم إقراراتها الضريبية في موعدها القانوني.
- عدم تفعيل قسم التنفيذ والحجز الإداري بإحالة الشركات والجهات غير الملتزمة بمواعيد سداد الأقساط الضريبية وفق الجدولة الزمنية المحددة بالربط الضريبي.
- عدم الاهتمام بوضع قائمة لمحتويات الملفات الضريبية للممولين وعدم تقييم المستندات بهذه الملفات.
- افتقار الإدارة للمنظومات الإلكترونية اللازمة لتسهيل العمل بأقسام الإدارة.
- نقص الكوادر الفنية المؤهلة والمتخصصة في المجال الضريبي.



الأداء المالي:

- عدم إيداع الإيرادات أولاً بأول بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التدني في قيمة الإيرادات المحصلة ناتج عن عدم حصر الالتزامات الضريبية المستحقة على الشركات والأفراد واتخاذ كافة التدابير التي من شأنها تحصيل المتأخرات.
- عدم توفر قوائم بالمتأخرين عن سداد الضرائب وعدم اتخاذ الإجراءات القانونية التي من شأنها تحصيل الضرائب المتأخرة.
- إغفال فتح سجلات المتابعة لعناوين الممولين مما يضعف متابعة الممولين المتأخرين عن السداد أو المتأخرين عن تقديم الإقرارات الضريبية السنوية.
- عدم إمسك سجل خاص لتداول مفاتيح لخزائن المكاتب بالبلديات يقيد به المفاتيح الإضافية للخزائن خاصة للخزائن الحديدية ذات المفتاحين وأسماء من في عهدتهم تلك المفاتيح بالمخالفة لأحكام المادتين (47-48) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مصلحة الجمارك

- تناول الديوان من خلال تقاريره السابقة جملة من الملاحظات والظواهر السلبية التي ينبغي على المصلحة العمل على تصحيحها وتلافي تكرارها إلا أنه لوحظ استمرار تلك المظاهر والتصرفات ومنها على سبيل المثال لا الحصر.
- جمود الرؤى المتعلقة بالدراسات والسياسات الاستراتيجية وغياب البيانات والإحصائيات والخطط والبرامج لتطوير النظام الجمركي.
 - عدم الجدية في تطوير العمل بما يتوافق مع التطورات العالمية في مجال العمل الجمركي من إعداد واعتماد الخطط والبرامج التدريبية والتأهيلية للعاملين بالمصلحة بما يساهم في تنمية المهارات ورفع الكفاءة.
 - سوء إدارة الموارد البشرية والمخصصات المالية مما ترتب على ذلك تدني أداء المصلحة بشكل عام.
 - عدم الاهتمام الكافي باتخاذ ما يلزم لضمان تحصيل وجباية كافة الإيرادات الواجب تحصيلها.
- وفيما يلي بيان بالإيرادات الجمركية المحققة خلال سنة 2018 وفق البيانات المقدمة من المصلحة

السنة المالية	الإيرادات المقررة	الإيرادات المحققة	النسبة
2018	800,000,000	478,072,740	%59

ولوحظ على ذلك الآتي:

- المبالغة في وضع تقديرات إيرادات المصلحة خلال سنة 2018م مقارنة بالسنة الماضية 2017م.



السنة	الإيرادات المقررة	الإيرادات المحققة	النسبة
2017	250,000,000	171,041,286	%68
2018	800,000,000	478,072,740	%59

- حيث لم يتبين الأسباب التي دعت إلى تضخيم الإيرادات المقدره لسنة 2018م بنحو 320% مقارنة بسنة 2017م بالرغم من أن الإيرادات الفعلية والمحققة خلال سنة 2017م لا تتجاوز 21% من الإيرادات المقدره عن سنة 2017م فضلاً عن أن جملة الإيرادات المحققة خلال السنوات الثلاث الماضية لم تتجاوز مبلغ 294,413,506 دينار.

البيان	2015	2016	2017	الإجمالي
الإيرادات المحققة	50,078,480	73,294,740	171,041,286	294,413,506

الأداء المالي للمصلحة:

من خلال تولى الديوان فحص واختبار عينات من العمليات المالية خلال سنة 2018م بهدف التحقق من مشروعيتها وملاءمتها والتأكد من أنها تمت وفقاً للبرامج والأهداف الموضوعه ضمن القواعد والانظمة والقوانين المعمول بها تبين الآتي:

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المصلحة بإيجار مقار سكنية لموظفي المصلحة لا تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات.
- تحميل بعض البنود بمصروفات سنوات سابقة وتحميل مصروفات على بنود غير مختصة.
- عدم تصديق بعض الفواتير لدى مصلحة الضرائب وكذلك تجزئة بعض الفواتير للتهرب من أداء الضريبة المستحقة.
- احتفاظ المصلحة بأرصدة منذ سنوات بحساب الودائع بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل للأصول الثابتة للمحافظة على أصول وممتلكات المصلحة.
- عدم مسك سجلات المخازن بالشكل المنصوص عليه بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود سيارات لازالت بحوزة أشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالمصلحة ناهيك عن وجود بعض السيارات المسروقة ولم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
- وجود صكوك بالخزينة صادرة منذ سنوات سابقة ولم يتم تسليمها لمستحقيها أو إلغائها.



- قيام المصلحة بحجز غرف وأجنحة فندقية لبعض موظفي وضيوف المصلحة دون تحديد مدة الإقامة مما ترتب على ذلك تحميل المصلحة اعباء مالية اضافية، حيث تجاوز حجم التزامات تلك الحجوزات 637,000 دينار.

الميزانية التسييرية:

بلغت قيمة المخصصات المفوض بها خلال الفترة من 2018/01/01م، حتى 2018/12/31 م ، وفق التفويضات المالية الصادرة عن وزارة المالية 264,106,000 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية نحو 255,233,730 دينار برصيد 8,766,270 دينار وفق الجدول التالي:

الباب	المفوض به	المصروف	الرصيد
الاول	255,106,000	248,830,130	6,169,870
الثاني	9,000,000	6,403,600	2,596,400
الإجمالي	264,106,000	255,233,730	8,766,270

ويلاحظ بشأنها ما يلي:

- الصرف بالتجاوز مبلغ 1,449,290 من بند المرتبات الأساسية بالمخالفة لقرار الترتيبات المالية لسنة 2018م، ومخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، وبيانها كالتالي:

الباب	البند	المفوض به	المصروف	الرصيد
الأول	المرتبات الأساسية	215,096,000	216,546,280	-1,449,290

- صرف مبلغ وقدره 921,970 دينار مقابل اتعاب ومكافآت لغير العاملين دون إرفاق القرارات المؤيدة لعمليات الصرف.
- صرف مبالغ مالية مقابل إيجار سكن للعاملين بالمصلحة بالمخالفة للضوابط المنصوص عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات بديوان الوزارات.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبالغ مالية لصالح طواقم تدريب الفرق الرياضية بنادي اتحاد الجمارك الرياضي دون إرفاق عقود أو محاضر اتفاق تضمن حقوق كافة الأطراف.

العهد المالية:

بلغ إجمالي العهد المصروفة خلال السنة المالية 2018م، مبلغ 33,000 دينار وقد لوحظ بشأنها مايلي:

- عدم اتباع الوسائل التي تكفل تسوية حسابات العهد المالية بانتظام فور انتهاء الغرض منها الأمر الذي أدى إلى تراكم أرصدها وصعوبة متابعتها.
- عدم مسك سجل خاص بالعهد المالية لغرض متابعتها وذلك بالمخالفة للمادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم تطبيق نص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يخص العهد غير المسواة.
- لوحظ على إذن الصرف رقم 6/28 بتاريخ 2018/6/19م بقيمة 5,114 دينار والذي يمثل استعاضة عهدة للسيد (ط م خ) بصفته رئيس قسم الحركة من إجمالي العهدة البالغ قيمتها 50,000 دينار ما يلي:
 - عدم تصديق بعض الفواتير لدى مصلحة الضرائب.
 - عدم ارفاق تقارير فنية بخصوص صيانة وتركيب قطع غيار السيارات.
 - عدم اعتماد الفواتير من قبل القسم المالي.
- قيام المصلحة بصرف عهد مالية دون إصدار قرارات تحدد القيمة وأوجه الصرف.

الودائع والأمانات:

- بلغ الرصيد الدفترى لحساب الودائع والأمانات بالمصلحة خلال السنة المالية مبلغ وقدره 1,925,878 دينار ومن خلال الفحص تبين الآتي:
 - الاحتفاظ بمبالغ مالية بحساب الودائع والأمانات تتجاوز المدة القانونية المنصوص عليها بالمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام المصلحة بمسك دفاتر مساعدة لحساب الأمانات بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الالتزامات:

- بلغت قيمة الالتزامات القائمة على المصلحة لصالح الغير حسب البيانات المقدمة من المصلحة دون تحقق الديوان من مشروعيها وصحة إجراءاتها مبلغ وقدره 77,760,988 دينار حتى تاريخ 2018/12/31م وفق البيان التالي:
 - التزامات الشركات مقابل توريدات:

عدد الشركات	سنة التعاقد	القيمة بالدينار
5 شركات	2013م	1,819,577
15 شركة	2014م	1,275,744
52 شركة	2015م	4,993,960
112 شركة	2016م	30,261,058
8 شركات	2017م	2,704,107
المجموع		41,054,448

- التزامات جهات أخرى:

اسم الجهة	القيمة بالدينار	البيان
التزامات فنادق	4,451,082	مقابل إقامة فنادق
إيجار عقارات من جهات مختلفة	2,898,500	إيجارات
الشركة العامة للمياه والصرف الصحي	961,322	مياه وصرف صحي
الشركة العامة للكهرباء	765,246	استهلاك كهرباء
اللجنة الإدارية بصندوق الرعاية الاجتماعية	26,560,025	إيجارات/ تموين/ إعاشة/ نظافة ومقهي
صندوق الرعاية الاجتماعية	1,070,363	ديون أخرى
المجموع	36,706,540	



ولوحظ بشأنها الآتي:

- أن أغلب الالتزامات تعود إلى سنوات سابقة تتراوح ما بين 2012م - 2017م.
- قيام المصلحة بالتعاقد دون الحصول على موافقة المراقب المالي للتأكد من وجود التغطية المالية اللازمة.
- اعتماد المصلحة على التكاليف المباشر في أغلب التوريدات وعدم اتباع الإجراءات القانونية المنصوص عليها في لائحة العقود الإدارية عند التعاقد.

السيارات:

- تقصير إدارة المصلحة في اتخاذ الإجراءات القانونية حيال عدد من السيارات المسروقة.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية لاسترجاع عدد من السيارات المسلمة لأشخاص خارج المصلحة.
- استلام عدد من الموظفين لأكثر من سيارة.
- عدم فتح ملفات خاصة بالسيارات ولكل سيارة على حده.

مركز جمارك مصفاة الزاوية

- عدم قيام المركز باتخاذ الاجراءات اللازمة بتطبيق نصوص أحكام القانون رقم (10) لسنة 2012م بشأن الجمارك فيما يخص نص المادة (197) الفقرة (2) من حيث الإشراف على العدادات أثناء عملية ضخ وتصدير النفط الخام على ظهر النواقل بحجة عدم سماح المؤسسة الوطنية للنفط عبر وكيلها شركة أكوكواس للعمليات النفطية لهم بذلك.
- عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيال إلزام المؤسسة الوطنية للنفط بتقديم الإقرارات الجمركية نتج عنه عدم تحصيل الإيرادات المقررة المنتجات المصدرة أو المعاد تصديرها أو الموارد من المواد الأولية بالمخالفة لنص المادة (83) من القانون رقم (10) لسنة 2012 م بشأن الجمارك.
- تراخي إدارة المركز في تفعيل وتجهيز الخزينة بمقرها بمدينة الزاوية واللجوء إلى مركز جمرك طرابلس ومركز جمرك زوارة لتحصيل الإيرادات.

المنفذ البري وازن

- القصور في تسجيل كافة الإيصالات بالمخالفة للتشريعات النافذة بالخصوص وعدم الدقة عند التسجيل بسجل الإيرادات ويظهر ذلك في استخدام الماسح (الكريكت) في بعض الأحيان.
- إغفال قسم المراجعة بالمركز القيام بإجراءات المراجعة الدورية والجرد المفاجئ على أعمال الخزينة وذلك بالمخالفة لأحكام المادة(48) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم خضوع الجهات العاملة بالمنفذ إدارياً لمدير المنفذ، مما أدى إلى انفراد كل جهة بالرأي والإجراء نتج عنه حالة من الإرباك في ممارسة الاختصاصات وعدم سيطرة مدير المنفذ في ضبط عبور المسافرين والبضائع.

صندوق الجهاد

- عدم وجود تقارير اللجنة المشكلة لغرض التقييم النهائي لجدوى الاستثمار لمشروع مصنع إسمنت شركة النسر بزليطن.
- عدم إرفاق التقارير الفنية المتعلقة بإنجاز الأعمال لمشروع صيانة مبنى الصندوق.
- ضعف قدرة الصندوق على تحصيل إيراداته المختلفة
- عدم قيام إدارة الصندوق بدراسة ملف استثماراته مع بعض الشركات والمصارف خصوصاً تلك التي لم تحقق أية عوائد تذكر (خسائر) خلال السنوات والفترات السابقة.
- عدم التزام شاغلي الشقق والمحلات التجارية المملوكة للصندوق بدفع قيمة الإيجار السكني منذ سنوات سابقة مما أدى إلى تدني مستوى الإيرادات.
- عدم الاهتمام بمخازن الصندوق من تصنيف المواد المخزنة وترتيبها حسب طبيعتها فضلاً عن غياب التهوية ووجود رطوبة بالمخزن مما يؤدي إلى إتلاف محتويات المخزن لبعض الأصناف.

صندوق تصفية الشركات المنحلة

فيما يلي بيان بالمخصصات مقارنة بالمصروفات الفعلية للميزانية التسييرية للسنة المالية 2017م:

الباب	المعتمد	المصروف	الرصيد
الأول	600,000	471,414	128,586
الثاني	400,000	150,574	249,426
الإجمالي	1,000,000	621,988	378,012

ولوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم مسك دفتر يومية الصندوق للحسابات المصرفية المفتوحة بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الدقة في التسجيل والتبويب بسجل العهد الأمر الذي يصعب معه معرفة كامل المبلغ المصروف للعهد والرصيد المتبقي فيما يتعلق بالعهد المستديمة.
- عدم استكمال تسجيل البيانات بأذن الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام إدارة الصندوق بتحويل مبلغ وقدره 179,900 دينار من حساب الباب الثاني إلى حساب الباب الأول بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية وقرار الترتيبات المالية لسنة 2017م.



- وجود مبالغ خصمت من حساب المصرف ولا يوجد ما يفيده إثباتها بالدفاتر بلغت في جملتها 6,610 دينار.
- أن عملية الجرد عبارة عن حصر للموجودات فقط دون إجراء المطابقة اللازمة للوقوف على الاختلافات إن وجدت، مما يفقد الجرد أهميته بالمخالفة للمادة (292) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- توسع إدارة الصندوق في منح مقابل العمل الإضافي حيث بلغت جملة الالتزامات القائمة على البند نحو 237,138 دينار حتى 2017/12/13م.
- ضياع عدد (4) سيارات تابعة للصندوق دون قيام الإدارة باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيالها.
- عدم مسك السجل الخاص بالأصول وذلك لإثباتها ومتابعتها والمحافظة عليها من التلف والضياع.
- عدم اعتماد الحساب الختامي من المسؤولين بالصندوق عن السنة المالية 2017م تمهيداً لإحالته إلى جهات الاختصاص بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.

صندوق تسوية مرتبات العاملين بالشركات الأجنبية المنسحبة

- أنشئ الصندوق بقرار وكيل وزارة المالية رقم (15) لسنة 2012م بالمخالفة للمادة (123) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل والتي حددت صلاحية إنشاء الوحدات الإدارية العامة وتحديد اختصاصاتها للجنة الشعبية العامة سابقاً (مجلس الوزراء حالياً) وبذلك فإن القرار صدر عن جهة غير مختصة قانوناً.
- لم ينص قرار الإنشاء في أي من مواده على مصادر تمويل الصندوق فضلاً عن عدم وجود أي تفويض أو تخويل من وزير المالية بإصدار مثل هذه القرارات.
 - صدر قرار مجلس الوزراء رقم (131) لسنة 2012م بتقرير بعض الأحكام في شأن صرف مكافآت مالية للعاملين بالوحدات الاقتصادية المتعثرة والشركات الأجنبية المنسحبة لا تتجاوز قيمتها الحد الأدنى للأجور 450 دينار ولا تزيد عن ستة أشهر اعتباراً من 2011/10/1م، كما توالى صدور عدة قرارات تمديد للقرار المذكور مع إضافة شرائح أخرى وذلك وفق الآتي:

ت	رقم القرار	فترة التمديد
1	(299) لسنة 2012م	بتمديد فترة صرف المكافآت لغاية 2012/9/30م
2	(47) لسنة 2013م	بتمديد فترة صرف المكافآت لغاية 2013/6/30م
3	(164) لسنة 2013م	بتمديد فترة صرف المكافآت لغاية 2013/12/31م

وفيما يلي بيان بالمبالغ التي تم صرفها بالسابق:

ت	الفترة	المبلغ
1	من 2012/2/1م حتى 2012/12/31م	53,173,250.000
2	من 2013/1/1م حتى 2013/12/31م	68,825,220.000
3	من 2014/1/1م حتى 2014/12/31م	72,660,750.000
4	من 2016/1/1م حتى 2016/5/31م	2,165,850.000



- كما أظهرت النتائج جملة من الملاحظات والظواهر نوردتها فيما يلي:
- تكرار حوافظ المكافآت لنفس المصارف ولنفس المستفيدين وبصكوك مختلفة.
 - لم يتم إرفاق حوافظ مكافآت بعض المصارف.
 - عدم إرفاق ما يفيد عدم وجود ازدواجية عمل للمستفيدين وما يفيد إحالة الأسماء المستحقة للمكافآت من وزارة العمل.
 - وجود شبهات تزوير في بعض كشوفات الحسابات المصرفية.
 - بعض الأشخاص الواردة بياناتهم بالحوافظ يتقاضون مرتبات شهرية من جهات أخرى.
 - وجود العديد من العاملين لا يحملون أرقاماً وطنية ويحملون أرقاماً إدارية.
 - عدم توافق بعض الحوافظ مع كشوفات الحساب المصرفية المرفقة بها من حيث القيمة.
- ونتيجة لما سبق فقد أصدر رئيس الديوان القرار رقم (251) لسنة 2016م بشأن تجميد الحساب رقم (20015) طرف المصرف التجاري الوطني الميناء والخاص بلجنة الصندوق والقرار رقم (363) لسنة 2016م بشأن وضع ذات الحساب تحت الفحص المصاحب الأمر الذي أدى إلى انخفاض كبير في منح المكافآت والذي ظهر واضحاً ومبيناً بالجدول السابق.
- صدر كتاب رئيس الديوان للمجلس الرئاسي بالكتاب رقم (016-19-5653) بتاريخ 2016/12/5م، بشأن إمكانية معالجة الأمر بالاستفادة من ذوي المؤهلات العليا والكوادر الفنية المتخصصة وإحالة من يستوجب إحالتهم تحت تصرف الخدمة وفقاً للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل إلا أن المجلس الرئاسي قام بإصدار قرار رقم (181) لسنة 2017م بشأن تشكيل لجنة تتولى إعداد واعتماد القوائم الخاصة بالعاملين بالوحدات الاقتصادية المتعثرة والشركات والتي من بينها تم اعتماد عدد (1002) موظف لعدد (16) شركة أجنبية منسحبة الأمر الذي صدر بموجبه قرار المجلس الرئاسي رقم (1336) بشأن اعتماد مبلغ 5,410,800 دينار مكافآت عن سنة 2017م تم إيداعها بحساب الصندوق.
 - باشر الديوان إجراءات التدقيق للبيانات الواردة من الصندوق وفق القرار المذكور مع مخاطبة مركز المعلومات والتوثيق بوزارة العمل حيث كانت النتائج كالآتي:

ت	البيان	العدد
1	عاملون مدرجة بياناتهم بالشركات الأجنبية المنسحبة من واقع منظومة مركز المعلومات والتوثيق بوزارة العمل.	85
2	عاملون غير مدرجة بياناتهم بالشركات الأجنبية المنسحبة من واقع منظومة مركز المعلومات والتوثيق بوزارة العمل.	897
3	عاملون بشركات محلية من واقع منظومة مركز المعلومات والتوثيق بوزارة العمل.	20
	المجموع	1002



ومن خلال ما أسفرت عليه نتائج المطابقة تبين وجود فروقات كبيرة الأمر الذي تتطلب اتخاذ عدة إجراءات منها.

- تمت مخاطبة لجنة تسوية مرتبات العاملين بالشركات الأجنبية المنسحبة بالعمل على العدد الفعلي (85) الوارد من مركز التوثيق والمعلومات للمباشرة في إعداد إجراءات الصرف وإحالتها للديوان للإجراء.
- تم التواصل مع الجهات ذات العلاقة (صندوق الضمان الاجتماعي، مركز التوثيق والمعلومات بوزارة العمل، صندوق تسوية مرتبات العاملين بالشركات) ومناقشة تسوية أوضاع العاملين الضمانية لضمان حق الصندوق وحقوق العاملين بالشركات بعد دمج القوائم المالية من فرع الصندوق بطرابلس مع تلك الموجودة بالمركز للتأكد من صحة البيانات وتحديد العدد الصحيح حيث أسفرت نتائج المطابقة بالقوائم الواردة بصندوق الضمان على النحو التالي:

العدد	البيان	ت
157	عاملون مدرجة بياناتهم بمنظومة صندوق الضمان الاجتماعي من واقع بيانات الصندوق ما قبل سنة 2011م	1
845	عاملون غير مدرجة بياناتهم بمنظومة صندوق الضمان الاجتماعي	2
1002	المجموع	

كما أظهرت نتائج المطابقة عدداً من الملاحظات نوردها في الآتي:

- وجود اسم مكرر بقرار المجلس الرئاسي المشار إليه أعلاه وبأرقام وطنية مختلفة من ضمن الأسماء المطابقة لقوائم صندوق الضمان الاجتماعي.
- وجود اختلاف كبير ما بين نتائج صندوق الضمان ونتائج مطابقة مركز التوثيق والمعلومات بوزارة العمل حيث تتقاطع نتائج المطابقة في عدد (15) حالة فقط أي ان مجموع البيانات الصحيحة بلغت (227) موظف تمثل نتائج المطابقة لكل من مركز المعلومات والتوثيق بوزارة العمل وصندوق الضمان الاجتماعي فرع طرابلس.

صندوق ليبيا للمساعدات والتنمية

من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م لوحظ ما يلي:

- صدور عدد من القرارات من قبل مجلس الإدارة بشأن تحديد مكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وأمين سر اللجنة والتي رتبت التزامات مالية على الصندوق في ظل الظروف المادية التي تمر بها البلاد ومنها على سبيل المثال:

رقم القرار	البيان
2017/3م	بشأن تحديد مكافأة 3000 دينار لرئيس مجلس الإدارة شهرياً -تحديد مكافأة 2000 دينار لأعضاء مجلس الإدارة شهرياً -تحديد مكافأة 1000 دينار لمدير عام الصندوق شهرياً -بشأن تحديد مكافأة 600 دينار لأمين سر مجلس الإدارة شهرياً
2017/12م	تشكيل لجنة شؤون الموظفين وتحديد مكافأة بمبلغ (300) دينار شهرياً لرئيس وأعضاء اللجنة
2017/13م	تشكيل مجلس تاديب وتحديد مكافأة (300) دينار لرئيس وأعضاء المجلس



- عدم قيام إدارة الصندوق بمتابعة المبالغ المودعة لدى السفارات بالخارج وذلك عن طريق تشكيل لجان للتوصل مع السفارات للوقوف على وضعية تلك الودائع الحالية خصوصاً وأن جل السفارات لم تستجب للمراسلات التي تمت بخصوص ترجيع تلك المبالغ بالرغم من التنبيه عليها في تقارير الديوان السابقة.
- بلغت جملة أرصدة الصندوق المودعة لبعض السفارات بعدد من الدول الإفريقية على هيئة ودائع نحو 11,564,755 دولار، و550,654 يورو، 8,790,202,400 فرنك سيفا، موزعه على بعض السفارات حسب الجدول التالي:

اسم الدولة	المبلغ بالدولار	ملاحظات
السفارة الليبية عينيا بياو	2116858	تم مخاطبة السفارات ولم يتم الرد
السفارة الليبية سانتالوشيا	500,000	حسب كتاب السفارة رقم (2012/324م)
السفارة الليبية سيراليون	3197096 فرنك سيفا	حسب تقرير اللجنة الموقدة
السفارة الليبية مالي	87,902,024	حسب كتاب السفارة رقم (2012/468م)
السفارة الليبية التوجو	1000,000	حسب تقرير اللجنة الموقدة
السفارة الليبية ارتريا	1000,000	حسب تقرير اللجنة الموقدة
السفارة الليبية موريتانيا	2,248,016 دولار 370,525 اوقية	حسب تقرير اللجنة الموقدة
السفارة الليبية باكستان	162,000	حسب كتاب السفارة رقم (617 لسنة 2011م)
السفارة الليبية تشاد	824,537	حسب تقرير اللجنة الموقدة
السفارة الليبية جيبوتي	797,658	حسب تقرير اللجنة الموقدة
السفارة الليبية غامبيا	570,000	حسب كتاب السفارة رقم (188 لسنة 2012م)
السفارة الليبية البرتغال	550,924 يورو	حسب تقرير اللجنة الموقدة
السفارة الليبية زيمبابوي	30,474	حسب كتاب السفارة رقم (131 لسنة 2013م)
السفارة الليبية بنين	610,000	تم مخاطبة الخارجية ولم يتم الرد
السفارة الليبية بروندي	270,000	حسب كتاب السفارة رقم (166 لسنة 2011م)

- قيام بعض السفارات بالتصرف في قيم تلك الودائع دون الرجوع للصندوق منها وديعة بمبلغ مليون دولار بحساب السفارة الليبية لندن وكذلك وديعة بمبلغ 250 ألف يورو من حساب الصندوق بسفارة ليبيا بالبرتغال.
- الميزانية التسييرية.**

البيان التالي يوضح الاعتمادات مقارنة بمصروفات خلال السنة 2017م.

الباب	المفوض به	المصرف	الرصيد
الاول	525,000	516,520	8480
الثاني	150,000	304,840	(154,840)

ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:

- القيام بإعداد بيان المصروفات المتعلقة بالبواب الثاني في 2017/12/31م بشكل غير دقيق وذلك من حيث:
 - ظهور أرصدة في خانة الارتباطات الحالية لبعض البنود وتخفيضها من رصيد البند في 2017/12/31م في حين أن خانة الارتباطات الحالية يجب أن تكون صفر بعد إجراء التسويات اللازمة فضلاً عن الارتباط بأكثر من رصيد البند.



- ظهور رصيد لخانة الارتباطات الحالية لبند مصروفات سنوات سابقة بينما مثل هذا البند لا توجد به ارتباطات باعتبارها مصروفات فعلية عن سنوات سابقة وتحمل مباشر على بند وتظهر ضمن المصروفات الفعلية والبيان التالي يوضح ذلك:

البند	الاعتماد السنوي	الارتباطات الحالية	جملة المصروفات الفعلية الارتباطات
ايجار المباني واستئجار وسائل النقل.	50,000	60,000	70,000
م. سنوات سابقة	40,000	220,000	220,000

- التجاوز في الصرف على الباب الثاني بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- من خلال متابعة مذكرات التسوية بحساب الودائع والأمانات وجود مبلغ تم تعليته من حساب الباب الثاني خلال سنة 2015م عند تصفير الحسابات لصالح مصلحة أمن المرافق والمنشآت بنحو 27,000 دينار.



الفصل الثاني: الصناديق السيادية والاستثمارات الخارجية

تمتلك الدولة الليبية العديد من الاستثمارات بالخارج تقدر بمليارات الدولارات فتكاد لا تخلو دولة من دول العالم إلا وتوجد فيها استثمارات ليبية حكومية تأخذ أشكالاً وأطراً مختلفة منها (محافظة استثمارية، شركات، وصناديق استثمارية، وغيرها) تنوعت وتعددت نشاطاتها في شتى المجالات: تجاري، عقاري، سياحي، صناعي، وزراعي... الخ، إلا أن قطاع الاستثمار كان هو القطاع الأكثر تأثراً بحالة الانقسام السياسي والوضع الأمني الهش الذي تعاني منه البلاد عامة، فلقد تعرض البعض منها في الآونة الأخيرة إلى مخاطر التأميم ووضع اليد، والتعثر وعدم القدرة على تحقيق الأهداف، خطر السرقة والنصب والاحتيال، بالإضافة إلى أطماع بعض الدول وحكوماتها وأطراف أخرى في تلك الاستثمارات.

المؤسسة الليبية للاستثمار

هي أهم صندوق سيادي تملكه الدولة الليبية حيث يدير قرابة 68 مليار دولار في أطر وصيغ مختلفة تأسست بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (205) لسنة 2006م، وأعيد تنظيمها بموجب القرار اللجنة الشعبية سابقاً رقم (125) لسنة 2007م، وقرار اللجنة الشعبية سابقاً رقم (184) لسنة 2008م، وفي سنة 2010م أصدر مؤتمر الشعب العام القانون رقم (13) لسنة 2010م، بشأن بتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار.

أغراض المؤسسة الليبية للاستثمار هي استثمار الأموال المخصصة للاستثمار في الخارج على أسس الجدوى الاقتصادية بشكل مباشر في مختلف المجالات الاقتصادية على نحو يساهم في تنمية موارد الاقتصاد الوطني وتنويعها وتحقيق أفضل العوائد المالية منها دعمها لموارد الخزنة العامة وتحقيق التنمية الاقتصادية.

الموارد المالية والعينية للمؤسسة

باشرت المؤسسة نشاطها الاستثماري الفعلي اعتباراً من 2007/3/23م بعد أن تم استلام الموارد (المجنب) النقدية المحالة من مصرف ليبيا المركزي في سنة 2007م.

الموارد	القيمة بالدولار
النقدية (رصيد المجنب)	48,226,381,390
موارد عينية	14,582,526,301
الإجمالي	62,808,907,691

المواد المالية:

تم تحويل المبالغ المالية على فترات زمنية حسب ما هو مبين كالتالي:



المبلغ (دولار)	التاريخ	البيان
29,810,546,489	2007/3/20	الدفعة الاولى
3,753,622	2007/3/29	الدفعة الثانية
5,912,015,494	2008/9/8	الدفعة الثالثة
1,206,369,761	2009/7/12	الدفعة الرابعة
(2,456,172,354)	م2007	تمويل الخزنة العامة
48,226,381,390		المجموع

الموارد العينية:

تتمثل الموارد العينية للمؤسسة في الشركات والمحافظ التي آلت إليها بموجب قرار التأسيس والتي بلغت ما قيمته (24,857,059,185) دولار في شركات تابعة وحليفة والمبينة بالجدول التالي:

الاصول	البلد	نسبة المساهمة	القيمة (دولار)	الوزن النسبي
المحفظة الاستثمارية طويلة المدى	ليبيا	%100	8,517,583,825	%34.27
صندوق التنمية والاستثمار الداخلي	ليبيا	%50	7,834,566,762	%31.52
محفظة ليبيا افريقيا للاستثمار	ليبيا	%100	5,187,189,069	%20.87
الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية	ليبيا	%100	2,063,222,169	%8.30
شركة الاستثمارات النفطية	هولندا	%85	938,147,875	%3.77
مصرف الطاقة الاول	البحرين	%16.25	162,500,000	%0.65
الشركة الليبية الترويجية للاسمدة	ليبيا	%25	112,500,000	%0.45
مايل كروس لندن	بريطانيا	%100	18,635,874	%0.07
شركة مينا دريل	البحرين	%10	18,000,000	%0.07
شركة الواحات للطاقة والمياه	ليبيا	%45	4,542,631	%0.02
شركة داليا	بريطانيا	%100	163,970	%0.001
شركة ايتران	مالطا	%100	3,876	%0.00
أكاكوس	هولندا	%100	3,134	%0.00
الإجمالي			24,857,059,185	%100

هذا وقد تم تقييم أرصدة الجهات التالية من خلال تكليف مكتب (ارنست يونغ) عند تاريخ ايلولة هذه الجهات وهي كما يلي:

المبلغ (الدولار)	البيان
7,766,863,719	المحفظة الاستثمارية طويلة المدى
5,097,189,069	محفظة ليبيا افريقيا
836,485,146	شركة الاستثمارات النفطية
881,385,498	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية

المساهمة في تمويل الخزنة العامة للدولة:

لم تحقق المؤسسة أهم أهدافها وهو المساهمة في تمويل الخزنة العامة حيث لم تتم أي توزيعات مالية باستثناء المبلغ المدفوع للخزنة العامة عن سنتي (2007-2008) ميلادية بقيمة (2,456,172,354) دولار.

الأداء المالي للمؤسسة خلال السنوات (2016-2017-2018):

إن الهدف الأساسي من دراسة الأداء المالي هو قياس مؤشرات أداء المؤسسة خلال الثلاثة سنوات الاخيرة (2016-2017-2018) ميلادية على اعتبار ان أصول المؤسسة متركزة في الأصول السائلة كالودائع والحسابات الجارية والأوراق المالية (الأسهم، والسندات)، إن البيانات الموضحة بالقوائم المالية أعدت وقدمت بمعرفة المؤسسة الليبية للاستثمار، وفيما يلي توضيح لبعض



المؤشرات والملاحظات من واقع بيانات القوائم المالية التالية كما يوضح قيمة التغيرات التي حدثت من خلال المقارنة وفق الجدول التالي:

قيمة التغير (2-3)	قيمة التغير (1-2)	2018/12/31 (مليون دولار)	2017/12/31 (مليون دولار)	2016/12/31 (مليون دولار)	البيان
304.5	308.1	21,506.2	21,201.6	20,893	النقد وما في حكمه
687.7	519.7	9,386.8	8,699.0	8,179	ذمم مدينة وأرصدة مدينة أخرى
1.0	20.3	8,973.3	8,972.2	8,951	موجودات مالية متاحة للبيع
(33.4)	38.2	1,874.7	1,908.2	1,869.9	استثمارات مالية بالقيمة العادلة
(20.0)	(12.0)	0	20.0	32.0	موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق
(228.6)	(158.2)	631.1	859.7	1,018.0	محفظة القروض والتسهيلات الائتمانية
0	(0)	24,857.1	24,857.1	24,857.1	استثمارات في شركات تابعة وحليفة
0	0	1,069.6	1,069.6	1,069.6	استثمارات لدى الغير
4.3	5.3	380.3	376.0	370.6	مشروعات تحت التنفيذ
0	0	168.5	168.5	168.5	موجودات غير ملموسة
0.1	(0.1)	0.9	0.8	0.9	موجودات ثابتة بالصافي
715.7	721.5	68,848.9	68,133.1	67,411.6	مجموع الموجودات
(2.3)	24.3	32.9	35.2	10.8	ذمم دائنة وأرصدة دائنة أخرى
0.9	0.7	2.2	1.3	0.5	مخصصات
(1.3)	25.1	35.2	36.5	11.4	مجموع المطلوبات
0	0	65,265.0	65,265.0	65,265.0	الموارد
0	0	1,798.5	1,798.5	1,798.5	احتياطي إعادة تقييم أصول مالية متاحة للبيع
696.4	392.8	3,489.1	2,792.7	2,399.8	الأرباح المجمعة
0	0	(2,456.1)	(2,456.1)	(2,456.1)	مجموع الأرباح الموزعة
20.6	303.6	717.1	696.4	392.8	أرباح الفترة
717.1	696.4	68,813.7	68,096.5	67,400.1	مجموع حقوق الملكية
715.7	721.5	68,848.9	68,133.1	67,411.6	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية

من بيانات الجدول السابقة يتضح بعض المؤشرات التالية:

- بلغ إجمالي الموجودات والمطلوبات وحقوق الملكية للمؤسسة في 2018/12/31م بنحو (68.85) مليار دولار مقارنة بالسنتين الماليتين 2016-2017م بنحو (67.4)، (68.8) مليار دولار على التوالي، مما يشير إلى أن هناك ارتفاعاً متزايداً في أصول المؤسسة من واقع تلك المقارنة، نتيجة الزيادة بالدرجة الأولى في بند الذمم المدينة والأرصدة المدينة، يليه مباشرة بند رصيد النقدية والودائع الآجلة.
- يشكل رصيد النقد والودائع الآجلة من قيمة الموجودات نسبة عالية حيث بلغ رصيده مع نهاية العام 2018م (21.5) مليار دولار بنسبة (31%) من إجمالي الموجودات ويلاحظ من التحليل الزيادة الملحوظة في رصيد البند خلال سنتي (2017م-2018م) المتعلقة بالعوائد وحسابات تحت الطلب بالعملات المختلفة، حيث يشكل رصيد عملة الدولار النسبة الأعلى بواقع (93%) من إجمالي الرصيد والنسبة الباقية موزعة على بعض العملات الأجنبية الأخرى، كما يتركز الرصيد المذكور بالدرجة الأولى في الرصيد الموظف به لدى مصرف ليبيا المركزي والذي يشكل نسبة لا تقل عن (81%) من إجمالي الرصيد المذكور.
- تظهر قيمة الاستثمارات في الشركات التابعة والحليفة النسبة الأعلى من قيمة الموجودات المالية حيث بلغ رصيدها نحو (24.85) مليار دولار بنسبة (36%) من إجمالي الموجودات، حيث كانت النسبة الأعلى لمساهمة المؤسسة في المحفظة الاستثمارية طويلة المدى بنسبة (34%) من إجمالي



قيمة المساهمات يأتي في المرتبة الثانية مساهمة المؤسسة في الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية بنسبة (31.5%) ونسبة (20.9%) محفظة ليبيا افريقيا والشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بنسبة (8.3%) والنسب الباقية والتي لا تتجاوز 4% وهي موزعة على عشرة مساهمات أخرى.

- تظهر قيمة الموجودات المالية المتاحة للبيع (الأوراق المالية) في 2018/12/31 م بنحو (8.97) مليار دولار بالقيمة العادلة، حيث تشكل محفظة الأسهم ما نسبته (13%) من إجمالي الموجودات في حين بلغت قيمة المحافظ الاستثمارية الأخرى نحو (2.67) مليار دولار ونسبة 4% من إجمالي الموجودات.

البيان	2016/12/31 (مليون دولار)	2017/12/31 (مليون دولار)	2018/12/31 (مليون دولار)	قيمة التغير (1-2)	قيمة التغير (2-3)
إيراد الفوائد	360.3	438.1	523.5	77.8	85.3
توزيعات المحافظ	234.2	248.3	258.2	14.0	9.9
يطرح: ضرائب ورسوم مختلفة للمحافظ	10.7	11.6	9.5	0.8	(2.0)
صافي دخل المحافظ	223.5	236.7	248.6	13.3	11.9
الخ موجودات مالية متاحة للبيع	(201.8)	0.8	(1.0)	202.6	(1.9)
الخ استثمارات مالية بالقيمة العادلة	33.9	36.5	(33.9)	2.6	(70.5)
الربح (الخسارة) في الشركات التابعة والحليفة	0	0	0	0	0
إيرادات استثمار عقارية	0	0	0	0	0
فروقات أسعار الصرف	0.6	0.09	(0.4)	(0.5)	(0.5)
إيرادات أخرى	23.3	23.3	1.0	0.006	(22.2)
صافي الإيرادات	440.0	735.8	737.8	295.7	2.0
مصرفات الموظفين	7.9	9.6	12.1	1.7	2.4
مصرفات إدارية وعمومية	11.2	35.0	14.9	23.8	(20.1)
إستهلاكات وأطفئات	0.1	0.2	0.08	0.06	(0.1)
مصاريف سنوات سابقة	0.2	0	0.01	(0.2)	0.01
مكافأة مجلس الإدارة والأمناء	0.3	0.8	1.1	0.4	0.3
مصاريف استشارية	35.2	2.5	3.6	(32.7)	1.0
مجموع المصروفات	47.2	38.6	19.7	(8.6)	(18.8)
الدخل قبل المخصصات	392.8	697.1	718.0	304.3	20.8

من بيانات الجدول السابق يتضح بعض المؤشرات التالية:

- حققت المؤسسة عائدات مالية قبل خصم المخصصات خلال السنوات (2016-2017-2018) ميلادية بنحو (392.8)، (697.1)، (718.0) مليون دولار على التوالي مما يشير إلى أن هناك زيادة في تحقيق الأرباح من سنة إلى أخرى بالرغم من عدم احتساب بعض المخصصات وعدم مراجعة القوائم المالية والتي من المحتمل أن تقلل الخسائر إلى أقل من ذلك، هذا وقد ظهر معدل العائد على الموارد المالية 2016 م للسنوات المالية (2016م- 2017م-2018م) بنسبة (0.60%-1.06%-1.1%)، كما بلغ معدل العائد على حقوق الملكية بنسبة (0.58%-1.02%-1.04%) على التوالي.

- ظهرت العوائد المحققة من دخل النشاط بالدرجة الأولى من إيرادات الفوائد حيث بلغت نسبتها خلال السنوات المالية موضوع المقارنة (82.5%- 54.5% - 71%) على التوالي.

- لم تحقق المؤسسة أية عوائد مالية من أنشطة المساهمات المختلفة البالغ قيمتها (24,857) مليار دولار حيث لم تحصل على أية توزيعات خلال تلك



السنوات مما كان له الأثر السلبي على انخفاض معدل العائد خلال السنوات المالية.

- عوائد توزيعات المحافظ الاستثمارية بنسبة (53.2%-33.7%-35%)، أما باقي الاستثمارات الأخرى قد حققت عائدات مالية متدنية بل تكبد بعض منها خسائر مالية خلال بعض السنوات ومن أبرزها موجودات مالية متاحة للبيع (201.8%، 1.0%) في حين لم تتجاوز أرباح تلك المشتقات خلال 2017م لنسبة (0.8%).

- لم تظهر المؤسسة ضمن السنوات المالية المذكورة قيمة إيرادات الاستثمارات العقارية حيث ظهرت بقيمة (صفر) ولم يتم الإفصاح عليها بالقوائم المالية.

- ظهرت الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة بقيم متدنية مقارنة بحجم تلك الاستثمارات حيث بلغت نسبتها (1.8%، 5%) خلال سنتي (2016م-2017م)، في حين ظهرت بقيمة سالبة خلال سنة 2018م بخسارة مالية (33.9).

- بلغ إجمالي مصروفات المؤسسة خلال السنوات (2016م-2017م-2018م) بنحو (47.2، 38.6، 19.7) مليون دولار على التوالي، حيث تم إنفاق تلك المصروفات بالدرجة الأولى خلال سنة (2016م) من قيمة المصاريف الاستشارية والتي ظهرت نسبتها (75%) في حين لم تتجاوز مصروفات هذا البند خلال السنتين (2017م-2018م) ما قيمته (2.5، 3.6) مليون دولار مما يشير أن المؤسسة قد أنفقت مبالغ مالية خلال العام (2016م) على مصاريف أتعاب قانونية حيث بلغت قيمة الأتعاب المصروفة للسنة المذكورة ما قيمته (34.6) مليون دولار.

- ظهرت المصروفات الإدارية والعمومية خلال السنوات المالية موضوع المقارنة (2016-2017-2018) بقيمة (11.2، 35، 14.9) مليون دولار على التوالي ومن خلال المؤشرات المذكورة يتضح الآتي:

▪ عدم وجود دراسة وافية ودقيقة، للقيم المقترحة للمصروفات مما يشير إلى وجود تفاوت كبير في المصروفات من سنة إلى أخرى ويلاحظ ذلك من خلال النسبة العالية التي ظهرت خلال سنة 2017م والنسبة المرتفعة لمصروفات هذا البند مقارنة بمصروفات المؤسسة.

▪ عدم الاعتماد على القيم التقديرية الموضوعية للموازنة التقديرية حيث لوحظ من خلال البيانات المقدمة من إدارة المؤسسة، بأن هناك فروقاً كبيرة جداً بين التقديرات الموضوعية مع ما هو مفصّل عنه بالقوائم المالية موضوع المقارنة ومن أبرز تلك الانحرافات ما يلي:

السنة	التقديري	الفعلي	الانحراف
2016	38.9	11.2	27.7
2017	57.5	35.0	22.5
2018	41.3	14.9	26.4



ومن التحليل والمؤشرات المالية السابقة لبيانات القوائم المالية، تظهر بعض الملاحظات حول إدارة أموال المؤسسة خلال الثلاثة سنوات موضوع المقارنة وذلك كما يلي:

- يلاحظ تركيز أموال المؤسسة بالدرجة الأولى على رصيد النقدية والودائع الاستثمارية وهي أحد أقل الأصول التي تحقق عوائد مالية.
- تحتفظ المؤسسة برصيد مرتفع من النقد السائل لدى المؤسسات المالية حيث يصل هذا الرصيد في نهاية العام 2018م ما قيمته (1.8) مليار دولار، الأمر الذي نتج عنه ضياع فرص استثمارية، لتلك الأصول بحيث تساهم في زيادة العوائد وتنمية أصول المؤسسة بشكل عام.
- يلاحظ الارتفاع الكبير في رصيد الودائع الآجلة ضمن المحفظة الاستثمارية بالرغم من أن الاستثمار في هذا الجانب يعد من الاستثمارات الضعيفة والتي تحقق أقل العوائد وأقل المخاطر، مع العلم بأن رصيد هذا الاستثمار، مع نهاية العام (2018م) وصل ما قيمته (18.9) مليار دولار وهو مؤشر مرتفع مقارنة بباقي قيمة المحافظ الاستثمارية الأخرى، وبالتالي فإن المؤسسة بهذه الكيفية لم تحقق الأغراض التي تأسست من أجلها فإنه ينبغي تنويع جانب الاستثمار والبحث عن استثمارات أكثر ربحية وأقل مخاطر.
- لم تنعكس نتائج نشاط مساهمات المؤسسة في الجهات التابعة على أرباح المؤسسة الإجمالية نتيجة لعدم قيام المؤسسة والجهات التابعة لها بإعداد القوائم المالية المجمعّة تنفيذاً الأحكام المادة (254) من القانون رقم (13) لسنة 2010م، وتطبيقاً للضوابط المنظمة لمعايير المحاسبة الدولية، وبالتالي فإن العائد من النشاط للمؤسسة والجهات التابعة لها يظهر بالقيمة المجمعّة خلال السنوات المالية موضوع المقارنة وكذلك السنوات المالية ما قبل ذلك.
- يلاحظ الانخفاض الكبير في معدلات العائد على الموارد المالية وحقوق الملكية خلال السنوات المالية موضوع المقارنة، حيث لم يتجاوز هذا العائد للسنوات المالية ما نسبته (1%) من قيمة الموارد المالية، وهو معدل منخفض جداً، وقد ينخفض على ما هو عليه عند تكوين المخصصات المختلفة بعد إخضاعه للمراجعة والتدقيق من قبل الجهات المكلفة بالمراجعة، وعليه فإن المؤسسة لم تحقق العوائد المطلوبة من خلال استثماراتها المختلفة، إضافة لما تتعرض له أصول المؤسسة من مخاطر مختلفة نتيجة لقرارات التجميد المفروضة عليها من قبل لجنة العقوبات الدولية التابعة لمجلس الأمن الدولي لفترة ما يقارب العقد من الزمن.
- يلاحظ أنه إذا ماتم مقارنة معدل الأداء للمؤسسة مع معدل الأداء للمحفظة الاستثمارية طويلة المدى للسنة المالية (2017 م)، على اعتبار أن آخر قوائم مالية معدة من قبل إدارة المحفظة، وقد تم أخذ هذا المقياس من خلال نفس طبيعة الاستثمار والبيئة الاستثمارية والظروف المحيطة الأخرى للعمل لكلا الجهتين فإن معدلات العائد تظهر بفارق كبير نتيجة اختلاف سياسة



توظيف الأموال بين المؤسسة والمحفظة الاستثمارية والتي تبرز من خلال المؤشرات المالية السابقة، وفيما يلي بيان بمعدل الأداء للجهتين:

البيان	معدل العائد على الاستثمار 2017م
المؤسسة الليبية للاستثمار	1%
المحفظة الاستثمارية طويلة المدى	14%

ونسنتج مما سبق أن وضع المؤسسة الليبية للاستثمار والتي تأخذ شكل الصندوق الاستثماري للأموال المجنبة إلا أن الصورة الحقيقية لإدارة المؤسسة لم تكن موفقة في إدارة الأموال والأصول المختلفة بالكيفية والنشاط الاستثماري الجيد الذي يعطي صورة الصناديق الاستثمارية بما يتماشى والصناديق الاستثمارية الدولية المشابهة في إدارة الأموال، حيث أن جزءاً كبيراً من أموال المؤسسة موظفة في استثمارات قليلة المخاطر وبأقل عوائد وذلك من خلال التهرب من تفاعلي مخاطر التشغيل المختلفة، بالإضافة إلى ما تعرضت له المؤسسة من عدم استقرار الهيكل الإداري خلال السنوات من تاريخ التأسيس، انتهاء بإجراءات التجميد لأصولها لما يقارب من عقد من الزمن.

الحوكمة:

تبين من خلال متابعة أداء مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار بعض الملاحظات وأوجه الخلل في قواعد الحوكمة أهمها:

- الجمع ما بين صفة رئيس مجلس إدارة والمدير التنفيذي وما يترتب عليه من تعارض وضعف الاستقلالية والانحراف عن الأداء الرشيد.
- التأخر في اعتماد القوائم المالية للسنوات المالية من 2009م حتى 2018م.
- عدم متابعة تنفيذ قرار مجالس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار رقم (3) لسنة 2017م بشأن إقفال المكاتب التمثيل الخارجية التابعة للمؤسسة والمساهمات التابعة لها والتي تكبد المؤسسة والجهات التابعة مبالغ مرتفعة سنويا دون فاعلية فضلا على العدد الكبير للكادر الوظيفي.
- التأخر في استحداث إدارة مخاطر حتى سنة 2017م المنصوص عليها والمحددة في الهيكل التنظيمي.
- عدم تفعيل نص المادة (11) فقرة (33) من القانون (13) لسنة 2010م بشأن تعيين مدير تنفيذي ونوابه ومساعديه بالتشاور مع مجلس الأمناء أدى إلى مركزية القرار داخل المؤسسة.
- عدم انعقاد الجمعية العمومية للشركات التابعة بشكل دوري وفعال أدى إلى قصور في قدرة المؤسسة على متابعة الشركات التابعة والإشراف عليها، الأمر الذي تسبب في عدم قدرة المؤسسة على السيطرة الكاملة على الشركات التابعة.
- عدم انعقاد الجمعية العمومية للشركات التابعة خلال عدة سنوات أدى إلى قصور دور المؤسسة على متابعة الشركات التابعة والإشراف عليها بشكل مباشرة لتدليل كافة الصعاب التي تواجهها.



إدارة المساهمات

لوحظ ضعف وقصور إدارة المساهمات بالمؤسسة والذي تبين من خلال النقاط التالية:

- عدم وجود تواصل بين إدارة المساهمات والشركات التابعة وعدم استجابة الشركات التابعة للتعليمات أدى إلى نقص تدفق المعلومات وتغيب المؤسسة عن واقع هذه المساهمات واتخاذ المناسب بشأنها.
- عدم قيام إدارة المساهمات بتقييم أداء مجالس إدارات الشركات التابعة ونتائج أعمالها يجعل الأصول عرضة للضياع.
- عدم وجود إجراءات وآليات عمل واضحة أدى إلى عمل عشوائي وغير مدروس أدى إلى ضياع الأهمية النسبية في أداء المهام واتخاذ قرارات غير دقيقة.
- عدم وجود كادر وظيفي ملم بشكل كامل بقطاع الاستثمار قد يؤدي إلى أخطاء جسيمة واستغراق الجهد والوقت للقيام بإعداد دراسات وتقييم عمل المهام.
- عدم وجود أرشفة إلكترونية لمستندات إدارة المساهمات قد يؤدي إلى مخاطر ضياع البيانات والمعلومات عن المساهمات في الشركة التابعة.

متابعة الأموال المجمدة للمؤسسة:

تابع ديوان المحاسبة موضوع حصر الأموال المجمدة للمؤسسة وفقاً للبيانات والمعلومات المتوفرة لدى إدارة المؤسسة حول بنك (ABC) بالبحرين وكذلك بنك (Euro Clear) بدولة بلجيكا وفيما يلي جدول يبين أرصدة الأموال الاستثمارية المجمدة عن السنوات من (2011م حتى 2018م) الخاصة بالمؤسسة الليبية للاستثمار بقييم إجمالية، حسب طبيعة الاستثمار والسنوات المالية المحددة والموضحة بالجدول التالي:

(المبالغ بعملة الدولار)

السنة	النقدية	السندات	محفظه الأسهم (بالقيمة الدفترية)	المحافظ الاستثمارية
2011	19,294,986,489	1,329,407,600	8,581,621,469	5,537,541,082
2012	19,692,763,639	899,926,100	8,583,723,400	5,521,981,495
2013	20,393,229,042	407,402,338	8,569,799,260	4,996,633,940
2014	20,878,645,241	118,742,890	8,536,731,366	4,863,920,816
2015	21,097,261,204	91,847,761	8,479,944,353	4,895,304,990
2016	21,348,163,843	32,000,000	8,479,944,353	4,652,410,382
2017	21,201,684,778	20,000,000	8,498,375,913	4,574,633,909
2018	21,506,232,956	0	8,498,375,913	4,542,199,741

كما سيتم بيان قيمة الأموال المجمدة الخاصة بالمؤسسة الليبية للاستثمار وفقاً لطبيعة الاستثمار والمؤسسات المالية المبينة فيما يلي، عن السنوات المالية (2011م - 2018م)، باستثناء قيمة الأموال المجمدة طرف بنك (SBC lux-ion) نتيجة عدم تزويد الديوان بتفاصيل المبالغ الاستثمارية طرف البنك المذكور، والمبالغ الظاهرة بالبنكين المشار إليهما:



بنك ABC:

قيمة الأموال الاستثمارية خلال السنوات (2011م-2018م) على النحو التالي:

- رصيد النقد المجمد في 2018/12/31 بالحسابين الجارين رقمي (201م، 204م) طرف البنك المذكور وفقاً للعمليات التالية:

نوع العملة	الإجمالي
اليورو	71,788.62
الجنيه الأسترليني	3,281.19
الدولار الكندي	6,684.78
الكرون النرويجي	321.71
الليرة التركية	10,207,188.01

- رصيد الودائع الآجلة المجمدة في 2018/12/31 بالحسابين الجارين المذكورين وفقاً للعمليات التالية:

نوع العملة	إجمالي الرصيد
اليورو	424,915,696
الجنيه الأسترليني	127,087,222
الدولار الكندي	1,363,453
الكرون النرويجي	82,433,064
الليرة التركية	36,985,650
الفرنك السويسري	2,910,438
الدولار هونكونج	55,923,306

- العوائد النقدية عن السنوات المالية (2011م حتى 2012م) للحسابين المذكورين وفقاً للعمليات التالية:

نوع العملة	إجمالي الرصيد
الدولار	687,583,177
اليورو	439,334,224
الجنيه الأسترليني	149,388,809
الدولار الكندي	1,363,742
الكرون النرويجي	82,433,080
الليرة التركية	41,085,664
الفرنك السويسري	8,271,128
الدولار هونكونج	55,923,306

- قيمة المبالغ المخصومة عن السنوات من (2011 - 2018) من للحسابين المذكورين وفقاً للعمليات التالية:

نوع العملة	إجمالي الرصيد
الدولار	407,148,780.33
اليورو	234,667,052.42
الجنيه الأسترليني	29,875,280.42
الفرنك السويسري	5,360,690.64

- قيمة بعض المصروفات عن السنوات المالية عن السنوات (2011-2018) من الحساب رقم (204م) طرف بنك ABC موضحة بالجدول التالي:

البيان	المستفيد	التاريخ	القيمة
Transfer for its own account	Lia account held with commercial bank London	29/5/2014	EUR 10,000,000
Transfer for its own account	Lia account held with commercial bank London	13/10/2014	EUR 20,000,000



البيان	المستفيد	التاريخ	القيمة
Transfer for its own account	Lia account held with commercial bank London	29/4/2014	GBP10,000,000
Transfer for its own account	Lia account held with commercial bank London	13/10/2014	GBP 20,000,000
Transfer for its own account	Lia account held with commercial bank London	29/5/2014	USD 10,000,000
Transfer for its own account	Lia account held with commercial bank London	22/10/2014	USD 25,000,000
Invoice payment	Lia Advisory Malta Ltd	13/12/2017	EUR 153,849
Invoice payment	Lia Advisory Malta Ltd	15/1/2018	USD 196,291
Invoice Medical insurances expenses for Lia staff	Allianz world Wide	29/10/2017	USD 615,371
Invoice Medical insurances expenses for Lia staff	Allianz world Wide	27/2/2018	USD 918,803
Invoice Medical insurances expenses for Lia staff parents	Allianz world Wide	27/2/2018	USD 474,716
Invoice Medical insurances expenses for Lia staff	Allianz world Wide	27/2/2018	USD 429,065
Invoice Medical insurances expenses for Lia staff parents	Allianz world Wide	27/2/2018	USD 578,739
Transfer for its own account	Lia account held with north Africa international bank Tunis	29/5/2018	EUR 20,000,000
Invoice Terminal fees	Bloomberg finance	27/2/2018	USD 191,712

- رصيد النقد بنك Euro clear في 2018/12/31 بالحسابين الجارين رقمي (xxxx58، xxxx88) طرف البنك المذكور:

نوع العملة	إجمالي الرصيد
الدولار	1,383,767,512
اليورو	842,998,579
الجنيه الاسترليني	220,696,738
الدولار الكندي	1,518,737
الكرون النرويجي	108,473,696
الفرنك السويسري	10,869,377
الدولار هنكونج	88,540,460

- قيمة العوائد عن السنوات من (2011م-2018م) بالحسابين الجارين المذكورين كما يلي:

نوع العملة	إجمالي الرصيد
الدولار	853,431,528.91
اليورو	705,055,334.94
الجنيه الاسترليني	180,696,738.63
الدولار الكندي	1,518,737.84
الكرون النرويجي	108,475,696.09
الفرنك السويسري	10,930,562.5
الدولار هنكونج	88,540,460.47

- قيمة المبالغ المخصوصة عن السنوات المالية من (2011م-2018م) من الحسابين الجارين المذكورين كما يلي:



نوع العملة	الإجمالي
الدولار	1,217,256
اليورو	6,056,755
الفرنك السويسري	61,184

المحفظة الاستثمارية طويلة المدى

الحوكمة:

- لم يتم تشكيل أي لجنة من لجان تعزيز الحوكمة باستثناء لجنة الاستثمار والتي شكلت في نهاية سنة 2018م أما باقي اللجان والمتمثلة في (لجنة المراجعة الداخلية، ولجنة المخاطر ولجنة الامتثال لم تشكل).
- لم تقم المحفظة طويلة المدى بمسك السجلات المنصوص عليها بالقانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية هي:
 - سجل محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.
 - سجل محاضر اجتماعات هيئة المراقبة.
 - سجل محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.
 - سجل محاضر اجتماعات الإدارة التنفيذية.
 - سجل قرارات مجلس الإدارة.
- عدم وجود بعض اللوائح التنظيمية ومن أمثلتها:
 - لائحة للاستثمار.
 - لائحة التعاقد والمشتريات الرأسمالية.
 - لائحة الائتمان والإقراض.
 - لائحة تنظيم اجتماعات مجلس الإدارة وآليات اتخاذ القرارات.
- تأخر المحفظة في إعداد وإحالة قوائمها المالية للديوان لغرض المراجعة حيث أن آخر ميزانية تم إحالتها للديوان هي 2009/12/31م.
- لم نواف بعقد الاتفاق ورسالة التكليف لمكتب المراجعة المكلف بمراجعة القوائم المالية عن السنوات المالية من 2009 إلى 2014 ميلادية.
- عدم انعقاد الجمعية العمومية للمحفظة خلال الفترة من 2009 إلى 2017م.
- لم تقم المحفظة بتصحيح أوضاعها القانونية وفقاً للقانون رقم (23) لسنة 2010م من حيث:
 - اختيار وتعيين هيئة المراقبة.
 - تعديل النظام الأساسي.

الوضع الإداري الحالي للمحفظة:

- تبين أن قيمة رأس المال المحدد بالنظام الأساسي لا يطابق القيمة الظاهرة والمفصح عليها بالقوائم حتى نهاية العام 2017م، والذي ظهر بمبلغ مالي



وقدره (4,453,601,503) دولاراً، الأمر الذي يستوجب على مجلس إدارة المحفظة دعوة الجمعية العمومية للمحفظة للانعقاد لرفع قيمة رأس المال وفقاً لما نصت عليه التشريعات النافذة والمتمثلة في النظام الأساسي للمحفظة.

- لم تقدم للديوان محاضر اجتماعات لجنة الإدارة للعام 2017 م، لأن تلك المحاضر محتفظ بها بالمكتب التمثيلي للمحفظة بمقره الكائن بالمملكة الهاشمية الأردنية، والتي تواجه إدارة المحفظة إشكالية عدم السيطرة عليه نتيجة لعدم امتثاله لقرار مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار رقم (3) لسنة 2017م، بشأن إعادة عمل الشركات والمحافظ التابعة للمؤسسة إلى مقراتها الرئيسية في ليبيا، وما حصل من انقسام بينه وبين مجلس الإدارة المشكل حديثاً بديلاً عن لجنة الإدارة المشكلة سابقاً.
- لم يتبين العمل على تعديل النظام الأساسي للمحفظة بما يتطابق مع ما ورد بالنصوص ذات العلاقة، خاصة بعد استحداث صفة مجلس الإدارة الجديد بدلاً من التسمية السابقة وهي رئيس وأعضاء لجنة الإدارة، وما يترتب عليه من تحديد الصلاحيات تماشياً مع قواعد الحوكمة الرشيدة، حيث تم تشكيل مجلس إدارة جديد للمحفظة بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار رقم (20) لسنة 2017م، كما لم يتم التعديل في الهيكل التنظيمي المعمول به في السابق وفقاً للمستجدات القانونية الحالية، بالرغم من أن المجلس قد أصدر القرار رقم (28) لسنة 2018م بتكليف المدير العام بشأن تقديم عروض من الشركات الاستثمارية لإعادة إصدار كافة التشريعات المتعلقة بالمحفظة.

العائد أو القيمة المضافة عن السنوات (1991م - 2017م):

بدأت المحفظة بتشغيل الأصول المستثمرة منذ بداية تأسيسها والمتكون من الأصول والتي كانت تدار من قبل شركة الاستثمارات الخارجية، بالإضافة إلى تحويلات قطاع النفط، ودمج أموال المحفظة قصيرة الأجل مع المحفظة طويلة المدى، حيث بلغ إجمالي تلك الموارد مبلغ وقدره (4,453,601,503) دولاراً:

- بلغت إجمالي العوائد أو القيمة المضافة عن السنوات من (1991م وحتى 2017م)، قيمة إجمالية (6,576,672,723) دولاراً، أي أن رأس المال (الموارد المخصصة) المستثمرة قد أضافت قيمة رأسمالية للمركز المالي للمحفظة من خلال إعادة تدوير تلك الأرباح في الأصول الاستثمارية المختلفة، وكذلك تغطية الإنفاق المتنوع للمحفظة، حيث بلغت نسبة العائد على رأس المال (148%)، وأن نسبة العائد على حقوق الملكية (63.13%).
- كما قامت المحفظة بتوزيعات مالية للخزانة العامة للدولة بما قيمته (982,580,000) دينار ليبي ما يعادل (721,975,758) دولاراً أمريكياً:



مؤشرات لقياس الأداء الاستثماري عن السنوات المالية (2015-2017):

يهدف العرض قياس أداء إدارة المحفظة لأصولها وممتلكاتها بالكيفية والفاعلية المثلى، ولبيان قياس مؤشرات الأداء للبنود المختلفة بالقوائم المالية، على اعتبار أن أموال المحفظة متركزة بالدرجة الأولى في الأصول السائلة كالأوراق المالية (السندات، الأسهم) بالإضافة إلى الودائع الاستثمارية وحسابات تحت الطلب وهي لا زالت تحت التجميد من قبل مجلس الأمن الدولي.

- يلاحظ بأن هناك نمواً متزايداً في موجوداتها خلال السنوات المالية 2015م، 2016م، 2017م بنحو (9.616)، (9.654)، (10.487) مليار دولار على التوالي، حيث بلغ مقدار التغير نحو (37) مليون دولار بين السنتين الماليتين 2015م، 2016م، كما بلغ مقدار التغير نحو (833) مليون دولار بين السنتين الماليتين 2016م، 2017م.

- جاءت الزيادة في إجمالي أصول المحفظة من محفظة الأوراق المالية بالدرجة الأولى وهي تساوي ما نسبته (70.7%) من إجمالي الموجودات مع نهاية العام 2017م، كما أن هذه الزيادة أيضاً جاءت من محفظة المتاجرة، حيث بلغ مقدار التغير للسنة المالية 2017م في هذه المحفظة بالذات والتي شهدت نمواً كبير مقارنة بالسنة المالية 2016م وبمقدار تغير (353) مليون دولار، وحيث أن هذا النمو هو نتيجة لتحقيق هذه المحفظة أرباحاً عالية وهذا ما يفسر حجم النمو المشار إليه، كذلك الأمر النمو الحاصل في محفظة الأوراق المالية المتاحة للبيع وهي الأخرى تأتي في المرتبة الثانية، حيث بلغ مقدار التغير الحاصل في هذه المحفظة نحو (179) مليون دولار في نهاية العام 2017م مقارنة بالعام 2016م، وتشير هذه الزيادة إلى ما حققته المحفظة من مكاسب عالية بلغت نحو (145) مليون دولار.

- يعد نشاط المساهمات بالنسبة للمحفظة من الأنشطة الثانوية إذا ما تم مقارنة ذلك بالقيمة الاستثمارية أو الموظفة في هذا النوع من الاستثمار مقارنة مع أصول المحفظة ككل، حيث بلغت قيمة هذه المساهمات مع نهاية العام 2017م نحو (669.257) مليون دولار بالقيمة الصافية، وهي تساوي ما نسبته (6.4%) من الموجودات وهي نسبة متدنية كما أشرنا، كما يلاحظ على إدارة المحفظة بأنها لم تعد تدخل في مساهمات جديدة منذ سنوات تاريخية ولا زالت تظهر هذه المساهمات منذ عقود من الزمن وبتكلفتها المشار إليها وما يطرأ عليها من تغيرات على قيمتها التاريخية مثل رسملة العوائد وما ينتج من تغير في القيمة العادلة بالنسبة للمساهمات المتاحة للبيع.

- إن القيمة المضافة لهذه المساهمات جاءت بالدرجة الأولى من تحقيقات الأرباح من الشركات التابعة وإجمالي أرباح (149) مليون دولار مقارنة بتكلفتها التاريخية البالغة نحو (94) مليون دولار أي أن نسبة العائد على التكلفة تظهر (158.5%) وهي نسبة جيدة، وأن هذه المساهمات موزعة على أربع شركات تفاوتت تكلفتها والعائد من نشاطها.



- حققت المحفظة أرباحاً مالية صافية من نشاطها الاستثماري للسنتين الماليتين 2016م، 2017م فلقد بلغت نحو (33) مليون دولار، (626) مليون دولار على التوالي، وحيث أن العائد المحقق خلال العام 2017م يعد من المؤشرات العالية التي حققتها المحفظة في تاريخ نشاطها، بالرغم من إجراءات التجميد المفروضة عليها، بينما تكبدت خسائر مالية مع نهاية العام 2015م بلغت نحو (125) مليون دولار وبالتالي فإن مجمع أرباح المحفظة مع نهاية السنة المالية 2017م بلغ نحو (6,576,672,723) دولار من غير توزيعات الأرباح التي حدثت في بعض السنوات المالية كما تم الإشارة إليها سلفاً في التقرير، وعليه فإن نسبة العائد على حقوق الملكية تظهر بنسبة (63.13%) بعد استبعاد ما تم توزيعه من أرباح للخزنة العامة.
- تركزت أرباح النشاط بالدرجة الأولى من محفظة المتاجرة للأسهم والسندات إذ بلغت نحو (363) دولار وهو ما يساوي نسبته (58%) موزعة بين محفظة المتاجرة المدارة من الغير ومحفظة طرابلس، وإذا ما تم مقارنة نتيجة نشاط محفظة متاجرة الأسهم والسندات للسنتين الماليتين السابقتين نجدها متدنية جداً حيث أظهرت مع نهاية السنة المالية 2015م خسائر مالية وذلك على النحو التالي (55 -) مليون دولار وأرباح متدنية مع نهاية السنة المالية 2016م بنحو (59) مليون دولار، والتي سيأتي فيما بعد مؤشرات قياس أداء هذه المحافظ بالتفصيل. مع ملاحظة أن نتائج تشغيل العمليات للعام 2015م، سواء محافظ المتاجرة أو المتاحة للبيع أو نشاط العقارات جميعها تكبدت خسائر مالية باستثناء نشاط المساهمات، وهو ما أثر سلباً على أداء المحفظة خلال تلك السنة.
- يعد نشاط الاستثمار العقاري أحد الأنشطة الاستثمارية للمحفظة، إلا أن وضع هذا الاستثمار لا يعكس الصورة الجيدة خلال الثلاثة سنوات المالية (2015م، 2016م، 2017م)، نتيجة تكبد هذا النوع من الاستثمار خسائر مالية مؤثرة، حيث بلغت هذه الخسائر نحو (-5.295)، (-4.405)، (-5.638) مليون دولار على التوالي، كما ظهرت نسبة المصروفات إلى الإيرادات (3157%)، (3064%)، (9545%) للسنوات المالية المذكورة على التوالي، ومن البيانات الإيضاحية لطبيعة مصروفات العقارات تبين أن مصروفات الرسوم والعوائد الضريبية التي تجبها الحكومة البريطانية على تلك العقارات هي التي تشكل نسبة عالية من إجمالي مصروفات العقارات ونتيجتها كانت مؤثرة على دخل النشاط، كما أن قيمة أقساط الإستهلاك السنوي لتلك العقارات لوحدها تتجاوز أضعاف المضاعفة لقيمة غيرادات العقارات والمتمثلة في الإيجارات، ونتيجة أيضاً لانخفاض حجم الإيرادات كانت هي الأخرى مؤثرة على نتيجة دخل العقارات نتيجة لتوقف نشاط التشغيل المتمثل في الإيجار لبعض العقارات ومباشرة إدارة المحفظة في إجراءات التعاقد مع بعض الجهات الخارجية لصيانة تلك العقارات التي لم تعد مهيئة للتشغيل، وبالتالي ستشهد في الفترة القادمة ارتفاع أكثر في المصروفات أو التكلفة كما سوف تظهر نتيجتها خسائر على المدى القصير.



- يتضح أن نشاط تشغيل العقارات كما أسلفنا يشهد خسائر مالية لكافة تلك العقارات بما فيها عقار ريجنسي كورت والذي حقق إيراداً مقابل الإيجار ومع ذلك لم يغطي التكلفة الفعلية له، ومن المعلومات يتضح أن كافة تلك العقارات تحتاج إلى الصيانة اللازمة، وأن هناك بعض المشاكل التي تعيق التأخير في تنفيذ أعمال الصيانة تتعلق بطبيعة الأموال المجمدة للمحفظة وسياسة الحكومة البريطانية تجاه ذلك، مع العلم بأن كافة تلك العقارات تتواجد بالمملكة المتحدة البريطانية.

محافظ الأوراق المالية (الأسهام - السندات):

تنقسم هذه المحافظ إلى نوعين أساسيين هما (محافظ المتاجرة. محافظ متاحة للبيع) ولكل منهما تحتوي على محافظ سندات ومحافظ للأسهم، كما وزعت هذه المحافظ تفصيلياً على النحو التالي:

محافظ المتاجرة:

فيما يلي نوضح بعض مؤشرات الأداء المالي والاستثماري لمحفظة الأسهم وسندات المتاجرة، خلال الثلاثة سنوات المذكورة وفقاً للآتي:

- تشكل محفظة متاجرة الأسهم والسندات ما نسبته (31%)، (31.5%)، (34%) من إجمالي محفظة الأوراق المالية للسنوات المالية المذكورة، كما تشكل أيضاً ما نسبته (22%)، (22.5%)، (24%) من إجمالي الموجودات (أصول) المحفظة، كما يلاحظ أن أداء هذه المحفظة في نمو متزايد خلال تلك السنوات، حيث يتضح من تحليل بيانات هذه المحفظة بعض المؤشرات التالية:

- تمثل محفظة ABC BAH النسبة الأعلى في هذا النوع من الاستثمار وتشمل محفظتين، حيث تصل النسبة إلى (40%) من إجمالي القيمة المستثمرة في الأسهم وكذلك من إجمالي عدد أربع مؤسسات مالية، كما تميزت محفظة المؤسسة البحرينية بأن حققتا عائداً مجدياً في نهاية العام 2017م بلغ نحو (131,601,360) دولاراً أمريكياً، مقارنة بأدائهما في العام 2015م، حيث تكبدت خسارة مالية بلغت نحو (16,273,655) للمحفظتين، وإذا ما تم تحليل ناتج هذه الخسارة نجد أنها تركزت بالدرجة الأولى في خسائر فرق العملة إذ بلغت في خلال العام 2015م بالنسبة للمحفظة رقم (1) نحو (35,191,743) دولاراً قبل إضافة قيمة إيرادات المحفظة، كذلك الأمر بالنسبة للمحفظة رقم (2) أيضاً كانت خسائر فرق العملة النسبة الأعلى، إلا أنها أقل حدة بحكم أنها أقل استثماراً من المحفظة الأولى.

- يمثل عائد توزيعات أرباح السهم بالنسبة للمحفظتين (1، 2) ABC BAH النسبة الأعلى من نشاط المحفظتين وهو ما خفض من حجم الخسائر الناجمة عن الأداء يليه بالنسبة للمحفظة (1) ناتج أرباح التقييم عكس ما نتج بالنسبة للمحفظة (2) والتي كانت نتيجة التقييم بأن تكبدت خسارة مالية أثرت سلباً على الأداء، والمحصلة النهائية بأن تكبدت المحفظتين خسائر مالية خلال العام 2015م، وهو بعكس ما نتج خلال العام 2017م



بأن كانتا مستوى أداء المحفظتين جيد جداً، بأن أظهرت نتائج مجدية من أرباح فرق العملة وكذلك أرباح رأسمالية جيدة، أيضاً كانت توزيعات أرباح الأسهم جيدة جداً، ومع ذلك أن الأموال مستمرة في حالة التجميد وهذا ما يفسر- تحسن أسواق المال والتي كانت سبباً في ذلك وانعكسها الجيد على الأداء.

- تعتبر محفظة متاجرة السندات من المحافظ الاستثمارية للمحفظة المدارة من الغير لدى كل من (دويتش بنك لإدارة الاستثمار) والتي وظفت بمحفظتين (1، 2)، حيث أن جزء منها موظف في سندات والأخر في ودائع لأجل، كما شهدت هاتين المحفظتين نمواً ما بين عامي (2015م-2017م)، كان إيجابياً نوعاً ما وهي تتمثل في فوائد على الودائع ولأجل والسندات.
- يمثل جزء من رصيد المحفظة (1) في قيمة ودائع لأجل والجزء الأخر من المبلغ ضمن حسابات جارية تحت الطلب، وحيث أنه نتيجة للحصار المفروض على الأرصدة يقوم البنك المذكور بتسييل قيمة الودائع عند تاريخ الاستحقاق، رغم مخالفته لاتفاقية الاستثمار والتي يرجع تاريخها للعام 2000م حسب ما أفاد به رئيس قسم المحافظ الإستثمارية ودون تحديد الأجل لتلك الأموال، وحيث أن قيام البنك المذكور بتسييل قيمة تلك الودائع وتحويلها إلى نقد سائل، مما كان له الأثر السلبي على توظيف الأموال بهذا البنك، وهو نفس ما يقوم به في المحفظة الاستثمارية رقم (2) والأكثر تنوع في الاستثمار من المحفظة الأولى لأنها تتضمن على قيمة سندات من غير الودائع الاستثمارية، حيث طرأ نفس الإجراء حول كل ما تستحق من سندات وودائع لأجل يتم تحويلها إلى نقد سائل ضمن الحسابات الجارية تحت الطلب، وعليه كلما ازدادت فترة الحصار المفروضة على أموال المحفظة فإن أرصدة تلك المحفظتين سوف تتحول جميعها إلى أموال سائلة، وهذه الحالة تزيد من حدة مخاطر الاستثمار على الأموال السائلة نتيجة أن هناك بعض الأرصدة مقومة بعملات أجنبية مختلفة، وأنه كلما كانت فوائدها سالبة في الأسواق المالية أمام عملة الدولار سوف تنعكس سلباً على تلك الأرصدة المحتفظ بها في شكل أموال سائلة.

محافظ متاحة للبيع (الأسهم - السندات):

- فيما يلي توضيح لبعض مؤشرات الأداء المالي والاستثماري لمحفظة الأسهم والسندات المتاحة للبيع، خلال السنوات المذكورة وفقاً للآتي:
- تشهد محفظة الأسهم المتاحة للبيع لدى ABC BAH انخفاضاً ملحوظاً خلال السنوات المالية 2015م، 2016م 2017م في القيمة السوقية مقارنة بصافي القيمة الاستثمارية لتلك المحافظ، حيث بلغت قيمتها السوقية للسنتين المشار إليهما بنحو (265) مليون دولار، (277) مليون دولار، (313) مليون دولار، مما نتج عنه تغير بالسالب في القيمة العادلة للسنوات المالية المشار إليها وذلك بنحو (-92.995) مليون دولار، (-76.882) مليون دولار، (-43.317) مليون دولار.



- كما حققت محفظة الأسهم أرباح مالية للسنوات المذكورة موضوع المقارنة وذلك بنحو (8.640) دولار، (2.931) دولار، (9.439) دولار على التوالي، حتى وإن كانت أرباح السنة المالية 2016م منخفضة بكثير عن السنتين الماليتين الأخرتين نتيجة الخسائر الرأس مالية للأسهم التي تكبدتها المحفظة خلال 2016م إذ بلغت نحو (-5.134) مليون دولار، بالإضافة إلى خسائر فرق العملة بنحو (-1.146) مليون دولار، وهذا كان له التأثير الأبرز في انخفاض الأرباح لتلك السنة وهو ما لم يحدث خلال السنتين الأخرتين.
- كانت نتيجة توزيعات أرباح الأسهم في هذه المحفظة جيدة جداً مقارنة بالثلاثة سنوات مالية وذلك بنحو (9.598) مليون دولار، (8.499) مليون دولار، (9.091) مليون دولار، أي أن معدل العائد يظهر بنسبة (2.75%)، (2.55%)، (3.07%) للسنوات المذكورة على التوالي.
- تنوعت استثمارات محفظة السندات المدارة من طرابلس ضمن ثلاثة مؤسسات مالية هي (ثلاثة محافظ لدى ABC BAH - محفظة واحدة لدى BACB) وبقيم مالية مختلفة، كما تنوعت استثمارات كل من تلك المحافظ في الأدوات المالية مثل السندات الودائع لأجل وحقوق اختيار وعقود مستقبلية وحسابات جارية تحت الطلب، كما تضمنت محفظة واحدة تخص ABC BAH على قيمة أسهم مالية، ويلاحظ على أداء هذه المحافظ بصورة إجمالية والتي تنعكس في قيمة صافي استثمارات المحافظ، تحسن بسيط خلال الثلاثة سنوات المذكورة والتي بلغت نحو (4.489) مليون دولار، (4.466) مليون دولار، (4.516) مليون دولار على التوالي، إلا أنه يلاحظ انخفاض في القيمة السوقية لهذه المحافظ خلال السنتين 2015م، 2016م مقارنة بصافي القيمة الاستثمارية، نتيجة للتغير في القيمة العادلة بالقيمة السالبة وذلك بنحو (-24.998) مليون دولار، (-34.150) مليون دولار، بينما كانت نتيجة أداء هذه المحافظ خلال 2017م جيداً والتي تنعكس في قيمتها السوقية، حيث ظهرت قيمتها العادلة بتغير موجب بنحو (58.251) مليون دولار وبالتالي أضافت نمواً في موجودات هذه المحفظة.
- من خلال دراسة وتحليل أداء هذه المحافظ بمعزل عن سنة 2017م، نجد أن محفظة ABC BAH رقم (2) هي الأحسن أداءً من خلال انعكاسها الناتج عن التغير في قيمتها العادلة بنحو (25) مليون دولار مقارنة بباقي المحافظ الأخرى، في حين حققت المحفظة رقم (1) لدى ABC BAH، أعلى المكاسب في الأرباح وذلك بنحو (57.643) مليون دولار مقارنة بباقي المحافظ المالية الأخرى، وهذا يقودنا أيضاً لنفس مبدأ تجميد الأموال والتي تنعكس في أداء مؤشرات الأسواق المالية، ولا وجود لتدخل من قبل إدارة المحفظة في تدوير هذه الأموال واختيار الفرص الاستثمارية الأكثر كفاءة والأقل من ناحية المخاطر.
- يمثل رصيد النقد المجمد من أبرز الآثار السالبة التي تواجهها إدارة المحفظة في تجميد الأموال لدى المؤسسات المالية موضوع الاستثمار، حيث أن طبيعة تلك الأرصدة هي عبارة عن أموال سالبة وتحولت من أموال موظفة أو مستثمرة أغلبها في سندات مالية أستحققت إلى أرصدة سائلة ضمن



حسابات تحت الطلب، والتي ظهرت معظمها لدى بنك (Euro Clear) بدولة بلجيكيًا، والمتخصص في حفظ الأوراق المالية بديلاً عن البنك المستثمر فيه ABC BAH البحرين، وهي لا تحقق عائدات استثمارية باستثناء بعض الفوائد المحصلة من أسعار صرف العملات مقابل الدولار في الأسواق المالية، بل تتكبد المحفظة في بعض الفوائد السالبة الناجمة عن تدني مقابل تلك العملات مع الدولار الأمريكي مثل ما حدث من هبوط سعر الفائدة في عملة اليورو، بالإضافة إلى الغرامة التي يفرضها البنك المذكور على الرصيد المجمد من النقد، وفيما يلي بيان تحليلي حول أرصدة بنك (Euro Clear) ونسب التغير في قيمة المحفظة:

البيان	2015م (دولار)	2016م (دولار)	2017م (دولار)	2018م (دولار)
قيمة السندات	1,878,756,422	1,613,316,570	1,219,190,645	988,137,361
قيمة الأسهم	813,496,466	809,730,146	910,134,509	747,672,642
رصيد النقد المجمد	1,551,346,824	1,784,591,427	2,174,731,649	2,476,953,535
الإجمالي	4,243,601,729	4,207,640,160	4,304,058,821	4,212,763,539

مع العلم بأن بيانات السنة المالية 2018م من الجدول السابق أخذت من واقع البيان الإحصائي من إدارة المحافظ، أما باقي بيانات السنوات المالية من واقع الإدارة المالية والحسابات بعد الإقفال.

ومن الجدول السابق تتبين المؤشرات المالية التالية:

- تظهر نسبة التغير للبنود المشار إليها بالجدول السابق وهي (السندات المالية - الأسهم - النقد المجمد) بالنسبة للسنة المالية 2015م، وذلك بنسبة (44%، 19%، 37%) من إجمالي المحفظة المحتفظ بها بالبنك المذكور على التوالي، وإذا ما تم مقارنة ذلك مع السنة المالية 2016م نجد أن قيمة السندات تنخفض إلى (38%)، بينما يزداد رصيد النقد المجمد إلى نسبة (42%)، مع بقاء قيمة الأسهم كما هي عليه، مما يشير إلى أن هناك سندات قد أستحقت وتحولت إلى نقد سائل بالإضافة إلى تأثيرات القيمة العادلة وسعر الصرف مقابل الدولار وانخفاض في قيمة العملة الاستثمارية.
- ينطبق نفس التحليل السابق بالنسبة لقيمة السندات المالية، حيث تبين أنه كلما أستحقت جزء من قيمة هذه السندات تحولت إلى قيمة نقد سائل بالحساب المجمد لباقي السنوات حتى 2018م، حيث ظهرت هذه النسب (38%، 28%، 23%) خلال السنوات المالية التالية 2016م، 2017م، 2018م على التوالي، في حين زادت قيمة الرصيد النقدي المجمد وذلك بنسب (42%، 51%، 59%) على التوالي من الرصيد الإجمالي للمحفظة، مع تغير بسيط في قيمة الأسهم نتيجة للقيمة العادلة وتأثيرات سعر الصرف، وهذا يشير إلى أنه كلما استمر تجميد أموال المحفظة سوف يؤدي بذلك إلى تسهيل كامل قيمة السندات المحتفظ بها كأوراق مالية طرف البنك المذكور وسوف تتناقص الفائدة مقابل ذلك وفي بعض الأحيان سوف تتحول إلى فائدة سالبة لبعض العملات المستثمر بها.
- كما يلاحظ بالنسبة للتغير السنوي للسنوات المحددة بالجدول السابق لأرصدة البنود المشار إليها، نجد أن قيمة السندات تنخفض بنسب (14.1 -



، -24 %، -19 %) للسنوات المالية من 2015م وحتى 2018م، وهذا يشير إلى تحول جزء من تلك السندات خلال كل سنة إلى نقد سائل نتيجة للعادلة وتغيرات أسعار صرف العملات مقابل الدولار وانخفاض في العملة الاستثمارية لبعض السندات.

- يلاحظ أن هناك تذبذب في رصيد قيمة الأسهم المحتفظ بها لدى البنك المذكور بين كل السنوات المشار إليها حيث ظهرت هذه النسب على التوالي (0.5-%، 12%، 17.9-%)، مما يفسر ذلك إلى التغير في القيمة العادلة للأسهم بين السنة والأخرى، وهذا ما تم ملاحظته عند تحليل استثمارات المحفظة في محفظتي المتاجرة والمتاحة للبيع خلال السنوات الأولى موضوع المقارنة والتي شهدت انخفاضاً ملحوظاً في قيمة تلك الاستثمارات، بالإضافة إلى التغيرات في أسعار صرف العملات مقابل عملة الدولار.

- يلاحظ أن رصيد النقد المجمد في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى كما ذكر عند التحليل الرأسي للمحفظة مقارنة بالإجمالي على مستوى كل سنة مالية وذلك بنسب (15%، 21.9%، 13.9%)، وهذا كما أشرنا ناتج بالدرجة الأولى عن تسييل قيمة السندات التي تستحق خلال كل سنة مالية، والتي تحول بدورها إلى نقد سائل في الحساب المجمد لدى البنك المذكور، كما تبين انخفاض الفرق بين السنتين 2017م، 2018م بفرق النسبة (13.9%) مع السنتين 2016م، 2017م، بفرق النسبة (13.9%)، نتيجة أن إجمالي قيمة السندات التي أستحقت بين السنتين الماليتين الأوليتين بالدرجة الأولى كان أكثر من السنتين الماليتين الثانيةيتين.

ترتب على النقد المجمد بأن قام البنك المذكور بفرض غرامات على رصيد النقد طرفه بالإضافة إلى فوائد سالبة كالآتي:

السنوات المالية	قيمة الغرامة والفائدة السالبة	الرصيد في نهاية السنة
2013م	10,887	10,887
2014م	56,641	67,528
2015م	558,266	625,795
2016م	2,662,203	3,287,998
2017م	3,846,492	7,134,491
2018م	3,461,437	10,595,928

مع العلم بأن بيانات السنة المالية 2018م من الجدول السابق أخذت من واقع البيان الإحصائي من إدارة المحافظ، أما باقي بيانات السنوات المالية من واقع الإدارة المالية والحسابات.

من الجدول السابق تتبين المؤشرات المالية التالية:

- الارتفاع الملحوظ في إجمالي قيمة الغرامة والفوائد السالبة مع نهاية السنة المالية 2018م، مقارنة مع أول سنة مالية فرضت على رصيد النقد المجمد، حيث ظهرت نسبة الغرامة والفوائد السالبة على رصيد النقد المجمد طرف البنك المذكور بواقع (0.43%).



- يلاحظ أن هناك انخفاضاً ملحوظاً في قيمة الغرامة والفوائد السالبة خلال العام 2018م مقارنة بالسنة ما قبلها 2017م، وهذا ناتج عن ارتفاع قيمة الفائدة المحسوبة على عملة الدولار في السوق العالمي حيث بدأ هذا الارتفاع مع نهاية السنة المالية 2017م وذلك بسعر فائدة (0.50%) إلى سعر فائدة (2.50%) للعام 2018م، وحيث أن هذا الارتفاع كانت له نتائج إيجابية على كل من سعر الفائدة السالب لبعض العملات الأخرى وتغطية جزء من قيمة الغرامة المحسوبة على النقد المجمد.
- عملت إدارة المحفظة على التواصل مع بنك ABC BAH، بخصوص إمكانية تخفيض قيمة الغرامة المفروضة من قبل بنك (Euro Clear) في السنوات السابقة، وفعلاً تمت الموافقة على تخفيض قيمة الغرامة من نسبة (0.15%) إلى نسبة (0.075%) وهي تساوي نسبة 50% من النسبة السابقة، وذلك اعتباراً من تاريخ 2015/12/01م، وهذا ما سعت إدارة المحفظة مع بنك ABC BAH في التخفيض من هذا الأثر المكلف.

ملاحظات أخرى:

- تحتفظ المحفظة بعدد من الحسابات الجارية تحت الطلب في عدد (13) مؤسسة مالية معظمها ضمن حسابات مؤسسات خارجية، كما تتضمن بعض من هذه الحسابات ودائع لآجل، كذلك بعدد عملات أجنبية مختلفة، ومن خلال الإطلاع على كشوفات تلك الحسابات (الدفترية، المصرفية) بالإضافة إلى ما تم إعداده من مذكرات تسوية بالخصوص وأرصدة الودائع، يتبين ما يلي:
- بلغ رصيد الودائع لآجل من إجمالي رصيد حسابات تحت الطلب والودائع نحو (1,954,361,283) دولار من إجمالي الرصيد البالغ (2,033,597,147) دولار، أي بنسبة (96%) أي أن نسبة الودائع لحسابات الجارية تحت الطلب تشكل نسبة عالية، كما يلاحظ بأن الودائع المستثمرة بعملة اليورو تشهد انخفاضاً كبيراً في سعر الفائدة، حيث تصل ما بين (0.05% ، 0.50%) وهو معدل منخفض مقارنة ببعض العملات الأخرى مثلاً الدولار، حيث يتراوح معدل الفائدة ما بين (1.3% - 3.2%) مع العلم بأن قيمة الودائع الموظفة بعملة اليورو تصل ما يقارب (700) مليون دولار وهو رصيد عالي ويؤثر في إجمالي عائد الودائع، ومع هذا نجد أنه مقيد بالحظر المفروض ضمن الأموال المجمدة ولا تستطيع إدارة المحفظة تدوير هذا الرصيد وفقاً للفرص الاستثمارية البديلة الأخرى.
- لوحظ من خلال تقييم مكتب المراجعة الداخلية والتي تعكس أدائه في إعداد التقارير الفنية عن نشاط المكتب المذكور وشمولية هذا الأداء من خلال مراقبة أداء كافة الإدارات بالمحفظة، حيث تبين بأنه يدار من قبل شخص واحد فقط يحمل صفة رئيس المكتب دون غيره، وهذا من وجهة نظرنا لا يستطيع تغطية كافة الأعمال المالية والاستثمارية والإدارية الأخرى، مقارنة بحجم الأعمال المختلفة التي تمارس من قبل كافة الإدارات بالمحفظة، وبالتالي مهمة هذا المكتب تتطلب عدد من الأشخاص وعلى كفاءة وقدرة عالية من إنجاز كافة الأعمال، وبما يؤدي على الحفاظ على توظيف الأموال



وفقاً للسياسات والمعايير المعتمدة وعمليات الصرف وفقاً للتشريعات المنظمة بالخصوص.

- قدرت المصروفات التقديرية للعام 2017م بنحو (2,283,844) دولاراً أمريكياً، في حين نفذت المصروفات الفعلية لنفس العام من واقع بيانات القوائم المالية برصيد إجمالي قدره (2,933,802) دولار أمريكي وبتجاوز مبلغ إجمالي قدره (649,957) دولار وهو فرق كبير، مع العلم بأن بيانات الميزانية التقديرية المقدمة لم تكن دقيقة لوجود بعض الأخطاء في البيانات المدرجة للمصروفات الفعلية للعام 2017م، كذلك الأمر للعام 2016 م، كما تبين ظهور مؤشرات عالية بين القيمة المقدرة والمصروف الفعلي، الأمر الذي يشير إلى أن تلك البيانات لم تكن مدروسة بدقة، كما لم تتضمن تقديرات ما يتم صرفه على المكتب التمثيلي بالأردن، وعليه فإن الميزانية التقديرية الموضوعية لم تكن تكفي كأداة للرقابة وتقييم الأداء يعتمد عليها في اتخاذ القرارات اللازمة من قبل إدارة المحفظة.
- لم يطرأ أي تغير على رصيد قرض شركة الاستثمارات النفطية البالغ في نهاية الثلاثة سنوات موضوع المقارنة (54,741,000) دولار، وهنا يتطلب من إدارة المحفظة اتخاذ إجراءات المتابعة الجادة لتحصيل قيمة القرض المذكور، للاستفادة من تدوير هذه القيمة في استثمارات أخرى مدرة للعوائد.

النتائج:

- لم يتم تعديل النظام الأساسي والهيكل التنظيمي للمحفظة حتى إعداد التقرير، وفقاً لما طرأ من مستجدات على الوضع القانوني للمحفظة كما تم الإشارة فيما سبق، كما لم يتم تعديل قيمة رأس مال المحفظة وفقاً لنصوص أحكام النظام الأساسي فيما يتعلق برأس مال المحفظة.
- لم يتم موافاة الديوان بمحاضر لجنة الإدارة الخاصة بالسنوات (2015م - 2017م)، نظراً لوجود تلك المحاضر بالمكتب التمثيلي بالمملكة الأردنية الهاشمية - عمان، وهذا ما ينطبق على كامل المستندات المتعلقة بنشاط المكتب هناك بما فيها العمليات المالية المختلفة لسنوات من تاريخ مباشرة نشاط المكتب في 2015م وحتى نهاية العام 2018م.
- الخلاف الحاصل بين لجنة الإدارة السابقة وإدارة المحفظة المتمثلة في مجلس الإدارة المشكل حديثاً، وهي من المعوقات التي تواجه إدارة المحفظة، وقد تم تقديم مذكرة بالخصوص وعرضت على مدير عام الإدارة لإحاطته علماً بذلك.
- بدأت المحفظة برأس مال قدره (4,453,601,503) دولاراً أمريكياً، عند تاريخ نشأة المحفظة في العام 1991 م، حيث وصل إجمالي العائد المحقق حتى نهاية العام 2017م (6,576,672,723) دولاراً أمريكياً، أي أن نسبة العائد على رأس المال (148%) وأن نسبة العائد على حقوق الملكية (63.13%).
- من خلال مقارنة أداء المحفظة خلال الثلاثة سنوات الأخيرة، تم استنتاج المؤشرات المالية التالية:



- النمو المتزايد في موجودات المحفظة بين السنوات المالية 2015م، 2016م، 2017 م، وذلك بمقدار تغير (37) مليون دولار، (833) مليون دولار، حيث جاءت هذه الزيادة بالدرجة الأولى من محفظة الأوراق المالية (محفظة المتاجرة - المتاحة للبيع) وهي تساوي ما نسبته (70%) من إجمالي الموجودات.
- الزيادة التي حصلت في محافظ الأوراق المالية المشار إليهما فيما سبق خلال العام 2017م مقارنة بالعام 2016م، وقد جاءت بالدرجة الأولى من محافظ المتاجرة، حيث كان أدائها الأفضل من المتاحة للبيع، حيث بلغ مقدار التغير للسنتين الأخيرتين (353) مليون دولار، بينما يلاحظ أن مقدار التغير الذي حصل على المحفظة المتاحة للبيع بنسبة (179) مليون دولار.
- تعد مساهمات المحفظة من الاستثمارات التي ساهمت في نمو حجم الموجودات إلا أنها تشكل نسبة بسيطة من إجمالي الموجودات وهي تظهر بنسبة (6.4%)، وقد وزعت أصولها على الشركات التابعة والزميلة والمتاحة للبيع، حيث أن النسبة الأعلى هي الشركات التابعة والتي تعد تحت سيطرة المحفظة، مع العلم بأن الشركات التابعة هي الأفضل أداءً من باقي الشركات الأخرى، حيث حققت أرباح (179) مليون دولار.
- يعتبر وضع الشركات المتاحة للبيع جيد نوعاً ما، حيث تتداول أسهمها في الأسواق المالية، وينعكس أداؤها في القيمة العادلة بالإضافة إلى بعض توزيعات الأرباح، كما تميزت السنة المالية بأداء جيد مقارنة بالسنتين الماليتين ما قبلها.
- يعد نشاط الاستثمار العقاري أحد الأنشطة الاستثمارية للمحفظة، إلا أن وضع هذا الاستثمار لا يعكس الصورة الجيدة خلال الثلاثة سنوات المالية (2015م، 2016م، 2017م)، نتيجة تكبد هذا النوع من الاستثمار خسائر مالية مؤثرة، حيث بلغت هذه الخسائر نحو (-5.295)، (-4.405)، (-5.638) مليون دولار على التوالي، وظهرت نسبة المصروفات إلى الإيرادات (3157%)، (3064%)، (9545%) للسنوات المالية المذكورة على التوالي، حيث أن مصروفات الرسوم والعوائد الضريبية التي تجبها الحكومة البريطانية على تلك العقارات هي التي تشكل نسبة عالية من إجمالي مصروفات العقارات ونتيجتها كانت مؤثرة على دخل النشاط، كما أن قيمة أقساط الاستهلاك السنوي لتلك العقارات لوحدها تتجاوز أضعاف المضاعفة لقيمة إيرادات العقارات والمتمثلة في الإيجارات، ونتيجة أيضاً لانخفاض حجم الإيرادات كانت هي الأخرى مؤثرة على نتيجة دخل العقارات نتيجة لتوقف نشاط التشغيل المتمثل في الإيجار لبعض العقارات.
- تعد نتيجة نشاط المحفظة للسنة المالية 2015م غير مرضية، من خلال تكبدها لخسارة مالية بلغت قيمتها نحو (125) مليون دولار، وحجم هذه الخسارة لم تتكدها المحفظة منذ نشأتها، والتي كانت نتيجته خسائر في



فروق العملة، كذلك انخفاض في القيمة العادلة للأسهم والسندات، كما تم إيضاحه بالتحليل فيما سبق.

- من أبرز الآثار السالبة التي تواجهها إدارة المحفظة في تجميد الأموال لدى المؤسسات المالية موضوع الاستثمار هو تنامي رصيد النقد المجمد، حيث أن طبيعة هذه الأرصدة هي عبارة عن أموال موظفة أو مستثمرة أغلبها في سندات مالية أستحقت وتحولت إلى أرصدة سائلة ضمن حسابات تحت الطلب، والتي ظهرت معظمها لدى بنك (Euro Clear) بدولة بلجيكا، والمتخصص في حفظ الأوراق المالية بديلاً عن البنك المستثمر فيه ABC BAH البحرين، وهي لا تحقق عوائد استثمارية باستثناء بعض الفوائد المحصلة من أسعار صرف العملات مقابل الدولار في الأسواق المالية، بل تتكبد المحفظة بعض الفوائد السالبة الناجمة عن تدني مقابل تلك العملات مع الدولار الأمريكي، بالإضافة إلى الغرامة التي يفرضها البنك المذكور على رصيد النقد المجمد المحتفظ به طرفه.

وخلاصة الأمر أن أموال المحفظة واقعة تحت آثار التجميد المفروض عليها وأن أي نتائج تظهر بأداء جيد هي من خلال تحسن أسواق المال، والعكس بالنسبة للنتائج السالبة تظهر من خلال عدم التحسن في أسواق المال كإنخفاض الفائدة على عملة الدولار وهي العملة التي تشكل النسبة الأعلى للاستثمار، كذلك القيمة المعادلة لكل العملات، كما لا ننسى أن التجميد له آثار سلبية على فرص إعادة تشغيل الأموال بكفاءة وفاعلية، كما نشير إلى أن أموال المحفظة متركزة معظمها في مؤسسات مالية مشهود لها بالكفاءة العالية للأداء، وانخفاض مؤشر درجة المخاطرة، وهذا مما يدل على التكوين الأساسي والجيد للمحافظ في تواريخ نشأتها.

محفظة ليبيا أفريقيا

تأسست محفظة ليبيا أفريقيا كمؤسسة ذات شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة تتبع المؤسسة الليبية للاستثمار وذلك بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (15) لسنة 2006م، برأس مال وقدره (5,000,000,000) خمسة مليار دولار أمريكي تمول من رصيد الأموال المجنبة مدفوع بالكامل، بالإضافة إلى رأس مال عيني بلغت قيمته (329,035,856) دولار أمريكي، تتمثل في القيمة الدفترية للشركات التي آلت إليها أسهمها بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (53) لسنة 2006م.

الأغراض التي أنشئت من أجلها المحفظة:

حددت أغراض المحفظة في تنمية واستثمار أموالها في كافة المجالات الإنتاجية والخدمية والمالية ذات العائد الاقتصادي وعلى وجه الخصوص ما يلي:

- الأنشطة المالية المتنوعة بما في ذلك التعامل مع الأسواق المالية والتملك وإدارة المحافظ الاستثمارية.
- الاستثمار في الفنادق والقرى والمنتجعات السياحية.
- خدمات الاتصالات والصناعات المتعلقة بها.



- الاستثمار في المصانع في مختلف المجالات.
- الاستصلاح الزراعي وإقامة المشروعات والمزارع الإنتاجية والصناعات الزراعية القائمة عليها.
- استكشاف وإنتاج النفط والغاز والصناعات المتعلقة بها.
- النقل البري والجوي والبحري.
- نشاط التصدير والإستيراد.
- وللمحافظة في سبيل تحقيق أغراضها القيام بشراء وبيع وإدارة وتشغيل وتمويل مختلف الأنشطة الإقتصادية داخل الدولة الليبية وفي الدول الأفريقية وبقية العالم ولها على وجه الخصوص ما يلي:
- التملك الكلي والجزئي والمساهمة في أسهم المؤسسات والمشروعات والشركات في مختلف المجالات.
- تملك أسهم المصارف والمؤسسات المالية أو المساهمة فيها.
- تملك أسهم الفنادق والقرى والمنتجعات السياحية والعقارات والمصانع.
- الإقراض والاقتراض وشراء وبيع الديون.
- إيداع الودائع والأموال بالمصارف والمؤسسات المالية المحلية والإقليمية والدولية.
- شراء وبيع السلع والبضائع واستيرادها وتصديرها.

الحوكمة:

- التأخر في إحالة ميزانيات المحافظة للديوان لغرض المراجعة عن السنوات من 2014 إلى 2018م وكذلك التأخر في إجراء التعديلات وفقاً لملاحظات الديوان للبعض الآخر.
- لم يتم موافاتنا بمحاضر اجتماعات الجمعية العمومية العادية وغير العادية وعدم إمساك سجل لمحاضر اجتماعات الجمعية العمومية بمقر إدارة المحافظة.
- تم تكليف شركة دار الخبرة للتدقيق والاستشارات المالية والتي يربطها اتفاق تعاون مع شركة العباس والسمان عضو في مكتب BDO للقيام بأعمال المراجعة لحسابات المحافظة للسنوات من 2006 إلى 2012م ولم يتبين لنا كيفية اختيار هذه الشركة وما مدى التزام مكتب BDO ومسئوليته على النتائج.
- مخالفة القانون رقم (13) لسنة 2010م فيما يتعلق بمدى تكليف مكتب المراجعة.
- عدم اختيار لجنة مراقبة من الجمعية العمومية للمحافظة بالمخالفة للقانون رقم (23) لسنة 2010م.



- عقد مجلس الإدارة عدد (5) اجتماعات خلال سنة 2018م ولم يصل إلى الحد الأدنى لعدد الاجتماعات المنصوص عليه بالنظام الأساسي وهو اجتماع كل شهرين.
- عدم موافقتنا بالنظام الأساسي للمحفظة.
- عدم وجود لائحة تنظيم اجتماعات مجلس إدارة المحفظة.
- تضارب المصالح في ظل عدم الأخذ بمنشور ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018م بشأن تعارض مصالح بمجالس إدارات الشركات وعدم تطبيق قرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (15) لسنة 2018م بشأن تقرير أحكام إصلاحية فيما يتعلق بالفقرة (4) مادة (1) والمادة (2) والمتعلقة بتعديل الأنظمة الأساسية للشركات العامة وما في حكمها خلال مدة أقصاها شهر.
- مجلس إدارة محفظة ليبيا أفريقيا هو نفسه مجلس إدارة شركة لاب موريشيوس المشكل بقرار مجلس إدارة المحفظة رقم (3) لسنة 2018 ميلادية والمعدل بالقرار رقم (41) لسنة 2018م.
- تكبد المحفظة لخسائر متتالية خلال السنوات من 2014 حتى 2016 ميلادية وعدم قيام مجلس الإدارة بدراسة أسباب هذه الخسائر خلال اجتماعاته. حيث بلغت الخسائر المرحلة في 2017/12/31 ميلادية نحو مليار دولار وفقاً للقوائم المالية المعدة من المحفظة.

الموقف المالي للمحفظة:

- بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء تم تخفيض رأس المال المستثمر بالمحفظة بقيمة (745,773,483) دولاراً، يتمثل في قيمة المبلغ المستثمر في شركة لاب جرين للاتصالات وأيلولته للشركة الليبية للاتصالات القابضة ليصبح بعد هذا التخفيض قيمة رأس المال النقدي بقيمة (4,254,226,517) دولار.
- بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (180) لسنة 2009 آلت ملكية مساهمة المحفظة بمصرف الساحل والصحراء والبالغ نسبتها (45%) وقيمتها نحو (112,500,000) يورو لوزارة المالية والى تاريخه لم تسوى قيمة المساهمة من قبل وزارة المالية لصالح المحفظة.
- بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (56) لسنة ميلادية 2012 تم التخارج من مساهمة المحفظة لدى الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة وأيلولتها لوزارة المالية والإذن لها بسداد قيمة المساهمة للمحفظة، وإلى تاريخه لم تحال المبالغ الناتجة من عملية التخارج للمحفظة بالرغم من تخصيصها بالميزانية العامة للدولة خلال سنة 2012م.
- بالرغم من عدم قيام المحفظة بإعداد وإفقال الميزانيات الخاصة بها كميزانية مجمعة تتناول نتائج نشاط كافة المساهمات والاستثمارات التابعة لها عن السنوات الممتدة من سنة 2013 وحتى سنة 2018 ميلادية، إلا أن نتائج النشاط حسب ما ظهر بالميزانيات المختصرة التي تم إعدادها سجلت



الانخفاض والتذبذب المستمر في رصيد حقوق الملكية خلال السنوات من (2015 وحتى 2017) ميلادية نتيجة لتدني العوائد مقارنة بحجم الاستثمارات وتكبد المحفظة لخسائر في أغلب استثماراتها خلال السنوات المشار إليها والبيان التالي يوضح ذلك: (المبالغ بالدولار)

الرصيد في 2017/12/31 م	الرصيد في 2016/12/31 م	الرصيد في 2015/12/31 م	البيان
1,048,885,549	1,061,249,655	1,047,516,783	الخسائر المتراكمة
3,728,412,824	3,716,048,718	3,729,781,590	صافي حقوق الملكية
%28	%28.5	%28	النسبة

- اقتصار وارتكاز ما تم إثباته من عوائد خلال السنوات الممتدة (من سنة 2105م وحتى سنة 2017 م) والظاهر بالقوائم المالية للسنوات المذكورة على ما تحقق من إيراد الفوائد على بعض الودائع ونتائج نشاط المحافظ الاستثمارية التي تدار من قبل شركة (أف أم كابيتال) فقط دون أن تشمل نتائج نشاط باقي المساهمات التابعة للمحفظة، والتي لا تمثل نسبة كبيرة مقارنة بحجم الأموال والأصول المستثمرة بها والتي تعتبر بوضعها الحالي صورة من صور الاستثمار غير المجدي من قبل المحفظة، الأمر الذي يعكس عدم دقة وإعطاء البيانات المتعلقة بنتائج المحفظة بصورة كاملة خاصة في ظل ما تعانیه أغلب المساهمات من صعوبات وتردي أوضاعها المالية والقانونية حيث يتضح جليا ذلك من خلال نتائج نشاط المحفظة حسب اخر ميزانية مجمعة لها في 2012/12/31 ميلادية، والتي أظهرت تكبدها لخسائر متراكمة بلغت نحو (2,339,228,204) دولار، تفوق بذلك الخسائر المتراكمة المسجلة في السنوات اللاحقة والتي لم تتناول نتائج المحفظة بالكامل، والبيان التالي يوضح ذلك:

(المبالغ بالدولار)

الرصيد في 2017/12/31 م	الرصيد في 2016/12/31 م	الرصيد في 2015/12/31 م	البيان
818,483	2,430,027	4,554,096	إيراد الفوائد
24,215,696	(5,861,595)	(19,504,904)	أرباح المحافظ الاستثمارية
1,150,830	8,307,391	1,056,756	أخرى
26,185,009	4,875,823	(13,894,052)	الإجمالي

ومما تقدم يتبين ما يلي:

- بالرغم من عدم إثبات نتائج النشاط الكامل للمحفظة نتيجة لعدم إعدادها للميزانية المجمعة للمحفظة فإن ما يتضح من نتائج أظهرتها القوائم المالية التي تم إعدادها وخاصة باستثمارها بالمحافظ الاستثمارية يعكس عدم تحقيق المحفظة لنتائج إيجابية من خلال استثمارها بالمحافظ الاستثمارية مقارنة بحجم الأموال المستثمرة بهذا النوع من الاستثمار حيث يلاحظ تدني قيم ما تحقق من عوائد نتيجة الاستثمار بها، الأمر الذي يتطلب ضرورة العمل والبحث عن السبل الكفيلة التي من شأنها تبيان مدى جدوى الاستثمار من عدمه وذلك من خلال قياس مدى المخاطر الناتجة عن أي إجراء بشأن أوجه التصرف والخيارات المتاحة للمحفظة للخروج أو



الاستمرار بالاستثمار بهذا النوع من النشاط والبحث عن البدائل المناسبة التي من شأنها تنمية مواردها المالية بما يتماشى وأغراض إنشائها.

- قيام المحفظة بمنح بعض القروض للعديد من الشركات التابعة لها وبعض الشركات الأخرى بلغ رصيدها الحالي نحو (624,735,115) دولار، منحت في صورة دعم للشركات كتمويل لنشاطاتها لم تسوى جميعها من الجهات المستفيدة حيث تبين أن أرصدة أغلبها مرحلة ولم تستفد المحفظة منها والبيان التالي يوضح ذلك:

المستفيد	تاريخ سحب القرض	الغرض	مدة القرض	أصل القرض	الرصيد الحالي
الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية	2009	تمويل مشاريع استثمارية بجنوب أفريقيا	15	110,000,000	110,000,000
الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية	2010	تغطية التزامات	5	19,822,200	19,822,200
شركة لاب أوفسيس	2009	تمويل انتاج الارز موزمبيق	10	33,000,000	13,450,000
شركة ليبيا فيا للشحن الجوي	2006	تمويل شراء طائفة	1	2,526,000	2,526,000
الهيئة العامة للإذاعات	2007	تمويل شراء اسهم إذاعة أفريقيا	10	14,230,513	14,230,513
شركة النقل البحري	2007	تمويل شراء ناقلات نفط	16	240,000,000	207,592,198
شركة تراوليزر المحدودة	2007	تمويل مشاريع اسماك موريتانيا	4	2,000,000	2,000,000
محطة أسمنت مصراته	2008	تمويل نشاط	3.7	7,000,000	7,000,000
شركة ليبيا للنفط	2012	تسوية قروض	-	58,633,700	49,284,918
شركة راسكوم ستار	2007	تمويل مشروع	-	144,053,140	198,829,285
الإجمالي					624,735,115

وبشأنه لوحظ أن المحفظة وعند القيام بإجراءات منحها للقروض وتوقيعها لاتفاقيات بالخصوص مع الجهات المستفيدة لم تراعى في ذلك حصولها على الضمانات الكافية التي من شأنها ضمان استرداد حقوقها منهم حفاظا على حقوقها، حيث أن أغلب القروض الممنوحة تم صرفها لتمويل نشاطات الشركات المستفيدة بضمان تحقيقها لعوائد من شأنها المساهمة في استرداد قيمة القروض، إلا أن واقع الحال بشأن معظم القروض غير ذلك حيث نجد أن كافة الأرصدة مرحلة بالكامل ولم يطرأ عليها أي حركة من تاريخ المنح حتى تاريخه، وأن إجراءات منحها أثقلت كاهل الشركات وأضرت بها بدلا من مساعدتها في تحسين أوضاعها من جراء طلبها ودعمها من خلال الإقراض غير المدروس والعشوائي في كثير من الأحيان، الأمر الذي ترتب عليه عدم تحقيق منافع استثمارية وضعف العوائد المحققة من خلال استثمار أموالها في صورة قروض ومنح للجهات المستفيدة مما ساهم في تآكل رأس مالها وإنخفاضه، بالمخالفة لأحكام المادة (251) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.

- التراخي والإهمال والقصور من قبل إدارة المحفظة في تسوية العديد من المعلقات الظاهرة بالحساب الجاري طرف مصرف الساحل والصحراء رقم (200001 - 117 - 252) والمتمثلة في ظهور مبالغ مالية خصمت من كشف حساب المصرف ولم تظهر بالدفاتر بالمحفظة بلغت قيمتها الإجمالية نحو (242,770,38) دولار، يرجع تاريخها للفترة الممتدة من سنة 2007م وحتى 2009م، وذلك حسب مذكرة التسوية المعدة في 2018/12/31م.



- قصور أداء الجمعية العمومية للمحفظة بالقيام بالمهام المناطة بها وفقاً ومتطلبات قانون النشاط التجاري ومتطلبات الحوكمة ومنها:
 - انقضاء المدة القانونية لعضوية بعض مجالس إدارة العديد من الشركات التابعة للمحفظة، والتي امتدت للعديد منها لسنوات فاقت المدد المحددة وفقاً ومتطلبات قانون النشاط التجاري.
 - عدم مشروعية تكوين مجلس إدارة شركة لاب مورشيوس بصورته الحالية، وذلك لمخالفته لمتطلبات المادة (253) من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م، ولمنشور ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018م، حيث تبين أن أعضاء ومجلس الإدارة للشركة المذكورة هو نفسه مجلس إدارة المحفظة وهو ما يعد مخالفاً لأحكام المادة المشار إليها ولمخالفته لمتطلبات الحوكمة المتعلقة بعدم تضارب المصالح، باعتبار أن مجلس إدارة المحفظة يعتبر الجمعية العمومية لشركة لاب مورشيوس.
 - عدم قيام الجمعية العمومية للمحفظة بتسمية أعضاء لهيئة المراقبة للمحفظة بالمخالفة لأحكام المواد (193، 196) من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م، ومتطلبات الحوكمة بشأن اللجان المختصة بتعزيزها وأحكام الرقابة على الجهات المعنية بالتقيد بها.

تقييم أداء بعض الاستثمارات والمساهمات بالمحفظة:

- تعرض بعض الشركات والمؤسسات التابعة للمحفظة لتجميد أرصدها ونشاطاتها تطبيقاً للقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة رقم (1970، 1973) لسنة 2011، ترتب عليه فرض قيود حالت دون قيامها بتنويع الفرص الاستثمارية وإدارة الأموال الخاصة بها حيث بلغ عدد الشركات التي وقعت تحت طائلة الحظر عدد (15) شركة ومؤسسة في حين بلغ عدد الحسابات المصرفية المجمدة عدد (17) حساب مصرفي، وباعتبار أن الموضوع سيادي ويخص كافة الأموال الخاصة بالدولة فإن الأمر يتطلب تكثيف الجهود من الجميع بدون استثناء من خلال العمل على: أولاً الحصر الكامل والدقيق لحجم الأموال وقيمتها وتحديد أماكنها والوقوف على نتائج نشاطها والعوائد المحققة منها وبالتالي تحديد أوجه التصرف فيها وخاصة بعد ما تبين في الآونة الأخيرة من تصرفات بشأن بعض الأصول المالية الموجودة بمملكة بلجيكا. وأيضا عرض صيغ استثمارية تضمن عدم تآكل الأموال المجمدة ومن شأنها تحقيق عوائد ومطالبة لجنة العقوبات الدولية بالتوقف أمام ما يحصل من استنزاف لتلك الأموال.
- تعرض بعض الحسابات للحجز والتجميد حال دون والاستفادة من النقدية الموجودة بالعديد من الحسابات في أوجه استثمارية مجدية من شأنها دعم موقف المحفظة المالي حيث بلغ رصيد النقدية بالحسابات المصرفية في 2018/11/30 ميلادية مبلغ (172,996,400) دولار، معظمها تقع تحت طائلة إجراءات التجميد بموجب القرارات الأممية والبعض الآخر تحول بعض القيود دون الاستفادة منها واستخدامها، وبيانها على النحو التالي:



البيان	القيمة (دولار)
أرصدة حسابات مصرفية غير مجمدة	2,205,666
حسابات قابلة للتصرف بعد (استكمال التحويل بالتوقيع)	5,030,285
حسابات مصرفية مجمدة (الضمان)	386,598
حسابات مصرفية محجوز عليها من قبل المحكمة	110,339
حسابات مصرفية مجمدة من قبل الأمم المتحدة	165,996,400

- عدم القيام بتقييم بعض المحافظ الاستثمارية الخاصة بالمحافظة بقيمتها السوقية العادلة وإظهارها بالتقارير والقوائم المالية المختصرة بالقيمة الحقيقية لها، حيث تبين من خلال أعمال التقييم ظهور بعض المساهمات والمحافظ أدرجت بقيم سوقية بالموقف المالي للمحافظة في 2017/12/31 ميلادية، بأرصدة تعود لفترات سابقة ومنها على سبيل المثال ما يلي:

▪ محافظة بلاديان حيث كان آخر تقييم معتمد من المشرف الإداري للمحافظة في 2014/6/30 ميلادية وهو تاريخ تسليم المحافظة إلى المؤسسة الليبية للاستثمار بقيمة (205,825,107) دولار، فضلا عن عدم تمكن إدارة المحافظة من الحصول على تقارير خاصة بنشاطها من تاريخه.

▪ محافظ بلاتنيوم فقد تم تقييمها بناء على آخر تقرير وارد من إدارة الاستثمار كما في 2017/06/30 ميلادية.

▪ المحافظ المسجلة باسم الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية والمتمثلة في كل من (مصرف يوي بي، مصرف جوليس بير)، نتيجة توقف المصرفين عن إرسال تقاريرها وذلك لطلبهم مسندات تحديث الهوية للعميل لديهم (K.Y.C) والتي أحيلت إلى شركة لا فيكو مند يوليو 2014م ولم يتخذ بشأنها أي إجراء حتى تاريخه.

- قيام بعض الدول الحاضنة للإستثمارات والمساهمات وخاصة الدول الأفريقية بالضغط على إدارة المحافظة والشركات التابعة لها بشتى السبل من أجل إجبارها على التصرف في مساهماتها والاستحواذ عليها وفرض بعض الشروط عليها ومنها تشكيل مجالس الإدارة والإدارات لها ممن يمتلكونها فقط، أو من خلال الحجز عليها وطلب تعويضات مالية وسداد الالتزامات المستحقة وإصدار أحكام قضائية وغيرها من الإجراءات التي حالت دون استمراريتها بالصورة الطبيعية ومنها وحسب ما توفر من بيانات ما يلي:

شركة أويل ليبيا جيبوتي:

هي شركة توزيع منتجات نفطية وتملك عدد (2) محطات توزيع وقود وتتولى إدارة عدد (3) محطات مملوكة للغير خاصة بوقود السفن والطيران، وقد بلغت قيمتها الدفترية نحو (2,100,000) يورو، كقيمة مدفوعة في سنة 2008م بالإضافة إلى مبلغ (2,700,000) يورو في شكل أرباح غير موزعة، صدر بشأنها حكم قضائي من قبل محكمة جيبوتي ضدها ومجموعة من الشركات الأخرى التابعة لمجموعة توتال الفرنسية، حيث ألزمتها بدفع مبالغ مالية قدرت بنحو (54,000,000) يورو بسبب تلوث بيئي نتيجة تسرب المشتقات النفطية ببعض المناطق بميناء جيبوتي من مستودع ومخازن الشركة، تم استئناف



الحكم، وحكمت المحكمة بتخفيض المبلغ إلى (52,000,000) يورو لكل الشركات، وأيدت المحكمة العليا الحكم وأصبح نهائياً، ونظراً لعدم قدرت الشركة على السداد وفشل مساعي التسوية، تم بيع الأصل التجاري لشركة أويل ليبيا جيوتي إلى شركة هولندية.

الشركة الليبية الإريترية المساهمة للتعدين:

هي شركة مملوكة بنسبة (50%) للجانب الليبي الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية ونسبة مساهمة (50%) للمؤسسة الإريترية للتعدين والتنقيب على الذهب والمعادن، قامت السلطات الإريترية بسحب التراخيص الممنوحة للشركة بالإضافة إلى رفع قضية من قبل الجانب الإريترى لغرض تصفيتها، مع إلزام الجانب الليبي بدفع ما نسبته (75%) من الميزانيات المعتمدة للشركة خلال سنوات الاستكشاف وهو ما يعادل مبلغ وقدره (18,000,000) دولار، ونتيجة لعدم قدرة الجانب الليبي على تغطية الالتزام لجوء الجانب الأريترى إلى تصفية الشركة ورفع دعوى قضائية بالخصوص.

مشروع غرب القولد الزراعي:

قيام السلطات السودانية بسحب الأراضي المخصصة للشركة بموجب الإتفاقيات الموقعة بين ليبيا والسودان، والبالغ مساحتها (200) ألف فدان، واقامة سد مروري في موقع المشروع، بالمخالفة للمادة (8) للاتفاقية التي تنص على عدم اتخاذ أي اجراءات تأميم أي مصادرة أو نزع ملكية للأراضي التي تم تخصيصها للمشروع.

مشروع النقع الزراعي:

قيام السلطات السودانية بسحب المشروع بموجب قرار وزير المالية بولاية غرب النيل رقم (32) لسنة 2015م والبالغ مساحته (49) ألف هكتار من الجانب الليبي والمخصص بموجب اتفاقية بين الحكومتين الليبية والسودانية في سنة 1997 م.

- تعرض المحفظة لرفع العديد من الدعاوى القضائية من قبل العديد من الجهات نتج عنه إرهاق كاهلها بمزيد من الأعباء وتهديد المركز المالي للمحفظة نتيجة ارتفاع تكاليف التقاضي وأتعاب المحاماة أمام المحاكم وخاصة المحاكم الأجنبية، وكما تبين من خلال المتابعة لموضوع ملف القضايا مع المكتب القانوني بإدارة المحفظة عدم توفر المستندات الكافية للعديد من القضايا وخاصة الخارجية منها لدى المكتب القانوني والذي يتوفر لديه لا يتعدى بعض البيانات والمستندات التي لا تعطي الصورة الكاملة عن ملابسات القضايا بصورة كاملة ويرجع السبب في كل ذلك لعدم تمكن المكتب القانوني من الحصول على المستندات التي تتعلق بأغلب القضايا ومنها الموقف الحالي وأسماء وبيانات مكاتب المحاماة وبياناتها التعاقدية والمصروفات والالتزامات المترتبة على متابعة القضايا من قبلها، الأمر الذي يعكس القصور الواضح من قبل إدارة المحفظة في توفيرها لكافة البيانات والمعلومات في ملفات خاصة لكل قضية يحتفظ به عند الإدارة أو



المكتب المختص يمكن الرجوع إليه عند الحاجة لاتخاذ أي قرارات من شأنها المساهمة في متابعة الوضع القانوني للمحفظة.

- نتيجة الانقسام الذي مرت به إدارة المحفظة خلال السنوات السابقة واجهت خلالها مجموعة من الصعوبات في إدارة استثماراتها بالصورة الكاملة والحصول على البيانات والمعلومات التي من شأنها الدفع باستثماراتها ومساهماتها لتحقيق عوائد منها تكفل لها الاستمرارية وتجنب تكبد الخسائر، والتي من أهمها عدم القدرة والتأخير في عملية تسجيل بعض المساهمات والمشروعات، حيث يلاحظ من خلال ما توفر من بيانات ومعلومات ببعض التقارير المعدة من قبل المحفظة عن سنة 2018 م، بان ما نسبته (54%) من الشركات والمشروعات التابعة للمحفظة غير مسجلة نتيجة لبعض الصعوبات التي حالت دون ذلك في الفترة السابقة نتيجة للانقسام في الإدارة وبعض القرارات المتخذة من تلك الإدارات والتي منها الشركات والمساهمات التي آلت لها بموجب قرارات سابقة ولا زالت حتى تاريخه لم تسجل باسم المحفظة وبالتالي أيلولتها بالكامل لها مما أوقعها في مواجهة بعض المشاكل من طرف الحكومات الحاضنة للاستثمارات.
- تعثر إجراءات تحصيل الديون والالتزامات المستحقة للمحفظة لدى وزارة المالية، حيث بلغ مجموعها وفقا لما ورد بالتقارير المعدة من قبل إدارة المحفظة وحتى تاريخه مبلغ وقدره (785,427,591) دولار، وبينها على النحو التالي:

الملاحظات	المبلغ بالدولار	البيان
وزارة المالية	223,125,633	القروض والتسهيلات الممنوحة للشركة الوطنية للنقل البحري
وزارة المالية	319,755,291	التخارج من مساهمة مصرف الساحل والصحراء
وزارة المالية	242,546,666	التخارج من مساهمة الشركة الأفريقية للطيران

تقييم أوضاع بعض المساهمات:

شركة ليبيا نفط المشتركة:

تعاني الشركة من تكبد خسائر نتيجة مزاولتها للنشاط فاقت حسب ما توفر من مستندات ما نسبته (50%) من رأس المال وطبقا للقانون التجاري الليبي فإنها معرضة للتصفية ولم يتم اتخاذ أي إجراءات من قبل إدارة المحفظة بشأن إنقاذها ودعمها بشتى السبل لتحسين موقفها المالي أو تنفيذ إجراءات التصفية بعد دراسة مدى الجدوى من استمرارها من عدمه، حيث يلاحظ من خلال التقارير المعدة بشأنها قيام إدارة الشركة بمواجهة العديد من الصعوبات والمشاكل التي تعوق العمل بها ومنها ما يلي:

- ديون خاصة بشركة البريقة لتسويق النفط.
- ارتفاع عدد العاملين بها والذي فاق (1200) موظف.
- استنزاف مبالغ فاقت 54,000,000 دينار دفعت كتسويات وظيفية للعاملين بالشركة.
- تدني إيرادات الشركة نتيجة تذبذب الإمدادات من شركة البريقة.



- توقف عمليات الحصول على الزيوت وبعض المنتجات النفطية الأخرى بسبب الانفلات الأمني ببعض المناطق حال دون توريدها للشركة بصورة مستمرة.
- تعرض العديد من المحطات التابعة للشركة لأعمال التخريب والسرقة ببعض المناطق التي تشهد النزاعات المسلحة وغياب الأمن بها.
- عدم تمكن إدارة الشركة من الإيفاء بالتزاماتها أدى إلى تكبدها للخسائر المتلاحقة.
- ارتفاع حجم مرتبات العاملين والتي فاقت نسبتها حوالي (75%) من إجمالي المصاريف التشغيلية.

شركة أفريقيا للإنشاءات والمقاولات:

- تعاني الشركة من صعوبات تسيير الأعمال وتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها وخاصة فيما يتعلق بعدم القدرة على تحصيل ديونها المستحقة طرف الغير والتي بلغت نحو (7,051,756) دينار، بالإضافة إلى عدم القدرة على الوفاء ببعض الالتزامات المالية الخاصة بالعاملين بها، وبيانها على النحو التالي:
- ديون مستحقة على المحفظة بقيمة (5,736,797) دينار، قيمة سداد مستخلص رقم (1) من شركة سوما التركية.
 - ديون مستحقة على وزارة الدفاع بقيمة (999.993) دينار قيمة مستخلصات مستحقة لمشروع مطار معيتيقة.
 - ديون مستحقة على صندوق الضمان الاجتماعي بقيمة (314,973) دينار قيمة مستخلصات لمشروع مبنى الضمان.
 - عدم القدرة على دفع مستحقات الضرائب والضمان عن الفترة من شهر سبتمبر 2015م وحتى سبتمبر 2017م.
 - عدم تسديد مرتبات العاملين بها من شهر سبتمبر سنة 2017م وحتى تاريخه.
 - مكافآت مجلس الإدارة وهيئة المراقبة اعتبارا من شهر يوليو 2017م وحتى تاريخه.

الشركة العربية الليبية الغينية للتنمية الزراعية:

- قيام الجانب الليبي بالإيفاء بدفع كامل حصته بالشركة والبالغة نسبتها (75%) من رأس المال بالإضافة إلى بعض المبالغ الأخرى في صورة تمويل للشركة والتي بلغت نحو (27,350,370) دولار وبشأنها لوحظ الآتي:
- عدد العاملين يزيد عن حاجة الشركة وخاصة العاملين بالمصنع مع صعوبة فصلهم أو تسريحهم بسبب تعذر القيام بذلك وفقا للقوانين العمل بغينيا.
 - عدم توفر مقومات السكن المناسب بالمنطقة الواقع بها المصنع حال دون تشجيع العمالة المتخصصة بالعمل بالمصنع.
 - عدم اكتمال تركيب بعض الخطوط بالمصنع نتيجة النقص بالتمويل.



- عدم التمكن من إجراء اعمال الصيانة ببعض الأقسام نتيجة تهالك الآلات وقدمها وإغلاق الشركة المصنعة لآلات وفقدان المستندات والخرائط الخاصة بها.
- عدم التزام الجانب الغيبي ومساهمته في التمويل النقدي والتعاون لحل المشاكل التي واجهت الشركة والاعتماد على الجانب الليبي فقط الإدارة والتمويل.
- عدم نجاح الشركة مند نشأتها باستغلال كامل المساحة الزراعية المملوكة لها وبالباغة (2129) هكتار، حيث لم يتعدى ما تم استغلاله (200) هكتار فقط.
- تحمل الشركة مجموعة من الالتزامات إتجاه المصارف المحلية وديون متنوعة لدى الغير بما فيها ديون القروض الممنوحة من المساهم الرئيسي الشركة الليبية الأفريقية للاستثمار والتي بلغت نحو 14,221,749 دولار.

شركة اكال - بي في:

شركة تأسست وسجلت بهولندا وتخضع للقوانين الهولندية، تدير عقاراً باسمها مملوكاً للمحافظة بفرنسا بلغت تكلفته عند الشراء بمبلغ (16,500,000) دولار، يعاني من تراكم الالتزامات المختلفة من أهمها الضرائب المستحقة للسلطات الفرنسية المستحقة عليه مند سنة 1996م، ومطالبة السلطات الفرنسية المتكررة بتحصيلها، بالإضافة إلى بعض التكاليف الأخرى المستحقة والتي قدرت بنحو (1,826,349) يورو، في حين بلغت قيمته السوقية في الوقت الحالي بنحو (1,812,000) يورو، والتي تقل أو تعادل تقريبا قيمة المبالغ المستحقة عليه.

المشروع الاستثماري لتربية وتنمية النعام:

بتاريخ 2009/4/04م تم إبرام عقد تنفيذ المشروع بين المحافظة وشركة ماسي جروب الألمانية بقيمة إجمالية بلغت نحو (160,941,825) يورو، على مساحة أرض بمنطقة تاجوراء تبلغ (243) هكتار، وحددت مدة تنفيذه (29) شهر، باشرت الشركة في تنفيذ بعض الأعمال الخاصة بالمشروع وغادرت البلاد في شهر فبراير 2011م لعدم القدرة على الاستمرار في تنفيذ الأعمال، وقد بلغت القيمة الإجمالية المدفوعة على المشروع وحتى تاريخ مغادرة الشركة مبلغ وقدره نحو (193,501,678) دولار، وبيانها على النحو التالي: (المبالغ بالدولار).

البيان	القيمة
اعتماد مستندي لتوفير مستلزمات المشروع	188,573,483
مصروفات مختلفة محملة على المشروع	4,928,195
الإجمالي	193,501,678

ومن خلال التقارير المعدة من قبل إدارة المحافظة تبين الآتي:

- المبالغة في قيمة المشروع.
- غياب جدول التوريدات بالعقد.
- عدم فصل التوريدات على الأعمال المدنية بالعقد.



- عدم تكليف شركة تفتيش مختصة لمعاينة أعمال التوريد للمستلزمات التشغيلية للمشروع.
- توصل مكتب المحاماة المكلف من قبل إدارة المحفظة لمتابعة ملف عقد المشروع إلى أن الشركة المتعاقد معها غير مسجلة بألمانيا ويوجد لها مكتب بسويسرا وأن حجم أصولها لا يتعدى مبلغ (1,500,000) يورو، وأنها تدار من قبل شخص يحمل الجنسية الليبية.
- سيطرة بعض المجموعات التابعة لوزارة الداخلية على موقع المشروع حال دون مقدرة المحفظة على تقييم الحالة الفنية للمعدات والآليات والأصول الأخرى به واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.
- قيام بعض المواطنين برفع دعوى قضائية ضد رئيس الوزراء بخصوص ملكية أرض المشروع لازالت تحت التداول أمام المحاكم الليبية.

شركة راسكوم ستار قاف:

شركة تدير القمر الصناعي الأفريقي ستار قاف، تملك إدارة المحفظة ما نسبته 63.35% من رأس مالها، والبالغة ما قيمته (144,901,981) دولار، وبشأنه لوحظ الآتي:

- مواجهة الشركة العديد من الصعوبات الفنية التي تخص التصميم الفني للقمر تحول دون تقديمه الخدمات التسويقية بصورة جيدة أهمها عصبية الترددات المستخدمة به والتي تعتبر غير قياسية تتطلب تركيب أجهزة خاصة على الأرض فضلا عن عدم إمكانية تغييرها بإعتبار أن تكوينها تم مسبقا في اللوحات الإلكترونية، أدى إلى عدم قدرة الشركة على استغلال أكبر نسبة من السعة الإجمالية لتشغيل القمر في التسويق والتوضيح التالي يبين ذلك:

البيان	التردد
السعة الإجمالية للقمر	899 ميغا هيرتز
السعة الإجمالية للترددات غير القياسية	756 ميغا هيرتز
السعة الإجمالية للترددات القياسية	143 ميغا هيرتز
السعة الإجمالية المباعة	250 ميغا هيرتز
السعة الإجمالية غير المباعة	649 ميغا هيرتز

- انعدام البنية التحتية المطلوبة والمكملة لصناعة الاتصالات عبر الأقمار الصناعية في معظم الدول الأفريقية ومحدوديتها في البعض الآخر حال دون تحقيق الشركة لأغراضها بصورة كاملة.
- الانخفاض الحاد في الأسعار وارتفاع حجم العرض عن الطلب للخدمة في القارة الأفريقية أدى إلى هبوط السعر من حوالي (5,000) دولار إلى سعر أقل من (600) دولار في الشهر لكل ميغا هيرتز.
- تراكم حجم الديون المترتبة عليها من القروض الممنوحة، أثرت بالسلب على سير عملياتها وعرضها للعديد من المشاكل المالية والقانونية، حيث بلغت جملة الالتزامات المستحقة من القروض بمبلغ (337,132,685) دولار، تتمثل في قيمة قروض للشركة منحت بضمان المحفظة من قبل العديد من المصارف الأفريقية والمصرف الليبي الخارجي، قامت المحفظة باتخاذ إجراءات بشأن شراء جزء منها من أحد المصارف، إلا أن استمرارها من شأنه



أن يعرض المحفظة للحجز على الشركة من قبل باقي المقرضين مالم يتم التسوية.

- عدم التزام باقي المساهمين مع المحفظة بالشركة بسداد ما عليهم من مساهمات في التمويل الخاص بخطة الإنقاذ المعتمدة للشركة والمقدرة بمبلغ (16,550,000) دولار، والتي قامت المحفظة بدفع مساهمتها بها بحسب حصتها في أسهم الشركة والتي بلغت نحو (10,500,000) دولار.
- القمر في وضعه الحالي وحسب ما تبين بالتقارير المعدة بشأنه غير مؤمن عليه منذ 2017/12/31م، ومعرض لخطر فقد أصول حملة الأسهم أو فقد التحكم به حيث يتطلب تجديد عقد التأمين مبلغاً وقدره (400,000) دولار.
- عدم عودة إدارة الشركة للعمل بمقرها الرئيسي بمدينة غريان، ولا زالت حتى تاريخه إدارة الشركة تمارس أعمالها بمدينة دبي بدولة الإمارات، الأمر الذي يزيد من أعباء المشروع دون مبرر.

النتائج:

عدم قدرة إدارة المحفظة على تحقيق أهدافها وأغراضها المحددة بالنظام الأساسي وقانون الإنشاء على الرغم من رصد وتخصيص مبالغ مالية ضخمة لها من الميزانية العامة للدولة عند التأسيس فاقت (5) مليار دولار والمتمثلة في تنمية وتحقيق عوائد من شأنها دعم اقتصاد الدولة من خلالها وتحقيق مكاسب مجدية ناتجة عن إدارتها للمساهمات التي تديرها، حيث تبين ومن خلال أعمال التقييم تدني قيمة العوائد من استثمارات المحفظة طيلة السنوات السابقة لأغلب المساهمات، وترجع الأسباب في ذلك إلى التالي:

- قيام السلطة التنفيذية السابقة بالبلاد بنقل ملكية وإسناد مهمة إدارة المساهمات التي آلت للمحفظة عند تأسيسها من بعض الجهات التي كانت تدير دفة الاستثمار بالبلاد وتشرف عليه بالإضافة إلى بعض الجهات الأخرى التي كانت تتبعها بحكم الاختصاص على غرار شركة الاستثمارات الخارجية والوزارات والمصالح والمؤسسات الحكومية الأخرى، والتي أغلبها كانت تعاني من عدة صعوبات ومشاكل مالية وقانونية حالت ودون تحقيقها لأية مكاسب، والتي منها أن أغلب تلك المساهمات أنشئت في الأساس على أسس سياسية تخدم مصالح الدولة في الدول الحاضنة للاستثمارات، وبدون القيام بإعداد الدراسات الجدوى الاقتصادية لها عند الإنشاء، ترتب عليها مصادرة وتأميم وإتخاذ إجراءات حجز وتصفية من قبل حكومات الدول الحاضنة للاستثمار نظراً لعدم قدرتها بالإيفاء بالتزاماتها المختلفة وعدم مباشرة البعض منها لنشاطها منذ التأسيس وتعثر البعض نتيجة لصعوبات التشغيل وغيرها من العوامل الأخرى، فضلاً على عدم وجود رؤية استراتيجية واضحة المعالم للمحفظة والشركات التابعة لها منذ إنشائها.

- تفتقد المحفظة إلى مواصفات التنظيم الجيد حيث تبين وجود غياب كامل لأهم المقومات والأركان الرئيسية المطلوب توفرها لدى أي تنظيم إداري والتي من أهمها تحديد خطوط السلطة والمسؤولية من خلال إعداد وصف وظيفي للهيكल التنظيمي لها باعتبارها جهة موكولاً لها إدارة أموال عامة في



صورة استثمارات الغرض منها تحقيق عوائد لتنمية الأموال المستثمرة واستغلالها في أوجه استثمارية مجدية تتطلب مواصفات معينة فيمن يدير تلك الاستثمارات والإشراف عليها وينعكس ذلك في واقع حال أغلب المساهمات والشركات المتعثرة والمشاكل التي تواجهها.

- التأخير في إعداد الميزانيات المجمععة للمحافظة حيث تبين أن آخر ميزانية مجمعة تم إعدادها تخص السنة المالية 2012م، وتم الاقتصار في السنوات اللاحقة وإلى تاريخه على إعداد ميزانية مختصرة، الأمر الذي من شأنه أن يضعف من جدواها باعتبارها لا تعكس الواقع الفعلي لوضع المحافظة المالي كمجموعة واحدة متكاملة الأطراف تمكن متخذي القرار وذوي العلاقة من إصدار الأحكام على أوضاعها بصورة صحيحة ومجدية بالمخالفة لأحكام المواد (226، 254) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.

- عجز إدارة المحافظة على إلزام الشركات التابعة لها بإعداد مراكزها المالية في الوقت المحدد وإحالتها إليها لإدراجها كميزانية موحدة للمجموعة بالكامل نتج عنه عدم توافق مخرجات النظام المحاسبي مع طبيعة عمل المحافظة كمؤسسة قابضة لها عدة شركات تابعة بحيث يجب أن يكون لها نظام محاسبي ينتج عنه ميزانية موحدة لكافة نشاطها وتوفر التقارير المالية لتحديد وتقييم وضعها المالي، حيث تبين الغياب التام للبيانات والمعلومات وعدم توفر الحد الأدنى منها لجل الشركات التابعة والتي من أهمها أوضاعها المالية والقانونية ونتائج نشاطها السنوية بصورة حقيقية ومستمرة.

- أغلب الاستثمارات التابعة للمحافظة لم تبين من الأساس على دراسات جدوى اقتصادية مناسبة تأخذ في الاعتبار كافة المؤشرات المطلوبة لبيان جدوى الاستثمار من عدمه كحجم الاستثمار واحتساب فترة الاسترداد وتحديدها وقياس المخاطر ومدى تحقق القيمة المضافة، وإنما كان أساس جل الاستثمارات في صورة تعاون سياسي بحيث ينعكس ذلك في عدم مباشرة العديد منها لنشاطاتها بصورة كاملة فضلا على كل ما تواجهه من مشاكل وصعوبات من قبل حكومات الدول الحاضنة للاستثمار.

- التوسع في الإنفاق على المشروعات والشركات في صورة تمويل لنشاطها من قبل المحافظة في صورة قروض بضمان استرجاعها من عوائد النشاط بالرغم من استحالة تحقيق أغلبها أية عوائد بوضعها الحالي، ترتب عليه تراكم الالتزامات عليها نتيجة صعوبة الإيفاء بها.

- تأثر المحافظة وبشكل كبير من إجراءات الحظر والتجميد للأرصدة والودائع المصرفية نتيجة القرارات الأممية المتعلقة بالأرصدة الليبية بالخارج، فضلا على إقدام بعض الدول بتأميم وتصفية والاستيلاء على بعض الأصول للشركات.

- بالرغم من قيام إدارة المحافظة في الفترة السابقة بإعادة تقييم أوضاع الشركات والمساهمات والمحافظ الاستثمارية التابعة لها من قبل أحد الشركات المختصة والتي أظهرت نتائجها تقييم للبعض منها كشركات فاشلة



وعاجزة عن تحقيق أهدافها إلا أن إدارة المحفظة وحتى تاريخه لم تقم باتخاذ أية إجراءات حيالها سواء بالتصفية أو التخارج أو غيره من الإجراءات التي من شأنها المحافظة على أصول المحفظة والحد من استنزاف وتآكل رأس المال بها.

- عدم قيام إدارة المحفظة بإتمام اجراءات نقل الملكية وتسجيل بعض الشركات والمساهمات التي آلت ملكيتها لها من الشركات الاستثمارية الأخرى في السنوات السابقة أثر على الأوضاع القانونية لتلك الشركات مع بعض الدول الحاضنة للاستثمار.

الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية

تم تأسيس الشركة بناءً على القانون رقم (6) لسنة 1981 ميلادية بشأن إنشاء الشركة العربية الليبية للاستثمارات الخارجية، وتم تحديد أغراضها وفقاً للمادة (3) من قانون إنشائها والمادة (2) من نظامها الأساسي على أن تكون أغراض الشركة هي استثمار الأموال العربية الليبية خارج دولة ليبيا في قطاعات الزراعة والصناعة والسياحة والنقل والصيد البحري والتعدين والمواصلات وغيرها من القطاعات الأخرى على أسس اقتصادية سليمة بما يساهم في تنمية موارد الاقتصاد الوطني وتنويعها هذا وقد نصت المادة (5) من قانون إنشاء الشركة ونظامها الأساسي التي حدد فيها رأس مال الشركة بمبلغ 500,000,000 دينار ليبي مقسم إلى خمسة ملايين سهم قيمة كل سهم منها (100) دينار ليبي مملوكة بالكامل للدولة الليبية، وفي سنة 2006م أنتقلت ملكية الشركة إلى المؤسسة الليبية للاستثمار، واستناداً لنص المادة (10) من الباب الرابع من النظام الأساسي للشركة قامت الجمعية العمومية للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية في اجتماعها غير العادي المنعقد بتاريخ 2010/04/15م بتعديل بعض مواد النظام الأساسي بما يتلاءم مع السياسة العامة للشركة وظروفها المالية.

الحوكمة:

- التأخر في إعداد وإقفال الحسابات الختامية وإحالة قوائمها المالية للديوان لغرض المراجعة عن السنوات 2017، 2018م.
- التأخر في إجراء التعديلات وفقاً لملاحظات الديوان عن القوائم المالية للشركة عن السنوات من 2010 إلى 2013م.
- عدم تكليف لجنة مراقبة بالشركة بالمخالفة للقانون رقم (23) لسنة 2010م.
- عدم تشكيل لجان (مراجعة ولجنة مخاطر ولجنة امتثال ولجنة غسل اموال ولجنة ائتمان ولجنة عطاءات).
- عدم إمساك سجل اجتماعات الجمعية العمومية للشركة بمقر إدارة الشركة.
- عدم إعداد لائحة تنظيم اجتماعات مجلس الإدارة وآليات اتخاذ القرار.
- عدم إعداد دليل وبرنامج عمل لإدارة المراجعة الداخلية.



- عدم إعداد لوائح للجان المختلفة نظراً لعدم وجود هذه اللجان أصلاً.
- أعيد تشكيل مجلس إدارة الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار رقم (19) لسنة 2017م بصفتها الملك للشركة ولم يصدر بصفتها الجمعية العمومية للشركة.
- عدم الوضوح أو الشفافية في تكليف مكتب المتضامنون بإعداد القوائم المالية عن السنوات المالية إلى جانب مخالفة القانون رقم (13) لسنة 2010م فيما يتعلق بعدد السنوات المالية التي يتم تكليف مكتب بها.
- عدم انعقاد أي اجتماع للجمعية العمومية للشركة خلال الفترة من 2010/4/16 وحتى 2018/12/31 ميلادية.
- عدم تنفيذ ما جاء بمنشور ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018 ميلادية بشأن تعارض المصالح بمجالس إدارات الشركات وكذلك قرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (15) لسنة 2018 ميلادية بشأن أحكام إصلاحية فيما يتعلق بتعدد العضويات وكذلك تعديل النظم الأساسية بما يتوافق مع ذلك كما تبين تولى عدد من أعضاء مجلس الإدارة للشركة لأكثر من عضوية في شركات تابعة بالمخالفة.
- قصور أداء الجمعية العمومية من حيث عدم قيامها بوضع رؤية واضحة وأهداف وخطط إستراتيجية للشركة.
- قصور أداء الجمعية العمومية للشركة، حيث ثبت مخالفتها لنص المادة 163 من القانون التجاري بشأن الاجتماعات الدورية لها، كما أن معظم اجتماعاتها غير عادية، الأمر الذي يشير لضعف أعمال المتابعة وأنها لا تجتمع إلا تحت ضغوط كبيرة.
- غياب دور هيئة المراقبة بالمخالفة لنص المادة (196) من القانون التجاري بشأن تكوين هيئة المراقبة كما النظام الأساسي للشركة يحتاج إلى المراجعة والتعديل.
- عدم التزام إدارة الشركة بما ورد في قانون الإنشاء والنظام الأساسي بشأن فتح حساباتها المصرفية.
- قيام الجمعية العمومية في إجتماعها الأخير والمنعقد في سنة 2010م برسمة الأرباح المرحلة حتى 2007/12/31م بمبلغ وقدرة 306,100,121 ديناراً، الأمر الذي كان ينبغي أن يتم توزيع الأرباح بناءً على اعتماد القوائم المالية وفي اجتماع للجمعية العمومية.
- تبين قيام الجمعية العمومية بإجراء بعض التعديلات على النظام الأساسي بالمخالفة لقانون إنشاء الشركة والتي منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
 - بموجب قرار صادر عن الجمعية العمومية تم إجراء تعديل اسم الشركة من الشركة العربية الليبية للاستثمارات الخارجية إلى الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية باجتماع الجمعية العمومية غير العادي المنعقد بتاريخ 2010/4/15م إلا أنه تبين أن شعار الشركة ظل كما هو عليه دون أي تغيير أو حذف الحرف (ع) الذي يرمز إلى العربية وحيث أن اسم الشركة



ورد بالقانون رقم (6) لسنة 1981م بشأن إنشاء الشركة العربية الليبية للاستثمارات الخارجية وأن إختصاص الجمعية العمومية وفق الفقرة (د) من المادة (10) من القانون سالف الذكر هو "تعديل نظام الشركة الأساسي بما لا يخالف أحكام القانون رقم (6) لسنة 1981م المشار إليه أعلاه".

▪ نص قانون إنشاء الشركة في مادته (13) وكذلك النظام الأساسي للشركة في المادة (13) "على أن يتولى ديوان المحاسبة فحص ومراجعة حسابات الشركة... ويلاحظ تعديل المادة (31) بحيث أصبحت " يتولى مراجعة حسابات الشركة مراجعين حسابات خارجيين يكون أحدهما جهاز المراجعة المالية على أن يقوم كل منها بإعداد تقرير منفصل عن الأخر، ويصدر بتكليف المراجع الخارجي الثاني وتحديد أتعابه وكذلك عزله قرار من الجمعية العمومية للشركة "وحيث أن إختصاصات الجمعية العمومية وردت بالباب الرابع بالمادة (10) من النظام الأساسي للشركة والتي منها فقرة (د) تعديل النظام الأساسي بما لا يخالف أحكام القانون رقم (6) لسنة 1981م المشار إليه.

- قيام مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار والتي تعتبر الجمعية العمومية للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية وفق آخر تعديل بالنظام الأساسي للشركة سنة 2010م بتسمية رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية لشخص متقاعد عن العمل وكذلك بتسمية بعض أعضاء المجلس لأشخاص متقاعدين عن العمل الأمر الذي يتوجب على إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار إعادة النظر في هذا القرار وإختيار مجلس إدارة وفق للقوانين واللوائح المعمول بها.
- قصور أداء الجمعية العمومية في متابعة أعضاء المجلس الذين لديهم أكثر من جنسية وضرورة التقيد بالتشريعات ذات العلاقة والتي تحظر تولي من لديه جنسية أجنبية لأية وظائف قيادية.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة وعدم التزامه بمواعيد الاجتماعات المقررة حسب الفقرة المنصوص عليها بالنظام الأساسي للشركة خلال سنة 2017م الأمر الذي يعد مخالفاً لنص المادة (24) من النظام الأساسي للشركة.
- قيام مجلس إدارة الشركة بممارسة مهام واختصاصات الجمعية العمومية وذلك بقيامه بإصدار قرارات بالمخالفة لأحكام القانون التجاري.
- قيام أعضاء مجلس الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية غير المتفرغين وبمجرد توليهم تلك المناصب بتسمية أنفسهم بمجالس إدارة لشركات تابعة "الأمر الذي يتعارض مع قواعد الحوكمة الرشيدة".
- ضعف وقصور في أداء مجلس الإدارة وذلك بعدم قيامه بوضع الخطط الاستراتيجية لسير عمل الشركة والتي تعتبر من أهم مهامه الرئيسية ليتم عرضها على الجمعية العمومية والعمل على تنفيذها.
- ضعف وقصور أداء الإدارة التنفيذية في تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.



- تبين أثناء فترة تعثر إجراءات التسليم والاستلام بين المدير العام السابق للشركة والمدير العام الحالي قيام رئيس مجلس إدارة الشركة بتولي مهام المدير العام وحيث أن رئيس مجلس الإدارة هو غير متفرغ الأمر الذي يعد مخالفة لنص المادة (21) من النظام الأساسي للشركة التي تنص على "مالم يعين أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مديرا عاما للشركة يتولى رئيس مجلس الإدارة مهام المدير العام ويجب في هذه الحالة أن يكون متفرغا".
- تبين قيام مجلس إدارة الشركة بإصدار قرار برسمة القروض المتعثرة ومن أمثلة ذلك القرار رقم (46) لسنة 2018م بشأن الموافقة على رسمة القروض الممنوحة للشركة العربية للمشروعات السياحية - مصر، وتجدر الإشارة إلى أن هناك قروض أخرى ممنوحة لشركة المشروعات السياحية - مصر لغرض تطوير فندق شيراتون القاهرة.
- قصور أداء الإدارة التنفيذية من خلال عدم قيامه بوضع الخطط الاستراتيجية وعرضها على مجلس الإدارة كما هو منصوص عليها في قانون الإنشاء والنظام الأساسي للشركة.
- ضعف أداء المدير العام للشركة في متابعة قرارات الإعارة التي تم توليها منذ فترات سابقة وذلك دون اتخاذ أي إجراءات لازمة واردة سواء بالتمديد أو الإنهاء والتي تعد مخالفة للائحة المعارين للعمل بالخارج.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بإعداد قوائم مالية مجمعة بالمخالفة لنص المادة (254) من القانون (23) لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري مما يصعب معه الوصول لقيمة الاستثمارات الفعلية للشركة.
- ضعف أداء الإدارة العامة للمالية في إعداد مذكرات التسويات المصرفية في كل نهاية شهر، وكذلك عدم قيامها بتسويات للمعاملات المعقدة القديمة.

المراجعة الداخلية:

- ضعف أداء مكتب المراجعة الداخلية من خلال عدم قيامه بإعداد تقارير دورية عن سير العمل بالشركة خلال سنة 2018م، فقد تبين قيام المكتب بإعداد تقريره الدوري عن الربع الأول فقط خلال سنة 2018م ولم يتم تقديم تقريره عن الربع الثاني والثالث حتى تاريخ 208/11/25م الأمر الذي يعد قصورا في أداء مكتب المراجعة الداخلية لمهامه المناطة به.
- قصور دور مكتب المراجعة، واقتصره على مراجعة العمليات المالية داخل الشركة دون امتداد عملية المراجعة إلى إدارة المساهمات والتي تمثل العمود الفقري في نشاط الشركة.
- قصور في أداء عمل مكتب المراجعة الداخلية حيث يقوم بمراجعة المستندات دون إثبات مراجعة بقية المستندات (الأمر الذي يتطلب ضرورة إعادة النظر في الكادر الوظيفي لمكتب المراجعة الداخلية).

مكاتب التمثيل:

هناك ثلاث مكاتب تمثيل للشركة تم إنشاؤها بناءً على قرار من مجلس إدارة الشركة وهي:



- مكتب التمثيل بإيطاليا (روما).
 - مكتب التمثيل المغرب.
 - مكتب التمثيل مالطا
- وفيما يلي نتائج أعمال التقييم:
- ضعف أداء إدارة الشركة في متابعة قرار مجلس الإدارة بشأن قفل المكتب بإيطاليا رقم (8) لسنة 2009م.
 - قصور أداء إدارة الشركة في إصدار لوائح تنظم عمل المكاتب.
 - الضعف والقصور الواضح في أداء إدارة الشركة في متابعة أداء إدارات تلك المكاتب.
 - قيام مدير المكتب بإيطاليا بالتوقيع على المعاملات المصرفية منفرداً، كما لوحظ قيامه أيضاً بالتصرف واتخاذ قرارات دون الرجوع إلى الإدارة العامة، حيث قام بصرف مبالغ مالية لمكتب مراجع خارجي ومكتب محاسبة وعدم وجود مستندات مؤيدة لذلك.
 - قيام مدير مكتب التمثيل المغرب بصرف مبالغ مالية غير واضحة تحت مسمى لوازم دراسية.

القروض:

- القصور الواضح في متابعة وإدارة القروض الممنوحة للغير، وعدم تحصيل قيمة تلك القروض، فقد تبين أن معظم تلك القروض تعتبر قروضاً متعثرة، وبعضها استحققت منذ سنوات سابقة ولم تلتزم الجهات المستفيدة من تلك القروض بسداد الأقساط ولا الفوائد المستحقة عليها كما يشكل رصيد القروض الممنوحة لشركة المشروعات السياحية الحصة الأكبر حيث بلغ إجمالي القروض الممنوحة لإعادة تأهيل فندق شيراتون القاهرة (قرض) ما قيمته (95,800,000) دولار مضافاً إليها القرض البالغ قيمته 200,000,000 جنية مصري أي ما يمثل النسبة الأعلى من إجمالي القروض.
- ضعف أداء الإدارة المالية من حيث عدم قيامها بإعداد مخصصات بالقروض المتعثرة.
- ضعف واضح في أداء الإدارة العامة للمالية عند قيامها بمنح قروض لشركاتها التابعة والبعض من مساهماتها بمبالغ تزيد عن قيمة المساهمة الأمر الذي يشير إلى قصور وضعف الإدارة في اتخاذ القرارات المناسبة والصحيحة عند منح القروض.
- قيام إدارة الشركة بمنح قروض للعديد من مساهماتها وعند موعد استحقاق تلك القروض يقوم مجلس إدارة الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بإصدار قرار ينص على رسمة تلك القروض، الأمر الذي يؤكد وجود قصور في الأداء لدى إدارة الشركة في دراسة وضع المساهمة أو متابعه قروضها أولاً بأول.



- هناك قروض في حكم المعدومة مثل قرض شركة البحر الأحمر بقيمة (400,000) دولار وكذلك قرض شركة سليما هاندلز البالغ قيمته (3,000,000) دولار وقروض شركة سارة للتجارة (1,506,913) دولار.
- تبين قيام إدارة الشركة بمنح قروض لبعض استثماراتها المتعثرة دون أن يتم دراسة مركزها المالي بشكل جيد، الأمر الذي أدى إلى إحالتها فيما بعد إلى التصفية وبالتالي قد ينتج عن عملية التصفية ضياع قيمة القرض.
- قيام إدارة الشركة بمنح قرض لشركة النخيل بقيمة (5,000,000) يورو لمدة (5) سنوات مقابل ضمانات مؤسسية من مجموعة كورنتيا وحيث أن الشركة المستفيدة من القرض هي شركة (بالم سيبي) إحدى الشركات التابعة لمجموعة كورنتيا، وقد تبين أن كل الأصول المملوكة للشركة مرهونة لبنك (ABC).
- ظهر القرض الممنوح لشركة الباروك البالغ قيمته 30,00,000 جنيه استرليني مستحق منذ 2016/12/31م ولم يتم تسويته حتى تاريخه فضلاً على أن القرض ممنوح بدون احتساب أي فائدة عليه (أي نسبة الفائدة 0%).
- ظهر القرض الممنوح لشركة العالمية للتفتيش البالغ قيمته 70,000 دينار ليبي مستحق منذ 2018/5/1م ولم يتم تسويته حتى تاريخه، ناهيك على عدم احتساب أي فائدة على هذا القرض.
- القرض الممنوح لشركة ميدافيا والبالغ قيمته 2,000,000 يورو يستحق بتاريخ 2018/04/22م ولم يتم تسويته حتى تاريخه، مع العلم بأن الفائدة على القرض كانت 1% سنوياً بضمان رهن عقار كائن بمحلة جنزور.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بالمحافظة على أموالها بأن قامت بمنح قروض لشركات تابعة وشركات مساهمة بدون ضمانات، فضلاً عن عدم احتساب فائدة على بعض تلك القروض.

حسابات الودائع:

من خلال متابعة وتقييم أداء الشركة لهذا البند تبين الآتي:

(1) الودائع العادية:

- ضعف أداء الإدارة المالية وعدم القيام بدورها بالشكل المطلوب عند ربط الودائع لدى البنوك، حيث ظهرت ودائع الدولار الأمريكي طرف العديد من المصارف مربوطة لنفس المدة مع اختلاف سعر الفائدة الأمر الذي كان يتعين على إدارة الشركة ربط تلك الودائع طرف المصارف المتاحة على أعلى سعر فائدة.
- ضعف أداء الإدارة المالية في متابعة الودائع لدى البنوك الخارجية، حيث تبين وجود وديعتين طرف لافيكو السودان الأولى بمبلغ 5,381,190 دولاراً والثانية بمبلغ 1,865,640 دولاراً، تدار بمعرفتهم دون وجود أية تفاصيل طرف الشركة ويتم معرفة أرباحها في نهاية كل سنة مالية.



- قصور الإدارة المالية وضعف أدائها وذلك من خلال عدم قيامها باتخاذ أي إجراء بخصوص وديعتين طرف وفا بنك -المغرب بعملة الدرهم المغربي حيث لم يتم تحديد المدة والسعر.

(2) الودائع المشروطة: (قصيرة الأجل)

تبين وجود قصور في التواصل بين الإدارات الفرعية (إدارة العمليات النقدية وإدارة المحاسبة) عند عملية ربط الودائع قصيرة الأجل مما نتج عنه عدم قدرة الإدارة على تحديد نتائج العملية (خسارة-ربح) حيث تبين ما يلي:

- قيام مدير إدارة العمليات النقدية باستثمار مبالغ بلغت قيمتها 14,000,000 يورو في شكل ودائع مشروطة قصيرة الأجل مع البنك العربي البريطاني BACB بشروط معينة وبمعدل فائدة جيد، وذلك بربط مبلغ محدد بعملة ما مثلاً الدولار مضارباً على سعر عملة أخرى مثلاً اليورو لمدة محددة فإذا تغير سعر العملة الأخرى اليورو يتم استبدال المبلغ المربوط بالدولار إلى اليورو، وقد نتج عن مزاوله هذه العملية خلال سنة 2017م خسائر جسيمة، الأمر الذي يتطلب اتخاذ الاجراءات الكفيلة بوقف تلك الخسائر.

الإدارة العامة للمساهمات:

- بلغ إجمالي رصيد استثمارات الشركة مبلغ وقدرة (2,778,522,927) ديناراً حيث كان الاستثمار في الشركات التابعة العاملة مبلغ (2,765,522,510) ديناراً، وفي الشركات غير العاملة مبلغ وقدره (13,000,417) ديناراً لیبياً.
- بلغت عدد مساهمات الشركة اللیبية للاستثمارات الخارجية (71) مساهمة مابين شركات عاملة وغير عاملة.
- ضعف أداء إدارة الاستثمار في استحداث مساهمات جديدة والتي تبين من خلال أعمال التقييم أن أغلب مساهمات الشركة هي مساهمات آلت إليها بمجرد إنشائها في سنة 1981م حيث تبين لنا ما يلي:
 - آخر استحداث في مساهمات الشركة في مجال الشركات القابضة والتجارية هي مساهمة واحدة في سنة 2009م أما باقي المساهمات كان تاريخ تأسيسها يتراوح ما بين سنة 1981م وسنة 2005م مصنفة ما بين عاملة وغير عاملة.
 - الضعف والقصور الواضح في أداء إدارة الشركات السياحية والعقارية في استحداث مساهمات جديدة حيث كانت آخر مساهمة حديثة لها في سنة 2014م وقد تبين أن أغلب مساهماتها كانت لا تتجاوز سنة 2010م مصنفة ما بين مستمرة ومتعثرة وتحت التصفية.
 - آخر استحداث في مساهمات الشركة في مجال الشركات الزراعية والصناعية والخدمية سنة 2014 - 2015م حيث تبين أن أغلب مساهمات الشركة هي شركات آلت إليها بمجرد إنشائها خلال سنة 1981م. وهي ما تقارب عدد (16) مساهمة من أصل (27) مساهمة ما بين مستمرة ومتعثرة وتحت التصفية.



- يوجد عدد من الاستثمارات المتعثرة وذات الأداء الضعيف ولسنوات طويلة والتي يمكن تصنيفها على أنها استثمارات أو أصول مضرة.
- ضعف أداء إدارة الشركات السياحية والعقارية والمتمثل في عدم قيامها بأعمال المتابعة الدورية لمساهماتها الموجودة تحت التصفية والتي أدت إلى إفلاسها.
- قصور وضعف في أداء إدارة الاستثمار من خلال عدم قيامها بإعداد تقارير دورية بخصوص المساهمات المتعثرة والمساهمات التي يجب تصفيتها لكي يتم تجنب الكثير من الخسائر وإلحاق الضرر برأس مال المساهمة وعرضها على مجلس إدارة الشركة ومن خلال التقييم تبين أن آخر تقرير معد بخصوص الاستثمارات المتعثرة كان في سنة 2010م.
- القصور والضعف الواضح في أداء إدارة الشركات السياحية والعقارية في متابعة مساهماتها من حيث تصنيفها إلى شركات منتجة وشركات غير ذات جدوى (متعثرة) حيث تبين أن مدير إدارة الشركات السياحية والعقارية لم يقدم أي تقرير حول المساهمات المتعثرة وعرضها على مدير عام المساهمات ومجلس الإدارة من سنة 2008م، الأمر الذي ينبئ بأن هناك قصور واضح من قبل إدارة الشركات السياحية والعقارية في أداء عملها وكذلك في متابعة مساهماتها.
- ضعف أداء إدارة الشركات الصناعية والزراعية والخدمية في متابعة مساهماتها المتعثرة وعدم تقديم تقارير دورية وعرضها على مدير عام المساهمات لكي يتم عرضها على مجلس إدارة الشركة حيث تبين قيام الإدارة بحصر مساهماتها المتعثرة والبالغ عددها (3) مساهمة.
- القصور والضعف الواضح في أداء إدارة الاستثمار في متابعة إدارتها الفرعية حيث تبين أن أغلب الإدارات الفرعية لا تقوم بمتابعة مساهماتها أولاً بأول فيما يتعلق بنتيجة نشاط المساهمة والتي كان البعض منها يكبد في خسائر لمدة تزيد عن خمس سنوات على التوالي دون اتخاذ أي إجراء بالخصوص وإعلام مجلس إدارة الشركة بذلك.
- القصور الواضح في أداء إدارة الشركات السياحية والعقارية في متابعة نتيجة نشاط مساهماتها التابعة حيث تبين أن أغلبها مملوكة بالكامل لشركة الاستثمارات الخارجية والتي كانت نتيجة نشاطها خسائر للفترة عديدة دون تقديم أي موقف اتجاه تلك المساهمات وعرضها على مدير عام المساهمات حتى يتم عرضها من ثم على مجلس إدارة الشركة.
- ضعف أداء إدارة الاستثمار وعدم قيامها بحصر دقيق للشركات تحت التصفية كما أن المدة الزمنية لبعضها تجاوزت العديد من السنوات دون استكمال عملية التصفية مما قد يسبب في ضياع الحقوق وانعدام الفائدة المرجوة من نتائج التصفية وبالتالي ظهور القوائم المالية بصورة غير معبرة.



- ضعف أداء إدارة الشركات في متابعة مساهماتها المملوكة بالكامل للشركة وخاصةً إدارة الشركات السياحية والعقارية حيث تبين أن الشركات المشتركة أو التي بها نسبة ملكية لشريك أجنبي هي أكثر الاستثمارات نجاحا.
- ظهور الاستثمارات المتعثرة ولفترة تزيد عن خمس سنوات يؤكد على أن مجلس الإدارة والجمعية العمومية للشركة غير فعالين.
- قصور وضعف أداء الإدارة في المتابعة والإشراف على المشاريع تحت التنفيذ والتي تبين أنها تجاوزت المدة المحددة لها بشكل كبير وقيامها بتعاقدات إضافية بمبالغ كبيرة منها على سبيل المثال: فندق شيراتون القاهرة-مصر.
- تجاوز الإدارة العامة للاستثمار بالشركة وبالمخالفة للمنشور الصادر عن رئاسة الوزراء المتضمن حظر بيع أي مساهمة من مساهمات الدولة الليبية بالخارج) عند قيامها ببيع حصتها من الأسهم في الشركة السريلانكية الزراعية للجانب السريلانكي خلال سنة 2014م وذلك بناءً على اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للشركة السريلانكية الزراعية المنعقد بتاريخ 2014/04/07م.
- وفيما يلي ملخص يبين مساهمات الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية وكذلك نتيجة نشاطها خلال السنوات 2014م-2015م-2016م-2017م.
- نتيجة نشاط مساهمات الشركة في قطاع الشركات القابضة والتجارية عن السنوات التالية:

م	اسم الشركة	المساهمة %	2014	2015	2016	2017	نوع العملة
1	ش. ليبيا للاستثمار	96.96	79,969,307	5,536,523	19,861,647	39,423,807	جنيه مصري
2	ش. الليبية المالطية القابضة	49	1,410,757	856,213	1,532,161	6,339,391	يورو
3	ش. لافتريد القابضة	100	614,969	345,122	95,690	148,532	يورو
4	ش. الليبية الباكستانية القابضة	50	232,681	305,026	791,170	47,306	روبية
5	ش. الحمراء جبل طارق	100	249,696	1,816,167	-6,877	348,749	يورو
6	ش. الوطنية للاستثمار-اويا	5.74	2,094,462,660	2,236,107,956	2,348,638,372	2,669,313,148	درهم مغربي
7	ش. العربية اليمنية القابضة	50	-214,034,960	-317,133,210	-858,608,967	-901,027,735	ريال يمني
8	لافيكو تونس	86.79	-2,142,815	-2,355,978	-3,029,438	-4,865,858	دولار
9	ش. الليبية المغربية القابضة	69.67	-2,990,286	-4,499,667	-5,855,328	-10,253,402	درهم مغربي
10	ش. العربية للمشروعات البترولية	15	105,602,000	107,602,000	93,424,000	103,645,000	دولار
11	ش. الليبية السعودية للاستثمار	50	-43,801	-853,064	-1,185,405		جنيه سوداني
12	ش. لافيكو الجزائر	100	8,305,340	8,479,496	108,071,558	69,168,738	دينار جزائري
13	ش. العربية للاستثمار	6.97	30,158,000	25,749,000	31,158,000	37,944,000	دولار
14	ش. الدولية للخدمات الاستثمارية	99.99	2,590,163	-306,811	7,619,528	9,524,034	جنيه مصري
15	ش. الليبية اليونانية للاستثمار	60					يورو
16	ش. سليما هتدلز	100					يورو
لا يوجد نشاط في الوقت الحالي							

- نتيجة نشاط مساهمات الشركة في مجال الشركات السياحية والعقارية عن السنوات 2017/2014

ر.م	اسم الشركة	نسبة المساهمة	2014	2015	2016	2017	نوع العملة
1	ش/ماجريت لاتف	100	-197,790.02	-8,482.02	-1,934.09	-7,343.80	يورو
2	ش/كينلوس العقارية	100	3,208,114	3,434,878	3,750,176	3,178,108	ج استرليني
3	ش/اشتون قلوبل	100	2,542,356	2,047,697	369,088	452,075	ج استرليني



نوع العملة	2017	2016	2015	2014	نسبة المساهمة	اسم الشركة	ر.م
دولار	-35,380,828	-78,608,197	-193,526,520	-18,440,799	100	ش/كوفراك العقارية	4
ج استرليني	6,646,027	4,928,154	6,609,640	6,118,917	100	ش/ الباروك	5
درهم مغربي	74,072.85	-11,318.78	12,540,166	-102,172.46	100	ش/ لافيكو العقارية	6
درهم مغربي	7,736,131	11,835,543	6,724,823	-11,324,472	100	ش/ طنجة لافيكو	7
درهم مغربي	-1,345,249	3,764,711	6,209,504	2,224,146	100	فندق البرج	8
درهم مغربي	6,201,361	4,443,637	5,693,043	6,160,700	100	فندق اغادير	9
درهم مغربي	20,010,418	14,590,891	16,293,476	16,188,894	100	فندق فرح مراكش	10
جنيه مصري	-269,951,249	-64,576,222	-62,909,374	-13,158,545	99.99	ش/ المشروعات السياحية	11
دينار تونسي	-4,195,655	-748,747.36	3,878,227	2,306,178	99.986	ش/نورفناس	12
يورو	596,656	713,752	-688,511	-2,129,189	99.99	لافيكو السودان	13
درهم مغربي	-262,596,880	-775,958.94	14,578,605	-4,129,189	98.6	ش/ قصر المنارة	14
ليرة لبنانية	596,915,000	531,949.00	340,505.00	21,234.00	66.67	ش/ اريسكو العقارية	15
جنيه استرليني	4,890,000	-3,849,000	-5,870,000	-23,125,000	50	ش/ NLI القابضة	16
يورو	3,890,000	-2,466,000	12,723,000	2,330,000	50	ش/ كورنثيا	17
درهم مغربي	321,481,350	251,372.04	-985,489.49	-587,538.09	50	ش/ دورة العقارية	18
دينار ليبي	-60,959.00	-463,833.00	-68,017.00	عام التأسيس	45	ش/ فنادق ليبيا	19
درهم مغربي	-492,791,080	-293,994.98	-305,967.98	-203,900.22	30	المركزية للاستثمار	20
يورو	133,476,000	716,278.00	8,390.00	-116,234.00	28.08	اسكالا هونتل	21
ليرة سورية	210,040,627	193,889,191	75,654,862	22,447,290	15	السورية للفنادق والسياحة	22
دينار اردني	6,733,530	2,683,222	-1,632,941	1,391,412	13.026	وزارة للاستثمار القابضة	23
يورو	-7,689,000	-2,818,000	-4,241,000	17,209.00	10.97	شركة IHI	24
دينار ليبي	-4,664,032	-8,664,739	-8,302,489	-1,751,900	10	ش/ المتحدة للاستثمار	25
دولار	-8,750,391	1,072,088	-14,117,484	-20,345,828	7.88	الدولية للفنادق والسياحة	26
ليرة تركية	2,393,095	2,190,021	13,733,493	9,860,942	0.875	ش/ يونجا	27

- نتيجة نشاط مساهمات الشركة في مجال الشركات الصناعية والزراعية الخدمية عن السنوات 2017/2014.

نوع العملة	2017	2016	2015	2014	المساهمة %	اسم الشركة	ت
جنيه مصري	203,962,945	143,691,029	116,727,625	124,785,748	10	المهن الطبية للادوية	1
دينار ليبي	-275,014	-77,164	-9,589	--	51	المحالي الوريدية والادوية	2
دينار ليبي	1,987,934	-1,126,657	-1,180,813	-211,726	17	العربية للخدمات اليتولية	3
ايوان صيني	22,644,657	23,596,240	7,074,148	16,538,211	45	زونق لونغ	4
ايوان صيني	16,514,456	14,748,573	6,913,535	10,855,476	50	شوان لي	5
ريال عودي	-2,023,730	-2,813,756	-1,760,944	-4,140,044	3.32	العربية لمصائد الاسماك	6
دولار امريكي	-13,463,000	219,892,000	-23,291,000	-16,540,253	1.108	العربية لبناء واصلاح السفن	7
دولار	27,674,081	24,186,875	98,983,180	63,197,257	14.36	العربية لنقل البترول	8
دولار	-7,361,439	-213,085.02	1,370,621.87	-258,188.66	49	العربية النيكارجوية	9
ليرة سورية	414,742,418	348,181,291	90,780,855	-47,772,066	50	السورية الليبية للاستثمارات الصناعية	10
يورو	3,748,701	2,409,089	(187,86)	1,942,304	29	ميدل لصناعة المفاتيح الكهربائية	11
دينار ليبي	751,000	456,000	744,000	641,000	14.28	العربية للاستثمارات الصناعية	12
يورو	-21,238	615,059	933,840	858,226	29	البحر المتوسط للمعدات الكهربائية	13
يورو	1,489,544	-2,173,067	-819,912	1,639,458	46	البحر المتوسط ميافيا	14
دينار كويتي	6,065,281	7,645,382	8,813,619	12,885,981	10.1	العربية للتعددين	15

التقرير السنوي 2018



ت	اسم الشركة	المساهمة %	2014	2015	2016	2017	نوع العملة
16	العربية للصناعات الدوائية	8.517	2,149,00	4,011,468	1,436,382	1,623,370	دينار كويتي
17	اليوناس العربية	4.06	99,676,000	131,133,000	62,244,000	89,843,000	دينار أردني
18	خدمات الطرق السريعة	11		آخر ميزانية معتمدة سنة 2013 م وتبلغ (41,261)			دينار ليبي
19	العربية للخدمات البحرية	14.7		آخر ميزانية معتمدة سنة 2010 م وتبلغ 8,906,921			ج مصري
20	الاستثمار للخدمات الطبية	10	10,589	-1,097,326	--	--	دينار ليبي
21	نسر العالمية لتقنية المعلومات	100	80,783.78	90,891.19	--	--	دينار ليبي
22	معاملات للخدمات المالية	14.286	-2,030,811	978,617	-3,297,282	109,536	دينار ليبي
23	الخدمات العربية المالية	3.16	4,952,000	6,008,000	7,431,000	8,536,000	دولار
24	افريقيا للتجارة والنقل	15		آخر ميزانية معتمدة سنة 2010 م وتبلغ 1,507,682			دينار ليبي

الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية

- تأسست الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (660) لسنة 1990 وتمت أيلولتها بالكامل لمحافظة ليبيا أفريقيا للاستثمار سنة 2006 برأس مال وقدره 992,912,800 دينار ليبي.
- حجم استثمار الشركة يقدر حسب بيانات الشركة بمبلغ 1,161,695,241 دينار ليبي منتشرة في 19 دولة وهي تملك 54 شركة تابعة منها 33 غير عاملة و5 مشتركة و18 فندق، كما تملك 41.3 مليون متر مربع من الأراضي في عموم أفريقيا.

الحكومة:

- عدم انعقاد الجمعية العمومية للشركة والذي كان آخره في سنة 2009 ميلادية ترتب عليه عدم تصحيح أوضاع الشركة وفق أحكام القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية بشأن النشاط التجاري من حيث:
 - تعديل النظام الأساسي.
 - إعادة اختيار وتشكيل مجلس الإدارة.
 - اختيار وتعيين هيئة المراقبة.
- تأخر الشركة في اعداد وإقفال حساباتها وإحالة قوائمها المالية للديوان لغرض الفحص والمراجعة.
- عدم إمساك بعض السجلات اللازمة من سجل اجتماعات الجمعية العمومية وسجل هيئة المراقبة.
- عدم صدور لائحة تنظم اجتماعات مجلس الإدارة وآليات اتخاذ القرار.
- عدم العمل بما جاء بمنشور ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018 ميلادية بشأن تعارض المصالح بمجالس إدارات الشركات وعدم تنفيذ ما جاء بقرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (15) لسنة 2018 ميلادية بشأن أحكام أصلحية فيما يتعلق بتعديل النظم الأساسية للشركات العامة وما في حكمها وخلال مدة أقصاها شهر من تاريخ القرار كما تبين بأن عدداً من



أعضاء مجلس إدارة الشركة لديهم عضويات في مجالس إدارات الشركات التابعة.

- مخالفة الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لنص المادة 1359 من القانون 23 لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري، والتي تنص على ضرورة تسوية أوضاع الشركات بما لا يتعارض مع نصوص هذا القانون خلال 6 أشهر من تاريخ صدوره) وذلك لعدم القيام بتصحيح الأوضاع القانونية حتى تاريخه ومنها عدم تشكيل هيئة مراقبة والشكل القانوني للشركة.

- مخالفة نص المادة 196 من القانون التجاري رقم 23 لسنة 2010 بشأن تكوين هيئة المراقبة (الشركة تعمل بدون هيئة مراقبة) مع العلم بأن المادة 1358 من القانون التجاري ألغت جميع الأحكام المخالفة له والتي في مقدمتها عدد من المواد في النظام الأساسي: الشكل القانوني للشركة، نصاب الجمعية العمومية، وبشكل عام فإن النظام الأساسي للشركة يحتاج إلى المراجعة والتعديل.

- مخالفة الجمعية العمومية لنص المادة (163) من القانون التجاري بشأن عدم عقد الاجتماعات الدورية في المواعيد المحددة لها.

وجود تخبط في اتخاذ القرارات من قبل الجمعية العمومية والقصور في تسوية الأوضاع القانونية والمالية لشركات لا يكو الصناعية والزراعية وذلك لوجود قرارات (دمج، فصل وتصفية)، ثم لجان تسييرية للشركات الصناعية والزراعية وأخيراً الاتفاق على إدارة تلك الشركات من قبل الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية.

- لا يوجد حصر دقيق للشركات تحت التصفية والتي قد تصل قيمتها إلى ما يزيد عن 130 مليون دينار ليبي كما أن المدة الزمنية لبعضها تجاوزت العشر سنوات دون استكمال عمليات التصفية مما قد يسبب في ضياع الحقوق وانعدام الفائدة من نتائج التصفية، وظهور القوائم المالية بصورة غير معبرة.

- عدم اتخاذ إجراءات جادة بشأن الفصل في العديد من القضايا والموضوعات التي يعود تاريخ بعضها لما يزيد عن (7) سنوات دون تسوية.

- ضعف وقصور الإدارة في المتابعة والإشراف المباشر والفعال على الشركات التابعة فيما يخص القضايا والالتزامات القائمة كما لوحظ التقصير والإهمال من قبل (شركة لاكو برازافيل - الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية - ومحفظة ليبيا أفريقيا) في متابعة قضية لاكو برازافيل.

- رغم ضخامة التكاليف القانونية المتعلقة بالدعاوى إلا أنه غالباً ما لا يتم التطرق إليها بتقرير المكتب القانوني، كما أنه لم يتم حصر وتحديد التكاليف المترتبة عن القضايا المرفوعة خلال فترة الانقسام بشأن شرعية إدارة الشركة.

الاستثمارات:

- ضعف أداء إدارة الشركات التابعة وتضارب المصالح بين القائمين عليها في ظل تآكل رؤوس أموال تلك الشركات وغياب الاستراتيجية في إدارتها وسوء



التصرف في التدفقات النقدية التي تحققها تلك الشركات، علاوة على ارتفاع تكلفة المعارين بسبب المزايا والمرتبات المرتفعة الممنوحة لهم والتي لا تتناسب مع معدلات الأداء بالشركات التابعة.

- هناك عدد من الشركات لا تعدو كونها أرقام بالحسابات المالية دون أن يقابلها أصول أو يتوقع تحقيق منافع مستقبلية منها، بمعنى أنها مجرد قيم دفترية لن تضيف قيمة للاستثمار في المستقبل بغض النظر عن وجود اتفاقيات من عدمها مثل:

▪ لايكو السنغال بقيمة 9.5 مليون دينار ولايكو روندا بقيمة 1.25 مليون دينار.

▪ شركات تحت التصفية منذ سنوات مما قد يترتب عليه ضياع حقوق الشركة مثل لايكو غينيا كوناكري بقيمة 22 مليون دينار و Orix بقيمة 39 مليون دينار.

▪ اتفاقيات لم تنفذ مما يعرض الشركة لمخاطر وضع اليد أو سحب تلك الإتفاقيات كما حدث في لايكو التوغو حيث تم تأمين فندق 2 فبراير، وتعد لايكو التوغو من أكبر استثمارات لايكو طرابلس بقيمة تصل إلى 94 مليون دينار، أو لايكو بنين (قضية ارض كروا دي سود) حيث تم إلغاء العقد المتعلق بها بقيمة 4.5 مليون يورو وهي الآن منظورة أمام القضاء وأرض أخرى للايكو بنين تم وضع لافتة عليها من قبل حكومة بنين "ملك حكومة بنين".

- قصور أداء مجلس الإدارة والجمعية العمومية للشركة في إيجاد الحلول المناسبة للاستثمارات المتعثرة. حيث نلاحظ وجود عدد من الاستثمارات المتعثرة أو ذات الأداء الضعيف ولسنوات طويلة وربما يمكن تصنيفها على أنها استثمارات أو أصول مضرّة مثل لايكو النيجر.

- التأخر في استكمال العديد من المشروعات (الفنادق) وارتفاع تكلفتها مثل فندق أبونواس (تونس) وفندق ليدجر بلازا (غينيا بيساو).

- الشركات المشتركة أو التي بها نسبة مملوكة لشريك أجنبي هي أكثر الاستثمارات نجاحا. (وهذا يدل على المتابعة والأداء الجيد من قبل الشريك الأجنبي في إدارة استثماراته).

النظام المالي للشركة

- القصور في إعداد قوائم مالية نهائية ومعتمدة لسنتي 2016 و2017م.
- مخالفة نص المادة 121 من اللائحة المالية للشركة بشأن إعداد القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية وعدم توحيد أساس عملة العرض للقوائم المالية للشركات التابعة بالإضافة لمخالفة نص المادة 254 من القانون التجاري 23 لسنة 2010 بشأن إعداد قوائم مالية مجمعة على الرغم من تنبيهات الديوان المتكررة بذلك مما يصعب معه الوصول لقيمة الاستثمارات الفعلية حيث أظهرت القوائم المالية لسنة 2015 إجمالي الاستثمارات 1.420 في حين تظهر خسائر في قوائم الشركات التابعة (كينيا-)



تشاد) بمعدل، 60 % إلى 50 % من حجم الأموال المستثمره البالغة 60.7 مليون دولار أي أن الخسائر المتراكمة بلغت 36,470,604 دولار تقريباً وكذلك لا يكو تشاد بخسائر تزيد عن 50% من رأس المال أي ما يزيد عن 45 مليون دينار.

- قيام إدارة الشركة بإثبات توزيعات الأرباح بطريقة خاطئة باعتمادها على التوزيعات المعلنة للاعتراف في حين أن الشركات القابضة تعترف بالأرباح والخسائر عند تحقيقها بالشركات التابعة.
- قصور أداء ادارة الشركة في متابعة القروض الممنوحة للشركات التابعة (السداد، الفوائد، الاستخدامات) وعدم اتخاذ إجراءات جادة بشأنها وخاصة أن بعضها مخالف لكل الأسس التي منحت بموجبها.
- عدم قيام الإدارة بمطابقة الحسابات الجارية مع الشركات التابعة والتي بلغت قيمتها في نهاية 2015م بنحو 551,411,919 ديناراً.
- قصور أداء الإدارة في إيجاد معالجات فعلية للقروض المتعثرة (تكوين مخصصات مناسبة) حيث ظهرت فوائد القروض المستحقة بقيمة 29,938,915 دينار في سنة 2015 في حين أن كشف القروض لسنة 2017م يظهر الفوائد المستحقة على القروض المتعثرة بقيمة 20,874,132 دينار.
- عدم وجود حصر كامل للحسابات المصرفية للشركة ولم يتم موافاة لجنة الفحص بأسماء المخولين لبعض الحسابات المصرفية.
- القصور في إعداد التسويات المصرفية وتسوية المعلقات.
- مخالفة إدارة الشركة لنص المادة (46) من قانون الديوان رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته وذلك من خلال عدم موافاة الديوان ببعض المستندات والوثائق الهامة.

تقييم الأداء الإداري:

الإعارة:

- عدم وجود تقييم سابق للمعاريين حتى سنة 2015م ولم يؤخذ في عين الاعتبار تعبئة "نموذج الموظف المعيار" المعد من قبل لجنة الفحص من أجل تقييم مدى كفاءة وخبرة الموظف المعيار لشغل وظائف قيادية وذلك بالرغم من المطالبات المتكررة بالخصوص للإدارة المختصة وكذلك مخاطبة رئيس مجلس الإدارة والمدير العام بالخصوص والذي يعد مخالفة صريحة لنص المادة 46 من الفصل الخامس الخاص بالمخالفات المالية في قانون الديوان رقم 19 لسنة 2013 وتعديلاته.
- عدم الالتزام بالقوانين واللوائح لبعض المعاريين من حيث:
 - إقامة المعار خارج دولة مقر الشركة التابعة.
 - تقاضي علاوة السكن بالرغم من توفر الإقامة من قبل الشركة - (حيث أن الشركة لم تتخذ الإجراءات).



▪ الامتناع وعرقلة بعض المعارين لعملية الاستلام والتسليم بالرغم من إنهاء إعارته على سبيل المثال (مدير عام لايكو تزانيا - مدير عام لايكو مدغشقر).

- عدم الاستعانة بخبرات (ليبية) خارج الكادر الوظيفي للشركة لشغل وظائف قيادية بالشركات التابعة بالرغم من جواز ذلك قانوناً وعدم تقييم موظفي الشركة لاختيار الأنسب منهم لمثل تلك المهام الأمر الذي يؤكد غياب الإستراتيجية في إتخاذ القرارات وانتهاج أسلوب المحاباة والمحاصصة دون الاكتراث للصالح العام.
- مخالفة رئيس مجلس الإدارة لنص المادة (4) من لائحة الإعارة عند قيامه بإصدار قرار إعارة للسيد (أ ل د) في سنة 2017م وتكليفه كمدير لإدارة المتابعة في شركة انسامل بدولة جنوب افريقيا وهو غير مجيد للغة الإنجليزية ومخالفة أيضاً لنص المادة (3) مفادها (أن يتناسب المؤهل الجامعي للموظف المعار الوظيفة المعار إليها)، ثم سحب القرار للمعني في سنة 2018 وذلك لترشيحه في القرار (73) إفاد دورة تدريبية في اللغة الإنجليزية حسب ديباجة قرار السحب ما يعطي انطباعاً بأن القرارات التي تصدرها ادارة الشركة عشوائية ودون دراسة مسبقة.

العضويات:

- إرهاب كاهل الشركات بتكاليف انعقاد مجالس إدارة غير مجددة في حلحلة مشاكل أغلب الاستثمارات (لايكو تشاد - شركة سيورتال روندا) في الوقت الذي تعجز فيه بعض الشركات على سداد مرتبات موظفيها.
- قصور أداء الإدارة في الإشراف وفحص مستندات مجالس الإدارات قبل إنعقادها فقد تبين التجاوز من قبل بعض المجالس بالانعقاد دون إذن مسبق وإصدار قرارات تعيين كما ذكر في محضر اجتماع مجلس الإدارة الأول لسنة 2018م.
- هناك قصور وضعف في الأداء من قبل ادارة الشركة في اتخاذ الإجراءات الرادعة والحازمة ضد مجالس الإدارات التابعة نظير عدم قيامهم بواجباتهم بحسب نص المادة (185) من القانون (23) لسنة 2010 بشأن القانون التجاري ترجع المسؤولية حيال التزامات الشركة لدائنيها إلى رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، والحرص على اختيار أعضاء ذوي خبرة ومؤهلات مهنية للحد من تراكم النفقات والخسائر وتحقيق النتائج المرجوة.

المهام الخارجية:

- ضعف التأييد المستندي للعينات المتحصل عليها من قبل الإدارة المالية المقدمة للدفع او التسويات المحاسبية.
- وجود تجاوز وعشوائية في سداد وتسوية المهام الخارجية دون مراعاة للأولوية حسب تقرير المراجع الداخلي (2016م).
- قصور في أداء إدارة الشركة في المتابعة الفعلية لسير العمل وما تحقق من نتائج فيما يخص المهام الخارجية، ومخالفتها لنص المادة (9) من لائحة



السفر والمبيت، حيث وجد أن الموفدين لمهمة خارجية لا يقومون بإعداد أية تقارير عن مهمة إيفادهم.

- قيام إدارة الشركة بمخالفة نص المادة 1 من لائحة السفر والمبيت لوجود مهام لعدد (2) من موظفي الخدمات لمدة عشرة أيام (م.ا ، ن.ا) لغرض السياحة كما هو مبين في جدول حصر المهام المستلم من إدارة الموارد البشرية وبلغت علاوة بدل السفر والمبيت لكليهما (7600) يورو.
- قيام إدارة الشركة بالاستفادة من نص المادة (6) للائحة السفر والمبيت والتوسع في الصرف بعيداً عن أسس وقواعد الترشيد في الإنفاق حيث بلغت تكاليف المهمات للربيع الأول فقط لسنة 2018م (403,250) لعدد (52) مهمة وأيضاً لقد تم الحصول على حصر عدد المهمات الخارجية للشركة لسنة 2016م وكان عددها 277 مهمة عمل بلغت تكاليفها 658,650 يورو تقريباً رغم وجود مهام لم تقيد مدتها من قبل إدارة الشركة وعدم موافاة اللجنة المكلفة بتكاليف المهام الخارجية من قبل الإدارة وقد تم احتسابها من قبل أعضاء لجنة الفحص حسب لائحة الإيفاد للمهام الخارجية.

خامساً: العقود والمشروعات:

- الملاحظات حسب ما ورد بتقرير إدارة الدراسات والمشاريع في الشركة:
- عدم إشراك إدارة الدراسات والمشاريع في لجان استلام بعض المشاريع.
- غياب العنصر الفني ضمن تشكيلة مجالس إدارات الشركات التابعة التي تمتلك مشاريع تحت التنفيذ.
- عدم إعلام إدارة الدراسات والمشاريع بقرارات الصادرة عن مجالس إدارات الشركات التابعة والتي تقع ضمن اختصاص ومهام إدارة المشاريع أو الدراسات.
- عدم الانتظام في تسليم التقارير الفنية الدورية للإدارة.
- المشاكل والعراقيل الإدارية والمالية التي تمر بها الشركة، تنعكس سلباً على أداء إدارة الدراسات والمشاريع.
- عدم وجود دليل للإجراءات خاص بإدارة الدراسات والمشاريع جعل العلاقة بينها وبين الشركات التابعة والإدارات الأخرى غير واضحة، إلا أن الإدارة أعدت دليلاً اعتمدت من الإدارة العامة وتم تعميمه على الشركات للعمل به منذ منتصف سنة 2017م
- عدم توفر التمويل الكامل للمشروع وضعف القدرة على توفير الاحتياجات التمويلية وفقاً للبرنامج الزمني للتنفيذ، (وهو ما قد ينطبق على بعض المشروعات وليس كلها فمثلاً فندق أبو نواس بلغت حجم التمويلات الإضافية من قروض وتحويلات من المؤسسة ما يزيد عن 78 مليون دينار تونسي والتي تقدر 120% من قيمة العقد الأساسية.
- ضعف العقود المبرمة، والقصور في إجراءات ومستندات الاستلام الإثباتية والنهائية، والتأخر في إرجاع خطابات الضمانات.



- صعوبة السيطرة على الجداول الزمنية لبعض المشاريع، الناتجة عن كثرة التعاقدات فيها.
- وجود مخاطر لبعض المشاريع وذلك لكثرة التعاقدات بها مما يسبب الإرباك وعدم الالتزام أو التأخير في تنفيذها وأيضا الصعوبة في متابعتها بعكس التعاقد مع مقاول عام حيث يكون التزاماً كبيراً من جانبه.
- عدم وجود معايير في التعاقد وصياغة العقود وغياب الإدارة القانونية في مراجعتها والمصادقة عليها قبل التعاقد وأيضا لا وجود للمراجعات من قبل الإدارة القانونية بخصوص العقود والمشاكل الناتجة عنها. (على سبيل المثال مشكلة المقاول مع لايكو جربة).
- لا يوجد رؤية واضحة واستراتيجية للمشاريع تحت التنفيذ والمنجزة. أخيراً لوحظ عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة والمطلوبة بخصوص النتائج والملاحظات التي ظهرت في تقرير المراجع الداخلي للشركة لسنة 2016م.



الباب الثالث: قطاع النفط

الفصل الأول: سياسات القطاع

حوكمة قطاع النفط

يعاني قطاع النفط من خلل جوهري في بنيته الهيكلية عما نصت عليه التشريعات التي تنظم عمله وبصورة تضعف من أركان قواعد الحوكمة وأنظمة الضبط الداخلي المتعارف عليها ويظهر هذا الخلل في عدم الفصل بين رسم السياسة النفطية للقطاع بما تتضمنه من استراتيجيات للاستكشاف والاستخراج والإنتاج والتسعير بالإضافة إلى تداخل مهام الإشراف والمتابعة مع الأنشطة التشغيلية بما تتضمنه من مباشرة عمليات الإنتاج والتسويق، حيث أن أي تداخل في الاختصاصات أو المهام بين المستويات سيتسبب في الانحراف عن الأداء الأمثل وإضعاف الكفاءة والفاعلية في تحقيق مستهدفات القطاع.

ينظم قطاع النفط التشريعات النافذة التالية:

- القانون رقم (25) لسنة 1955م بشأن البترول.
- القانون رقم (24) لسنة 1970م، بشأن إنشاء المؤسسة الوطنية للنفط.
- القانون رقم (31) لسنة 1971م بتعديل بعض أحكام القانون رقم (24) لسنة 1970م.
- قرار الأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام رقم (10) لسنة 1979م، بشأن إعادة تنظيم المؤسسة الوطنية للنفط.
- القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن الأنشطة التجارية.
- وقد حددت هذه التشريعات مهام واختصاصات وعلاقات المستويات الإدارية المكونة للقطاع بداية من الوزارة ونزولاً إلى المؤسسة والشركات التابعة لها وأدوات التنفيذ الأخرى بما يكفل تحقيق أهداف خطة التحول في المجالات النفطية والقيام بدعم الاقتصاد القومي عن طريق تنمية وتطوير الاحتياطيات النفطية واستغلالها الاستغلال الأمثل وإدارتها واستثمارها لتحقيق أفضل العوائد، وفق التالي:
- تتولى وزارة النفط الدور الاستراتيجي في مجال التخطيط ورسم السياسات واعتماد تراخيص الاستثمار وعقود الامتياز والتخلي، علاوة على دور الإشراف والرقابة في المتابعة والتفتيش واعتماد الميزانية العمومية والحسابات الختامية للمؤسسة الوطنية للنفط.
- تتولى المؤسسة الوطنية للنفط دورها في مراحل الاستكشاف والإنتاج والتسويق عن طريق الشركات التابعة لها في إطار الإشراف والرقابة على هذه الشركات وتحديد اختصاصاتها ورسم سياساتها واعتماد لوائحها ونظمها، أو بالاشتراك مع الغير عن طريق المقاوله أو بأي نمط من أنماط عقود استثمار الثروة النفطية.



- تتولى الشركات التابعة للمؤسسة العمليات التنفيذية لمهام الاستكشاف والانتاج والتسويق وفقاً لأحكام القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.

الأمر الذي يتطلب تفعيل كافة نصوص التشريعات المشار إليها واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن فرض قواعد الحوكمة الملائمة للقطاع وضبط أعماله، بصورة تضمن رسم سياسة نفطية تعبر عن رؤية استراتيجية شاملة تتبناها الحكومة بما يخدم مصالح البلاد طويلة الامد وتؤمن الاستغلال الأمثل للثروة النفطية والحفاظ عليها وتحقيق الرقابة اللازمة والشفافية المطلوبة والحيلولة دون استنزافها أو هدرها، ضمناً لمستقبل ورفاهية الأجيال القادمة، وفيما يلي أهم نتائج متابعة القطاع خلال العام 2018م:

الإنتاج والتصدير

الإنتاج

تمثل الجداول أدناه إنتاج المؤسسة الوطنية للنفط من النفط الخام والغاز الطبيعي والمكثفات، خلال الفترة من (2010-2018)م:

النفط الخام

بلغ إنتاج النفط الخام للآبار الموجودة بالحقول خلال الفترة من 2010-2018، على النحو المبين بالجدول التالي:

السنة	الإنتاج المتوقع (برميل)	الإنتاج الفعلي (برميل)	الفرق (برميل) (عجز)	متوسط سعر البرميل \$	الفرق (بالدولار) عجز
2010	638,750,000	614,295,000	(24,455,000)	79.5	1,944,172,500
2011	668,315,000	175,930,000	(492,385,000)	111.3	54,802,450,500
2012	536,550,000	529,250,000	(7,300,000)	111.3	812,490,000
2013	657,000,000	362,445,000	(294,555,000)	108.6	31,988,673,000
2014	529,250,000	175,200,000	(354,050,000)	99	35,050,950,000
2015	536,550,000	146,730,000	(389,820,000)	52.4	20,426,568,000
2016	365,000,000	137,605,000	(227,395,000)	43.6	9,914,422,000
2017	403,325,000	320,835,000	(82,490,000)	54.3	4,479,207,000
2018	471,945,000	404,345,000	(67,600,000)	71	4,799,600,000
الإجمالي	4,806,685,000	2,866,635,000	-----	-----	164,218,533,000

المكثفات

بلغ إنتاج المكثفات خلال السنوات 2010-2018م، على النحو المبين بالجدول التالي:

السنة	الإنتاج الفعلي (برميل)	السنة	الإنتاج الفعلي (برميل)
2010	25,538,795	2015	19,480,748
2011	7,011,009	2016	20,329,980
2012	21,560,865	2017	20,999,134
2013	19,626,880	2018	19,739,156
2014	18,523,926	المجموع	172,819,493



الغاز الطبيعي

بلغ إنتاج الغاز الطبيعي خلال السنوات 2010 – 2018 م على النحو التالي:

السنة	الإنتاج المتوقع	الإنتاج الفعلي	الفرق (عجز)
2010	1,058,500,000	1,065,800,000	7,300,000
2011	1,095,000,000	291,635,000	(803,365,000)
2012	1,058,500,000	701,530,000	(356,970,000)
2013	1,095,000,000	592,395,000	(502,605,000)
2014	985,500,000	692,040,000	(293,460,000)
2015	935,860,000	751,115,000	(150,745,000)
2016	908,405,000	768,325,000	(140,080,000)
2017	912,500,000	850,815,000	(61,685,000)
2018	934,035,000	775,065,000	(158,979,000)
المجموع	8,050,199,035	6,488,720,000	1,561,479,035

ومن الجداول السابقة يلاحظ ما يلي:

- تدني إنتاج النفط والغاز خلال السنوات من 2011م، وحتى 2018م عما كان عليه في العام 2010م، بسبب حالات عدم الاستقرار التي تمر بها الدولة، كما يلاحظ أن أفضل إنتاج خلال هذه الفترة كان خلال العامين 2017، 2018م.
- تقدر قيمة العجز الإجمالي في بين الإنتاج الفعلي والمتوقع للنفط الخام) بنحو (164) مليار دولار، وذلك خلال الفترة (2010-2018م).
- من أهم العوامل التي ساهمت في تدني الإنتاج وتذبذبه خلال الفترة ما يلي:
 - الأضرار التي طرأت على بعض الحقول وأنباب نقل الإنتاج الرئيسية وحاجتها إلى الصيانة والتأهيل.
 - التوقفات المتتالية لتوربينات مولدات الطاقة الكهربائية بالحقول الرئيسية لشركة الخليج العربي للنفط.
 - التأخر في استكمال مشاريع ضواغط غاز الرفع بحقلي النافورة والجبل، علاوة على الاختناقات في التسهيلات السطحية وتقدم المعدات الخاصة بأنظمة الرفع بالغاز.
 - تقدم بعض شبكات وخطوط نقل النفط الخام فيما بين الحقول وموانئ التصدير أدت إلى حصول العديد من التسريبات نتج عنها توقفات في الإنتاج والضخ إلى الموانئ.
 - ضعف السعة التخزينية للموانئ والحقول النفطية، بسبب حوادث الحريق في بعض الخزانات.
 - الاقفالات المتكررة بالحقول والموانئ النفطية من حرس المنشآت أو العاملين أو الجهات المحلية أو غيرها.

جرد النفط الخام

من خلال متابعة أعمال الجرد السنوي للنفط الخام بالحقول والموانئ النفطية عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31م تبين ما يلي:

- حاجة العدادات الخاصة بالخزانات الى الصيانة الدورية والمعايرة القياسية.



- إن الخزانات المتضررة بميناء راس لأنوف التابع لشركة الهروج للعمليات النفطية تمثل (70 %) من إجمالي عدد الخزانات والمتبقي منها لا يمكنها استيعاب كمية الإنتاج المضخ من الحقول، بالإضافة إلى وجود تسربات في خطوط الأنابيب الرابطة بين الحقول والخزانات بالميناء وقد قدرت الكمية خلال سنة 2018م نحو (21,015) برميل نتيجة لتلف أجهزة الحماية الخاصة بهذه الخطوط، كما تبين وجود فروقات بين المستلم والمضخ في حدود 644,581 برميل.
- إن أكثر من (57 %) من الخزانات بمرسى البريقة التابع لشركة سرت لإنتاج النفط والغاز شبه مدمر وخارج الخدمة وإن الخزانات التي تعمل توجد بها مشاكل فنية ويتم معالجتها بالطرق التقليدية.
- بلغ عدد الخزانات المنتهية بميناء السدرة التابع لشركة الواحة 10 خزانات وعدد 3 خزانات تعمل بنصف القدرة الاستيعابية.
- وجود رواسب في بعض الخزانات الخاصة بميناء راس لأنوف مرتفعة نسبياً كما ظهر بالخزانات ارقام (3، 6، 10) بطول (4-5-7) قدم على التوالي الأمر الذي يؤثر على السعة التخزينية للخزانات.
- ضعف الدورة المستندية المتبعة بميناء الزويتينة وذلك بالاعتماد على النظام الدفترتي (التقليدي) في اثبات العمليات بالسجلات، بالإضافة إلى عدم قيام الشركة بإعادة معايرة الخزانات والتي تتجاوز العشر سنوات بالمخالفة للمعايير الدولية.

الصادرات:

بلغت صادرات النفط الخام خلال السنوات المالية (2013-2018) على النحو التالي:

الصادرات وفقاً للكميات

السنة	غاز مكثف (طن متري)	بتروكيماويات (طن متري)	المنتجات (طن متري)	النفط الخام (برميل)
2013	1,884,143	409,791	1,286,432	250,029,827
2014	2,673,441	405,121	1,058,901	123,171,279
2015	2,688,796	332,857	1,136,385	109,182,063
2016	2,638,976	303,294,787	1,518,058	100,727,128
2017	2,486,499	282,673	1,590,475	243,479,355
2018	2,007,489	128,111	1,830,913	317,569,161

الصادرات وفقاً للقيمة

السنة	غاز مكثف (دينار)	بتروكيماويات (دينار)	المنتجات (دينار)	النفط الخام (دينار)
2013	1,745,850,363	130,497,068	1,095,755,861	26,986,775,439
2014	2,227,896,605	111,034,767	819,462,294	11,672,501,713
2015	1,243,139,354	65,893,021	444,724,214	5,498,650,554
2016	957,075,683.53	35,824,319	445,883,869	4,190,448,261
2017	1,167,175,086	64,323,414	650,067,255	12,956,260,473
2018	1,172,570,413	19,242,530	1,048,267,667	22,162,674,213



ومما سبق يلاحظ:

- تذبذب صادرات النفط الخام خلال الفترة لتصل إلى أدنى مستوى خلال عامي (2015-2016م) لتعود إلى التعافي خلال عام 2018م.
- انخفاض إنتاج حقول الغاز وعدم القدرة على الإيفاء بالتزامات تصدير كميات الغاز المحددة في اتفاقية تصدير الغاز.
- تأخر وعدم انتظام عمليات الشحن والتفريغ بالموائل اللببية أدى إلى رفع تكاليف العمليات، علاوة على رفع تكاليف التأمين، وبالتالي تكبد المؤسسة لخسائر كبيرة، نتيجة لدفع مبالغ طائلة لتسوية غرامات التأخير التي يطالب بها الزبائن.

إيرادات بيع المنتجات النفطية

يبين الجدول التالي إجمالي الإيرادات المحصلة من بيع النفط الخام والغاز والمنتجات والبتروكيماويات واللدائن من واقع مصرف ليبيا المركزي عن السنوات (2012-2018) وذلك كما يلي:

السنة	إجمالي الدخل العام (دولار)
2012	45,710,799,359
2013	36,037,828,182
2014	15,408,283,506
2015	7,608,810,027
2016	4,736,111,167
2017	13,204,735,193
2018	22,804,525,494

ولوحظ بالخصوص ما يلي:

- بلغ إجمالي الدخل المحصل خلال العام 2012 نحو 45 مليار دولار لينخفض تدريجياً خلال السنوات اللاحقة حتى وصل إلى أدنى مستوى له في العام 2014 بقيمة (4,7) مليار دولار تقريباً ليعود إلى التعافي خلال سنة 2018 ليصل إلى (22,8) مليار دولار.
- البيانات المالية حول مبيعات وتحصيلات العام (2018 م) كانت على النحو التالي:

البيان	القيمة (مليار دولار)
المبيعات الفعلية	24.4
إجمالي التحصيلات النقدية	22.8
متحصلات عن مبيعات العام 2017	1.9
أتاوات عقود امتياز	1.7
مبيعات غير محصلة 2018	1.8

- تبين وجود فواتير غير محصلة عن شحنات تم بيعها خلال الفترة (2010-2018) بمبلغ إجمالي قدره (2,552,491,783 دولار) مع العلم أنه قد تم تحصيل مبلغ قدره (1,478,751.00 دولار) خلال الربع الأول من سنة 2019م وهو يخص مبيعات غير محصلة لسنة 2018م، الأمر يتطلب العمل



على تحصيلها ومعالجتها واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها لمنع تقادمها وضياع فرص تحصيلها.


- كما لوحظ وجود فواتير غير محصلة من بعض الشركات خلال الفترة (2005-2008) بمبلغ 9,164,973 دولار متمثلة في الفرق بين السعر المبدئي والسعر النهائي والفرق بين الكمية المفرغة والكمية المشحونة وعلى الرغم من مرور عدة سنوات مالية على هذه المبالغ، إلا أنه لم يتم تحصيلها أو اتخاذ إجراءات حاسمة بشأنها.

دعم المحروقات

تتم عمليات توريد المحروقات لأغراض الاستعمال المحلي من قبل المؤسسة الوطنية للنفط بالاستناد على طلبات تصدر من شركة البريقة لتسويق النفط، وقد أنفقت الدولة الليبية تقريبا، والجدول التالي يوضح القيم المعتمدة والمسيلة لدعم المحروقات خلال الفترة المشار إليها، مع ملاحظة أن المبالغ المذكورة تمثل فقط ما تم توريده من السوق العالمي:

السنة	المبالغ المعتمدة	المبلغ المسيل والمنفذة	الفرق
2013	6,600,000,000	8,754,311,831	2,154,311,831-
2014	7,000,000,000	9,291,177,140	2,291,177,140-
2015	5,000,000,000	5,711,000,000	711,000,000-
2016	4,200,000,000	3,705,000,000	495,000,000
2017	4,200,000,000	3,919,500,000	280,500,000
2018	4,200,000,000	4,370,000,000	170,000,000-
المجموع	31,200,000,000	35,750,988,971	-4,550,988,971

ويوضح الشكل التالي الفرق بين المعتمد والمسيل لدعم المحروقات خلال الفترة:





ويوضح الجدول التالي الكميات المستلمة والموزعة من قبل شركة البريقة لتغطية الاحتياجات المحلية خلال السنوات (2016 - 2017 - 2018) (بالطن المتري):

البيان	الكميات لسنة 2016	الكميات لسنة 2017	الكميات لسنة 2018
الغاز	29,931,724	24,850,849	1,868,571
وقود طيران	156,627,970	129,635,370	136,048,255
البنزين	5,383,141,900	4,020,023,280	3,677,181,996
الديزل	3,696,631,106	5,382,695,386	3,134,125,710
كيروسين منزلي	79,061,000	61,868,400	523.573
زيت ثقيل	1,477,698,869	923,293,478	1,108,048

ومن خلال مقارنة الكميات المستلمة من قبل شركة البريقة والمطالبات الواردة من المؤسسة خلال سنة 2018م، تبين وجود فرق في كل من (البنزين-الديزل-زيت ثقيل-كيروسين المنزلي-كيروسين جيت)، والجدول التالي يوضح هذه الاختلافات (بالطن المتري):

البيان	الكميات حسب الاستلامات لسنة 2018	الكميات حسب المطالبات الواردة من المؤسسة لسنة 2018	الفرق
الغاز	1,868,571.220	1,728,614.827	139,956.39
كيروسين جيت	136,048.255	94,629.068	41,419.19
البنزين	3,677,181.996	1,056,036.193	2,621,145.80
الديزل	3,134,125.710	1,420,828.205	1,713,297.51
كيروسين المنزلي	523.573.000	-	523.573.000
الزيت الثقيل	1,108,048.885	541,839.39	566,209.49

كما تبين وجود فروقات في المبالغ المحولة للمؤسسة الوطنية للنفط والمتمثلة في حصة المؤسسة من مبيعات المحروقات، وبقيمة (100) مليون دينار تقريباً على الرغم من أن البيانات تخص نفس الفترة.

ويظهر الجدول التالي كمية المحروقات الموردة من الخارج تبعاً لبوليصة الشحن لكل منتج وفق بيانات الإدارة التجارية:

الكميات السنوية (بالطن المتري):

غاز الطهي	زيت الوقود	وقود الديزل	بنزين السيارات 95	السنة
223,021	307,880	3,252,970	3,286,404	2015
223,852	862,498.077	2,146,691	3,542,803	2016
237,921.000	470,728.000	2,144,726.000	3,484,6.580	2017
187,092.200	155,842.350	2,022,656.520	3,749,363.350	2018

تكلفة الكميات

تكلفة (قيمة) الكميات المشحونة وفق بوليصة الشحن لكل منتج (العملة الدولار):



السنة	بنزين السيارات 95	وقود الديزل	زيت الوقود	غاز الطهي	المجموع
2015	1,850,102,318	1,666,094,783	97,998,947.19	145,713,543	3,759,909,591
2016	1,675,549,504	859,341,365	243,108,010	112,440,902	2,890,439,781
2017	1,959,845,452	1,070,492,585	165,153,220	124,255,461	3,319,746,718
2018	2,540,255,975	1,240,620,154	115,466,539	115,466,539	4,011,809,209

شركات التوزيع

تقوم شركة البريقة لتسويق النفط بتزويد مجموعة من الشركات الخاصة بتوزيع الوقود، وبدورها تقوم هذه الشركات بتوزيعه على محطات الوقود التابعة لها، وتنقسم شركات التوزيع الى:

- شركة خدمات الطرق السريعة.
- شركة ليبيا نفط.
- شركة الراحلة للخدمات النفطية.
- شركة الشرارة للخدمات النفطية.

ويشير واقع الحال الى القصور الكبير في قيام هذه الشركات في تأدية الواجب المسند إليها، مما أدى إلى عدم انعكاس الكميات المستلمة من الوقود على توفر المحروقات في المحطات لكافة المناطق وعند الطلب والحاجة، وتتجلى أبرز ملامح القصور في:

- ارتفاع حجم الديون المستحقة على شركات التوزيع، رغم أن جل مبيعات هذه الشركات تتم من خلال التحصيل الفوري لقيمة المحروقات، حيث بلغت إجمالي الديون المستحقة على شركات التوزيع و فقط على مستوى المنطقة الغربية والجنوبية حتى 2017/12/31م، نحو 319 مليون دينار، وانخفضت في 2018/12/31 م، الى نحو (250) مليون دينار وساهم في ذلك مخاطبات الديون بعد البيع للشركات بالأجل مهما كانت الاسباب وانتهاج برنامج الدفع المسبق من قبل الشركات.
- التراخي في تبني برنامج شامل لمنظومة المحروقات الخاصة بالمحطات، ووضع ضوابط بفتح ملف متكامل لكل محطة وتشكيل لجنة مختصة لاعتماد ملفات المحطات قبل ادراجها في المنظومة.
- حدوث انقسامات إدارية في شركات التوزيع ولعل أهمها ما حدث ويحدث في شركة خدمات الطرق السريعة وشركة الراحلة، والدخول في منازعات واشكالات تنعكس على هدر الموارد والامكانيات.
- افتقار اغلب محطات التوزيع للضوابط والأسس القانونية المنظمة، وانتشارها بصورة عشوائية مما ساهم في تدني مستوى الخدمات، وتشتت كميات الوقود المخصصة لكل منها، فضلا عن تفاقم مشكلة التهريب.
- وكنموذج لمحطات التكرير المحلية تمت متابعة شركة الزاوية لتكرير النفط، حيث أظهرت نتائج المتابعة ما يلي:
- تذبذب عمل معظم الوحدات الإنتاجية التابعة للشركة وعدم قدرتها على المساهمة في العملية الإنتاجية بشكل كبير.



- عدم قدرة الشركة على الوصول بالإنتاج في جميع الوحدات الإنتاجية إلى المستوى المخطط له مسبقاً، مما أدى إلى ظهور انحراف كبير بين المستهدف والفعلي، بالرغم من كبر حجم الطاقة التصميمية للوحدات الإنتاجية، إلا أنه لم يتم استغلالها لتحقيق مستويات عالية من الإنتاج، مما يوجي بضعف القدرة على استغلال الموارد المتاحة للوحدات الإنتاجية.
- قصور الهيكل التنظيمي بالشركة، فضلاً عن الارتفاع الملحوظ في القوى العاملة بالشركة على اختلاف مسمياتها (تعيين - نقل - ترجيع)، وقد برز ذلك الارتفاع خلال سنتي 2012-2013م وبما لا يتناسب وكمية المنتجات في ذات الفترة والتي اتسمت بالانخفاض والتراجع، ويتضح ذلك من خلال الجدول التالي :

السنة	عدد العاملين الجدد	إجمالي كمية المنتجات خلال الفترة
2010 م	-	35,989,098 برميل
2012 م	118	40,680,457 برميل
2013 م	710	34,253,455 برميل

- تأخر اعتماد الميزانيات المقترحة من قبل الجمعية العمومية إلى الربع الثالث من السنة المالية علاوة على تجاوز المصروفات الفعلية للمدراج بالميزانية التقديرية.
- افتقار الشركة لسياسة تدريب رشيدة تنعكس نتائجها على الرفع من أداء الشركة، ومن ذلك انه خلال سنة 2015م تم إنفاق مبلغ (23,340,004 دينار) مقابل تدريب بالخارج لمدد تتراوح بين سنة وثلاثة أشهر لمستخدمين تبين أن جزء كبير منهم قاربت اعمارهم سن التقاعد، حتى وصل الأمر إلى صدور قرارات بإحالة البعض منهم الى التقاعد بتاريخ سابق لتاريخ استكمال تدريبهم، مما يحول دون تحقيق المنفعة المرجوة من صرف تلك المبالغ.
- تقوم شركة البريقة بشراء الكميات المنتجة من الزيوت المدعومة من شركة الزاوية لتكرير النفط بسعر (التكلفة، هامش الربح)، وقد بلغت إجمالي قيمة المشتريات خلال الفترة (2016-2018) نحو (96,321,296) ديناراً، ويتم تحميل كل المبالغ المدفوعة نظير شراء المنتجات المذكورة على حساب المؤسسة الوطنية للنفط إضافة إلى رسوم الدمغة والمخالصة عن قيمة المشتريات.
- ورغم هذه التكاليف المرتفعة وتحمل الخزانة العامة لقيمة السعر الحقيقي للزيوت وتوزيعها على المستهلك بالسعر المدعوم ليتسنى له الحصول عليه بسعر غير سعره الحقيقي من محطات توزيع الوقود المنتشرة في أنحاء البلاد، إلا أن واقع الحال يشير إلى الإخفاق في تحقيق هذا الهدف، حيث تباع هذه المنتجات بأسعار لم تتجاوز السعر المدعوم فقط بل بأضعاف سعرها من المصدر (شركة الزاوية).

اتفاقيات الاستكشاف ومقاسمة الإنتاج (EPSA)

اتفاقيات الاستكشاف ومقاسمة الإنتاج هي عبارة عن عملية استثمارية لفترة محددة من الزمن عادة ما تكون ما بين (20-30) سنة، وهي نوع شائع من العقود



المبرمة بين الحكومات وشركات استخراج النفط حيث تمنح حكومة البلاد إذنا بتنفيذ أنشطة استكشاف وإنتاج لشركة نفط دولية، والتي تتحمل المخاطرة المالية لعمليات الاستكشاف والتطوير ومن ثم عند بلوغ مرحلة الإنتاج يسترجع ما أنفقه في شكل نفط خام، ثم يحصل الشريك الأجنبي على نسبة معينة من الإنتاج ربحاً للاستثمار، وهذه النسبة تتوقف على درجة المخاطرة الرأس مالية وأسعار النفط العالمية وتكلفة الإنتاج، وهي ليست نسبة ثابتة وإنما هي موضع تفاوض بين الشريك الأجنبي والدولة المضيفة.

اتبعت ليبيا نظام عقود الاستكشاف ومقاسمة منذ العام 1973م (EPSA)، الذي أجريت عليه العديد من التعديلات حتى وصولنا إلى نموذج اتفاقية الاستكشاف ومقاسمة الإنتاج بنسخته الرابعة (EPSA4)، وفي 2007/2008، قامت المؤسسة الوطنية للنفط بإعادة التفاوض مع شركات النفط الدولية العاملة في ليبيا حيث تم العمل بعقود الجيل الرابع إيبسا 4.

ولأغراض متابعة الاتفاقيات قامت المؤسسة الوطنية للنفط بإنشاء إدارة تختص بمتابعتها تحت مسمى الإدارة العامة لمراجعة ومتابعة حسابات الشركات تقع ضمن نطاق الإدارة العامة للشؤون المالية، ويتكون الهيكل التنظيمي للإدارة غير المعتمد من مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط من التالي:

- تنسيقية مراجعة اتفاقيات إيبسا (EPSA).
- تنسيقية متابعة اتفاقيات إيبسا (EPSA).
- تنسيقية متابعة الشركات التابعة والمساهمات.

وقد خلصت نتائج المتابعة إلى:

- عدم وجود دليل مراجعة للحسابات ومراجعة استرداد التكاليف وإنما يتم الاكتفاء بدليل حسابات قديم غير معتمد، ولا يتم العمل به من قبل المراجعين حيث يتم الاكتفاء بالمراجعة التقليدية المعتمدة على توجيهات المراجعين السابقين والأجانب.
- عدم وجود خطة سنوية لعمليات المراجعة ومتابعة الشركات، وعدم وجود العدد الكافي من المراجعين بالإدارة، حيث لا يتجاوز عددهم (3) أجنبي وعدد (4) لبيين.
- غياب برامج التدريب المتخصصة لاتفاقيات الاستكشاف ومقاسمة الإنتاج، إذ أن البرامج التدريبية المعدة تمثل برامج تدريبية مهنية عن المحاسبة بصفة عامة وليس لها علاقة بمتابعة ومراجعة الاتفاقيات الاستكشاف والإنتاج.
- بمتابعة عينة الفحص من تقارير المراجعة، اتضح عدم التطرق إلى إظهار الملاحظات والظواهر ذات العلاقة بتقييم أنظمة الضبط الداخلي والرقابة الداخلية.
- يتم معاملة مراجعي الحسابات الوطنيين وفق قرار المرتبات رقم (75) لسنة 2010 م، في حين يتم معاملة مراجعي الحسابات الأجانب وفق عقود عمل بالعملة الأجنبية بالإضافة إلى المزايا الأخرى، وقد تبين عدم مشاركة



المراجعين الوطنيين بإدارة مراجعة ومتابعة حسابات الشركات بشكل مستقل للقيام بمهمة المراجعة، وإنما تم الاكتفاء بتكليفهم من قبل الإدارة كمراجع مساعد للمراجع الاجنبي وفي اغلب الاحيان يتم تكليف مراجع خارجي اجنبي بمفرده للقيام بالمهمة.

- التأخر الشديد في عمليات الفحص والمراجعة وإنجاز مهام المراجعة للشركات، حيث اتضح ان هناك العديد من القطع التي تقع ضمن الشركات المشغلة لم يتم مراجعتها منذ سنة 2011م.
- ولأجل الرفع من مستوى عمل الإدارة فإن الأمر يتطلب:
- إعادة هيكلة الإدارة ونقل تبعيتها لمجلس الإدارة مباشرةً وفقاً لمبدأ استقلالية مهنة المراجعة.
- اعتماد الهيكل التنظيمي وإعداد الملاك الوظيفي ووصف الوظائف، ومراعاة التخصص المهني والأخذ بعين الاعتبار التوازن التنظيمي للإدارة.
- إعداد واعتماد ادلة عمل مهنية حديثة ومعايير تقييم أداء المراجعين، وإقحام المراجعين الوطنيين في عمليات المراجعة، والتقليل من الاعتماد على العنصر الاجنبي.
- ممارسة مهام المراجعة وفق خطط منظمة ومدروسة وفق جداول زمنية واضحة المراحل والمهام، والإسراع في متابعة الاتفاقيات ومراجعتها بشكل متزامن مع تاريخ إقفال حسابات الشركات المشغلة؛ حيث اتضح أن آخر تاريخ فحص للشركات المشغلة هو 2012م - 2013م - 2014م.
- تطوير المراجعين المحليين وتنمية قدراتهم من خلال الدورات المهنية العملية في مجال الاتفاقيات منها التدريب اثناء العمل.
- أن يتم تنسيب الموظفين بالتنسيق مع الإدارة ووفق معايير الاحتياج الوظيفي والخبرة والمهارة في مجال الاتفاقيات.

التسويق الدولي

- يلاحظ عدم وجود آلية واضحة ومحددة لقبول وتسجيل الشركات داخل الإدارة العامة للتسويق الدولي، حيث لوحظ ما يلي:
- وجود عدد من الشركات تحت الإجراء دون تحديد مدة معينة لإتمام المعاملة أو سقف زمني محدد لها.
 - عدم وجود قنوات رسمية "معلنة" ومحددة لاستقبال الشركات الراغبة في تسجيلها ضمن العملاء الراغبين في شراء النفط الليبي، حيث لوحظ وجود ملفات تم استقبالها من قبل وزارة الخارجية، وأحياناً أخرى تستقبل ملفات عن طريق الموظفين بالإدارة العامة للتسويق مباشرة أو عن طريق رئيس مجلس الإدارة شخصياً.
 - لوحظ أنه لا يوجد توافق بين قوائم الشركات المسجلة لدى إدارة المنتجات وإدارة النفط بالرغم من أن الأولى تستند على الثانية في تسجيل الشركات، وترتب عليه تعامل إحدى الإدارات مع شركات تم شطبها من الإدارة الأخرى.



- تم تشكيل لجان العقود الزمنية والفورية لتسويق النفط الخام والمنتجات النفطية بناء على قرارات رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط ولم تطرأ عليها تغييرات جوهرية منذ تاريخ تشكيلها سنة 2011م.
- استمرارية لجان العقود الفورية للنفط الخام بالعمل وفقاً لقرارات التشكيل لمدة تتجاوز (5) سنوات، في حين كان يتم تشكيلها بموجب قرارات سنوية.
- اتضح من خلال محاضر اجتماعات لجنة العقود الزمنية للنفط الخام والمشكلة في سنة 2009م وكذلك سنة 2010م، عدم وجود توثيق لمحاضر اجتماعاتها حيث يتم الاكتفاء بعمل ملخصات لعمل هذه اللجان.
- صدور قرار تشكيل لجان العقود الزمنية والفورية دون الإشارة إلى الضوابط والإجراءات المنظمة لعمل اللجان المكلفة كما لوحظ أنها لا تتضمن في عضويتها الخبراء في المجال.
- قيام مدير إدارة النفط الخام بإسناد مهام مقرر لجنة العقود الزمنية للنفط الخام إلى موظف غير المنصوص عليه في قرار تشكيل اللجنة.
- عدم حضور منسق الدراسات والعقود وهو أحد أعضاء لجنة العقود الفورية للنفط الخام، لأي اجتماع من اجتماعات اللجنة لسنة 2018م، وترتب عن ذلك صدور قرار من اللجنة ببيع شحنة فورية دون أن تكون لمنسقية الدراسات والعقود أي دور.
- مخالفة قرار تشكيل لجنة العقود الزمنية لبيع النفط الخام من خلال مشاركة شخص وحضوره لاجتماعات اللجنة والمشاركة في اتخاذ قراراتها دون أن تكون له الصفة الوظيفية التي تؤهله للحضور.
- عدم وجود لائحة داخلية ودليل إجراءات يضبط العمل الداخلي للإدارة العامة للتسويق، الأمر الذي يجعل قراراتها مشوبة بالاراء الشخصية والاجتهادات غير الموضوعية خصوصاً مع عدم توثيق مجريات الاجتماعات التي تعقد بالخصوص.
- رغم صدور القرار رقم (44) والخاص بتشكيل لجنة العقود الفورية للمنتجات النفطية والذي نص على عضوية عدد (6) موظفين بصفاتهم إلا أنه لوحظ أن اللجنة تجتمع بعضوية عدد (9) موظفين بالمخالفة.
- عدم توقيع كامل أوراق محاضر اجتماعات لجنة العقود الفردية للمنتجات النفطية من قبل كامل أعضاء اللجنة، حيث لوحظ اقتصار التوقيع على أقل من نصف الأعضاء في أغلب الأحوال.
- التراخي في توثيق الحاضرين واثبات صفاتهم الوظيفية في جميع محاضر اجتماعات لجان العقود الفردية للمنتجات النفطية خلال سنة 2018م، رغم أن قرار تشكيل اللجنة صادر لصفات وظيفية محددة.
- لوحظ في محاضر اجتماعات لجنة العقود الفردية للمنتجات النفطية عدم توثيق حضور جميع أعضاء اللجنة من عدمه أثناء عملية فتح "البريد الإلكتروني المحمي" الخاص بتلقي العروض من الشركات الراغبة في شراء المنتجات النفطية.



- ضعف التنسيق بين إدارة التسويق الدولي والشركات التابعة للمؤسسة بخصوص توفير احتياجات السوق المحلي وتغطيته من مصادر داخلية وخارجية.
- كما يلاحظ صرف مكافآت اللجان بصورة شهرية ودون الاعتبار لسجلات حضور الاجتماعات بالمخالفة لقرارات إعادة تشكيل اللجان العقود الزمنية والفورية والتي نصت على: "تمنح مكافأة مالية لأعضاء اللجنة بالاسم حسب توصيات رئيس اللجنة ويقدر قيمتها رئيس مجلس الإدارة وتصرف في نهاية كل سنة ميلادية مع ضرورة مراعاة عدم الازدواجية في منح المكافأة".

إحصاءات إدارية ومالية على مستوى القطاع

الموارد البشرية

يبين الجدول التالي تطور الموارد البشرية بالقطاع خلال الفترة:

السنة	ليبيون	عرب وأجانب	المجموع	التوظيف السنوي
2012	45,941	2,405	48,346	-
2013	51,176	2,198	53,374	5,028
2014	53,082	2,055	55,137	1,763
2015	59,591	1,571	61,162	6,025
2016	62,666	1,511	64,177	3,015
2017	63,520	1,501	65,021	844
2018	65,284	1,466	66,750	1,729
المجموع				18,404

ويلاحظ بالخصوص ما يلي:

- الازدياد المضطرد في حجم العمالة من سنة لأخرى حيث كانت في 2012م نحو (48,346) مستخدم لتصل في 2018م، إلى نحو (66750) مستخدم بنسبة زيادة تصل الى 27%، ويشار في هذا المجال ان نسبة الزيادة الكبرى كانت خلال عام 2015م وهي من السنوات التي شهد فيها إنتاج النفط الوصول إلى حده الأدنى خلال الفترة.
- ارتفاع عدد العاملين بديوان المؤسسة من 1054 إلى 1678 بنسبة نحو 60% تقريبا، علاوة على القيام بنقل عدد من الموظفين من شركات نفطية للعمل بالمؤسسة، بالمخالفة للمادة رقم (146) من قانون العمل رقم (12) لسنة 2010م.
- عدم عرض اجراءات نقل أغلب الموظفين على لجنة شؤون موظفين بالمؤسسة بالمخالفة للمادة رقم (2) من قرار تشكيل لجنة شؤون العاملين بالمؤسسة رقم (108) لسنة 2012 م.
- عدم قيام المؤسسة بتسمية مندوب عن مصلحة الوظيفة العامة (وزارة العمل) في قرار تشكيل لجنة شؤون العاملين مما يعد مخالفا لنص المادة رقم (52) من قانون العمل رقم (12) لسنة 2010.



- وفقاً لما أمكن تصنيفه من بيانات لعدد (41593) مستخدماً فإن نسبة (75%) من المستخدمين يحملون مؤهلات دون الجامعية، ويشكل حملة الشهادة الجامعية نسبة (20%)، فيما يشكل حملة الشهادات العليا نحو (5%) من المستخدمين.
- من خلال متابعة برامج التطوير والتدريب للمستخدمين، يلاحظ ضعفها وانخفاض عددها فخلال الفترة (2009 – 2018) انخرط نحو (518) مستخدم في برامج تطوير وتنمية منها (264) مرشح لبرامج فنية، وعدد (254) مرشح لبرامج مالية وإدارية، وبشكل هذا العدد ما نسبته (1%) من متوسط عدد المستخدمين خلال الفترة كما ان اغلب البرامج في الصيغة العامة ولايتناول مهام تطوير حقيقي للقدرات البشرية بالقطاع.
- ارتفاع عدد المستشارين بالمؤسسة الوطنية للنفط حيث وصل الى (101) مستشار، والسبب من وجهة نظر المؤسسة هو أن المعيار في هذا التصنيف يعود لعدم وجود وظيفة يمكن تسكينهم عليها وفقاً لدرجتهم الوظيفية وبالتالي يتم إدراجهم تحت صفة مستشار، ورغم العدد الكبير نسبياً لهؤلاء المستشارين بالمؤسسة الوطنية للنفط مع تعدد وظائفهم وتنوع خبراتهم، إلا أنه لم يلاحظ وجود أي أثر فاعل لهم داخل المؤسسة، ويوضح الجدول التالي تخصصات المستشارين بالمؤسسة:

العدد	التخصص	العدد	التخصص	العدد	التخصص
4	هندسة الكترونية	3	هندسة حاسب آلي	22	محاسبة
1	هندسة مدنية	3	هندسة ميكانيكية	13	هندسة نفط
6	ادارة	1	علوم سياسية	6	هندسة كيميائية
		3	هندسة كهربائية	4	جيولوجيا
1	مكتبات	4	جيوفيزيا	7	قانون


مصرفات القطاع

الميزانيات التقديرية

تبين الجداول التالية المقترح والمعتمد والمصرف لقطاع النفط بشكل إجمالي للفترة من سنة (2012-2018):

- الباب الأول: (المبلغ ألف دينار)

السنة	المقترح	المعتمد	المصرفات	نسبة تجاوز الصرف	نسبة المقترح إلى المعتمد
2012	1,092,088	1,092,100	1,268,034	▲ 16.1%	▲ 100%
2013	1,673,958	1,680,000	1,675,756	▼ -0.3%	▲ 100%
2014	2,411,721	1,250,000	1,384,879	▲ 10.8%	▼ 52%
2015	1,997,386	1,125,001	1,321,481	▲ 17.5%	▼ 56%
2016	1,686,380	1,471,457	1,406,771	▼ -4.4%	▼ 87%
2017	1,801,457	1,202,072	1,513,502	▲ 25.9%	▼ 67%
2018	1,764,924	1,300,000	1,156,928	▼ -11.0%	▼ 74%




ومن ذلك يلاحظ:

- تجاوز الصرف على بعض السنوات حيث بلغت أعلى نسبة في سنة 2017 م، ما نسبته 25.9% بالتجاوز للمعتمد من الباب الأول.
- منذ سنة 2013م انخفضت نسبة المعتمد مما تم اقتراحه لقطاع النفط حيث وصلت نسبة الاعتماد إلى أقل مستوياتها في سنة 2014 بنسبة 52% وفي سنة 2015 بنسبة 56%.
- تتأثر مصاريف المرتبات بشكل مباشر بحالات إفصال الموائئ والحقول النفطية.

الباب الثاني (ألف دينار)

السنة	المقترح	المعتمد	المصروف	نسبة تجاوز الصرف	نسبة المقترح إلى المعتمد
2012	3,039,691	2,500,000	1,904,785	▼ -24%	▼ 82%
2013	4,205,704	2,400,000	2,250,790	▼ -6%	▼ 57%
2014	5,695,595	1,450,000	1,697,299	▲ 17%	▼ 25%
2015	3,922,493	7,050,000	1,435,796	▼ -80%	▲ 180%
2016	3,754,434	1,564,000	1,350,377	▼ -14%	▼ 42%
2017	2,900,243	1,610,000	1,601,146	▼ -1%	▼ 56%
2018	3,407,420	2,200,000	1,316,004	▼ -40%	▼ 65%



ومن ذلك يلاحظ:

- انخفاض في الصرف مقارنة بالمعتمد في بعض السنوات حيث بلغت أعلى نسبة في سنة 2015م ما نسبته 80%.
- تفاوت في نسبة المقترح إلى المعتمد، حيث بلغت أقل نسبة معتمد في سنة 2014م وبنسبة 25%.

الباب الثالث (ألف دينار)

السنة	المقترح		المعتمد		المصرف		نسبة تجاوز المصرف إلى المعتمد	
	العادية	الرأسمالية	العادية	الرأسمالية	العادية	الرأسمالية	العادية	الرأسمالية
2012	1,973,685	1,547,710	938,000	1,382,000	311,454	497,125	-67%	-64%
2013	2,671,765	2,877,549	953,001	1,014,001	646,646	3,224,864	-32%	▲218%
2014	3,085,957	3,224,864	386,385	473,934	248,751	410,576	-36%	-13%
2015	1,928,411	1,339,375	668,490	731,510	270,779	298,177	-59%	-59%
2016	1,644,479	1,124,400	136,241	163,759	119,307	482,724	-12%	▲195%
2017	2,105,607	1,257,619	497,455	302,454	284,910	403,756	-43%	▲33%
2018	2,448,220	1,270,149	958,878	741,123	103,480	311,283	-89%	-58%

حيث يلاحظ تجاوز المصرف للمعتمد في الميزانية الرأسمالية خصوصا في سنة 2013 حيث وصلت نسبة التجاوز 218% يليها سنة 2016م، ما نسبته 195% ثم في سنة 2017م، حيث بلغت نسبة التجاوز 33%، ومن خلال متابعة بنود الصرف، تبين:

- ارتفاع حجم المهام الخارجية الواردة بميزانية المؤسسة لسنة 2018م، حيث صُرف مبلغ (4,526,091 دينار) على عدد (1,022) مهمة خارجية، الأمر الذي يعكس عدم التقيد بترشيد الإنفاق، حيث ان هذا الرقم تضاعف تقريبا، وذلك كما يلي:

التقرير السنوي 2018



البيان	2017	2018
تذاكر سفر	1,366,297.703	2,425,142.166
حجز فندقي	1,522,224.106	2,100,948.909
الإجمالي	2,888,521.809	4,526,091.155

وعلاوة على ذلك يلاحظ:

- إهمال إصدار تكاليفات رسمية لاحلال موظفين محل من تم تكليفهم بمهام خارجية.
- التراخي في تسوية المهام خلال الفترة المقررة، علاوة على إيفاد موظفين بمهام إضافية بالرغم من عدم قيامهم بتسوية سلفهم السابقة بالمخالفة لنص المادة (9) من القرار رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.
- القصور في تقديم تقرير يتضمن نتائج تنفيذ المهمات، بالمخالفة لنص المادة رقم (15) من القرار رقم (751) لسنة 2007م.
- التجاوز في حجم المصروفات مقارنةً بالمسبل خلال ذات الفترة، حيث بلغت في سنة 2017م ما نسبته 46% للباب الأول أما الباب الثاني فقد بلغت أعلى معدلاتها وذلك في سنة 2015 بما نسبته 104%، أما أكبر التجاوزات فكانت من نصيب الباب الثالث حيث بلغت في سنة 2017 ما نسبته 172% وفي سنة 2013م ما نسبته 228%، الامر الذي يشير الى وجود فائض في النقدية يتم تمويلها من حسابات خارج الميزانية وترحيلها من سنة لأخرى، ويبين الجدول التالي مقارنة المبالغ المسيلة والمصروفة فعلاً والتجاوز في الصرف خلال الفترة:

السنوات	البيان	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الباب الأول	مصروف	1,268,034	1,675,756	1,384,879	1,321,481	1,406,771	1,513,502	1,156,928
	مسبل	1,092,100	1,649,890	1,249,827	1,145,022	970,477	1,039,488	1,165,999
	التجاوز	%16	%2	%11	%15	%45	%46	%1-
الباب الثاني	مصروف	1,904,785	2,250,790	1,697,299	1,435,796	1,350,377	1,601,146	1,316,004
	مسبل	2,314,974	2,401,053	1,217,662	703,383	1,000,000	1,475,834	2,200,000
	التجاوز	%18-	%6-	%39	%104	%35	%8	%40-
الباب الثالث	مصروف عادي	311,454	646,646	248,751	270,779	119,307	284,910	103,480
	مسبل عادي	659,157	908,378	386,385	-	136,241	251,708	1,350,000
	التجاوز	%53-	%29-	%36-	%100	%12-	%13	%92-
	مصروف رأسمالي	497,125	3,224,864	410,576	298,177	482,724	403,756	311,283
	مسبل رأسمالي	890,700	982,736	473,934	-	163,759	148,292	614,424
التجاوز	%44-	%228	%13-	%100	%195	%172	%49-	

مشروعات قطاع النفط

من خلال متابعة المشاريع المتعلقة بالشركات والجهات التابعة لقطاع النفط وذلك لعدد 191 مشروع بقيمة اجمالية تقدر بنحو 3.2 مليار دينار فقد تبين ان عدد 31 مشروع متوقف والباقي جار العمل فيها بنسب إنجاز مختلفة، وفقاً للكشف التالي:



ت	أسم الشركة	عدد المشاريع	إجمالي القيمة (دينار)	التنفيذي	
				الموقف جاري	متوقف
1	المبروك للعمليات النفطية	2	25,726,556	2	0
2	الهروج للعمليات النفطية	28	98,375,786	23	5
3	أكاكوس للعمليات النفطية	35	680,699,416	24	11
4	الواحة للنفط	24	410,533,541	19	5
5	مليته للنفط والغاز	68	1,749,542,739	64	4
6	جهاز تطوير المناطق والمشروعات النفطية	2	28,251,653	0	2
7	الشركة العامة لنقل وتوزيع الغاز	6	167,168,910	0	4
9	شركة جرين ستريم	1	19,354,839	1	0
10	مصحة النفط طرابلس	27	22,733,266	27	0
	الإجمالي	191	3,202,386,706	160	31

وسيرد تباعاً نتائج متابعة مشروعات كل شركة.

حصة ماراثون في شركة الواحة للنفط

تمتلك شركة ماراثون حصة تبلغ 16.332% من عقود امتياز شركة الواحة للنفط وهي العقود (25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 33) بالإضافة إلى عقدي الامتياز (59) الذي تم إبرامه في سنة 1956م و (71) المبرم في سنة 1957م ومن خلال متابعة الديوان لموضوع بيع حصة الشركة لصالح شركة توتال الفرنسية تبين ما يلي:

- خلال سنة 2013م أفصحت شركة ماراثون الأمريكية عن رغبتها في بيع حصتها وقد قامت المؤسسة الوطنية للنفط سنة 2013م بإعداد دراسة قدرت حصة شركة ماراثون من الأصول في شركة الواحة بمبلغ 425 مليون دولار أمريكي وخلصت دراسة الجدوى الاقتصادية إلى أن شراء حصة ماراثون ستكون من أفضل الاستثمارات، إلا أن شركة ماراثون تراجعت عن رغبتها في البيع.
- بتاريخ 2018/1/31م قامت الشركة بإبلاغ المؤسسة الوطنية للنفط برغبتها ببيع حصتها في ائتلاف شركة الواحة إلى شركة توتال الفرنسية وان الصفقة جاهزة للتوقيع وأبلغت المؤسسة بالرد على الكتاب قبل موعد اجتماع المستثمرين توتال وماراثون والذي سيكون في تاريخ 2018/2/05م.
- بموجب الكتاب رقم (489) المؤرخ في 2018/2/01م رد رئيس المؤسسة انشائياً وبشكل مبهم ولم يبدِ رغبة المؤسسة في شراء الحصة كطرف أول ورئيسي في الموضوع وهو الإجراء الوحيد الذي يوقف عملية البيع لطرف ثالث بالإضافة الى أنه لم يعرض الموضوع على مجلس الوزراء، وبدلاً من ذلك عبر عن عدم اقتناعه بعملية البيع بين شركة توتال الفرنسية وماراثون الأمريكية كما أن الاتفاق الذي تم في لندن هو شراء شركة توتال الفرنسية لحصة شركة ماراثون الدولية للنفط وليس كما جاء في الكتاب المذكور أعلاه من أن شركة الف اكيثان هي من ترغب الشراء وقد غفل رئيس المؤسسة بأن شركة الف اكيثان هي أحد الشركات التابعة لشركة توتال الفرنسية، وأضاف بأنه وفقاً لقانون النفط واتفاقيات عقود الامتياز فإن موافقة المؤسسة



الوطنية للنفط على العملية لا تتم إلا في حالة توفر المتطلبات الفنية والقانونية.

- بموجب الكتاب رقم (857) المؤرخ في 2018/2/25م (أي بعد فوات الأوان بانتهاء المدة المحددة من شركة ماراثون للمؤسسة في 2018/2/5م) خاطب رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني موضحاً فيه موضوع صفقة البيع ما بين شركة ماراثون وشركة توتال وكذلك التوصية بشراء الحصة كطرف أول حيث أفاد بأن قيمة الصفقة تقدر بـ 450 مليون دولار وأن الدراسات الجدوى الاقتصادية والتقييمات المالية التي قامت بها المؤسسة لقيمة حصة ماراثون في الأصول المشتركة تفوق هذا المبلغ وبالتالي فإن شراء هذه الحصة يعتبر استثماراً مجزياً وأن فترة استرداد قيمة الحصة في ظل المعطيات الحالية للأسعار والإنتاج تقدر بمدة لا تتجاوز (6) أشهر وطلب توفير المبالغ اللازمة لشراء هذه الحصة.

- في يوم 2018/3/02م قامت شركة ماراثون العالمية للنفط بالإعلان عن بيع شركتها التابعة ماراثون ليبيا للنفط المحدودة لشركة الف اكيثان الفرنسية التابعة لشركة توتال الفرنسية بقيمة 450 مليون دولار حيث اتخذت الشركتين تصرفات فردية وبمعزل عن الدولة الليبية، بالمخالفة لقانون النفط الليبي واتفاقيات عقود الامتياز الموقعة بين جميع الأطراف حيث أن كلا الشركتين وضعت المؤسسة الوطنية للنفط والمجلس الرئاسي أمام الأمر الواقع، وأعلنت الشركتان أن الصفقة أصبحت منجزة بتاريخ 2018/03/01م وبتاريخ نفاذ يرجع إلى 2018/01/01م.

المتابعة مع شركة الواحة للنفط

تم التواصل مع شركة الواحة للنفط بالخصوص وتم الإفادة بما يلي:

- لم يرد لشركة الواحة أي إجراء أو إعلام رسمي حول عملية بيع حصة شركة ماراثون (فرع ليبيا) لصالح شركة توتال الفرنسية، إنما تم إحاطتها بواسطة المدير العام لشركة ماراثون (فرع ليبيا) هاتفياً.

- لم يتم إخطار شركة الواحة من المؤسسة الوطنية للنفط بما يفيد إتمام عملية البيع أو إلغائها.

- بدأت شركة توتال الفرنسية بإصدار مطالبات بشحن حصتها من النفط وقامت بتقديم طلبات نقدية إلى شركة الواحة غير مطلوبة أو متوقعة منها.

- أصدرت المؤسسة الوطنية للنفط تعليماتها لشركة الواحة بعدم الشحن لشركة توتال المدعية لشراء حصة شركة ماراثون وتم ترجيح النقدية المستلمة منهم في حينها.

- وقد تم دفع حصة شركة ماراثون من الطلبات النقدية من قبل المؤسسة الوطنية للنفط واستمر الوضع إلى تاريخه.

- نظراً لاستمرار الخلاف بخصوص حصة ماراثون البالغة نسبتها 16.33 بالمئة من عقود امتياز شركة الواحة، فإن المؤسسة الوطنية للنفط تقوم



بتصريف شحنات الشريك من خام السدرة وتقوم بإيداع قيمتها في حساب خاص بالمصرف الليبي الخارجي إلى حين حل الخلاف القائم.

- بناءً على الإفادة الشفوية لرئيس لجنة الإدارة بشركة الواحة أن المجلس الرئاسي قام مؤخراً بمنح الإذن للمؤسسة الوطنية للنفط للموافقة على عملية البيع.

المتابعة مع المؤسسة الوطنية للنفط

- تم التواصل مع كلاً من: (مدير ادارة الاستكشاف بالمؤسسة الوطنية للنفط (ب ب أ ق) بصفته رئيس اللجنة المشكلة من المؤسسة الوطنية للنفط، و(ن ح غ) بصفته مستشار لمجلس ادارة المؤسسة الوطنية للنفط ورئيس اللجنة رقم (2) المتعلقة بموضوع بيع حصة ماراثون)، حيث تمت الإفادة بإحالة تقارير الموضوع لرئيس مجلس ادارة المؤسسة الوطنية للنفط وأنه صدرت تعليمات رئيس المؤسسة بعدم موافاة ديوان المحاسبة بأي بيان او مستند عن موضوع بيع حصة ماراثون وألا يتم التعامل إلا مع رئيس ديوان المحاسبة شخصياً.

- وفقاً لنص المادة (46) من قانون الديوان رقم (19) لسنة 2013م ولائحته التعديلية وتعديلاته، وبناءً عليه تم إعداد طلبات استدعاء للمذكورين أعلاه لسماع أقوالهما إلا أنهما لم يمثلا للاستدعاء حسب إفادة مأمور الضبط القضائي بأن المدعو (ب ب ق) انتهك القانون ورفض استلام الاستدعاء كما تدخل رئيس مجلس ادارة المؤسسة بأن قام بالرد على مأمور الضبط القضائي هاتفياً وتهجم عليه بأسلوب مستفز خارج عن المألوف مهدداً بمنع أعضاء الديوان من الدخول لمقرات المؤسسة.

الخلاصة:

- تأخر وتلكؤ كل من المؤسسة الوطنية للنفط والمجلس الرئاسي في اتخاذ قرار شراء الحصة مما تسبب في ضياع فرصة استثمارية ذات جدوى اقتصادية كبيرة على الرغم من مخاطبة شركة ماراثون بالخصوص لطلب موافقة الجهات المذكورة.
- فيما يتعلق بأخذ الإذن من المؤسسة قبل البيع فهو التزام على الشريك لا يمكن التنصل منه استناداً على المادة رقم (25) من القانون (25) لسنة 1955م.
- نصت المادة الثامنة من اتفاقية المشاركة الموقعة بين الأطراف أنه يحل وبطريقة ودية أي نزاع أو خلاف ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بهذه الاتفاقية، فإذا لم يتوصل الطرفان إلى اتفاق بشأنه يحال إلى التحكيم في غرفة التجارة الدولية في باريس وتطبق في شأنه قواعد الغرفة المذكورة.



مكتب هيوستن

من خلال متابعة ديوان المحاسبة لموضوع قيام المؤسسة الوطنية للنفط بفتح مكتب لها في مدينة هيوستن الامريكية، حيث كانت نتائج المتابعة على النحو التالي:

- من خلال التواصل مع مدير مكتب رئيس مجلس الإدارة بالمؤسسة الوطنية للنفط أفاد بأن المؤسسة الوطنية للنفط قد قامت فعلا بإجراءات فتح فرع لها بمدينة هيوستن الامريكية وتم تكليف (م ع) كمدير عام للمكتب وإتمام إجراءات التأسيس، إلا أنه وبناء على تعليمات رئيس مجلس الإدارة لا يسمح إلا بهذا القدر من المعلومات وأن أي تعامل مع ديوان المحاسبة لا يكون إلا مع رئيس الديوان شخصياً.
- قام رئيس المؤسسة بالرد على كتاب الديوان وفق ما ورد أعلاه مع ارفاق كل من قرار مجلس ادارة المؤسسة الوطنية رقم (89) لسنة 2018م بإنشاء فرع للمؤسسة بمدينة هيوستن الامريكية وقرار رئيس مجلس إدارة المؤسسة رقم (211) لسنة 2018م بتكليف الموظف (م ع) كمدير عام للفرع.
- بعد رد رئيس الديوان على المؤسسة بأن إدارات وأعضاء الديوان مخولون بممارسة مهامهم الرقابية وفق النظام الداخلي للديوان والتكليف الصادر بالخصوص وأنه من حقها الحصول على أي مستندات أو معلومات أو إفادات تطلبها، ومن أن تصرفات المؤسسة ورئيس مجلس إدارتها غير قانونية أو منطوية وتعرضهم للمساءلة، فتم إعادة التواصل مع مدير مكتب شؤون مجلس الإدارة مرة أخرى وتسليمه الكتاب رقم (2019/19/2608) بتاريخ 2019/5/14م والموجه من طرف إدارة الطاقة لرئيس مجلس ادارة المؤسسة وذلك بموافاة الديون وبشكل عاجل بكافة الوثائق والمستندات ذات العلاقة وإلى تاريخ هذا التقرير لم يتم موافاة الديوان بأي مستند أو إجراء.
- من خلال الاطلاع على قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم (89) لسنة 2018م اتضح أن القرار تم بالمخالفة على اعتبار أن مجلس إدارة المؤسسة غير مخول بإنشاء فروع للمؤسسة حيث أن ذلك من اختصاصات وزير النفط التي آلت إلى السلطة الأعلى "مجلس الوزراء" لشغور منصب الوزير حيث نصت المادة (3) من القانون رقم (24) لسنة 1970م على: "يجوز لوزير النفط والمعادن إنشاء فرع لها في اي جهة داخل وخارج ليبيا بناء على اقتراح مجلس الإدارة".
- وفقاً لنص المادة (46) من قانون الديوان رقم (19) لسنة 2013م ولائحته التعديلية وتعديلاته تم اعداد طلب استدعاء لمدير مكتب رئيس مجلس الإدارة لسماع أقواله وفتح محضر جمع استدلالات بالخصوص إلا أنه لم يمثل إلى تاريخه.



الفصل الثاني: مؤسسة النفط والشركات التابعة

المؤسسة الوطنية للنفط

تدار حسابات المؤسسة من قبل الإدارة العامة للمالية والإدارات التابعة لها وفقا للائحة المالية للمؤسسة وقانون النفط، ومن خلال متابعة وضع الميزانيات العمومية المجمعمة للمؤسسة الوطنية للنفط يلاحظ التأخر الشديد في إعداد الميزانيات، الأمر الذي يفقدها أهميتها كأداة معتمدة ذات بيانات مدققة للإفصاح عن القطاع وشفافية أداءه، وفيما يلي بيان بأخر مستجدات الميزانيات:

- آخر ميزانية معتمدة تخص السنة المالية 2007م.
- آخر ميزانية مقدمة للفحص تخص العام 2011م.
- ميزانيتها 2008، 2009 تم مراجعتها من قبل ديوان المحاسبة وأحيلت للمؤسسة لإعداد القوائم النهائية وإرجاعها للاعتماد.
- ميزانية السنة المالية 2010م تمت مراجعتها وأعيدت للمؤسسة لإجراء التعديلات اللازمة.

وعلاوة على ذلك فقد أظهرت المتابعة غياب أهم ركائز الضبط الداخلي لإدارة الحسابات والتي تتمثل في كل من المراقب المالي والمراجعة الداخلية وإدارة مراجعة حسابات الشركات، حيث يلاحظ:

- عدم تقييد المراقب المالي بالمؤسسة بمسك سجل الاعتمادات بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة ولائحته التنفيذية والتي تنص على أن (يمسك المراقب المالي ومساعدوه سجلات الاعتمادات كل في دائرة اختصاصه).
- قصور أداء المراجعة الداخلية بالمؤسسة واقتصار عملها على المراجعة المستندية للمعاملات، ولم يتم الاطلاع على أية تقارير يفترض إعدادها من قبل الإدارة رغم عديد المطالبات الرسمية، مما يشير إلى عدم قيام الإدارة بإعداد تقارير دورية بالخصوص.
- من متابعة أداء إدارة مراجعة ومتابعة حسابات الشركات، تبين حاجة الإدارة إلى مزيد من تفعيل للقيام بالمهام المناطة بها، ومن مظاهر ذلك مايلي:
 - عدم وجود دليل معتمد لمراجعة الحسابات ومراجعة استرداد التكاليف.
 - عدم وجود خطة سنوية معتمدة لعمليات المراجعة ومتابعة الشركات.
 - عدم وجود آلية واضحة ومعايير محددة لتقييم الأعضاء وتقييم تقارير الفحص.
 - غياب البرامج التدريبية المتخصصة وخاصة فيما يتعلق باتفاقيات الاستكشاف ومقاسمة الإنتاج الموقعة بين المؤسسة الوطنية للنفط والشركات الأجنبية والتي تقوم على أساسها عمليات المتابعة والفحص.
 - ضعف مشاركة المراجعين الوطنيين بإدارة مراجعة ومتابعة حسابات الشركات بشكل مستقل للقيام بمهمة المراجعة، وإنما يتم الاكتفاء



- بتكليفهم من قبل الإدارة كمراجع مساعد للمراجع الأجنبي وفي أغلب الأيان يتم تكليف مراجع خارجي أجنبي بمفرده للقيام بالمهمة.
- ومن المهم في هذا المجال الإشارة إلى ضبابية العلاقة المالية ونظام إدارة الحسابات بالمؤسسة وحاجته إلى تشريع خاص ينظم هذه العلاقة ويوضح الشكل القانوني لهذه المؤسسة، ويحكم علاقتها بالجهات الأخرى، وعلى وجه الخصوص علاقتها بوزارة المالية والجهات الأخرى ذات العلاقة، فمن جهة تعتبر المؤسسة ضمن الجهات الممولة من الخزانة العامة، ومخصصاتها مرصودة ضمن الميزانية العامة للدولة وبناءً على ذلك تم تكليف مراقب مالي لمتابعة والرقابة على أوجه الصرف المختلفة وفقاً لأوجه الصرف المرخص بها، ومع ذلك فقد تبين أن المراقب المالي لا يمارس اختصاصاته وفقاً لواجباته المنصوص عليها صراحةً في لائحة الميزانية والحسابات والمخازن من خلال مسك السجلات الملزمة قانوناً، والضوابط المنظمة للتسجيل بها، والتقييد بالتفويضات المالية من جهة، والتفويضات المصلحية للجهات التابعة من جهة أخرى.
 - من جهة أخرى فإن للمؤسسة مستخرج من السجل التجاري، وهي تهدف لتحقيق الربح من خلال مقابلة الإيرادات بالمصروفات؛ وبالتالي فهي تعد حسابات نتيجة وقائمة المركز المالي وفقاً للسياق المعمول به في الشركات التجارية؛ الأمر الذي قد لا يتسق مع ما هو معمول به في الحسابات العامة (السجلات والدفاتر والنماذج والدورة المستندية) علاوة على التأخير الشديد في اعداد الميزانيات وفقاً لهذا الأساس.

شركة مليتة للنفط والغاز

تم إنشاء الشركة بموجب قرار (ل.ش.ع) رقم (253) لسنة 2009م بتاريخ 2008/4/21 م، وكذلك قرار ل.ش.ع للاقتصاد والتجارة والاستثمار الوارد رقم (399) لسنة 2008 الصادر بتاريخ 2008/10/28م، بالموافقة على الاتفاق المبرم بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة إيني شمال أفريقيا بتاريخ 2007/10/16م والذي ينص على دمج أصول ونشاط كلٍّ من شركة إيني للنفط وشركة مليتة للغاز.

في تاريخ 2008/10/30 وقعت المؤسسة الوطنية للنفط مع شركة إيني شمال أفريقيا اتفاقية مساهمين يتم بموجبها تكليف شركة مليتة للنفط والغاز بإدارة وتشغيل العمليات النفطية لمناطق العقود الموقعة في 2008/6/12م، والتي بلغ عددها ستة (6) اتفاقيات مقاسمة وفق النمط الرابع "اسا4" وبلغ إنتاجها اليومي حوالي 600,000 برميل نفط مكافئ (نفط خام، غاز طبيعي، مكثفات غازية من بروبان وبيوتان ونافتا) هذا بالإضافة إلى إنتاج حوالي 450 طن من عنصر الكبريت يومياً.

كما تدير شركة مليتة أيضاً شبكة خطوط أنابيب برية مختلفة الأحجام ممتدة آلاف الكيلومترات، ويتم تصدير جزء من الغاز الطبيعي المعالج من مجمع مليتة الصناعي عبر خط أنابيب بحري (بقطر 32 بوصة وبطول 516 كم) يربط مجمع



مليته الصناعي بالساحل الجنوبي لإيطاليا وتديره شركة " الدفق الأخضر Green Stream "، ويُعد خط التصدير البحري هذا كأول ربط بين ليبيا وأوروبا، كما تساهم شركة مليته للنفط والغاز في سد جزء كبير من احتياجات الاستهلاك المحلي من الغاز الطبيعي الذي يغذي محطات توليد الكهرباء.

وتقوم الشركة بإدارة عدد من الحقول النفطية البرية المنتشرة بمختلف مناطق ليبيا، وحقول بحرية متمثلة في ثلاث منصات بحرية، حيث يدير فرع النفط منطقة العقد أ (امتياز 82 -الرمال) ومنطقة العقد ب (امتياز 100 - 100أ - 100ب م ن 125 - أبو الطفل) ومنطقة العقد ج (حقل البوري) ومنطقة العقد هـ (حقل الفيل)، إضافة إلى الخزان العائم.

مؤشر سير العملية الإنتاجية بشركة مليته فرع النفط.

شهدت عمليات شركة مليته للنفط والغاز العديد من التقلبات في معدلات الإنتاج خلال السنوات الماضية، مما أثر على معدلات إنتاج النفط الخام والمكثفات في حقول الشركة، حيث استمرت معدلات الإنتاج بالانخفاض وبشكل متواصل منذ عام 2013، الأمر الذي انعكس سلباً على تطور العملية الإنتاجية بالشركة خصوصاً في مناطق العقود البرية، إلا أنه ومنذ النصف الثاني من العام 2017م، وسنة 2018م، ظهر نوع من الاستقرار مع استئناف الإنتاج من حقل الفيل وحقل الرمال وحقل أبو الطفل بعد إقفالها طيلة عامي 2015-2016م، ويظهر الجدول التالي تطور الإنتاج خلال الفترة :-

البيان	مليون برميل مكافئ	المستهدفات	الفعالية %
2008	287	268	107.090
2009	252.4	253.2	99.684
2010	219.5	224.9	97.599
2011	75.7	210.8	35.911
2012	172	202	85.149
2013	145.5	197	73.858
2014	132.48	205.97	64.320
2015	135.25	183.28	73.794
2016	121.6	175.7	69.209
2017	145.96	159.9	91.282

مؤشر إنتاجية العمل:

يبين هذا المؤشر كفاءة أداء العنصر البشري من حيث قدرة الأفراد على رفع إنتاجية الشركة وتطورها عبر السنوات، وفيما يلي جدول يبين إنتاجية العاملين بالشركة إلا أنه لا يحتوي على نسب توزيع العاملين على حقول الشركة، بسبب عدم وجود ملاك وظيفي معتمد إلا في أواخر سنة 2017م:



السنة	الإنتاج الفعلي (مليون برميل)	عدد العاملين	العمل الإضافي	معدل زيادة العمل الإضافي عن 2010	معدل الزيادة في عدد العاملين عن 2010	إنتاجية العمل (برميل/عامل)
2008	287	2410	-	-	-	-0.11909
2009	252.4	2477	-	-	▲%2.78	▼0.10190
2010	219.5	4288	17681	-	▲%77.93	▼0.05119
2011	75.7	4216	11142	-37%▼	▲%74.94	▼0.01796
2012	172	4449	32059	81%▲	▲%84.61	▲0.03866
2013	145.5	4676	39147	121%▲	▲%94.02	▼0.03112
2014	132.48	5726	52570	197%▲	▲%137.59	▼0.02314
2015	135.25	6830	51174	189%▲	▲%183.40	▼0.01980
2016	121.6	7137	-	-	▲%196.14	▼0.01704
2017	145.96	7508	64220	263%▲	▲%211.54	▲0.01944
2018	151.86	7746	64461	265%▲	▲%321.410	▲0.01960

ومن خلال تحليل البيانات الواردة بالجدول أعلاه يلاحظ:

- وجود تضخم في أعداد العاملين، حيث استمرت أعداد العاملين في ازدياد ملحوظ مقارنة مع انخفاض في معدلات الإنتاجية، مما يدل على اتباع الشركة لسياسات توظيف غير كفؤة.
- استمرار انخفاض معدل إنتاجية العمل على مدى السنوات السابقة مقارنة بسنة 2008م فبعد أن كانت تقترب من 12% أصبحت إنتاجية العمل أقل من 2%.
- ازدياد أعداد العاملين في الشركة دون وجود أي قيمة مضافة، مما أدى إلى ازدياد التكاليف التشغيلية، وأثر سلباً على تكلفة الإنتاج.
- التوسع في الصرف على بند المرتبات والعمل الإضافي على مدى (10) سنوات بالرغم من انخفاض الإنتاج بشكل كبير.
- أي أنه على مدى آخر عشرة سنوات تضاعفت أعداد العاملين ثلاث مرات في ظل انخفاض الإنتاجية بأكثر من 52% مع تضاعف العمل الإضافي بنسبة 265%.

مؤشر تنفيذ الخطة الإنتاجية:

يعبر هذا المؤشر عن مستويات استغلال الطاقة الإنتاجية في الشركة من خلال مقارنة مستويات الطاقات الإنتاجية المخططة والفعلية، لأجل قياس أداء تطور الشركة ونموها السنوي ومدى التزامها بالخطط المعدة:



السنة	الطاقة المستهدفة (برميل)	الطاقة الفعلية (برميل)	معدل التطور	معدل النمو السنوي	مؤشر الالتزام بالخطة
2008	268	287	-	-	107.09%
2009	253.2	252.4	▼34.6-	▼-12.1%	99.68%
2010	224.9	219.5	▼32.9-	▼-23.5%	97.60%
2011	210.8	75.7	▼143.8-	▼-73.6%	35.91%
2012	202	172	96.3▲	▼-40.1%	85.15%
2013	197	145.5	▼26.5-	▼-49.3%	73.86%
2014	205.97	132.48	▼13.02-	▼-53.8%	%64.32
2015	183.28	135.25	2.77▲	▼-52.9%	%73.79
2016	175.7	121.6	13.65-▼	▼-57.6%	%69.21
2017	159.9	145.96	24.36▲	▼-49.1%	%91.28
2018	182.12	151.86	5.9▲	▼-47.1%	%83.38

من خلال تحليل مؤشر مستوى استغلال الطاقات الإنتاجية للسنوات (2008-2018)، يمكن ملاحظة الآتي:

- لم تتمكن الشركة من تحقيق المستوى المخطط للطاقة الإنتاجية على مدى السنوات السابقة، مع ملاحظة تحسن في السنوات 2017/2018م.
- انخفاض في معدل النمو السنوي للإنتاج منذ سنة 2008م، وبالرغم من التحسن في معدلات الإنتاج منذ النصف الثاني من سنة 2017م وسنة 2018م إلا أنه مازال منخفضاً بأكثر من 47% مقارنة بسنة 2008م.
- تذبذب معدلات التطور السنوي على مدى السنوات 2008 إلى 2018م حيث شهدت سنة 2011م أكبر معدلات الانخفاض.

مؤشرات إنتاجية الأجر:

وهو مؤشر يقيس القدرة الإنتاجية للعاملين مقارنة بالمرتبات (كمية الإنتاج الفعلي عن كل دينار أنفق في صورة مرتبات وما في حكمها) التي استثمرت لهذا الغرض، مع مقارنتها بنفقات الإنتاج، وفيما يلي جدول يبين ذلك:

السنة	الإنتاج الفعلي (برميل)	الأجور والمرتبات (دينار)	نفقات الإنتاج (دينار)	إنتاجية الأجر (برميل/دينار)	نسبة زيادة الأجر إلى نفقات الإنتاج
2008	287	100,032	92,394	0.00287	▲8%
2009	252.4	98,102	111,422	▼0.00257	▼-14%
2010	219.5	121,549	197,099	▼0.00181	▼-62%
2011	75.7	8,944	5,529	- 0.00846-	▲38%
2012	172	132,321	269,916	▼0.00130	▼-104%
2013	145.5	189,012	253,413	▼0.00077	▼-34%
2014	132.48	225,429	228,032	▼0.00059	▼-1%
2015	135.25	203,707	277,562	▲0.00066	▼-36%
2016	121.6	219,647	306,037	▼0.00055	▼-39%
2017	145.96	240,464	195,000	▲0.00061	▲19%
2018	151.86	238,654	171,990	▲0.00064	▲28%

الأرقام خاصة بحصة المؤسسة وهي شبه فعلية بالألاف

من خلال تحليل البيانات الواردة في الجدول السابق يمكن ملاحظة الآتي:



- اتسمت السنوات السابقة بانخفاض في معدلات الإنتاج وارتفاع في نفقات المرتبات، وبالرغم من انخفاض نفقات المرتبات في سنة 2015م، بسبب تطبيق منظومة الرقم الوطني إلا أن الأرقام عاودت الارتفاع في السنة التالية.
- انحدر في إنتاجية الأجر على مدى السنوات السابقة بسبب سياسات التوظيف غير الاقتصادية، مع تحسن طفيف لسنتي (2017-2018م)، إلا أنها ما زالت دون أرقام سنة 2008م.
- بالرغم من تحسن الإنتاج في سنتي 2017/2018م إلا أن معدل إنتاجية الأجر مازال منخفضاً وبشكل كبير مقارنة بسنة 2008م.
- ازدياد نفقات المرتبات على مدى السنوات السابقة وبنسب متفاوتة بالمقارنة مع نفقات الإنتاج، حيث وصلت في سنة 2018 إلى ما نسبته 28%، في ظل انخفاض إنتاجية الأجر مما يطرح تحديات كبيرة حيال الوضع المالي للشركة.
- إن ازدياد تكاليف المرتبات وانخفاض إنتاجية الأجر يؤثر سلباً على الميزانية التشغيلية للشركة، وينعكس سلباً على تخصيص النفقات اللازمة لضمان كفاءة العملية الإنتاجية، وقد أورد الديوان ملاحظات بالخصوص على مدى السنوات السابقة.

مؤشرات الصحة والسلامة:

تتولى إدارة الصحة والسلامة وحماية البيئة والجودة، تقييم المخاطر ومتابعة الآثار البيئية عن نشاطات الشركة لضمان الصحة والسلامة وحماية البيئة، وفيما يلي بيان يوضح أهم مؤشرات الصحة والسلامة للشركة على مدى الفترة الممتدة من سنة 2012 إلى 2017م:

البيان	وحدة القياس	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
كمية النفط المتسرب	برميل	▲ 330	87	22	▲ 140	71	▲ 239	►
تسرب الغاز	عدد	► 1	3	1	4	6	▲ 10	6
عدد الحرائق	عدد	► 5	10	8	9	10	▲ 12	11
إصابات العمل	فرد	► 5	▲ 32	23	27	23	▲ 36	19

ومن البيان السابق يمكن ملاحظة ارتفاع ملحوظ في حوادث تسرب النفط في سنة 2017م والذي يرجع إلى ارتفاع الإنتاج بعد عدة توقفات غير مبرمجة تعرضت لها الشركة في ظل عدم قيامها بأعمال الصيانة والاستبدال اللازمة لبعض خطوط أنابيب النفط بالحقول البرية الأمر الذي يؤدي إلى تولد مخاطر تشغيلية ومالية مرتبطة بالصحة والسلامة والبيئة.

متابعة الاداء المالي ونتائج المراجعات السابقة:

- وجود تأخير لدى المؤسسة الوطنية للنفط في إجراء مطابقة نهائية مع الشريك الأجنبي -شركة ايبي شمال افريقيا- بخصوص الكميات المصدرة لإيطاليا.



- تأخر إدارة الشركة في قفل حساب المصروفات الشهري، بالإضافة إلى تأخرها في توحيد المنظومة المحاسبية حيث لازالت الشركة تعمل بمنظومتين منفصلتين واحدة للنفط والأخرى للغاز.
- استمرار المشاكل المتعلقة بمشروع تنفيذ الخزان العائم (غزة) التابع لشركة مليتة والمنفذ من قبل شركة (اس - تي - اكس) الكورية.
- عدم تناسب حجم العاملين بالشركة مع نشاطها بسبب الأعداد التي تم تعيينها بالشركة خارج نطاق احتياجها سواء عن طريق التنسيب المباشر من المؤسسة الوطنية للنفط أو التعاقد معهم مباشرة من قبل لجنة إدارة الشركة، كما يلاحظ:
 - القصور في تطبيق اللائحة الداخلية للشركة عند السعي لإيجاد مرشحين جدد للتعيين حيث لا يتم اتباع الاجراءات المذكورة باللائحة من حيث الإعلان عن الوظائف وكذلك مقابلة المرشحين للتعيين وتوفير الحد الأدنى من متطلبات الوظيفة واعتماد عضو لجنة الإدارة المختص.
 - صرف مرتبات لمستخدمين لم يباشروا أعمالهم فعلياً، وذلك بالمخالفة لنص قرارات التعيين حيث بلغ عدد المستخدمين الذين يتقاضون مرتبات بشركة مليتة / فرع الغاز ولم يباشروا فعلياً أعمالهم حتى 2018/03/31م، والذين يرمز لهم بالكود 2 بالمنظومة المالية عدد (417) مستخدماً.
 - ظهور عجز في بند المرتبات في الشركة خلال الربع الأول لسنة 2018م حيث بلغت قيمة العجز مبلغاً وقدره (27.491) مليون دينار.
- من خلال فحص بند حسابات الشركة والتسويات المصرفية لوحظ الآتي:
 - التأخر في إعداد مذكرات تسوية المصرف مما يصعب معه مراجعة حساب المصرف خلال المدة التي حددها المصرف وذلك للاعتراض على الأرصدة في حالة عدم صحتها.
 - قيام شركة مليتة فرع النفط بمسك حساب واحد لجميع المصروفات التشغيلية والرأسمالية بالمخالفة للقوانين واللوائح المالية للدولة، مما يصعب معه مراقبة تلك الحسابات.
 - عدم قيام الشركة بفرعيها النفط والغاز بفصل الحسابات التشغيلية (الباب الأول -الباب الثاني) وفقاً للوائح والقوانين المالية للدولة.
 - بلغت الأخطاء المصرفية الدائنة التي قام المصرف بخصمها بالخطأ من حساب الشركة ما قيمته (277,137 دينار) فرع الغاز، و(338,449) دينار فرع النفط لم تتم تسويتها حتى تاريخه، كما بلغت الأخطاء المصرفية المدينة بقيمة (5,156) دينار لفرع الغاز، و(15,647) دينار لفرع النفط ولم يتم تسويتها حتى تاريخه.
- إغفال إمساك سجل تحليلي خاص بالالتزامات القائمة على الشركة أو الديون المستحقة لحصرها وتوثيقها أولاً بأول، فضلاً عن القصور في إحالة الالتزامات الضريبية والضمانية في مواعيدها المحددة.



مشروعات شركة مليتة

مجمع مليتة

يلاحظ استمرار الشركة في سياسة شراء الخدمة المرتفعة التكاليف بالرغم من مضاعفة عدد العمالة الفنية الوطنية خلال السنوات السابقة فضلاً عن القيام بدورات تدريب داخلية وخارجية لفنبي الشركة وإجراء عمليات التدريب المصاحب لعقود الخدمات إذ تصل قيمة عقود الخدمات كحد أدنى إلى أكثر من 40 مليون يورو سنوياً.

مشروع إنشاء خزان عائم للنفط الخام (غزة):

الموقف التنفيذي للمشروع:

- تم الاستلام الفني لأعمال العقد وإصدار شهادة الاعتماد الفني علي مستوى مدراء المواقع لكل من الطرفين بتاريخ 2017/5/28م، وتم اعتماد الاختبارات النهائية لجميع المنظومات بشهادة هيئة التصنيف الدولية DNV المكلفة من قبل السلطات البحرية الليبية، مع وجود أعمال معلقة لم يتم تنفيذها نتيجة خلاف مع المقاول لعدم قبوله بتطبيق غرامة التأخير بسبب تأخره عن الموعد المحدد 51 يوماً وهذه الأعمال كما يلي:

- الاستلام الابتدائي وفقاً للعقد.
- إستلام الرسومات التنفيذية وجميع البيانات الفنية.
- نقل ملكية الميناء لشركة مليتة.

الموقف المالي:

- القيمة الإجمالية للعقد 425,700,000 دولار.
- إجمالي القيمة المدفوعة 347,541,429 دولاراً.
- قيمة الفواتير غير المسددة 78,158,520 دولاراً.
- اي نسبة المسدد 81% ومقابل النسبة المتبقية 19% تقريباً.

ويشهد المشروع حالياً نزاعات قضائية نتيجة عدم قبول المقاول بتحمل غرامة التأخير بالقيمة المحددة من قبل الشركة واعتراضه على تحديد يوم الانتهاء من المشروع مستنداً على ذلك ببداية التصدير الفعلي للميناء وقبول المقاول بتحمل غرامة التأخير بقيمة (11,919,600) دولاراً من أصل (21.285) مليون دولار طالبت شركة مليتة بخصمها وفقاً لبنود العقد ما يعادل (0,5%) من قيمة العقد.

ويلاحظ قيام الشركة بتشكيل لجان تتولى التفاوض مع الاستشاري السابق للمشروع (هولدر) للوصول إلى تسوية نهائية، إلا أنه يلاحظ قصور هذه اللجان في تغطية الدور المناط بها علاوة على:

- ممارسة هذه اللجان الاختصاصات الأصلية لإدارات عامة بشركة مليتة للنفط والغاز مثل إدارة المشاريع البحرية والإدارة القانونية.



- تعثر هذه اللجان وارتفاع المصاريف المالية حيث لم تقدم أي تقارير إلى رئيس لجنة الإدارة للشركة ووصلت مصاريفها إلى أكثر من 850 ألف دولار عبارة عن تكاليف سفر وإيفاد بالخارج وتحميل إلى حوالي 450 ساعة عمل لمستشاري الاستشاري هولدر للتفاوض معهم فضلاً عن تحديد مواعيد في أماكن ليس ذات علاقة مثل بريطانيا وتركيا وسنغافورة.
- التوسع في تكليف مكاتب المحاماة العالمية وارتفاع تكاليفها بالرغم من تعاقد شركة مليتة مع شركة محاماة خارجية إنجليزية.

عقود الخدمات التموينية المبرمة شركة هنا ليبيا:

ترتبط الشركة بثلاث عقود للخدمات التموينية مع هنا ليبيا وفقاً لما يلي:

ملاحظات	التمديد	مدة التعاقد	التكلفة دينار	رقم العقد	موضوع العقد
تم تمديد العقد بالمخالفة لبنود العقد لمدة ستة أشهر وينتهي 2019/03/31م	تم التمديد لسنة واحدة	2014/07/1 إلى 2017/07/30	9,520,500	666	خدمات التموين والنظافة بحقل ابوالطفل
تم تمديد العقد بالمخالفة لبنود العقد لمدة ستة أشهر وينتهي 2019/03/31م	تم التمديد لسنة واحدة	2017/04/1 إلى 2017/03/31	7,191,600	664	خدمات التموين والنظافة بحقل البوري البحري
تم تمديد العقد بالمخالفة لبنود العقد لمدة ستة أشهر وينتهي 2019/03/31م	تم التمديد لسنة واحدة	2014/04/01 إلى 2017/03/31	2,831,400	668	خدمات التموين والنظافة بحقل الفيل النفطي

ومن خلال متابعة العقود السابق تبين لنا بأن شركة مليتة للنفط والغاز لم تتقيد بشأن تطبيق نصوص العقد وما نصت عليه كل من:

- مخالفة المادة (3): مدة العقد والتي أشارت إلى مدة العقد والتمديد حيث أشارت إجازة التمديد لسنة إضافية واحدة فقط.
- مخالفة المادة (8): الخاصة بالدفع حيث أصدرت لجنة الإدارة قراراً بتاريخ 2016/12/22م بشأن تعديل المادة (8) من العقد المبرم بحيث يكون الدفع للفواتير المقدمة بنسبة 60% بالعملة المحلية و40% بالعملة الأجنبية من الفترة 2016/11/1م إلى غاية 2017/06/30م وذلك بناء على توصية من قبل مدير إدارة العمليات بشأن دفع نسبة من مستحقات المقابل (الطرف الثاني) بالعملة الأجنبية لمواجهة الصعوبات التي أدت إلى تدني الخدمات التموين التي تقدمها الشركة.
- لم تلتزم إدارة شركة مليتة بالزام الطرف الثاني بتقديم شهادة السداد الضريبي عن الدخل وذلك وفق ما نص عليه القانون رقم 7 لسنة 2010م وفق للمادة 89 منه.
- قامت الشركة بصرف قيمة الضمانات المخصصة من المستحقات المقدمة للصرف والتي كانت تمثل 10% من ضمان حسن الاعمال وفق ما نصت عليه المادتين (22، 10) من العقد المبرم، حيث بلغ إجمالي ما تم استلامه من قبل الشركة مبلغ 76,890,104 ديناراً ليبياياً.



- عند طلب شهادة السداد لضريبة دخل شركة هنا ليبيا تم تقديم شهادة سداد ومقدمة للشركة لغرض التسجيل فقط، وتوضح من خلالها أن المقاول قدم إقرار خسارة عن نشاطها لسنة 2017م.
- قيام شركة مليتة بصرف مستحقات شركة هنا بنسبة 40% بالعملة الأجنبية وذلك لمواجهة التكاليف الإضافية وفق طلبها.
- مخالفة شركة مليتة بإبرام عقود تجاوز خمسة مليون دينار ليبي بدون عرضه على الديوان وفق المادة (24) من القانون رقم (19) لسنة 2013م.

عقود شركة مليتة:

من خلال متابعة العقود والمشاريع القائمة بشركة مليتة للنفط والغاز فرع النفط وبالإطلاع على تقريرها والخاص بالأعمال والمشاريع القائمة مع الشركات الوطنية والأجنبية لسنة (2018) وأخذ عينات عشوائية، تبين أن عدد العقود القائمة تتجاوز (65) عقداً وبقيمة إجمالية تتجاوز 230 مليون دينار تقريباً معظمها عقود خدمات وصيانة بالإضافة إلى قيمة تعاقدات تحت مسمى اتفاقيات فرعية بشأن تقديم خدمات مساندة تبرم تحت الاتفاقيات أساسية.

ومن خلال عملية الفحص لعينة من المشاريع تبين ما يلي:

- أغلب هذه المشاريع تمديدات لعقود مبرمة في السابق وعدم طرحها في عطاء من جديد لتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والحصول على أفضل الأسعار تعتبر مخالفة للمادة (2) المبادئ العامة من اللائحة الموحدة للتعاقدات بالشركات النفطية.
- الاستمرار في التمديدات للعقود والشروع فيها بالرغم من اعتراض الإدارة القانونية على بعض هذه التمديدات.
- لم يتم إحالة إجراءات المصادقة على التمديدات إلى الديوان للحصول على الموافقة المسبقة بالمخالفة لنص المادة (25) من القانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته.
- تقوم إدارة العقود بالشركة بإعداد مشروع العقد بالتنسيق مع باقي الإدارات المعنية والذي يعتبر اختصاص أصيل للإدارة القانونية بالمخالفة لنص المادة (24) من اللائحة الموحدة للتعاقد.
- عجز الشركة على إعداد موقف مالي فني بشأن المشاريع القائمة مقابل تنفيذ الأعمال.
- القيام بتعديل وتغيير بنود العقود للمشاريع المتعاقد عليها في السابق دون الرجوع لأخذ الموافقة المسبقة من الديوان.
- تبين أن مسودة قرارات الترسية والتمديدات على العقود تعد من قبل الإدارات الفنية الطالبة للموضوع والتي تعتبر مختلفة من حيث الشكل والنمط وإحالتها لمكتب شؤون اللجنة لاعتمادها من قبل لجنة إدارة المشغل بمنأى عن الإدارة القانونية.



- احتكار التعاقد مع شركات معينة لتقديم خدمات متنوعة مع تعدد الشركات المختصة بتقديمها ومنها تقديم خدمات التموين والنظافة المتعاقد عليها مع شركة الهناء لعدة مواقع عقد (664، 666، 668).
- تبين وجود مصروفات وتمديدات لعقود أثناء فترة القوة القاهرة على بعض الحقول ومن أبرز هذه العقود، خدمات التموين والنظافة للحقول البرية عقدي رقم (666، 668)، ودفع ما قيمته مليون وخمسمائة ألف يورو على الحساب عن أربعة أشهر للعقود سألقة الذكر بالإضافة إلى العقد رقم (664) خدمات التموين والنظافة لحقل البوري.
- تجزئة العقود لنفس الموضوع لأكثر من عقد أو تقليص المدة بغرض عدم عرضه على لجنة العطاءات المركزية وعدم خضوعه لموافقة لجنة الملاك، والمراجعة المسبقة من قبل الديوان وعينة من هذه العقود عقد (573) لخدمات تزويد وتركيب المضخات الكهربائية الغاطسة وملحقاتها للحقول البرية مع شركة شلو مبر جير، والعقد رقم (708) خدمات النقل البري من وإلى مواقع الشركة.
- عدم الالتفات إلى ملاحظات الإدارة القانونية بشأن إجراءات التعاقد في بعض المواضيع وعلى سبيل المثال لا الحصر ما يسمى بالاتفاقيات الرئيسية والاتفاقيات الفرعية بشأن إجراء أعمال الصيانة الوقائية والتصحيفية للآبار من حين لآخر مثل الاتفاقية الرئيسية رقم (482)، (379)، (350)، (351).
- التعاقد في أغلب العقود على قيمة تقديرية أو ما يسمى بالقيمة الإدارية والتي لا تعكس القيمة الفعلية لمجال العمل أو المصروفات الفعلية بعد الانتهاء من الخدمة على سبيل المثال لا الحصر العقد رقم (708)، (482).... الخ.
- عدم وجود موافقات من لجنة الملاك على أغلب التعاقدات التي تقل قيمتها عن (3,000,000) دولار أمريكي، والذي يتعارض مع نصوص اتفاقية التشغيل بالرغم من وجود موافقة الملاك على بعض مثل هذه التعاقدات.
- قيام إدارة العقود بممارسة اختصاصات لجان العطاءات في بعض التعاقدات.
- المباشرة في تنفيذ أعمال العطاء رقم (685) خدمات الصيانة العامة بحقل الفيل قبل صدور الموافقة المسبقة من قبل الديوان بالمخالفة.
- من خلال فحص العقد رقم (573) خدمات تزويد وتركيب المضخات الكهربائية الغاطسة وملحقاتها بالحقول البرية تمت ملاحظة الآتي:
 - قيمة العقد الأصلي (8) مليون دولار ومدته ثلاث سنوات من 2009/8/1 إلى 2012/7/31م.
 - تم تمديد العقد لمدة (3) سنوات ابتداء من 2012/8/1 إلى 2015/7/31 بقيمة (10) مليون دولار وتم إضافة حقلي أبو الطفل والفيل بنفس الشروط والأحكام السابقة.
 - تم تمديد العقد لمدة سنتين من 2015/8/1 إلى 2017/7/31 بقيمة (8) مليون دولار بنفس الشروط والأحكام السابقة.



- تم تمديد العقد لمدة (6) أشهر من 2017/8/1 إلى 2018/1/31 بقيمة (3) مليون دولار بنفس الشروط والأحكام السابقة.
- تمديد العقد لمدة (6) أشهر من 2018/2/1 إلى 2018/7/31 بقيمة (2,800,000) دولار بنفس الشروط والأحكام.
- تم إصدار أمر عمل خاص رقم (58 OD) بتاريخ 2017/5/24 لصالح شركة شلومبر جير بشأن توفير مواد استهلاكية ولوازم وحساسات والكوابل الرئيسية الخاصة بالمضخات الغاطسة تحت العقد رقم (573) منطقة العقد (هـ) حقل الفيل بقيمة (937,233.15) دولار وسيكون الدفع 80% دولار و20% بالدينار الليبي.
- تم إصدار أمر عمل خاص رقم (136 OD) بتاريخ 2015/11/18 بشأن إصلاح واستبدال المضخات الكهربائية الغاطسة المستخدمة لآبار إمدادات المياه بحقل A 100 تحت العقد رقم (573) بقيمة (395,180) دولار.
- يلاحظ قيام الشركة بتقليص فترة التمديد إلى ستة أشهر بخلاف التمديدات السابقة والتي تصل إلى ثلاث سنوات وذلك لتفادي موافقة لجنة الملاك بالشركة ومراجعة الديوان المسبقة، حيث تم تمديد العقد لمدة (6) أشهر ثم (6) أشهر أخرى بنفس الشروط والأحكام والذي يعد تجزئة للعقد بالمخالفة.
- لا يوجد مبرر لتمديد العقد مع شركة شلمبرجير لأنها ليست المصدر الوحيد للمضخات الغاطسة وذلك استناداً على تقرير لجنة العطاءات والذي لوحظ فيه طرح مشروع بنفس مجال العمل في مناقصة محدودة (عطاء رقم 825) لشراء وتركيب مضخات كهربائية غاطسة وفي مرحلة التقييم الفني تم استبعاد شركة شلو مبر جير.
- الاختلاف بين العقد الأصلي والتمديدات الصادرة من حيث القيمة والمدة الزمنية علماً أن التمديدات تمت بنفس الشروط والأحكام السابقة.
- من خلال فحص العقد رقم (748) خدمات إزالة الرمال والنظافة بحقل الرمال والمحطات البعيدة (أ، ب) تبين الآتي:
- أبرم العقد في 2013/11/10م لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد سنة واحدة بقيمة إجمالية سنوية 1,241,000 دينار ليبي.
- تم تجديد العقد لمدة سنة من 2016/11/10م إلى 2017/11/9م بنفس القيمة بموجب قرار لجنة إدارة المشغل رقم (61 OD) بتاريخ 2017/5/25.
- تم عرض عقد التمديد على الإدارة القانونية بتاريخ 2017/2/28م أي بعد تاريخ انتهاء العقد الأصلي والذي يعتبر منتهي في 2016/11/10م.
- لم يتم الالتفات إلى مذكرة الإدارة القانونية بخصوص رفض التجديد لعدة أسباب:



- وجود تأخير في إحالة التجديد والذي من المفترض أن يكون قبل انتهاء مدة العقد الأصلي وهو ما يتعارض مع نصوص وأحكام لائحة التعاقد ويفقد الجدوى والغاية من القيام من المراجعة القانونية.
- عدم وجود موافقة من لجنة الإدارة على التمديد.
- بما أن مدة العقد الأصلية انتهت يجب مراجعة ومفاوضة الشروط مع المقاول وعلى الأخص ضمان حسن الأداء.
- تم تمديد العقد مرة أخرى لمدة ثلاثة أشهر من 2017/11/10م إلى 2018/2/9م بقيمة إجمالية 310,250.00 دينار لبي بالتجاوز.
- من خلال فحص العقد رقم (794) توفير خدمات النقل الطائرات العمودية للحقول البحرية فرعي (النفط، والغاز) تبين الآتي:
 - التعاقد تم بطريقة التكلفة المباشر بالمخالفة للمادة (23) من اللائحة الموحدة للتعاقد والإجراءات التي تمت بالخصوص تخالف الفقرتان (2)، (3) من نفس المادة.
 - تم التعاقد بتاريخ 2015/5/6 إلى 2016/5/5 لمدة سنة واحدة وفقاً للقرار رقم (28) بتاريخ 2015/5/25 بقيمة (17,615,000) دولار.
 - تم إلغاء هذا القرار وإصدار قرار آخر رقم (49) من إدارة المشغل بتاريخ 2015/10/19 تضمن نفس المدة وبقيمة (19,685,000) دولار، وتم إحالته للإدارة القانونية للمراجعة بتاريخ 2015/12/31 أي بعد انتهاء العقد (أي بأثر رجعي) حيث جاء في كتاب الإدارة القانونية بالتنبيه على الإدارة صاحبة المشروع عن التدايعيات والأضرار السلبية نتيجة تأخيرها في تجديد العقد.
 - القرار رقم (13) الصادر من إدارة المشغل بتاريخ 2017/4/10، بتمديد العقد لمدة ستة أشهر من تاريخ 2017/5/6 إلى 2017/11/5 مع إمكانية إضافة ستة أشهر بقيمة (10,100,000) دولار.
 - مررت الإدارة القانونية مسودة العقد بتاريخ 2017/12/14.
 - العقد يتعلق بمدة سابقة وهو يعني تكليف المقاول بالعمل دون غطاء تعاقدية.
 - العقد جدد للمرة الثانية دون طرحه للمناقصة العامة حيث أن قيمته تتجاوز (5) مليون دينار مما يعني خضوعه لرقابة الديوان.
 - لم نجد مسودة تمديد العقد من 2016/5/6 م إلى 2017/5/6 م، وستة أشهر من 2017/11/5 م.
- من خلال فحص العقد رقم (482) عدد ثلاث اتفاقيات أمر عمل مباشر لصالح عدد (3) شركات تمت ملاحظة الآتي:
 - قرار الترسية للجنة إدارة المشغل رقم (399) الصادر بتاريخ 2012-12-25-2008م، يعتمد إسناد عقود رئيسية حسب الطلب بشأن خدمات ضخ النيتروجين بالأنبوب الحلزوني بالمناطق المغمورة واليابسة استناداً إلى محضر اجتماع لجنة العطاءات رقم (1111) بتاريخ 2008-12-23،



والمتعلق بنتائج التقييم التجاري للعطاء المذكور، وتمت الترسية على عدد 4 شركات قيمة كل عقد مائة ألف دينار ليبي وبالتالي لا يتطلب موافقة لجنة الملاك.

▪ تبين إبرام عقود (اتفاقيات فرعية) تحت العقد المذكور (اتفاقية رئيسية) بقييم متفاوتة تتجاوز 2 مليون دولار أمريكي.

▪ الاستمرار في تمديد هذه الاتفاقية حتى هذا التاريخ ومع شركات أخرى غير مدرجة بقرار الترسية.

▪ معظم أو جل هذه الاتفاقيات تخص إدارة الحفر.

▪ تبين عدم عرض الاتفاقيات الفرعية على لجنة العطاءات بل الإجراء المتبع هو تقديم العطاء لإدارة العقود في مظروفين مغلقين ومن ثم تقوم إدارة العقود بأخذ الإذن من رئيس لجنة الإدارة بتشكيل لجنة عطاءات فرعية لهذا العطاء، تجتمع اللجنة الفرعية وتقوم بفتح المظاريف وتقييمها واختيار الأنسب منها وتقدم توصياتها إلى لجنة إدارة المشغل، وبعد صدور قرار الاعتماد تقوم إدارة العقود بإعداد الاتفاقية الفرعية مع الشركة الفائزة.

▪ تبين أن هذه الاتفاقيات الفرعية عبارة عن أوامر عمل لا تتضمن أي تغيير في الشروط الموقع عليها مع المقاول أو المفاوضة عليها وتحمل الشركة أعباء مالية إضافية كبيرة.

▪ أبدت الإدارة القانونية اعتراضها على هذه الاتفاقيات من منطلق فكرة إرفاق منظومة شروط متعارضة ومختلفة أحدها شروط عامة أعدت من قبل شركة مليته والأخرى خاصة أعدت من قبل المقاول تغطي كل جزئيات تقديم الخدمة وتتضمن الأسعار وجزاءات تفصيلية كلها تخدم المقاول وتحمي حقوقه لوحده لا تتوافق ومبدأ الالتزامات العامة في العقود، فالتعارض يفسر ويقع لصالح المورد لأن الخاص يقيد العام.

▪ ورد بذكر الإدارة القانونية عدم بيان الأسباب التي استندت إليها الإدارات الموقعة على وثائق المسودات وعلى الأخص إدارة العقود والمالية دون مفاوضة أو تنقيح ولما تحمله من التزامات مالية لم تتمكن الإدارة القانونية من سردها بسبب عددها الكبير.

▪ عدم وجود موافقة لجنة الملاك على قرار الاعتماد بالمخالفة للمادة (7,2,1) من اتفاقية التشغيل (EPSA) المبرمة بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة مليته للنفط والغاز.

▪ لوحظ عدم إبرام مسودة العقد وفقاً للمادة (24) من اللائحة.

- من خلال فحص العقد رقم (664) خدمات التموين والنظافة حقل البوري تمت ملاحظة الآتي:

▪ إبرم العقد في 2014/4/4، لمدة ثلاث سنوات تاريخ انتهاء العقد 2017/3/31 م بقييمه إجمالية (21,574,800) دينار، قابل للتجديد لسنة واحدة فقط.



- تم تعديل المادة رقم (8) الخاصة بشروط الدفع بحيث تكون نسبة الدفع بالعملة المحلية 60% وبالعملة الأجنبية 40% للمدة المتبقية من العقد اعتباراً من تاريخ 2016/11/1 إلى 2017/3/31 م بناء على طلب المقاول المؤرخ في 2016/9/28 م وبموجب التعديل رقم (2) المؤرخ في 2017/3/16 وفقاً لقرار المشغل رقم (127 OD) المؤرخ في 2016/11/10 م دون موافقة لجنة الملاك بالمخالفة لاتفاقية التشغيل هذا بالإضافة إلى عدم عرضه على ديوان المحاسبة للمراجعة المسبقة بالمخالفة للقانون رقم 19 لسنة 2013 م وتعديلاته.
- تم تمديد العقد لسنة واحدة من 2017/4/1 إلى 2018/3/31 م وبقيمة تقديرية إجمالية (7,191,600) دينار، بموجب قرار المشغل (OD97) وقرار الملاك رقم (94) المؤرخ في 2017-10-12 م.
- من خلال فحص العقد رقم (668) خدمات التموين والنظافة لحقل الفيل تمت ملاحظة الآتي:
 - أبرم العقد في 2014/4/4 لمدة ثلاث سنوات بقيمة إجمالية سنوية (2,831,400) ديناراً قابلاً للتجديد لمدة سنة واحدة فقط.
 - تم تمديد العقد سنة واحدة من 2017/4/1 إلى 2018/3/31 م.
 - تم تعديل المادة رقم (8) الخاصة بشروط الدفع بحيث تكون نسبة الدفع بالعملة المحلية 60% وبالعملة الأجنبية 40% للمدة المتبقية من العقد اعتباراً من تاريخ 2016/11/1 إلى 2017/3/31 م.
 - لوحظ أنه تم إبرام العقد بصيغته النهائية خلافاً لما تم الاتفاق عليه بكراسة الشروط والمواصفات بالمخالفة للفقرة (7) من المادة (2) من المبادئ العامة والمادة (5) بشأن متطلبات البدء في إجراءات التعاقد، من اللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط.
 - الإجراءات المتخذة من قبل الشركة في الإعاشة خلال السنوات التي لا يشتغل فيها حقل الفيل.
 - دفع دفعة تحت الحساب لشركة هناء ليبيا للخدمات التموينية للعقود (664، 666، 668) بقيمة إجمالية 1,500,000 يورو، عن الأشهر (أبريل، مايو، يونيو، يوليو) لسنة 2017 م، بموجب قرار المشغل (OD93) المؤرخ في 2017-8-23 م، بالمخالفة لشروط الدفع.
- من خلال فحص العقد رقم (462) تقديم خدمات وكالة السفر البحرية وخدمات المناولة والنقل في مالطا لدعم حقول الشركة البحرية تبين الآتي:
 - تم تعديل رقم العقد من الرقم (058) إلى الرقم (462) وفقاً للفاكس الموجه للمقاول تحت رقم (MAT/8555) والمؤرخ في 2007/12/11 م.
 - تم تمديد العقد بقيمة تقديرية (2,667,500) يورو، لمدة سنة واحدة من 2018-1-1 إلى 2018-12-31 بنفس الشروط والأسعار والأحكام



- التعاقدية للعقد الأصلي بموجب قرار المشغل رقم (56) لسنة 2017، وهذا التمديد يعتبر التمديد رقم (6) لرقم العقد الجديد (462).
- مباشرة المقاول في تنفيذ أعمال التمديد قبل صدور موافقة لجنة الملاك والتوقيع على عقد التمديد.
 - لا يوجد مبرر لتمديد العقد لعدة مرات وعدم طرحه كعطاء يعتبر مخالفة للمادة (2) من المبادئ العامة للاتحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية التابعة للمؤسسة ومخالفة للمادتين (3)، (23) من ذات اللائحة.
 - لوحظ اختلاف القيمة التعاقدية للتمديدات على العقد والموضح في الجدول أدناه.

السنة	2001	2008	2010	2013	2016	2018
قيمة العقد، التمديد	100,000 دولار	300,000 يورو	150,000 يورو	1,500,000 يورو	2,667,500 يورو	2,667,500 يورو

- تقييم اجراءات لجنة العطاءات بشركة مليتة للنفط والغاز - فرع الغاز:**
- من خلال المتابعة والتقييم سجل الديوان العديد من الملاحظات التي يستوجب الرد عليها وإجراء اللازم لتصحيحها من قبل الشركة والتي منها التالي:
- أن الأعضاء المكلفين للعمل بلجنة العطاءات (الجانب الليبي) تم تكليفهم من قبل لجنة إدارة المشغل وكان من المفترض أن يتم ترشيحهم من قبل المؤسسة الوطنية للنفط حسب ما هو وارد باتفاقية التشغيل بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة إيبي شمال أفريقيا وشركة مليتة للنفط والغاز (بي.في) والمنصوص عليها بالمادة رقم (2.6) الخاصة بلجنة العطاءات.
 - إغفال إعداد الدراسات الخاصة بالأسعار والتقديرات المالية للمشروعات والأسس التي استندت عليها وفق ما نصت عليه المادة رقم (5) الفقرة (4) من اللائحة الموحدة للتعاقدات.
 - عدم حفظ المستندات المتعلقة بالإجراءات التي يتم اتخاذها من قبل لجنة العطاءات على هيئة دورة مستندية بملفات المعدة بالخصوص تسهل عملية مراجعتها وأرشفتها وفق المطلوب، على سبيل المثال التقييم الفني والمالي.
 - عدم إدراج كافة البيانات في محاضر الترسية (تاريخ فض المظاريف - أسماء وعناوين مقدمي العروض- كشوفات بالمقارنة وتحليل الأسعار-قائمة بالعروض المستبعدة وأسباب الاستبعاد -... الخ) وذلك وفق ما نصت عليه المادة (19) من اللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية.
 - طول فترة تداول اجراءات العطاءات لمدة تجاوزت المدة المحددة باللائحة الموحدة للتعاقدات بالشركات النفطية التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط وعلى سبيل المثال عطاء خدمات الطلاء للمعدات بمجمع مليتة.
 - قيام إدارة العقود بالبده في إجراءات العطاءات والتي تزيد قيمتها عن 500,000 دينار ليبي والتي هي من ضمن اختصاصات لجنة العطاءات وتقييمها فنيا من قبل الإدارة المختصة ومن تم تقوم لجنة الإدارة بإحالة العروض المالية إلى لجنة العطاءات لتقييمها وهذا يعد تعدياً على اختصاص



اللجنة وعلى سبيل المثال (تحديث منظومة معالجة المياه المصاحبة بمنصة صبراتة البحرية).

- عدم صدور قرارات من قبل لجنة إدارة المشغل بشأن تكليف لجان لتتولى عملية تقييم العروض فيما يتعلق بالتكليف المباشر وعلى سبيل المثال (الصيانة الشاملة وتحوير الرافعة الشمالية الخاصة بمنصة صبراتة البحرية، توفير عمالة متخصصة للإشراف على أعمال التركيب والتشغيل لضغطات الغاز بحقل الوفاء) وفق ما نصت عليه المادة رقم (23) الفقرة (2) من اللائحة الموحدة للتعاقدات بالشركات النفطية
- تم إلغاء بعض العطاءات بسبب محدودية أو عدم وجود ميزانية على سبيل المثال إنشاء عدد (200) وحدة سكنية بمجمع مليته، إنشاء عدد (2) مخازن وعدد (1) مظلة للتخزين بمجمع مليته بسبب محدودية الميزانية.
- عدم الشروع في الإجراءات من قبل الإدارات المختصة بوقت كافي وبالتالي يتم اللجوء إلى تمديد تلك العقود وعلى سبيل المثال:
 - عقود خدمات التموين والنظافة بكل من: (مجمع مليته وبيتي الضيافة نالوت والرويس، حقل الوفاء ومحطة درج، منصة صبراتة البحرية مكاتب الشركة بمجمع ذات العماد).
 - خدمات الصيانة والمساندة بمنصة صبراتة البحرية.
 - توفير خدمات المبادلات الحرارية بمجمع مليته.
 - خدمات تشغيل وصيانة وإدارة ميناء مجمع مليته الصناعي.
 - توفير سفن الإمداد لحقلي البوري وبحر السلام.
 - توفير قاطرات إلى الحقول البحرية (البوري وبحر السلام)، توفير آليات ثقيلة مع المشغل بمجمع مليته.

لجنة العطاءات المركزية – فرع النفط:

- لوحظ أن القرارات الصادرة عن لجنة إدارة المشغل بشأن تشكيل لجنة العطاءات قيامها بتسمية ثلاثة أعضاء يمثلون الجانب الليبي وعضوين يتم ترشيحهم من قبل الطرف الثاني (شركة إيني) بالمخالفة لنص المادة (2-6)، من اتفاقية التشغيل المبرمة بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة إيني شمال أفريقيا الصادرة في 2008/10/20 م والتي تنص على أن يتم ترشيح ثلاثة أعضاء من قبل المؤسسة الوطنية للنفط (وليس المشغل) بالإضافة إلى عضوين يتم ترشيحهم من قبل شركة إيني.
- عدم دعوة العضو المكلف من ديوان المحاسبة لحضور اجتماعات لجنة العطاءات للعطاء رقم (732) بالمحاضر رقم (1384 ، 1385 ، 1386)، (1388).
- لوحظ بمحاضر اجتماعات لجنة العطاءات السابقة والتي كانت برئاسة السيد (خ ن) أنه تم إحالة نسخة من محاضر اجتماع لجنة العطاءات إلى رئيس لجنة إدارة المشغل بالمخالفة للفقرة (8) من المادة (8) من الأحكام المنظمة لعمل لجنة العطاءات.



- القصور في إعداد الدراسات التقديرية حيث لوحظ هناك تفاوت كبير بين القيمة التقديرية لبعض العطاءات وقيمة الترسية أو العروض التجارية، بالمخالفة للمادة (5) المتعلقة بمتطلبات البدء في إجراءات التعاقد.
- عدم إدراج كافة البيانات في محاضر الترسية بالمخالفة للمادة (19) من اللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية.
- عدم وجود أرشفة إلكترونية لعمل اللجان السابقة بالعطاءات والتي من شأنها تسهيل عملية المراجعة والرجوع للملفات عند الحاجة ولتنظيم العمل بين الإدارات مما سبب تأخر عمل لجنة الفحص بالديوان.
- طول فترة تداول العطاءات أكثر من المدة المحددة باللائحة.
- وجود خلل في إجراءات بعض العطاءات حيث تبين أن إدارة العقود تقوم بدور لجنة العطاءات من بداية طرح العطاء وحتى البت فيه.
- إجراءات التعاقد بطريقة التكليف المباشر تتم بالمخالفة للمادة 23 الفقرة 2 من اللائحة الموحدة للتعاقد.
- وجب التنويه هنا إلى أن لجنة العطاءات الحالية قد شرعت فعلا في معالجة الملاحظات السابقة وأخذها في الاعتبار والقيام بالتعديلات اللازمة بما يتوافق واللوائح والقوانين المعمول بها.

لجنة العطاءات الصغرى:

- تشكيل اللجنة لم يتم اعتمادها من جهة الاختصاص (لجنة الملاك) بالمخالفة لاتفاقية التشغيل واللائحة الموحدة.
- نصت المادة (4) من قرار تشكيلها بأنها مخولة بتجديد العقود وأوامر العمل شريطة ألا تتجاوز قيمتها القيمة المنصوص عليها باللائحة التعاقد وهذا يعد قصوراً في نص المادة من حيث التوضيح للحالات التي بموجبها يتطلب الأمر عرضه على اللجنة مثلاً في حالة تعديل نصوص العقد أو قيمة العقد.
- تبين أن العطاءات المطروحة على اللجنة عطاء واحد فقط، وعدد (10) تمديدات لعقود سابقة وعدد 2 أمر عمل مباشر ولا وجود مبرر للتمديد.
- تمديد العقود 708 (A، B، C، D، E) توفير خدمات النقل من وإلى مواقع الشركة وللمرة الثالثة بالتجاوز، حيث كانت مدة التمديد 6 أشهر بقيمة (175,000 دينار) لفرع النفط، و(775,000 دينار) لفرع الغاز وهذا يعد تجزئة للعقد بالإضافة إلى أن تداول الموضوع من قبل لجنة العطاءات الصغرى مخالف لللائحة الموحدة للتعاقدات لأن قيمة العقد تتجاوز 500 ألف دينار ليبي الأمر الذي يستوجب إحالته للجنة العطاءات المركزية.
- قيمة العقد الأصلي لذات العقد (708) مقدرة بقيمة 5 آلاف دينار ليبي لسنة 2014 ولمدة عام واحد للمنطقة (أ)، وتم التمديد لسنة 2017 على فترتين ومدة كل فترة 6 أشهر بقيمة 40 ألف دينار عن كل فترة أي بقيمة إجمالية لسنة 2017 م 80 ألف دينار ليبي، وأن المصرفات الفعلية لهذا العقد تتجاوز القيمة التقديرية المتعاقد عليها.



- قيام مدير إدارة العقود بالتدخل في اختصاصات اللجنة من حيث استلام العروض وإحالتها لها دون إرفاق مسودة التمديد بعد التعديل في نصوص وقيمة العقد الأصلي مثال (العقد 708) مما ترتب تأخر في إجراءات التعاقد.

لجنة التأهيل المسبق:

- تبين وجود خلل في آلية عملية التأهيل المسبق للشركات حيث أن إدارة العقود بفرعي الشركة النفط والغاز وفريق المشاريع المشتركة هي من تقوم بالإعلان عن التأهيل في المواقع الإلكترونية وتجميع الملفات المطلوبة من المتقدمين للتعطاء، ومن ثم إحالتها إلى لجنة التأهيل المشكلة بالخصوص ولا يوجد أي مبرر لتدخل إدارة العقود في التأهيل، حيث ان هذا اختصاص أصيل للجنة التأهيل.

مشروع تقديم خدمات الصيانة العامة لحقل الفيل:

من خلال مراجعة إجراءات التعاقد على مشروع تقديم خدمات الصيانة العامة لحقل الفيل والمزمع إبرامه بين شركة مليته للنفط والغاز بي.في وشركة الخدمات الفنية الهندسية للنفط بقيمة 8,414,660 يورو وتحفظ الديوان على المصادقة على إجراءات التعاقد وذلك للأسباب التالية:

- مباشرة المقاول في تنفيذ اعمال العقد خلال شهر (6/2017) بالمخالفة لأحكام القانون رقم (19) لسنة (2013) وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- اختلاف اسم الشركة المرسي عليها بالمستندات القانونية المرفقة والاسم المدرج بمسودة العقد.
- عدم تحديد مجال العمل الخاص بالمشروع حيث لوحظ وجود أعمال غير منظورة ولا يمكن تقديرها بشكل مفصل وكذلك وجود أعمال ضمن اعمال العقد ليس لها علاقة بخدمات الصيانة العامة.
- عدم اعداد القيمة التقديرية المبدئية للمشروع والأسس التي على أساسها تم تحديد الأسعار (مقايسة تفصيلية) وفقاً لأحكام لائحة تعاقدات النفط.
- عدم وجود مبرر لاعتماد أسعار التعاقد بالعملة الأجنبية (اليورو) بالرغم من أن الشركة المنفذة وطنية، وأن أغلب الأعمال يمكن تغطيتها بالعملة المحلية وتنفيذها عن طريق السوق الليبي.
- عدم وجود تقارير اللجان الدارسة للمشروع ومحاضرها معتمدة.
- عدم وجود المخصصات المالية المعتمدة.
- أن الشركة المرسي عليها حققت خسائر خلال سنة (2016م) وذلك من واقع شهادة إثبات السداد الضريبي مما يعطي مؤشراً على عدم قدرة الشركة في تنفيذ المشروع.

مشروع تركيبات محطة ضغط الغاز لحقل الوفاء:

من خلال مراجعة إجراءات التعاقد على مشروع تركيبات محطة ضغط الغاز لحقل الوفاء مع شركة جنرال إلكتريك (جي - أي) فرع ليبيا بقيمة مالية



9,759,900 يورو حيث سجل الديوان العديد من النواقص والملاحظات ويتطلب الأمر من الشركة تعديلها والرد عليها وفق الآتي:

- قيام مدير إدارة المشاريع البرية بتوجيه كتاب رقم (MB-OND-OMC-105117) بتاريخ 2017/8/8 م إلى رئيس وأعضاء لجنة إدارة المشغل بشأن طلب إلغاء قراري المشغل رقم (98G-D) المؤرخ في 2014/7/3 م والملاك رقم (396) المؤرخ في 2014/10/15 م بشأن اسناد الأعمال الإضافية لمشروع ضواغط الغاز بحقل الوفاء لعقد التوريد رقم (WA1624/10) مع شركة جي اي للنفط والغاز الإيطالية وبقيمة إجمالية 5,805,300 يورو وذلك للإشراف على عمليات التركيب والتشغيل للضواغط بحقل الوفاء دون توضيح السند القانوني الذي أدى إلى عدم إمكانية تنفيذ الأمر التعديلي والذي على أساسه تم إعداد الكتاب من قبل مدير إدارة المشاريع البرية.
- تمت الإشارة في محضر الترسية للجنة العطاءات إلى قرار لجنة الملاك رقم (107) المؤرخ في 2017/10/13 م بشأن اعتماد شركة جي اي المقاول الوحيد لتقديم خدمات الإشراف في حين أن القرار المشار إليه يتعلق بإلغاء قرار الملاك رقم (396) المؤرخ في 2014/10/15.
- تداول الموضوع من قبل لجنة العطاءات قبل الإذن بالتعاقد من قبل جهة الاختصاص.
- مجال العمل موضوع التعاقد غير متضمن في عقد بوناتي فرع ليبيا (EPC) وعقد ديتسمان (PMS) بالمشروع.
- ورد بأمر طلب الخدمة أن الغرض هو الكشف على الضواغط والإشراف قبل وأثناء تجارب التشغيل في حين أن المادة (7) فقرة (3) من مسودة العقد والخاصة بتاريخ بدء العمل ومدة العقد تشير أن مدة العقد تبدأ من تشغيل محطة ضغط الغاز بتاريخ 2019/03/15 م تبدأ من بداية أول أمر عمل إضافة إلى سنة تبدأ من آخر شهادة ضمان يتم إصدارها وقبولها من قبل الشركة.
- ورد بأمر طلب الخدمة الصادر من قبل إدارة المشاريع البرية والمؤرخ في 2017/8/8 م أن يتم القيام بأعمال الإشراف من قبل شركة بوناتي فرع ليبيا والمذكورة المحالة إلى رئيس وأعضاء لجنة الإدارة بنفس التاريخ أن شركة جنرال الكترينك هو المقاول الوحيد.
- الشركة المقدمة للعرض هي (GEBH) في حين أن قرار لجنة الإدارة باعتماد شركة جنرال الكترينك فرع ليبيا كمقاول وحيد لتنفيذ الأعمال.

الأمر التعديلي رقم (4) لمشروع تطوير حقل بحر السلام المرحلة الثانية

من خلال مراجعة الأمر التعديلي رقم (4) لمشروع تطوير حقل بحر السلام المرحلة الثانية والمبرم مع (شركة تكنيب أويل أند غاز بي.في) فرع ليبيا وبقيمة (216,340 دولار أمريكي) تبين ما يلي:



- تجاوزت أسعار أجهزة كمبيوتر المحمولة مبلغ 2,100 دولار لكل جهاز حيث أنه من المفترض توفيرها من قبل شركة مليته حسب بنود العقد المادة (2-9) التزامات المقاول.
- تأخر فريق المشروع في الرد على الاستفسارات الفنية للمقاول والذي وصل في بعض الأحيان إلى أربع أشهر والذي رتب التزامات مالية على الشركة.
- لوحظ أن أغلب بنود الأمر التعديلي قد تم عرضها على شركة مليته منذ سنة (2016 م).
- عدم تشكيل لجنة فنية مالية من المختصين بالشركة لمراجعة الأوامر التعديلية واعتمادها واحالتها للديوان لاتخاذ اللازم.

شركة الزويتينة للنفط

بدأ الإنتاج من حقول المشاركة 103 في سنة 1968م وذلك عن طريق شركة أوكسيدنتال الأمريكية وفي سنة 1973م تم تأميم الشركة وأصبحت المؤسسة الوطنية للنفط تملك 51% وشركة أوكسيدنتال 49% واستمر هذا الوضع إلى سنة 1986 حيث تم تجميد نشاط الشركة وتم تأسيس شركة الزويتينة للنفط وفقا لقرار (ل.ش.ع) رقم (1986 / 351) الصادرة بتاريخ (1 يونيو 1986م حيث أصبحت شركة مساهمة متمتعة بالجنسية الليبية طبقاً للقانون بحيث تقوم بإدارة العمليات النفطية في المناطق الممنوحة بموجب عقود الامتياز الخاضعة لاتفاقيتي المشاركة والمقاسمة المرمتين بين المؤسسة الوطنية للنفط وكل من شركتي ((أوكسيدنتال العالمية)) أمريكية الجنسية وشركة (أو.أم.في. ليبيا) النمساوية، وبعد إنتهاء فترة التجميد وإعادة دخول الشركاء، تم توقيع إتفاقية {إبسا 4} بتاريخ 23 يونيو سنة 2008م.

الإنتاج:

السنة	النفط (برميل)	المستهدفات النفط (برميل)	الغاز (مليون قدم مكعب)	الفعالية (%)
2008	20,220	21535	95.5	94
2009	19,500	20075	87	97
2010	20,805	22265	105	93
2011	8,395	20075	38	42
2012	15,210	20075	24	76
2013	10,366	20075	19.7	52
2014	1,533	20075	7.4	8
2015	1,869	20075	5.36	9
2016	1,309	20075	6.24	7
2017	4,430	20075	8.7	22
2018	5,172	20075	30.1	26

وتعرضت شركة الزويتينة للعديد من التوقفات غير المبرمجة التي حالت دون تحقيق معدلات الإنتاج المستهدفة، واقتصر الإنتاج من حقل 103 لغرض تزويد الوقود لحقول 103 وحقل أبو الطفل (مليته) بالإضافة لإنتاج بعض الآبار التي تعمل بالمضخات الغاطسة لغرض تشغيل وحدة إنتاج الوقود المسال



(ديزل - وقود طائرات) لتلبية احتياجات الموقع حتى رفع القوة القاهرة على ميناء الزويتينة بتاريخ (2016/9/14م)

حيث تم إعادة الإنتاج تدريجياً، إضافة لتوقف معمل الغاز السائل عن استقبال المنتجات والتشغيل منذ تاريخ 2013/7/31م، إلى أن تم رفع القوة القاهرة في شهر سبتمبر 2016م، وتم البدء في إصدار طلبيات الشراء بداية شهر نوفمبر 2016م.

مؤشر إنتاجية العمل:

يبين هذا المؤشر كفاءة أداء العنصر البشري من حيث قدرة الأفراد على رفع إنتاجية الشركة وتطورها عبر السنوات، وفيما يلي جدول يبين إنتاجية العاملين بالشركة:

السنة	الإنتاج الفعلي (ألف برميل)	عدد العاملين	معدل زيادة العاملين ألى الأساس	إنتاجية العمل برميل/للعامل
2008(سنة الأساس)	20220	2449	-	8.256
2009	19500	2500	▲%2.08	▼7.800
2010	20805	2523	▲%3.02	▲8.246
2011	8395	2483	▼%1.39	▼3.381
2012	15210	2639	▲%7.76	▲5.764
2013	10366	2606	▼%6.41	▼3.978
2014	1533	2681	▲%9.47	▲0.572
2015	1869	2740	▲%11.88	▲0.682
2016	1309	2687	▼%9.72	▼0.487
2017	4430	2664	▼%8.78	▲1.663
2018	5172	2844	▲%16.13	▲1.819

ومن خلال تحليل بيانات السنوات الواردة بالجدول السابق ومقارنتها بسنة الأساس 2008م، يمكن استنتاج الملاحظات التالية:

- وجود تذبذب في أعداد العاملين، حيث استمرت في ازدياد ملحوظ مقارنة مع انخفاض في معدلات الإنتاجية، مما يدل على اتباع الشركة لسياسات توظيف غير كفوءة.
- استمرار انخفاض معدل إنتاجية العمل على مدى السنوات السابقة مقارنة بسنة 2008.
- ازدياد أعداد العاملين في الشركة دون وجود أي قيمة مضافة، مما أدى إلى ازدياد التكاليف التشغيلية، وأثر سلباً على تكلفة الإنتاج، حيث أورد ديوان المحاسبة في تقريره السنوي لسنة 2016م ملاحظات حول ملفات المستخدمين بالشركة، فمن خلال الاطلاع على عينة عشوائية لملفات المستخدمين بالشركة لوحظ قيام الشركة بتعيين مستخدمين خارج نطاق احتياجاتها وذلك بقرارات من وزارة النفط وإدارة الشركة بالمخالفة للائحة شؤون الموظفين الأمر الذي يثقل كاهل الشركة بأعباء مالية إضافية علاوة على احتمالية تأثير معدل الأداء.



مؤشر تنفيذ الخطة الإنتاجية:

يعبر هذا المؤشر عن مستويات استغلال الطاقة الإنتاجية في الشركة من خلال مقارنة مستويات الطاقات الإنتاجية المخططة والفعلية، لأجل قياس أداء تطور الشركة ونموها السنوي ومدى التزامها بالخطط المعدة:

السنة	الطاقة المستهدفة (برميل)	الطاقة الفعلية (برميل)	معدل التطور	معدل النمو السنوي	مؤشر الالتزام بالخطة
2008 (سنة الأساس)	21535	20220	-		%93.89
2009	20075	19500	▼720-	-3.56%	%97.14
2010	20075	20805	1305	▶ 2.89%	%96.61
2011	20075	8395	▼12410-	-58.48%	%41.82
2012	20075	15210	6815	-24.78%	%75.77
2013	20075	10366	▼4844-	-48.73%	%51.64
2014	20075	1533	▼8833-	-92.42%	▼%7.64
2015	20075	1869	336	-90.76%	▼%9.31
2016	20075	1309	▼560-	-93.53%	▼%6.52
2017	20075	4430	3121	-78.09%	%22.07
2018	20075	5172	742	-74.42%	%25.76

ومن خلال تحليل مؤشر مستوى استغلال الطاقات الإنتاجية للسنوات (2008-2018) يمكن ملاحظة الآتي:

- لم تتمكن الشركة من تحقيق المستوى المخطط للطاقة الإنتاجية على مدى السنوات السابقة.
- انخفاض في معدل النمو السنوي للإنتاج منذ سنة 2011م، حيث أنه مازال منخفضاً بأكثر من 74.4% مقارنة بسنة 2008م.
- تذبذب في معدلات التطور السنوي على مدى السنوات 2008 إلى 2018م، حيث شهدت سنة 2011م أكبر معدلات الانخفاض.

مؤشرات إنتاجية الأجر:

وهو عبارة عن مؤشر يقيس القدرة الإنتاجية للعاملين قياساً بالمرتبات (كمية الانتاج الفعلي عن كل دينار أنفق بصورة مرتبات وما في حكمها) التي استثمرت لهذا الغرض، مع مقارنتها بنفقات الإنتاج، وفيما يلي جدول يبين ذلك:

السنة	الانتاج الفعلي (برميل)	الاجور والمرتبات (دينار)	نفقات الانتاج (دينار)	انتاجية الأجر (برميل/دينار)	نسبة زيادة الأجر الى نفقات الانتاج
2008	20220	62016	46005	0.32604	26%
2009	19500	78042	34046	0.24987	56%
2010	20805	69517	43336	0.29928	38%
2011	8395	55208	21836	0.15206	60%
2012	15210	93417	40396	0.16282	57%
2013	10366	104885	30389	0.09883	71%
2014	1533	96574	25422	0.01587	74%
2015	1869	96333	9212	0.01940	90%
2016	1309	95319	8057	0.01373	92%
2017	4430	85594	9221	0.05176	89%
2018	5172	93645	39,226	0.05523	58%

الأرقام خاصة بحصة المؤسسة وهي شبه فعلية بالآلاف



من خلال تحليل البيانات الواردة في الجدول السابق يمكن ملاحظة الآتي:

- اتسمت السنوات السابقة بانخفاض في معدلات الإنتاج وارتفاع في نفقات المرتبات، وانحدر في إنتاجية الأجر على مدى السنوات السابقة بسبب سياسات التوظيف غير الاقتصادية، مع تحسن طفيف لسنتي 2017م و2018م، لكنها ما زالت دون أرقام سنة 2008م.
- ازدياد نفقات المرتبات مقارنة بنفقات الإنتاج على مدى السنوات السابقة، حيث بلغت في سنة 2018 م، إلى ما نسبته 92%، في ظل انخفاض إنتاجية الأجر مما يطرح تحديات كبيرة حيال الوضع المالي للشركة.
- إن ازدياد تكاليف المرتبات وانخفاض إنتاجية الأجر يؤثر سلبا على الميزانية التشغيلية للشركة، وينعكس سلبا على تخصيص النفقات اللازمة لضمان كفاءة العملية الانتاجية.

شركة مبروك للعمليات النفطية

هي شركة محاصة بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة توتال الفرنسية وتتمثل أنشطة الشركة في انتاج وتطوير حقول النفط والغاز، تعمل في موقعين أساسيين هما:

- حقل المبروك البري الواقع على بعد 170 كم جنوب مدينة سرت.
- حقل الجرف البحري بالقرب من الحدود الليبية التونسية على بعد 100 كم قبالة الساحل وعلى بعد 150 كم من طرابلس.

مؤشر إنتاجية العمل:

اتسمت انتاجية العمل بعدم الثبات خلال السنوات الماضية مع ملاحظة انخفاض انتاجية العمل في آخر (5) سنوات بالرغم من زيادة عدد العاملين بنسبة تقارب 30% وفيما يلي جدول يبين ذلك:

السنة	الإنتاج الفعلي (الف برميل)	عدد العاملين	معدل زيادة العاملين ألى الأساس	انتاجية العمل برميل/العامل
2008(سنة الأساس)	11,590	387		29.94832
2009	18,168	378	-2%▼	48.06349▲
2010	20,974	382	-1%▼	54.90576▲
2011	8,304	363	-6%▼	22.87603▼
2012	24,403	393	2%▲	62.09415▲
2013	21,725	402	4%▲	54.04229▼
2014	15,489	514	33%▲	30.13424▼
2015	12,562	504	30%▲	24.9246▼
2016	12,168	510	32%▲	23.85882▼
2017	11,107	501	29%▲	22.16966▼
2018	10,884	494	28%▲	22.03239▼

ومن خلال تحليل بيانات السنوات الواردة بالجدول السابق ومقارنتها بسنة الأساس 2008 م، يلاحظ تذبذب أعداد العاملين ومعدلات الإنتاج على مدى السنوات السابقة، حيث كانت أكبر قيمة انتاجية للعمل في سنة 2012م، مع أعلى معدلات الإنتاج والتي بلغت 24,403 برميل.



مؤشرات إنتاجية الأجر:

يلاحظ انخفاض إنتاجية الأجر منذ سنة 2013 إلى سنة 2018م بالرغم من تحسنه في سنة 2012 مع ارتفاع معدلات الإنتاج، وفيما يلي جدول يبين ذلك:

السنة	الإنتاج الفعلي (برميل)	الأجور والمرتبآت (دينار)	نفقات الإنتاج (دينار)	إنتاجية الأجر (برميل/دينار)	نسبة زيادة الأجر إلى نفقات الإنتاج
2008	11,590	31,098,030	102,920,070	0.3727	▼-70%
2009	18,168	38,478,800	103,447,460	0.4722 ▲	▼-63%
2010	20,974	26,761,140	100,193,940	0.7838 ▲	▼-73%
2011	8,304	18,070,920	54,879,300	0.4596 ▼	▼-67%
2012	24,403	28,176,060	104,032,500	0.8661 ▲	▼-73%
2013	21,725	33,258,720	116,422,740	0.6532 ▼	▼-71%
2014	15,489	27,140,070	110,272,960	0.5707 ▼	▼-75%
2015	12,562	27,174,110	80,868,810	0.4623 ▼	▼-66%
2016	12,168	26,366,500	84,497,270	0.4615 ▼	▼-69%
2017	11,107	27,458,270	71,009,840	0.4045 ▼	▼-61%
2018	10,884	27,816,690	84,776,160	0.3913 ▼	▼-67%

الأرقام خاصة بحصة المؤسسة وهي شبه فعلية بالآلاف

تعاقبات شركة المبروك للعمليات النفطية:

مشروع تقديم خدمات سفينة دورية بحرية لحقل الجرف البحري:

من خلال فحص ومراجعة إجراءات التعاقد على مشروع تقديم خدمات سفينة دورية بحرية لحقل الجرف البحري والمزمع التعاقد عليه بين شركة المبروك للعمليات النفطية وشركة الأعمال الدولية للخدمات الملاحية وبقيمة (4,809,240 يورو)، وقد تحفظ الديوان عن المصادقة على إجراءات التعاقد وذلك للأسباب التالية:

- عدم وجود المخصص المالي معتمد للصرف منه على المشروع.
- عدم قانونية استلام عرض الشركة المرسي عليها المشروع بعد انتهاء المدة المحددة لاستلام العروض واستلامه بعد الموعد المحدد لذلك.
- قبول التعاقد مع جهة ستقوم بالتعاقد بالباطن مع جهات أخرى لتنفيذ موضوع التعاقد، وعدم ورود معلومات عن المتعاقدين بالباطن.
- عدم الالتزام بتعديل البند الخاص باختصاص القضاء الليبي في فض أي منازعات قد تنشأ بين طرفي التعاقد.
- وجود العديد من الملاحظات بالتقييم الفني وذلك فيما يتعلق بنوع السفينة ومساحة السطح وكذلك التقييم المالي وعدم قيام المقاول بإحضار شهادة مصرفية من المصرف الرائد.
- وجود خلل جوهري في إعداد كراسة المواصفات الفنية الخاصة بنوع السفينة حيث أعدت المواصفات لسفينة إسناد العمليات لحقل الجرف بدلاً من مواصفات تخص موضوع التعاقد " سفينة مراقبة دورية" مما يتعذر إعداد مقارنة من خلالها تحدد العرض الأفضل.
- عدم إحالة المستندات الدالة على الخبرة السابقة للشركة المزمع التعاقد معها في مجال المراقبة الدورية ولوحظ أن شهادة اثبات السداد الضريبي



للشركة خلال عام (2016م) اقرار بالخسارة والذي تسجل ملاحظة على إمكانيات الشركة.

- قيام الشركة بتوقيع اتفاقية مشاركة بتاريخ 2018.2.26م بالمخالفة لكراسة الشروط والمواصفات موضوع التعاقد وعدم الإشارة إلى المالك الأصلي للسفينة بالاتفاقية.

- كما تابع الديوان الإجراءات وذلك بمراسلة الإدارة العامة لأمن السواحل بوزارة الداخلية للاطلاع على امكانية الادارة والوقوف على عدم قيامها بإجراءات الحماية للسواحل الليبية والمنشآت النفطية وطلب منها اعداد عرض مرئي عن إمكانياتها، وتم عقد اجتماع بمقر الديوان بحضور شركة مبروك وشركة مليته وحرس السواحل وانبثق عنه اجتماع آخر بمقر شركة مبروك وتم التفاهم فيه على اتفاق مبدئي على قيام حرس السواحل بالحراسة والمراقبة بدلا عن التعاقد على مع شركة لتنفيذ العمل وأحيل الموضوع للمؤسسة الوطنية للنفط للاعتماد.

لجنة العطاءات:

- تم تشكيل لجان خاصة لإتمام إجراءات التعاقد لبعض العقود التي تتجاوز قيمتها 500 ألف دينار ليبي وعدم تداولها من قبل لجنة العطاءات يعتبر مخالفة للائحة الموحدة للتعاقدات بالشركات النفطية ولاتفاقية التشغيل ومن هذه العقود (خدمات القاطرة إيفرست المبرم مع شركة المرفق للخدمات النفطية بقيمة إجمالية 2,208,250 دولار أمريكي رقم العقد (LOG/371/2016/AJF)، خدمات المراقبة القاطرة فوس تالسا المبرم مع شركة الصدف للخدمات النفطية والبحرية وبقيمة إجمالية 2,536,750 دولار أمريكي رقم العقد (SEC/380/2016/AJF).

- عدم الدقة في تحديد القيمة التقديرية حيث تبين ذلك في بعض العقود منها العقد الخاص بخدمات المراقبة القاطرة فوس تالسا المبرم مع شركة الصدف للخدمات النفطية والبحرية وبقيمة إجمالية 2,536,750 دولار أمريكي رقم العقد (SEC/380/2016/AJF) حيث كانت القيمة التقديرية (8.5) مليون دولار.

- لوحظ أن بعض العقود تم تداولها قبل صدور اللائحة الموحدة وقبل خضوع القطاع للمراجعة المسبقة من قبل ديوان المحاسبة يتم تشكيل لجان خاصة لكل موضوع للبت والترسية فيها وترتب على ذلك ضعف في أرشفة المستندات الخاصة بإجراءات التعاقد.

- تنفيذ العقد رقم (SEC/380/2016/AJF) الخاص بخدمات الرادار وكاميرات المراقبة لحقل الجرف البحري وبقيمة إجمالية (538,670) دولار أمريكي، تاريخ انتهاء العقد 2018/8/18م سيساهم في إمكانية الاستغناء عن عقد توفير سفينة مراقبة أمنية في الحقل والتي تصل تكلفتها إلى أكثر من 4 آلاف دولار يوميا.

- طول فترة التداول في إجراءات التعاقد لبعض المشاريع.



- القصور في إعداد قائمة بالمشاريع التي يتطلب عرضها على لجنة العطاءات وخاصة أن هناك عقود خدمية يتم التعاقد عليها بصفة مستمرة في ظل وجود لجنة العقود المكلفة بمتابعة العقود القائمة والمزمع التعاقد عليها حسب احتياج الشركة برئاسة إدارة المشغل.

شركة الواحة للنفط

تأسست شركة الواحة للنفط بموجب قرار (ل.ش.ع) رقم (350) لسنة 1986م وفقاً للمادة (3) من اتفاقية المشاركة المبرمة بتاريخ 11/08/1973م، بين كل من الحكومة الليبية وكل من شركات أميرادا، وكوكتيننتال أويل، وماراثون الأمريكية، حيث أجازت المادة المذكورة للحكومة الليبية أن تنشئ شركة مساهمة ليبية مملوكة بالكامل للمؤسسة الوطنية للنفط تحل محل الشركة (شركة أويزس في ذلك الوقت) لتقوم بأعمال التشغيل وإدارة العمليات في المناطق المملوكة لطر في المشاركة.

وخلال العام 2005 تم إبرام اتفاقية عودة بتاريخ 28 من شهر ديسمبر للعام 2005 بين المؤسسة الوطنية للنفط ومجموعة الشركات الأمريكية (كوكتيننتال، ماراثون، أميرادا) على أن تستمر شركة الواحة للنفط في إدارة وتشغيل المرافق النفطية التابعة لأطراف المشاركة، وقد صدر قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (488) لسنة 1373 و.ر (2005) بالموافقة على اتفاقية العودة وذلك بتاريخ 2005/12/29م.

الوضع القانوني للشركة:

- باعتبار انتهاء العمر القانوني للشركة والمحدد سابقاً وفقاً لقرار إنشاء الشركة رقم (350) لسنة 1986 بخمس وعشرين سنة انتهت بتاريخ 2011/6/1، عليه صدر قرار مجلس الوزراء بالحكومة الليبية الانتقالية رقم (372) لسنة 2012م بشأن تمديد العمر القانوني لشركة الواحة للنفط لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ انتهاء المدة السابقة، حيث تم تمديد العمر القانوني للشركة لمدة خمس (5) سنوات، وذلك بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (90) لسنة 2016 ميلادي.
- ووفقاً لنص المادة الأولى من القرار رقم (350) فإنه تنشأ وفقاً لإحكام هذا القرار شركة تشغيل نفطية مساهمة متمتعة بالجنسية الليبية تسمى شركة الواحة للنفط، تكون مملوكة بالكامل للمؤسسة الوطنية للنفط وتمتدع بالشخصية الاعتبارية والأهلية القانونية الكاملة لتحقيق أغراضها إلا أن الوضع الحالي للشركة هي شركة مشغلة مشتركة تدار من قبل مجلس إدارة يتكون من ثلاثة أعضاء اثنين ليبيين وآخر أجنبي يمثل الطرف الثاني من اتفاقية المشاركة واتفاقية العودة.
- وهذا الوضع غير سليم قانونياً، الأمر الذي يتوجب معه ضرورة تعديل قرار إنشاء الشركة ونظامها الأساسي حتى تتوافق مع كونها شركة مشغلة مشتركة مع طرف أجنبي وفقاً لاتفاقية المشاركة، وقد قام رئيس لجنة إدارة الشركة بمخاطبة رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط بتاريخ 21 يونيو



2012 طالباً ضرورة الإسراع في اتخاذ الإجراء اللازم بخصوص معالجة الوضع القانوني للشركة وذلك تفاعلياً للوقوع في المشاكل القانونية، خاصة وأن اللجنة المشكلة من طرف المؤسسة بموجب قرارها رقم 22 لسنة 2012 لدراسة الوضع القانوني للشركة قد أنهت أعمالها وقدمت توصياتها بالخصوص.

- ونخلص إلى انتهاء العمر القانوني للشركة والمحدد سابقاً وفقاً لقرار إنشاء الشركة ومن ثم تمديده أكثر من مرة لمدة (5) سنوات في ظل وضع قانوني غير سليم.

مؤشر أعداد العاملين

السنة	الأجور والمرتبات (مليون يرميل)	عدد العاملين	معدل الزيادة في عدد العاملين عن سنة الأساس	معدل زيادة الصرف على الباب الأول (مقارنة بسنة الأساس)
2008	80,343	2501	-	-
2009	82,175	2644	▲%6	%2
2010	82,151	3075	▲%23	%2
2011	63,910	2847	▼%14	▼%20-
2012	116,930	3098	▲%24	▲%46
2013	152,0923	3937	▲%57	▲%89
2014	138,827	4221	▲%69	▼%73
2015	132,517	5228	▲%109	▼%65
2016	146,952	5423	▲%117	▲%83
2017	181,977	5599	▲%124	▲%127
2018	213,849	6136	▲%145	▲%166

وبلاحظ بالخصوص ما يلي:

- التوسع الكبير في التوظيف حيث تضاعفت أعداد العاملين خلال آخر عشر سنوات بنسبة 145% مقارنة بسنة 2008م، كما ازدادت بالمقابل معدلات الصرف على الباب الأول (المرتبات وما في حكمها) والتي بلغت ما نسبته 145% زيادة على ما كانت عليه خلال العام (2008 م).
- ضعف أداء الإدارة المالية بالشركة والتأخر في إقفال الحسابات عن مواعيدها المحددة، مما انعكس على:
 - التراخي في جرد الأصول الثابتة في نهاية السنة المالية، علاوة على عدم وجود منظومة مالية تبين أرصدة حسابات الأصول الخاصة بالشركة ومقارنتها بالحركة الفعلية.
 - ظهور العديد من المعلقة المرحلة عن سنوات مالية سابقة دون اتخاذ إجراءات حيالها الأمر الذي استمر لعدة سنوات إضافة إلى وجود حسابات مصرفية خاصة بالشركة مجمدة ولم يتخذ بشأنها أي إجراء.
 - التأخير في تسوية حساب طلبات النقدية لشركة الواحة في حسابات المؤسسة الوطنية للنقط (جاري المؤسسة).
 - التأخير في إعداد الإقرار الضريبي لشركة الواحة للنقط مما يؤثر في إعداد البيان المالي الموحد لشركات القطاع (الإقرار الضريبي لجميع الشركات).
 - التأخير في إعداد الميزانية العمومية الخاصة بالمؤسسة الوطنية للنقط.



مشروعات شركة الواحة للنفط:

مشروع تطوير حقل الفارغ المرحلة الثانية التابع لشركة الواحة:

يوضح الجدول التالي البيانات التعاقدية والتنفيذية للمشروع:

موضوع العقد	اسم الشركة	رقم العقد	القيمة المالية (يورو)	نسبة الإنجاز المالية	نسبة الإنجاز الفنية للمشروع
توريد وإشراف على التصميم	بي اس ام الأمارتية	2005/1107	118,783,424	%89	%95
إنشاءات وتشغيل وتركيب	J & P	2005/1105	18,848,834		

- يهدف المشروع لإنتاج 180 مليون قدم مكعب من الغاز في اليوم وحوالي 15000 برميل من المكثفات يوميا التي تضح مع النفط الخام المنتج من المرحلة الاولى.
- تم توقيع العقد ديسمبر 2005، وفي نهاية سنة 2010م تم الانتهاء من الأعمال الإنشائية والبدء في مرحلة التشغيل ولكن تعرض المشروع للتوقف التام وغادر مقاولو المشروع موقع العمل في فبراير 2011، حيث بلغت نسبة الإنجاز 99% ولم يتبق سوى فترة اختبارات حسن الأداء.
- في سنة 2013م وصل المشروع إلى مرحلة قيام تجارب حسن الأداء تمهيداً لبدء التشغيل الفعلي، إلا أنه لم يتم التشغيل بالشكل المطلوب نظراً لوجود بعض المشاكل الفنية والتشغيلية على مسؤولية المقاول، مع العلم أن إنتاج الغاز والمكثفات كان مطابقاً للمواصفات، ومنذ ذلك الحين توقف المشروع ولمدة 4 سنوات.
- في سنة 2017م تم توقيع اتفاقية تسوية مع مقاولي المشروع تقضي بتمديد عقديهما مع شركة الواحة إلى نهاية شهر ديسمبر 2018م، وتم إعداد خطة متكاملة لإنهاء المشروع في ديسمبر 2018.
- قام فريق شركة سيمنس بالزيارة الميدانية لموقع المشروع خلال الفترة من 2018/8/28م حتى 2018/10/24م، وتم الكشف وصيانة ضواغط الغاز والتوربينات الخمس.
- بتاريخ 2018/10/30م تم إخطار شركة الواحة بواقعة إفلاس شركة J&P دون أي سابق إنذار ودون أي توقعات وتم تشكيل لجنة من قبل شركة الواحة للتفاوض مع مصفي شركة J&P.
- ومما سبق ذكره تبين تعثر تنفيذ المشروع للأسباب التالية:
 - إفلاس شركة J&P دون أي سابق إنذار ودون أي توقعات.
 - أسباب فنية تعود لعيوب في التصنيع مما ترتب عليه تأخر تنفيذ المشروع سنة 2013م.
 - حالة القوى القاهرة.

وبالنظر لأهمية المشروع وضخامة الإنتاج وما يترتب عنه من خسائر مالية غير مباشرة تتمثل في كمية الإنتاج المزمع استهلاكها في السوق المحلي والمصدرة خارجياً بالإضافة إلى نسبة الإنجاز العالية للمشروع يستوجب الأمر أخذ التدابير



والإجراءات اللازمة لإنهاء المشروع بما يضمن حسن التنفيذ والأداء وضمان الجودة.

عطاء التأمين الصحي لمستخدمين الشركة

تم مراجعة عطاء التأمين الصحي لمستخدمين الشركة والمزمع التعاقد عليه بين شركة الواحة للنفط وشركة اليسر للتأمين التكافلي بقيمة إجمالية (11,422,305) دولاراً أمريكياً لمدة سنة واحدة ولوحظ التالي:

- عدم استيفاء قرار الإذن المسبق بالتعاقد.
- عدم اعداد قيمة تقديرية للمشروع.
- عدم توضيح أسباب إلغاء لجنة التفاوض المباشر وإحالة الموضوع للجنة العطاءات.
- عدم ارفاق الإجراءات القانونية للشركة المزمع التعاقد معها والمتعلقة بقيدها بالسجلات المعدة لذلك وكافة التراخيص الممنوحة لها وما يفيد خبرتها السابقة في تنفيذ أعمال مماثلة.
- لوحظ استبعاد عدد من الشركات لأسباب من ضمنها عدم تقديمها ما يفيد وجود مزود للخدمة بالخارج، في حين تمت الترسية على شركة اليسر دون أن يكون لها مزود للخدمة بالخارج، حسب جدول العروض المعد من تفرغ اللجنة والمرفق بالمحاضر.
- جدول تفرغ العروض المعد من اللجنة مبين فيه أن شركة اليسر قد تحصلت على نسبة (8.5) من (10) بخصوص الشبكة الخارجية (مزود الخدمة) في حين أنها لم تقدم مزودي خدمة بالخارج.
- ورد بالمحضر (51) للجنة العطاءات بأنها فوضت عضوي من اللجنة بالتأكد من خبرة شركة اليسر في التأمين والتعامل مع المصحات المزودة للخدمة، دون إرفاق تقرير العضوين المكلفين أو الإشارة إليه بمحاضر اجتماعاتها.
- تضمن العقد لنص مبهم ضمن الفقرة (14) من المادة (4) بمسودة العقد " يقوم المؤمن بتوزيع جزء من الفائض من إجمالي قائمة العائدات والمصروفات من التأمين الصحي على حملة الوثائق.... الخ.
- تضمنت الفقرة (4) من المادة (8) بمسودة العقد مخالفة بالسماح للشركة بتجديد العقد دون استيفاء المتطلبات القانونية اللازمة بذلك ودون الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة.
- تحمل شركة الواحة لضريبة تسجيل العقد وضريبة قسط التأمين وعدم إلزام المؤمن بذلك.
- لم يتم التقيد باللائحة التنفيذية للقانون رقم 20 لسنة 2010م بشأن النظام الصحي.



شركة الهروج للعمليات النفطية

أنشئت الشركة عام 1987 م، وهي شركة محاصة بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة النفط الكندية (صن كور) من أجل استكشاف وتطوير واستغلال (8) عقود امتياز يقع معظمها على اليابسة في منطقة حوض سرت (الجيولوجي).

مؤشر إنتاجية العمل:

يبين هذا المؤشر كفاءة أداء العنصر البشري من حيث قدرة الأفراد على رفع إنتاجية الشركة وتطورها عبر السنوات، وفيما يلي جدول يبين ذلك:

السنة	الإنتاج الفعلي (مليون برميل)	عدد العاملين	العمل الإضافي	معدل الزيادة في عدد العاملين عن الأساس	إنتاجية العمل (برميل/عامل)
2008	34,816,753	1724	458		-20,195-
2009	27,759,574	1808	-	▲4.9%	15,354 ▼
2010	26,639,653	1955	▲955	▲13.4%	13,626 ▼
2011	8,869,427	2008	▲2,051	▲16.5%	4,417 ▼
2012	31,248,289	2137	▲12,478	▲24.0%	14,623 ▲
2013	15,759,577	2409	▲13,389	▲39.7%	6,542 ▼
2014	4,985,199	2849	▲11,956	▲65.3%	1,750 ▼
2015	2,104,477	2910	▼8,149	▲68.8%	723 ▼
2016	2,653,703	2884	▼5,802	▲67.3%	920 ▲
2017	12,429,801	3150	▲8,961	▲82.7%	3,946
2018	10,814,255	3154	▼7,521	▲82.9%	3,429 ▼

ويلاحظ بالخصوص ما يلي:

- وجود تضخم في أعداد العاملين، مما أدى الى الزيادة في الصرف على بند المرتبات على الرغم من تدني الإنتاج مما يدل على اتباع الشركة لسياسات توظيف غير كفوءة وهو ما ذكره ديوان المحاسبة في تقاريره على مدى السنوات السابقة.
 - بالرغم من زيادة أعداد العاملين وانخفاض الإنتاج إلا أنه يلاحظ ازدياد الصرف على بند العمل الإضافي بشكل كبير جداً على مدى (10) سنوات سابقة.
 - استمرار انخفاض معدل إنتاجية العمل على مدى السنوات السابقة مقارنة بسنة 2008م.
 - ازدياد أعداد العاملين في الشركة دون وجود أي قيمة مضافة، مما أدى إلى ازدياد التكاليف التشغيلية، وأثر سلباً على تكلفة الإنتاج.
- أي أنه على مدى آخر عشرة سنوات تضاعفت أعداد العاملين بنسبة 82% مقارنة بسنة 2008م، في ظل انخفاض الإنتاج بأكثر من 64%.

مؤشر تنفيذ الخطة الإنتاجية:

يعبر هذا المؤشر عن مستويات استغلال الطاقة الإنتاجية في الشركة من خلال مقارنة مستويات الطاقات الإنتاجية المخططة والفعلية، لأجل قياس أداء تطور الشركة ونموها السنوي ومدى التزامها بالخطط المعدة، ويبين الجدول التالي تفاصيل ذلك:



السنة	الطاقة المستهدفة (ببرميل)	الطاقة الفعلية (ببرميل)	معدل النمو السنوي	معدل التطور
2008	---	34,816,753	-	-
2009	-----	27,759,574	-7,057,179	-
2010	39,785,000	26,639,653	-1,119,921	76.51%
2011	39,420,000	8,869,427	-17,770,226	25.47%
2012	37,698,000	31,248,289	22,378,862	89.75%
2013	33,580,000	15,759,577	-15,488,712	45.26%
2014	32,850,000	4,985,199	-10,774,378	14.32%
2015	34,675,000	2,104,477	-2,880,722	6.04%
2016	12,588,850	2,653,703	549,226	7.62%
2017	13,390	12,147.78	-2,641,555	0.03%
2018	13,205.7	10,494.860	-1,653	0.03%

ويلاحظ بالخصوص ما يلي:

- تذبذب قدرة الشركة على تحقيق المستوى المخطط للطاقة الإنتاجية على مدى السنوات السابقة الأمر الذي قد يرجع الجزء الأكبر منه إلى تردّي حال شبكات خطوط الأنابيب نتيجة التوقف المستمر وتخريب منظومات الحماية من التآكل.
- انخفاض معدل النمو السنوي للإنتاج وتذبذب معدلات التطور السنوي خلال الفترة.

متابعة مشروعات شركة الهروج للعمليات النفطية

- ضعف أداء لجنة العطاءات واللجنة الفنية بالشركة وتتجسد مظاهر الضعف على سبيل المثال وليس الحصر في الآتي:
- ازدواجية توصية لجنة العطاءات الفرعية في ضوء نفس المعطيات الفنية.
 - عدم صياغة محاضر لجنة العطاءات الفرعية والاكتفاء بإعداد جداول التفريغ ورفع توصية من قبل رئيس اللجنة فقط فضلا عن عدم دقة بعض البيانات بتوصيات لجنة العطاءات من حيث تقييم أقل الأسعار.
 - عدم توافق اللجان الفنية بالشكل المطلوب، ومظاهر الاختلاف تتمثل في تكليف أكثر من لجنة فنية لنفس الموضوع، وإعداد بعض أعضاء اللجان تقارير بشكل منفرد.
 - تناقض اللجنة الفنية في تقييم عروض الشركات المتقدمة من حيث الكفاءة.

شركة أكاكوس للعمليات النفطية

أنشئ الفرع الليبي لشركة أكاكوس للعمليات النفطية ريبسول سابقا بموجب القرار رقم (228) لسنة 1995م، للقيام بتشغيل العمليات النفطية نيابة عن أطراف اتفاقية المقاسمة المبرمة بين المؤسسة الوطنية للنفط كطرف أول والشريك الأجنبي كطرف ثاني والمكون من ائتلاف شركات توتال أوام في ريبسول لإستكشاف حوض مرزق.

وبموجب إتفاقيات المقاسمة المعدلة والتي أبرمت بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة ريبسول وشركائها بتاريخ 2008/07/17م، بشأن مقاسمة الإنتاج



بالقطع (م ن 115)، (م ن 186) لمدة 25 سنة إعتبارا من 2008/01/01م كما أصبحت شركة أكاكوس للعمليات النفطية تدار بواسطة لجنة إدارة مكونة من خمسة أعضاء ثلاثة منهم يتم تسميتهم من قبل المؤسسة الوطنية للنفط على أن يكون أحدهم رئيسا للجنة الإدارة ويتولى الطرف الثاني تسمية عضوين، وتدير الشركة القطعة رقم (م ن 115) والقطعة (م ن 186) وهو ما يعرف الآن بحقل الشراة.

مؤشر إنتاجية العمل:

ويبين هذا المؤشر كفاءة أداء العنصر البشري من حيث قدرة الأفراد على رفع إنتاجية الشركة وتطورها عبر السنوات، وفيما يلي جدول يبين ذلك:

السنة	الإنتاج الفعلي (مليون برميل)	عدد العاملين	معدل الزيادة في عدد العاملين عن الأساس	إنتاجية العمل (برميل/عامل)
2008 (سنة الأساس)	108884	694	-	156.893
2009	-	829	%19	-
2010	117165	917	▲%32	127.770
2011	39055	986	▲%42	39.610
2012	107,492	1148	▲%65	93.634
2013	86,315	1383	▲%99	62.411
2014	36,208	1721	▲%148	21.039
2015	0	2078	▲%199	0.000
2016	901	2243	▲%223	0.402
2017	45,555	2401	▲%246	18.973
2018	-	2634	▲%280	

ويلاحظ وجود تضخم في أعداد العاملين مقارنة مع انخفاض معدلات الإنتاجية، فعلى مدى آخر عشرة سنوات تضاعفت أعداد العاملين بأكثر من 280%.

مؤشرات إنتاجية الأجر:

وهو مؤشر يقيس القدرة الإنتاجية للعاملين قياسا بالمرتبات، وفيما يلي جدول يبين ذلك:

السنة	الإنتاج الفعلي (برميل)	الاجور والمرتبات (دينار)	نسبة زيادة الاجر الى نفقات الانتاج	انتاجية الاجر (برميل/دينار)
2008	110,692,821	10,375,578.09		10.669
2009	101,230,181	12,557,331.24	▼%21	▼8.061
2010	117,118,773	14,626,285.35	▲%41	▼8.007
2011	46,899,241	12,953,590.75	▲%25	▼3.621
2012	108,495,248	22,974,507.38	▲%121	▲4.722
2013	85,173,572	25,398,628.67	▲%145	▼3.353
2014	36,760,200	29,097,832.41	▲%180	▼1.263
2015	145,176	33,607,554.51	▲%224	▼0.004
2016	1,024,398	31,762,420.67	▼%206	▲0.032
2017	75,975,612	39,147,690.70	▲%277	▲1.941
2018	97,717,578	44,505,705.63	▲%329	▲2.196

ويلاحظ ما يلي:

- انخفاض معدلات الإنتاج وارتفاع نفقات المرتبات، حيث ازدادت معدلات الصرف على الباب الأول بمقدار 329% مقارنة بسنة 2008م



- استمرار انخفاض إنتاجية الأجر على مدى السنوات السابقة مقارنة بسنة 2008م، مع تحسنه قليلا في آخر (3) سنوات.
- ان ازدياد تكاليف المرتبات وانخفاض إنتاجية الأجر يؤثر سلبا على الميزانية التشغيلية للشركة، وينعكس سلبا على تخصيص النفقات اللازمة لضمان كفاءة العملية الإنتاجية، وقد أورد الديوان ملاحظات بالخصوص على مدى السنوات السابقة.

الفاقد في العملية الإنتاجية:

يوضح الجدول التالي الانتاج الفعلي مقارنة بالمستهدف وفقا لما يلي:

السنة	الإنتاج المستهدف (برميل/اليوم)	إجمالي الإنتاج (برميل/ سنة)		أسباب نقص الإنتاج (برميل/ سنة)	
		الإنتاج المتوقع	الإنتاج الفعلي	أسباب تشغيلية	أسباب أخرى
2012	310,000	113,150,000	107,492,500	2,263,000	3,394,500
2013	330,000	120,450,000	86,315,600	408,400	33,726,000
2014	320,000	116,800,000	36,208,000	1,168,000	79,424,000
2015	320,000	116,800,000	0	0	116,800,000
2016	320,000	117,120,000	901,170	0	116,218,830
2017/10	320,000	97,280,000	45,555,721	469,752	12,990,225

ومن ذلك يلاحظ أنه على مدى سنوات 2012 – 2017 كان أغلب الفاقد في العملية الإنتاجية نتيجة لأسباب غير فنية ماعدا في سنة 2013 حيث أدت أسباب فنية إلى وجود فاقد في العملية الإنتاجية يقدر بـ 408,400 برميل.

مشروعات شركة أككوس للعمليات النفطية:

عقد المظلة حقل الشرارة النفطي (EPC-08-06, EPC-08-07):

تم التعاقد مع شركة جي وي القبرصية وشركة فيروستال الألمانية عن طريق لجنة العطاءات شهر يونيو 2008م لمدة ثلاث سنوات، والعقد يتكون من شقين التوريدات متضمنة الشق الهندسي والإنشاءات وتحديد الأسعار فيما يخص التوريدات وكذلك الإنشاءات حسب العقود المبرمة من قبل لجنة العطاءات واعتمادها من قبل لجنة الملاك.

لوحظ عدم استكمال الأعمال المراد تنفيذها حسب الخطة المعتمدة نتيجة للوضع الأمني، حيث أدى ذلك إلى عدم امكانية المقاولين من العودة إلى مواقع العمل وكذلك تقلص الميزانيات المعتمدة، علاوة على تمديد العقدين دون العرض على ديوان المحاسبة للمراجعة المسبقة قبل التعاقد حيث تجاوزت القيمة المحددة بموجب المادة (24) من القانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن لائحته التنفيذية، وذلك كما يلي:

- عقد شركة فيروستال ليبيا للمنشآت الصناعية المحدودة رقم EPC-08-06 تم التمديد إلى مارس 2019م بقيمة 135 مليون يورو.
- عقد شركة جي وي رقم EPC-08-07: تم التمديد إلى فبراير 2019م بقيمة 240 مليون يورو.



عقد تموين مع شركة هناء ليبيا للتموين:

ويتضمن ما يلي:

- عقد حقل الشراة بقيمة اجمالية قدرها 6,044,400 دينار لبيي.
- عقد تزويد حظيرة خزانات الزاوية وبيت الضيافة بطرابلس والمقر الرئيسي بالشركة وكذلك موقع الحمادة بقيمة اجمالية 2,795,000 دينار لبيي.
- عقد تزويد افراد حرس المنشآت النفطية والمدنيين الذين معهم بعدد 600 وجبة تقريبا كل يوم بقيمة اجمالية 9,698,400 دينار لبيي.

ولوحظ بالخصوص ما يلي:

- عدم عرض العقد على ديوان المحاسبة للمراجعة المسبقة للتعاقد حيث تجاوزت القيمة الحالية المقدرة بموجب المادة (24) من القانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن لائحته التنفيذية والتي نصت عليها في المادة (27) من اللائحة وكذلك الحال بمخالفة الملحق الاسترشادي لللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط
- عدم التقييد بأحكام اللائحة الموحدة في المادة (29) والتي نصت على حالات الغاء العقد (إذا أهمل التعاقد اجمالاً جسيماً في تنفيذ العقد أو اخل بالقيام بإحدى التزاماته الجوهرية حسب بنود العقد ولم يباشر في اصلاح اثار ذلك خلال (15) يوماً من تاريخ اخطاره بذلك من قبل الشركة. حيث سجلت 150 مخالفة على التعاقد خلال فترة التعاقد دون أي اجراءات قانونية متخذة حياله.
- عدم تطبيق بنود العقد من قبل شركة اككوس حيال التعاقد ايضاً تأخر الإدارات المتخصصة والتي تتابع أعمال سير العقد والتي أفادت بموجب تقاريرها إلى تدنى مستوى الخدمات بشكل عام خلال فترة التعاقد.
- نصت المادة رقم (8) من العقد على أن (أي مواد إضافية يتم صرفها من قبل الطرف الثاني في الاحتفالات والمناسبات الدينية والوطنية ولصالح الطرف الأول أو لحرس المنشآت النفطية أو تقديم أي خدمات أخرى لا يتم صرفها إلا بعد تبليغ مشرف الخدمات بالحقل.....) الأمر الذي يجعل من قيم العقد مفتوحة وفقاً لما يتم التكاليف بشأنه.
- إقحام حرس المنشآت النفطية داخل بنود العقد واعتبارها جهة مستقلة بذاتها تتبع جهاز حرس المنشآت ولديهم خدمات إعاشة (حيث وصل أفراد حرس المنشآت 600 فرد وقيمة العقد أو عدد المستفيدين من العقد الأصلي 400 مستفيد عن سنة 2017م).
- تم تعديل قيمة الدفع لتصبح 50% من الإجمالي بالعملة الأجنبية و50% بالعملة المحلية، دون تحديد تاريخ سريان التعديل علاوة على عدم وجود أسس قانونية تم الاستناد عليها في هذا الإجراء.



شركة سرت للنفط والغاز

من خلال فحص ومراجعة عدد من عقود ومشروعات الشركة تبينت الملاحظات التالية:

مشروع تنفيذ واستبدال خط شحن النفط الخام قطر 48 بوصة وبطول 700م:

من خلال مراجعة مشروع تنفيذ واستبدال خط شحن النفط الخام قطر 48 بوصة وبطول 700م والمزمع التعاقد عليه بين شركة سرت لإنتاج وتصنيع النفط وشركة فاونس المحدودة لخدمات حقول النفط وبقيمة مالية 7,580,000 يورو لوحظ التالي:

- التعاقد عن طريقة التكلفة المباشر بالمخالفة لأحكام اللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية.
- بالرغم من أن التعاقد وفق المستندات المحالة تم عن طريق التكلفة المباشر إلا أن محاضر الاجتماعات للجنة تشير لاستلام الإدارة الفنية بالشركة لعروض فنية ومالية من عدد من الشركات الأمر الذي يشير الى وجود خلل في إجراءات التعاقد.
- ورد بالمحضر الخامس للجنة التفاوض المباشر بأن العرض الأول للمقاول قد قدم بتاريخ 2015/4/30م في حين أن اللجنة شكلت بتاريخ 2015/7/1م دون وضوح الجهة التي قامت بفتح العرض وعلاقتها بعمل اللجنة التي لم تكلف رسمياً بذلك التاريخ.
- عرض الشركة المرسي عليها يفوق وبنسبة كبيرة التكلفة التقديرية المعدة للمشروع والتي تم تعديلها من 4,300,000 دولار امريكي الى مبلغ 7,510,937 دولار امريكي ومع هذا فإن التعديل مازال أعلى من عرض الشركة.
- يلاحظ بالمستندات أن المشروع مطروح في عطاء تحت رقم 2015/3 في حين أن قرار لجنة الإدارة بالتفاوض المباشر مع شركة فاونس المحدودة.
- صدور قرار من لجنة الإدارة بتكاليف لجنة التفاوض المباشر مع شركة فاونس المحدودة على الرغم من أن الإدارة الفنية مازالت تقوم بالتقييم الفني.
- عدم إرفاق أغلب متطلبات المصادقة وعلى الأخص:
 - مسودة العقد باللغة العربية معتمدة من الطرف الثاني فقط.
 - نسخة من الميزانية المعتمدة للمشروع.
 - المستندات القانونية للشركة وما يفيد قيدها بالسجلات المعدة لذلك وكافة التراخيص الممنوحة لها بمزاولة نشاطها داخل ليبيا.
 - رسالة الإدارة العامة للهندسة والمشروعات رقم (245) بشأن اختيار شركة مؤهلة لتنفيذ المشروع.
 - الطريقة التي تم بها استجلاب العروض الفنية والمالية للشركات المشار إليها بمحاضر لجنة التفاوض المباشر.



- تقرير الإدارة الفنية التي قامت بتقييم الشركات.
- الأسس والمعايير التي وضعت عليها القيمة التقديرية للمشروع.
- العروض المالية والفنية للشركات المتقدمة والمذكورة في محاضر اجتماعات لجنة التفاوض المباشرة.
- موافقة المؤسسة الوطنية للنفط على التعاقد.

مشروع تنفيذ المخزن الرئيسي للنفط والغاز المنطقة الأولى:

من خلال مراجعة اجراءات التعاقد على المشروع المزمع التعاقد عليها بين شركة سرت لإنتاج وتصنيع النفط والغاز شركة طريق اسيا للمقاولات والاستثمار العقاري وبقيمة إجمالية 12,800,000 دينار تبين التالي:

- عدم تناسب راس مال الشركة المنفذة وقيمة المشروع.
- انتهاء صلاحية شهادة اثبات القيد بالسجل التجاري بتاريخ 2018/3/29م وشهادة اثبات القيد بغرفة التجارة والصناعة بتاريخ 2018/7/26م.
- 45% من قيمة العقد ستدفع بالدولار الأمريكي مقابل توريدات لم يفصح عن مدى توفرها بالسوق المحلي.
- لم تتضمن مسودة العقد اختصاص القضاء الليبي في فض المنازعات التي قد تطرأ نتيجة تنفيذ العقد.
- تحمل الطرف الاول مصاريف فتح الاعتماد المستندي بالرغم من أنها التزام على المقاول.
- قيمة التوريدات ستدفع بنسبة 100% دون حجز نسبة من قيمتها إلى حين اتمام أعمال التركيب.
- تمت الترسية على الشركة بالرغم من أن عرضها الوحيد بالمناقصة ولم يتم التقيد بما جاء بالمادة رقم (18) من اللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية، خصوصاً أن عرض الشركة يفوق القيمة التقديرية للمشروع.

مشروع تحويل حقل الحطبية:

من خلال مراجعة اجراءات التعاقد على المشروع المزمع التعاقد عليها بين شركة سرت لإنتاج وتصنيع النفط والغاز مع ائتلاف شركتي تقنية ليبيا للأعمال الهندسية وساييم الايطالية بقيمة 5,184,000 دينار ليبي ما يعادل 3,200,000 يورو لوحظ التالي:

- التعاقد عن طريق التكليف المباشر، مع التأخر في البث في تلك الاجراءات والتي تجاوزت مدة السنة من تاريخ صدور الاذن المسبق بالتعاقد.
- عدم توقيع محاضر اجتماعات اللجنة أرقام (2، 3، 7) من بعض الأعضاء وعدم حضورهم للاجتماعات الأخرى.
- اللجوء للتحكيم لدى غرفة التجارة الدولية بالرغم من أن الائتلاف تترأسه شركة تقنية ليبيا للأعمال الهندسية وهي شركة تتبع المؤسسة الوطنية للنفط.



- مسودة العقد لم تتضمن ما يفيد إلزام الشركة بسداد الضرائب المترتبة عن العقد وكذلك دفع ضمانا نهائيا للعقد.
- صدر قرار لجنة الادارة للشركة رقم (28) لسنة 2017 م بتشكيل لجنة تتولى التفاوض المباشر مع شركة تقنية ليبيا للأعمال الهندسية إلا أن اللجنة قامت بالموافقة على طلب الشركة المذكورة بإدخال شركة سايبم كشريك معها، دون أخذ موافقة لجنة الادارة على ذلك.
- قرار لجنة ادارة الشركة رقم (49) لسنة 2018 م اعتمد توصية لجنة التفاوض المباشر مع شركة تقنية ليبيا ولم يشير في ديباجته للائتلاف بينها وبين شركة سايبم.
- بالرغم من أن قيمة عرض الشركة يفوق وبنسبة كبيرة القيمة التقديرية للمشروع ومع ذلك تمت التوصية بالتعاقد معها.
- احالة العرض الفني إلى الإدارة الفنية رغم ان العمل من اختصاص اللجنة المكلفة بالتفاوض المباشر.

مشروع إعادة تأهيل وتجديد أنابيب (4) غلايات بمعمل إسالة الغاز

- من خلال مراجعة اجراءات التعاقد على المشروع المزمع التعاقد عليها بين شركة سرت لإنتاج وتصنيع النفط والغاز مع شركة سي بي ليبييا للنفط والغاز المشتركة بقيمة مالية 7,902,014 دينار ليبي.
- يلاحظ بالتقييم الفني ان مدة التنفيذ الذي تقدمت به الشركة المرسي عليها (180) يوماً بينما ما هو وارد بمحضر الترسية رقم (2018/07م) أن مدة التنفيذ (350) يوماً.
- التأخر في الإجراءات المتعلقة بالعطاء حسب ما هو وارد باللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية.
- لم يتم تضمين مسودة العقد الجهة المختصة بالفصل في المنازعات التي قد تطرأ جراء تنفيذ العقد.
- يلاحظ بأن الشركة ستقوم بدفع قيمة التوريدات بالكامل مقابل استلام تلك التوريدات دون حجز على نسبة من القيمة لحين الانتهاء من أعمال التركيبات.

مشروع استبدال (11) كم من خط الغاز قطر (34) بوصة البريقة . مصراته:

- من خلال مراجعة اجراءات التعاقد على المشروع المزمع التعاقد عليها مع شركة الشعلة المضيفة للمقاولات وخدمات الحقول النفطية بالتضامن مع شركة سولكومي التونسية وبقيمة مالية 6,100,000 دينار ليبي تبين عدم استيفاء أغلب متطلبات المصادقة.

الشركة الليبية الإماراتية لتكرير النفط (ليركو)

تأسست مصفاة رأس لانوف التابعة لشركة رأس لانوف سنة 1984م، بطاقة تصميمية لتكرير 220,000 برميل نפט خام يوميًا، حيث آلت للشركة الليبية



الإماراتية لتكرير النفط فرع ليبيا (ليركو) بموجب قرار الجمعية العمومية لشركة رأس لانوف رقم (3) لسنة 2009م الصادر في 2009/06/16م، بشأن نقل ملكية مصفاة رأس لانوف والمرافق المتعلقة بها إلى الشركة الليبية الإماراتية لتكرير النفط (ليركو) بناءً على موافقة المجلس الأعلى للنفط والغاز بالمؤسسة الوطنية للنفط، والاتفاقية الموقعة بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة تراستا للطاقة في 2008/07/14م، وأبرمت الاتفاقية وفقاً لأحكام القانون رقم (5) لسنة 1997م، بشأن تشجيع استثمار رؤوس الأموال الأجنبية؛ حيث تملك المؤسسة بموجبها 50% من رأس مال شركة ليركو، و50% الأخرى لشركة تراستا للطاقة المحدودة.

والغرض الأساسي لعمل الشركة هو تنفيذ المشروع (وهو امتلاك وتشغيل وصيانة ورفع كفاءة وتوسيع مرافق المصفاة الكائنة برأس لانوف)، وفقاً لمبادئ العمل السليمة وبالكيفية التي تحقق أقصى عوائد ومنافع اقتصادية وبأقل التكاليف والمصاريف على الشركة والمساهمين وفقاً للقوانين الواجبة التطبيق، كما يجوز أن تشارك في أعمال أخرى بشرط حصولها على موافقة مجلس الإدارة، على أن تسمح مستندات التأسيس والقانون الليبي بهذه الأعمال.

وتتولى هيئة مجلس إدارة الشركة إدارة أعمال الشركة وشؤونها من خلال أربعة أعضاء لكل طرف من المساهمين لمدة أربع سنوات مع مراعاة إعادة التعيين، حيث يعينهم المساهمون في رأس مال الشركة، كما أن المساهمين يقومان بترشيح رئيس هيئة مجلس إدارة الشركة ونائبه بالتوالي كل أربع سنوات، ويعقد مجلس إدارة الشركة اجتماعاً مرة كل ربع سنة على الأقل، ويكون النصاب القانوني عضوين عن كل مساهم على الأقل.

ويبلغ عدد العاملين بالشركة (361) موظفاً بمختلف إدارات الشركة وأقسامها، جلهم عناصر وطنية فيما عدا المدير التنفيذي من طرف الشريك الأجنبي للشركة وهو كندي الجنسية في حين بلغ عدد العاملين المنتهية خدماتهم (90) موظفاً (منذ تأسيس الشركة وحتى تاريخه)، ويلاحظ عدم وجود ملاك وظيفي معتمد مرفق بتوصيف وظيفي للوظائف المعتمدة.

ويلاحظ توقف النشاط الطبيعي للشركة، واقتصر الأمر على دفع المرتبات ومجموعة من الالتزامات المتعلقة بالإيجارات والتكاليف الجارية الأخرى، وما صاحب ذلك من قصور في الأداء المالي والمراجعة الداخلية، إذ أن آخر تقرير بملاحظات قسم المراجعة الداخلية كان موجهاً للإدارة المالية بالشركة بتاريخ 2014-08-14م، مع ملاحظة عدم وجود ما يفيد إعداد أي تقرير موجه لمجلس إدارة الشركة أو المدير التنفيذي، علاوة على أن المصروفات اليومية بما فيها المرتبات، والنقبات الإدارية تتم دون المراجعة المسبقة لمستندات الدفع الخاصة بها من قبل قسم المراجعة الداخلية، حيث تتم مراجعتها بشكل لاحق لصرفها.

أما آخر حسابات للنتيجة وقائمة للمركز مالي تم إعدادها ومراجعتها من طرف المراجع الخارجي كانت تخص السنة المالية 2011م، علاوة على إحالة القوائم المالية الخاصة بالسنة المالية 2012م للمراجع الخارجي بعد الانتهاء من



إعدادها ولم ينته المراجع الخارجي من مراجعتها، ويلاحظ أنه قد تم التعاقد مع الخارجي لمراجعة القوائم المالية للشركة لفترة أربع سنوات (2009-2012م)، وآخر موازنة تقديرية أعدت كانت تخص السنة المالية 2014م ولم يتم اعتمادها من مجلس الإدارة وذلك لنشوء خلافات داخله وعدم اجتماعه منذ نهاية 2013م، حيث نصت اتفاقية المشاركة على إعداد وتقديم الخطة المالية لمجلس الإدارة في موعد لا يتجاوز الأول من أكتوبر من كل عام، على أن تعتمد من مجلس إدارة الشركة.

ويعود السبب إلى توقف الشركة عن النشاط نتيجة الخلاف بين الشركاء حيث:

- الخلاف بين المساهمين في ليركو (المؤسسة NOC، ومجموعة تراسستا) جوهره تعويض الشريك الأجنبي عن سنة 2011م والتي كانت وظيفة المدير التنفيذي فيها للشريك الأجنبي بحجة عدم تمكنه من ممارسة صلاحياته أثناء تلك الفترة.
 - الخلاف بين إدارة ليركو والمؤسسة حول سعر وتوليفة خام التغذية (خام مسلة ذو الجودة العالية والسعر الأكثر-وخام السرير الأقل جودة وسعر).
 - الخلاف بين ليركو وشركة رأس لانوف حول حصة ليركو من تكاليف الحراسة والاستفادة من المرافق بالمجمع الصناعي رأس لانوف.
 - كل نقاط الخلاف المشار إليها تمت الإشارة فيها إلى آلية حلها إما بالتوافق بين أعضاء مجلس الإدارة أو المساهمون بحسب الأحوال عبر اللجوء لخبير متخصص، أو باللجوء للتحكيم في غرفة التجارة الدولية بباريس، أو باللجوء للقضاء وفقاً لأحكام القانون البريطاني، كما نصت الاتفاقيات المشار إليها إلى عدم تأثر نشاط ليركو التشغيلي في حال حدوث أي خلافات بين المساهمين أو بين أعضاء مجلس إدارة ليركو، وهو ما لم يتم التقيد به.
 - عدم قبول الشريك الأجنبي لمرشح المؤسسة لمنصب المدير التنفيذي في الدورة الخاصة بممثل المؤسسة في هذه الوظيفة.
- نتيجة لذلك توقفت الشركة عن النشاط لأسباب أغلبها يمكن حلها من خلال الرجوع إلى اتفاقيات الشراكة أو اللجوء إلى التحكيم بأي من درجاته ودون أن يتأثر النشاط الفعلي للمصفاة وما يترتب عليه من خسائر جسيمة يمكن تقديرها بنحو (850) مليون دينار ليبي فرغم التأخر في إعداد الميزانية العمومية للشركة إلا ان مقابلة الأرصدة المدينة بالدائنة يظهر تكبد الشركة لهذا لحجم من الخسائر، وفقاً لما يلي:

السنوات	نتيجة النشاط
2012	(85,151,322.762)
2013	(106,748,569.921)
2014	(116,437,860.944)
2015	(123,171,244.588)
2016	(131,628,576.332)
2017	(142,028,916.343)
2018	(149,371,180.668)
المجموع	(854,537,671.558)



شركة البريقة لتسويق النفط

مشروعات غرف التحكم بالشركة:

تم إنجاز بعض المشروعات من قبل عناصر وطنية بالشركة (لجنة صيانة وتطوير غرف التحكم بمستودعات النفط ومستودعات المطارات) مع تحميل تكلفة المواد الموردة من الخارج والمتوفرة بمخازن الشركة، إذ تم توفير تقريبا نسبة 80% من التكلفة التقديرية للمشروعات وذلك وفقا للجدول الآتي:

ر.م	اسم المشروع	رقم الموازنة	الميزانية المخصصة	الميزانية المصروفة	نسبة الزيادة عن التقديرات
1	غرفة التحكم طبرق زيت ثقيل	10355	2,500,000	1,100,000	%127
2	بنغازي - السرير - طبرق	15275	12,000,000	1,200,000	%900
3	عدادات قياس المنسوب نسبة الإنجاز 80%	مجموعة بنود	16,000,000	3,000,000	%433

ومن ذلك يلاحظ عدم دقة التقديرات المالية لبعض المشروعات مقارنة بالتكاليف الفعلية، حيث بلغت نسبة الزيادة بين 150% إلى 500% تقريبا، مما يستدعي إعادة النظر في الميزانية التقديرية لمشروعات شركة البريقة لتسويق النفط واستغلالها الاستغلال الأمثل.

ورشة صيانة اسطوانات الغاز:

- تم التكلفة في تاريخ 2005/2/28 مع شركة سيرجاً -الفرنسية.
- نسبة الإنجاز بند التوريد 100%.
- نسبة الإنجاز بند التركيب 80% المتبقي 20% لتشغيل الورشة.
- نسبة التدريب 0%.
- القيمة الإجمالية 3,443,964 يورو.
- القيمة المسددة 3,057,094 يورو.
- المتبقي 386,915 يورو وذلك مقابل التدريب والإشراف.
- الطاقة الإنتاجية من 400 -500 اسطوانة يوميا.
- الاسطوانات التي تحتاج الى صيانة بشكل فعلي في الشركة 105,000 اسطوانة.

تعبئة الغاز دوارتين بالمستودع طرابلس النفطي ودوارتين بمصراته:

- الشركة المتعاقد معها - شركة سيرجاً الفرنسية بموجب أمر شراء رقم 5750 سنة 2013م.
- القيمة الإجمالية 5,890,652 يورو.
- القيمة المتبقية 473,462 يورو.
- القدرة الإنتاجية 1200 اسطوانة في الساعة أي 9600 اسطوانة في الوردية وبذلك 40,400 اسطوانة للدورات الأربعة.
- نسبة الإنجاز 70%.



توريد وتركيب عدد 20 خزناً بالرصيف البحري طبرق:

- المشروع بقيمة 9,8 مليون دينار ليبي تنفيذ شركة كريوجان ولم يبدأ المشروع في انتظار فتح الاعتماد.

مشروع تركيب وتوريد أنظمة أوركال والملحقات الخاصة بها:

- الجهة المنفذة: الشركة الكونية لتكنولوجيا المعلومات.
- قيمة العقد: 4,129,558 ديناراً ليبيا، 3,104,931 دولاراً.
- قيمة التكلفة الإضافية: 387,625 دولار.
- تاريخ البدء في العمل: 2010/04/01 لمدة 218 يوم من تاريخ فتح الاعتماد.

ولوحظ أنه قد تم إنجاز مرحلة التعريف والإعداد والبناء أما المراحل المتبقية للمشروع والتي لم تنجز فهي المراحل الأساسية والهامة في المشروع والتي تتمثل في تدريب المستخدمين، واستكمال تجهيز وإعداد الانظمة على بيئة العمل الرئيسية، والمرحلة الأخيرة التي تشمل:

- نقل وتحويل والتحقق من البيانات الأساسية والارصدة الافتتاحية.
- اختبارات قبول المنظومات.
- الانطلاق الفعلي (التشغيل الفعلي لنظام ERP).
- تقييم المشروع ويشمل (تسليم الوثائق والمستندات - المهام الحالية - المهام المستقبلية).

وقد تبين توقيع محضر اتفاق بتاريخ 2018/09/02م بين شركة البريقة لتسويق النفط والشركة الكونية لتكنولوجيا المعلومات على ائهاء العقد بالتراضي بين الطرفين، مع تسهيل خطاب الضمان لصالح شركة البريقة لتسويق النفط وما قيمته 105,296 دولار واعادة دفعه بطريقة غير مباشرة لشركة الكونية لتكنولوجيا المعلومات عن طريق ترجيع الخصومات التي تمت من الدفعات السابقة وترجيع ما قيمته 20% من قيمة خطاب الضمان ويكون إجمالي ما تم ترجيعه لصالح المقاول 111,059 دولار، مما يعد تفريطاً لحقوق الشركة وضياح فرصة الاستفادة من المشروع.

شركة الخليج العربي للنفط

حقل السرير:

يقع حقل السرير لإنتاج النفط جنوب مدينة اجدابيا بحوالي 400 كم تصل طاقته الانتاجية إلى 250 ألف برميل في اليوم قابل للزيادة يتصل الحقل عبر انبوب طوله 513 كم الى ميناء الحريقة النفط، ومن خلال تقييم الحالة التشغيلية والفنية للحقل نورد ما يلي:

- يبلغ انتاج الحقل حالياً من 150 - 160 ألف برميل وخروج بعض الآبار عن الخدمة لحاجتها إلى صيانة وتنمية وتطوير.



- وحدات معالجة النفط الخام والمتمثلة في وحدتي فصل الغاز والمواد الكيميائية تشتغل بنصف كفاءتها وتحتاج إلى عمرة وتطوير.
- تقادم خزانات النفط الخام ولا يمكن تحميلها بسعتها التخزينية تجنباً لحدوث انهيار بجسم الخزانات وتحتاج إلى الكشف والصيانة الوقائية، كما ان السعة التخزينية للخزانات غير ملائمة لإنتاج الحقل.
- حاجة عدادات النفط المنتج إلى معايرة للتعرف على معدلات الحياض (DEVIATION) والتأكد من أنها في حدود المدى المسموح به.
- نقص إمدادات الطاقة الكهربائية للحقل ويتم تزويده ببعض الطاقة الكهربائية من حقل مسلة رغم توريد وتركيب ثلاثة توربينات للحقل من شركة سولار.
- عدم اتخاذ اجراءات فعلية بشأن حل مشكلة تلوث المياه الجوفية نتيجة تصريف المياه المصاحبة للنفط والمستخلصة خلال عمليات الإنتاج في المياه بالرغم من احتوائها على مواد مشعة.

حقل مسلة:

يقع حقل مسلة جنوب مدينة اجدابيا، بحوالي 350 كم تصل طاقته الانتاجية إلى 120 ألف برميل / اليوم يضخ إنتاجه الى حقل السرير حالياً، ويبلغ إنتاج الحقل حالياً حوالي 70 ألف برميل يوميا ويرجع سبب تدني الانتاج للآتي:

- توقف عدد كبير من الآبار يقدر حوالي 40% وتحتاج إلى تطوير وصيانة>
- تلف كامل لخزان الانتاج منذ سنة 2011 ولم يتم إنشاء البديل كما أن خزان التجميع تحت الصيانة من أصل عدد 2 خزانات تجميع.
- حاجة المنظومة الإلكترونية للقياس والمعايرة الى التحديث.

حقل الماجد:

وهو يتبع حقل مسلة ويقع غربه بمسافة 60 كم تصل انتاجية الحقل إلى 4 آلاف برميل يوميا يضخ إنتاجه إلى حقل النافورة عبر خط طوله 104 كم، حيث يلاحظ تدني مستوى الإنتاج بسبب توقف بعض الآبار وعطل غرفة التحكم ويحتاج الحقل للتحديث والتطوير للمحافظة على معدلات الإنتاج.

ومن خلال متابعة مشروعات شركة الخليج العربي للنفط، يلاحظ ما يلي:

- مشروع استغلال الغاز عقد رقم 2015-462، ويهدف إلى استغلال الغاز المعدوم بدلا من حرقه، وبالتالي القضاء على التلوث البيئي الناجم من جراء انبعاث الغازات السامة الناتجة من احتراق تلك الغازات والقضاء على التلوث.

- تم توقيع العقد مع شركة فيروستال -مان (سابقا) خلال سنة 2015.
- حتى تاريخه لم يتم الانتهاء من الاعمال الهندسية، وان نسبة الانجاز لم تتجاوز (8%)، علاوة على عدم وجود أي تقارير فنية بالحقل عن مراحل الإنجاز.

- مشروع توريد وتركيب مكثفات تحسين القدرة الكهربائية ويتضمن:



- عقد توريد المعدات رقم 2013-336، تنفيذ شركة RWW بقيمة 3,165,000 دينار نسبة الإنجاز 85%، حيث تم توريد المعدات، إلا أنه خلال عملية الشحن البحري تعرض أحد المكثفات للضرر واخر زيارة لفنيين الشركة المعنية تمت في شهر 9-2018 وغادروا الموقع دون القيام بأي أعمال.
- عقد الأعمال المدنية رقم 2016-472، تنفيذ شركة الإشارة بقيمة 1,400,670 دينار نسبة الانجاز 80% ، المشروع متأخر مقارنة بالمدة الزمنية المحددة ويتطلب مراعاة عدم وجود ازدواج في مجال العمل وتقييم الأضرار الناجمة لأحد المكثفات وتحديد المسؤولية.
- تركيب مشعبات بالمجمعات 24-15-5 عقد رقم 2011-325، الشركة المنفذة- فيروستال -وتبلغ قيمته 665,310 دينار والعمل جارٍ بورش الشركة لتحويل هذه المشعبات وتبلغ نسبة الانجاز 38% والعمل متأخر جدا مقارنة بالمدة محددة دون وضوح الأسباب.
- مشروع إنشاء مطبخ وصالة طعام عقد رقم 2015-462، تنفيذ شركة G.E.P.C القيمة غير وارده بالكشوفات المقدمة من شركة الخليج، تم تسليم اعمال العقد استلاما ابتداءيا بشروط وملاحظات بتاريخ 24-5-2017 وحتى تاريخه لم يتم معالجة الملاحظات.
- تجديد صالة الطعام عقد رقم 2016-471، تنفيذ شركة الدبوسية قيمته المالية 1,790,532.00 دينار نسبة الإنجاز 50% تمت الزيارة الميدانية والعمل جاري في رصف الصالة ولوحظ تأخر العمل مقارنة بالمدة الأصلية حيث تم تمديد مدة العقد حتى 2019-6-6- كما لوحظ القيام ببعض الأعمال تدخل ضمن نطاق عقد الانشاء المشار إليه وتحديداً استبدال سقف صالة الطعام.
- توريد وتركيب أنابيب لربط خمسة آبار عقد رقم 201-455، تنفيذ شركة فيروستال تم أستلام الموقع 2017-2-16 مدة التنفيذ ثمانية أشهر تم تمديد العقد حتى 2018-12-31 تم الانتهاء من ربط ثلاثة آبار وجاري العمل على تسليم اثنان، مع ملاحظة تأخر التنفيذ.
- ربط آبار في حقل مسله والسرير عقد رقم 2017-477 ، تنفيذ شركة زلطن للخدمات النفطية مدة التنفيذ ثمانية أشهر، تم استلام الموقع في 2018-3-3 نسبة الانجاز 2% حيث لم يتم الانتهاء من الاعمال الهندسية ويعتبر العمل متأخر جدا.
- توريد وتركيب منظومة تبريد المخازن عقد رقم 2018-479، تنفيذ شركة مجموعة الساند قيمة العقد 929,040 دينار بداية تنفيذ العقد 2018-4-12 مدة التنفيذ ستة أشهر، نسبة الإنجاز 1% ولا يوجد أي أعمال بالموقع ولم يتم اعتماد الأعمال الهندسية بعد ويعتبر العمل متأخر جداً دون وضوح الأسباب.



- سبق تنفيذ مشروع توريد وتركيب ثلاث توربينات توليد كهرباء بقدرة إنتاجية 5 ميغاوات لكل منها، مع ملاحظة توقف إحداها عن العمل ولم يتم حل مشكلة نقص الطاقة الكهربائية للحقل.
- مشروع تأهيل مطار مسلة عقد رقم 453-2014، تنفيذ شركة الخبرات بقيمة 5,562,500 دينار تم الانتهاء من أعمال الاسفلت وطلاء المهبط منذ نهاية 2014 ونسبة الانجاز %82 ومتبقي الاعمال الكهربائية في انتظار فتح الاعتماد المستندي والمهبط في الخدمة وغير متاح للطيران الليلي، الامر الذي يتطلب ضرورة العمل على حل موضوع الاعتماد المستندي.
- مشروع استبدال شبكة مياه الشرب بالحقل عقد رقم 327-2012 ، تنفيذ شركة أبراج للخدمات النفطية بقيمة 1,200,000 دينار بداية التنفيذ-11 2013 مدة التنفيذ 12 شهر اخر تمديد حتى 2017-12 نسبة الانجاز %98 لم يتم تسليم المشروع بعد لتأخر المقاول في تقديم الرسومات التنفيذية وتوريد معدات صيانة الشبكة.
- مشروع صيانة خزان الزيت 901 عقد رقم 1-2016 ، تنفيذ شركة فاوس بقيمة 3,593,971 ديناراً تم زيادة القيمة بمبلغ 391,676 دينار وزيادة مدة العقد حتى 2018-6 نسبة الانجاز الفنية %67، ويلاحظ تأخر تنفيذ المشروع بسبب إجراء بعض الأوامر التعديلية التي لم تأخذ في الاعتبار مع العلم أن الخزان قد تعرض سنة 2011 للحرق الجزئي.

مصحة النفط طرابلس

من خلال متابعة المشروعات بالمصحة تبين الآتي:

- تجزئة العقود والتي تفوق قيمتها خمسة ملايين دينار إلى مجموعة عقود بقيم أقل مع نفس الشركات المتعاقد معها للتهرب من المراجعة السابقة لديوان المحاسبة.
- عدم التقيد باللائحة الموحدة للتعاقد الخاصة بالمؤسسة الوطنية للنفط فيما يخص طرح المشاريع في مناقصات عامة.
- لا يوجد عضو قانوني ضمن لجنة العطاءات المشكلة بقرار رئيس لجنة إدارة المصحة رقم (11) لسنة 2016 م.
- وجود مبنى مستشفى جديد داخل الموقع العام للمصحة خاص بالنساء والولادة يتكون من أربعة أدوار وبدروم بسعة (55 سريراً) بالتجهيزات تم تنفيذه بواسطة الشركة المثالية الفنية للمقاولات منذ أكثر من عشرة سنوات لصالح شركة الواحة وهذا المبنى لم يتم استغلاله واستعماله منذ فترة زمنية طويلة تزيد على أربعة سنوات وذلك لوجود خلافات وتنازع قضائي حول المبنى.
- مبنى المصحة الرئيسي قديم ولم تجرى عليه عمليات تحديث وتطوير فهو مكون من طابق واحد موزع به معظم حجرات الكشف المختلفة بالإضافة الى الأسعاف وباقي عناصر العيادات الخارجية مما أدى الى وجود ازدحام كبير للمرضى والمراجعين بممرات المصحة كما توجد به العديد من العيوب



الواضحة بحكم الزمن بالإضافة إلى وجود عدة مباني للخدمات المختلفة متمثلة في مخازن للأدوية ومخازن عامة ومصنع للغازات ومعامل للتحليل والصيدلية وعمارات لسكن العناصر الطبية وغيرها من المباني موزعة بطريقة عشوائية في الموقع العام للمصحة وبطريقة سيئة الأمر الذي يجعلها لا تتناسب مع الأهمية والإمكانات التي يتمتع بها قطاع النفط.

شركة الزاوية لتكرير النفط

نتائج متابعة المشروعات

- كثرة الأعطال بمعظم الوحدات الإنتاجية نتيجة لتقادم المصفاة مما يساهم في ضعف الإنتاج ويتم التعامل مع هذه الأعطال اليومية من خلال الإدارات الفنية بالشركة.
- توقف الوحدة الأولى من وحدات التكرير عن العمل منذ عطل التوربينات الغازية، وذلك لعدم وجود القدرة الكافية من الطاقة الكهربائية لتشغيلها من الشبكة الداخلية أو الشبكة العامة.
- توقف وحدتي إنتاج إسفلت الزاوية وبنغازي لعدم وجود المادة الخام (المقطوف).

ومن خلال متابعة المشاريع الجاري تنفيذها بالمصفاة فقد تبين:

- مشروع استكمال الجزء المتبقي من شبكة مياه المطافئ:
 - الجهة المنفذة: شركة أعمار ليبيا للأعمال والاستشارات الهندسية.
 - رقم العقد: 2014/01
 - قيمة العقد: 2,699,649 دينار ومدة التنفيذ 11 شهراً.
 - نسبة الإنجاز: 32%.
 - الموقف التنفيذي: تدني وبطيء في تنفيذ أعمال المشروع نتيجة للوضع الأمني وبعض المشاكل التي توجه المقاول من حيث النقص في العمالة المحلية.
- توريد وتركيب عدادات قياس التدفق للخام والمنتجات النفطية.
 - جهة المنفذة شركو كرونا (الهولندية).
 - رقم العقد: أمر شراء AZF – 006109
 - قيمة العقد: 5,899,999 يورو ومدة التنفيذ 64 أسبوعاً.
 - نسبة الإنجاز: 90%.
 - الموقف التنفيذي: بعد المفاوضات مع المقاول سوف يتم العمل على استكمال المشروع وتشغيله بحلول 2019/10م.
- تطوير منظومة التحكم بالوقود الغازي:
 - جهة المنفذة: شركة الرضا الليبية.
 - رقم العقد: 2014/5م.



- قيمة العقد: 568,159 دينار ومدة التنفيذ 20 أسبوعاً.
- نسبة الإنجاز: 45%
- الموقف التنفيذي: سيتم استئناف أعمال المشروع أثناء فترة توقف المصفاة للعمرة السنوية لسنة 2019م.
- مشروع الصيانة الوقائية للخزانات بموقعي الزاوية ومصنع أسفلت بنغازي.
 - جهة المنفذة: شركة سوكومنين (تونسية)
 - رقم العقد: 2012/07م.
 - قيمة العقد: 25,507,156 دينار ومدة التنفيذ 56 شهراً
 - نسبة الإنجاز 93 %
 - الموقف التنفيذي: جاري التنفيذ والمتوقع إنتهاء أعمال الصيانة في شهر 2019/4م.
- مشروع تحديث أنظمة التحكم والمراقبة بالمصفاة (D C S).
 - الجهة المنفذة: ائتلاف شركتي (إي.بي. لي) وأتوميشن ديفيجن إس. بي. إي.
 - قيمة العقد: 78,768,265 دينار
 - مدة التنفيذ: 22 شهراً
 - نسبة الإنجاز: 77%
 - الموقف التنفيذي: جاري التفاوض مع ائتلاف شركتي التنفيذ بشأن إستئناف بعض الأعمال وإمكانية تنفيذها من خلال مقاولين محليين بالباطن وذلك بسب القوة القاهرة التي تمر بها البلاد.
- مشروع دراسة معالجة المياه الجوفية والتربة بالمنطقة النفطية بالزاوية:
 - جهة المنفذة: معهد النفط الليبي.
 - رقم العقد: 2017/03م.
 - قيمة العقد: 2,424,750 دينار ومدة التنفيذ 12 شهراً.
 - نسبة الإنجاز 0%.

مشروع توريد وتركيب تربيته غازية بقدرة 16.10 ميغا وات

من خلال مراجعة اجراءات التعاقد على المشروع المزمع التعاقد عليه بين شركة الزاوية لتكرير النفط وشركة اوورد بيراند المحدودة البريطانية وبقيمة مالية 26,078,746 ديناراً لوحظ التالي:

- تمت دعوة الشركات للعطاء عن طريق المناقصة المحدودة وبعد انتهاء اللجنة من التقييم الفني والمالي المسعر وإعلان الأسعار قامت اللجنة بطلب تخفيض العروض الامر الذي ترتب عليه تغير في اسعار العروض أعطى الافضلية للشركة المرسي عليها التي قامت بتخفيض قيمة عرضها بنسبة (30.34 %) دون وضوح الأساس القانوني الذي استندت عليه اللجنة في



ذلك وما إذا أخذت في اعتبارها التخفيض الكبير للشركة المرسي عليها ومدة التنفيذ للشركة المنافسة عند التوصية بالترسية.

- يقتصر نشاط الشركة المزمع التعاقد معها على الاستشارات الهندسية والتدريب والتطوير، في حين ان موضوع العقد توريد وتركيب توربينه غازية وان المستندات أو الإفادات بسابق الخبرة المحالة إلينا لا تخص الشركة المزمع التعاقد معها.
- تم تغير لجنة العطاءات قبل انتهائها من الأعمال الموكلة إليها.
- انتهاء صلاحية شهادة إثبات قيد الشركة بالسجل التجاري بتاريخ 2018/2/13م.
- لوحظ بأن نسبة الأعمال الإضافية الواردة بالمادة (12) من مسودة العقد تخالف اللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات النفطية التي تشترط ألا تزيد تلك النسبة عن (10%) من قيمة العقد.
- عدم وضوح الأسس والمعايير التي على أساسها تم اعتماد سعر التعاقد بالرغم من ملاحظة ارتفاع سعر قيمة الميجاوات الواحدة عن الأسعار المتعارف عليها.

الشركة العامة لنقل وتوزيع الغاز

يلاحظ توقف جميع العقود التي تم التعاقد عليها منذ سنة 2009م إلى تاريخه، وفقاً للتفصيل التالي:

ت	اسم المشروع	القيمة الإجمالية	تاريخ التعاقد	مدة التنفيذ	نسبة فني	الانجاز مالي
1	خط الغاز (الانتصار – السرير)	147,596,984	2009/8/26	12 شهر	95%	74%
2	الإشراف على مشروع الانتصار-السرير	3,871,388	2010/9/27	12 شهر	65%	62%
3	تنفيذ مشروع شبكات الغاز الطبيعي لمدينة بنغازي المرحلة الاولى	15,343,294	2010/12/5	19 شهر	26.99%	42%
4	الإشراف على تنفيذ خط الغاز الطبيعي بنغازي	357,244	2013/2/5	19 شهر	45%	80%
5	تنفيذ مشروع شبكات الغاز الطبيعي لمدينة طرابلس المرحلة الاولى	20,222,842	2010/12/5	12 شهر	7%	15%
6	الإشراف على تنفيذ خط الغاز الطبيعي طرابلس	357,244	2013/2/5	12 شهر	5%	15%

جهاز تطوير مشروعات المناطق النفطية

من خلال متابعة مشروعات وعقود الجهاز نورد الملاحظات التالية:

- مشروع تنفيذ عمارات سكنية عدد 31 للعائلات مدينة راس لانوف.
 - رقم العقد: ت 2006/44.
 - الجهة المنفذة: الشركة الليبية للبناء والتنمية.
 - قيمة العقد: 13,102,967 ديناراً.
 - قيمة الاعمال الاضافية: 4,102,967 ديناراً.



- تاريخ البدء في العمل: 2006/05/15 لمدة 32 شهراً.
 - نسبة الإنجاز: 94%.
 - الموقف التنفيذي: المشروع متوقف حالياً وتم استلام عدد 27 عمارة تحتوي على 108 شقة سكنية لم يتم تنفيذ بند الرصف للأعمال الخارجية وإضافة بعض الأعمال للمشروع وهي إصلاح الأضرار الناتجة عن الحرب التي مرت بها المنطقة.
 - مشروع تنفيذ عدد 10 عمارات للعزاب:
 - رقم العقد: ت 2006/45.
 - الجبهة المنفذة: الشركة الاركان الوطنية.
 - قيمة العقد: 7,885,555 ديناراً.
 - قيمة الأعمال الإضافية: 3,071,121 ديناراً.
 - تاريخ البدء في العمل: 2006/05/15 لمدة 28 شهراً.
 - نسبة الانجاز: 96%.
 - الموقف التنفيذي: عدد 10 عمارات استلام نهائي لم يتم بند تنفيذ أعمال الرصف وجاري العمل على استئناف المشروع.
- ويلاحظ بالخصوص:
- عدم وجود ما يفيد أخذ الإجراءات حول المشاريع المتوقفة لاستكمالها والاستفادة منها على الرغم من أن نسبة الإنجاز الفنية عالية لهذه المشاريع.
 - عدم وجود الملفات الفنية المتعلقة بالمشاريع لدى إدارة المشروعات بالجهاز.
 - تم إنشاء فرع الجهاز التنفيذي بالمنطقة الوسطى بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (20 / 2013) بشأن تنظيم الجهاز التنفيذي المادة رقم (4) والمتعلقة باقتراح خطة عمل الجهاز بالمناطق المجاورة للحقول والمنشآت النفطية.
 - ضرورة التنسيق بين البلديات ومكاتب مشروعات صحة أو غيرها والفروع في المشاريع المقترحة حتى لا تحدث ازدواجية في أعمال الصيانة بين الجهاز ووزارة الصحة.



الباب الرابع: القطاعات الاقتصادية

الفصل الأول: قطاع الاقتصاد والصناعة

بلغت جملة المخصصات المعتمدة لقطاع الاقتصاد والصناعة وفق التقسيمات الواردة بالترتيبات المالية للعام 2018م نحو (251,170,000) دينار، في حين بلغ ما تم تسييله منها نحو (95%) من إجمالي المخصصات على النحو المفصل في الجدول التالي:

الباب	قطاع الاقتصاد والصناعة	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة
الباب الأول	ديوان الوزارة	6,000,000	5,000,000	4,585,437
	المناطق	185,000,000	181,081,125	182,447,645
	الجهات التابعة	37,520,000	38,020,000	29,651,328
	إجمالي الباب	228,520,000	224,101,125	216,684,410
الباب الثاني	ديوان الوزارة	5,000,000	5,000,000	3,750,000
	المناطق	4,000,000	4,000,000	3,170,000
	الجهات التابعة	13,650,000	12,950,000	9,712,500
	إجمالي الباب	22,650,000	21,950,000	16,632,500
الإجمالي العام		251,170,000	246,051,125	233,316,910

وقد قام الديوان بفحص ومراجعة حسابات ديوان الوزارة وبعض الجهات التابعة لها وكانت النتائج على النحو التالي:

ديوان وزارة الاقتصاد والصناعة

بلغت جملة المخصصات لديوان الوزارة عن السنة المالية 2018م نحو (10,000,000) دينار عن البابين الأول والثاني وذلك بنسبة زيادة طفيفة عن مخصصات السنة السابقة بواقع (1%)، إلا أنه وبالرغم من انخفاض مخصصات الوزارة عن الباب الأول بواقع (18%) مقارنة بالسنة السابقة فقد شهدت مخصصات الباب الثاني ارتفاعاً بواقع (31%) والجدول التالي يبين ذلك: الموقف التنفيذي لمخصصات ديوان الوزارة 2018م مقارنة بالسنة السابقة:

الباب	2017	2018	نسبة التغير
الباب الأول	6,100,000	5,000,000	%18
الباب الثاني	3,800,000	5,000,000	%31

وبمقارنة مخصصات السنة المالية 2018م بمصروفات السنة السابقة يتضح زيادة مخصصات الباب الثاني بواقع (215%)، وبالتالي فهي زيادة غير مبررة في ظل عدم قدرة الوزارة على استنفاد مخصصاتها في السنة السابقة والبيان التالي يبين ذلك.

الموقف التنفيذي لمصروفات ديوان الوزارة 2017م:

الميزانية	المفوض	المسبل	المصرف الفعلي	الرصيد
الباب الأول	5,600,000	4,523,670	5,370,140	229,860
الباب الثاني	3,800,000	3,773,840	1,585,440	2,214,560
إجمالي البابين	9,400,000	12,297,510	6,955,580	2,444,420



ومن خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية المطبق بديوان الوزارة وفحص عينة من معاملات الصرف تبين الآتي:

- عدم اعتماد الملاك الوظيفي للوزارة.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في أداء واجباته المسندة اليه على النحو الذي حددته اللائحة التنظيمية للوزارة الصادرة بموجب قرار وزير الاقتصاد رقم (833) لسنة 2013م ومن أهمها:
 - إغفال الجرد المفاجئ للخزائن الرئيسية والفرعية، فضلاً عن إغفال إعداد التقارير اللازمة عنها، للتأكد من سلامة تطبيق إجراءاتها.
 - مراجعة ومتابعة الاعتمادات المستندية المفتوحة من سنوات سابقة.
 - مطابقة المرتبات الشهرية من خلال بطاقة المرتبات.
 - مراجعة السجلات المالية وقيودها.
 - مراجعة الالتزامات المترتبة على الوزارة والتأكد من صحتها وعدم تكرارها.
 - متابعة الإيرادات بدقة من حيث طلب كشف حساب المصرف ومطابقته بالمحصل فعلاً مع إيصالات القبض وسجل الإيرادات لمكتب السجل التجاري ومكتب التراخيص، وإعداد التقارير للإدارة العليا.
 - متابعة حسابات خارج الميزانية المرحلة من سنة لأخرى، وإعداد التقارير بأسباب الترحيل والحلول الواجب تنفيذها طبقاً للقوانين واللوائح.
 - المراجعة المستندية للحسابات الختامية والعراقيل التي تواجه الإدارة المالية في إقفالها لحساباتها الختامية المتأخرة.
- إغفال إمسك السجلات المالية الضرورية والمساعدة بالقسم المالي (سجل تحليل الودائع، سجل الالتزامات المالية، سجل دفتر يومية الصندوق للباب الاول، سجل حسابات خارج الميزانية).
- إغفال إعداد أذونات صرف لبعض الالتزامات ومراجعتها في حينها للتأكد من صحتها، وعدم صرفها في السابق.
- إغفال إحالة أذونات الصرف المعدة حول أغلب التزامات الوزارة لمكتب المراجعة الداخلية لغرض مراجعتها في حينها للتأكد من صحتها وعدم تكرار صرفها وتوثيقها.
- التراخي في اتخاذ الإجراءات اللازمة بدمج حسابات وزارة الصناعة سابقاً من خلال تشكيل لجنة لحصر الحسابات المفتوحة طرف المصارف لصالح وزارة الصناعة وإجراء التسويات المالية اللازمة لها وحصر الأصول والموجودات والالتزامات، بالمخالفة لنصوص المواد (209-210-211-212) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بعمليات بالجرد الفعلي للأصول والمخازن لسنة 2017م، بالمخالفة لأحكام المواد من (292 إلى 301) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- القيام بفتح حساب مصرفي لإيداع الإيرادات التي تحصل عن طريق الخزينة الفرعية، دون الحصول على الموافقة المسبقة من وزارة المالية، إضافة إلى إغفال الوزارة إعداد الحساب الختامي لهذا الحساب.
- إغفال فتح بطاقات المرتبات لموظفي الوزارة، بالمخالفة لأحكام المادة (126) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال ختم أدونات الصرف المدفوعة وجميع المستندات المرفقة لها بختم يفيد الصرف وتوقيع رئيس قسم الخزينة بجانبه مع بيان تاريخه تفادياً لعدم تكرار صرفها، بالمخالفة لأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بأرصدة تخص مساهمات الضمان والتضامن والجهاد بحساب الباب الثاني رقم (1472) بمصرف ليبيا المركزي خلال سنة 2017م بدل إحالتها إلى جهاتها، فضلاً عن مخالفة إجراء تحصيلها بالباب الثاني مما يعد مخالفاً للنظم والتشريعات المنظمة لذلك.
- تولى مهام قسم الخزينة من قبل موظف متقاعد تم الاستعانة به بموجب عقد عمل بالمخالفة للمادة (37) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الوزارة بصرف مكافآت لأفراد الحماية بالوزارة وعددهم (30) فرد حماية بواقع (1,000) دينار شهرياً لكل فرد تصرف باسم أمر القوة (ع م ح) وبيانها على النحو التالي:

البند المخصص منه	القيمة	أذن الصرف
مصروفات سنوات سابقة	30,000	3/ 6
مصروفات سنوات سابقة	120,000	5/ 1
مصروفات سنوات سابقة	120,000	10/7
مصروفات سنوات سابقة	30,000	10/8
مصروفات سنوات سابقة	30,000	10/9
مكافآت لغير العاملين	30,000	8/18
مكافآت لغير العاملين	60,000	12/35
	420,000	الإجمالي

- حيث أن الأعمال المكلفة بها القوة تعتبر من صميم اختصاصها، وتحميلها كالتزامات جاء بالمخالفة ولا يستند لأي قانون.
- تكرار صرف المعاملات المالية التي تخص شركة طرابلس الكبرى للدعاية والإعلان مقابل أعمال طباعة نماذج وأختام للوزارة بمبالغ متفاوتة، وذلك من خلال استخدام نفس أوامر التكاليف لإتمام العمليات وتقديمها من ضمن المستندات المعززة لعمليات الصرف فضلاً على استخدام نفس أدونات الاستلام الخاصة بمخازن الوزارة (الأصل والصور) من ضمن المرفقات.
- قيام الوزارة بصرف مبالغ مالية وتحميلها على بند نفقات السفر والمبيت مقابل مصروفات خاصة بتذاكر سفر الوزير وأفراد أسرته وعددهم (6) اشخاص لصالح شركة الطائر الأبيض للسفر والسياحة بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م، بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات بديوان الوزارات بيانها على النحو التالي:



القيمة	البيان	اذن الصرف
14,644	عدد (6) تذاكر سفر خط تونس _ القاهرة _ تونس	7/18
30,038	عدد (6) تذاكر سفر خط تونس _ اسطنبول _ تونس	8/17
20,140	عدد (6) تذاكر سفر خط تونس _ القاهرة _ تونس	12/32
1,067	عدد (1) تذاكر سفر خط تونس _ القاهرة _ تونس	12/32
65,889	الاجمالي	

- قيام الوزارة بإبرام عقد ايجار سكن لموظفي الوزارة وترتيب التزام على الدولة دون سند قانوني، الامر الذي يتطلب إلغاء العقد المبرم أو استقطاع قيمة العقد من مرتبات المستفيدين.
- إغفال فتح ملفات للسيارات المملوكة للوزارة ومتابعتها سنوياً ودورياً.
- وجود مجموعة من الموظفين الموفدين للخارج كملحقين تجاريين لم يقوموا بتسليم ما بعهدتهم من سيارات ملكيتها للوزارة والجهات التابعة وبيانها كالتالي:

ت	نوع السيارة	رقم اللوحة	المستفيد	ملكية السيارة	الدولة
1	متشي لانسر	63077 شعبي عام	ز ع ا	هيئة الاشراف على التامين	تركيا
2	تويوتا كامري	6366\5	م م ق	مركز تنمية الصادرات	بريطانيا
3	فولكس باصات	4529	ش ع ص	الهيئة العامة للمعارض	اسبانيا
4	فولكس باصات	763230\5	ع م ع	هيئة تشجيع الاستثمار	الامارات
5	تويوتا كامري	11922\25	ع م ع	الوزارة	تونس

صندوق موازنة الاسعار

- تحصل الصندوق على سلفة بقيمة (300) مليون دينار ليبي من مخصصات الطوارئ لغرض توريد السلع الأساسية للمواطن بسعر الصرف الرسمي وبينت نتائج مراجعة أعمال الصندوق التالي:
 - إجمالي الرصيد الممنوح لتوريد السلع 300,000,000 دينار.
 - قيمة الغطاء النقدي للاعتمادات المستندية المفتوحة 238,940,648 دينار.
 - المسدد حسب الاعتمادات المفتوحة 111,817,068 دينار.
 - طرح منها قيمة الاعتمادات الملغية 127,289,936 دينار.
 - الرصيد في 2018/12/31 م 188,349,288 دينار.
- حيث لوحظ من خلالها الآتي:
 - تم تسوية السلفة في نهاية سنة 2018 م وأصبح رصيدها 299,517,147 ديناراً.
 - قصور الصندوق في استخدام كامل القيمة لتغطية احتياجات المواطنين من السلع المعتمدة بالخصوص.
 - انحراف المصرف المركزي عن دوره حيث تسببت تصرفاته من قيامه بدور الرقابة والتفتيش على إجراءات التعاقد ورفض فتح الاعتمادات



- المستندية التي تقدر بعدد 11 اعتماداً بقيمة إجمالية 66,130,000 دينار بحجة ارتفاع الأسعار بعدم الاستفادة من البرنامج كما خطط له.
- الاعتمادات الملغية المحملة على سنة 2017م عددها 28 اعتماداً بقيمة إجمالية 127,289,936 ديناراً كانت بسبب امتناع الشركات عن التنفيذ لارتفاع وتقلبات الأسعار وعدم جدية الشركات بالتنفيذ.
 - بلغت المصروفات السلعية المحلية خلال الفترة من 2018/1/1م إلى 2018/12/31م مبلغ قدره 3,690,409 دينار.
 - بلغت المعاملات المالية التي خضعت للمراجعة اللاحقة عدد 67 معاملة بقيمة إجمالية 89,529,659 ديناراً وخلصت نتائج المراجعة إلى عدم المصادقة على إجراءاتها للأسباب التالية:
 - قيام إدارة الصندوق بإتمام إجراءات الصرف للشركات الموردة من الخارج بالرغم من عدم تصديقها لعقودها القديمة المبرمة في سنة 2011م و2012م من مصلحة الضرائب.
 - عدم قيام إدارة الصندوق بعرض عقود التوريدات الخارجية والمحلية على مصلحة الضرائب.

العقود القديمة

- قيام إدارة الصندوق بفتح الاعتمادات المستندية المحملة على العقود التي تزيد قيمتها على 500 ألف دينار والصرف عليها دون التزامها بعرض المعاملات المالية للمراجعة اللاحقة.
- قيام إدارة الصندوق باستلام التوريدات الخارجية بالمخازن دون تكليف لجان فنية متخصصة لإعداد محاضر الاستلام بالقبول لهذه التوريدات وفق المواصفات التعاقدية والتي نصت عليها المادة 12 من اللائحة المالية للصندوق.
- فتح اعتمادات مستنديه للتوريدات الخارجية بما يزيد على 200 اعتماد مستندي بقيمة تقريبية 1,368,993,760 دينار وما تم عرضه من بين هذه الاعتمادات على الديوان للمراجعة المالية لا يتجاوز 20 اعتماداً مستندياً والتي أبرمت عقودها ما بعد سنة 2011م.
- إلغاء ما يقارب من 38 اعتماداً مستندياً محملة على عدد 38 عقد توريد بقيمة إجمالية تقريباً 500,866,284 ديناراً ولم يتم عرضها على ديوان المحاسبة.
- قصور إدارة الصندوق في إلزام الشركات المتعاقد معها بتقديم خطاب الضمان التأمين النهائي أو خصم هذا التأمين من مستحقات المقاول.
- تعلية قيمة بعض الاعتمادات دون عرض إجراءات الإضافة وإجراءات الصرف على ديوان المحاسبة.
- قيام إدارة الصندوق باستلام التوريدات الخارجية بمخازن الطرف الأول دون إلزام الشركات المتعاقد معها لتغطية قيمة التأمين على التوريدات



- الخارجية الموردّة عن طريق البر حتى استلام مخازن الطرف الأول لبعض السلع الموردّة على الاعتمادات.
- قيام إدارة الصندوق بتغيير العقود المبرمة لسنة 2017م والصرف عليها بالمخالفة لكتاب الديوان القاضي بعدم المصادقة على إجراءات التعاقد.
 - قيام المصرف الليبي الخارجي بإلغاء الاعتماد رقم 11-208-00393 المفتوح لصالح شركة سيكام التونسية المتعلق بموضوع العقد رقم 2011/86م الخاص بتوريد سلعة الطماطم وفتح اعتماد آخر دون وجود موافقة من إدارة الصندوق الأمر الذي ترتب عليه دفع مصاريف وعمولات مصرفية لازالت الشركة تطالب إدارة الصندوق بترجيح قيمة هذه العمولة والمصاريف.
 - قيام إدارة الصندوق باسترجاع أقساط ضريبة تسجيل العقود من مستحقات الشركات دون تقديم كشوفات توضح التسوية المالية بين ما هو مستحق على قيمة العقود وما هو مخصوم من مستحقات الشركات حيث تبين من خلال مراجعة المعاملات المالية المصروفة على الاعتمادات المستندية المفتوحة لعام 2017م وجود فروقات مستحقة على الشركات لم يتم استرجاعها من حسابها.
 - قيام الصندوق بسداد مصاريف فتح الاعتمادات المستندية لبعض الشركات المتعاقد معها نيابة عنها بالمخالفة لنصوص لائحة العقود الإدارية.
 - عدم التزام المصرف الخارجي بتزويد إدارة الصندوق بإشعارات الخصم من الاعتمادات مقابل الشحنات المصروفة على الاعتماد حسب إفادة إدارة الصندوق وعدم اعتماد مستندات الشحن.
 - ورد ببعض مستندات الإفراج على الشحنات خصم مبالغ مقابل الاختلافات في المواصفات وغرامات التأخير وغيرها لم ترفق بالمعاملات المالية المحالة للديوان وعدم إرفاق تقرير معتمد يوضح كيفية تحديد قيمة هذه الخصميات.
 - تراخي الصندوق في إتمام المطابقة مع المصرف الليبي الخارجي بشأن الاعتمادات المستندية المحملة على العقود المبرمة سنتي 2011م، 2012م والبالغ عدد 60 اعتماداً وتحديد إجمالي تكاليف هذه الاعتمادات، حتى يتم إقفالها ومعرفة ما توصل إليه الصندوق لإقفال هذه الاعتمادات.
 - لوحظ على المعاملات المالية المتعلقة بعقود التوريد الخارجية عدم تعزيزها بالإقرارات الجمركية للشحنات الموردّة والداخلية من منفذ طرابلس البحري.
- بلغ رصيد الودائع والأمانات في نهاية 2018/12/31م المحملة على الباب الثالث مبلغ وقدره 108,759,975 ديناراً.
- بلغت العقود المبرمة خلال 2017م 64 عقد بقيمة إجمالية 305,153,826 ديناراً منها عدد (25) عقداً تم تفعيلها بقيمة إجمالية بلغت 111,733,890 ديناراً، وبلغت العقود التي تم إلغاؤها 28 عقداً بقيمة إجمالية



127,289,936 ديناراً، وبلغت العقود التي لم يتم تنفيذها 11 عقداً بقيمة إجمالية 66,130,000 دينار.

نتائج مراجعة تعاقدات الصندوق

من خلال متابعة أعمال لجنة العطاءات إجراءات التعاقد الخاصة بتعاقدات بصندوق موازنة الأسعار، فقد سجل الديوان العديد من الملاحظات والتي منها:

- عدم التزام الصندوق بما ورد بالقرار رقم 557 لسنة 2017 ووالمنظم لآلية عمل الصندوق فيم يخص السلفة الممنوحة للصندوق ويتم إحالة إجراءات للتعاقد مع شركات لا ينطبق الشروط الواردة بالقرار المذكور.
- عدم وجود استراتيجية واضحة لدى الصندوق في تحديد الأولويات والاحتياجات لتوريد السلع حسب الأهمية.
- عدم استفادة الصندوق من المخصصات المالية المخصصة له كسلفة لتوريد السلع رغم ارتفاع السعر والنقص الشديد في السلع الأساسية.
- لم يتم الاستفادة من قيمة السلفة ولم تتجاوز نسبة ما تم إنجازه من السلفة 50%.
- ضرورة افصح لجنة العطاءات برسائل الدعوة للشركات على كامل كمية الاحتياج التي ينوي صندوق موازنة الأسعار توريدها وفق قراراته الصادرة بالخصوص بهدف الحصول على أقل سعر بدلاً من عرض كامل الكمية أثناء الترسية وبعد الانتهاء من جولات الممارسة.
- إلغاء الشرط الذي يجيز للجنة العطاءات استبعاد العروض بدون الافصح عن مبرراته القانونية والمالية والفنية بموجب قرار مسبب بالخصوص بهدف تحقيق النزاهة والشفافية في اجراءات التعاقد وفتح المجال إلى عودة الشركات القادرة للسوق الليبي
- تجنب تحديد نسبة قيمة الضرائب والرسوم التي تتحملها الشركات الموردة بموجب العقود التي سيتم إبرامها بهدف عدم الاحتجاج على الصندوق بتحمل أي ضرائب إضافية ناتجة عن التوريدات في فترة التنفيذ.
- إلغاء الشرط الذي يجيز للجنة العطاءات استبعاد أي شركة بحجة عدم استيفائها إجراءات التسجيل بالصندوق حيث أن الشرط يتعارض وإجراءات الممارسة التي تقضى أن تقتصر الدعوة على الشركات المسجلة دون غيرها.
- التقييد بلائحة العقود الإدارية بشأن سعر العقود بحيث يكون بالدينار الليبي وتحدد نسبة التحويل بسعر الصرف مقابل العملة الأجنبية بيوم تقديم العروض.
- الابتعاد عن تحديد سعر موازي من قبل لجنة العطاءات بعد الانتهاء من جولات الممارسة بحيث يطلب الترسية على الشركة التي تقدم بأقل الأسعار من خلال جولات الممارسة على أن يتم استبعاد العروض المبالغ فيها عن السعر التقديري الموضوع من الصندوق وفق ما تتطلبها لائحة العقود الإدارية



- عدم زيادة كمية الاحتياج بعد إجراء جولات الممارسة باعتبار أن تحديد الكمية من الشروط الأساسية في العطاء ويتقرر على أساسها معرفة قيمة العرض وقيمة خطاب الضمان الذي يستوجب تقديمه للدخول في المناقصة.
- الالتزام بما نصت عليه المادة (9) و(13) من قرار مجلس الوزراء رقم (492) لسنة 2012 بشأن تنظيم عمل لجان العطاءات وتقرير بعض الأحكام بشأنها وذلك فيما يخص حضور أغلبية الأعضاء وتدوين أسماء الغائبين وأسباب غيابهم وإثبات رأي الأعضاء في حالة عدم موافقتهم في المحضر النهائي للترسية واعتماده من ثلثي الأعضاء وخاصة عندما يكون غياب بعض الأعضاء من خارج صندوق موازنة الاسعار لما يمثل حضورهم من أهميته في إجراءات التعاقد.
- تحديد الاولويات في طرح بعض السلع للمناقصة وكمياتها وصدور بشأنها قرار من مجلس إدارة الصندوق بموجب موافقة حكومة الوفاق الوطني على القيمة التقديرية المرصودة والمعتمدة لتوريد هذه السلع.

مشروع على توريد كمية (32,150.000) طن من سلعة دقيق المنازل والمزعم ابرامه بين صندوق موازنة الأسعار وعدة شركات وفق الآتي:

اسم الشركة	الجنسية	منشأ المادة الخام	مكان التعبئة	سعر الطن بالدينار الليبي	سعر الطن بالدولار	الكمية بالطن	القيمة الاجمالية بالدينار الليبي	القيمة الاجمالية بالدولار
مطاحن بالغيث	جزائرية	فرنسا	الجزائر	487.97	350	8000	3,903,760	2,800,000
الحمراء	اسبانية	امريكا	تركية	591.140	424	24,150	14,276,031	10,239,600

- توفر المخصصات المالية اللازمة لتمويل التوريدات.
- قيد الشركات المدعوة للعطاء بسجل الموردين لدى الصندوق على أن يكون ذلك من واقع الكشوفات المعدة لذلك بالسجل معتمدة من قبل الإدارة المعنية.
- توضيح المقصود مما ورد بتوصيات لجنة العطاءات من أن اختلاف السعر بين الشركتين يرجع لاختلاف بلد المنشأ بينها مع العلم يوجد شركات مشاركة في العطاء يختلف سعرها وبفرق كبير عن سعر شركة بالغيث على الرغم من أنها تقدمت بعروض لذات منشأ المادة الخام، الأمر الذي يتطلب تحديد السبب الحقيقي لانخفاض سعر شركة بالغيث عن باقي الشركات ومدى انعكاس ذلك على جودة المنتج ومواصفاته.
- جدول تفريغ العروض لآخر جولة يشير أن سعر الطن بالدينار الليبي المقدم من شركة بالغيث هو (483 ديناراً) في حين أن السعر المرسى به (487.97 دينار) للطن، الأمر الذي يتطلب التوضيح.
- إمكانية إلغاء الفقرة الخامسة من المادة الثانية بمسودة العقد والخاصة بالانحرافات والاختلافات والخصم.
- ذكر بالاشتراطات الصحية ألا تزيد بقايا المبيدات على الحدود المنصوص عليها في المواصفة القياسية الليبية رقم (177) لسنة 2015م البند (24)



- حيث كان من المفترض ذكر هذه النسبة (وهل هذه المواصفة المعتمدة هي المواصفة القياسية الليبية أم لا ومن قام بوضعها واعتمادها).
- أن صلاحية سلعة الدقيق (12 شهراً) حسب كراسة الشروط والمواصفات في حين أن المواصفة القياسية السورية المعتمدة من قبل مركز المواصفات أن لا تزيد عن تسعة أشهر.
 - يلاحظ بكراسة الشروط والمواصفات أن الشركات الموردة الموقعة على العقد تخضع للضرائب والرسوم من ضمن القيمة المذكورة بعرضهم.
 - موافاتنا بعروض الشركات الفنية (المواصفات لهذه السلعة).
 - ما يفيد موافقة الجهات الاختصاص على سداد الرسوم والضرائب المحددة وفق ما نصت عليه لائحة العقود الإدارية بمادتها الرابعة والعشرون.
- مشروع على توريد كمية على توريد (540,000) كرتونة من سلعة الحليب المبستر والمزجم ابرامه بين صندوق موازنة الاسعار وعدة شركات وفق الآتي:

ت	اسم الشركة	الجنسية	المنشأ	الكمية بالكرتون	سعر الكرتون باليورو	سعر الكرتونة بالدينار الليبي	القيمة الاجمالية باليورو	القيمة الاجمالية بالدينار الليبي
1	برولاك	فرنسية	البيرو	270.000	31.25	50.526	8,437,500	13,642,020
2	الحمراء	اسبانية	المكسيك	270.000	31.25	50.526	8,437,500	13,642,020

- عدم إرفاق ما يفيد توفر المخصصات المالية اللازمة لتمويل التوريدات.
- قيد الشركات المدعوة للعطاء بسجل الموردين لدى الصندوق على أن يكون ذلك من واقع الكشوفات المعدة لذلك بالسجل المعتمد من قبل الإدارة المعنية.
- تعديل شروط الدفع وفق السياق المتبع والتقييد بنماذج العقود الإدارية المعتمدة بحيث يتم حجز نسبة لا تقل عن 10% إلى حين استلام البضاعة والإفراج عنها من قبل السلطات الصحية المختصة.
- ما يفيد ملكية شركة برولاك الفرنسية للمصنع الذي سيتم فيه إنتاج الحليب بالدولة البيروفية، على أن يكون المستند صادراً عن الغرفة التجارية أو الجهة المعنية بذلك داخل دولة البيرو.
- تقرير تفصيلي من الإدارة الفنية بالصندوق عن مدى تأثير التعديلات التي أجرتها لجنة العطاءات في بند التعبئة والشحن على سلامة التوريدات مع تحديد صلاحية لجنة العطاءات في إجراء تلك التعديلات.
- الأسس التي استندت عليها اللجنة في قبول المستندات المقدمة من شركة الحمراء بخصوص المصنع المتعاقد معه، خصوصاً وأن اللجنة أوردت بتقريرها بأن المصنع غير معروف لدى اللجنة وأن النوعية المطلوبة من الصندوق سوف يتم الإعداد لإنتاجها بعد توقيع العقد وأن شركة الحمراء لم تعزز بالمستندات الأصلية ما يفيد أن شركة اليورا تقوم بتصنيع الحليب الميخر مطابق للمواصفات المطلوبة من الصندوق ومع ذلك تمت الترسية عليها لتوريد جزء من الكمية.
- لم يتضح من خلال محاضر اللجنة الآلية المتبعة في توحيد السعر بين الشركات المتنافسة حيث لوحظ في الجولة الثالثة من الممارسة أن سعر



- شركة الحمراء 49.24 يورو للكرتونة بينما بمحضر الترسية هو 50.52 يورو الأمر الذي يتطلب التوضيح.
- موافاتنا بمهام أعضاء لجنة العطاءات ووظيفة كل عضو حسب التخصص وما الالتزامات التي تقع عليه وما أهمية وجوده باللجنة.
 - إذا كانت شركة برولاك تملك مصانع في البلد الذي تحمل جنسيته بأوروبا لماذا لم يتم التعاقد معها على أساس التوريد من أوروبا.
 - لم يتم موافاتنا بالعروض الفنية (مواصفات السلعة).
 - لوحظ أنه سوف يتم خصم قيمة بنسبة مئوية نتيجة الانحراف والاختلاف الأمر الذي يتطلب تغيير ما ورد بالمادة (2) الفقرة السادسة بحيث يتم رفض الشحنة.
 - ضرورة موافاتنا بما يفيد الموافقة من الجهة المختصة على سداد الضرائب والرسوم الجمركية المحددة وفق ما نصت عليه لائحة العقود الإدارية بالمادة (24).
 - يلاحظ أن ما ورد بالشروط والمواصفات أن الشركات المتقدمة تخضع للضرائب والرسوم المحددة وعلى الشركات أن تقدم عروضها وفقاً لذلك في حين أن الطرف الأول سوف يقوم بتحميل دفع الضرائب والرسوم المحددة الأمر الذي يتطلب التوضيح.

مكتب السجل التجاري العام

نتائج برنامج تقييم أداء المكتب

- من خلال تقييم أداء المكتب في توثيق وقيد أدوات مزاولة النشاط التجاري داخل الدولة الليبية، بما يؤدي إلى ضبط هذه الأدوات وبناء قاعدة بيانات دقيقة، تساعد مخرجاتها في رسم السياسة الاقتصادية للدولة الليبية، كانت النتائج والتوصيات وفق الآتي:
- لا يوجد تنظيم داخلي معتمد لمكتب السجل التجاري العام، ينظم عمل المكتب بما يتناسب والهيكل التنظيمي المعتمد للوزارة بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (1064) لسنة 2018م، بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد والصناعة وتنظيم جهازها الإداري، نتج عنه انفراد بعض الموظفين بأعمال بالمكتب دون غيرهم، ودون تقسيم العمل على كافة موظفي المكتب والبالغ عددهم خمسة عشر حسب إفادة مدير مكتب السجل التجاري العام، مما يعد خلافاً في نظام الرقابة الداخلية.
 - وجود تباين في الدورة المستندية فيما يتعلق بالمستندات المطلوبة للقيّد بين مكاتب السجل التجاري المحلية، كما تبين ضعف الدور الإشرافي لمكتب السجل التجاري العام في توحيدها من خلال إصدار قرارات وتعليمات ومنشورات وأدلة العمل بما يضمن توحيدها وانتظام الدورة المستندية بين مكاتب السجل التجاري المحلية، ما نتج عنه إرهاب الملزمين بالقيّد به على توفير مستندات غير مطلوبة.



- لم يتم إنشاء سجلات خاصة لقيود أدوات مزاولة النشاط التجاري في مجالات (الوكالات التجارية والوساطة والتوريد والتصدير) وفق نص المادة (6) من قرار مجلس الوزراء رقم (187) لسنة 2012م بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للسجل التجاري، بالإضافة إلى سجلات قيد الصناديق الاستثمارية وفروع ومكاتب تمثيل الشركات الأجنبية والمشاركة والعامه والسجلات الخاصة بقيد الإذن للزوجة الأجنبية بمزاوله النشاط التجاري وفق المادة (18) من قرار المجلس الرئاسي رقم (1064) لسنة 2018م باعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد والصناعة وتنظيم جهازها الإداري، مما ترتب عليه عدم وجود قاعدة بيانات دقيقة لهذه الأدوات التجارية يمكن الاستناد عليها في رسم السياسة الاقتصادية للدولة الليبية.
- يتم منح الاسم التجاري (الشهادة السلبية) بعد التأكد من عدم ازدواجيته إلكترونياً وفق نص المادة (483) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، إلا أن الإفادة بعدم ازدواجية الاسم التجاري يتم تعيبتها بطريقة يدوية دون وجود تسلسل إلكتروني عليها وفق ما هو موجود بالمنظومة بعد تنفيذ إجراء المنح، ويرجع عدم استخراجها من المنظومة مباشرة نظراً لحاجة المنظومة لتعديل حقول بعض المسميات مثل (أمانة اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد إلخ) ما ينتج عنه سهولة تزوير هذه الشهادة.
- تراخي مكتب السجل التجاري العام والمكاتب التابعة له في إعداد تقارير دورية عن نشاط المكتب وفق نص المادة (18) من قرار المجلس الرئاسي رقم (1064) لسنة 2018م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد والصناعة وتنظيم جهازها الإداري، من شأنها تحسين كفاءة وفعالية أداء مكتب السجل التجاري العام والمكاتب المحلية التابعة له في إنجاز المهام المناطة بهم.
- عزوف أغلب مكاتب السجل التجاري المحلية إرسال صورة من البيانات المقيدة لديها في نهاية كل أسبوع إلى مكتب السجل التجاري العام وفق نص المادة (5) من قرار مجلس الوزراء رقم (187) لسنة 2012م بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للسجل التجاري، نظراً لاستناد المكاتب المحلية على قرار وزير الاقتصاد والصناعة رقم (370) لسنة 2013م، بإصدار التنظيم الداخلي لمراقبات الاقتصاد، وقرار المجلس الرئاسي رقم (15) لسنة 2017م والقاضي بإلغاء القرار رقم (87) لسنة 2016م بشأن تبعية مكاتب السجل التجاري، ما يساهم في صعوبة حصر أدوات مزاوله النشاط التجاري بالمدن والمناطق، ما نتج عنه عدم بناء قاعدة بيانات دقيقة عن هذه الأدوات.
- لم يقيم مكتب السجل التجاري العام بإشهار قيود الشركات عن طريق نشرة تصدر عنه وفق نص المادة (25) من القرار رقم (187) لسنة 2012م بإصدار اللائحة التنفيذية للسجل التجاري، ما نتج عنه عدم تمكن الأطراف ذات العلاقة من مواطنين ومصصلحة الضرائب وتجار ومساهمين ومستثمرين الاطلاع على الشركات المقيدة حديثاً والمرخص لها بالعمل في السوق الليبي.



- رفض بعض مكاتب السجل التجاري المحلية المدمجة بقرار وزير الاقتصاد رقم (396) لسنة 2018م التسليم إلى مكتب السجل التجاري المحلي طرابلس، ما نتج عنه احتفاظ هذه المكاتب بملفات الشركات التي تمثل قاعدة بيانات أساسية لأدوات النشاط التجاري المقيدة لديها.
- ضعف التجهيزات الإلكترونية بمكتب السجل التجاري العام، والحاجة إلى تفعيل وتطوير منظومة السجل التجاري العام بحيث يتم رقمنة الإجراءات وربط المكاتب المحلية بمنظومة السجل التجاري العام، ما يسهل الإجراءات للحد من المركزية في تقديم الخدمات للمواطنين ويضمن التواصل المباشر وتبني الحوكمة الإلكترونية لترشيد العمل.
- تم تنفيذ مشروع تصميم وتطوير المنظومة الإلكترونية للسجل التجاري العام سنة 2008م من قبل جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية بدون وجود تعاقد مباشر مع (أمانة الاقتصاد سابقاً)، ولم تسلم المنظومة بشكل نهائي بما في ذلك دليل إجراءات التشغيل وإدارة المنظومة، حيث تعاقد الجهاز لتنفيذ هذا المشروع مع الشركة الليبية للتنمية والاستثمار والتي قامت بالتعاقد بالباطن مع كل من (شركة بيت الشمس للاتصالات المعلوماتية وشركة بابل للاستشارات التقنية المحدودة)، ما ترتب عليه عدم وجود أي عقود متعلقة بتنفيذ هذا المشروع لدى الجهة المستفيدة (وزارة الاقتصاد)، ولم يتم إشراك مهندسي مكتب السجل التجاري العام في إعداد مقاييس تفصيلية ومبنية على أفضل المواصفات الأمنية والتشغيلية للمنظومة بما يتناسب مع سير العمل بالمكتب وهذا ما أكده الاجتماع الأول للجنة المشكلة بقرار الوزير رقم (384) لسنة 2018م، ما نتج عنه عدم قيام الشركات المنفذة للمنظومة بأعمال الصيانة الدورية مما أدى لتوقف عمل المنظومة بالكامل.
- تعمل المنظومة وفق نظام إلكتروني يتوفر به إمكانية الوصول عن بعد من جميع أنحاء ليبيا لقاعدة بيانات موحدة عن طريق ربط الفروع بمركز البيانات الرئيسي بواسطة وصلة إنترنت للتأكد من أسماء الشركات المقيدة هل لازالت قائمة أو تم شطبها، بالإضافة لحجز الأسماء التجارية للمستفيد، وتوفير قاعدة بيانات دقيقة لكافة أدوات مزاولة النشاط التجاري داخل الدولة، حيث استمر العمل بذات النمط على هذا النظام بشكل مستقر ومنظم لنهاية سنة 2011م لحين ظهور بعض الأعطال المتمثلة في منظم الكهرباء الخاص بمركز البيانات الرئيسي والمولد الكهربائي، بالإضافة لعدم دفع رسوم الاشتراك في خط الإنترنت لربط الفروع ومحركي العقود، ما نتج عنه عمل المنظومة بشكل مركزي في منح الأسماء التجارية وإرهاق محركي العقود والمستفيدين بالتواصل المباشر مع المكتب، وعدم التواصل مع المكاتب المحلية بشكل مباشر ما ترتب عليه الازدواجية في قيود بعض الشركات على سبيل الذكر (شركة الشرارة الذهبية، الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية)
- كما انه في نهاية سنة 2018م حدثت أعطال أخرى في مولد ومنظم الكهرباء، وعطل في أحد أجهزة التخزين داخل مركز البيانات الرئيسي (BTC Storage)



ترتب عليه توقف عمل المنظومة بشكل كلي، بالإضافة لانتهاء صلاحية تراخيص الاشتراك في منظومات ومنتجات شركة مايكروسوفت التي تعتمد عليها المنظومة بشكل أساسي، ما نتج عنه عدم إمكانية الوصول لقاعدة البيانات الرئيسية لكافة أدوات مزاولة النشاط التجاري من قيود الشركات والتراخيص، ومنح الإفادة بعدم ازدواجية الاسم التجاري (الشهادة السلبية) وبالتالي التوقف عن إنشاء الشركات داخل الدولة الليبية.

إدارة الشركات والتسجيلات التجارية

قام الديوان بتنفيذ مهمة رقابة أداء تقييم أداء إدارة الشركات والتسجيلات التجارية بالوزارة تهدف إلى (تقييم مدى كفاءة وفعالية أداء الإدارة في توثيق وقيود أدوات مزاولة النشاط التجاري داخل الدولة الليبية بما يؤدي إلى ضبط هذه الأدوات وبناء قاعدة بيانات دقيقة لها ومساعدة الأطراف ذات العلاقة في رسم السياسة الاقتصادية للدولة من خلال تقييم الإطار التشريعي لها، وتوطين آليات الإدارة الإلكترونية بالاتجاه نحو تعزيز الحوكمة الرشيدة في القطاع العام بالدولة، والحد من الهدر المالي، وبما يفضي إلى التحسينات المستمرة في إدارة الموارد المالية)، وكانت والنتائج والتوصيات وفق الآتي:

مكتب الشركات الأجنبية:

- لا يوجد تنظيم داخلي معتمد لإدارة الشركات والتسجيلات التجارية، ينظم عمل المكتب بما يتناسب والهيكل التنظيمي المعتمد للوزارة بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (1064) لسنة 2018م، بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد والصناعة وتنظيم جهازها الإداري، كما لم يتم القيام بتكليف رئيس للمكتب، نتج عنه انفراد بعض الموظفين بأعمال المكتب دون غيرهم، ودون تقسيم العمل على كافة موظفي المكتب والبالغ عددهم ثمانية حسب إفادة مدير إدارة الشركات والتسجيلات التجارية، مما يعد خللاً في نظام الرقابة الداخلية.

- وجود عدد من الشركات المشتركة لم تتم تسوية أوضاعها وفق نص المادة (6) من قرار وزير الاقتصاد رقم (207) لسنة 2012م، بشأن مساهمة الأجانب وفروع ومكاتب تمثيل الشركات الأجنبية بليبيا، مما ترتب عليه ممارسة هذه الشركات لأنشطة تجارية مقتصرة على الشركات الوطنية دون غيرها، ومنها (شركة دى.اتش.ال جلوبال فورودنج ليبيا لخدمات توصيل البضائع المشتركة)، (شركة أركس-ليبيا لخدمات النقل والشحن المشتركة)، (شركة ريماس ليبيا لخدمات والتعهدات التموينية المشتركة).

- تجاوزت الشركات الأجنبية مدة مزاولة النشاط الممنوحة لها وفق قرار الاذن بتأسيسها، ولم تقم بتمديد مدة عملها، حيث بلغ عدد هذه الشركات (820) شركة، من إجمالي الشركات الأجنبية المقيدة بسجلات الإدارة والبالغ عددها (1003) شركة، دون اتخاذ أي إجراءات من قبل الإدارة تجاه هذه الشركات وفق ما نصت عليه أحكام المادة (375) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، ودون تطبيق العقوبات المنصوص عليها



بموجب المادة السابق ذكرها مما نتج عنه أيضا ضياع إيرادات على خزينة الدولة الليبية كان يستوجب تحصيلها.

- افتقار جل ملفات الشركات المشتركة لمستند مستخرج السجل التجاري، نظراً لعدم التزام أصحاب الشركات بتنفيذ أحكام المواد الواردة في قرار وزير الاقتصاد بشأن منح الإذن بتأسيس هذه الشركات، والتي تقضي بضرورة موافاة إدارة الشركات والتسجيلات التجارية بمستخرج تجاري أصلي فور إتمام عملية التدوين بمكاتب السجل المحلية وما ترتب عنه من حرمان خزائن الدولة من أموال نظير رسوم التسجيل والتجديد، ويعزى ذلك إلى ضعف التنسيق بين الإدارة ومكاتب السجل التجاري العام بالخصوص، خاصة في ظل غياب التقارير الدورية والإحصائيات من مكاتب السجل التجاري المحلية التي تولت قيد هذه الشركات، ما نتج عنه ضعف بناء قاعدة بيانات دقيقة وكاملة عن الشركات المقيدة.
- افتقار إدارة الشركات والتسجيلات التجارية، لأدوات الأرشفة الإلكترونية، حيث تتم عملية أرشفة ملفات الشركات والوكالات التجارية بطريقة يدوية ودون تصنيف داخل أماكن غير مجهزة للأرشفة وتفتقر لوسائل الحماية المدنية كمعدات الإطفاء وأجهزة إنذار الحرائق، كما تبين تعرض عدد من ملفات الشركات لأضرار نتيجة تسرب مياه الأمطار، مما جعلها عرضة لخطر التلف والفقدان.

مكتب الوكالات التجارية:

- افتقار جل ملفات الوكالات التجارية لمستند مستخرج السجل التجاري، نظراً لعدم التزام أصحاب الوكالات التجارية بتنفيذ أحكام المواد الواردة في قرار وزير الاقتصاد بشأن إعطاء الإذن بقيد الوكالات التجارية بالسجل الخاص بالوكلاء التجاريين، كما تبين ضعف التنسيق بين إدارة الشركات ومكتب السجل التجاري العام في قيد وتوثيق هذه الوكالات، والعمل وفق القرار رقم (136) لسنة 2004م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (6) لسنة 2004م بشأن تنظيم أعمال الوكالات التجارية الملغي بموجب القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، ما نتج عنه عدم وجود قاعدة بيانات دقيقة للوكالات التجارية داخل الدولة الليبية.
- بالرغم من صدور قرار مجلس الوزراء رقم (282) لسنة 2013م بمنح صفة مأمور الضبط القضائي لبعض موظفي الوزارة، لتنفيذ أحكام الباب الثاني من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، إلا أنه لم يتم العمل بهذه الصفة في القيام بمهام التفتيش والمتابعة، ما قد يترتب عليه وجود وكالات تجارية تمارس نشاط الوكالات التجارية وغير مستوفية الشروط من الناحية المادية كمقر للوكالة أو ورش للصيانة.

مكتب الترخيص الرئيسي:

- لم يتم تفعيل عمل هذا المكتب في ممارسة الاختصاصات المناطة به وفق قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للصناعة والاقتصاد والتجارة (سابقاً) رقم (644) لسنة 2010م بشأن إصدار الرخص التجارية، وعزوف أغلب مكاتب



التراخيص المختصة بالمدن والمناطق على إحالة كشوفات دورية إلى إدارة الشركات واستنادهم على القرار رقم (370) لسنة 2013م بشأن التنظيم الداخلي لمراقبات الاقتصاد على اعتبار أن تبعية مكاتب التراخيص المحلية إلى مراقبات الاقتصاد بالمناطق، وعدم تعاون هذه الأخيرة (المراقبات) مع إدارة الشركات بالخصوص، ما نتج عنه فقدان الدور الإشرافي من قبل المكتب على الرخص الممنوحة وعدم تكوين قاعدة بيانات دقيقة للرخص الممنوحة داخل الدولة اللبية، وخاصة بعد تفعيل القانون رقم (59) لسنة 2012م بشأن الإدارة المحلية وتعديلاته، بموجب محضر اجتماع وزير الاقتصاد والصناعة ووزير الحكم المحلي المؤرخ بتاريخ 18-02-2019م.

رابعاً: مكتب متابعة الشركات:

- توقف العمل بهذا المكتب منذ سنة 2004م نظراً لتصفية جميع الشركات التابعة للوزارة وخصخصتها، بالرغم من إحالة تبعية كلاً من شركة النجاح وشركة الكراعية القابضة لوزارة الاقتصاد في سنة 2012م، وصدور قرار المجلس الرئاسي رقم (1064) المؤرخ في 19-07-2018م باعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد والصناعة وتنظيم جهازها الإداري، تم بموجبه إحالة تبعية عدد 12 شركة عامة إلى الوزارة، إلا أن العمل بالمكتب ظل متوقفاً.

الهيئة العامة للمعارض

بلغت جملة المخصصات للهيئة العامة للمعارض عن السنة المالية 2017م مبلغ (3,185,581) ديناراً في حين لم تتجاوز المصروفات (68%) من إجمالي المخصصات ما ينم عن المبالغة في تقديرات الهيئة لمخصصاتها وعدم قدرتها على جدولة مصروفاتها وفق احتياجاتها السنوية حسب البرامج المعتمدة لديها والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	المعتمد	المصروف	الرصيد
الباب الاول	2,264,581	1,641,409	623,172
الباب الثاني	921,000	539,150	381,850
المجموع	3,185,581	2,180,559	1,005,022

- قصور دور المراقب المالي بالإشراف التام على القسم المالي والمخازن بالمخالفة للمادة (24) من لائحة الحسابات والميزانية.
- بموجب إذن صرف 6/6 بتاريخ 2017/6/4م باسم السيد (أ س) مقهى المعرض "مقابل توريد وجبات لأفراد الحراسة الامنية بقيمة 37,835 دينار والتي لوحظ عليها:
 - عدم إرفاق قائمة بأسماء المكلفين بالحماية للخطة الأمنية للمعارض من قبل وزارة الداخلية.
 - زيادة في عدد الوجبات المصروفة دون إرفاق ما يفيد مبررات إضافة الاشخاص ضمن كشف الوجبات بحيث يتراوح عددها من 160-208 بالمخالفة لمحضر الاتفاق المبرم بين الطرفين.



- وجود عهد مالية مصروفة في سنوات سابقة ومرحلة لم يتم تسويتها.
- بلغت قيمة الإيرادات المحصلة حسب البيان وسجل الإيرادات خلال سنة 2017 م:

السنة	الإيرادات المحصلة
2016	1,289,190
2017	3,045,428

- لوحظ الزيادة في حصيلة الإيرادات من خلال قيام الهيئة بتجديد عقود مع المؤجرين وذلك بعد الأخذ بما ورد بتقارير الديوان عن سنة 2016م مع زيادة في استثمار أماكن أخرى تابعة للهيئة لرفع قيمة الإيرادات المحصلة.

المؤسسة الوطنية للتعددين

من خلال تقييم أداء المؤسسة (2013م – 2018) تبين الآتي:

- تدار بدون مجلس إدارة منذ يناير 2016م.
- ضعف أساليب نشر الوعي من قبل المسؤولين على المؤسسة لدى المواطنين أو صناع القرار في الدولة بأهمية التعددين والمحافظة على المعادن واستغلالها.
- ضعف التقارير الدورية الصادرة عن مجلس الإدارة والمدير العام.
- قصور السياسات والخطط وبرامج التدريب وتنمية الموارد البشرية بالمؤسسة.
- ضعف مكتب المراجعة في القيام بالواجبات المسندة إليه.
- غياب التشجيع الكافي للاستثمار في الخامات المعدنية.
- تعطل تنفيذ عدد من الاتفاقيات المبرمة خلال سنة 2009 والخاصة بتنفيذ مصانع الاسمنت، وقد قامت المؤسسة بتقييم هذه الاتفاقيات وتم مخاطبة الشركات المتعاقدة، واتضح أن هناك شركات ترغب في تنفيذ الاتفاقية وفيما يلي قائمة الشركات التي أبدت رغبتها في تنفيذ مصانع الإسمنت.

موقع المشروع	الشركة المنفذة	الطاقة الانتاجية
زليتن	شركة النسر المساهمة	1.5 مليون طن
جنوب مصراتة	شركة سيمين البحرينية	2 مليون طن
نالوت	الشركة الحاضنة لصناعة الاسمنت	1 مليون طن
المرصص طبرق	إيطالتشميتي	4.5 مليون طن

- غياب الدراسات والتحليلات اللازمة لخطوط إنتاج المحاجر ومدى مشاركته ومساهمته في الناتج المحلي الإجمالي.
- الغياب الكامل لمتابعة أسعار المعادن والصخور الصناعية على الصعيد الإقليمي والدولي وبالتالي غياب التقارير الخاصة بها.
- ضعف قاعدة المعلومات الموجودة فيما يخص الموارد المعدنية واعتمادها بالكامل على مصادر خارجية مثل مركز البحوث الصناعية.




- غياب المتابعة للانحرافات بالميزانية مما يترتب عنه فقدان المقترحات اللازمة التي من شأنها تطوير ومعالجة هذه الانحرافات.
- وجود مبالغ مالية منذ سنوات سابقة 2014م بقيمة إجمالية وقدرها (23680) ديناراً وهي تمثل إيداعات ظهرت بكشف المصرف ولم تظهر بالدفاتر مما يستوجب متابعة هذه المبالغ مع المصرف وتسويتها.
- ظهور مبالغ مالية وقدرها (45,856) دينار، وهي تمثل مبالغ خصمت بكشف المصرف ولا مقابل لها بالدفاتر مما يستوجب متابعتها واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بشأنها.
- ظهور مبالغ مالية وقدرها (51,755) دينار، وهي تمثل إيرادات سجلت بالدفاتر ولم تظهر بكشف حساب المصرف حتى 31 / 12 / 2017م، الأمر الذي يتطلب المتابعة واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بشأنه.
- إيداعات ظهرت بكشف المصرف ولم تظهر بالدفاتر ومرحلة من سنوات سابقة، الأمر الذي يتطلب متابعة تلك الصكوك واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

الميزانية التسييرية:

تبين الجداول التالية الحوالات المالية وكذلك المصروفات الفعلية للأبواب الأول والثاني خلال الفترة التي تغطي فترة التقييم وبيانها كما يلي:

المرتبات والمهايا وما في حكمهما:

السنة	الحوالات المالية	المصروفات الفعلية	فائض / (عجز)	النسبة
2010	527000	392900	134100	%75
2013	1,735,492	1,699,490	36,002	%98
2014	1,201,986	1,208,857	(6,871)	%101
2015	1,554,034	1,410,908	143,126	%91
2016	1,337,106	1,336,401	705	%100
2017	1,268,237	1,477,411	(209,174)	(%116)




يتضح من خلال المؤشرات الزيادة الكبيرة خلال العام 2013م مقارنة بما هو عليه في العام 2010م بنسبة تفوق 300% وذلك يرجع إلى التعيينات والعقود العشوائية التي أبرمت خلال الفترة (2011-2012م).



المصروفات العمومية:

السنة	الحوالات المالية	المصروفات الفعلية	فائض / (عجز)	النسبة
2010	500,000	385,080	114,920	77%
2013	642,631	427,346	215,285	67%
2014	0	0	0	0
2015	77,498	75,050	2,448	97%
2016	74,999	74,938	61	100%
2017	62,498	62,389	109	100%



ومن خلال المؤشرات يتضح أيضا الزيادة في الإنفاق خلال العام 2013م ولكن بنسبة أقل عن الباب الأول ومقدارها 11%، وبعد عام 2013 لوحظ الانخفاض الحاد بنسبة تتعدى (500%) نتيجة الظروف الاقتصادية والمالية التي مرت بها الدولة خلال السنوات (2014-2015-2016-2017م).

- وجود التزامات مالية قائمة على المؤسسة عن السنوات السابقة بواقع (1,497,570) دينار، لم يتم سدادها بسبب ضعف التمويل الحكومي أو التوسع في الإنفاق بعيداً عن المخصصات المعتمدة.

الإيرادات:

بلغت جملة الإيرادات المحصلة خلال السنة المالية موضوع الفحص 2017م مبلغ وقدره (2,201,203) دينار، ومن خلال المقارنه بين ما تم تحصيله من إيرادات خلال السنوات السابقة وحتى سنة الفحص تبين الآتي:

السنوات	الإيرادات الفعلية المحققة
2010	8,483,092
2011	318,091
2012	1,147,460
2013	4,780,200
2014	5,550,206
2015	504,621
2016	2,915,439
2017	2,201,203

ومن خلال بيان الإيرادات المحققة خلال السنة المالية 2017م والسنوات السابقة تبين الآتي:



- تدني نسبة الإيرادات المحصلة خلال سنة الفحص مقارنة بالسنوات السابقة حيث يرجع اسباب التدني في تحصيل الإيرادات إلى:
- انخفاض في عقود الاستثمار عن السنوات السابقة.
- عزوف أغلب المستثمرين عن دفع الإيجارات والأمانات.
- وجود تأمينات وضمادات لصالح شركات محلية وأجنبية وتشاركيات منذ سنوات سابقة بقيمة اجمالية وقدرها (1,88,304) دينار، لعدم قيام الشركات المطالبة بالضمان المدفوع نظراً لأن تكلفة الردم والتسوية للمحاجر والمحافظة على البيئة أكثر من قيمة الضمان.
- وجود عهد مالية صرفت في سنة 2017م، ولم يتم تسويتها مما يعد مخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- امتلاك المؤسسة لعدد (27) سيارة منها عدد (6) سيارات تم سرقتهم وعدد (5) سيارات موجودة لدى أشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالمؤسسة لدى الغير.
- مشروع شبكة ليبيا للتجارة 2017-2018:
- غياب النصوص القانونية الداعمة لعمل الشبكة على رأسها (التشريع الإلكتروني ومعايير التجارة الدولية) وغيرها.
- ضعف نظام الرقابة الداخلية وعدم قيامه بالاختصاصات المسندة اليه.
- عدم التزام اللجنة العليا بالاجتماع بصفة دورية وفق نص الفقرة (9) من المادة (6) بالقرار رقم (2012/313 م) بشأن انشاء الشبكة خلال الفترة من (2012م الى 2017 م) مما ترتب عليه غياب اهم أهداف اللجنة العليا وهو الجانب الإشرافي والمتابعة لمراحل المشروع، علاوة على ان عدم اجتماع اللجنة العليا ساهم في تأخير إتمام الجزئيات المتعلقة بالمشروع لغياب قوة القرار من قبل اللجنة العليا.
- تأخر اعتماد الملاك الوظيفي للمشروع لمدة تتجاوز (5) سنوات.
- عدم التزام اللجنة العليا برفع تقارير دورية لمجلس الوزراء للوقوف على حيثيات المشروع حسب نص الفقرة (8) من المادة (6) حسب القرار (2012/313)
- التأخير في اعتماد الخطة الاستراتيجية لمشروع شبكة ليبيا للتجارة (2016-2022م).
- عدم التزام مجلس الإدارة بالاجتماع الدوري مرة شهرياً على الأقل حسب نص المادة (10) من القرار (2012/313م) على الرغم من استمرار دفع مكافأة مجلس الإدارة.
- تأخير مجلس الإدارة في إعداد بعض اللوائح الداخلية وتحويلها للاعتماد.
- تعدى نسبة إنجاز المشروع (10%) من تاريخ إنشائه إلى الفترة الحالية على الرغم من أنه كان من المفترض ان يكون قيد الاستخدام خلال ثلاثة سنوات من إنشائه.



- عدم توفر الاحصائيات التجارية المطلوبة بشكل فوري ودقيق.
 - ضعف مستوى التبادل التجاري على المستوى الإقليمي والدولي بسبب اختلاف مستوى التقنية.
 - التأثير على مستوى اسعار السلع وتحميل تكاليف إضافية على المستهلك بسبب بطيء العمليات التجارية.
 - ضعف في المنظومة المعلوماتية للدولة الليبية خصوصاً فيما يتعلق بمكافحة الفساد في الاعتمادات المستندية.
- فيما يلي بيان بالمصروفات الفعلية للمشروع عن العام 2018م مقارنة بالسنوات 2016م، 2017م وقد كانت معدلات التغيير على النحو التالي:

معدل التغيير	المصروفات الفعلية		معدل التغيير	المصروفات الفعلية		البيان الفترات المالية
	2018	2017		2017	2016	
%27	1,911,898	1,321,160	%12	1,481,347	1,321,160	الباب الأول
%83	2,200,000	1,321,160	%555	646,958	98,790	الباب الثاني

وقد لوحظ بشأنه ما يلي:

- التأخير في اعتماد الحساب الختامي.
- توسع الشبكة في تقديرات الموازنة التقديرية لسنة 2018م، بمعدل (27%-83%) للباين الأول والثاني على التوالي رغم ان المصروفات الفعلية للباب الأول تقل عن التقديرية بمعدل (29%).
- التوسع فيما يتعلق بالباب الثاني بواقع (83%) عن تقديرات سنة 2017م، رغم ان التغيير النسبي بين الفعلي والتقديري لسنتي (2017-2018 م) كان بمعدل (24%).

مشروع شبكة ليبيا للتجارة

من خلال فحص وتقييم المشروع عن العامين 2017، 2018 لوحظ ما يلي:

- غياب النصوص القانونية الداعمة لعمل الشبكة على رأسها (التشريع الإلكتروني ومعايير التجارة الدولية) وغيرها، من الجوانب والنصوص التشريعية والتي لا يمكن للشبكة ممارستها عملها بصورة فعالة وعلى مستوى عالي من الكفاءة إلا بوجودها، وحيث يقع الامر على الشبكة من خلال تأخرها في المطالبة بتفعيلها على الرغم من إعدادها لمسودة التشريع الإلكتروني.
- عدم شمول تقارير مكتب المراجعة الداخلية لكافة حيثيات العمل، حيث أنها لا ترتقي لمستوى التقارير التي يمكن الاعتماد عليها، فضلاً عن أن المكتب لم يلتزم بإعداد تقاريره بصفة دورية في السنوات الأخيرة وهذا ما ترتب عليه ضعف نظام الرقابة الداخلية.
- عدم التزام اللجنة العليا بالاجتماع بصفة دورية وفق نص الفقرة (9) من المادة (6) بالقرار رقم (2012/313م) بشأن انشاء الشبكة خلال الفترة من (2012م الى 2017م) مما ترتب عليه غياب اهم أهداف اللجنة العليا وهو



الجانب الإشرافي والمتابعة لمراحل المشروع، علاوة على أن عدم اجتماع اللجنة العليا ساهم في تأخير اتمام الجزئيات المتعلقة بالمشروع لغياب قوة القرار من قبل اللجنة العليا.

عدد الاجتماعات المستهدفة	عدد الاجتماعات الفعلية	الوزن النسبي للاجتماعات الفعلية
23 اجتماعاً من تاريخ الانشاء	5 اجتماعات من تاريخه	22%

- غياب اللجنة العليا عن الاجتماع وعن ممارسة دورها بما يقارب نسبة (78%).
- تأخر اعتماد الملاك الوظيفي للمشروع لمدة تتجاوز (5) سنوات من تاريخ إنشاء المشروع مما يخالف الفقرة (5) من المادة (6) حسب القرار (2012/313م).
- عدم وجود معايير وضوابط بخصوص متابعة الموظفين المنتدبين والالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة لذلك بالمخالفة للمادة (147) من قانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن تنظيم علاقات العمل، فيما يتعلق بتجاوز المدة المتعلقة بالندب على سبيل التفرغ للموظفين.
- عدم التزام اللجنة العليا برفع تقارير دورية لمجلس الوزراء للوقوف على حيثيات المشروع حسب نص الفقرة (8) من المادة (6) حسب القرار (2012/313).
- عدم اعتماد اللوائح الداخلية المنظمة لعمل المشروع كالثقة المالية ولائحة التدريب، حسب نص المادة (6) الفقرة (4) للقرار (2012/313م).
- التأخير في اعتماد الخطة الاستراتيجية لمشروع شبكة ليبيا للتجارة (2016-2022م).
- عدم التزام مجلس الإدارة بالاجتماع الدوري مرة شهرياً على الأقل حسب نص المادة (10) من القرار (2012/313م) على الرغم من استمرار دفع مكافأة مجلس الإدارة.
- تأخر المجلس في إحالة الموضوعات التي تتطلب الاعتماد من قبل اللجنة العليا مما يعني ضعف التواصل المحفز بين مجلس الإدارة واللجنة العليا والذي ينعكس سلباً على المشروع.
- تأخير مجلس الإدارة في إعداد بعض اللوائح الداخلية وتحويلها للاعتماد.
- بعض الوظائف الفنية والتي تمثل جانب مهم من عمل الشبكة لازالت شاغرة مثل وظيفية (مدير عام الشؤون الفنية).
- عدم تفعيل الوصف والتوصيف الوظيفي بالشبكة.
- عدم مساهمة اللجنة التوجيهية للمراقبة والمتابعة في أي تحسين على مستوى انجاز المشروع فعلي سبيل المثال وليس الحصر (اللجنة المكونة في مصلحة الجمارك كان من المفترض أن تساهم في إنشاء النظام الجمركي الإلكتروني إلا أنها لم تحرز أي تقدم في هذا الجانب).



- تعدي نسبة إنجاز المشروع (10%) من تاريخ إنشائه الى الفترة الحالية على الرغم من أنه كان من المفترض أن يكون قيد الاستخدام خلال ثلاثة سنوات من إنشائه.
 - عدم توفر الاحصائيات التجارية المطلوبة بشكل فوري ودقيق وبالتالي الضعف في السياسات المالية والاقتصادية للدولة وعدم القدرة على اتخاذ القرارات السليمة فيما يتعلق بحركة التجارة.
 - ضعف مستوى التبادل التجاري على المستوى الإقليمي والدولي بسبب اختلاف مستوى التقنية.
 - التأثير على مستوى أسعار السلع وتحميل تكاليف إضافية على المستهلك بسبب بطيء العمليات التجارية.
 - ضعف في المنظومة المعلوماتية للدولة الليبية خصوصا فيما يتعلق بمكافحة الفساد في الاعتمادات المستندية.
- فيما يلي بيان بالمصروفات الفعلية للمشروع عن العام 2018م مقارنة بالسنوات 2016م، 2017م وقد كانت معدلات التغيير على النحو التالي:

معدل التغيير	المصروفات الفعلية		معدل التغيير	المصروفات الفعلية		البيان
	2018	2017		2017	2016	
%27	1,911,898	1,321,160	%12	1,481,347	1,321,160	الباب الأول
%83	2,200,000	1,321,160	%555	646,958	98,790	الباب الثاني

وقد لوحظ بشأنه ما يلي:

- التأخير في اعتماد الحساب الختامي.
- كثرة الشطب والكشط في الدفاتر والسجلات الرسمية وأذونات الصرف.
- إجراء مناقلة واحدة خلال السنة المالية 2017م، بمبلغ (55,000) دينار، من بند التدريب الى بند الايجارات بالمخالفة لنص الفقرة (أ) من المادة (10) من القانون النظام المالي للدولة لتجاوز الحد الاعلى في المناقلة الواحدة.
- توسع الشبكة في تقديرات الموازنة التقديرية لسنة 2018م، بمعدل (27%-83%) للباين الاول والثاني على التوالي رغم أن المصروفات الفعلية للباب الاول تقل عن التقديرية بمعدل (29%).
- التوسع فيما يتعلق بالباب الثاني بواقع (83%) عن تقديرات سنة 2017م، رغم أن التغيير النسبي بين الفعلي والتقديري لسنتي (2017-2018 م) كان بمعدل (24%).

هيئة النهوض بالصناعات الوطنية

من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017 لوحظ ما يلي:

- عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي ولائحة مالية وإدارية الامر الذي يؤثر سلباً على اداء عمل الهيئة.
- افتقار الهيئة للكوادر الفنية المتخصصة في مجال نشاطها.



- قصور إدارة الهيئة في متابعة تحصيل أقساط القروض الممنوحة منذ سنة 2012م.
- ضعف دور المراقب المالي في الإشراف على القسم المالي والمخازن فضلاً عن عدم مسكه لسجل الاعتماد.
- تقصير إدارة الهيئة في متابعة القضايا المرفوعة.

قروض ممنوحة من قبل الهيئة العامة للملكية:

استلمت الهيئة عدد (30) ملف قرض صناعي من الهيئة بلغت القيمة الاجمالية للقروض مبلغ (55,765,486) ديناراً، والبيان التالي يوضح ذلك:

قيمة القروض الممنوحة	تاريخ الاقراض	الرصيد عند الاستلام	المبالغ المحصلة من قبل الصندوق	الرصيد
55,765,486.720	2004 م/2005 م	53,451,209.360	8,638,045.910	44,813,103.400

قروض ممنوحة من قبل صندوق دعم الصناعات المحلية:

قامت إدارة الصندوق بمنح عدد (18) قرصاً خلال الفترة من 2006م حتى 2010م بقيمة إجمالية (315,239,161) ديناراً حيث تم تحصيل مبلغ وقدره (2,633,000) دينار من إجمالي قيمة القروض الممنوحة وفقاً للبيان التالي:

قيمة القروض الممنوحة	الفترة	المبالغ المحصلة من قبل الصندوق	الرصيد
315,239,161	2006، 2010	2,633,000	312,606,161

قروض ممنوحة من قبل الهيئة:

تم منح قرض بقيمة (417,206) دينار لصالح شركة طرابلس لتعبئة المياه الصحية وذلك لتوفير قطع غيار ومستلزمات التشغيل للمصانع التابعة لها حيث لوحظ من خلال الاطلاع على التقرير المعد من قبل إدارة الدعم:

- عدم تقديم وثائق التأمين على الأصول.
- إغفال إعداد وتقديم أية تقارير عن الصرف وفقاً للمادة (10) من محضر الاتفاق.
- عدم تصديق العقد من مصلحة الضرائب وذلك حسب نص المادة (7) من محضر الاتفاق.
- تم منح القرص بناء على مراسلة من وزير الاقتصاد ويعد ذلك مخالفاً للإجراءات التي تتبعها الهيئة.

البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة

من خلال فحص وتقييم البرنامج عن العام 2018 لوحظ ما يلي:

- عدم قيام الجهة باقتراح اللوائح وإعدادها وعرضها على الوزير المختص لاعتمادها لكي يتم العمل بموجبها.



- وجود ملاك وظيفي منذ سنوات كما أن إدارة البرنامج لم تقترح ملاك جديد لإعادة توزيع القوى العمومية حسب الوظائف الشاغرة واعتماده من الجهة المختصة.
- عدم مسك سجل يومية الصندوق والاكتفاء بإدخال البيانات إلكترونياً مما يعد مخالفاً لأحكام المادة (81) من لائحة الميزانية والمخازن.
- عدم وجود منظومة للمخازن لتنظيم وتسهيل العمل داخل البرنامج.
- اعتماد إدارة البرنامج في تسيير أعمالها على اللوائح الخاصة بمجلس التطوير الاقتصادي.
- تزايد الإنفاق في الأشهر الأخيرة من السنة بقصد استنفاد المخصصات قبل نهاية السنة المالية بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وفيما يلي بيان بالاعتمادات والمصروفات الفعلية حيث بلغت جملة المبالغ المخصصة عن سنة 2018م نحو (5,100,000) دينار في حين بلغت جملة المصروفات نحو (4,554,000) دينار والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	الاعتمادات المفوض بها	المصروفات الفعلية	الرصيد
الأول	4,200,000	3,622,830	577,169
الثاني	900,000	878,023	21,976
الإجمالي	5,100,000	4,500,853	599,145

- قيام إدارة البرنامج بصرف مكافآت مالية من الباب الأول وقدرها (75,000) ديناراً، بالمخالفة للوائح والقوانين المعمول بها.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف لسنة المالية 2018م وذلك بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والمخازن.
- تحميل بعض بنود الميزانية بمصروفات لا تخصها بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- التركيز على الصرف خلال شهر ديسمبر بقصد استنفاد مخصصات أغلب البنود بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- عدم تناسب المؤهلات العلمية لبعض الموظفين مع الوصف الوظيفي المنسب إليه.
- عدم وجود أرفف بالمخزن وضيق السعة التخزينية ناهيك عن افتقاره إلى وسائل المحافظة والحماية اللازمة على محتوياتها كأجهزة مكافحة الحريق ووسائل التهوية مما يعد مخالفاً للمادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الاهتمام بإجراء الجرد الجزئي والشامل لمحتويات المخزن بالمخالفة للمادتين (294-292) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



هيئة الإشراف على التأمين

- بلغت جملة المخصصات عن السنة المالية (2017) مبلغ (3,325,000) دينار في حين بلغت المصروفات نحو (2,227,026) ديناراً على النحو التالي:

الرصيد	المنصرف	المعتمد	البيان
472,660	1,264,339	1,737,000	الباب الأول
625,312	962,687	1,588,000	الباب الثاني
1,097,972	2,227,026	3,325,000	الإجمالي

- إغفال مكتب المراجعة الداخلية عن القيام بتقديم تقارير دورية، فضلاً عن عدم قيامه بإجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن بالمخالفة لأحكام المادة (293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بمراجعة كافة المستندات المؤيدة للصرف وختمها وذلك تفادياً لتكرارها مستقبلاً.
 - عدم تسوية العهد الممنوحة بالصورة الصحيحة بالمخالفة للمادة (184) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم وجود محاضر لجنة المشتريات لأغلب التوريدات.
 - عدم تسوية ملكية العقار المستغل من قبل الهيئة.
 - عدم قيام الهيئة بتحصيل رسوم الإشراف من شركات التأمين وإعادة التأمين إلى خزينة الهيئة حيث يتم إيداعها مباشرة إلى حساب الهيئة دون استخدام ابصالات قبض (م.ح.5) بالمخالفة للمواد (47,45) من اللائحة المالية للهيئة والمادة (72) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - قيام إدارة الهيئة بالصرف على جهات ذات ذمة مالية مستقلة بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
 - تنفيذ بعض الأعمال بأسلوب التكليف المباشر وتغيب وإهمال دور لجنة المشتريات.
 - صرف مبلغ وقدره 17,500 دينار بموجب إذن صرف (29) بتاريخ 2017/12/20م لشراء هواتف نقالة وذلك بناء على مذكرة مدير الشؤون المالية إلى المدير العام وتسليم القيمة للموظفين المستهدفين لشراء الأجهزة بمعرفتهم، فضلاً عن عدم قيدها ضمن أصول الهيئة مما يعد مخالفاً للمادة (37) من اللائحة المالية للهيئة.
 - قيام إدارة الهيئة بصرف عهد مالية مستديمة بقرارات تصل قيمتها إلى 10,000 دينار على مستلزمات الهيئة.
- وقد لوحظ بشأنها مايلي:

- تسوية العهد بمستندات وفواتير ميدئية وأخرى غير معتمدة.
- الصرف منها على تذاكر سفر للموظفين.
- عدم وجود إذن استلام مخازن لأغلب المشتريات.



- قيام الهيئة بتخصيص مبلغ وقدره 200,000 دينار لبند التدريب، ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:
 - عدم قيام الهيئة بأي نشاط تدريبي فيما يخص مجالها من الناحية الإشرافية أو التأمينية وتطوير الموظفين.
 - عدم قيام من تم استهدافهم في دورات تدريبية أو مؤتمرات بتقديم ملزمة كاملة لموضوع التدريب أو تقييم للدورة بناء على اللائحة الخاصة بالهيئة.
- قيام نائب رئيس الهيئة بإصدار قرار رقم (11) لسنة 2017م بشأن إيفاد مدير عام الهيئة بدورة تدريبية الى جمهورية مصر لمدة أربعة أشهر صرفت بموجب إذن صرف رقم (651) بتاريخ 2017/3/1م بقيمة 11,678 دينار بالمخالفة للوائح المنظمة لذلك.
- يصل عدد شركات التأمين التي تم منحها الإذن بالمزاولة (18) شركة ومن خلال فحص بعض العقود تبين الآتي:
 - عدم التصديق من مصلحة الضرائب.
 - قصور الهيئة في متابعة الشركات التي تم منحها الإذن بالمزاولة.
 - عدم استيفاء بعض الشركات للمستندات المطلوبة بعد منحها الإذن بالمزاولة من قبل وزارة الاقتصاد.
 - عدم استكمال بعض الشركات لقيمة رأس المال.
 - عدم تسوية التزامات بعض الشركات أولاً بأول مما جعل الهيئة غير قادرة على تحصيل الديون المستحقة وعدم قدرتها على إلزام الشركات بالسداد منها (شركة الصحاري - شركة الليبو).

شركة ليبيا للتأمين

- صدور قرارات عن المدير العام للشركة لإيفاد أشخاص من خارج الشركة لدول خارجية وذلك لحضور دورات تدريبية في مجالات مختلفة مع تحمل الشركة لكافة النفقات ومصاريف السفر الناتجة عنها، وذلك مقابل أقساط مرجعة من التغطية التأمينية وإن أغلب هذه الدورات تمنح لأشخاص ذوي مراكز عليا ممثلين عن الجهات الاعتبارية المؤمن لهم سواء كانت عامة أو خاصة.
- صدور قرارات عن المدير العام بتكليف قيادات بإدارة المراجعة بمهام وأمور تنفيذية بالشركة، بالرغم من تبعية الإدارة المباشرة لمجلس الإدارة في الهيكل التنظيمي للشركة ووفق ما تقتضيه أسس ومبادئ وقواعد المراجعة المتعارف عليها، الأمر الذي من شأنه أن يؤثر على الاستقلالية بسبب قيامها بأعمال تنفيذية بالشركة ليست من اختصاصها.
- انخفاض القيمة الإجمالية لإيرادات الشركة من النشاط الرئيسي لعام 2017م التي بلغت (117,733,705) دينار، عن سنة 2016م بقيمة وقدرها (9,968,257) دينار وبنسبة انخفاض بلغت 7.81%.



- انخفاض الإيرادات المحققة من فروع التأمين عن المستهدف بالموازنة التقديرية باستثناء الإيراد المحقق بفرع تأمين أجسام السفن، حيث بلغ إجمالي الإيرادات الفعلية المحققة بفروع التأمين المختلفة مبلغ وقدره (117,733,705) دينار، فيما بلغ المبلغ التقديري لإيرادات فروع التأمين ما قيمته (146,255,000) دينار وبالمقارنة بينهما تبين أن نسبة المحقق من الإيرادات المقدرة لعام 2017 تبلغ (80.5%).

- بلغ إجمالي الديون المستحقة على الجهات المؤمن لها بشركة ليبيا للتأمين حتى نهاية سنة 2017م مبلغ وقدره (91,156,510) دينار، والذي يشير إلى ضعف الإجراءات المتخذة من قبل إدارة الشركة حيال متابعة الديون المستحقة على حملة الوثائق، مما ترتب عليه ارتفاع حجم الديون بشكل تصاعدي خلال الثلاث سنوات الأخيرة كما هو موضح من خلال التحليل الأفقي لرصيد بند المدينون المؤمنون:

مقدار التغير 2016/2017		2017	2016	2015
النسبة	القيمة			
3.9%	3,438,440	91,156,510	87,718,070	51,924,415

- بلغت معدلات الخسارة الفنية لإجمالي فروع التأمين بالشركة لعام 2017م نسبة (46%) بارتفاع ملحوظ عن معدل الخسارة الفنية لعام 2016م والتي بلغت ما نسبته (19%) ويلاحظ من خلال ذلك بأن أعلى نسبة معدل خسارة فنية سجلت بفرع تأمين السيارات إجباري بنسبة أعلى من 100% وذلك لتجاوز قيمة التعويضات المصروفة لحملة الوثائق بقيمة أكثر من قيمة الأقساط المحصلة، ويرجع سببه الرئيسي في صغر قيمة أقساط التأمين المفروضة على حملة الوثائق حسب القوانين المعمول بها، قابل ذلك ارتفاع في قيمة التعويضات المادية المصروفة لحملة الوثائق وذلك لكون أن التعويضات المادية يتم احتسابها بناءً على صافي الدخل الشهرية للمتضررين ممن لهم دخول فعلية مضروبا في المعامل النقدي المحدد وفق قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (213) لسنة 2003م بشأن تحديد أسس وضوابط التعويض عن الأضرار المادية والمعنوية الناشئة عن حوادث المركبات الآلية المؤمنة بموجب أحكام القانون رقم (28) لسنة 1971م بشأن التأمين الإجباري، مما يشير إلى وجود خلل في القوانين المعمول بها، بسبب تقادمها مما انعكس سلبا على نشاط الشركة بفرع التأمين الإجباري نظراً لزيادة حجم الدخل الشهرية عما كانت عليه في السابق، والذي أظهر ارتفاع في قيمة تعويضات التأمين الإجباري بشكل كبير مقارنة بحجم الأقساط المباشة.

- بلغ عدد الأصول الاستثمارية المصنفة تحت بند العقارات (60) أصل استثماري موزعة ما بين أراضي ومباني، حيث ظهرت التكلفة التاريخية لإجمالي هذه الأصول بمبلغ وقدره (121,096,053) ديناراً فيما تبلغ قيمتها الدفترية الحالية مبلغ وقدره (77,587,480.481) ديناراً، وبلغ العائد المحقق من العقارات الاستثمارية خلال سنة 2017م مبلغ وقدره (6,044,554) ديناراً بلغت نسبة العائد من أصل المبلغ المستثمر (5%)



الأمر الذي يشير إلى أن نسبة العائد المحقق من العقارات الاستثمارية ضئيل مقارنة بإجمالي تكلفة العقارات الاستثمارية.

- وجود عقارات استثمارية راكدة لم تحقق الشركة من خلالها أي عوائد تذكر، ولم تقم الشركة بإجراء دراسة وتحديد دقيق للعقارات الاستثمارية الراكدة وتقييم الأسباب للاستفادة منها.

- تبين أن العوائد المحققة من العقارات الاستثمارية التي تخص السنة المالية 2017م وليست محصلة فعلاً، (قيم دفترية) وبالتالي فإن جزء كبير من هذه العوائد لم تحصل ومرتبطة بمخاطر تعثر التحصيل لأكثر من سنة مالية قادمة.

- من خلال تحليل رصيد بند عوائد المساهمات، تبين أن المبلغ ناتج عن عدد (3) مساهمات خارجية فقط وهي الشركة الأفريقية للإعادة بعائد وقدره (1,237,716) ديناراً، وصندوق أخطار الحروب بعائد وقدره (369,395,829) ديناراً، والشركة العربية للإعادة بعائد وقدره (399,173,829) ديناراً، فيما لم تحقق باقي المساهمات الخارجية البالغ عددها (4) وكذلك المساهمات بالجهات المحلية البالغ عددها (30) أي عوائد خلال سنة 2017م.

- المخصصات المكونة للمساهمات أغلبها تصل إلى ما نسبته 100% من قيمة المساهمة بالجهة، مما يشير إلى أن أغلب المساهمات هي مساهمات موجهة ولم تحقق أي عوائد وأن بعضها تم تصفيتها أو في طريقها إلى التصفية ولا زالت مضخمة للمركز المالي للشركة.

- بمقارنة رصيد الودائع بنهاية عام 2017م عما كان عليه بعام 2016م يلاحظ انخفاض رصيد ودائع الشركة بالبنوك الخارجية بقيمة (916,329) دينار وبمعدل وقدره (3.79%) بسبب قيام الشركة بفك جزء من هذه الودائع واستخدامه في سداد التزامات معينة.



الفصل الثاني: الاستثمارات المحلية

الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية

أنشئ الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية في تاريخ 2009/07/07م في شكل شركة قابضة، وبلغ رأس المال المدفوع الظاهر بالقوائم المالية بمبلغ (12) مليار دينار، والذي قد تم دفعه من قبل المساهمين الآتي بيانهم:

الجهة المساهمة	القيمة المدفوعة بالدينار الليبي	نسبة المساهمة
المؤسسة الليبية للاستثمار	10,000,000,000	83.33%
مصرف ليبيا المركزي	1,500,000,000	12.5%
مصرف الجمهورية	180,000,000	1.5%
المصرف الليبي الخارجي	100,000,000	0.083%
المصرف التجاري الوطني	90,000,000	0.075%
مصرف الوحدة	85,000,000	0.071%
مصرف شمال أفريقيا	25,000,000	0.021%
مصرف الواحة	20,000,000	0.017%

حددت الأغراض التي أنشئ من أجلها الصندوق داخل ليبيا على أسس استثمارية وفقا لمقتضيات العمل ومتطلبات سوق المنافسة، وبما يكفل تطوير القطاع الأهلي في ليبيا في شتى المجالات، ومن تلك الأغراض ما يلي:

- الاستثمار في مجالات التعليم والصحة وقطاعات البناء والإنشاء والتهيئة العمرانية.
- الاستثمار في الفنادق والقرى والمنتجعات السياحية وخدمات الاتصالات والتقنية.
- الاستثمار الزراعي والصيد البحري وإقامة المشروعات الزراعية والصناعية.
- الاستثمار في مجالات النفط والغاز والطاقة.
- أية أغراض أخرى توافق عليها الجمعية العمومية بعد اقتراح من مجلس الإدارة، كما للصندوق الحق في إبرام العقود التي لها علاقة بتملك الأموال المنقولة والعقارية وبيعها، وكذلك شراء الشركات وتملكها بصورة كلية أو جزئية، وأيضا تأسيس شركات مساهمة سواء بمفرده أو بالمشاركة مع الغير.

السياسة الاستثمارية

من خلال تقييم مدى قدرة إدارة الصندوق على تحقيق الأهداف والأغراض التي أنشئ من أجلها، وفيما إذا كانت إدارته قد نجحت فعلاً في توظيف ما قيمته 12 مليار دينار التوظيف الأمثل أم لا؟، وذلك وفقاً للأغراض المحددة مسبقاً في قانون الإنشاء ونظامه الأساسي، تم الوصول للنتائج التالية:

- بعد عشر سنوات من إنشاء الصندوق لم تحقق إدارته أيّاً من الأهداف التي أنشئ من أجلها ودون تحقيق أية عوائد.
- قيام إدارة الصندوق باستخدام جزءٍ من تلك الأموال في أغراض أخرى ومنها نفقات تدريب وسفر مبيت.



- الدخل في استثمارات محلية وخلال فترة وجيزة فشل أغلبها وتم تصفيتها.
- استمرار مجلس إدارة الصندوق في تداول نفس الموضوعات في أكثر من اجتماع، فعلى سبيل المثال لا الحصر تم تداول موضوع رفع رأس مال شركة تطوير للأبحاث الهندسية وتقنية المعلومات بالرغم من أنه سبق وأن اتخذ فيه الإجراء وبالزيادة من قبل الجمعية العمومية.
- ضعف وقصور أداء إدارة الصندوق فيما يتعلق بالقيام بواجباته في تقديم عرض مفصل عن نشاط إدارة الصندوق بمحاضر الاجتماعات عن السنتين الماليتين 2016-2017م.

الملاحظات والمؤشرات المالية

- بالرغم من قيام الصندوق بالاستثمار في بعض المساهمات الأخرى المختلفة وهي الأخرى قائمة على مشروعات آلت للصندوق بموجب قرارات صادرة بالخصوص من محافظة ليبيا أفريقيا والمحفظة الاستثمارية طويلة المدى وبعض الجهات الأخرى التي تعاني من بعض المشاكل الفنية والمالية والإدارية الأخرى تسببت في مزيدا من الأعباء المالية على تلك المساهمات، وبالتالي تسببت في تآكل في إجمالي حقوق الملكية.
- لم يحقق الصندوق أي إيراد يذكر خلال العام 2017م من نشاطه الرئيسي ووفقاً للأغراض المحددة له، وهو ما ينطبق على السنوات المالية السابقة، وحيث أن كل ما حققه الصندوق من إيرادات مع نهاية العام 2017م بلغت 2,769,780 ديناراً وهو مبلغ يكاد لا يذكر، مقارنة بحجم الأصول البالغ إجماليها نحو (12) مليار دينار، وفي المقابل نجد أن المصروفات في تنامي وتزايد مستمر حتى بلغت في العام 2017م ما قيمته 4.5 مليون دينار لا تتضمن مصاريف تشغيل أو استثمار إنما تركزت في المصروفات العمومية والمرتببات.
- بلغ رصيد المدينين مع نهاية 2017م بنحو 44 مليون دينار أي ما نسبته 0.36% من إجمالي الأصول ولا زال يشكل المبلغ المقيد على المؤسسة اللببية للاستثمار المبلغ الأعلى إذ تصل نسبته 62% من إجمالي رصيد المدينين بالإضافة إلى ظهور مبلغ مقيد على شركة تطوير الاستثمارات النفطية بنحو 16 مليون دينار نظير سداد مرتببات العاملين بها في سنوات سابقة.
- تظهر حسابات الصندوق قيمة معلقة قيدت على محافظة ليبيا أفريقيا بلغت نحو 95,000,000 دينار من أصل المبلغ المدفوع بنحو 150,000,000 دينار تتعلق بعدد من المشاريع التي آلت للصندوق من المحافظة ولم يتم التوصل إلى تسوية بشأنها حتى نهاية العام 2017م بالرغم من قيام إدارة الصندوق باستلام عدد من المشروعات وفقاً للبيانات المقدمة للفحص ولا زالت محل خلاف بين الصندوق وإدارة المحافظة.



الملاحظات العامة:

- ضعف وقصور أداء إدارة الصندوق من حيث التأخر في اعتماد نتائج التصفية لكافة المساهمات التي تحت التصفية ويرجع بعضها لعدم انعقاد الجمعيات العمومية لها، والبعض الآخر ناتج عن عدم إتمام المصفين لنتائج أعمال التصفية وذلك وفقاً لأخر موقف مقدم من إدارة الصندوق بالخصوص في 2016/12/31م.
- لم تقم إدارة الصندوق بتكوين مخصص احتمالات للقضايا المرفوعة عليه وفقاً للبيان المتحصل عليه من الإدارة القانونية وينبغي أن يترجم إلى تكلفة مالية للإثبات في السجلات.
- وضع إدارة الصندوق خطة استراتيجية من خلال التعاقد مع إحدى الشركات الرائدة في هذا المجال وهي (مؤسسة ديلويت الأمريكية) خلال العام 2014م بتكلفة مالية وقدرها 6,895,460 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى بعض المصاريف الأخرى يتحملها الصندوق أضيفت لقيمة العقد بلغت نحو 852,502 دولار لتصل التكلفة إلى 7,747,962 دولاراً والتي تمثل ما نسبته 95% من إجمالي قيمة العقد البالغة 8,175,424 دولاراً أي ما يعادل 10,256,886 ديناراً، وهي تظهر ضمن حساب الاعتمادات حيث حددت الدراسة التخطيطية المستهدفة 6 مراحل بعضها يتعلق بتهيئة المستويات الوظيفية داخلياً، والبعض الآخر يتعلق بعلاقة الصندوق الاستثمارية بمجالات البنية التحتية لقطاعات الدولة المختلفة، وخلاصة الأمر يمكن القول بأن نتائج تلك الدراسة لم يتم تطبيقها حتى نهاية العام 2017م، وفقاً لأهداف تلك الاستراتيجية، هذا ولم يتبين تقديم اقتراحات وتوصيات المجلس وهيئة المراقبة اتجاه مخرجات المشروع.
- افتقار الصندوق إلى وجود منظومة موحدة متكاملة خاصة فيما يتعلق بعمل إدارة الشؤون المالية والمراجعة مع عدم ميكنة عمل إدارة المراجعة الداخلية والتي لازالت تمارس عملها بالأسلوب التقليدي البسيط.
- بالرغم من قيام إدارة الصندوق بتقديم القوائم المالية للمراجعة من قبل الديوان للسنوات السابقة، إلا أن تلك القوائم لم يراع فيها تطبيق نص المادة (254) من أحكام قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م المتعلقة بإعداد القوائم المالية المجمعة مما أدى إلى التأخير في إجراءات المعالجة والاعتماد.
- هذا وقد انتهت عمليات التقييم وكذلك بعض المؤشرات المالية والفنية المتعلقة بتقييم الأداء التي قام بها الديوان حول أداء الصندوق وإدارته إلى جملة من النتائج والتوصيات نوجزها في الآتي:
- انخفاض صافي حقوق الملكية بسبب تكبد الصندوق ومساهماته لخسائر مالية كان لها الأثر السلبي على القيمة الدفترية للسهم. الأمر الذي يستوجب دراسة أسباب تلك الخسائر ومعالجتها.
- كبر وتفاقم حجم الإنفاق مقارنة بانعدام الإيرادات بشكل كلي من الأنشطة المحددة وفقاً لأغراض الصندوق والتي لم تستطع إدارة الصندوق تحقيق أي



منها، وبالتالي ينبغي على إدارة الصندوق تفعيل دور إدارته والبحث عن أسس عملية وعملية لاستثمار تلك الأموال بما يضمن تحقيق أفضل العوائد.

- بقاء الموارد المالية للصندوق معطلة طيلة السنوات السابقة حيث ظهرت قيمتها بمليارات الدينارات ضمن حسابات جارية تحت الطلب دون استثمارها في الأغراض التي أنشئ من أجلها الصندوق، وبالتالي يتوجب على إدارة الصندوق الاستفادة من دراسات الرؤية الاستراتيجية التي أعدت من قبل شركة ديلويت ومؤسسات أخرى والتي كلفت الصندوق ملايين الدولارات وللأسف فإن نتائج الدراسة لم تدخل حيز التنفيذ بعد ولازال يحتفظ بها في هيئة ملفات تقنية ومستندية.
- ظهرت ضمن مساهمات الصندوق مساهمات متعثرة وتتكبد في خسائر مالية متتالية، الأمر الذي يتطلب معه دراسة كل مساهمة على حدة واتخاذ ما يلزم بشأنها من إجراءات وكل ما من شأنه إيقاف استنزاف أموال الصندوق.
- يواجه الصندوق عدة إشكاليات إدارية ومالية وفنية تتعلق بعملية أيلولولة بعض المشاريع من محفظة ليبيا أفريقيا ولم يتم الانتهاء بعد من إتمام إجراءات التسوية النهائية، كما أنها لم تنعكس بصورة فعلية على أصول الصندوق.

شركة تطوير للاستثمار الصناعي

تأسست شركة تطوير للاستثمار الصناعي بموجب قرار الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية رقم (7) لسنة 2009م، ويكون رأس مالها المصرح به 500 مليون، مملوك بالكامل للصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية، ومن اغراضها الاستثمار في مجالات الصناعات التعدينية بمختلف أنواعها، وفي مجال صناعة مواد البناء، وصناعات النفط والغاز والطاقة، وصناعة المواد الغذائية، وغيرها.

الحوكمة

- استمرار رئيس المجلس وأعضائه وهيئة المراقبة في أعمالهم منذ تأسيس الشركة وحتى تاريخ التقرير، حيث وصلت مدتهم عقد من الزمن، بالرغم أن مدة تعيينهم ثلاثة سنوات.
- قصور أداء الجمعية العمومية للشركة، وكذلك رئيس وأعضاء المجلس وهيئة المراقبة للشركة، من خلال التقصير في أداء الشركة لنشاطها بالأغراض المحددة لها بنظامها الأساسي، حيث تبين أن جل مشاريعها متوقفة عن النشاط ومنذ سنوات طويلة دون إيجاد حلول بشأن ما تمر به من مشاكل وصعوبات متعددة، ناهيك عن الإبقاء على نفس المشروعات منذ بداية التأسيس، دون أن يمتد النشاط الى خلق مشروعات أخرى تكون محققة للأرباح وبما تساهم في تغطية النفقات المختلفة للشركة.
- ضعف أداء الجمعية العمومية للشركة، حيث تبين أن عدم انعقاد الجمعية العمومية منذ سنوات كان له الأثر السلبي نحو عدم دعم ومساعدة أعضاء المجلس وهيئة المراقبة في حلحلة المشاكل والصعوبات التي تواجه



استثمارات الشركة بصفة عامة، وبما يؤدي أيضاً إلى البحث عن عناصر متخصصة في مجال الاستثمار تتميز بكفاءات ومهارات جيدة من شأنها إنقاذ الشركة مما تمر به من حالة جمود وتآكل في رأس مالها سنة بعد أخرى.

- لوحظ أن الجمعية العمومية للشركة لم تعقد اجتماعاتها القانونية منذ سنوات تاريخية وفقاً لما نصت عليه أحكام النظام الأساسي للشركة وتحديداً المادة (32) منها والتي تنص على عقد الجمعية العمومية مرة على الأقل عند بداية السنة الثانية من النشاط.

- ضعف أداء مجلس الإدارة من حيث عدم قيامه بوضع خطة واستراتيجية مستقبلية لوضع الشركة من شأنها تحسين الوضع المالي والاستثماري للشركة والتقليل من الخسائر المتكبدة وذلك مع نهاية 2016م وفقاً لآخر قوائم مالية مجمعة معدة للشركة، مما سبب ذلك في تآكل رأس المال وبصفة مستمرة.

- عدم قيام مجلس الإدارة بعقد اجتماعات دورية بالمخالفة للمادة (46) من النظام الأساسي للشركة.

- قصور أداء هيئة المراقبة، حيث لم يتمكن من الحصول على تقاريرها، ويعتبر حضورهم واجتماعات مجلس إدارة الشركة ضعيف جداً، بل غياب بعض الأشخاص الأساسيين منهم في بعض الاجتماعات وكذلك الأعضاء الاحتياطيين طيلة السنوات الأربعة الأخيرة، بالرغم أن هؤلاء يتقاضون مكافآت مستمرة.

- قصور أداء إدارة الشركة، حيث لوحظ أنها لم تنفذ إلا عدد محدود من الأغراض المخصصة لها والمحددة بالنظام الأساسي لها.

- ضعف وقصور أداء المراجعة الداخلية في أداء الدور المناط به علاوة على عدم إعداد التقارير عن نتائج عمل المكتب.

التنظيم الداخلي:

- تقصير إدارة الاستثمار في القيام بالواجبات وتنفيذ الاختصاصات المسندة إليها وفق الاهداف المخطط.

- عدم قدرة الكادر الإداري على إدارة وتسيير نشاط الشركة.

- بعد أحداث ثورة 17 من فبراير تم استيلاء بعض المجموعات المسلحة على بعض الوحدات الإنتاجية التابعة للشركة وهي في طور الإنشاء، بالإضافة إلى مشاكل صاحبت ظهور نزاعات على ملكية الأراضي المقام عليها بعض الوحدات الإنتاجية الأخرى، وما صاحب أيضاً من مشاكل في مواد الخام ومستلزمات التشغيل لبعض الوحدات الإنتاجية، الأمر الذي كان له الأثر السلبي على مستوى دخل النشاط، مقابل ذلك تحملها لأعباء مالية ونفقات مختلفة كانت نتائجها سلبية خلال كل السنوات السابقة.

- بالرغم من قيام إدارة الشركة بإعداد واعتماد الميزانيات التقديرية للسنتين الماليتين 2017م، 2018م، إلا أن تلك الإجراءات تنقصها عمل المقارنات اللازمة بين الأرصدة التقديرية والفعالية في نهاية كل سنة مالية وذلك للوقوف



على الانحرافات بين تلك الأرصدة ومعالجتها، الأمر الذي تفقد تلك الميزانيات أهميتها كأداء للرقابة وتقييم الأداء.

النشاط الاستثماري:

يتبع الشركة مجموعة من الوحدات والمشاريع الصناعية، نورد بيانها كما يلي:

ت	اسم الوحدة الإنتاجية	المالك الأصلي	قيمة التكلفة 2017 م
1	مشروع إنشاء مصنع أجر بئر الغنم	محفظة ليبيا أفريقيا	*3,457,953
2	مشروع إنشاء مصنع أبواب مصراته	الشركة	27,702,502
3	مشروع إنشاء مصنع أسمنت مصراته	محفظة ليبيا أفريقيا	19,634,040
4	مشروع إنشاء مصنع الأنابيب	محفظة ليبيا أفريقيا	219,005
5	مصنع أثاث البيضاء	الهيئة العامة للتمليك	**
6	مصنع اللدائن القره بولي	محفظة ليبيا أفريقيا	**

* مع العلم بأن التكلفة الظاهرة لاتساوي القيمة الحقيقية نتيجة لعدم إستلام القيمة المنفقة من المحفظة.

** تعتبر هذه الوحدات الإنتاجية قائمة ولها قوائم مالية مستقلة.

مشروع إنشاء مصنع أجر بئر الغنم:

- ظهرت تكلفة المشروع وفقاً لأخر قوائم مالية للشركة في 2016/12/31م، ما تم صرفه من قبل محفظة ليبيا أفريقيا وفقاً لتقرير الاستلام المعد من قبل اللجنة المشكلة بموجب قرار المدير التنفيذي للصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية رقم (03) لسنة 2013م، مبلغ 26,247,847 دولاراً، في حين ما تم صرفه من قبل إدارة المحفظة مبلغ 3,457,953 ديناراً في 2017/12/30م ضمن بند مشروعات تحت التنفيذ وفقاً لدفاتر الشركة في ذلك التاريخ.
- عدم وجود شهادة ملكية الأرض المقام عليها المشروع، باستثناء وجود إفادة تخصيص.
- عدم تسجيل المشروع بالسجل العقاري، نتيجة لقيام مصلحة التسجيل بقفل إجراءات التسجيل منذ سنوات سابقة.
- الموقع حالياً تحت سيطرة المجموعات المسلحة منذ ثورة 17 فبراير أي منذ سنة 2011م، وبالتالي تعذر على الشركة استكمال الأعمال المتبقية والتشغيل والصعوبة في الدخول للموقع.
- تعرض المصنع لأضرار بالغة لحقت بالإنشاءات والمعدات المختلفة، فضلاً عن أعمال السرقة لبعض المعدات.
- ظهرت عدة اختلافات في أعمال ومستلزمات التنفيذ من قبل الشركة المنفذة ونتيجة لغيابها بسبب الأحداث الجارية في الدولة الليبية والتي حالت دون عودتها، بالرغم من احتفاظها بالمستندات المتعلقة بالتنفيذ. حيث تقدمت الشركة برفع دعوته قضائية بالخصوص عن طريق محامي الشركة بمحكمة شمال طرابلس الابتدائية، وقد تم تكليف خبير قضائي من قبل المحكمة للوقوف على تلك الاختلافات على عين المكان.



مشروع مصنع أسمنت مصراته:

تم استلام المشروع من محافظة ليبيا أفريقيا خلال العام 2010م وتظهر تكلفته بتاريخ 2017/12/31م بنحو 19,634,040 ديناراً، والظاهر رصيده ضمن حساب مشروعات تحت التنفيذ، مع العلم بأن تكلفة العقد تبلغ 269,760,000 يورو وتم عملية التنفيذ على مرحلتين، ولم تستجد أية أعمال أخرى بعد أحداث ثورة 17 من فبراير لسنة 2011م، ويواجه المشروع عدت مشاكل، منها ما يتعلق بالتنفيذ من حيث المواصفات مع الشركة الصينية المنفذة، وأخرى تتعلق بالموقع حول ملكية الأرض من خلال ادعاء بعض أهالي المنطقة بملكيتهم لتلك الأرض المقام عليها المصنع، وكل تلك المشاكل حالت دون الاستمرار في التنفيذ والتشغيل.

مشروع مصنع أبواب مصراته:

يعتبر المشروع المذكور من الوحدات الإنتاجية الوحيدة التي نفذت بمعرفة الشركة، حيث بلغت تكلفته حتى 2017/12/31م نحو 3,615,589 دينار الظاهر ضمن حساب مشروعات تحت التنفيذ، حيث بلغت طاقته الإنتاجية 100,000 ألف باب وأن الشركة المنفذة الإيطالية الجنسية، مع العلم بأن المصنع تحت عمليات التنفيذ، ومنذ أحداث ثورة 17 من فبراير لسنة 2011م يعتبر المشروع متوقف عن استكمال التنفيذ، كما أنه يواجه مشاكل وصعوبات من أبرزها ادعاء أهالي المنطقة بملكيتهم للأرض المقام عليها المصنع، كذلك تحت سيطرة المجموعات المسلحة ودون تمكن الشركة من الدخول إليه، رغم التواصل والجهود المكثفة من قبل الشركة مع المسؤولين بالمنطقة لحل تلك المشاكل إلا أنها باءت بالفشل، ولازال المشروع متوقف حتى إعداد هذا التقرير.

القيمة الظاهرة بحساب مشروعات تحت التنفيذ تمثل جزء كبير منها في قيمة الاعتماد المستندي البالغ نحو 24,086,913 ديناراً مع نهاية العام 2017م المفتوح بخصوص التوريدات الخاصة بالمصنع، ووفقاً للمعلومات بأنه تم توريد جزء من المعدات المختلفة إلا أنه لم تتم إجراءات التسوية على رصيد الاعتماد المذكور، نتيجة للصعوبات والمشاكل المتعلقة بالموقع.

مصنع القره بولي للدائن:

يعتبر المصنع المذكور من الوحدات الإنتاجية التي آلت من محافظة ليبيا أفريقيا، وأن تاريخ تأسيسه يعود لسنة 1981م، وينتج صناعات مختلفة منها صناعة مواسير البولي إيثيلين والإسفننج الصناعي وأكياس الخضار، إلى غير ذلك من الصناعات البلاستيكية المتنوعة.

المصنع مقام على قطعة أرض تبلغ مساحتها 28,895 هكتار، كما أن ملكية المصنع لا زالت تظهر باسم شركة اللدائن ولم تتم إجراءات النقل القانونية، مع العلم بأن تاريخ نقله من المحافظة إلى الشركة مع بداية تأسيس الشركة في 2010م.

المصنع يعتبر من الوحدات الصناعية المنتجة ومستمر حالياً في إنتاج بعض الصناعات المحدودة، لأنه لا يستطيع أن يغطي التكاليف المختلفة، فضلاً عن أنه يمر بعدة مشاكل أهمها ما يلي:



- توقف معظم خطوط الإنتاج بسبب تقادم الآلات وتهاكها، مع عدم مواكبتها للصناعات الحديثة.
- غياب الجانب الأمني بالموقع.
- توجد عدد من القضايا العمالية المرفوعة عليه للمطالبة بتوزيعات أرباح السنوات السابقة، كذلك المطالبة بزيادة العمل الإضافي.
- توجد شراكة مع شركة ليبيا إسلون (سكسوي اليابانية) بموجب اتفاقية موقعة مع إدارة المحفظة في السابق لإنشاء بعض المشروعات على نفس الموقع، ولكن لم تتم إجراءات نقل الاتفاقية من المحفظة إلى الشركة، بسبب أحداث ثورة 17 من فبراير ومغادرة الشريك الأجنبي المذكور.
- بلغت إجمالي أصول المصنع في 2015/12/31م وهي آخر قوائم مالية معدة ومراجعة نحو 34,078,176 ديناراً، إذ تبلغ نسبة الأصول الثابتة الصافية 81%، مع العلم بأن نسبة الإهلاك للأصول الثابتة تصل 47%.
- المصنع يتكبد في خسائر متتالية خلال السنوات السابقة والتي يتم قفلها ضمن الحساب الجاري للشركة، حيث وصل رصيده بميزانية المصنع نحو 27,582,615 ديناراً وهو ما يساوي نسبته من إجمالي الخصوم 81%، مع العلم بأن خسارة السنة المالية وصلت لذات العام نحو 2,965,059 ديناراً.

مصنع أثاث البيضاء:

يعتبر المصنع المذكور من الوحدات الإنتاجية التي آلت من الهيئة العامة للتمليك، وأن تاريخ تأسيسه لا يقل عن أربع عقود من الزمن، إلا أن تاريخ استلامه من هيئة التمليك عند تاريخ إنشاء الشركة في عام 2010م، مع العلم بأنه مقام على قطعة أرض تعود ملكيتها للهيئة العامة للأوقاف ومساحتها 10 هكتار.

من المشاكل التي تواجه المصنع هي، عدم الحصول على المواد الخام الأساسية والتي تمثل عامل مهم لتشغيل المصنع.

- بلغت إجمالي الأصول في 2017/12/31م نحو 10.8 مليون دينار بالقيمة الصافية، حيث تصل نسبة الأصول الثابتة قبل خصم الإهلاك 83% من إجمالي الأصول، كما تظهر نسبة إهلاك الأصول الثابتة 82%، مع العلم بأن الشركة وضعت دراسات لتطوير المصنع من خلال تنفيذ بعض الخطوط الجديدة وبعض الصيانات الأخرى على بعض الخطوط القائمة منذ إنشاء الشركة في 2010م.

- يتكبد المصنع خسائر مالية متتالية خلال السنوات السابقة، مع العلم بأن إدارة المصنع تقوم بقل نتيجة النشاط ضمن حساب جاري الشركة والذي وصل قيمته نحو تسعة ملايين دينار ضمن ميزانية المصنع للعام 2017م، كما بلغت خسارة النشاط خلال العام 2017م نحو 4,258,736 ديناراً.

ومما سبق وبعد استعراض الوحدات الصناعية للشركة، يتبين لنا ما يلي:

- لم تستلم الشركة نتائج التقييم لبعض المصانع والوحدات الإنتاجية التي آلت إليها من المحفظة عن طريق إدارة الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي



والتنمية، حيث أن القيمة الظاهرة ضمن مشروعات تحت التنفيذ تمثل ما تم إنفاقه من قبل الشركة فقط ولا تمثل التكلفة الحقيقية لها بما فيها المنقولة من المحفظة، وبالتالي فإن أرصدة المشروعات تحت التنفيذ وتكلفة بعض المصانع الأخرى لا تمثل الأرصدة الحقيقية لها، مما يتطلب من الشركة وإدارة الصندوق وبشكل عاجل نحو المتابعة مع إدارة المحفظة لتسوية تلك الأرصدة.

المؤشرات المالية

يتضح من خلال الأداء المالي للشركة، الضعف في بعض الجوانب الهامة وعدم معالجة العديد من الإجراءات والتي انعكست في عدم اعتماد القوائم المالية للشركة من قبل الجمعية العمومية منذ تاريخ تأسيس الشركة.

من أهم المؤشرات المالية للوضع المالي للشركة وفقاً لبيانات القوائم المالية المجمعة المعدة عن السنة المالية المنتهية في 2016/12/31م وهي تمثل آخر قوائم مالية معدة من قبل الشركة عند تاريخ أعمال الفحص والتقييم من قبل الديوان وذلك وفقاً للآتي:

- بلغت إجمالي أصول الشركة في 2016/12/31م نحو (492,008,569) ديناراً، حيث يمثل بند النقدية الرصيد الأعلى البالغ (378,886,510) دينار منها مبلغ 100 مليون دينار ودائع استثمارية والباقي محتفظ به في حسابات جارية، مع العلم بأن تلك الأموال كان مصدرها قيمة رأس مال التأسيس خلال العام 2010م البالغ نحو 500 مليون دينار.

- يظهر رصيد بند مشروعات تحت التنفيذ نسبة عالية من إجمال الأصول إذا ما تم استثناء رصيد النقدية، حيث ظهر رصيده نحو 50,940,717 ديناراً وبنسبة 10% من إجمالي الأصول كما أن بعض من هذه المشروعات لم تظهر بالقيمة الحقيقية بالقوائم المالية للشركة نتيجة لعدم نقل قيمة التكلفة الأولية من محفظة ليبيا أفريقيا والتي كانت مملوكة لها في السابق، ويلاحظ على أن هذه المشروعات تعتبر متوقفة منذ سنوات مالية سابقة وتمر بصعوبات ومشاكل عديدة كما تمت الإشارة إلى ذلك في التقييم الفني من التقرير.

- ظهر رصيد حساب إجمالي حقوق الملكية في 2016/12/31م نحو 457,743,049 ديناراً، وقد تبين أنه لم يتم تدعيم رصيد حقوق الملكية بأية احتياطات خلال السنوات المالية السابقة بما في ذلك الاحتياطي القانوني، ومع ذلك يلاحظ التآكل المستمر في قيمة رأس المال الاسمي والمدفوع بالكامل وبصفة مستمرة خلال كل السنوات السابقة من نشاط الشركة، نتيجة الخسائر المتكبدة والمتراكمة وهي تساوي جزء كبير من قيمة الانخفاض في إجمالي حقوق الملكية والمعبرة عن إجمالي قيمة الخسائر البالغة نحو 35,346,250 ديناراً مع نهاية العام 2016م، مع العلم بأن هناك فرق في إجمالي قيمة الخسائر المجمعة الظاهرة بالقوائم المالية للسنة المالية 2016م مع بيان الجدول التالي والمقتبس من تجميع أرصدة الخسائر



لكل سنة ولكل وحدة إنتاجية وإدارة الشركة معاً، وقد تم تنبيه إدارة الشركة إلى مراجعة الفرق وتصحيحه، والجدول التالي يوضح بيان بذلك:

السنة المالية	إدارة الشركة	مجمع القره بوللي	مصنع أثاث البيضاء	المجموع
2010م	1,051,147	222,599	-	1,273,745
2011م	738,883	1,572,828	1,250,055	3,561,766
2012م	1,267,421	1,683,411	1,234,614	4,185,446
2013م	* 544,711	3,076,739	5,888,152	8,420,180
2014م	* 768,080	2,900,694	6,720,727	8,853,342
2015م	735,335	2,906,584	6,031,582	9,673,501
2016م	784,394	1,195,808	5,641,310	7,621,512
إجمالي الخسائر	3,264,389	12,558,663	26,766,440	43,589,492

ومما سبق يلاحظ زيادة حجم الخسائر من سنة إلى أخرى دون النظر إلى الخسائر المتراكمة، وذلك بسبب حجم الإنفاق وانعدام تحقيق الإيراد وخاصة في الوحداتتين الصناعيتين القره بوللي وأثاث البيضاء، حيث أن استمرار تكبد تلك الخسائر يدعو إلى القلق نحو استمرار ترددي وضع الشركة بذات الكيفية وسوف تنعكس آثاره السلبية أيضاً على وضع الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية بصفة عامة وتآكل موارده المالية. حيث أن ذلك الوضع يحتاج إلى وقفة جادة من مجلس إدارة الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية، والذي يمثل الجهة المالكة للشركة، والمغيب عن مراقبة ومتابعة وضع الشركة وبما تمر به من صعوبات ومشاكل عديدة، حتى وإن كانت نسبة الخسائر المجمعة إلى رأس المال المدفوع تظهر ضعيفة بواقع 9%، إلا أن تفسير هذه الظاهرة هو أن الشركة غير قادرة على تغطية قيمة الخسائر من سنة إلى أخرى، بالإضافة إلى أن الشركة تستهلك في قيمة رأس المال المدفوع دون جدوى ولم تحقق أهدافها، كما أن القراءات الموضوعية وخاصة في غياب الجمعية العمومية وعدم قدرة المجلس على حل كل الصعوبات والمشاكل التي تواجه الشركة كما ذكر، سوف تستمر في تكبد الخسائر من سنة إلى أخرى وبالتالي سوف يؤدي إلى تآكل مستمر في قيمة رأس المال المدفوع.

- بالنظر إلى قائمة الدخل للسنة المالية 2016 م، يتضح كبر قيمة المصروفات الإدارية والتشغيل البالغة نحو 11,203,957 دينار، مقارنة بقيمة إيرادات التشغيل وبعض الإيرادات الأخرى البالغة نحو 3,707,181 ديناراً، وهذا المؤشر يشير إلى عدم تمكن الشركة من تغطية حجم الإنفاق بما في ذلك قيمة مصروفات التشغيل والتي تمثل العامل الأساسي في نشاط الشركة مقارنة بقيمة الإيرادات المشار إليها، أي أن نسبة المصروفات الإدارية والتشغيل تساوي 330% من قيمة الإيرادات وهو مؤشر غير مقبول وغير مرغوب فيه كان ينبغي الوقوف عليه بحزم، حتى لو اضطرت إدارة الشركة إلى إيقاف التشغيل، إذا ما استمرت هذه الظاهرة.

- بلغت إجمالي نسبة إيرادات التشغيل إلى مصروفات التشغيل لمصنعي (القره بوللي للدائن - أثاث البيضاء) مع نهاية السنة المذكورة 2016م 277%، حيث بلغت قيمة إيرادات التشغيل للمصنعين نحو 2,795,452 دينار، في حين بلغت مصروفات التشغيل نحو 7,754,367 ديناراً، والجدول التالي يبين المقارنة لنشاط التشغيل:



اسم المصنع	قيمة مصروفات التشغيل	قيمة إيرادات التشغيل	نسبة المصروفات إلى الإيرادات
مجمع القره بوللى لصناعة اللدائن	2,085,550	1,140,203	183%
مصنع أثاث البيضاء	5,668,817	1,655,249	342%
الإجمالي	7,754,367	2,795,452	277%

ومن البيانات السابقة بالجدول يتضح ارتفاع نسبة مصروفات التشغيل للمصنعين مقارنة بإيرادات التشغيل لذات السنة وخاصة لمصنع أثاث البيضاء إذ تشكل هذه النسبة 342% وهي نسبة عالية حيث ينبغي على إدارة الشركة مراجعة ذلك من خلال إجراء الدراسة التحليلية لتلك المصروفات ومن ثم العمل على اتخاذ القرار المناسب على نشاط التشغيل

شركة تطوير للاستثمار العقاري والسياحي المساهمة

تأسست الشركة بموجب قرار مجلس إدارة الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية رقم (3) لسنة 2009م كشركة مساهمة تابعة للصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية وطبقاً لأحكام قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010 م، ومن أهم أغراضها القيام بجميع الأغراض المتعلقة بالاستثمار في المجالين العقاري والسياحي والأنشطة المكملة لها وشراء وتملك العقارات والأراضي الفضاء والبناء عليها وإنشاء القرى السياحية والفنادق والمصايف السياحية والبحرية والصحراوية والجبلية، وقد حدد رأس مال الشركة بمبلغ مليار دينار، دفع منها 300,000,000 دينار دفع الصندوق كامل القيمة عند التأسيس وقد لوحظ بهذا الشأن ما يلي:

ملاحظات حول قرارات وإجراءات إنشاء الشركة

- ضعف وافترار قرار إنشاء الشركة المشار الى بعض النصوص والأحكام الأساسية، منها عدم الإشارة الى تكوين المجلس وتحديد اختصاصاته بالإضافة إلى صفة المدير العام والتي تعتبر من الأركان الأساسية في صياغة القرار.
- لم يتم ذكر مجلس إدارة الشركة بعقد التأسيس وكذلك صفة المدير العام، كما تضمن المستخرج الرسمي للسجل التجاري ذكر صفة المدير العام في حين لم يرد ذلك بعقد التأسيس.
- وجود اختلاف في تحديد قيمة رأس مال الشركة بين ما هو منصوص عليه في قرار الإنشاء وما هو منصوص عليه بالنظام الأساسي للشركة.
- تضمن النظام الأساس بعض الأحكام في نصوص المواد كان ينبغي ألا ترد ضمن أحكام النظام ويجب أن تصدر ضمن قرارات صادرة عن الجمعية العمومية ومن أبرز ذلك تضمين أسماء رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة وكذلك هيئة المراقبة ضمن نصوص المادتين (33)، (46)، وتحديد مكافآتهم.



الحوكمة والتنظيم الداخلي:

- يلاحظ أن الشركة تدار من قبل صفة المدير العام في حين أنه لم ينص على ذلك في قرار الإنشاء وكذلك في النظام الأساس، إلا أن هذه الصفة قد جاءت نصاً بعقد التأسيس مقترنة مع صفة رئيس المجلس، مما يلاحظ أن كافة التشريعات المنظمة لعمل الشركة من قرار الإنشاء والنظام الأساسي وعقد الإنشاء تفتقر إلى الصبغة القانونية الموحدة في توحيد الأحكام، وبالتالي ينبغي إعادة النظر فيها ودراستها ومعالجة أوجه القصور بها.
- تم إعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة وفقاً لقرار الجمعية العمومية رقم (1) لسنة 2014م من رئيس وثلاثة أعضاء بالمخالفة للنظام الأساسي وعقد التأسيس.
- افتقار الهيكلية المعتمدة لوجود إدارة المخاطر بالرغم من أن نشاط الشركة والأوضاع التي تمر بها مبنية على مخاطر عالية.
- عدم وجود لائحة تنظم نشاط الاستثمار بحيث يتم وضع معايير فنية لتنوع وتوزيع مبالغ الاستثمار، مما انعكس ذلك سلباً خلال مرحلة نشاط الشركة في السنوات السابقة.
- المؤشرات المالية.
- تكبدت الشركة خسائر مالية منذ بداية أول سنة من النشاط في 2010م مالية وحتى 2018/12/31م وذلك وفقاً للبيان التالي:

السنة المالية	قيمة الخسارة
2010 م	1,669,909
2011 م	1,939,525
2012 م	3,228,637
2013 م	2,010,242
2014 م	485,811
2015 م	3,196,100
2016 م	3,910,529
2017 م	5,297,349
2018 م	4,027,115
إجمالي الخسائر	25,765,217

- تحمل الشركة أعباء مالية عالية تتعلق بدفع قيمة عقد إيجار مبنى مزاولة النشاط (طرابلس)، كان من الأفضل البحث عن بدائل أخرى مثل اقتناء مبنى جديد أو إنشاء مباني لغرض المزاولة وخاصة أن التشريعات المنظمة لعمل الشركة تمنحها حق التملك بكافة الإجراءات.
- ضعف أداء إدارة الشركة، حيث أنها لم تقم الشركة بإعداد دراسة فنية مالية للديون المشكوك في تحصيلها.
- وصلت عدد القضايا المرفوعة من وعلى الشركة مع نهاية العام 2018م 14 قضية منها عدد 8 قضايا مرفوعة على الشركة وعدد 6 مرفوعة من الشركة على الغير.



صندوق الإنماء الاقتصادي الاجتماعي

الحكومة

- الجمعية العمومية لصندوق الإنماء تدار من خلال مجلس الأمناء الذي يتكون بموجب قرار المجلس الرئاسي بحكومة الوفاق الوطني رقم (927) لسنة 2017م مكون من رئيس وخمسة أعضاء يصدر بتسميتهم قرار من مجلس الوزراء.
- تبين قيام مجلس الأمناء بالاجتماع خلال 2017م - 2018م بواقع اجتماعين وهي لتسمية أعضاء مجلس إدارة الصندوق وتحديد مكافأته وفي نهاية السنة الثانية تبين قيامهم بعقد اجتماع لإعفاء رئيس مجلس الإدارة واستحداث صفة جديدة داخل مجلس الإدارة وهي نائب رئيس مجلس الإدارة لكي يتمكن من ممارسة مهام رئيس مجلس الإدارة الذي تم إعفاؤه بموجب القرار رقم (01) لسنة 2018م.
- مخالفة مجلس الأمناء (الجمعية العمومية) لنص المادة (163) من القانون التجاري بشأن الاجتماعات الدورية لها حيث تبين اجتماعهم خلال سنة 2017م في شهر 11/2017م وكان الاجتماع خلال سنة 2018م خلال شهر 5/2018م.
- القصور الواضح في أداء عمل مجلس الأمناء (الجمعية العمومية) وذلك بعدم قيامه بمتابعة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من خلال رؤية وأهداف وخطط استراتيجية للصندوق.
- ضعف أداء مجلس الأمناء، وذلك بعدم قيامهم بإصدار قرارات منظمة وإطار تشريعي يناسب بيئة عمل الصندوق، كذلك تبين عدم قيامه بتسمية هيئة مراقبة للصندوق بمخالفة لنص المادة (196) من القانون التجاري الليبي.
- الإهمال الواضح لمجلس الأمناء في متابعة الميزانيات التقديرية والفعلية للصندوق حيث تبين عدم قيامه باعتماد الميزانيات التقديرية عن السنوات 2016م - 2017م. وكذلك إهماله الواضح في متابعة الميزانيات الفعلية والتي تكشف لنا أن آخر قوائم مالية معتمدة للصندوق عن سنة 2009م.
- قصور مجلس الأمناء بعدم قيامه بتكليف مراجع خارجي لمراجعة حسابات الصندوق، حيث تبين أن آخر تكليف للمراجع الخارجي كان خلال سنة 2008-2009م.
- مخالفة مجلس الأمناء للمنشور الصادر عن رئيس ديوان المحاسبة الليبي رقم (7) لسنة 2018م وكذلك نظم الحوكمة بشأن الجمع بين وظيفة المدير العام وعضوية مجلس الإدارة، عند قيامه بإصدار القرار رقم (295) لسنة 2018م بشأن تسمية (ص ي ع) الذي يشغل وظيفة عضو بمجلس إدارة الصندوق مديرا عاما للصندوق (الأمر الذي نرى فيه أن هذا القرار يتعارض مع قواعد الحوكمة).



- تجاوز مجلس الأمناء عند قيامه بإصدار القرار رقم (295) بشأن تسمية (ص ي ع) بمهام المدير العام لصندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمادة رقم (130) الفقرة (2، 4، 3) من قانون علاقات العمل.
 - قيام مجلس الأمناء بإصدار القرار رقم (2) لسنة 2018م بشأن استحداث وظيفة نائب رئيس مجلس الإدارة بمجرد قيامه بإصدار القرار رقم (1) لسنة 2018م الذي ينص على إعفاء رئيس مجلس الإدارة من ممارسة مهامه (الأمر الذي لم يتبين معه مدى أحقية مجلس الأمناء في إنشاء هذه التسمية الحديثة مع العلم عدم وجود هذه التسمية في القوانين المعمول بها داخل الدولة.
 - افتقار القرار الصادر عن مجلس الأمناء والذي تمت فيه تسميت أعضاء مجلس إدارة الصندوق إلى تحديد مدة زمنية لتولي هذه الوظيفة.
- مجلس إدارة الصندوق:**
- ضعف وقصور أداء مجلس الإدارة وذلك بعدم قيامه بوضع الخطط الاستراتيجية لسير عمل الصندوق والتي تعتبر من أهم مهامه الرئيسية حتى يتم عرضها على مجلس الأمناء والعمل على تنفيذها (الأمر الذي يعد مخالف لنص المادة (6) من القرار رقم (588) لسنة 2018م الصادر عن المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني).
 - التجاوز في عقد جلسات مجلس الإدارة بواقع جلسة كل بداية شهر وذلك حسب ما نصت عليه المادة (10) من قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (588) لسنة 2018م بشأن إعادة تنظيم صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي.
 - افتقار محاضر اجتماع مجلس الإدارة لمناقشة بعض البنود الخاصة بالدعاوي القضائية على الصندوق والمبالغ المحجوزة والعمل على معالجتها.
 - تجاوز رئيس مجلس الإدارة عند قيامه باتخاذ قرارات بشكل منفرد دون الرجوع للأعضاء والتي انتهت بالسحب والإلغاء.
 - ضعف أداء مجلس إدارة الصندوق وتراخيه في تبني رؤية واضحة واستراتيجية شاملة لاستثمار أموال الصندوق.
 - ضعف أداء عمل مجلس الإدارة في عملية توظيف الأموال حيث تبين أن هناك مبالغ راكدة غير مستغلة لدى العديد من المصارف مما يترتب عليها ضياع فرصة استثمار هذه المبالغ.
 - الإهمال الواضح من مجلس الإدارة وذلك بعدم قيامه بوضع ضوابط ومعايير لكي يتم الاستناد عليها في منح العضويات بمجالس إدارة الشركات القابضة والتابعة وكذلك لجان هيئة المراقبة.
 - ضعف أداء عمل مجلس الإدارة وذلك بوضع سياسة واضحة للإقراض حيث تبين أن أغلب هذه القروض تفتقر إلى اتفاقية منح القرض وعدم وجود ضمانات للاسترجاع وعدم وجود متابعة في فترة منح القرض وبعد استلامه،



ومن هنا يتضح أن هذه القروض ما هي إلا عبارة عن دعم مالي للشركات الأخرى حيث لا رؤية ولا غاية منها.

- قصور مجلس الإدارة في منح قروض وذلك دون الرجوع إلى تقارير نشاط الشركات وعدم متابعة التمويل الممنوح.
- قصور مجلس الإدارة في تشكيل لجان متابعة للقرارات الصادرة عنه.
- اقتصار قرارات الإفاد للمهام الخارجية على أعضاء المجلس، كم تكشفنا مدى استفادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالصندوق من مكانهم الوظيفي عند قيامهم بإصدار قرارات للإفاد في مهام الخارجية والتي تمثل ما نسبته 40% من إجمالي القرارات الصادرة عن مدار السنة، فقد تبين أن رئيس وأعضاء اللجان هم أعضاء مجلس إدارة الصندوق غير المتفرغين، والتي تكاد أن تكون بواقع مهمتين في الشهر على الرغم من عدم قيام هذه اللجان بتقديم أي تقارير بالخصوص حتى 2018/12/31م.

مكتب المراجعة الداخلية:

- قصور المكتب في أداء مهامه وتقديم تقارير دورية عن سير العمل بالصندوق بشكل منظم.
- افتقار إدارة الصندوق إلى وجود منظومة واحدة متكاملة، خاصة فيما يتعلق بعمل إدارة المالية والمراجعة، مع عدم ميكنة عمل مكتب المراجعة الداخلية إذ لا زالت تمارس عملها بالأسلوب التقليدي.
- رغم ضخامة التكاليف القانونية المتعلقة بالدعاوى إلا أنه لم يتم التطرق إليها بتقرير مكتب المراجعة.

الإدارات التنفيذية:

- الإهمال والتأخير الواضح من قبل الإدارة التنفيذية في إعداد الهيكل التنظيمي للصندوق ولائحة الاختصاصات والملاك الوظيفي المعتمد وتوصيف الوظائف.
- تجاوز الإدارة التنفيذية بقيامها بإصدار قرارات لصرف المكافآت المستمرة لموظفي الصندوق بمبلغ صافي وجعل إدارة الصندوق تتحمل الخصومات القانونية.
- تجاوز مدير عام الصندوق عند قيامه بصرف قيمة المكافأة صافية لأمين سر مجلس الأمناء والصادر بحقه قرار من مجلس الأمناء رقم (5) لسنة 2018م بشأن تحديد المعاملة لمقرر مجلس الأمناء، مع خلو هذا القرار من أن تصرف المكافأة صافية.
- ضعف الأداء الوظيفي للموظفين وتكرار صرف المكافآت للقيام بالأعمال المناطة بهم.
- تجاوز الإدارة التنفيذية عند قيامها بإجراء العديد من التغييرات الإدارية داخل الصندوق دون اعتمادها من (مجلس الإدارة أو مجلس الأمناء).



- ضعف القدرة الإدارية على التعاطي الأمثل مع التحديات الوظيفية حيث لوحظ أن أغلب قرارات المدير العام (ندب، إعارة، مكافأة، إيفاد في مهام خارجية).
 - غياب النظرة المستقبلية والرؤية الصحيحة من الإدارة التنفيذية وذلك بوضع مجموعة من الاهداف والعمل على تحقيقها خلال فترة زمنية.
 - تهميش دور الإدارات التنفيذية والاستعانة بلجنة استشارية في اقتراح الحلول والمشورة.
 - القصور والضعف في أداء المدير العام في التخطيط والمتابعة لأعمال الصندوق في الشركات القابضة والتابعة.
 - لوحظ أن القرارات الصادرة عن المدير العام عند تشكيل اللجان الدائمة تكرر بعض الموظفين في قرارات مختلفة كما تنص قرارات المكافأة على أن تكون صافية.
 - قيام المدير العام بإصدار القرار رقم (8) لسنة 2018م بشأن تسكين الموظفين على درجاتهم الوظيفية بالرغم من عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي معتمد من قبل وزارة العمل والتأهيل.
 - مخالفة المدير العام للقوانين واللوائح المنظمة للوظيفة العامة حيث قام بتوقيع عقد مع شخص على وظيفة مستشار خاص به بمرتب قيمته 3,900 دينار شهري.
 - تجاوز الإدارة التنفيذية عند قيامها بتوقيع عقود عمل مع متعاونين وعلى أن تصرف لهم مكافآت صافية مع عدم وجود ما يفيد موافقة جهات عملهم الأصلية على التعاون مع الصندوق.
 - التقصير في متابعة القرارات الصادرة عنة وبالأخص قرارات الإيفاد في مهام خارجية وكذلك اللجان الداخلية على ضرورة تقديم التقارير فور الانتهاء من المهمة.
 - عدم وجود ضوابط ومعايير يتم على أساسها صرف العهد المالية.
 - اقتصار قرار الإيفاد في المهام الرسمية الصادرة عن المدير العام على رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأمين سر المجلس على الرغم من حصولهم على العديد من قرارات الإيفاد في مهام رسمية من قبل مجلس الإدارة.
- الحسابات المصرفية:**
- تقصير الإدارة المالية في إعداد مذكرات التسوية اللازمة لحسابات الصندوق بأغلب المصارف.
 - ضعف أداء الإدارة المالية في متابعة المعاملات المصرفية حيث ظهرت العديد من المعلقة المصرفية المرحلة دون تسوية.
 - تدني أداء عمل الإدارة المالية حيث تبين ظهور العديد من الحسابات المصرفية للصندوق لبعض المصارف لأرصدة دائنة ومرحلة من سنوات مالية سابقة.



الاستثمارات قصيرة الأجل (الودائع):

تدير إدارة الصندوق مبالغ مالية في شكل ودائع قصيرة الأجل كما يظهر كشف بالودائع القائمة حتى تاريخ 2018/09/20م بالمصرف الليبي الخارجي وكيفية توزيع الفوائد عن السنوات 2015-2016-2017-2018م. ومن خلال تقييمها تبين الآتي:

- التدني الملحوظ في أداء عمل الإدارة المالية في السياسة المتبعة في توظيف الأموال على شكل استثمارات قصيرة (الودائع).
 - ظهرت الودائع بالمصرف الليبي الخارجي بقيمة أصلية 252,297,909 دولاراً وقد حققت عوائد بلغت حتى شهر 2018/09م مبلغ وقدره 3,537,391 دولار وبالتالي فإن القيمة الإجمالية للودائع في 2018/09/14م بلغت 255,835,301 دولار.
 - تدني أعمال إدارة ودائع الصندوق خلال السنوات 2013م حتى سنة 2018م وذلك بعد إيقاف تحصيل الفوائد الربوية تنفيذاً للقانون رقم (01) لسنة 2013م بشأن منع المعاملات الربوية.
 - الضعف والقصور الواضح من الإدارة المالية عند قيامها بعملية ربط الودائع دون تحديد فترة استحقاقها.
 - ظهرت الوديعة طرف بنك الوفاء والبالغ قيمته 71,410,215 ديناراً بتاريخ 2008/09/28م وتستحق بعد عشر سنوات وبنسبة فائدة 1% والتي حققت أرباح بمبلغ 4,400,252 ديناراً إلى حين صدور قرار منع الفوائد الربوية خلال سنة 2013م.
- القروض:

أولاً: القروض الممنوحة للغير: نتائج أعمال التقييم:

- ظهر بالكشوفات الواردة لنا من قبل الإدارة المالية أن أغلب القروض الممنوحة والبالغ قيمتها 48,615,704 دينار، مخالف لكل الأسس التي منحت بموجبها إذ أن الدور التمويلي السابق لهذه المدفوعات قد انتهى وكان من الطبيعي وجود تدفق عكسي لاسترداد هذه المبالغ بنتائج التشغيل وأن تكون لها الأولوية بجانب الحسابات الجارية المدينة في الشركات القابضة والتابعة.
- اعتماد إدارة الصندوق في صرف القروض للشركات القابضة والتابعة على بنود تناقش في محاضر اجتماع مجلس الإدارة وليس بقرارات.
- افتقار إدارة الصندوق إلى إدارة العمليات النقدية بحيث تشرف على إدارة القروض والودائع.
- عدم قيام إدارة الصندوق بتكوين مخصصات خاصة لمواجهة القروض الممنوحة.
- غياب الرؤية المستقبلية اتجاه سياسة توظيف الأموال للصندوق والاتجاه إلى الدعم المالي للشركات التي تكاد تكون أغلب نتائجها خسائر دون الرجوع إلى نتيجة نشاط الشركة.



- غياب إدارة المخاطر في إبداء رأيها حول ما يتم الاتفاق عليه في مجلس الإدارة بشأن منح القروض.
- تجاوز الإدارة المالية بصرف قيمة أغلب القروض دون وجود أي مستندات داعمة (اتفاقية القرض - جدول ودراسة منح القرض).
- الإهمال الواضح من الإدارة المالية عند اعتمادها على قرارات رسملة بعض القروض الصادرة عن الجمعية العمومية للشركات التابعة، حيث أن قرار رسملة القرض يصدر من الجهة المانحة للقرض وليس من الجهة المستفيدة، حيث نصت المادة (6) من القرار الصادر عن حكومة الوفاق الوطني رقم (588) لسنة 2018م يكون مجلس إدارة الصندوق هو الجمعية العمومية للشركات القابضة والتابعة للصندوق ومجالس إدارة الشركات القابضة تمثل الجمعيات العمومية للشركات التابعة لها.
- تقصير الإدارة المالية في متابعة القروض حيث تبين أن أغلب القروض انتهت فترة الاستحقاق ولم تستلم بعد ناهيك على عدم احتساب أسعار فائدة على هذه القروض، فضلاً عن عدم قيامها بإعداد مطالبات بقيمة القروض التي انتهت فترة استحقاقها.
- تجاوز المدير المالي عند قيامه بصرف مبالغ على حساب القروض بقيمة تزيد عن قيمة القروض الأصلية. منها على سبيل المثال القرض الممنوح لشركة الصناعات الميكانيكية والكهربائية والبالغ قيمته 6,000,000 دينار في حين لوحظ أن المنصرف لهذه الشركة ما قيمته 7,417,704 دينار.

ثانياً: القروض المتحصل عليها من الغير:

تبين حصول الصندوق على قرض بقيمة 500 مليون دولار بنسبة فائدة 1% سنوياً بتاريخ 2010/08/29م من المؤسسة الليبية للاستثمار وذلك بضمان عدد (2) اثنين محافظ استثمارية خارجية، حيث أودعت القيمة بحساب الصندوق طرف مصرف ليبيا المركزي بتاريخ 2010/11/01م، وعلى الرغم من قيام المؤسسة الليبية للاستثمار بإشرافها على المحافظ القائمة، إلا أنها أخلت مسؤوليتها عن اختيار المحافظ الاستثمارية واقتصر دورها على مساعدة الصندوق في الإشراف على إدارة المحافظ، حيث يمثل هذا المبلغ الجزء الأعلى من قيمة الدائنين.

الإدارة القانونية:

- بلغت القضايا المرفوعة على الصندوق مع نهاية عام 2018م عدد 750 قضية.
- ضعف في أداء المكتب القانوني بالصندوق من خلال عدم قيامه بإعداد تقارير دورية خاصة بالمكتب لكي يتم عرضها على الإدارة العليا بالصندوق.
- وجود عدد من القضايا التي يعود تاريخها لما يزيد عن 7 سنوات دون تسوية أوضاعها أو حتى اتخاذ إجراءات جادة بشأن حسمها.
- إغفال كل من الإدارة القانونية والإدارة المالية تخصيص مبالغ لمقابلة القضايا المرفوعة على الصندوق وفقاً للبيان المتحصل عليه من الإدارة القانونية إذ



ينبغي أن يترجم إلى تكلفة مالية للإثبات في السجلات وذلك لمواجهة هذه القضايا.

- رغم ضخامة التكاليف القانونية المتعلقة بالدعاوى إلا أنه غالباً ما لا يتم التطرق إليها بتقارير كلاً من مكتب المراجعة الداخلية والمكتب القانوني بالصندوق.
- هناك قضايا أو إشكاليات قانونية بالشركات التابعة لشركات مملوكة للصندوق القابضة لم يتم التطرق إليها من قبل المكتب القانوني بالصندوق.
- غياب الرؤية والآلية لدى إدارة الصندوق وإدارته القانونية في متابعة القضايا والحجوزات المصرفية وضعف التنسيق مع الشركات التابعة بشأن التعامل مع القضايا المرفوعة.

الحجوزات المصرفية المتعلقة بالقضايا المرفوعة ضد الصندوق:

- بلغت قيمة الحجوزات على الحسابات الجارية للصندوق مبلغ وقدرة 23,847,200 دولار، في حين بلغت الحجوزات على الحسابات المصرفية بالدينار الليبي مبلغ وقدرة 15,760,550 ديناراً.
- تمثل هذه المبالغ الحجوزات القائمة على حسابات الصندوق والتي تعطي مؤشر ارتفاع نسبة المخاطر على موارد الصندوق، وتهدد مركزه المالي.
- لا توجد متابعة فعالة للحسابات المصرفية وذلك من خلال الحصول على كافة الإشعارات المدينة والدائنة وإجراء المعالجة المحاسبية ومذكرات التسوية.

المساهمات:

يُدير صندوق الإنماء جملة من الاستثمارات والمشاريع برأس مال حوالي 14,000,000,000 دينار بحيث يحرص على التنوع الاستثماري لتفادي مخاطر الاستثمار وتحقيق العوائد المالية مع زيادة في رأس المال إلا أن الوضع الحالي لاستثماراته غير مطمئن نتيجة قصور دور إدارة الصندوق في المتابعة ومعالجة الانحرافات القائمة لسنوات والذي اتضح لنا أثناء عملية التقييم على النحو التالي:

- عدم وجود لائحة وضوابط أو معايير تنظم آلية اختيار العضويات في مجالس إدارة الشركات القابضة والتابعة للصندوق.
- إهمال الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة من خلال عدم قيامها بإعداد لائحة وخطة وحتى ميزانية تقديرية تنظم عمل نشاط الاستثمار داخل الصندوق.
- القصور في إعداد لائحة نشاط استثماري تحدد بها الأسس والمعايير والضوابط المتعلقة بتوزيع الاستثمار.
- عدم وجود تواصل فعال بين إدارة الصندوق والشركات التابعة وعدم توفر المعلومات الوافية عن الشركات بالرغم من أن تسمية أعضاء مجالس الإدارات في الشركات القابضة والتابعة تتم من قبل أعضاء مجلس إدارة الصندوق ودون مراعاة للكفاءة والخبرة لشغل هذه المناصب القيادية.



- القصور والإهمال الواضح من الإدارة في متابعة مساهماتها من حيث الحصول على محاضر اجتماع الجمعيات العمومية وتقارير هيئة المراقبة للشركات القابضة والتابعة للصندوق.
- تدني أداء الإدارة في متابعة إيرادات الصندوق أولاً بأول والعمل على تحصيلها.
- عدم قيام الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة بإعداد تقارير دورية على المساهمات المتعثرة والمتوقفة وعرضها على مجلس الإدارة.
- ظهور الاستثمارات المتعثرة والمتوقفة لمدة تزيد عن 5 سنوات هذا يدل على أن الجمعية العمومية ومجلس الإدارة غير فاعلين.
- يوجد عدد من الاستثمارات والمساهمات ذات الأداء الضعيف لسنوات طويلة والتي يمكن تصنيفها على أنها استثمارات ومساهمات مضرّة.
- التأخير في اعتماد نتائج التصفية لبعض المساهمات يرجع لعدم انعقاد الجمعيات العمومية.
- القصور والضعف الواضح في أداء الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة بعدم قيامها بحصر دقيق بالشركات تحت التصفية.
- تدني أداء الإدارة في متابعة نتيجة نشاط المساهمات التابعة والتي تبين أن أغلبها مملوكة بالكامل للصندوق والتي كانت نتيجة نشاطها خسائر للفترة عديده دون تقديم أي موقف اتجاه هذه المساهمات وعرضها على مدير عام الصندوق حتى يتم عرضها على مجلس الإدارة.
- تفتقر إدارة الصندوق إلى وجود ملفات دورية لمساهماتها بإدارة التخطيط والمتابعة بحيث تتضمن كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بطبيعة المساهمة طيلة فترة الاستثمار ومنها (شركة الإنماء لاستيراد المواد الغذائية، وشركة الإنماء لاستيراد الآليات الثقيلة ومعدات المحاجر، وشركة الإنماء لاستيراد الآليات الزراعية وقطع غيارها).
- تقصير من الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة في تقديم مقترحات بشأن إعادة تقييم استثمارات الصندوق.
- تدني كفاءة إدارة التخطيط والمتابعة بإعادة النظر في بعض المشاريع والشركات من حيث جدوى استمرارها.
- عدم التزام الشركات بإعداد مراكز مالية وفق متطلبات سوق الأوراق المالية تحال مع تقارير المتابعة والنشاط إلى الصندوق لمعرفة نتائج عمل الشركات.
- إهمال الإدارة بعدم قيامها بإعداد مطابقات ومصادقات بين إدارة الصندوق والشركات القابضة والتابعة له.
- تقارير هيئة المراقبة بشكل دوري حيث تعتبر إدارة الصندوق مغيبة عن واقع حال الشركات وما تعانيه.
- استمرار الدعم المالي في شكل قروض حسنة من الصندوق إلى الشركات التابعة دون الاطلاع على نتائج الشركات والخطط التشغيلية واتفاقية السداد التي تلتزم الشركة بها وتكليف لجان لمتابعة أوجه الصرف.



- تكبد أغلب الشركات لخسائر وتآكل لرأس مالها مقابل أجور العاملين ومكافآت لأعضاء مجالس إدارتها وهيئات المراقبة.
- عدم تقديم مقترحات حيال المشاريع المتوقفة بعد مغادرة الشركات الأجنبية المنفذة وتكبد مصاريف مرتبات العاملين بها والتعويضات من قبل هذه الشركات.
- سوء إدارة واستثمار المحافظ الاستثمارية بالخارج دون الوقوف على أسباب الخسارة لمبلغ إجمالي 2 مليار دولار في عام 2007م تستحق نهاية 2012م حيث تم تسيلها والتصرف بها وما تبقى هو وديعة بقيمة 500 مليون دولار يتم إدارتها من قبل المصرف الخارجي والتي تعد بدورها ضمان لقرض المؤسسة الليبية للاستثمار.
- تقصير الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة في القيام بأرشفة الكترونية لحفظ الملفات وعقود التأسيس والشركات والاتفاقيات.
- لا توجد آلية لتحصيل الإيرادات من قبل الصندوق والتراخي في عقد الجمعيات واعتماد القوائم المالية.

الإيرادات:

اقتصر بند الإيرادات على عدد بسيط من المساهمات على الرغم من وجود العديد من المساهمات في الشركات القابضة والتابعة، والبيان التالي يوضح ذلك:

السنة	2014م	2015م	2016م	2017م	2018م
قيمة الإيراد	8,322,092	5,646,000	2,816,984	4,636,537	4,581,252

- عدم تحقيق أي عوائد لعدد كبير من مساهمات الصندوق.
- تراجعت إيرادات الصندوق بشكل كبير جداً، نتيجة زيادة الإنفاق حيث بلغ حجمها في سنة 2014م مبلغاً وقدره 8,322,092 ديناراً، إلا أنها انخفضت بشكل مفاجئ في سنة 2016م، إلى مبلغ 2,816,984 دينار بالرغم من توقف صرف التوزيعات لأصحاب المحافظ الاستثمارية، الذي يعزى إلى ضعف متابعة مساهمات الصندوق، وكل ذلك نتيجة فشل الاستثمارات والقصور في متابعتها.
- تكبد أغلب مساهمات الصندوق لخسائر متتالية تستنزف رأس المال من سنة إلى أخرى.
- ارتفاع قيمة المصروفات خلال السنة 2018م عن الإيرادات المحققة بأضعاف، حيث بلغت قيمة الإيرادات مبلغ وقدره 4,581,252 ديناراً وبلغت المصروفات مبلغ 22 مليون دينار.
- القيمة المحققة من مساهمات الصندوق خلال سنة 2018م ما هي إلا مكافآت شهرية لأعضاء مجلس الإدارة ومصاريف علاوة السفر والمبيت.

التوزيعات:

- هناك فرق كبير بين إيرادات الصندوق والتوزيعات لصالح المحافظ الاستثمارية حيث بلغت التوزيعات من تاريخ إنشاء الصندوق حتى



2018/12/31 م مبلغ وقدره 7,360,649,402 دينار في حين نلاحظ أن إجمالي ما حققه الصندوق من إيرادات من تاريخ إنشائه حتى 2018/12/31 من واقع قائمة المركز المالي مبلغ وقدره 1,066,976,101 دينار. الأمر الذي نرى فيه أن اعتماد إدارة الصندوق في صرف قيمة التوزيعات على تسهيل المحافظ الاستثمارية أدى ذلك الى تآكل لرأس أموالها.

- تجاوز إدارة الصندوق وبالمخالفة لنص المادة (03) من القانون رقم (25) لسنة 2013م في شأن إجراء مناقلة مالية وتقرير بعض الأحكام الخاصة بالمحافظ الاستثمارية عند قيامها بصرف توزيعات على أصحاب المحافظ الاستثمارية حتى 2017/12/31م وذلك بمبلغ وقدره 401,059,640 دينار.

المصروفات:

ومن خلال متابعة وتقييم هذا البند تبين الآتي:

- انخفاض في قيمة بند المرتبات والمهايا بنسبة 6% من الإجمالي وهذا ما يعطي انطباع على أن اعتماد الصندوق في تسير الأعمال اليومية على نظام الإعارة والندب وهذا ما يفسر انخفاض قيمة المرتبات الذي يعزى الى القصور والضعف في سياسة التوظيف المتبعة في الصندوق ونقص الكوادر المؤهلة.

- عدم استفادة إدارة الصندوق من مصاريف التدريب حيث بلغت القيمة التقديرية خلال سنة 2018م مبلغ وقدره 150,000 ألف دينار في حين كان المنفق فعلا خلال السنة 3,867 دينار على الرغم من وجود لجنة تدريب مشكلة من قبل المدير العام وتمتعهم بالمكافآت المستمرة.

- تشكل مصاريف فروق أسعار الصرف ما نسبته 99% من إجمالي المصاريف العمومية والتي تخص خسائر إعادة تقييم أسعار صرف القرض الممنوح من قبل المؤسسة دون اتخاذ أي اجراءات تذكر من قبل الإدارة المالية بطلب إعادة جدولة الدين أو تمديد اتفاقية القرض.

شركة الإنماء للاستثمارات المالية القابضة:

تأسست شركة الإنماء للاستثمارات الخدمية القابضة بتاريخ 2008/07/26م برأس مال وقدره 1,000,000 دينار مملوكة لصندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وقد تم تعديل عقد التأسيس بتاريخ 2008/08/30م وذلك لرفع رأس مال إلى 2 مليار دينار.

وبمحض اجتماع الجمعية العمومية بتاريخ 2010/11/13م تم تغيير اسم الشركة ليصبح شركة الإنماء للاستثمارات المالية القابضة وتم تخفيض رأس مالها ليصبح 1,660,000,000 دينار، وحددت أغراض الشركة في استثمار أموالها في مجال الاستثمارات المالية والنفطية والأنشطة المرتبطة بها وذلك من خلال الشركات المملوكة لها كلياً وجزئياً، كذلك في الأسهم والسندات والأوراق المالية، وتأسيس وإدارة الصناديق والمحافظ الاستثمارية.



الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية:

- قصور أداء الجمعية العمومية للشركة وعدم اضطلاعها بالدور المناط بها على الوجه المطلوب، فلم تقم باعتماد الميزانيات الشركة والتي تم مراجعتها وهي عن السنوات 2011م حتى سنة 2015م كما لم يتم تكليف مراجع خارجي يتولى مراجعة القوائم المالية للشركة عن السنوات 2016-2018م.
- ضعف أداء مجلس إدارة الشركة من خلال عدم قيامه بوضع الخطط الاستراتيجية بما يضمن تحقيق الأغراض التي أنشئت الشركة من أجلها.
- عدم تقييد مجلس الإدارة بنص المادة (36) من النظام الأساسي للشركة والتي تنص على أن يعقد مجلس الإدارة في مقر الشركة مرة واحدة على الأقل كل شهرين حيث تبين أن المجلس لم يعقد إلا 5 اجتماعات فقط خلال سنة 2018م.
- ضعف أداء مجلس إدارة الشركة من خلال عدم اعتماد الميزانيات التقديرية للشركة للعام 2018م إلا بتاريخ 2018/07/30م بقرار مجلس الإدارة رقم (09) لسنة 2018م.
- صدر عن مجلس إدارة الشركة القرار رقم (10) لسنة 2018م بشأن الموافقة على تأسيس شركة مساهمة في مجال الاتصالات والخدمات الالكترونية وكذلك القرار رقم (11) لسنة 2018م بشأن الموافقة على تأسيس شركة في مجال إدارة وتسيير المرافق السياحية والفندقية.
- استفادة رئيس وبعض أعضاء مجلس إدارة الشركة وأسره من التأمين الصحي لموظفي الشركة وفق وثيقة التأمين المبرمة مع شركة اليسير للتأمين التكافلي المساهمة.
- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد ووصف لكل الوظائف بالمخالفة للمادة (4) لللائحة الإدارية للشركة.
- ضعف أداء إدارة الشركة في سياسة التوظيف وعدم وجود خبراء في مجال الاستثمار.
- عدم قيام إدارة الشركة بالزام بعض الجهات التي لها عقود معها من توثيق هذه العقود طرف مصلحة الضرائب وتسديد الالتزامات الضريبية عليها، الأمر الذي أدى إلى تهرب هذه الجهات من سداد هذه الالتزامات وضياع إيرادات عن الدولة.

مكتب المراجعة الداخلية:

قصور دور مكتب المراجعة الداخلية في أداء عمله لتغطية كافة عمليات الشركة ومن تم إعداد تقارير دورية عن التجاوزات والمخالفات التي تم اكتشافها وتبليغ الإدارة العليا بها.

المؤشرات المالية:

- نتيجة تجميد حسابات الشركة من قبل مكتب النائب العام إلا على بند المرتبات لذلك قامت الشركة بدفع مصروفاتها المتمثلة في إيجارات المباني



وسداد أتعاب المستشارين القانونيين وبعض المصروفات الأخرى عن طريق الشركات المملوكة لها حيث بلغت المبالغ المدفوعة عن طريق شركة الإنماء للنفط والغاز حتى تاريخ 2018/12/31م نحو 790,105 دينار، كما بلغت المصروفات المدفوعة عن طريق شركة الإنماء للاستثمارات الصناعية نحو 310,365 دينار.

- عدم سداد وتسوية استقطاعات ضرائب الدخل عن مرتبات العاملين بالشركة منذ شهر 2016/5 مع مصلحة الضرائب، الأمر الذي سيترتب عليه غرامات تأخير عند إجراء التسوية مع المصلحة.
- بالرغم من قيام الشركة بوضع ميزانية تقديرية إلا أنه من خلال مقارنة المقدر بالفعلي يتضح أن الميزانية وضعت بتقديرات بعيدة جداً عن الواقع حيث لم تتجاوز المصروفات العمومية والإدارية 23.5% تقريباً من المقدر أما الإنفاق الرأسمالي فكان 0% والمرتبات ما في حكمها فكانت في حدود 67% تقريباً من المقدر والإيرادات فكانت 0%.

المصارف:

- تدير الشركة عدد 6 حسابات مصرفية منها 4 حسابات بالدينار الليبي وعدد حسابين بعملة الدولار الأمريكي، وان جميع حسابات الشركة مجمدة بأمر من مكتب النائب العام باستثناء بند المرتبات، وذلك نتيجة النزاع القائم على شرعية مجلس الإدارة للشركة.
- تقوم الشركة عند صرف المرتبات بتغطية قيمة المرتبات وذلك بتحويل مبلغ من حساب الشركة طرف المصرف الليبي الخارجي بعملة الدولار الأمريكي يعادل قيمة المرتبات الشهرية إلى حساب الشركة بنفس المصرف بعملة الدينار الليبي.
- تتولى الشركة إدارة المحافظ الاستثمارية بالخارج لصندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي بموجب قرار مجلس إدارة الصندوق رقم (22) لسنة 2010م والبالغ قيمتها بالقرار.

القروض:

قامت الشركة بمنح 4 قروض منها 3 قروض للشركة المتحدة للطيران وقرض ممنوح للشركة الليبية للتمويل والإيجار المالي. والتالي تفاصيل هذه القروض:

القروض الممنوحة للشركة المتحدة للطيران:

- تم منح الشركة قرض لصيانة الطائرات قيمته 3,375,000، تاريخ توقيع اتفاقية القرض 2013/02/05 م، مدة القرض 3 سنوات طريقة سداد القرض على 3 أقساط قيمة كل قسط 1,250,000 يدفع في كل سنة القسط مضافاً الفائدة، المبلغ المسدد 39,080، وقامت الشركة برفع دعوة قضائية ضد الشركة المتحدة للطيران حيث أصدرت المحكمة بتاريخ 2018/01/02م حكمها لصالح شركة الإنماء للاستثمارات المالية القابضة بترجيح أصل الدين فقط مع شمول الحكم بالنفاذ المعجل، ولم يتم التنفيذ حتى الآن.



وقد تم منح القرض دون ضمانات لاسترداده، وعلى الرغم من مرور أكثر من سنة على الحكم باسترداد أصل القرض لا يوجد ما يدل على المتابعة الجدية لتحصيله.

- تم إبرام اتفاقيتين بمنح قرضين للشركة المتحدة للطيران في نهاية سنة 2014م وذلك لتغطية مرتبات العاملين بالشركة بعد تعثرها وعجزها عن السداد مرتباتها ولوحظ بشأنها ما يلي:

- الاتفاقية الأولى بتاريخ 2014/11/09م وقيمتها 303,293 دينار.
- الاتفاقية الثانية بتاريخ 2014/12/23م وقيمتها 606,587 دينار
- لا توجد مدة زمنية لترجيح القرضين.
- السداد معلق على شروط حصول الطرف الثاني على أي مستحقات أو دعم من أي جهة.
- تعتبر الأصول المنقولة المملوكة للطرف الثاني وديونه المستحقة على الغير بما فيها الجهات العامة ضمانا عينا لصالح الطرف الأول في حدود قيمة القرض.
- لا توجد بيانات أو كشوف توضح قيمة الضمان المذكور ولا آلية متابعته لغرض تحصيل القرضين في حالة تعثر السداد.
- لم يتم سداد أي قيمة من هذين القرضين حتى تاريخه.
- لم يتم رفع دعوة قضائية للمطالبة بتحصيل قيمة هذين القرضين.
- تم منح القرضين مع العلم بعجز الشركة عن سداد مرتبات عاملها، فضلا عن عدم سداد القسط المستحق من قرض صيانة الطائرات

اتفاقية القرض الممنوح للشركة الليبية للتمويل والإيجار المالي:

- تاريخ منح القرض خلال سنة 2013م، قيمة القرض 3,500,000 دينار، قيمة الفائدة 50% من العوائد المحصلة من العمليات الممولة بقيمة هذا القرض، بلغت القيمة المحصلة من القرض 2,067,884 ديناراً، بلغت العوائد المحصلة من القرض 133,327 دينار.
- لا توجد مدة زمنية محددة للقرض، لا توجد حركة سداد منذ شهر 2018/2م، لا يوجد ضمانات لاسترداد القرض، لم يتم رفع دعوة قضائية لاسترداد ما تبقى من القرض.

الاستثمارات:

- افتقار إدارة المساهمات بالشركة للبيانات والمعلومات الحديثة للاستثمارات.
- عدم وجود خطة استثمارية جيدة تهدف للاستثمار في مشاريع ناجحة لتحقيق العائد المناسب من ورائها.
- غياب المتابعة للوقوف على الأوضاع المالية والإدارية لاستثمارات الشركة.
- عدم وجود تواصل جيد بين الشركة واستثماراتها أدى إلى عدم انعقاد الجمعيات العمومية لاستثماراتها.



- اعتماد الشركة على الإيراد المحقق من توزيعات أرباح مصرف الخليج الأول الليبي، حيث كل السنوات المالية التي لا تحتوي توزيعات أرباح للمصرف ظهرت بخسائر، ومن خلال دراسة ملف مساهمة الشركة في مصرف الخليج الليبي الأول ما يلي:
 - تم توقيع اتفاقية شراكة خلال شهر 09/2007م بين صندوق الإنماء وبنك الخليج الأول أبو ظبي لإنشاء مؤسسة مصرفية (مصرف الخليج الأول الليبي).
 - آلت هذه المساهمة للشركة بناءً على قرار من مجلس إدارة الصندوق الإنماء الاقتصادي الاجتماعي رقم (22) لسنة 2010م.
 - تأسس المصرف بتاريخ 11/08/2008م رأس مال قدرة 520 مليون دينار.
 - نسبة مساهمة شركة الإنماء 50% بقيمة 260 مليون دينار والمدفوع منه 130 مليون دينار.
 - مدير المصرف ويشرف على أعماله وممتلكاته بنك الخليج الأول ابو ظبي وذلك بموجب عقد إدارة نصت على اتفاقية الشراكة وتم إبرامه بين مصرف الخليج الأول الليبي وبنك الخليج الأول أبو ظبي في 22/10/2008م.
- يلاحظ على هذه الاتفاقية بعض البنود والمواد المجحفة في حق الشريك المحلي في مقابل الحقوق التي يتمتع بها الشريك الأجنبي، نورد منها ما يلي:
 - نسبة المساهمة في رأس المال كانت 50% لكل طرف الأمر الذي جعله مخالف لقرار وزير الاقتصاد رقم (207) لسنة 2012م بشأن مساهمة الأجانب في الشركات وفروع ومكاتب تمثيل الشركات الأجنبية في ليبيا الذي منع أن تزيد نسبة مساهمة الشريك الأجنبي في الشركات المشتركة عن 49% من رأس المال طيلة مدتها القانونية.
 - استثنى الشريك الأجنبي باتخاذ القرارات ذات الصيغة الخاصة والاستراتيجية ودون تقييد مثل القرارات المتعلقة بهيكل رأس المال البنك، تقرير الأرباح، إصدار سندات القروض والسندات الأخرى من قبل البنك، القيام بالدمج والاستحواذ من قبل البنك وأدى استثمار له طابع مميز في أي بلد خارج ليبيا حيث اشترطت الاتفاقية بأن يتم المبادرة إلى اقتراح مثل هذه القرارات من قبل الطرف الأول (الشريك الأجنبي) ويوافق الطرف الثاني (الشريك المحلي) على التأييد والتصويب لصالح تمرير أي قرار من هذا النوع في الاجتماعات الخاصة بمجلس الإدارة الخاصة بالجمعية العمومية العادية وغير العادية للشريكين والمطلوبة لهذه القرارات الاستراتيجية.
 - نصت الاتفاقية على تشكيل مجلس الإدارة من خمسة أعضاء ثلاث يعينهم الشريك الأجنبي والاثنين الآخرين من بينهم الرئيس يعينهم الشريك المحلي، غير أن الاتفاقية حرمت الرئيس من الصوت المرجح في التصويت في حالة تساوت الأصوات في اجتماعات مجلس الإدارة.



- شروط عدم المنافسة حيث اشترطت الاتفاقية على الشريكين عدم الدخول في أي استثمار أو مزاولة أي عمل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلا بموافقة خطية مسبقة من الشريك الأخر.



الفصل الثالث: قطاع السياحة

الموقف التنفيذي لميزانية القطاع 2018م:

الباب	قطاع السياحة	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة
الباب الأول	ديوان الوزارة	57,000,000	57,000,000	46,456,522
	المناطق	-	-	-
	الجهات التابعة	12,660,000	12,500,000	9,941,298
	الإجمالي	69,660,000	69,660,000	56,397,820
الباب الثاني	ديوان الوزارة	2,000,000	2,000,000	1,500,000
	المناطق	-	-	-
	الجهات التابعة	1,100,000	1,100,000	825,000
	الإجمالي	3,100,000	3,100,000	2,325,000
	الإجمالي العام	72,760,000	72,760,000	58,722,820

ديوان الهيئة العامة للسياحة

بلغت جملة الاعتمادات المقررة لديوان الهيئة العامة للسياحة وفق الترتيبات المالية 2017م نحو (59,350,000) دينار، في حين بلغت جملة المصروفات الفعلية نحو (57,348,869) دينار والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	الاعتمادات المقدرة	المصروفات الفعلية	الرصيد	نسبة المصروف إلى المقدر
الباب الأول	56,250,000	55,277,700	972,300	98%
الباب الثاني	3,100,000	2,071,169	1,028,831	67%
الإجمالي	59,350,000	57,348,869	2,001,131	97%

وقد أسفرت نتائج الفحص والمراجعة على الملاحظات التالية:

- وجود بعض الحسابات المصرفية المناظرة لاتزال مفتوحة وتحويل أرصدها الى الحسابات المناظرة لها بوزارة المالية وهي:

ت	اسم الحساب	الرصيد المصرفي
1	الميزانية التسييرية	177,542
2	الودائع والامانات	2,694
	الإجمالي	180,236.368

- كما لوحظ بشأن الحسابات المصرفية والسجلات والدفاتر المتعلقة بها ما يلي:

- ظهور خصميات بقيمة (17,192.092) دينار خصمت بمعرفة المصرف دون وجود ما يقابلها بدفاتر الهيئة ولم تتم المعالجة المحاسبية الصحيحة والتسوية لتلك المبالغ ومطابقتها مع دفاتر الهيئة مما يعد إهمال وتقصير من قبل الإدارة المالية في أداء العمل المكلف به.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال بعض الصكوك المعلقة بالرغم من تجاوزها المدة القانونية وذلك بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ظهور بعض المعلقات بمذكرات تسوية حساب المصرف يعود تاريخها لسنوات سابقة دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها مما يعد مخالفة لأحكام المواد (118-122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

التقرير السنوي 2018



- التوسع في الصرف على بند الإيجارات وتحميل جزء منه بمصروفات سنوات سابقة، كما لوحظ بشأنه ما يلي:
 - مخالفة قرار مجلس الوزراء رقم 346 لسنة 2013م بشأن تحديد المسافة للمستفيدين من الإيجار.
 - المبالغة في أسعار الإيجار مقارنة بالأسعار السائدة في السوق.
 - عدم تصديق عقود الإيجار من مصلحة الضرائب.
 - بعض ملفات العقود تخلو من شهادة ملكية العقار وبعضها يتضمن مستندات ملكية الأرض خالية من أي عقار.
 - القيام بإيجار سكن لمدير المكتب القانوني بالهيئة بناء طلب مقدم منه، علماً بأنه مقيم ببلدية طرابلس ولا تنطبق عليه شروط الاستفادة بالإيجار وفق القرار المذكور سابقاً.
- التوسع في صرف مكافآت لأشخاص تم التعاقد معهم وتكليفهم بأعمال من صميم عمل الإدارات بالهيئة وتحميل مصروفاتهم على بند مكافآت واتعاب لغير العاملين، ومن أمثلة ذلك:
 - (م ب ر) متعاون بموجب قرار رقم (149) لسنة 2017م بمكتب العلاقات العامة والإعلام للقيام بأعمال التامين وتنظيم الحركة اليومية.
 - (خ ع س س) متعاون بموجب قرار رقم (121) لسنة 2017م متعاون بالهيئة لإتمام الإجراءات الخاصة بسفر الموظفين.
 - (أ م د) متعاون بموجب قرار رقم (09) لسنة 2017م لتسوية وقفل السجلات والعمليات المالية واعمال بمكتب المراقب المالي، وتجهيز البيانات المتعلقة بدفتر الصندوق وسجل الاعتماد، قفل العهد.
 - (ك خ غ) متعاون بموجب قرار رقم (118) لسنة 2017م لتابعة أداء المنظومات الإدارية والمالية المستخدمة بالهيئة.
 - (س إ ج) متعاون بموجب قرار رقم (150) لسنة 2017م متعاون بمكتب العلاقات العامة والإعلام للقيام بأعمال متعلقة بالشؤون الشخصية لموظفي الهيئة.
- عدم الرجوع للمراقب المالي قبل عمليات التعاقد للتأكد من توفر الاعتمادات الكافية وذلك بالمخالفة لنص المادة (20) من قانون النظام المالي للدولة.
- التأخر في تسوية بعض العهد المالية لبعض الأشخاص بالرغم من انتهاء السنة المالية والتي حددتها المادة رقم (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، مما يستوجب الأمر الإسراع في التسوية أو تحميلها في ذمتهم وتخصم من مرتباتهم، مع عدم الإخلال بالمساءلة القانونية، حيث بلغت جملة العهد غير المسواة حتى تاريخه عن الفترة المذكورة (16,356.500).

رقم	الاسم	المبلغ	التاريخ
1	م ي ص ك	8,662.500	2013/08/20
2	م أ ع	7,694	2015/09/10



- عدم قيام الهيئة بمتابعة الودائع لدي الغير وتسويتها والاكتفاء بترحيلها من سنه إلى أخرى بدلاً من تسويتها بالمخالفة للقواعد المحاسبية المتعارف عليها وفيما يلي بيان بها:

المبلغ بالدولار	البيان	المستفيد
293,364	مقابل برنامج التعاون الفني الناتج عن تنفيذ مشروع صيانة مدينه غدامس	مكتب الأمم المتحدة بليبيا
46,600	مقابل تدريب موظفين بالمملكة الاردنية	السفارة الليبية بالأردن
29,207	مقابل تدريب موظفين بالقاهرة	السفارة الليبية القاهرة
369,171	الإجمالي	

- بلغ الرصيد الإجمالي للاعتمادات (2,446,431) دينار والتي مازالت مفتوحة وقائمة لعدد (11) اعتماد منها (5) اعتمادات مازالت مفتوحة بمصرف الجمهورية يبلغ رصيدها (688,476) دينار وعدد (6) اعتمادات قائمة ومفتوحة بمصرف ليبيا المركزي ويبلغ رصيدها (1,757,955) ديناراً، ومن خلال فحص ومراجعة الاعتمادات المستندية تبين الآتي:
 - لوحظ أن بعض الاعتمادات لم تطراً عليها أي حركة من تاريخ فتحها ولم تتخذ الهيئة أي إجراءات بشأنها.
 - قصور الهيئة بتطبيق نصوص المواد (102-103) من لائحة العقود الإدارية عن المشروعات المتعثرة والمتوقفة بدون سبب قانوني من حيث غرامات التأخير أو سحب العمل وإلغاء العقود.
- من خلال فحص ومراجعة المشروعات والعقود القائمة لوحظ أن عدد المشاريع المحالة لجهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية يبلغ (101) مشروع منها:

عدد المشاريع	الموقف التنفيذي
80	متوقف
16	منتهى
5	جاري

- عدم القيام باتخاذ الاجراءات الكفيلة بشأن المشاريع المتوقفة بالرغم من صرف مبالغ طائلة على تنفيذها.
- لا يوجد لدى الهيئة خطة واضحة لتسوية العقود البالغ عددها (101) عقد بقيمة اجمالية وقدرها (40,738,738) ديناراً منذ سنة 2003م حيث بلغت جملة المبالغ المسددة (12,403,117) ديناراً، في حين بلغت جملة الالتزامات التعاقدية مبلغ (28,335,621) ديناراً.
- بلغت جملة الالتزامات المالية القائمة على الهيئة من سنوات سابقة حتى 2017/12/31م، (1,902,991) ديناراً، وذلك من واقع الكشوفات المعدة والمعتمدة من قبل قسم الشؤون المالية بالهيئة وبالرغم من تنامي الأرصدة وتزايدها إلا أن الهيئة لم تتخذ الإجراءات الفعالة والكفيلة للحد منها:

المبلغ	البيان
4,239	التزامات الوزارة لسنة 2013
283,864	التزامات الوزارة لسنة 2014
1,614,888	التزامات الوزارة لسنة 2015
1,902,991	إجمالي التزامات الوزارة حتى تاريخ 2017-12-31



- عدم قيام الهيئة بتمديد خطابات الضمان للاعتمادات المالية المفتوحة بالمخالفة للقواعد المحاسبية المتعارف عليها، وفيما يلي بيان تفصيلي بها:

الجهة	رقم الخطاب	القيمة	المصرف	تاريخ صلاحية الخطاب
شركة اوديسا الإعلامية	LG-12004-11	18,120	الاجماع العربي	منتهى في 2015/4/20م
شركة بيت شمس للاتصالات	12860	8,626.400	الجمهورية طرابلس	منتهى في 2014/6/6م
شركة بيت شمس للاتصالات	12861	4,776.900	الجمهورية طرابلس	منتهى في 2013/1/6م
شركة بيت شمس للاتصالات	12862	5,890.780	الجمهورية طرابلس	منتهى في 2013/1/6م
معرض قصر الصنوبر للأثاث	322705	2,775	التجارة والتنمية الفروسية	صك مصدق

- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية حيال بعض السيارات المسلمة لبعض الموظفين الذين انتهت علاقتهم بالوزارة وسيارات أخرى تم تسليمها لأشخاص لا يتبعون الوزارة وذلك بالمخالفة للمادة (212) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومنها:

ت	نوع المركبة	رقم اللوحة	سنة الصنع	الحالة الفنية	اللون	اسم المستلم	الصفة
1	مرسيدس E300	5.1114693	2013	جديدة	ابيض	أ ب إ	الوزيرة/سابقا
2	أودي Q3	5.1211038	2013	جديدة	بني	أ ب إ	الوزيرة/سابقا
3	أودي Q5	5.1134206	2013	جديدة	رصاصي	م ي ك	الوكيل المساعد/سابقا
4	أودي Q5	5.1134626	2013	جديدة	رصاصي	خ خ ح	الوكيل المساعد/سابقا
5	أودي Q5	5.1158846	2013	جديدة	ابيض	ع ع م	وكيل الوزارة/سابقا
6	هونداي سوناتا	5-1190377	2013	جديدة	رصاصي	ج ا م	وكيل الوزارة/سابقا
7	هونداي النترا	5-1198086	2013	جديدة	ابيض	ن م أ	وكيل الوزارة/سابقا

- بلغ عدد السيارات المسروقة والمفقودة التابعة للهيئة (40) سيارة.
- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول والاكتفاء بعملية الحصر فقط دون اجراء المطابقة بين كشوفات الجرد والارصدة الدفترية بسجلات المراقبة المحاسبية.
- تكدس بعض الأصناف على أرضية المخزن، بالإضافة إلى سوء تصنيف بعض الأصناف فضلا عن عدم حفظها بطريقة تلائم طبيعتها مع الفصل بين كل صنف وآخر على نحو مقبول مثال ذلك: مخزن القرطاسية ومخزن المعدات بالمخالفة لنص المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



الفصل الرابع: قطاع الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية

موقف تنفيذ الميزانية لقطاع الاقتصاد والجهات التابعة 2018:

المبالغ المسيلة	المفوض به	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	الجهة	الباب
39,013,418	48,000,000	48,000,000	ديوان الهيئة	الباب الأول
437,505,936	320,892,232	446,000,000	مكاتب الزراعة بالمناطق	
196,235,659	239,750,000	249,950,000	الجهات التابعة	
672,755,013	608,642,232	743,950,000	إجمالي الباب	
2,963,217	3,000,000	3,000,000	ديوان الهيئة	الباب الثاني
1,348,177	2,237,020	3,000,000	مكاتب الزراعة بالمناطق	
17,111,000	21,150,000	22,000,000	الجهات التابعة	
21,422,394	26,387,020	28,000,000	إجمالي الباب	
694,177,407	635,029,252	771,950,000	الإجمالي العام	

وقد تيسر للديوان فحص ومراجعة حسابات ديوان الوزارة وكانت النتائج على النحو التالي:

ديوان وزارة الزراعة

- من خلال فحص وتقييم ديوان الوزارة عن العام 2018 لوحظ ما يلي:
- ضعف وقصور نظام الرقابة الداخلية على المشاريع المختلفة التابعة للقطاع من حيث نشاطها ورسم الخطط المستقبلية لغرض تحقيق أهدافها المنشأة من أجلها، فضلاً عن عدم إعداد أي تقارير عنها.
 - التأخر في تنفيذ قرار وزير الزراعة رقم (2014/77) بشأن نقل تبعية مشاريع النخيل والزيتون ووالعاملين بها للهيئة دون توضيح الاسباب.
 - التأخر في اعتماد الملاك الوظيفي للهيئة فضلاً عن عدم متابعته مع وزارة العمل لاستيفاء النواقص.
 - إغفال الوزارة مسك بعض الدفاتر والسجلات المساعدة والقيود فيها أولاً بأول بالمخالفة لأحكام قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومنها:
 - سجل تحليل للودائع والأمانات والاكتفاء بإدراجه بالحاسوب فقط.
 - سجل يومية الصندوق لكل الحسابات والاكتفاء بالمنظومة ومسكه متأخراً بنهاية السنة بالمخالفة للمواد (81) (82) (83) (84) من قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - سجل الالتزامات المالية.
 - سجل الأصول (الاكتفاء بالكشوفات فقط بالمخالفة لمنشور ديوان المحاسبة).
 - ضعف الأداء بالقسم المالي بالهيئة نتيجة تكليف موظف بأكثر من عمل وعدم توزيع الأعمال والمهام بالشكل المطلوب.
 - من خلال محضر الجرد ومتابعة قسم الخزينة لوحظ بعض المخالفات والتقصير بالأداء المطلوب وذلك بعدم مسك دفتر الصندوق والمصرف



بقسم الخزينة فضلاً عن عدم مسك دفتر الصكوك وتداولها بقسم الحسابات.

- إغفال إعداد مذكرات التسوية الشهرية لبعض الحسابات عن السنة وهي (الباب الثالث والرابع والودائع والأمانات والإيرادات) بحجة عدم وجود حركة عليها.

- ضعف وقصور مكتب المراجعة الداخلية في القيام بواجباته المناط به.

- بلغت جملة مخصصات ديوان الوزارة عن السنة المالية 2018م مبلغ (51,000,000) دينار وذلك للباين اول والثاني وبنسبة زيادة (7%) عن مخصصات السنة المالية السابقة 2017م، والجدول التالي يوضح ذلك:

نسبة التغير	2018	2017	السنة
%6+	48,000,000	45,300,000	الباب الأول
%36 +	3,000,000	2,200,000	الباب الثاني

وقد أسفرت نتائج الفحص والمراجعة على ما يلي:

- مخصص بند مصروفات سنوات سابقة بقيمة (10,000) دينار، في حين ان الالتزامات المترتبة على القطاع تفوق بمبلغ (1,232,515) دينار، وفق البيانات التالية:

ر.م	الباب	القيمة	المستفيد
1	الثاني	1,250	الشركة العامة للكهرباء
2	الثاني	51,665	شركة الكرامة للسفر والسياحة
3	الثاني	1,068,000	شركة المدينة الخالدة للتنظافة
4	الثاني	111,600	عقود ايجار
	الإجمالي	1,232,515	-

- قيام القسم المالي بصرف علاوة السفر والمبيت للموفدين عن مدة تتجاوز المدة الفعلية للسفر وذلك حسب ختم جوازات السفر للموفدين (المغادرة والعودة) بالمخالفة لللائحة الايفاد بالخارج والبيان التالي يوضح ذلك:

اسم الموظف	اذن الصرف	المدة	إجمالي القيمة	الدولة	المدة الفعلية
ش م س	10/30	10 ايام	5000	المغرب	7 ايام
اص ز	10/31	10 ايام	5000	المغرب	4 ايام
ع ع ن	10/33	10 ايام	5000	المغرب	7 ايام
ح خ م	10/21	10 ايام	4000	مصر	8 ايام
ام ا	11/10	10 ايام	4000	تونس	3 ايام
م ع	10/35	7 ايام	2800	تونس	5 ايام
ع م ت	11/16	10 ايام	4000	تونس	4 ايام

- بموجب أذونات الصرف أرقام (10/8، 10/32) تم صرف علاوة سفر ومبيت لكل من السيد (ع م ط) رئيس قسم الشؤون المالية بقيمة (4000) دينار، والسيد (ع م ت) بقيمة (5000) دينار، دون وجود ما يفيد سفر المعنيين، حيث استندت عملية الصرف على نموذج تمت تعبئته من المعنيين بأنفسهم.

- بموجب إذن الصرف رقم 11/16 بتاريخ 2018/11/4 تم صرف مبلغ 4000 دينار للسيد (ع م ت) مدير مكتب المراجعة مقابل علاوة سفر



ومبييت في مهمة رسمية الى تونس حسب قرار رئيس اللجنة التسييرية،
لوحظ أن السفر بعد موعد المهمة الرسمية الموفد لأجلها.

- التأخر في إصدار التفويضات المصلحية للمشاريع التابعة للوزارة حتى
2018/10/30م.

- القيام بالصرف المباشر واعداد الصكوك للمستفيدين بالمشاريع الزراعية من
قبل ديوان الوزارة وعدم إحالة تفويضات مصلحية للمشاريع الزراعية مما
يضعف أحكام الرقابة عليها.

- بلغ رصيد الدفعات المدفوعة مقدما مقابل خطابات ضمان في
2018/12/31م نحو (7,590,290) دينار لبي بيانها كما يلي:

ت	الشركة	المشروع	اصل الدفعة	الرصيد في 2018/12/31م
1	شركة دومنيوم	تنفيذ اعمال المنطقة الثانية-المردوم	1,935,267	1,420,270
2	شركة ترافلغار	تنفيذ اعمال المنطقة الثالثة-المردوم	1,788,872	674,422
3	شركة الطيبات	تنفيذ اعمال المنطقة الرابعة-المردوم	1,749,369	1,749,369
4	الشركة العامة للخدمات المشتركة	تنفيذ اعمال تسويت وتطوير السفوح الجبليية والمرتفعات بمنطقة قم الغاء	1,624,896	424,999
5	شركة النهر لتصنيع الانابيب	مشروع جنوب الجبل الأخضر	3,321,230	3,321,230
		الاجمالي	7,590,290	7,590,290

- تمثل الدفعات المدفوعة مقدما مقابل عقود مشاريع متعاقد عليها في
سنوات سابقة ولا توجد عليها أي حركة فضلا عن عدم وجود أي تقارير
حيالها يفترض إعدادها عن إدارة التخطيط والمشروعات.

- تراخي إدارة الهيئة في تسهيل خطابات الضمان مقابل الدفعات المقدمة عن
المشاريع المتوقفة وترجيح القيمة لحساب الإيراد العام.

- وجود خطابات ضمان مفتوحة لصالح الهيئة وموجودة بخزينة الهيئة لم يتم
اتخاذ الاجراءات القانونية حيالها.

- وجود دفعات تحت الحساب بلغت نحو (130,000) دينار لبعض الفنادق
وشركات الخدمات، لم تقم الهيئة بتسويتها في نهاية السنة المالية بيانها كما
يلي.

الجهة	الدفعة
فندق باب البحر	50,000 دينار
فندق بوابة افريقيا	50,000 دينار
شركة الكرامة للسفر والسياحة	30,000 دينار

- وجود التزامات مالية لمشاريع التنمية مرحلة تمثل مقابل تنفيذ مشاريع
بلغت وفق كشف الهيئة نحو (165,031,639.058) دينار، وبيانها كما يلي:

الجهة	القيمة المستحقة بالدينار	الجهة
متنوعة	113,959,511	ديون على الهيئة قديمة
متنوعة	42,893,891	ديون على الهيئة حديثة من 2013م
البرنامج الوطني لتنمية الغطاء النباتي	4,486,497	ديون مركز الغطاء النباتي المنظم للهيئة
	358,366	ديون مركز الغطاء النباتي الجبل الأخضر
	491,442	ديون مشروع بو نجيم
	2,377,183	مشروع استغلال المياه عين تاورغاء لتربية الطيور
-	464,746	مشروع وادي الباب ومسوس الزراعي
-	165,031,639	المجموع



- بلغت قيمة الاعتمادات المستندية المفتوحة منذ سنوات سابقة نحو (3,530,729) دينار بيانها كما يلي:

اسم المشروع	تاريخ فتح الاعتماد	مدة الاعتماد	الشركة المنفذة	قيمة المشروع	الالتزام القائم على الاعتماد
مشروع جنوب الجبل الأخضر	2010/11	شهر (24)	النهر لتصنيع الانابيب	22,141,536	764,934
مشروع الهضبة الخضراء الزراعي	2010/11	شهر (24)	النهر لتصنيع الانابيب	5,259,899	2,668,294
تحاليل الخيول (DNA)	2013	أشهر (6)	الراقي للمعدات الطبية	97,500	97,500

- عدم وجود أي حركة على مشروع تحليل ال (DNA).
- عدم اتخاذ الإجراءات المحاسبية والقانونية بشأن الاعتمادات المنتهية الصلاحية وإحالة أرصدها لحساب الإيراد العام الخاص بوزارة المالية.
- من خلال متابعة المخازن بالوزارة تبين تعرض المخزن الرئيسي بمقر جهاز مكافحة الجراد بمنطقة سوق الجمعة للإقفال من قبل بعض الاشخاص لأكثر من مرة خلال السنوات الاخيرة.

اللجنة العليا لتسجيل المبيدات الزراعية

من خلال تقييم أعمال لجنة تسجيل المبيدات بوزارة الزراعة والتي وفق مخرجاتها تم تسجيل الأدوية التي يسمح بتداولها في ليبيا وإعداد القائمة النمطية للمبيدات بليبيا والوقوف على مكامن الخلل ومواطنه والإطلاع على القرارات الخاصة بتشكيل اللجان ودراسة محاضرها وكافة إجراءاتها وما صاحبها من تداعيات أدت إلى استمرار التوريد العشوائي للمبيدات دون أي ضوابط مما ترتب عنه تداول مبيدات مجهولة المصدر ومنتهية الصلاحية وتصنف بعض أصنافها كنفائيات سامة وأغلب المبيدات المتداولة حالياً عليها محاذير وقيودات من المنظمات الدولية المختصة بذلك، من هنا فقد تم التوصل إلى النتائج الآتية:-

- قيام اللجنة العليا لتسجيل المبيدات الزراعية المشكلة بموجب قرار رئيس اللجنة التنفيذية لوزارة الزراعة رقم (227) لسنة 2018م باعتماد اقتراح تمديد العمل بالقائمة النمطية الصادرة عن ل. ش. ع بموجب قرار رقم (66) لسنة 2008م حتى نهاية العام الحالي 2019م لكي يصبح الاستيراد والتداول قانونياً على أن يتم إعداد قائمة للمبيدات المسموح بتداولها لاحقاً، وبناءً على تقييم مخرجات هذه اللجنة والتي تم بموجبها اعتماد القائمة النمطية فقد تبينت جملة من الملاحظات نوجزها في الآتي:

- القيام بتسجيل مبيدات بعد دراستها مستندياً فقط بدون إجراء إي دراسات حقلية للتأكد من فعالية المبيد على الآفة التي قد تتواجد في ليبيا دون غيرها.
- الإسراع في تسجيل مبيدات لم تأخذ الوقت الكافي من الدراسة والبحث ولم تدرس المواصفات الفنية للمبيدات بصورة مركزية وحسب الأسس الموضوعية للتسجيل من قبل الهيئات وفي ظل عدم وضوح ما إذا كان التسجيل أساسه المادة الفعالة أو المستحضر.



- تسجيل مبيدات لشركات تعبئة وليست شركات مصنعة أصلية وهو ما فتح المجال أمام كافة الشركات الخاصة بتعبئة المبيدات في جميع أنحاء العالم لتسجيل مبيداتها بالبلاد.
- الاختيار غير الدقيق للمبيدات التي سيتم تداولها واستعمالها في الأغراض الزراعية المختلفة داخل البلاد وهذا ناتج لانعدام التجارب الحقلية للاختيار الأمثل وحجة اللجنة في ذلك أن عدد المبيدات المسجلة بالقائمة النمطية المعتمدة في البلاد قليل قياساً بدول الجوار.
- تسجيل مبيدات عليها ملاحظات سلبية من قبل وكالة حماية البيئة الأمريكية واعتماد تسجيل نوعين من مبيدات العناكب بالرغم من أن أحد أعضائها وضع تحفظات على تسجيلها قبل استقالته كما تم اعتماد محضر تسجيل بعض المبيدات في غياب بعض أعضائها رغم أن اللجنة مكلمة لبعضها من حيث الاختصاصات الفنية وما زالت هذه الأصناف متداولة حتى الآن.
- الغموض الكبير الذي يكتنف الطريقة التي يتم بها إرسال عينة المبيد المراد تسجيله لغرض التحليل الكيميائي حيث تبين أنه يتم إرسال العينة إلى المختبر المركزي بجمهورية مصر العربية عن طريق مندوب الشركة ويتم إرسال النتائج للجنة عبر البريد السريع.
- مخالفة نص المادة (8) من لائحة المبيدات والمتعلقة بإعادة تسجيل المبيدات المدرجة بالقائمة السابقة دون إجراء تقييم الكفاءة الحيوية لموسم زراعي واحد.
- الاعتماد على المعمل المركزي للمبيدات بمصر في معظم التحاليل المعملية للمبيدات وكيفية اختيار هذا المعمل جاءت بصفة شخصية من قبل رئيس وبعض أعضاء اللجنة.
- قبول ملفات تسجيل المبيدات من قبل الشركات والتشركات المحلية بالمخالفة لنص المادة " 7 " من قرار (ل.ش.ع) رقم (776) لسنة 2007م والخاص بإنشاء الشركة الوطنية للأدوية البيطرية والمبيدات الزراعية والذي ينص في مادته المذكورة على أن يقتصر على الشركة فقط ممارسة أعمال الوكالات التجارية بالنسبة للمبيدات واللقاحات والأمصال.
- عدم تخصيص أي موارد مالية للجنة العليا لتسجيل المبيدات الزراعية المشكلة بموجب القرار رقم (227) لسنة 2018م بما يتناسب والأعباء الملغاة عليها أو حتى توفير مقر لممارسة مهامها، حيث أقتصر الأمر سابقاً على تخصيص ما قيمته 120,678 دينار للجنة المشكلة بموجب قرار وزير الزراعة رقم (904) لسنة 2013م والذي تم صرفه على توريد أثاث وأجهزة حاسوب وتركيب منظومات ومكافآت للأعضاء وإيجار للمقار.
- وجود تضارب في الاختصاصات من حيث التسجيل والتداول والإفراج ما بين اللجنة العليا لتسجيل المبيدات والهيئة العامة لحماية البيئة ومركز الرقابة على الأدوية والأغذية.



- اتسمت بعض قرارات الوزارة فيما يخص عمل اللجنة المشكلة بموجب القرار رقم (904) لسنة 2013م بالتضارب والتباين مما نتج عنه تشتت في الأهداف وفقدان النتائج وأصبحت اختصاصات اللجنة عرضة للتعديل والإلغاء من حين إلى آخر، من حيث قيام وزير الزراعة بحكومة الإنقاذ بإصدار قرار رقم (450) لسنة 2016م بشأن إلغائها وإسناد مهامها إلى المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي.

- عدم وضع ضوابط لتنظيم سوق المبيدات والذي يعاني من فوضى لا مثيل لها وعدم التنسيق مع وزارة الاقتصاد بمنح أذونات المزاولة للمختصين في هذا المجال وضرورة إقامة الدورات العلمية لهم من حين إلى آخر للتعريف بالمبيدات وآليات الاستعمال بما يمكنهم من نقل المعرفة للمواطن مباشرة عند تردده على المحلات لاقتناء المبيدات أو إيجاد الحلول لبعض المشاكل المرضية التي تعترض مزارعته ويكون لها دور المرشد الزراعي في هذا المجال وأيضا التعريف بأي مبيد يتم تضمينه من ضمن القائمة النمطي ويسمح بتداوله داخل البلاد من حيث الأهمية والمحاذير.

- البطء والتأخير في اعتماد ما يصدر من اللجنة العليا من تقارير وإجراءات فنية ومالية من قبل وزارة الزراعة، حيث قيام اللجنة المشكلة بموجب قرار رقم (904) لسنة 2013م بإعداد مقترح ميزانية لكي تمارس مهامها المقدره بمبلغ 9,609,500 دينار بالإضافة إلى قيامها بإعداد مقترح باللائحة الداخلية الخاصة بها ولم يتم اعتماد هذه الإجراءات بوقت يسمح للجنة من ممارسة مهامها.

- غياب التواصل ما بين اللجنة العليا لتسجيل المبيدات الزراعية مع الجهات ذات العلاقة كوزارة الاقتصاد والهيئات والمؤسسات والجهات الضبطية في تزويدها بالبيانات عن المبيدات المرفوضة والمقيدة الاستخدام والمحظورة.

تداخل الاختصاصات بين الأطراف ذات العلاقة

- يلاحظ استمرار التضارب في الاختصاص ما بين وزارة الزراعة والهيئة العامة للبيئة من جهة ومن جهة أخرى ما بين وزارة الزراعة ومركز الرقابة على الأغذية والأدوية حيث أن الهيئة العامة للبيئة هي الجهة المسؤولة عن منح أذونات التصنيع والاستيراد والإفراج والتسجيل وتداول المواد الكيماوية وهذا بناءً على القانون رقم (15) لسنة 2003م بشأن حماية وتحسين البيئة، ومركز الرقابة على الأغذية والأدوية هو المسئول على الإفراج عن المواد الغذائية والأدوية والحجر البيطري والزراعي وهذا بناءً على القرار رقم (319) لسنة 2006م الصادر عن ل. ش. ع للتفتيش والرقابة الشعبية سابقاً مما جعل وزارة الزراعة يقتصر دورها عن ممارسة كامل صلاحياتها واختصاصاتها في هذه المجالات من خلال المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي واللجنة العليا لتسجيل المبيدات الزراعية.

أداء الجهات المختصة بالرقابة على تداول المبيدات الزراعية المقيدة والمحظورة.

تبين وجود عدة جهات لها دور مهم في الرقابة على تداول واستعمال المبيدات الزراعية يختلف باختلاف طبيعة نشاطها على النحو التالي:



- وزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية
 - المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي
 - مركز البحوث الزراعية
 - الشرطة الزراعية
 - الشركة العامة للدوائية البيطرية والمبيدات الزراعية
 - الهيئة العامة للبيئة
 - المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية
 - مصلحة الجمارك
 - مركز الرقابة على الأغذية والأدوية
 - وزارة الاقتصاد والصناعة
 - مصلحة الإحصاء والتعداد
 - الهيئة العامة للإعلام
- وفيما يلي نتائج دراسة وتقييم أداء كل منها في موضوع المبيدات الزراعية

وزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية:

- عدم قدرة إدارة التعاون والإرشاد الزراعي بوزارة الزراعة على إعداد وتنفيذ الحقول الإرشادية والأيام الحقلية لنقل المعرفة والتطبيق الحقلية لنتائج البحوث والدراسات بسبب عدم توفر ميزانية لتسهيل البرامج والخطط لتنفيذ الحقول الإرشادية وكذلك في تدريب تأهيل المكاتب والوحدات بكافة البلديات وتنظم عمل الجمعيات الزراعية ودعمها لتحسين خدمات الإرشادية بالشكل المطلوب.
- توقف العمل في الاتفاقيات والمشاركات الدولية المبرمة مع وزارة الزراعة إما بسبب وجود إشكاليات في التنفيذ كما هو الحال في الاتفاقية المبرمة مع منظمة الفاو التي قيمتها " 71 " مليون دولار ولوجود التزامات مالية على الدولة كما هو الحال في المشاركة مع المنظمة العربية للتنمية الزراعية البالغ قدرها " 7,472,062 " مليون دولار أمريكي، مما ترتب عنه انقطاع التواصل مع الجهات الدولية وضياع فرصة طلب العون الفني والتقني لضمان الجودة.
- عدم صرف ميزانيات للجهات ذات العلاقة خلال الأعلام المنصرفة بالإضافة الى الوضع الأمني الذي تمر به البلاد أدى إلى تدني مستوى المهني لأغلب هذه الجهات للقيام بالمهام المناطة بها وفي البعض الآخر توقفها الأمر الذي كان السبب المباشر في وجود المبيدات الزراعية المنتهية الصلاحية والمحظورة تداولها في الأسواق المحلية دون اتخاذ أي إجراءات لوقف استخدامها مما سيكون له تأثيرات سلبية على صحة المواطن والبيئة.
- غياب التواصل بين وزارة الزراعة وبين الجهات ذات العلاقة من حيث إمدادها بالبرامج التوعوية المتعلقة بموضوع خطر تداول المبيدات الزراعية والحشرية، بالإضافة إلى غياب التواصل بين الوزارة والهيئة العامة للإعلام والقنوات المرئية والمسموعة التابعة لها.



المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي:

- عدم تمكن المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي من إعداد قاعدة بيانات تتعلق بالاحتياجات السنوية للدولة كماً نوعاً بسبب عدم توفير ميزانية منذ 2013م، واقتصرت دورها على حصر لكميات من المبيدات لحالات مبلّغ عنها أو لحالات من خلال المسوحات الميدانية لفرق العمل.
- عدم تمكن المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي بإعداد قاعدة بيانات تتعلق بجمع وحصر مختلف أنواع الآفات الزراعية في جميع المناطق واقتصرت على متابعة المصائد الخاصة بسوسة النخيل وذبابة الفاكهة.
- عدم تمكن المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي من إعداد قاعدة بيانات تتعلق بعدد المحلات ومراكز توزيع المبيدات الزراعية والشركات المحلية والأجنبية ويرجع هذا إلى غياب التعاون والتنسيق بينها وبين وزارة الاقتصاد، بالإضافة إلى أن منح أذونات توريد المبيدات أو مزاولة نشاط بيع المبيد هو من اختصاص الهيئة العامة لحماية البيئة.
- عدم قيام المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي بمراجعة المحلات ومراكز توزيع المبيدات للتأكد من مدى التزامهم بالشروط الصحية وذلك لغياب التنسيق بينها وبين الشرطة الزراعية علاوة أن موظفي المركز لا يحملون صفة مأمور الضبط القضائي والتي لم يمنحها لهم قرار الإنشاء الصادر عن مجلس الوزراء.
- عدم تمكن المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي من إجراء التحاليل للمبيدات المستوردة للتأكد من مدى مطابقتها للمواصفات المعمول بها ومدى فاعليتها وإجراء التحاليل على السلع الغذائية للتأكد من خلوها من المتبقيات الكيماوية بسبب سرقة أجهزة الكمبيوتر المحمل عليها منظومات التشغيل بالإضافة إلى ذلك وجود تداخل في الاختصاص من حيث أن إجراءات الإفراج الجمركية على المبيدات المستوردة هو من اختصاص الهيئة العامة للبيئة وإجراءات الإفراج على السلعة الغذائية هو اختصاص مركز الرقابة على الأغذية والأدوية.
- عدم تمكن مركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي من نشر المطبوعات والتي تخص بالتعريف بالمبيدات وتداولها وأنواعها والإسعاف الأولية لعدم توفر التغطية المالية اللازمة لذلك.

مركز البحوث الزراعية:

- عدم تمكن مركز البحوث الزراعية من إجراء البحوث والدراسات لتطوير الزراعة بسبب عدم توفر الإمكانيات المادية الأمر الذي انعكس على أداء مركز البحوث في توقف معظم مختبرات التحليل وكذلك إلى تعرض بعض المحطات الوراثية للأضرار بسبب التعدادات وتحتاج إلى إعادة تأهيل وكذلك لصعوبة التواصل بين مركز البحوث الزراعية للمنطقة الغربية والإدارة الرئيسية.



الشرطة الزراعية:

- الغياب التام للشرطة الزراعية في فحص ومعاينة المبيدات الزراعية التي تدخل إلى البلاد ومطابقتها للشروط والمواصفات بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بحسب قرار إنشائها وذلك بسبب أن إجراءات الفحص تقوم بها مصلحة الجمارك وقد اقتصر دورها على الحملات الضبطية بالإعتداءات على الغابات والبناء بدون ترخيص فقط وإهمال الجانب الخاص بالمبيدات رغم أهميته.

الشركة العامة للأدوية البيطرية والمبيدات الزراعية:

- انتهاء صلاحية المبيدات الزراعية الموردة من قبل الشركة العامة للأدوية البيطرية والمبيدات الزراعية بسبب التوقف شبه الكامل لمشاريع الإنتاج الزراعي والحيواني في مختلف مناطق البلاد، علاوة على تنامي حجم هذه المبيدات إلى ما يفوق 680 طن موجودة بمخازن الشركة مما يعني أنها خطر قائم ويمكن أن يتسرب في أي لحظة.
- تهاون القطاع العام من خلال ملكيته للشركة العامة للأدوية البيطرية والمبيدات الزراعية في احتكار توريد المبيدات الزراعية لصالحه بالإضافة إلى منافسات كبيرة جداً في القطاع الخاص والتي لا تهدف إلا للتحقيق أكبر قدر من الربح المادي دون النظر للجوانب الفنية والتي لا تمتلكها إلا الدولة مما قد يلحق الضرر بمصلحة المواطن.
- التسبب من جميع المنافذ الحدودية والذي يسمح بإدخال جميع المبيدات الزراعية وأصبح القطاع الخاص يتاجر فيها ويستوردها من مصادر مختلفة دون مراعاة للنوعية والشروط الفنية الأخرى مما أدى إلى انتهاء صلاحية بعض ما يتم توريده من الشركة الوطنية للأدوية.
- منافسة القطاع الخاص وعدم مساهمة القطاع بالدفع بالشركة وتشجيعها على تنفيذ اختصاصاتها مثل توريد المبيدات الزراعية لجميع الجهات التابعة للدولة وكذلك توريد للمواد البيولوجية واللقاحات للصحة الحيوانية كل ذلك أدى إلى انتهاء صلاحية بعض ما يتم توريده.
- توريد القطاع الخاص للمبيدات الزراعية واللقاحات البيطرية غير مشروعة الاستخدام والتي هي حصرًا على في توريدها للشركة وفقاً لقرار إنشاء الشركة.

الهيئة العامة للبيئة:

- توقف الدعم المالي عن الهيئة العامة للبيئة أدى إلى توقف تشغيل معظم أجهزة التحليل والتي تحتاج إلى غازات ومواد تشغيل وكذلك للصيانة والمعايرة السنوية مما ترتب عنه قيامها بالإفراج عن المواد الكيماوية دون إجراء أي نوع من التحليل ومطالبة الهيئة مجلس الوزراء بشأن الموافقة على الصرف من حساب الإيرادات المتعلقة بحماية الرسوم الخاصة بالتحليل بالإضافة إلى زيادة رسوم أسعار التحليل بحيث تكون 3% بدلاً من 5% وإلا فإن الهيئة لا تتحمل مسؤولية الاستمرار بهذا الوضع.



- انتقال فني المختبرات في الهيئة العامة للبيئة إلى إدارات داخل الهيئة والانتقال إلى مؤسسات أخرى وعزوفهم عن العمل لطبيعة المخاطر بمعامل التحاليل وكذلك بسبب عدم اتخاذ أي إجراءات بخصوص مطالبة الهيئة بشأن منح موظفيها علاوة خطر وتميز لتغطية المخاطر بحيث تكون "50%" من المرتب للموظفين و"75%" للوظائف الفنية.
- توقف العمل في تنفيذ متطلبات اتفاقية أستكهولم من قبل الهيئة العامة للبيئة بشأن وضع الخطة الوطنية للملوثات العضوية الثابتة تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) والذي تم دعمه من قبل مرفق البيئة العالمي (GEF) بحوالي "200,000" ألف دولار أمريكي بسبب عدم تجديد قرار اللجنة المشكلة من قبل الهيئة العامة للبيئة وصرف بعض أموال دعم المشروع في غير أغراض المشروع بالإضافة إلى عدم تعاون المؤسسات العامة مما سيترتب عنه تعليق عضوية الدولة في الاتفاقية والذي سيكون عليه انعكاسات في أن الدولة ستظل تعاني من التأثيرات السلبية للملوثات العضوية.

المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية:

- عدم تمكن المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية من صرف مكافأة اللجان الفنية العاملة في إعداد المواصفات منذ العام "2014م" الأمر الذي أدى إلى توقف إصدار المواصفات القياسية والتي لها تأثير مباشر على صحة وسلامة المواطن وتحميل المسؤولية إلى إدارة الميزانية في وزارة المالية.
- عدم تمكن المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية من صرف الاشتراكات تسبب في إسقاط عضوية المركز من المنظمة الدولية (ISO) والتي تعتبر المرجع الرئيسي للمركز في إعداد المواصفات، حيث بلغت قيمة الالتزامات منذ الفترة "2014م - 2018م" إلى حوالي (116,123) دولار بالإضافة إلى تهديد معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية "SMIIC" بتعليق عضوية المركز حيث بلغت قيمة الالتزامات عن الفترة "2014م- 2018م" إلى (116,943) دولار أمريكي.
- عدم تمكن المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية من تنفيذ قرار رئاسة الوزراء رقم "459" لسنة "2013م" بشأن المعاملة المالية للعاملين بالمركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية وفق ما هو معمول به بالمراكز البحثية بالرغم من موافقات وزارة المالية في كل الحكومات السابقة على إتمام الإجراءات لتنفيذ هذا القرار.

مصلحة الجمارك:

- فقدان مصلحة الجمارك للعديد من المواقع التابع لها لاسيما المنطقة الشرقية والمنطقة الجنوبية بسبب الأحداث الدائرة فيها والتي أدت إلى قفل عدد من المواقع الجمركية.
- تعرض رجال الجمارك إلى التهديد أثناء تأديتهم لواجباتهم بسبب الانفلات الأمني وعدم توفير الحماية الأزمة لهم في كون رجال الجمارك يقتصر دورهم على حماية الاقتصاد الوطني ووجباية الرسوم الجمركية. فقط.



- تعرض المركز الجمركي بميناء (طرابلس) البحري والذي يعد المنفذ البحري الوحيد داخل (طرابلس) إلى السرقة والنهب وأن المقر غير ملائم بحيث يستطيع من خلاله إتمام الإجراءات الجمركية.
- تقديم صكوك مصدقة مزورة أو صكوك من جهات ليس لها علاقة بصاحب البضاعة أو وكيله أو تقديم صكوك مصدقة ويتم ترجيعها بسبب أنها غير إلكترونية مما أدى إلى إرباك مصلحة الجمارك من خلال مواجهتها لهذه الجهات الموردة وكذلك المصارف التي بها الحسابات الوسيطة.

مركز الرقابة على الأغذية والأدوية:

- توقف المشروع الخاص بمركز الرقابة على الأغذية رغم توريد الأجهزة المتخصصة في هذا المجال وتدريب عدد من العناصر حيث توقفت عمليات تجهيزه في مرحلة الأخيرة والتي كان من ضمن مشتملاته ضمن المختبر المرجعي الجديد الواقع بمنطقة تاجوراء وبالقرب من مطار معيتيقة مما ترتب عليه دخول المنتجات الزراعية المستوردة إلى الدولة دون تحديد نسب المتبقيات من المبيدات الزراعية فيها، وهي من أكبر المشاكل التي تواجه صحة المواطن بعد دخول المبيدات المجهولة والتي عليها تحفظات دولية.

وزارة الاقتصاد والصناعة:

- قيام وزارة الاقتصاد والصناعة بإصدار القرار رقم "2" لسنة "2019م" والذي بموجبه سمحت لجميع أدوات الاستيراد المتخصصة باستيراد المبيدات والأسمدة بشرط أن تكون هذه المنتجات مسجلة لدى الهيئة العامة للزراعة والثروة الحيوانية وعلى أن يسمح لجميع أدوات الاستيراد المتخصصة الأمصال واللقاحات والأدوية البيطرية بشرط أن تكون هذه المنتجات مسجلة لدى المركز الوطني للصحة الحيوانية هذا الإجراء يترتب عنه تداخل الاختصاصات بين الهيئة العامة للبيئة والمعنية بالإفراج عن الأمصال واللقاحات والتداخل في الاختصاصات مع مركز الرقابة على الأغذية والأدوية المعني بالإفراج عن الأمصال واللقاحات.

مصلحة الإحصاء والتعداد:

- مصلحة الإحصاء والتعداد التابعة لوزارة التخطيط تقوم بكافة الأعمال المناط بها وفق قرار إنشائها بالإمكانيات المادية والبشرية بالحد الأدنى وذلك لأنه لم يتم تخصيص مصاريف التأسيس بعد الفصل عن الهيئة العامة للمعلومات وكذلك عدم وجود العدد الكافي للوظائف في الملاك الإداري وأيضاً تمكين المصلحة من شراء مقر إداري بالإضافة إلى اعتماد الباب الأول (المرتبات) دون تخفيض.

الهيئة العامة للإعلام:

- غياب التواصل بين الهيئة العامة للإعلام والهيئة العامة للبيئة ووزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية والذي يعود السبب في هذا إلى عزوف هذه الجهات عن القيام بالتعاون مع الهيئة العامة للإعلام في شأن التوعية ورفع




من المستوي الثقافي للمواطنين حول خطورة المبيدات الزراعية ومحاذير استخدامها والآثار المترتبة عليها بناءً على ما تم إفادتنا به من قبل الهيئة العامة للإعلام والجهات التابعة لها.

دراسة وتقييم مدى انتشار المبيدات الزراعية المحظورة والمقيدة في السوق المحلي الليبي: من خلال القيام بالزيارات الميدانية لمراكز البيع والمحلات المتخصصة بكل من (الكريمية/ وادي الربيع/ القره بولي)، ومقارنتها بجدول الاسترشاد لمنظمة الأغذية والزراعة ونشرات الوكالات الأوروبية والأمريكية ودول التعاون الخليجي للتقصي حول مدى انتشار المبيدات الزراعية المحظورة والمقيدة بالسوق المحلي، تم التوصل إلى الآتي:

البيان	مبيدات مقيدة الاستخدام	مبيدات محظورة الاستخدام	المجموع
العدد	28 صنف	179 صنف	207
الوزن النسبي	%13.5	%86.5	%100

وقد تبين أن أغلب المبيدات الزراعية المتداولة بالسوق المحلي غير مسجلة ومحظورة الاستخدام أو مقيد استخدامها وبتركيزات تتجاوز التركيزات المحددة من قبل القائمة النمطية والوكالات الأوروبية والأمريكية ودول التعاون الخليجي، مما يؤدي إلى نتائج لا تحمد عقبها من تأثيرها على المحاصيل الزراعية والتربة وبالتالي الإضرار بصحة المواطنين وتفشي الأمراض الخبيثة.



- يوضح الجدول والرسم التاليين الدول التي تستورد الدولة الليبية منها المبيدات الزراعية والذي يتم من قبل شركات ووكالات القطاع الخاص (بالكيلوجرام):

البلد	2013	2014	2015	2016	2017	المجموع
الصين الشعبية	252778	291640	249879	613939	412264	1820500
تركيا	124698	276253	772973	163215	65574	1402713
مصر	282473	345820	137234	185764	242409	1193700
إيطاليا	371809	160881	110039	129319	144127	916175



المجموع	2017	2016	2015	2014	2013	البلد
721668	51241	69472	52209	159000	389746	تونس
671108	66494	149512	153816	124547	176739	اسبانيا
660858	44286	28272	22898	272110	293292	بريطانيا
517336	48447	108479	93081	62549	204780	الأردن
466640	101596	80344	155500	110000	19200	الهند
289060	---	---	84000	14260	190800	تايلاند
127920	7306	24809	18798	18332	58675	فرنسا
77835	56369	21466	0	0	0	ماليزيا
73760	407	728	5980	1805	64840	المانيا
69874	458	11465	6594	5193	46164	بلجيكا
48542	0	0	0	9982	38560	الإمارات
43771	20282	17489	0	0	6000	هولندا
42988	0	22131	3046	7204	10607	أمريكا
25584	---	---	---	---	25584	المغرب
25421	14446	10975	---	---	---	تشيك
24688	8116	11172	5400	0	0	المجر
24162	6180	6769	150	11063	---	اليونان
22415	---	---	---	---	22415	السعودية
17545	0	2162	341	0	15042	اندونيسيا
16963	---	13070	---	3893	---	نيوزيلندا
10000	---	---	---	---	10000	السويد
8456	240	550	80	340	7246	كوريا الجنوبية
7053	---	---	---	---	7053	البرازيل
2954	0	0	0	204	2750	مالطا
2619	---	1462	1157	---	---	الدنمارك
2464	1100	530	270	0	564	بولندا
1876	---	---	---	1876	---	جنوب أفريقيا
1078	0	0	878	0	200	سويسرا
879	---	---	---	---	879	الجزائر
530	323	119	88	---	---	أوكرانيا
200	200	---	---	---	---	النمسا
9339335	1291865	1673213	1874411	1876952	2622894	المجموع


يتضح من الجدول السابق أنه يتم التركيز في استيراد المبيدات الزراعية على دول ذات أسعار رخيصة وليس جودة عالية وفق تقارير منظمة الفاو ومنظمة التنمية الزراعية العربية، على حساب الجودة والمواصفات ويلاحظ أن ارتفاع نسبة التوريد للدول التي بها عدد كبير من شركات التعبئة وعدد بسيط جداً من الشركات المصنعة.

- الجدول والرسم التاليين يوضحان مجموع كميات المبيدات الزراعية المستوردة والمتدولة في السوق المحلي حسب النوع:

المجموع	2017	2016	2015	2014	2013	البيان
5349711	511711	908943	1351363	1151502	1426192	المبيدات الحشرية.
2534396	494315	462500	348340	522831	706410	مبيدات أعشاب وموقفات الإنبات.
733818	199833	187067	96480	98919	151519	المبيدات الفطرية.
530665	63863	114703	69999	37178	244922	مبيدات حشرية أخرى.
9148590	1269722	1673213	1866182	1810430	2529043	المجموع الكلي (كج)





الكميات المستوردة من المبيدات الزراعية خلال الفترة (2017 /2013)



سلسلة 1	المبيدات الحشرية	مبيدات حشرية بأشكال أخرى	المبيدات الفطرية	مبيدات أعشاب موقفات الأنبات ومنظمات نمو النبات
■	5,349,711.00	2,534,396.00	733,818.00	530,665.00

الجدول والرسوم التالية توضح مقارنات بين كمية المبيدات الموردة بالطن مع مساحات الأراضي المزروعة بليبيا وبعض دول الجوار والتي تشير بوضوح إلى العبث الذي يمر به سوق المبيدات الزراعية وآليات التداول، يتضح بجلاء أننا أمام مشكلة كبيرة وخلل له تداعيات كبيرة على مستقبل الدولة من حيث التأثيرات البيئية والتأثيرات الصحية على المواطنين من خلال تفشي الأمراض المستعصية (كالأورام والإجهاض وحالات التشوه) التي تحتاج إلى أن نقف عندها.

السودان	الجزائر	تونس	مصر	ليبيا	البيان
3,220	9,130	4,920	16,450	1,810	2014
8,420	9,120	6,740	15,260	1,866	2015
7,010	5,350	7,240	13,770	1,673	2016
1,518	688	1,960	5,940	104	قيمة الصادرات الزراعية (مليون دولار)
18,650	23,600	18,900	45,480	5,349	كمية المبيدات الزراعية الموردة
28,703,000	8,494,570	4,473,880	3,824,000	2,644,000	المساحة الجغرافية الصالحة للزراعة



الشركة الوطنية للمطاحن والأعلاف:

- أنشئت الشركة الوطنية العامة للمطاحن والأعلاف بموجب القانون رقم (36) لسنة 1973.
- بتاريخ 1998/09/04 م صدر قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (329) لعام 1998م بتمديد عمر الشركة لمدة 25 سنة أخرى.
- صدر قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (56) لسنة 2007م بتقييم الشركة وأيلولتها إلى صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي.
- بتاريخ 2008/9/14م صدر قرار صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي رقم (140) لسنة 2008م بشأن أيلولة الشركة إلى شركة الإنماء للاستثمارات الصناعية القابضة وبرأس مال قدره (300 مليون) دينار.



- تم زيادة رأس مال الشركة بقيمة (10 مليون) دينار ليصبح (310 مليون) دينار بعد دمج مجمع سرت للشركة. أما أغراض الشركة فهو طحن الغلال بمختلف أنواعها ولكافة الأغراض وصناعة الأعلاف والمواد الأولية اللازمة لها، وكذلك توريد الحبوب والأعلاف والمواد الغذائية وتسويقها في الداخل والخارج.

تقييم أداء إدارة الشركة من حيث التزامها بتطبيق القوانين والتشريعات:

- غياب دور إدارة صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي وعدم قيامها بدعم الشركة ورسم سياستها وفق الأغراض والصلاحيات الممنوحة، وكذلك وفق القانون التجاري والنظام الأساسي المعدل.
- قصور أداء الجمعية للشركة وعدم عقد أي اجتماع خلال سنتي 2016-2017 م، الأمر الذي يخالف نص المادة رقم (23) من النظام الأساسي المعدل، وكذلك نص المادة رقم (284) من القانون التجاري لسنة 2010م بشأن اختصاصات الجمعية العمومية.
- إهمال وعدم تقييد مجلس الإدارة بالشركة بمنشور رئيس الديوان رقم (7) لسنة 2018م، وكذلك قرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (15) لسنة 2018م بشأن تعارض المصالح بمجالس إدارات الشركات العامة وما في حكمها الفقرة (2) فيما يتعلق بالجمع ما بين وظيفة المدير العام مع وظيفة رئيس أو عضو مجلس إدارة حيث أن المدير العام بالشركة عضو بمجلس الإدارة ومجلس إدارة الشركة الوطنية للمطاحن والأعلاف المساهمة على النحو التالي:

ر.م	الاسم (الخبرة)	الصفة	المؤهل العلمي	المؤسسة التعليمية	العمل الحالي	مكان العمل
1	ص ج ب أ (40 سنة خبرة)	رئيس المجلس	بك علوم عسكرية	الكلية العسكرية طرابلس	رئيس مجلس إدارة الشركة	شركة المطاحن
2	ج م ع ج (20 سنة خبرة)	عضو بالمجلس ومدير عام	بك نظم ومعلومات	الهندسة كمبيوتر	مدير وعضو مجلس بالشركة	شركة المطاحن
3	وم ع أ (17 سنة خبرة)	عضو بالمجلس	بك إدارة أعمال	جامعة	مدير عام الشركة	البحرين
4	م م أ ز (24 سنة خبرة)	عضو بالمجلس	بك هندسية وميكانيكية	جامعة النجم الساطع	الحرس البلدي	بني وليد
5	إم أف (18 سنة خبرة)	عضو بالمجلس	دكتوراه	الهيئة الوطنية للتعليم الفتي والتقني	ديوان رئاسة الوزراء	ديوان رئاسة الوزراء

ملاحظة: تم تكليف السيد (ص ج ب أ) بمهام رئيس مجلس الشركة على الرغم من حصوله على بكالوريوس علوم عسكرية، الأمر الذي يخالف التشريعات ذات العلاقة.

مجلس الإدارة:

- قصور أداء المجلس في وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة اللازمة لتحقيق أهداف الشركة ومتابعة تنفيذها، ناهيك عن عدم وجود خطة استراتيجية للشركة.
- التأخر في اعتماد خطة التدريب بالشركة بالداخل والخارج حيث تم اعتمادها بتاريخ 2018/07/09م، وكذلك استبعاد لائحة التدريب باللوائح الداخلية للشركة.



- ضعف أداء مجلس الإدارة وعدم اعتماد خطط كفيلة بتطوير الشركة وإنشاء مشروعات جديدة.
- قصور وتأخر إدارة الشركة وعدم قيامها بإعادة النظر في الهيكل التنظيمي وكذلك الملاك الوظيفي واعتماده من قبل مجلس الإدارة.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة وعدم الجدية في متابعة الإدارات التنفيذية المختلفة للشركة واتخاذ الإجراءات اللازمة وفق التشريعات المعمول بها بالشركة.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بمعالجة إشكالية قطع الغيار الراكدة والتي تظهر في كشوفات الجرد منذ سنوات سابقة وليس لها جدوى في العملية الإنتاجية وقيمتها (783725.495) دينار والبيان التالي يوضح ذلك:

الوحدات الإنتاجية	قيمة قطع الغيار الراكدة بالدينار الليبي
مصنع علف صرمان	69,749.642
مصنع علف القره بوللي	16,801.385
مصنع علف زليتن	71,226.249
مصنع مصراته للمكرونة	230,124.102
مطحن زليتن للدقيق	53,918.391
إدارة المخازن والصوامع والنقل	341,905.726
الإجمالي	783725.495

الإنتاج وتحقيق المستهدفات المطلوبة لسنة 2018م:

رقم	نوعية الانتاج	الإنتاج المستهدف بالطن	الإنتاج المحقق بالطن	% المحققة
1	الأعلاف	242,880	106,702	43,93
2	الدقيق	237,318	150,437	63,39
3	السميد	107,940	30,119	27,90
4	المكرونة	30,632	8,370	27,32
5	الكسكسي الجاهز	4,491	815	18,15

- ومن خلال أعمال التقييم اتضح أن السبب في عدم تحقيق المستهدف من الإنتاج يرجع لساعات التوقف عن الإنتاج والجدول التالي يوضح ذلك:

رقم	نوعية الانتاج	ساعات العمل المستهدفة	إجمالي ساعات التوقف	ساعات الانتاج الفعلية
1	مصانع الأعلاف	22032	12883	9,149
2	مطاحن الدقيق	26255	13199	13056
3	مطاحن السميد	16943	12132	4811
4	مصانع المكرونة	15624	10342	5282
5	خط الكسكسي	6167	4644	1524

وبتقييم هذه التوقفات تبينت الأسباب الأتية:

- قصور أداء إدارة الشركة في عدم توفير مولدات كهربائية لتشغيل المطاحن لتفادي الانقطاعات الخارجية المتكررة والتي تستمر لساعات طويلة أحياناً.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم توفير مواد خام ومستلزمات التشغيل للمطاحن بصورة منتظمة ومستمرة وكذلك المصانع.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بدعم المصانع والمطاحن بعناصر فنية مدربة، بالإضافة إلى عدم القيام بإعداد دورات تدريبية داخلية وخارجية، كما



لم يتم إعادة النظر في الحالة الفنية لبعض مصانع الشركة والمتوقفة وهي (مجمع سبها للمطاحن والمكرونة - مصنع علف سرت - مصنع مصراته للمكرونة - مصنع طرابلس للمكرونة والكسكسي).

الجدول التالي يوضح إنتاج مطاحن الدقيق (النشاط الصناعي) للسنوات (2016-2017-2018):

رقم	السنة	المستهدف بالطن	المحقق بالطن	نسبة المحقق للمستهدف
1	2014م	310,824.375	182,265.150	%58.64
2	2016م	330,000.000	110,505.993	%33.18
3	2017م	261,441.131	118,333.950	%45.26
4	2018م	237,318.000	150,437.586	%63.39

والجدول الآتي يوضح مصانع الأعلاف (النشاط الصناعي) للسنوات 2016م-2017م:

رقم	السنة	المستهدف بالطن	المحقق بالطن	نسبة المحقق للمستهدف
1	2014م	475,560.000	164,560.321	%43.60
2	2016م	230,880.000	98,547.780	%42.68
3	2017م	251,691.934	144,156.558	%57.28
4	2018م	242,880.000	106,702.298	%43.93

- قصور أداء ادارة الشركة في إعداد هيكل تنظيمي يتماشى مع طبيعة نشاط الشركة.
- عدم وجود إدارة تعنى بالمخاطر وإدارة لتقييم الأداء والاستثمار ضمن هيكلية الشركة، بالرغم من تقلب أسعار مواد الخام الداخلة في عمليات الإنتاج، وكبر حجم العمل وتنوع الأنشطة.
- وجود قسم التدريب وتخطيط القوى المنتجة ضمن إدارة الشؤون الإدارية حيث لوحظ إقتصار الموظفين على رئيس القسم فقط دون وجود إدارة مختصة بتأهيل القوى العاملة ضمن تقسيمات الهيكل التنظيمي حيث تبين نقص العاملين المؤهلين والمتدربين، الأمر الذي دفع إدارة الشركة للاستعانة ببعض المغتربين بعقود مكلفة.
- ضعف أداء إدارة الشركة وعدم قيامها برسم سياسة واضحة مبينة على أسس علمية وقانونية في التوظيف، وكذلك عدم وجود توصيف وظيفي معتمد مما أدى إلى زيادة العاملين بالشركة وعدم الوصول إلى تحقيق المستهدف من الإنتاج حيث وصل عدد العاملين بالشركة إلى (1614) موظف خلال السنوات (2015م -2017م -2018م)، والبيان التالي يوضح عدد الذين تم تعيينهم وكذلك الذين انتهت خدماتهم خلال السنوات الثلاث الماضية.

السنة	عدد الموظفين الجدد للشركة إبرام عقد	عدد الموظفين الذين انتهت خدماتهم بالشركة فسخ عقد إحالة على الضمان - وفاة - استقالة	اجمالي الموظفين نهاية العام
2016م	52	68	1663
2017م	34	68	1654
2018م	37	49	1641
المجموع	123	185	

ومن خلال عملية التقييم نورد ما يلي:



- قصور أداء إدارة الشركة في معالجة أوضاع الموظفين الذين ليست لديهم أرقام وطنية وعددهم (41) موظفاً.
- عدم تحقيق المستهدف من التدريب والجدول التالي يوضح المقدر والمنصرف للسنوات (2016-2017-2018م).

السنة	المقدر بالدينار	المنصرف دينار
2016م	500,000	13,945
2017م	500,000	8,021
2018م	500,000	11,326

- عدم القيام بإعداد خطط واضحة للتدريب، ناهيك عن عدم توشي الدقة في اختيار المتدربين.
- النقص الحاد في وجود موظفين من أصحاب المؤهلات والخبرات المهنية بالشركة حيث تم الاستعانة بخبرات من دولة تونس يتقاضون مرتبات بالعملة الصعبة وخاصة مصانع المكرونة والسميد والجدول التالي يبرز حجم الخلل:

بدون مؤهل اعدادي +ابتدائي	مؤهل متوسط	مؤهل جامعي
698	646	299

- قصور أداء إدارة الشركة وعدم معالجتها لإشكالية العاملين بمجمع سبها وسرت وعددهم (160) موظف حيث أنهم لا يساهمون في العملية الإنتاجية لتوقف المصانع والمطاحن وتصريف لهم مرتبات منذ سنة 2014م.
- قصور أداء إدارة الشركة في وضع نظام متكامل لتقييم أداء الموظفين مبني على أساس علمي يتعلق (بالوصف الوظيفي -تحقيق الأهداف - بيئة العمل - الإنتاجية - الحاجة الفعلية لخدماتهم) وذلك للمساهمة في تحديد نقاط الضعف والقوة عن الموظف.
- قصور أداء إدارة الشركة في وضع أسس تنظيمية للإجازات السنوية للتمتع بها في مواعيدها والتقليل من تراكم أرصدة الإجازات السنوية مما يؤثر سلبا على المركز المالي للشركة مستقبلا وإهمال في تطبيق اللائحة الإدارية للشركة التي تنص في المادتين (85) - (90) بأنه لا يجوز حفظ أكثر من ستة أشهر من الإجازة وعلى سبيل المثال ما يلي:

رقم	الاسم	رصيد الإجازة المستحقة في 2018/12/31م
1	م ط ا ط	488يوم
2	س م ب غ	405يوم
3	م ر س	344يوم
4	ع م ع	304يوم
5	ن ع س	347يوم

- يبلغ عدد العقارات التابعة للشركة والموزعة ما بين عقارات إدارية مصانع ومطاحن (21) عقار، والعقارات التي تم الانتهاء من إجراءات تسجيلها وتوثيقها في السابق هي (16) عقار، في حين بلغ عدد العقارات التي لم يتم الانتهاء من إجراءات توثيقها ونقل ملكيتها عدد 5 عقارات وهي كالتالي:



رقم	البيان	السبب
1	مصنع علف السواني	ادعاء بالملكية
2	مصنع علف صرمان	ادعاء بملكية الأرض
3	مصنع سبها للمكرونة	ادعاء بملكية الأرض
4	مصنع الانتصار	عدم وجود مستندات بالملكية
5	صومعة الحشان	إفقال التسجيل العقاري حالياً

أسعار منتجات الشركة:

- بتاريخ 2018/8/15م أصدر مجلس الإدارة بالشركة قراره رقم (63) بشأن تفويض عضو مجلس الإدارة والمدير العام باتخاذ كافة الإجراءات والقرارات المتعلقة بأسعار منتجات الشركة بحيث لا تتجاوز الزيادة والنقصان في السعر (30%).
- بتاريخ 2018/12/3م أصدر مجلس الإدارة بالشركة قراره رقم (72) بشأن تعديل القرار السابق رقم (63) بشأن تفويض عضو مجلس الإدارة والمدير العام باتخاذ كافة القرارات المتعلقة بتحديد أسعار بيع منتجات الشركة. وعلى ضوء هذين القرارين قام المدير العام بإصدار العديد من القرارات بخصوص التسعيرة والتي كان آخرها القرارات الآتية:
- القرار رقم (63) 2018/8/9م بشأن تسعيرة بيع دقيق القمح الطري المنتج بالشركة للمخابز بمبلغ (800) دينار للطن الواحد.
- القرار رقم (150) 2018/12/18م بشأن تسعيرة بيع مادة القمح الطري المنتج بالشركة بمبلغ (1050) ديناراً للطن الواحد.
- القرار رقم (18) 2019/2/3م بشأن تسعيرة بيع دقيق القمح الصلب المنتج بالشركة بمبلغ (1000) دينار للطن الواحد.
- القرار رقم (1) 2019/1/2م بشأن تسعيرة بيع علف الأغنام بمبلغ (980) دينار للطن الواحد.
- القرار رقم (151) 2018/12/25م بشأن تسعيرة بيع مادة المكرونة للوكيل بمبلغ (1700) دينار للطن والبيع المباشر (1800) للطن الواحد. وبتقييم تلك القرارات وزيادة الأسعار المبينة أعلاه نورد ما يلي:
- قرار المجلس الرئاسي رقم (1) لسنة 2018م كان له أثر مباشر على تحديد قيمة الرسم المفروض على مبيعات النقد الأجنبي والذي ترتب عليه زيادة في تكلفة (المواد الخام) الداخلة في صناعة الدقيق. وكذلك الأمر قرار المجلس الرئاسي رقم (1300) لسنة 2018م الذي استثنى فقط مخصصات أرباب الأسر من النقد الأجنبي ولم يأخذ في الاعتبار السلع الأساسية الأخرى. الأمر الذي يتطلب ضرورة إعادة دراسة إعفاء سلعة القمح من الرسوم المقررة على النقد الأجنبي وعمل كل ما من شأنه أن يخفف العبء عن كاهل المواطن. والجدول التالي يوضح المصروفات والإيرادات وكذلك نتيجة نشاط الشركة عن السنوات من سنة 2012م إلى سنة 2018م:



السنة	المصروفات	الإيرادات	نتيجة النشاط
2012م	298,955,223	278,308,543	عجز أو خسارة 20,646,679
2013م	334,672,793	319,992,002	عجز أو خسارة 14,680,790
2014م	198,900,715	200,158,106	فائض أو ربح 1,257,390
2015م	152,629,757	147,357,721	عجز أو خسارة 5,272,536
2016م	139,410,792	141,245,697	فائض أو ربح 1,434,905
2017م	171,726,606	196,530,213	فائض أو ربح 24,803,606
2018م	147,347,381	175,002,313	فائض أو ربح 27,654,932

وبتقييم نتيجة نشاط الشركة خلال هذه السنة أو السنوات السابقة تبين الآتي:

- أن أغلب المصانع والمطاحن لم تحقق المستهدف من الإنتاج.
- أن مصانع المكرونة غير قادرة على تحقيق المطلوب.
- الوضع العام للدولة والتوقفات بسبب انقطاع الكهرباء والنقص الشديد في المواد الخام وعدم وجود مخزون استراتيجي من القمح.
- قام المجلس الرئاسي بتخصيص مبالغ مالية من احتياطي الموازنة الاستيرادية للعامين 2017-2018م سنة 2017م قرار الرئاسي رقم (1324) بتخصيص مبلغ (15) مليون دينار و(15) مليون دولار أمريكي للشركة كتوفير مادة الدقيق سنة 2018م خطاب موجه إلى رئيس لجنة الإشراف ومتابعة الموازنة الاستيرادية من رئيس المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق بتخصيص مبلغ 20 مليون دولار للشركة الوطنية للمطاحن لتوفير مواد الخام للعلاف.



الباب الخامس : القطاع المصرفي الفصل الأول : مصرف ليبيا المركزي

الحوكمة ونظم الضبط الداخلي

لا تزال حالة الإخلال بقواعد الحوكمة بالمصرف المركزي قائمة مع استمرار حالات تدني مستوى الإفصاح وغياب المساءلة والعجز عن التصدي لحالات تضارب المصالح وما تسببه من استغلال السلطة لتحقيق منافع غير مشروعة، حيث تم تسجيل العديد من المظاهر السلبية منها ما يلي:

- استمرار تعطيل عمل مجلس إدارة المصرف المركزي وانفراد المحافظ بالسلطة المطلقة من سنة 2014 بالمخالفة لكافة التشريعات والأعراف المالية والمصرفية.
- الغموض وغياب الإفصاح في عرض البيانات والقوائم المالية بالمخالفة لنص المادة 26 من القانون رقم 1 لسنة 2005 بشأن إعداد القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية.
- عدم الأخذ بمقررات لجنة بازل للرقابة على القطاع المصرفي فيما يخص سن القوانين واللوائح التي تحد من خطر الأزمات وتلزم الموظفين باحترام قواعد العمل المصرفي.
- ضبابية السياسة الاستثمارية المطبقة وعدم وجود مستهدفات استراتيجية معتمدة داخل المصرف (بالمخالفة لنص الفقرة 3 أولاً من المادة 18 من قانون المصارف) الأمر الذي ترتب عليه عدم القدرة على الحكم على القرارات الاستثمارية بموضوعية وتظل محل خلاف وتباين في وجهات النظر وعرضة للتأويلات والاجتهادات الشخصية.
- عدم قيام مصرف ليبيا المركزي بتزويد ديوان المحاسبة بكافة المستندات التي يطلبها لممارسة اختصاصاته الرقابية المسندة إليه بالقانون، مما أدى إلى عرقلته في مباشرة اختصاصاته المتعلقة بعملية تقييم أداء المصرف المركزي وكذلك مراجعة إيرادات ومصرفيات الدولة ومتابعة حساباتها في الداخل والخارج المنصوص عليها في أحكام المادتين (12,13) من قانون الديوان، فضلاً عن كونها مخالفة مالية في حق مرتكبيها وفقاً لأحكام المادة (46) من ذات القانون، والتي نصت "يعتبر من المخالفات المالية في تطبيق أحكام هذا القانون، عدم موافاة الديوان بما يطلبه من مستندات، وكذلك عدم الرد على استفساراته أو ملاحظاته أو التأخير في الرد عليها في الوقت المناسب".
- عدم قيام المصرف بالرد على جميع التقارير والمراسلات وعدم معالجة الملاحظات اتجاه جميع المخالفات الإدارية والمالية الواردة بتقارير الديوان، والرد فوراً عليها وفقاً لأحكام المادة رقم (16) من قانون الديوان.
- عدم وجود هيكل تنظيمي أو ملاك ووصف وظيفي معتمد من مجلس الإدارة.



- تزايد حالات التزوير والتلاعب والاختلاس في أغلب المصارف مع تراخي إدارة الرقابة على المصارف في أداء واجباتها للحد من الاختراقات أو اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
- أغلب عمليات إدارة الإصدار تتم بصفة يدوية ولم يتم إدخال حساباتها ضمن منظومة المصرف.
- إهمال تحديث منظومة الحسابات بالمصرف المركزي والتي لازالت تدار بمنظومة المصارف المصنفة من الإصدارات الأولى.
- الغموض وعدم الشفافية في كافة عمليات بيع النقد الأجنبي، فضلا عن صعوبة فرز ومراجعة مستنداتنا من أرشيف إدارة الأسواق.
- عدم وجود ضوابط تنظيمية في حفظ الأوراق المالية التي يمتلكها المصرف، الأمر الذي يرفع من مستوى المخاطر الداخلية المرتبطة بهذه الأصول وبالأخص عندما تقيد لحاملها.
- غياب الإفصاح والشفافية في كافة عمليات شراء وبيع الأوراق المالية وأيضاً ربط الودائع التي تقوم بها إدارة الأسواق وطريقة تعاملها مع الوسطاء في إتمام الصفقات والعمولات التي يتقاضونها نظير خدماتهم.

إدارة حسابات الدولة المصرفية

استمرار حالات الخلاف وغياب التنسيق والتعاون البناء في علاقة المصرف المركزي مع وزارة المالية حيث تبين قيام المصرف ببعض التصرفات التي تخرج عن نطاق اختصاصه وتسببت في إرباك أعمال وزارة المالية وزادت من حجم التشوهات التي تحد من القدرة على إعداد الحساب الختامي للدولة ومن أهمها:

- قيام مصرف ليبيا المركزي بتجزئة بعض أذونات الصرف المحالة من وزارة المالية وتعليقها في حسابات مصرفية غير منظورة بالنسبة لوزارة المالية، بالرغم من خصم هذه المبالغ بالكامل من حسابات الدولة دون نقل ملكيتها إلى المستفيدين حيث تم تغيير مسارها إلى حسابات مصرفية مفتوحة بمعرفة المصرف لا تتفق مع إرادة الجهة الأمر بالصرف وفق ما ورد في أذونات الصرف المعدة بالخصوص ومن أمثلة ذلك:

▪ قيام مصرف ليبيا المركزي بخصم مبلغ (4,590,000) من حساب الباب الثاني رقم (190464) بتاريخ 2018/1/22م مقابل تحويله إلى السفارة الليبية بالقاهرة وتبين أن المبلغ قد تم تجزئته وتحويل مبلغ (2,295,000) دينار، مع أن القيمة خصمت بالكامل من الحساب المصرفي المذكور ولم يفصح موظفي المصرف عن مصير باقي المبلغ.

▪ قيام مصرف ليبيا المركزي بتنفيذ عمليات على الحسابات الرئيسية قبل الاذن من إدارة الخزنة مثل التحويل من حسابات الإيرادات والترتيبات المالية والحسابات القديمة.

- تأخر مصرف ليبيا المركزي في تنفيذ أذونات الصرف الصادرة من وزارة المالية، والتباطؤ في تنفيذها، ويصل التأخير في بعض الأحيان إلى مدة ستة



أشهر وقد ترجع ولا يتم تنفيذها، مما أدى إلى نشوء ارتباطات والتزامات لدى الجهات المستفيدة على قوة هذه الأذونات، نتيجة إشعارها بها وتعليقها دفترياً بسجلاتها، لتفاجأ بتأخر تنفيذها أو ترجيعها أو الاحتفاظ بها بأروقة المصرف دون إشعار إدارة الخزانة بالوزارة ونورد منها:

- إذن الصرف رقم (170623) المؤرخ في 2017/3/30م تم تنفيذه من طرف المصرف بتاريخ 2018/1/8م.
- إذن الصرف رقم (171261) المؤرخ 2017/7/25م نفذ بتاريخ 2017/12/19م.
- اذن الصرف رقم (171188) المؤرخ في 2017/6/22م غير منفذ.
- رفض إمساك سجل تسليم واستلام بين المصرف وإدارة الخزانة يضبط المعاملات التي بحوزة كليهما الامر الذي تعذر معه إعداد كشوفات تحليلية تبين المبالغ المودعة في حسابات وزارة المالية.
- قيام المصرف بتحويل المبالغ من الدولار إلى الدينار بأسعار لم تكن في صالح الخزانة العامة كما سبق توضيحه.


توظيف أموال وأصول الدولة:

- يتولى مصرف ليبيا المركزي إدارة واستثمار أمواله والأموال المودعة لديه والتي تعود ملكيتها للمصارف المحلية والجهات العامة والمؤسسة الليبية للاستثمار، مقابل عمولة تستحق الدفع في حينها، ومن خلال مراجعة وتقييم أداء المصرف المركزي فيما يخص توظيف الاموال والاحتياطات لوحظ ما يلي:
- لا توجد لائحة تنظم عمليات الاستثمار، فكل قرارات الاستثمار والتوظيف كانت تنجز من قبل إدارة الأسواق بدون معايير واضحة وشفافة أو وفق خطة استراتيجية واضحة الأهداف والرؤى.
 - عدم وجود لجنة استثمار عليا معنية باتخاذ قرارات إدارة وتوظيف احتياطات وأموال المصرف ووضع الخطط الاستراتيجية الاستثمارية ورسم سياساتها.
 - عدم تقييد إدارة الأسواق بأعداد تقارير نشاطها التي توضح الهيكل الاستثماري واستخداماته بصورة آنية، بالإضافة إلى تحديد نقاط الضعف والقوى في الاستثمارات القائمة وطرح البدائل المناسبة لها، لتوجيه متخذ القرار في إعادة توجيه الاستثمارات غير المجدية.
 - القصور في إدارة مخاطر الاستثمارات، حيث تبين عدم تقييد الإدارة المعنية بأعداد تقارير الدراسات الفنية ووضع الضوابط والحدود الخاصة بمراقبة العمليات الاستثمارية، وايضا تقييم سلامة السياسات الاستثمارية.
 - اعتماد إدارة الأسواق على الأسواق الأوروبية في أغلب عمليات الاستثمار التي تديرها لصالح المصرف، وإهمال باقي الأسواق الأخرى دون أساس موضوعي.
- ومن خلال إجراءات التحليل المالي والمراجعة لعمليات توظيف الأموال والاحتياطات لوحظ ما يلي:



يتراوح الوعاء الاستثماري الذي يديره مصرف ليبيا المركزي خلال السنوات الخمسة الماضية من 2014 إلى 2018 ما بين 106 الى 129 مليار دينار ليبي، وبمتوسط عام بالعملة الصعبة حوالي 85 مليار دولار سنويا، حيث يمثل الوعاء الاستثماري ما يقارب 68 % من إجمالي أصول المصرف، والجدول التالي مرفق بالرسم البياني يوضح الوعاء الاستثماري على مر السنوات الخمس الماضية، بعد استبعاد رصيد القروض والذهب التجاري.

2014	2015	2016	2017	2018	البيان / المبلغ "مليون دينار"
30,691	36,301	53,661	60,654	53,886	الودائع الثابتة لدى المراسلين
58,565	37,626	28,414	21,993	35,067	سندات مالية اجنبية
1,111	0	0	5,115	10,131	أدونات خزانة اجنبية
15,336	15,452	16,569	16,417	16,614	استثمارات رأسمالية
17,784	17,306	2,434	2,349	2,387	استثمارات أجنبية المجنب
3,091	3,224	2,611	1,546	880	ودائع خاصة
3,023	3,023	3,024	3,032	3,049	حقوق السحب الخاصة
129,604	112,934	106,715	111,109	122,017	الإجمالي



من خلال الرسم البياني نلاحظ الآتي:

- الانخفاض التدريجي في قيمة الوعاء الاستثماري منذ بداية سنة 2015 إلى أن بلغ أدنى مستوى له سنة 2016م وبقيمه تعادل 106 مليار دينار بسبب بيع أغلب السندات المالية الخاصة بالإدارة العامة وإدارة الإصدار، وكذلك التصرف في الجزء الأعظم من محفظة المجنب، الأمر الذي أدى إلى تدني الإيرادات السنوية إلى 742 مليون دينار سنة 2016م مقابل 1.146 مليار دينار سنة 2014م.
- بعد تحسن الإيرادات النفطية بداية من العام 2017م بدأ التزايد في قيمة الوعاء الاستثماري إلى أن بلغ في سنة 2018 قيمة 122 مليار دينار مقابل 106 مليار دينار في سنة 2016، أي زيادة الوعاء الاستثماري بقيمة تعادل 16 مليار دينار.



- تمثلت تلك الزيادة في إعادة اقتناء أذونات وسندات الخزانة الأجنبية مقابل فك ارتباط جزء من الودائع الزمنية، الأمر الذي أدى إلى زيادة إيراد الوعاء الاستثماري إلى أن بلغ ما قيمة 1,953 مليار دينار سنة 2018 مقابل 742 مليون دينار سنة 2016م.

الودائع الزمنية:

- بالرغم من انخفاض سعر الفائدة على الودائع التي بالدولار في الأسواق الأوروبية، إلا أنه تبين قيام إدارة الأسواق في الآونة الأخيرة بزيادة عدد الودائع إلى أن بلغ 475 وديعة نهاية سنة 2018، وتعلية سقفها الاستثماري إلى أن بلغ ما يقارب 34.6 مليار دولار، الأمر الذي سيؤدي إلى تدني العوائد خصوصاً مع ما تبين من استمرار انخفاض سعر الفائدة على ودائع الدولار مطلع سنة 2019م، وفي المقابل سجلت المصارف الاسيوية الكبرى والمصنفة عالمياً سعر فائدة أفضل، الأمر الذي يتطلب إعادة دراسة هيكله الوعاء الاستثماري للودائع بشكل يضمن تنوع الاسواق والعملات وتفادي مخاطر تركزها الجغرافي بالإضافة إلى المخاطر الأخرى.
- عدم وجود أسس ومعايير أو ضوابط في تحديد واختيار المصارف التي يتعامل معها مصرف ليبيا المركزي في ربط الودائع وتحديد أسقفها، الأمر الذي ترك مجالاً للتقديرات الشخصية المحفوفة بمخاطر تعارض المصالح.
- لوحظ قيام إدارة الأسواق بربط وديعة زمنية بقيمة 50 مليون دولار لدى مصرف الطاقة البحرين، في حين أن المصرف مصنف عالمياً من ضمن المصارف التي تواجه مخاطر انخفاض في الأصول، الأمر الذي يتطلب اتخاذ الاجراءات المناسبة من قبل ادارة المخاطر وإعداد تقرير مفصل عن المخاطر التي يواجهها المصرف، وإحالة التقرير إلى متخذ القرار الاستثماري، والجدول التالي يوضح التصنيف الصادر عن منظمة عالم المصارف لأعلى خمسة مصارف مرجحة بمخاطر انخفاض الأصول لسنة 2018م.

RWA (% of total assets)	Change (%)	Decrease year on year (\$m)	Total RWA (\$m)	Country	Bank
97.37	-20.40	-346	1,349	Mexico	Banco Compartamos
90.41	-31.02	-20,035	44,552	US	CIT Group
136.29	-52.79	-1,413	1,263	Bahrain	First Energy Bank
54.41	-20.49	-5,345	20,742	India	Indian Overseas Bank
40.76	-18.79	-1,586	6,853	Italy	Unipol Banca

- قيام إدارة الأسواق بربط ودائع زمنية بمبالغ كبيرة نسبياً لدى بعض المصارف الخارجية دون تحديد أسقف لحجم ودائعها المستثمرة.
- تبين ربط ودائع زمنية لدى بعض المصارف غير المدرجة ضمن التصنيف الائتمان المصرفي الصادر عن مؤسسات التصنيف العالمية والمتخصصة وهي S&P، MOODYS، FITCH، الأمر الذي قد يؤدي إلى تعرض الأموال المستثمرة في تلك المصارف للمخاطر أهمها ضعف الأصول أو عدم ملاءة رأسمالها وقدرتها على التسديد في حالة تعرضها للأزمات المالية، ومن أمثلة تلك المصارف مايلي:



المصرف	الوديعة بالدولار	الوديعة بالباوند
مصرف طوكيو لندن	514,000,000	0
م.تي تشي زيراتا	50,000,000	0
ابو زينيس ماركيت	800,000,000	0
ميتزو بنك لندن	688,500,000	0
مصرف م. العربي ابوظبي	299,000,000	0
يوني كريدت ميلانو	1,119,000,000	136,000,000

- بالرغم من رفع الحظر على معظم أموال مصرف ليبيا المركزي من قبل المجتمع الدولي، إلا أنه قد تبين استمرار تجميد الوديعة التي لدى مصرف الاقري كول الفرنسي بقيمة 100 مليون دولار بالمخالفة لقرارات مجلس الأمن بالخصوص.

السندات وأذونات الخزنة.

تراوحت نسبة الاستثمار في السندات المالية ما بين 20% الى 45% من إجمالي الوعاء الاستثماري خلال السنوات الخمس الماضية، وأهم ما لوحظ بشأنها ما يلي:

- التزايد الملحوظ في وعاء أذونات الخزنة إلى أن بلغ رصيدها سنة 2018 إلى 10 مليار دينار مقابل رصيدها السابق مليار دينار سنة 2014، وهذا ويعتبر الاستثمار في أذونات الخزنة من أضمن أنواع الاستثمارات وهامش مخاطرها ضئيل جداً، غير أن عائد أذونات الخزنة عادة ما يكون متدني.
- بلغ رصيد أذونات الخزنة في نهاية 2018 نحو 10 مليار دينار وبنسبة 29% من إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية، بينما كانت نسبة السندات 71% و برصيد 35 مليار دينار كما هو موضح بالجدول التالي:

البيان	2018	2017	2016	2015	2014
سندات مالية أجنبية	35,067	21,993	28,414	37,626	58,565
أذونات خزنة أجنبية	10,131	5,115	0	0	1,111

- لوحظ وجود العديد من الأوراق المالية ذات معدلات الفائدة المرتفعة يتم شراؤها بقيم سوقية عالية تجعل من العائد حتى تاريخ الاستحقاق قريب من الصفر وهو ما ينعكس بشكل مباشر في انخفاض القيمة السوقية لمعظم هذه السندات عن القيمة الدفترية ومثال ذلك كما بالجدول التالي:

ISIN	سعر الشراء	القيمة الاسمية	القيمة السوقية	القيمة الدفترية	الكوبون	العائد حتى تاريخ الاستحقاق
IT0004594930	113.58	100	105.79	106.08	4%	0.349%
IT0004966401	112.29	100	106.75	107.90	3.75%	0.56%
IT0005028003	107.37	100	لا توجد	105.39	2.15%	0.33%

- لم يتم الإفصاح عن القيم السوقية لمعظم الأوراق المالية لسنتي 2017 و2018 الأمر الذي أدى إلى صعوبة الحصول على مؤشرات من السوق حول جودة هذه الاستثمارات.

- عدم متابعة السندات بصفة آنية وتحديد القيمة السوقية لها باستمرار، يجعل من الصعب اتخاذ قرارات استثمارية جيدة حيالها لتحقيق عائد أفضل



ولاسيما في ظل تقلب الأسعار مؤخراً، الأمر الذي يتطلب التقييد والالتزام بمتابعة القيم السوقية للسندات واستغلال الفرص الاستثمارية المناسبة والتي تحقق عائد مُجدي.

- انخفاض القيمة السوقية للسند ISIN XS0413650218 من 746 مليون يورو عند الاقتناء بتاريخ 2009/2/23م إلى 400 مليون يورو تقريبا بخسائر غير محققة بقيمة 346 مليون يورو لم يتم تكوين المخصصات الكافية لها حيث تم شراء عدد 7,465,000 سند بسعر 100 يورو وإجمالي مبلغ 746,500,000 يورو في حين كانت القيمة السوقية للسند في 2018/12/31 نحو 53.65 يورو حسب نشرة بلومبرغ ولفترة طويلة دون وجود خطة واضحة سواء فيما يتعلق بشراء السند أو متابعته أو التصرف فيه بالإضافة لعدم تكوين مخصص له مما يؤثر على صحة القوائم المالية.
- وجود خلط في تصنيف بعض الأوراق المالية فمثلا الورقة ذات رمز التعريف الدولي ISIN ITO004594930 تم تصنيفها مرة على أساس سند مالي ومرة أخرى كسندات خزانية بالإضافة إلى عدم وجود معايير يتم على أساسها تصنيف السندات لغرض البيع أو لغرض الاحتفاظ.
- انتقال تركيز المحفظة الاستثمارية من اليورو إلى الدولار خلال السنوات من 18.5 مليار يورو في سنة 2015 إلى 5.2 مليار يورو في 2018 بينما ارتفع نصيب الدولار من 11.1 في 2015 إلى 16.7 مليار في 2018 وفي هذا الصدد يلاحظ أن الأوراق المالية بعملة الدولار (فقط التي تم الإفصاح عن قيمتها السوقية) كانت الأكثر انخفاضا في القيمة السوقية بخلاف اليورو والعملات الأخرى التي يلاحظ عليها ارتفاع القيمة السوقية لها ومع ذلك نلاحظ استمرار المصرف في شراء الأوراق بعملة الدولار كما هو موضح بالجدول التالي:

البيان	2018	2017	2016	2015
دولار	21,925,648,058	9,549,049,247	4,631,917,862	9,529,762,602
فرق القيمة السوقية	6,392,089-	16,433,218-	5,422,459-	0
يورو	5,521,243,798	6,423,692,807	9,697,751,113	15,861,282,726
فرق القيمة السوقية	7,736,886	33,968,758	86,990,404	88,956,044

- نسبة الاستثمارات الرأسمالية الأجنبية والمحلية تتراوح ما بين 12% إلى 15% من إجمالي الوعاء الاستثماري وبمتوسط عام 16 مليار دينار سنوياً، حيث تبين أن أغلب الاستثمارات المحلية متعثرة ولم تحقق أي عائد خلال السنوات الماضية، مثل مصرف شمال افريقيا والشركة الليبية للخدمات المالية، صندوق الاستثمار الداخلي.
- أما الاستثمارات الأجنبية فإن نسبة عوائدها إلى رأسمالها لم يتجاوز 1,6% سنوياً في أفضل الأحوال ويمكن تصنيفها بالاستثمارات غير المجدية وذات العائد المحدود، هذا والتجدير بالذكر هنا تعرض مساهمة مصرف اليوني كريدت إلى خسائر مالية كبيرة سنة 2016 نتيجة التجميد مع العلم بأن إجمالي أموال المصرف المستثمرة لدى مصرف اليوني كريدت بين مساهمة وودائع يصل إلى ما يقارب 5 مليار دينار ليبي.



المساهمات والقروض والبدائل الاستثمارية

- بلغ تكلفة شراء المساهمات الخارجية ما يعادل 7.4 مليار دولار كما يلي:

النسبة المساهمة	العملة	تكلفة الشراء	البيان
59.37 %	USD	1,863,255,282	المؤسسة العربية المصرفية/ البحرين
0.82 %	EUR	2,161,732,522	يوني كريدت
2.36 %	USD	23,570,000	مشروع تمويل التجارة العربية / ابو ظبي
14.45 %	USD	31,814,677	المجموعة العربية للتأمين/ الاريح
100.00 %	USD	3,000,000,000	المصرف الليبي الخارجي
	دولار	7,393,667,049	الإجمالي (ما يعادل)

- كما بلغ إجمالي المساهمات المحلية نحو 3.029 مليار دينار وبيانها كما يلي:

سنة المساهمة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة	البيان
1970	81.639 %	816,361,220	مصرف الجمهورية
1970	74.207 %	371,035,420	المصرف التجاري الوطني
1996	81.850 %	287,043,575	مصرف شمال أفريقيا
2008	41.850 %	1,500,000,000	الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية
2009	0	5,000,000	صندوق ضمان أموال المودعين
2009	50 %	50,000,000	الشركة الليبية للخدمات المالية المساهمة
		3,029,440,215	الإجمالي

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- ضعف متابعة الاستثمارات سواء من حيث انعقاد جمعياتها العمومية أو من خلال متابعة أداء مجالس إدارتها.
- عدم اجتماع الجمعية العمومية لأغلب المساهمات من عدة سنوات.
- ظهور رصيد يخص وزارة المالية يفوق 10 مليار دينار، يمثل نصيب الدولة من الأرباح المرحلة.
- انخفاض رصيد الودائع الخاصة سنة 2018 إلى ما نسبته 1% من اجمالي الودعاء الاستثماري مقابل 3% سنة 2014، ويرجع ذلك إلى تحصيل فوائد وأقساط بعض القروض، هذا وبصفة عامة فإن أغلب القروض يمكن تصنيفها بالمتعثرة لمرور عشرات السنوات على تواريخ استحقاقها دون تحقق ذلك، مثل قرض جمهورية كوبا 10 مليون وقرض جمهورية سوريا 100 مليون دولار وقرض جمهورية تشاد 279 مليون دولار.
- عدم وجود مصادقات من الدول والجهات المستفيدة والتي تؤكد صحة أرصدة القروض وفوائدها المتراكمة بالنسبة للقروض غير الحسنة.
- تخلي إدارة الأسواق عن القيام بعمليات المتاجرة في الذهب واستغلاله كأداة من الأدوات الاستثمارية شأنه شأن الودائع والاذونات والسندات المالية، وذلك لتنويع مصادر الدخل بالإضافة إلى استخدام جزء منه لتغطية العملة التي في التداول.



مؤشرات الربحية

وهي المؤشرات التي تبين كفاءة الإدارة في استخدام الموارد المتاحة لها وتعطي صورة عن مدى القدرة على توليد الدخل من الموارد المتاحة، ومن خلال تحليل البيانات المالية للمصرف المركزي ظهرت النتائج التالية:

- بيانات مقارنة لإيرادات استثمارات المصرف المركزي للفترة (2014 - 2018):

2014	2015	2016	2017	2018	مصدر (نوع) الايراد
21,535,771	70,198,445	26,263,980	18,863,020	0	إيراد بيع السندات
3,714,448	2,643,122	2,494,252	2,998,154	3,764,013	فوائد تسليف السندات
106,497,476	137,312,653	339,000,336	647,977,501	1,117,837,575	فوائد الودائع
631,917,840	454,098,665	322,623,848	242,296,960	418,066,291	فوائد السندات المالية
4,514,487	4,374,141	8,526,540	35,353,043	52,717,866	ايراد حسابات المراسلين
16,458,878	2,763,545	0	10,895,916	122,419,301	ايراد أذونات الخزنة
198,982,018	167,045,522	33,012,915	449,687,982	183,600,056	ايراد المساهمات الخارجية
1,491,064	749,145	897,843	8,055,203	16,141,024	وحدات حقوق السحب
307,666	0	0	0	0	ايراد القروض بضمان
135,782,955	88,653,890	9,802,782	21,035,649	39,039,469	ايراد محفظة الجنب
15,510,082	298,643	0	0	0	ايراد المحافظ الاستثمارية
9,322,378	38,788,965	0	0	0	ايراد ودايع مزدوجة العملة
1,146,035,069	966,926,740	742,622,501	1,437,163,433	1,953,585,595	المجموع

- بيانات مقارنة لبنود القوائم المالية المرتبطة بتحليل الربحية خلال الفترة من 2014-2018.

2014	2015	2016	2017	2018	البيان
588,096,299	470,955,837	396,431,050	776,599,316	1,199,532,413	صافي الربح
1,146,035,069	966,926,740	742,622,501	1,437,163,433	1,953,585,595	ايراد الاستثمارات
129,604,493,347	112,934,912,299	106,715,720,885	111,109,723,322	122,017,420,745	إجمالي الاستثمارات
160,779,998,155	163,774,059,425	160,389,396,957	177,369,279,732	92,469,349,361	إجمالي الأصول
11,216,842,554	11,922,079,311	12,467,559,935	12,483,822,719	12,837,488,939	حقوق الملكية
59,676,643,405	37,626,691,048	28,414,246,151	27,109,247,856	45,199,267,693	مجموع الأوراق المالية

معدل العائد على الأصول

2014	2015	2016	2017	2018	البيان
0.003	0.002	0.002	0.004	0.006	صافي الربح / الاصول
0.366%	0.288%	0.247%	0.438%	0.623%	نسبة العائد

- من خلال النسب أعلاه نلاحظ تدني معدل العائد على الموجودات، مما يدل على عدم كفاءة وفعالية الإدارة في اتخاذ القرارات الاستثمارية المناسبة وتشغيل الموارد المتاحة وتوظيفها التوظيف الأمثل لتحقيق عائد أفضل.

صافي الربح إلى الوعاء الاستثماري

2014	2015	2016	2017	2018	البيان
0.004	0.004	0.003	0.006	0.009	صافي الربح إلى إجمالي الاستثمارات
0.4%	0.4%	0.3%	0.6%	0.9%	نسبة العائد



- يؤكد هذا المؤشر على عدم توظيف الأموال المتاحة للتوظيف الأمثل ويتضح ذلك من خلال تدني نسبة صافي العائد إلى إجمالي المبلغ المتاح للاستثمار، وأيضاً يشير إلى ضعف القوة الإيرادية نتيجة لعدم كفاءة القرار الاستثماري، حيث تبين أن أعلى نسبة أرباح قد حققها المصرف خلال السنوات الخمسة هي 0,9% سنة 2018، أي بمعنى تحقيق صافي ربح وقدره 9 دراهم مقابل كل دينار تم استثماره سنة 2018م.

هامش الأمان: حقوق الملكية/ الاستثمار في الأوراق المالية

البيان	2018	2017	2016	2015	2014
سندات مالية أجنبية	35,067	21,993	28,414	37,626	58,565
أدوات خزانة أجنبية	10,131	5,115	0	0	1,111
الإجمالي	45,199	27,109	28,414	37,626	59,676
نسبة حقوق الملكية/ الأوراق المالية	28%	46%	44%	32%	19%

وبلاحظ بالخصوص ما يلي:

- تصاعد نسبة هامش أمان الأوراق المالية خلال السنوات الأربع الماضية إلى أن بلغت أعلى نسبة أمان 46% سنة 2017، ثم انخفضت سنة 2018 إلى 28% وهي قد تكون نسبة غير كافية على تحمل الخسائر التي قد تحدث في حال هبوط أسعار الأوراق المالية، وخصوصاً في ظل اعتماد المصرف في نشاطه بنسبة كبيرة على الاتجار في الأوراق المالية بأموال المودعين.
- تدني عوائد الاستثمارات بصفة عامة نتيجة لعدم الكفاءة والفعالية في تسيير وإدارة الأموال المتاحة وتوظيفها للتوظيف الأمثل لتحقيق عائد أفضل.
- جميع مؤشرات هامش الأمان تشير إلى ضعف القاعدة المالية والهيكلة الاستثماري للمصرف بالرغم من ضخامة الاموال المتاحة لديه.
- نتيجة لتدني أغلب مؤشرات الربحية في توظيف الأموال قد ينشأ عنها تصاعد مخاطر التشغيل بالإضافة إلى مخاطر السوق.

حسابات المراسلين

- بلغ عدد حسابات المراسلين خلال سنة 2018 كما وردت بكشف المراسلين 211 حساب وهو عدد كبير جداً ولا ينسجم مع طبيعة عمليات المصرف، بالإضافة إلى وجود عدد كبير من الحسابات غير المستغلة والتي لم تحدث عليها أي حركة خلال السنة، الأمر الذي قد يؤدي إلى تصاعد مخاطر التشغيل وبالأخص فيما يتعلق بمذكرات التسوية الخاصة بتسوية المعلقات الإيجابية والسلبية بين الحسابات المصرفية.
- عدم دقة مخرجات مذكرة التسوية الخاصة بأرصدة المراسلين حيث تبين أنها تقوم بإظهار رصيد التسوية بقيمة متساوية بدون إجراء العمليات الصحيحة على المعلقات بالإضافة لعدم تضمن بعض مذكرات التسوية لجميع المعلقات. وذلك منذ سنة 2014 على أقل تقدير، ويوضح الجدول التالي عينة لهذه الحسابات والفروقات الظاهرة بها بعد إجراء العمليات الصحيحة عن ستة 2018:




رقم الحساب	الرصيد الدفترى	الرصيد المصرى فى	الفرق
12312_18GBP	1,456,232	1,541,689	85,456
13313_16USD	140,612 -	94,875 -	45,736
12312_17EUR	8,686,736	22,245,024 -	30,931,760 -
12757_13 USD	7,141,018	2,456,049	4,684,969 -
10202_16USD	294,708,437	355,094,717	60,386,280

ملاحظة. الأرصدة بعد إجراء التسويات

إدارة الإصدار

تنامي حجم العملة في التداول خلال السنوات الخمس الماضية حيث حجم العملة المصدرة سنة 2018 ما قيمته 36 مليار دينار، مما تسبب في عدم توازن الطلب والعرض، والجدول التالي مع الرسم البياني يوضح حجم العملة التي في التداول ومعدل تغيرها بالزيادة السنوية.

البيان	العملة في التداول	التغير بالزيادة السنوية
2018	36,306,586,450	4,901,760,000
2017	31,404,826,450	3,703,050,000
2016	27,701,776,450	3,949,890,000
2015	23,751,886,450	4,956,670,000
2014	18,795,216,450	3,781,216,450
الزيادة في الاصدارات من 2014-2018		21,292,586,450



- الجدول التالي يوضح أصول ادارة الاصدار كما هي في 2018/12/31 مقارنة بالعام السابق:



2017	2018	البيان
3523,065,69	502,892,277	عملة اجنبية بإدارة الاصدار
861,717,20	318,773,588	ارصدة تحت الطلب لدى المراسلين
15,593,966,600	9,460,651,800	ودائع ثابتة لدى المراسلين
546,868,72	46,868,725	الذهب النقدي - طرابلس
903,032,862,1	3,049,003,214	وحدات حقوق السحب الخاصة SDR
4,103,523,843	5,598,270,568	أذونات خزائنة اجنبية
0	0	سندات مالية اجنبية اقل من 5 سنوات
0	327,894,357	سندات بالباوند الانجليزي
5,751,004,956	15,286,588,910	سندات بالدولار الامريكي
1,672,030,441	1,715,643,011	سندات باليورو
343,129,640	0	سندات بالدولار الاسترالي
276,657,154	0	سندات بالدولار الكندي
31,404,826,450	36,306,586,450	اجمالي اصول العملة التي في التداول

- اعتمدت ادارة الاصدار في تغطية العملة المصدرة في التداول سنة 2018 بشكل كبير على السندات التي بالدولار الامريكي، وبنسبة تصل إلى 42% من إجمالي أصول التغطية وبمبلغ يعادل 15 مليار دولار.
- تجاوز نص المادة 34 من قانون المصارف والخاصة بتحويل مجلس الادارة بإصدار وإلغاء وسحب أي فئة من العملة التي في التداول، حيث تبين إصدار عدة فئات جديدة للتداول وبقيمة تفوق 21 مليار دينار، كما تم سحب وإتلاف فئات ورقية من التداول بقيمة 4 مليار خلال السنوات الخمس الماضية، دون وجود ما يفيد موافقة مجلس إدارة المصرف والجدول التالي يوضح تفاصيلها:

البيان	العملة الواردة من الطباعة	العملة المعدومة
2108	6,182,000,000	0
2017	4,405,000,000	3,250,000,000
2016	2,410,500,000	12,541,000
2015	4,275,000,000	17,739,100
2014	0	499,886,000

- استمرار تجاهل النقد المطبوع بدولة روسيا من خلال الحكومة المؤقتة بالبيضاء والذي تجاوز 10 مليار دينار (حسب التصريحات الصادرة من مصرف البيضاء) بالرغم من أنها أصبحت أمر واقع وتؤثر في الاقتصاد الكلي بشكل مباشر.
- قصور الإجراء الإداري فيما يتعلق بإتلاف الفئات الملغاة من التداول، حيث تبين وجود مبالغ ملغاة من التداول بالرغم من انتهاء فترة السماح منذ عدة سنوات، منها مبلغ يقارب 2,4 مليار دينار بأحد الفروع.



الفصل الثاني: الفساد المالي في القطاع المصرفي

أصبح موضوع الفساد في القطاع المصرفي من أكبر المخاطر التي تهدد الاقتصاد الوطني، حيث تشير كافة التقارير والدراسات إلى تزايد معدلات الجريمة الاقتصادية في العديد من المصارف التجارية والتي تمثل أكبر عائق أمام مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية كونها تتسبب في تشويه وإضعاف أهم الركائز التي يقوم عليها النمو الاقتصادي.

يندرج فساد المصارف تحت الجريمة المنظمة التي تمارس من قبل مجموعات من خارج القطاع وداخله مستفيدين من الثغرات الناشئة عن ضعف النظم والقصور والإهمال في تطبيق أدلة وقواعد حوكمة الشركات وسوء أداء الإدارات العامة ومجالس إدارات المصارف التجارية وغياب الأدوات الرقابية من مراجعة داخلية ولجان مراقبة والتفتيش ومراقبي غسل الأموال وغيرها، هذا بالإضافة إلى غياب دور المصرف المركزي وإدارة الرقابة على المصارف، التي أسند إليها القانون مهام الإشراف والرقابة على المصارف التجارية وضمن حسن أدائها.

تسبب ذلك في جعل المصارف وفروعها بيئة خصبة لممارسة الفساد المنظم وخصوصا المتعلق بالاختلاس والتزوير وغسل الأموال والتلاعب بالحسابات والنظم المصرفية في اجراء الحوالات المصرفية المزورة، وتمرير صكوك المقاصة بدون رصيد، وفتح الحسابات الوهمية وغيرها من العمليات المصرفية المشبوهة، ترتب عليها الاستيلاء على المال العام وتعرض أموال المودعين للضياع وتهدد بانهيار القطاع المصرفي، الأمر الذي يستوجب دق ناقوس الخطر والتصدي لهذه الظاهرة بكافة الوسائل المتاحة.

أمثلة على مظاهر الفساد المستشري في القطاع المصرفي

من خلال تشخيص الديوان لهذه الظاهرة تبين أنها متعددة الملامح والأساليب يمكن تصنيفها وفق الآتي:

- قيام بعض موظفي المصارف باختراق المنظومة المصرفية واستخدام أرقام المخولين لمسئولي بعض الفروع والقيام بسرقة الأرصدة وخصم الأموال من حسابات خاصة بالمصرف أو جهات عامة وتوريدها لحسابات أخرى بعضها وهمية ومن تم تصدير هذه الأموال لحسابات مستفيدة أخرى في شكل حوالات داخلية وصكوك مصدقة.
- قيام بعض الخارجين عن القانون بتزوير حوالات (SWIFT) وبتواطؤ من موظفي بعض المصارف يتم تمرير هذه الحوالات بمصارف أخرى من خلال خصم قيمة هذه الحوالات من حسابات المصرف وإضافتها لحسابات مستفيدة قد تكون حسابات وهمية ويتم توريدها بعد ذلك لحسابات مستفيدة أخرى في شكل حوالات داخلية وصكوك مصدقة وغالبا ما يتم تحويل هذه المبالغ إلى عملة صعبة واستخدامها في المضاربة بالسوق الموازي وتحويلها إلى عملة محلية (غسيل أموال).
- قيام بعض المسئولين والموظفين بالمصارف التجارية بتأخير تمرير المقاصة الواردة لخصم مبالغها في حينها لعدم وجود رصيد بالحسابات الخاصة



بالصكوك الواردة حيث من المفترض ترجيعها في اليوم التالي لاستلامها، والإبلاغ عنها الأمر الذي ينتج عنه انتهاء فترة المقاصة واستفادة مقدمي هذه الصكوك من الأموال بشكل غير مشروع ينتج عنه تحمل المصرف لقيم هذه الصكوك، وفي بعض الحالات تتم العملية بالتنسيق بين موظفي بعض المصارف وبعض المنتفعين للاستفادة من توظيف هذه المبالغ خلال فترة معينة ويتم توريدها للحسابات بعد انتهاء من استخدامها في عمليات المضاربة بالعملة الصعبة وذلك في ظل انخفاض قيمة الدينار أمام العملات الأخرى.

- قيام بعض الخارجين عن القانون بالتحايل وتزوير الصكوك المصدقة والعادية والمسحوبة على حسابات جهات عامة وخاصة بحوافظ المرتبات حيث يتم في هذه الحالة فتح حسابات وهمية ببعض المصارف تورد لها مبالغ هذه المرتبات والصكوك المزورة وذلك بتعاون مع بعض موظفي المصارف ويتم تصديرها في شكل صكوك مصدقة وحوالات.
- سرقة مخصصات النقد الأجنبي الخاصة بأرباب الأسر حيث تبين قيام بعض الخارجين عن القانون بسرقة المستندات الخاصة بمنحة أرباب الأسر الذين تقدموا بها للحصول على مخصصاتهم بالمصارف التجارية وذلك بتواطؤ من بعض موظفي هذه المصارف ويتم تقديمها بمصارف أخرى غالباً ما تكون في مناطق بعيدة عن إقامة أصحاب المستندات حيث يتم فتح حسابات وهمية جديدة بهذه المستندات ويستكملون اجراءات صرف المخصصات بتعاون من موظفي هذه المصارف.
- تلاعب موظفي المصارف التجارية بمنظومة متابعة بيع النقد الأجنبي الخاصة بمنحة أرباب الأسر الخاضعة لرقابة مصرف لبيبا المركزي لتحقيق نفع غير مشروع من خلال تمرير العديد من الحالات التي استفادت من مخصصات أرباب الأسر بالمخالفة.
- قيام بعض المصارف التجارية باصدار بطاقات الكترونية خاصة بأرباب الأسر وشحنها بارصدة تفوق مخصصات حاملها بالتجاوز وكذلك اصدار بطاقات إلكترونية دولية قد أوقف العمل بها من نهاية العام 2016م وشحنها بالعملة الصعبة بالمخالفة.
- قيام بعض المصارف بشحن بطاقات لأرباب الأسر بالعملة الصعبة وبقيم كبيرة وبدون تغطية لقيمتها بالعملة المحلية.

حالات عملية للفساد بالمصارف

من خلال متابعة المصارف التجارية خلال العام 2018م تبينت العديد من حالات الاختلاس والتزوير والتي نورد منها ما يمكن الإفصاح عنه على سبيل المثال لا الحصر:

- اختلاس مبلغ يقدر بحوالي 65 مليون دينار من حسابات مصرف الجمهورية - راس حسن من خلال تزوير ما يقارب من 74 حوالة واردا للمصرف وتواطوء مجموعة من العاملين والمسؤولين بالمصرف مع بعض المستفيدين



من خارج القطاع، تم خصم المبلغ من حسابات المصرف وإضافتها إلى حساب شركة وهمية ومن تم تصدير القيمة إلى حسابات بمصارف أخرى.

- تزوير حوافظ مرتبات وصكوك صادرة عن مراقبة الخدمات المالية غريان ثم تحصيل قيمتها عن طريق مصرف الوحدة تيجي، حيث تكشف للديوان من خلال عمليات الفحص والتتبع للحسابات ذات العلاقة بالحسابات المستفيدة بهذه الحوافظ وجود أكثر من (168) حساباً مصرفياً تمت عليها عمليات مشبوهة وتزوير صكوك وغسل أموال حيث بلغ ماتم رصده من مبالغ تمت على هذه الحسابات ما يزيد عن 37 مليون دينار خلال الفترة الممتدة من سنة 2013م حتى الربع الأول من العام 2019م وقام الديوان بالتحفظ على جميع هذه الحسابات والأرصدة القائمة بها والتي بلغت ما يزيد عن 300 ألف دينار.

- اختلاس مبلغ يقدر بحوالي 95 مليون دينار بمصرف الصحاري المائة من خلال تلاعب بعض موظفي المصرف بصكوك المقاصة والتحويل في خصم قيمتها أكثر من مرة.

- اختلاس بالمصرف التجاري الوطني فرع سبها من خلال تمرير عدد (12) صك مصرفي مخصصة على حساب مجلس النواب بفرع طبرق عن طريق فرع المصرف التجاري سبها بمبلغ (3 مليون دينار) لصالح شركة خاصة.

- قيام بعض الموظفين بمصرف الوحدة قصر الأختيار باختلاس مبلغ 420 ألف دينار عن طريق تمرير حوالة سويفت مزورة على مصرف الأمان.

- قيام موظف بمراقبة الخدمات المالية الكفرة بالتلاعب في منظومة المرتبات وإدخال أسماء وأرقام حسابات وهمية لعدد 173 شخصاً ضمن قوائم موظفين تم تسوية أوضاعهم والتصرف بفائض المرتبات الخاصة بالأسماء الوهمية بالإضافة إلى حصتهم في الضمان بقيمة إجمالية بلغت (937,968 دينار) وتجزئتها على 4 صكوك بحوافظ مرتبات وهمية تم صرفها عن طريق فرعي مصرفي الوحدة وشمال أفريقيا بالكفرة بتواطوء من قبل بعض موظفي هذه المصارف.

- التلاعب في العديد من بيانات المستفيدين من مخصصات أرباب الأسر بالمصارف التجارية، نتج عنها سرقة ما يزيد عن 5 مليون دولار من أرصدة النقد الأجنبي، وذلك عن طريق تكرار صرف المخصصات لأرقام وطنية متغيرة وأخرى غير صحيحة وأرقام وطنية غير مطابقة لبياناتها بمصلحة الأحوال المدنية كما تكشف استفادة بعض الحالات بالمخالفة من خلال شحن البطاقة الدولية لمخصصات أرباب الأسر 38 مرة واستفادة صاحب البطاقة بمبلغ يزيد عن 199 ألف دولار، وشحن بطاقة أخرى 18 مرة واستفادة صاحب البطاقة بمبلغ 126 ألف دولار.

- قيام بعض المصارف بشحن بطاقات دولية خلال الربع الأول من العام 2018م من غير بطاقات ارباب الأسر بالمخالفة لمناشير مصرف ليبيا، كما لوحظ انكشاف رصيد بعض البطاقات بمبالغ تزيد عن 18 ألف دولار والعديد من المخالفات ثم أفرد تقرير خاص لعرضها بشكل مفصل.



- تزوير صكوك على مراقبة الخدمات المالية غريان وتم تحصيلها عن طريق بعض فروع المصارف التجارية (مصرف الجمهورية القادسية) قام الديوان بالتحفظ على أرصدها البالغة (383 ألف دينار).

المعلقات المصرفية

تعتبر المعلقة المصرفية من أكبر المشاكل التي تهدد القطاع المصرفي كونها تعد المكب الذي تخفى فيه العديد من عمليات التزوير والاختلاس خاصة في الحوالات الداخلية وصكوك المقاصة، الأمر الذي نتج عنه تضخم هذه الأرصدة فيما بين المصارف وكذلك بين فروع المصرف الواحد وتراكمها عبر السنوات بشكل خرجت معه عن السيطرة في ظل غياب وتجاهل مصرف ليبيا المركزي لخطورة هذه المعلقة وإبعادها، حيث تعاني أغلب المصارف التجارية من تنامي أرصدة المعلقة المدينة والدائنة في حساباتها مع الفروع التابعة لها أو مع المصارف الأخرى بسبب تقصير إدارات هذه المصارف والمستولين عنها في القيام بالتسويات الشهرية في حينها مما أدى إلى تراكمها من سنة إلى أخرى حتى وصلت إلى مبالغ بالمليارات في بعض المصارف، وفيما يلي بيان بالأرصدة المدينة والدائنة ما بين الإدارات العامة والفروع لبعض المصارف في 2018/12/31م:

المصرف	حساب الفروع طرف الإدارة العامة		حساب الإدارة العامة طرف الفروع	
	جانب المدین	الجانب الدائن	الجانب المدین	الجانب الدائن
الجمهورية	47,524,870,721	51,525,531,519	56,316,225,259	52,220,748,525
التجاري	23,409,852,572	22,492,982,236	20,548,037,450	21,997,976,875
شمال أفريقيا	8,814,161,299	8,859,654,283	9,091,536,595	8,863,491,934
الصحاري	123,684,153	-474,988,246	1,103,681,498	-1,445,144,789

العمليات المصرفية

من خلال دراسة عينة عشوائية من العمل اليومي لبعض فروع المصارف التجارية ومراجعتها تبين ما يلي:

- عدم ختم أغلب الصكوك بختم صراف الدفع.
- عدم تطابق أرصدة النقدية في الأستاذ العام وأرصدة الجرد الفعلي.
- عدم استيفاء بعض بيانات الصك من التاريخ والقيمة بالحروف في أغلب الصكوك التي أخذت كعينة.
- وجود صكوك غير موقع عليها من قبل صاحب الحساب ويتم سحبها من قبل المصرف
- يتم سحب مبالغ للزبائن عن طريق قسيمة سحب نقدي دون وجود توقيع الزبون عليها في ظل عدم وجود دفاتر صكوك الأمر الذي يتطلب وضع حل لهذه الظاهرة.
- لا توجد عدالة في توزيع السيولة النقدية بين زبائن المصرف من خلال تمكين بعض الزبائن بالسحب من حساباتهم بأكثر من صك في اليوم فضلاً عن تجاوز السقف المحدد.



- يلاحظ تنامي أرصدة حسابات زبائن المصارف على غير طبيعتها في جل المصارف التجارية وتتمثل في إصدار صكوك مصدقة بدون رصيد أو تسهيلات منتهية الصلاحية من فترات زمنية بعيدة غير مسواة، ناتج عن قصور في السياسات الائتمانية المتبعة بالمصارف وعدم الالتزام بالجوانب القانونية والفنية التي تضمن للمصرف حقوقه، مما كان له الأثر السلبي على المركز المالي لتلك المصارف بشكل عام وإضعاف مركز السيولة بشكل خاص.

الاعتمادات المستندية بفروع المصارف

من خلال فحص عينة من الاعتمادات المستندية بعدد من فروع المصارف بالمناطق تكشفت بعض الملاحظات نوردها على النحو التالي:

- لم يتم مسك سجل للاعتمادات المستندية بالمخالفة لضوابط وشروط قبول وفتح الاعتمادات المستندية وفقاً للمنشور رقم 2017/2 م الصادر عن مصرف لبيبا المركزي والذي أشار إلى ضرورة قيام القسم المختص بتوثيق طلب الزبون بالسجل الخاص لذلك وتعبئة نموذج استلام مستندات من نسختين يحمل الرقم الذي تم تدوينه بالسجل الخاص تعطى نسخة للزبون محدد فيها تاريخ استلام الطلب على أن يكون النموذج معتمداً من القسم المختص.
- أغلب فروع المصارف في العينة لا تقوم بإبلاغ الزبون بسبب رفض طلبه للحصول على اعتمادات مستندية بموجب كتاب رسمي، بالمخالفة لضوابط وشروط قبول وفتح الاعتمادات المستندية وفقاً للمنشور رقم 2017/2 م الصادر عن مصرف لبيبا المركزي.
- مخالفة منشور رقم 2017/2 م الصادر عن مصرف لبيبا المركزي بضرورة إحضار إفادة بعدم شغل المفوض العام للشركة أو من يديرها لأي وظيفة عامة.
- مخالفة منشور رقم 2017/2 م الصادر عن مصرف لبيبا المركزي بضرورة إحضار شهادة بصلاحية المخازن للمواد الغذائية والأدوية المزمع توريدها من ضمن المستندات المطلوبة لفتح الاعتماد المستندي.
- مخالفة منشور رقم 2017/2 م الصادر عن مصرف لبيبا المركزي والخاصة بضرورة إرفاق بيان بالأصول الثابتة أو عقود الإيجار لموقع ممارسة الشركة لنشاطها مصدق عليه من مكتب مراجعة خارجي، من ضمن المستندات المطلوبة لفتح الاعتماد المستندي.
- مخالفة منشور رقم 2017/2 م الصادر عن مصرف لبيبا المركزي والخاصة بضرورة إحضار شهادة سداد المستحقات الضمانية.
- في أغلب فروع المصارف التي أخذت كعينة لا يتم استيفاء اعتماد نموذج رقم (3) بشأن طلب فتح اعتماد من قبل المخولين بالتوقيع وهم (قسم الاعتمادات وتوقيع إدارة الفرع وتوقيع المراجع الداخلي).



- مخالفة منشور رقم 2017/2م الصادر عن مصرف لبيبا المركزي والقاضي، بضرورة أن يتضمن الإقرار الجمركي الرقم المتسلسل للنموذج (300) المحال إلى المصرف.
- لم يلتزم بعض فروع المصرف بإبلاغ إدارة الرقابة على المصارف والنقد بأسماء الجهات التي أخفقت في الإيفاء بالتزاماتها المطلوبة وهي إحضار الإقرار الجمركي لاتخاذ الإجراءات اللازمة نحوها.
- أغلب ملفات الاعتمادات لا يوجد من ضمن مرفقاتها عقد تأسيس الشركة.
- عدم وجود طلبات فتح اعتمادات مستندية لبعض الاعتمادات بالمخالفة لمنشور (2017/2م) بشأن الضوابط المنظمة لاستعمال النقد الأجنبي لأغراض فتح الاعتمادات المستندية.
- افتقار أغلب الملفات الخاصة بالاعتمادات المستندية لشهائد أصلية موجهة إلى المصرف تفيد سداد كافة المستحقات الضريبية.
- انتهاء صلاحية أغلب الاعتمادات المستندية فضلا عن عدم التزام أغلب المصارف التجارية بتسوية الاعتمادات التي انتهى الغرض من فتحها.
- افتقار أغلب ملفات الشركات المستفيدين من الاعتمادات المستندية لكشوفات حساب من واقع حساباتهم المصرفية.



الفصل الثالث: مخصصات الأسر من النقد الأجنبي

تأخر مصرف ليبيا المركزي في تغطية طلبات الشراء الواردة من المصارف التجارية والخاصة بأرياب الاسر وبمبلغ وقدره 425 مليون دولار، حيث بلغ إجمالي طلبات الشراء حتى نهاية 2018 ما قيمته 3.746 مليار دولار، بالإضافة إلى 1.164 مليار دولار مستحقة عن سنة 2017، في حين ان إجمالي ما تم تنفيذه خلال سنة 2018 ما قيمته 4.5 مليار دولار، والجدول التالي يبين توزيع المخصصات على المصارف التجارية والمتخصصة.

ر.م	المصرف	الرصيد الافتتاحي	المطالبات 2018	المنفذ 2018	الرصيد (مبالغ محجوزة)
1	التجارة والتنمية	27,501,919	170,215,000	195,156,307	2,560,612
2	الجمهورية	336,569,727	934,847,200	1,234,155,906	37,261,021
3	الصحاري	159,593,814	229,501,707	310,238,119	78,857,401
4	التجاري الوطني	129,650,562	605,162,500	692,674,400	42,138,661
5	الوحدة	170,271,956	487,601,889	603,896,909	53,976,936
6	الوفاء	2,050,400	3,337,347	3,985,949	1,401,798
7	الاجماع العربي	12,715,291	21,438,500	30,626,612	3,527,178
8	المتحد	3,430,778	37,025,959	39,319,334	1,137,403
9	الأمان	219,757,762	1,018,009,260	1,097,031,794	140,735,228
10	الواحة	22,723,801	49,595,000	61,944,512	10,374,289
11	المتوسط	1,135,566	11,512,500	8,791,036	3,857,029
12	السراى	753,208	7,255,778	7,516,101	492,885
13	التجاري العربي	2,169,563	7,628,000	7,735,461	2,062,102
14	شمال افريقيا	72,077,413	151,737,500	178,709,109	45,105,803
15	الخليج الأول	43,619	89,000	105,663	26,955
16	النوران	2,862,294	6,810,000	9,063,042	609,252
17	الليبي الخارجي	692,800	880,500	1,297,930	275,369
18	الليبي الإسلامي	-	161,000	-	161,000
19	الزراعي	-	4,149,500	2,920,534	1,228,965
	الإجمالي	1,164,000,479	3,746,958,142	4,485,168,726	425,789,896

- تبين عدم تنفيذ مطالبات المصرف الليبي الإسلامي لشراء العملة بالرغم من قيامه بموافاة المصرف المركزي بمطالبات قيمتها 161 ألف دولار.
- فرض المصرف المركزي أسلوب البطاقات الائتمانية والحوالات الفورية، أدى إلى تكبد الدولة والمواطنين خسائر تقدر بنحو 400 مليون دولار، بمتوسط سعر عمولات مصرفية 9% على المبلغ المنفذ خلال سنة 2018.
- قصور المشروع في احتواء الحالات الشاذة وعدم انصافها مثل باقي فئات المجتمع للاستفادة من مخصصات أرياب الأسر، مثل فئة الليبيات المتزوجات من أجنب وكذلك فاقد السند و(حامل الأرقام الإدارية).
- ضعف أداء إدارة الرقابة على المصارف في متابعة مدى امتثال المصارف التجارية الالتزام بمنشور مصرف ليبيا المركزي رقم 2018/2 بشأن تحديد أسعار الخدمات والعملات المصرفية حيث تبين:



- تقاضي بعض المصارف التجارية لعمولات تصل نسبتها إلى 15% من إجمالي القيمة المخصصة لبطاقة الائتمان.
- تخفيض سقف السحب اليومي لبعض المصارف التجارية إلى 100 دولار يوميا عوضا عن 500 دولار المنصوص عليها في المنشور.
- تأخر إصدار بطاقات أرباب الأسر وكثرة الأعطال بمنظومة الشحن والتفعليل، أصبحت من الظواهر السلبية في القطاع المصرفي ولاسيما في ظل غياب دور التفتيش والمتابعة من قبل إدارة الرقابة على المصارف.

تنفيذ مخصصات الأسر بالمصارف التجارية

من خلال فحص ومطابقة بيانات مخصصات أرباب الأسر للمصارف التجارية العامة بمنظومة متابعة بيع النقد الأجنبي التي يديرها مصرف ليبيا المركزي عن سنتي 2017م، 2018م مع منظومة مصلحة الأحوال المدنية والتي نظمتها مناشير مصرف ليبيا المركزي رقم (3، 4، لسنة 2017م) بشأن تخصيص مبلغ (400 دولار) لكل فرد في الأسرة، ورقم (2/ 2018) بتخصيص مبلغ (500 دولار) لكل فرد في الأسرة، وذلك في المصارف التجارية:

- التجاري الوطني.
- مصرف الجمهورية.
- مصرف شمال أفريقيا.
- مصرف الصحاري.
- مصرف الوحدة.

حيث تم الحصول على بيانات العام 2017م لما يقارب عدد (915,431) رب أسرة يعولون حوالي عدد (4,617,720) مواطن ومواطنة، بلغ إجمالي المبالغ التي تم حجزها لتنفيذ البرنامج مبلغ (1,847,088,400) دولار، نفذ منها مبلغ (1,286,347,060) دولار، موزعة على النحو المبين بالجدول التالي حتى 2017/12/31م:

المصرف	إجمالي الحجز بالدولار	إجمالي الشحن بالدولار
التجاري الوطني	415,576,800	377,534,669
الجمهورية	717,281,800	458,184,937
شمال أفريقيا	111,320,000	47,668,599
الصحاري	235,641,000	146,814,653
الوحدة	367,268,800	256,144,202
المجموع	1,847,088,400	1,286,347,060

في حين تم الحصول على أغلب بيانات العام 2018م لعدد (893,101) رب أسرة يعولون عدد (4,380,946) مواطن تقريبا إجمالي مبالغ تم حجزها لتنفيذ البرنامج بقيمة (2,282,752,500) دولار نفذ منها مبلغ (2,658,132,097) دولار متضمنة لحالات تم حجز قيمتها في سنة 2017م ولم تنفذ ورحلت للعام 2018م موزعة بين المصارف الخمس على النحو المبين بالجدول التالي:



المصرف	إجمالي الحجز بالدولار	إجمالي الشحن بالدولار
التجاري الوطني	534,097,500	559,249,882
الجمهورية	934,802,000	1,128,066,141
شمال أفريقيا	133,232,500	175,147,893
الصحاري	221,811,000	211,301,898
الوحدة	458,809,500	584,366,283
المجموع	2,282,752,500	2,658,132,097

وفيما يلي ملخص نتائج المطابقة والفحص لبيانات منظومتي "الحجز والشحن" مع بيانات مصلحة الأحوال المدنية للمصارف المستهدفة للعامين (2017، 2018) على النحو التالي:

منظومة الحجز 2017م

المصرف	رقم وطني متغير		رقم وطني غير صحيح		رقم وطني غير مطابق		رقم وطني متكرر	
	العدد	القيمة بالدولار	العدد	القيمة بالدولار	العدد	القيمة بالدولار	العدد	القيمة بالدولار
التجاري	249	563,600	4	6,000	484	1,101,200	385	812,400
الجمهورية	359	769,200	3	4,400	705	1,376,000	0	0
شمال أفريقيا	41	80,400	4	3,200	91	200,000	439	891,200
الصحاري	92	191,300	0	0	1,992	5,229,200	16,969	78,269,200
الوحدة	184	410,400	3	4,800	358	739,600	1,252	2,739,200
المجموع	925	2,014,900	14	18,400	3,630	8,646,000	19,045	82,712,000

منظومة الشحن 2017م

المصرف	رقم وطني متغير		رقم وطني غير صحيح		رقم وطني غير مطابق		رقم وطني متكرر	
	العدد	القيمة بالدولار	العدد	القيمة بالدولار	العدد	القيمة بالدولار	العدد	القيمة بالدولار
التجاري	265	584,000	6	8,800	190	424,800	355	875,595
الجمهورية	319	904,033	2	3,200	74	159,600	748	1,605,403
شمال أفريقيا	42	68,200	3	2,800	32	50,800	6187	17,755,517
الصحاري	83	167,000	0	0	74	152,800	349	788,800
الوحدة	240	438,000	650	17,600	618	1,040,200	23505	68,500,095
تكرار بين المصارف	-	-	-	-	-	-	4	9600
المجموع	949	2,161,233	661	32,400	988	1,828,200	824,99	89,535,010

منظومة الحجز 2018م

المصرف	رقم وطني متغير		رقم وطني غير صحيح		رقم وطني غير مطابق		رقم وطني متكرر	
	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة
التجاري	96	240,000	6	10,000	294	796,000	140	373,500
الجمهورية	175	444,000	3	4,400	705	1,376,000	9,384	23,659,000
شمال افريقيا	17	40,500	3	2,000	60	160,500	135	343,500
الصحاري	31	75,500	1	2,000	1,817	4,327,500	958	2,439,500
الوحدة	77	194,000	1	1,500	253	639,000	440	1,194,500
المجموع	396	994,000	14	19,900	3,129	7,299,000	11,057	28,010,000



منظومة الشحن 2018م

رقم وطني متكرر	رقم وطني غير مطابق		رقم وطني غير صحيح		رقم وطني متغير		المصرف	
	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد		
58,487,102	13,839	2,034,300	761	120,000	63	377,100	156	التجاري
228,576,764	56,329	2,571,600	1,006	16,400	8	638,800	220	الجمهورية
101,571,834	23,712	428,700	171	4,800	6	109,800	53	شمال أفريقيا
42,225,218	10,504	663,300	287	2,000	1	110,700	47	الصحاري
10,833,400	11,031	853,906	356	692,315	564	110,700	57	الوحدة
100,700	-	-	-	-	-	-	-	تكرار بين المصارف
441,795,018	115,415	6,551,806	2,581	835,515	642	1,347,100	533	المجموع

وفيما يلي عرض تفصيلي لنتائج المطابقة حسب كل مصرف مدعوم بعينات توضح كل حالة:

أولاً: منظومة الحجز

- تكشف وجود عدد (32) حالة تحمل أرقام وطنية وهمية غير موجودة بقاعدة البيانات الخاصة بمنظومة الأحوال المدنية وهي ظاهرة بقاعدة بيانات بيع النقد الأجنبي بالمصرف المركزي وقد استفادت بمخصصات أرباب الأسر بالمخالفة ومن أمثلتها ما يلي:

اسماء وأرقام الحالات	إجمالي القيمة المحجوزة بالدولار	عدد الحالات 2018	عدد الحالات 2017	المصرف
مخفية	16,000	6	4	التجاري الوطني
	14,600	7	3	الجمهورية
	4,800	3	4	شمال أفريقيا
	2,000	1	-	الصحاري
	4,300	1	3	الوحدة

- وجود عدد (6759) حالة أرقام وطنية غير مطابقة لأسماء حامليها بقاعدة بيانات الحجز بمنظومة بيع النقد الأجنبي منها عدد (6274) رقم وطني مستفيد من مخصصات أرباب الأسر بالمخالفة وإجمالي مبلغ 11,979,800 دولار وفيما يلي بيان ببعض هذه الحالات:

اسماء وأرقام الحالات	إجمالي المبالغ التي تم حصرها	المستفيد بالمخالفة 2018	المستفيد بالمخالفة 2017	إجمالي التكرار	المصرف
مخفية	987,600	300	433	678	التجاري الوطني
	2,947,200		414	1616	الجمهورية
	89,800	8	48	151	شمال أفريقيا
	9,637,900	1905	1814	3809	الصحاري
	1,075,400	133	308	611	الوحدة

- تكشف وجود عدد (12693) حالة رقم وطني متكرر بقاعدة بيانات منظومة الحجز لبيع النقد الأجنبي ببرنامج مخصصات أرباب الأسر يوجد من ضمنها بعض الحالات تم حجزها بالمخالفة وفق الآتي:



المصرف	عدد التكرار 2017	عدد التكرار 2018	القيمة التي تم حصرها	اسماء وارقام الحالات
التجاري الوطني	385	140	373,500	مخفية
الجمهورية	-	9384	23,659,000	
شمال افريقيا	439	135	343,500	
الصحاري	-	958	2,439,500	
الوحدة	1252	-	-	

- تكشف وجود عدد كبير من حالات تغيير أرقام الوطنية من قبل منظومة الأحوال المدنية بسبب تعديل العمر أو لخطأ في الجنس، الأمر الذي نتج عنه وجود رقمين وطنيين لنفس رب الأسرة (القديم، الجديد) وقد تبين استغلال هذه الثغرة في استفادة عدد (19) رب أسرة من تلك المخصصات بالمخالفة وبإجمالي مبلغ (15,200) دولار وفيما يلي عينة من هذه المخالفات:

المصرف	عدد الحالات 2017	عدد الحالات المخالفة 2018	القيمة	اسماء وارقام الحالات
الصحاري	11	-	12,800	مخفية
الوحدة	1	-	2,400	
الجمهورية	-	6	10,300	
الصحاري	-	1	3,000	

ثانياً: منظومة الشحن (بطاقات، حوالات)

- تكشف من خلال المقارنة بين البيانات الواردة في كل من جدول الحجز وجدول الشحن عن وجود عدد (11186) معاملة أرباب أسر بما يعادل مبلغ قدره (18,288,028) دولار موجودة بسجلات قاعدة بيانات الشحن استفادت بالمخالفة كونها ليس لها وجود بقاعدة بيانات الحجز (الكتلة الرئيسية) وذلك من واقع البيانات التي تم تزويد الديوان بها من قبل المصارف التجارية بالرغم من أن كل عمليات المعالجة داخل منظومة متابعة بيع النقد الأجنبي تتم بشكل آلي، الأمر الذي يشير إلى ضعف إجراءات الرقابة الداخلية المعتمدة من قبل مصرف ليبيا المركزي في إدارة منظومة متابعة بيع النقد الأجنبي والخاصة بعمليات الشحن وإمكانية استغلالها لعمليات اختلاس وسرقة لمخصصات أرباب الأسر، وفيما يلي بيان ببعض الحالات كالتالي:

المصرف	العدد المشحون دون حيز 2017	العدد المشحون دون حيز 2018	القيمة التي تم حصرها	اسماء وارقام الحالات
التجاري الوطني	933	2523	6,140,734	مخفية
الجمهورية	790	262	1,785,040	
شمال افريقيا	84	71	234,830	
الصحاري	-	45	92,288	
الوحدة	-	188	323,300	

- تكشف وجود عدد (110) حالة تم تغيير أرقامهم الوطنية من قبل منظومة الأحوال المدنية بسبب تعديل العمر أو لخطأ في الجنس، الأمر الذي نتج عنه وجود رقمين وطنيين لنفس رب الأسرة (القديم، الجديد) وقد تبين استغلال هذه الثغرة في الاستفادة من تلك المخصصات بالمخالفة وبإجمالي مبلغ (230,800) دولار وفيما يلي عينة من هذه المخالفات:



المصرف	عدد الحالات المخالفة 2017	عدد الحالات المخالفة 2018	القيمة التي تم حصريها	أسماء وأرقام الحالات
التجاري الوطني	11	20	66,700	مخفية
الجمهورية	-	28	61,300	
شمال افريقيا	4	15	47,399	
الوحدة	14	9	38,300	
الصحاري	-	9	20,000	

- تكشف وجود عدد (633) حالات تحمل أرقام وطنية وهمية غير موجودة بقاعدة البيانات الخاصة بمنظومة الأحوال المدنية وهي ظاهرة بقاعدة بيانات بيع النقد الأجنبي وقد استفادت بمخصصات أرباب الأسر بالمخالفة وبيانهم كالآتي:

المصرف	عدد الأرقام الوهمية 2017	عدد الأرقام الوهمية 2018	القيمة التي تم حصريها	أسماء وأرقام الحالات
التجاري الوطني	6	63	128,800	مخفية
الجمهورية	2	8	19,600	
شمال افريقيا	3	6	7,600	
الوحدة	9	564	26,100	
الصحاري	-	1	2,000	

- تكشف وجود عدد (3569) حالة أرقام وطنية غير مطابقة لأسماء حاملها بقاعدة بيانات منظومة بيع النقد الأجنبي ومستفيدين من مخصصات أرباب الأسر بالمخالفة وفيما يلي عينة لبعض الحالات المستفيدة بالمخالفة:

المصرف	عدد غير مطابق 2017	عدد غير مطابق 2018	القيمة التي تم فرزها	أسماء وأرقام الحالات
التجاري الوطني	190	761	2,459,100	مخفية
الجمهورية	74	1006	2,731,200	
شمال افريقيا	32	171	479,500	
الصحاري	74	287	167,200	
الوحدة	618	356	1,894,106	

- تكشف وجود عدد (146559) حالة رقم وطني متكرر بقاعدة بيانات منظومة الشحن لبيع النقد الأجنبي ببرنامج مخصصات أرباب الأسر وفيما يلي بيان ببعض الحالات كالآتي:

المصرف	عدد التكرار 2017	عدد التكرار 2018	القيمة التي تم حصريها	أسماء وأرقام الحالات
التجاري الوطني	355	13839	46,900	مخفية
الجمهورية	748	56329	228,591,564	
شمال افريقيا	6187	23712	101,643,834	
الصحاري	349	10504	805,000	
الوحدة	23505	11031	103,727,699	

- من خلال الفحص والمطابقة للأرقام الوطنية الخاصة بأرباب الأسر بمنظومات الشحن على مستوى المصارف التجارية الخمسة مجتمعة عن سنة 2017م تكشف تكرار استفادة عدد (4) رب أسرة بأكثر من مصرف بإجمالي مبلغ قدره 9,600 دولار، وبلغ التكرار في أكثر من مصرف خلال العام 2018م نحو (21) حالة بقيمة 100,700 دولار وفيما يلي بيان المستفيدين بمخصصات أرباب الأسر التي تكررت قيودها بأكثر من مصرف:



القيمة	عدد حالات الازدواج 2018	عدد حالات الازدواج 2017	المصارف
48,900	10	4	الجمهورية - التجاري
10,700	3	-	الجمهورية - الصحاري
8,900	2	-	الجمهورية - شمال أفريقيا
3,100	1	-	الجمهورية - النوران
8,200	2	-	شمال أفريقيا - التجاري الوطني
17,700	2	-	الصحاري - التجاري الوطني
12,800	1	-	شمال أفريقيا - الصحاري

تقييم منظومة مصرف ليبيا المركزي لمخصصات أرباب الأسر

بالرغم من عدم تمكن مصرف ليبيا المركزي ديوان المحاسبة من مراجعة بيانات منظومة مخصصات الاسر بالمصرف المركزي وعزوفه عن تقديم البيانات التي طلبها الديوان حتى تاريخه، إلا أنه ومن خلال فحص عمليات منظومة الرقم الوطني بمصلحة الأحوال المدنية للعامين 2017م _ 2018م ومطابقة عمليات مشغلي منظومة بيع النقد الأجنبي (أرباب الأسر) بمصرف ليبيا المركزي تكشف وجود حالات تم الاستعلام عليها (699) مرة وأخذ بيانات الأسرة لعدد (697) مرة لنفس الأسرة لسنة 2018م.

- إجمالي الحالات التي تم الاستعلام وأخذ البيانات أكثر من (50) مرة لسنة 2017 بلغت (463) حالة.
- إجمالي الحالات التي تم الاستعلام وأخذ البيانات أكثر من (50) مرة لسنة 2018 بلغت (202) حالة.

وكان من المفترض أن يقوم مشغلي المصرف المركزي بالدخول على بيانات الأسرة مرتين فقط للقيام بعمليتين عند الحجز لرب الأسرة وهي كالاتي:

- العملية الأولى وفيها يتم التأكد من بيانات رب الأسرة (رقم القيد - الرقم الوطني - عدد أفراد الأسرة) وتسمى (عملية الاستعلام عن البيانات).
- لعملية الأخرى تقوم بجلب باقي بيانات الأسرة للتأكد منها وتسمى (بعملية أخذ البيانات).

الأمر الذي يجعل من إجراء هذه القيود محل ريبة وشك في عمليات الشحن للأسر التي تمت عليها وفيما يلي بيان بعينة من هذه الحالات عن سنتي 2017، 2018م:

الاسم	رقم القيد	عدد مرات الاستعلام		عدد مرات أخذ البيانات	
		2018	2017	2018	2017
م م ع	11951xxxxx23	699	-	697	-
ج ي ص ب	11974xxxxx07	436	552	466	-
م ع م ج	11964xxxxx71	-	566	303	-
ع ج م خ	11953xxxxx48	602	232	-	-
ح س ع م	11951xxxxx03	450	224	-	-
ع م ص في	11984 xxxxx73	-	-	211	-
ص ح ج ي	11972 xxxxx23	374	194	-	-
ع ب ت ب	11966 xxxxx84	-	146	157	-
ا ج ك	11952 xxxxx69	-	-	-	154



عدد مرات أخذ البيانات		عدد مرات الاستعلام		رقم القيد	الاسم
2018	2017	2018	2017		
153	-	223	-	11970 xxxxx25	ع ح ا ح
143	-	-	-	11953 xxxxx18	ع ع ع ن
133	-	-	-	21956 xxxxx89	ن ا ع ع
-	127	-	351	11964 xxxxx52	س ج م خ
124	-	-	-	21956 xxxxx34	ن ع ا ش
-	121	-	-	11969 xxxxx56	م خ م خ
-	115	-	-	11965 xxxxx51	ا م ع ر
-	109	-	-	11974 xxxxx99	خ ع ع م
108	-	-	-	21962 xxxxx72	س ر ب ف
-	-	185	-	11943 xxxxx68	ض م ي غ
-	-	-	270	11974 xxxxx19	خ ع م ا
-	-	-	401	11978 xxxxx17	ي ن ع ا
-	-	163	-	11978 xxxxx05	خ ط ي ا
-	-	-	270	11982 xxxxx80	و ع ع ا
-	-	-	250	11972 xxxxx23	ف ش س ا
-	-	243	-	11984 xxxxx61	ع ك س
-	-	-	272	11985 xxxxx47	ا س ع س
-	-	136	-	11987 xxxxx57	خ م ا ب
-	-	150	-	11992 xxxxx52	م م س ب

هذا وقد تكشف من خلال الفحص أن من ضمن الحالات التي استعلم عليها موظفي المصرف المركزي بشكل غير طبيعي هي في حقيقة الأمر خاصة بموظفي مصرف ليبيا المركزي أنفسهم حيث بلغ عدد حالات الاستعلام التي تجاوزت (10) مرات عدد (113) حالة لنفس الأسرة وبيانها للعامين 2017، 2018 منها على سبيل المثال لا الحصر:

عدد مرات أخذ البيانات		عدد مرات الاستعلام		الاسم	الرقم الوطني
2018	2017	2018	2017		
-	354	-	436	ج ي ص ب	11974xxxxx07
-	59	-	62	م ع ا ك	11986 xxxxx 17
73	50	12	81	س ع س ع	11973 xxxxx 41
14	27	-	33	ع ز ع ب	11984 xxxxx 50
-	21	11	-	ع ع ح ك	11985 xxxxx 21
10	20	-	35	ع م ف ف	11986 xxxxx 56
-	17	16	-	ع م م ب	11986 xxxxx 97
-	17	10	-	ا م ح	11981 xxxxx 31
211	15	10	21	ع م ص ق	11984 xxxxx 73
-	14	-	24	ع م ب	11964 xxxxx 70
-	14	-	19	ن م س ع	11970 xxxxx 54
-	13	13	-	ج ي ب ش	11967 xxxxx 16
-	13	10	-	و م س ا	11979 xxxxx 44
17	13	-	18	ا م ع ش	11973 xxxxx 28
-	12	11	-	ع ع خ خ	11986 xxxxx 59
-	12	-	10	ل س ع ب	11967 xxxxx 55
-	11	-	16	ك م س ت	21978 xxxxx 92
22	10	10	18	ع م ع ر	1196 xxxxx 76
-	10	10	-	ف ا ع ح	11954 xxxxx 81



عدد مرات أخذ البيانات		عدد مرات الاستعلام		الاسم	الرقم الوطني
2018	2017	2018	2017		
-	10	-	21	م ا ع س	11964 xxxxx 04
18	10	-	16	م ع س ل	11982 xxxxx 12
18	10	-	15	س ن ع ق	11973 xxxxx 15
-	10	-	11	ام ع ر	11981 xxxxx 02
-	-	-	23	اع اش	11979 xxxxx 62
-	-	-	16	اع م	11974 xxxxx 59
16	-	-	15	اع م ب	21965 xxxxx 37
34	-	-	10	ع خ م ب	11991 xxxxx 28
28	-	-	-	م ر ط ص	11981 xxxxx 22
22	-	-	-	ام عد	11978 xxxxx 48
21	-	-	-	ع ح ش ك	11973 xxxxx 51
19	-	-	-	ام خ	11967 xxxxx 30
19	-	-	-	ع ب ع ط	11976 xxxxx 17
16	-	-	-	ص ا م ب	11967 xxxxx 68
15	-	-	-	خ س ع ع	11970 xxxxx 99
15	-	-	-	س ص س ا	11975 xxxxx 03
15	-	-	-	ص م ب ت	11972 xxxxx 03
15	-	-	-	ع ص خ ز	11984 xxxxx 22



الفصل الرابع: المصارف التجارية

المصرف الليبي الخارجي

تأسس المصرف الليبي الخارجي، بموجب القانون رقم 18 لعام 1972م، في شكل شركة مساهمة ليبية، وهو يخضع لأحكام القانون رقم 1 لسنة 2005م بشأن المصارف كونه يقوم بمزاولة الأعمال المصرفية بالخارج، برأس مال قدره ثلاثة مليارات دولار أمريكي المكتتب فيه والمدفوع بالكامل من طرف مصرف ليبيا المركزي كما هو في 2018/12/31م.

قام ديوان المحاسبة بتقييم عمل المصرف الليبي الخارجي فيما يتعلق بمهام الاستثمار في الأسواق المالية الخارجية بالعملات الأجنبية وذلك من خلال مدى الاستثمار في محافظ استثمارية ذات درجات مخاطر مقبولة ومن أنها تحقق العائد المستهدف وبما يتفق مع السياسات الاستثمارية والتعليمات المنظمة للعمل بالقطاع المصرفي خلال السنوات 2015م-2017م.

الحوكمة

يخضع المصرف الليبي الخارجي لرقابة مصرف ليبيا المركزي من جانب الملكية بواسطة الجمعية العمومية التي هي مجلس إدارة المصرف المركزي ولجنة المراقبة التي تعين من قبلها، كما أنه وبموجب قانون المصارف يخضع لرقابة مصرف ليبيا المركزي كونه من المصارف التي تزاول نشاطها في الخارج ومركزها الرئيس في ليبيا، وقد لوحظ أن المصرف يعاني من خلل في قواعد الحوكمة نتج عنها غياب الإفصاح والمساءلة وانعدام دور الجمعية العمومية ولجنة المراقبة في القيام بمسؤولياتهم وضعف نظم الضبط الداخلي وأدواتها الرقابية، ومن مظاهر القصور في قواعد الحوكمة ما يلي:

- عدم انعقاد الجمعية العمومية الاعتيادية للمصرف الليبي الخارجي ولمدة أكثر من خمس سنوات بالمخالفة للمادة (29) من النظام الأساسي للمصرف، وكذلك بالمخالفة للمادة (163) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- عدم قيام مجلس إدارة المصرف بدعوة الجمعية العمومية للانعقاد وذلك للنظر في تقرير نشاط المصرف، تقارير مراجعي الحسابات، التصديق على القوائم المالية وذلك بالمخالفة للمادة (23) من النظام الأساسي.
- تأخر مجلس إدارة المصرف في رسم السياسات الاستثمارية والائتمانية حيث أن السياسة الموجودة تم اعتمادها في 2017/09/20م بالمخالفة للفقرة رقم (1) من المادة (40) وللمادة (52) من النظام الأساسي للمصرف.
- غياب دور إدارة المراجعة الداخلية فيما يتعلق بعمليات شراء السندات وتتبع مراحلها المختلفة بما يضمن حماية أصول المصرف، حيث تتم عمليات شراء السندات دون مرورها على إدارة المراجعة وذلك لمراجعتها والتصديق عليها.
- لم يتبين وجود أية تقارير استثنائية أو نوعية لإدارة المراجعة الداخلية تنبه عن حجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف وبالأخص مخاطر الاستثمار في



- السندات غير المدرجة وذات الاكتتاب الخاص خاصة وأن بعض منها يعتبر دون التصنيف المعتمد والبعض الآخر لا يحمل اي تصنيف NR.
- عدم امتثال ادارة الأسواق المالية بتنفيذ قرار مجلس إدارة المصرف رقم (4-2014\344) بشأن تعليية سقف الاستثمار في السندات ذات التصنيف (BBB) فما فوق والبيع التدريجي لسندات التصنيف الاقل من (BBB) واستمرارها في شراء سندات مالية ذات التصنيف الائتماني اقل من (BBB)، وبالرغم من ذلك فإن وحدة الامتثال بالمصرف اشارت إلى أن ادارة الاسواق المالية ملتزمة بالقرار المشار اليه بموجب تقريرها على الثالث لسنة 2015م.
 - ضعف آلية عمل وحدة الامتثال من خلال قيامها بتوزيع ما يسمى نموذج تقييم ذاتي تعتمد فيه على إفادة الإدارة المختصة بشأن التزامها بالتشريعات والقوانين ذات العلاقة بعمل المصرف دون قيام الوحدة بالتحقق من أن الادارة ملتزمة فعلا بالتشريعات النافذة والاكتفاء بشهادة الادارة ذاتها دون الاطلاع والحصول على أية سجلات أو ملفات ضرورية تمكنها من تعزيز صحة شهادة الادارة.
 - تمكين مدير ادارة بالانفراد بقرارات استثمارية استراتيجية تسببت في خسائر فادحة حيث تضمنت ردود الادارة العامة للمصرف على مكاتبات مصرف ليبيا المركزي الآتي " قامت إدارة المحافظ الاستثمارية اجتهاداً من مديرها ووفق وجهة نظره للحفاظ على مستوى الإيرادات التي تحققها المحفظة الاستثمارية وتنميتها في فرص خارجية، والتركيز على العائد دون النظر للمخاطر المصاحبة للاستثمار، مخالفا لقرار مجلس الادارة، أو التنسيق مع الادارة التنفيذية، بالاستثمار في جزء من السندات غير المصنفة ذات الاكتتاب الخاص ودون ان تتضمن التقارير المقدمة منه للادارة التنفيذية او المجلس أي توضيحات أو تفاصيل عن نوعية تلك السندات، ذات الاكتتاب الخاص، طيلة فترة الاستثمار من 2014م وحتى 2016م".
 - قيام مدير ادارة بشراء سندات بقيمة تجاوزت المليار دولار والمتاجرة بها خلال ثلاث سنوات، دون علم إدارة المصرف التي منحت الصلاحيات اللازمة لاتخاذ وتنفيذ مثل هذه القرارات بالخصوص، كما يلاحظ أيضا غياب الدور الرقابي المطلوب للإدارات المختصة فيما يتعلق بإجراءات المراجعة قبل صرف هذه المبالغ.

إدارة المحافظ الاستثمارية:

توجهت إدارة المصرف منذ سنة 2010م الى تنويع مصادر الدخل وذلك بتكوين محافظ استثمارية في السندات، حيث أصدر مجلس إدارة المصرف في شهر نوفمبر من سنة 2010م قراره بتحديد سقف الاستثمار بمبلغ 1.2 مليار دولار أمريكي في مختلف المجالات الاستثمارية.

في سنة 2012م قامت إدارة المحافظ الاستثمارية، بتكوين محفظة سندات مملوكة مباشرة للمصرف الليبي الخارجي، وفي 2014/08/26م أصدر مجلس الإدارة قراره رقم (4-4-2014\344) بشأن تعليية سقف الاستثمار في مجال المحافظ الاستثمارية 2,2 مليار، ومن خلال الجدول والرسم البياني الموضح



أدناه يتضح جلياً أن إدارة المصرف ومنذ سنة 2013م رفعت من استثماراتها في شكل استثمارات مالية سندات وبنسبة زيادة 493% مقارنة بسنة 2012م، هذا وقد بلغت ارصدة هذه الاستثمارات المالية سندات في 2017\12\31م ما قيمته 1,368,487,905 دولار أمريكي.

السنة	استثمارات مالية متاحة للبيع (سندات)	استثمارات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق	الاجمالي
2012	148,445,121	128,603,961	277,049,082
2013	841,923,355	10,927,817	852,851,172
2014	683,473,741,6	83,113,068	1,757,586,751
2015	1,102,135,201	131,382,889	1,233,518,090
2016	973,029,690	214,121,945	1,187,151,635
2017	1,167,797,551	218,690,354	1,386,487,905

بلغ إجمالي الموجودات المالية سندات (متاحة للبيع - ومحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق) في 2015\12\31م ما قيمته 1,233,518,090 دولار، الأمر الذي يعد مخالفة لقرار مصرف ليبيا المركزي رقم (2) لسنة 2010م بشأن حدود التركيز الائتماني والضوابط والمعايير التي تحكمه، حيث نص في مادته رقم ثلاثة عشر بأن لا تتجاوز قيمة توظيفات المصرف في محفظة الاوراق المالية نسبة (15%) من قيمة أمواله الخاصة، وبمبلغ لا يتجاوز 660 مليون دولار، وهذا ما تجاوزه ايضاً مجلس ادارة المصرف بقرار الاستثمار التي اتخذه خلال سنة 2014م بشأن رفع قيمة الاستثمار والذي تعارضت مع قرار مصرف ليبيا المركزي المذكور أعلاه.

الاستثمارات المالية المتاحة للبيع وفق ميزانية المصرف في 2015\12\31م:

البيان	الاسهم	السندات	الاجمالي
الإجمالي	565,200,240	1,102,135,201	1,667,335,441
قيمة التدني	(56,794,055)	(98,417,394)	(155,211,450)
الصافي	508,406,184	1,003,717,807	1,512,123,991

أولاً: السندات المتاحة للبيع في 2015\12\31م:

من خلال مقارنة بيانات الكشف التحليلي للسندات المقدم للديوان مع ما هو وارد بدفاتر المصرف تبين وجود اختلاف بمبلغ 3,837,050 دولار وفق الجدول التالي:

الفرق	الكشف التحليلي	الميزانية 2015م	السندات المتاحة للبيع
3,837,050	1,098,298,151	1,102,135,201	الإجمالي
-	(98,417,394)	(98,417,394)	التدني
3,837,050	999,880,757	1,003,717,807	الصافي

قامت إدارة المصرف باحتساب قيمة تدني القيمة السوقية بمبلغ (98,417,394) دولار، وهو يمثل الفرق بين تكلفة السندات والقيمة السوقية لها في 2015\12\31م، وباعتبار أنه تم تحميل قائمة الدخل للسنوات المالية السابقة 2014م بمبلغ (87,211,041) دولار، وبالتالي فإن ما تم تحميله على



قائمة الدخل لسنة 2015م ما قيمته (11,206,353) دولار والجدول التالي يوضح ذلك:

النوع	القيمة
سندات تم تقييمها بأرباح	14,580,690
سندات تم تقييمها بخسائر	(112,853,521)
صافي قيمة الخسائر	(98,417,390)
المتراكم لسنوات السابقة	87,211,041
ما تم تحميله خلال السنة 2015م	11,206,353


أظهر الكشف المرفق بالميزانية في 2015/12/31م بند الاستثمارات المالية المتاحة للبيع إلى سندات متعثرة وسندات عاملة وفق الآتي:

البيان	إجمالي المبلغ
السندات المتعثرة	81,995,300
السندات العاملة	1,020,139,901
الإجمالي	1,102,135,201

السندات المتعثرة:

من ضمن بند السندات المتاحة للبيع وجود سندات متعثرة بقيمة 81,995,300 دولار، ذات تصنيفات ائتمانية متدنية، وهي في ارتفاع مستمر سنوياً، الأمر الذي يعطي مؤشراً واضحاً على سوء إدارة الاستثمار في السندات، حيث تبين ارتفاع قيمة السندات المتعثرة في سنة 2017م وبنسبة 729% مقارنة بسنة 2014م، وقد بلغت السندات المتعثرة في سنة 2015م نسبة 7% من إجمالي محفظة السندات، في حين ارتفعت تلك النسبة في سنة 2017م إلى نحو 30%، والجدول والرسم التاليين يوضحان حركة تنامي قيمة السندات المتعثرة خلال السنوات 2015م - 2017م:

البيان	2015م	2016م	2017م
السندات المتعثرة	81,995,300	127,837,400	347,936,746
التدني	27,182,600	65,030,818	105,993,179
الصافي	54,812,700	62,806,582	241,343,567





السندات العاملة:

أظهرت قوائم المصرف إجمالي السندات العاملة في 31\12\2015م بقيمة 1,020,139,901 دولار كما قامت إدارة المصرف باحتساب قيمة تدني تراكمية لتلك السندات والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	2015م	2016م	2017م
إجمالي السندات العاملة	1,020,139,901	845,192,290	819,860,805
قيمة التدني	(71,234,794)	(60,785,472)	(32,901,016)
الصافي	948,905,107	784,406,818	786,959,789

ومن خلال الكشف المقدم للديوان ظهرت تكلفة اقتناء السندات المدرجة والغير المدرجة في 31\12\2015 وفق الآتي:

البيان	الرصيد في 31\12\2015 دولار
السندات المدرجة	440,366,624
السندات الغير المدرجة	657,934,898
إجمالي السندات	1,098,301,522

حيث يتم تصنيف السندات المدرجة ائتمانيا إلى 8 مستويات حسب درجات المخاطر والذي يتم تصنيفه عن أحد الشركات التصنيف الدولية (S&P – MOODY – FITCH) والجدول التالي يوضح ذلك:

AAA	AA	BBB	BB	CCC	CC	C	NR
ممتازة	فائقة الجودة	معتدلة	هشة	رديئة	قيد الانعدام	معدومة	غير معروفة

السندات المدرجة:

اعتمدت إدارة المصرف في تقييم السندات المدرجة على أسعارها في الأسواق المالية في 31\12\2015م التي تم الحصول عليها من خلال منظومة بلومبيرغ Bloomberg كما تم تكليف مكتب المراجع الخارجي E&Y بتقييم السندات المدرجة في 31\12\2015م والذي أظهر النتائج التالية:

البيان	تقييم مكتب E&Y كما في 31\12\2015م (مليون دولار)
تكلفة الاستثمار	425
القيمة السوقية	313
الربح / الخسارة	(112)
نسبة الخسارة	(%26)

ويلاحظ بالخصوص ما يلي:

- ظهر صافي نتائج تقييم تلك السندات خسائر بمبلغ (112) مليون دولار وهذه القيمة تعتبر شبه متطابقة مع نتائج تقييم مكتب E&Y حيث كان صافي نتائج تقييمه لهذه السندات أيضاً خسائر بمبلغ (112) مليون دولار تقريباً بالرغم من وجود اختلاف في تكلفة الاستثمار بقيمة 15 مليون دولار ويرجع إلى استخدام كل منهما لمعايير مختلفة في تصنيف السندات المتاحة للبيع إلى سندات مدرجة وسندات غير مدرجة.



- تبين قيام إدارة المصرف بالاستثمار في سندات مدرجة ودون التصنيف الائتماني "BBB" بالمخالفة لقرار مجلس الإدارة رقم (1-9-2010/320) المؤرخ في 2010/11/22م هذا بالإضافة إلى وجود سندات أخرى لا تحمل تصنيف "NR".
- بالرغم من أن إدارة المصرف قد اتخذت إجراءات بشأن التخارج "بيع Stop loss" من السندات ذات التصنيفات الائتمانية المتدنية، إلا أن عمليات البيع تركزت في السندات المدرجة بتدني قيمتها السوقية وتكبدها خسائر محققة تجاوزت 80 مليون دولار.
- تم إعادة تقييم السندات المدرجة بتاريخ 2017/12/15م ويوضح الجدول التالي نتائج تصنيف السندات المدرجة في ذلك التاريخ:

البيان	القيمة مليون دولار	الوزن النسبي
سندات وفق التصنيف المعتمد	133	28 %
سندات دون التصنيف المعتمد	260	55 %
سندات غير مصنفة	80	17 %
الإجمالي	473	100 %

السندات غير المدرجة:

وهي سندات ذات مخاطر عالية حيث يصعب التنبؤ بمستقبل الشركات المصدرة لها وبالأخص في الأمد الطويل بالإضافة إلى النقص الشديد في البيانات المالية المتوفرة عنها وخاصة أنها غير متداولة في الاسواق المالية.

قامت إدارة المصرف في 2015/12/31م بتقييم السندات غير المدرجة ذات الاكتتاب الخاص "Private placement" واعتمدت في تقييمها على أسعار منظومة بلومبيرغ Bloomberg وفي حال عدم وجود أسعار سوقية لتلك السندات في منظومة بلومبيرغ فإنه يتم إثباتها بسعر التكلفة بالرغم من إن سياسة المصرف تستوجب إثباتها بالقيمة العادلة وتحميل نتائج التقييم في نهاية كل سنة مالية على قائمة الدخل، والجدول التالي يوضح تقييم كل من المصرف الليبي الخارجي ومكتب المراجع الخارجي E&Y:

البيان	تقييم المصرف الليبي الخارجي 2015/12/31م (مليون دولار)	تقييم مكتب E&Y في 2015/12/31م (مليون دولار)
تكلفة الاستثمار	658	663
القيمة السوقية	672	371
الربح / (الخسارة)	14	(292)
نسبة الربح (الخسارة)	2 %	(44 %)

ويلاحظ بالخصوص ما يلي:

- قيام إدارة المصرف بالاستثمار في سندات غير مدرجة يعتبر مخالفة صريحة للمادة (15) من قرار مصرف ليبيا المركزي رقم (2) لسنة 2010م بشأن حدود التركيز الائتماني والضوابط والمعايير التي تحكمه، والتي تشترط أن تكون الأوراق المالية المستثمر فيها مدرجة في الأسواق المالية.



- قيام إدارة المصرف باثبات عدد من السندات غير المدرجة بسعر التكلفة وبقيمة 250 مليون دولار تقريباً أي ما نسبته 38% من إجمالي قيمة السندات غير المدرجة وذلك بحجة عدم توفر سعر سوق لتلك السندات، في حين أن ما نسبته 62% تم تقييمها بالقيمة السوقية من خلال منظومة بلومبيرغ وكانت صافي نتيجة التقييم أرباح بقيمة تجاوزت 14 مليون دولار، الأمر الذي يعد من المفارقات التي يجب الوقوف عليها للتدليل على وجود تدني كبير في قيمة السندات غير المدرجة:

▪ إن نتائج التقييم للسندات غير المدرجة والتي ظهرت في 31\12\2015م أرباحاً يعد أمر غير منطقي وعلى العكس تماماً لنتائج التقييم للسندات المدرجة والتي تكبدت تدني في قيمتها السوقية بمبلغ 112 مليون، حيث أن السندات غير المدرجة تعتبر أكثر مخاطرة وأقل تصنيفاً إئتماني بالاضافة إلى صعوبة التخارج منها هذا وبالرغم من قيام مجلس إدارة المصرف بتوجيه الادارة التنفيذية إلى اعتماد أسلوب وقف الخسائر وسرعة بيع هذه السندات التي تدنت قيمتها، إلا أن عدم توفر سوق لمثل هذا النوع من السندات وكذلك ضعف الضمانات وغيرها من الاسباب حال دون التخلص من تلك السندات واستمرار هبوط أسعارها، وذلك خلافاً للسندات المدرجة التي تم التخارج او بيع جزء كبير منها وتكبد خسائر محققة نتيجة انخفاض أسعار البيع.

▪ لم تقم إدارة المصرف باستخدام أحد أساليب التقييم الأخرى للسندات غير المدرجة وإنما اكتفت إثباتها بالتكلفة بحجة عدم وجود سعر لها في منظومة بلومبيرغ، الأمر الذي لا يعكس حقيقة القيمة العادلة لتلك السندات في 31\12\2015م، كما يعد تحايلاً بعدم اثبات خسائر تدني قيمة تلك السندات.

- تبين وجود سندات حال أجل استحقاقها إلا أن مُصدر تلك السندات قد أخفق في سداد الكوبونات coupon المستحقة وكذلك أصل الدين، وبيانها على النحو التالي:

بيان السند	التكلفة	الفوائد المستحقة	تاريخ الاستحقاق
Uxxxxx	69,902,000	5,600,000	2017\12\20م
Ixxxx Gxxxxxx	44,937,000	3,712,500	2017\12\20م

- كما تبين وجود سندات غير مدرجة حان أجل استحقاقها، إلا أن مُصدري تلك السندات قد أخفقوا في سداد أصل الدين والكوبونات (coupon) المستحقة عليها، فقامت إدارة المصرف بتحميل ما قيمته 85 مليون دولار كخسائر على سنة 2016م، دون بيان قيام ادارة المصرف باتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة حيال مصدري تلك السندات بشأن إخفاقهم في سداد القيمة في تاريخ الاستحقاق، وبيانها وفق الجدول التالي:



البيانات	تاريخ الاستحقاق	تكلفة الاستثمار	الفوائد المستحقة
Sxxx Cxxxxx Sxxxxxxx	30\11\2016	\$9,950,000	\$900,000
Sxxx Cxxxxx Sxxxxxxx	30\11\2016	\$19,906,000	\$1,800,000
Txxxx Dxxxxx Sxx	30\11\2016	\$11,947,200	\$960,000
Lxxxxx Axxxxx Sxx	30\11\2016	\$11,947,200	\$945,000
Lxxxxx Axxxxx Sxx	20\12\2017	\$24,965,000	\$1,812,500
الإجمالي		\$78,715,400	\$6,417,500

- تبين أيضا قيام إدارة المصرف برسمة فوائدها من السندات غير المدرجة نتيجة تعثر مصدر السند في عملية السداد الفوائد وأصل الدين مما اضطر إدارة المصرف إلى تمديد فترة استحقاقها ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

بيان السند	القيمة "تكلفة" الاستثمار	تاريخ الاستحقاق	تمديد التاريخ
Gxxxxx Gxxx Pxx Bxxxxx Exxxx	\$27,400,000	2016\02\28م	2019\12\30م

- للتدليل على عدم عدالة إجراءات إدارة المصرف في تقييم السند في 2015\12\31م بإثباته في الدفاتر بمبلغ 19,400,000 دولار كقيمة عادلة في ذلك التاريخ وبنفس تكلفة الاستثمار دون أي تدني في القيمة، بالرغم من حجم المخاطر المرتبطة بهذا السند والتي تؤثر بشكل مباشر في نتائج التقييم والمتمثلة في الآتي:

- السند غير مدرج في سوق الأوراق المالية.
- حلول أجل استحقاق الدين في 2016\02\28م وإخفاق مصدر السند في سداد القيمة في موعدها.

- تبين قيام إدارة المصرف بشراء سندات ذات آجال تزيد عن 55 سنة وأقل من التصنيف الائتماني بالإضافة إلى تصنيفها تحت بند سندات متاحة للبيع، والجدول التالي يبين ذلك:


السند	التصنيف	القيمة السوقية وفق المصرف 31/12/2015	تكلفة الاستثمار	تاريخ الاستحقاق
Kxxxxxx Kxx	أقل من التصنيف (BBB)	1,055,000	1,002,631	28/03/2073
Exxxxxx Dx Fxxxxxx	أقل من التصنيف (BBB)	9,400,000	9,962,500	29/01/2049
Pxxxxxx Mxxxxxx	أقل من التصنيف (BBB)	758,000	999,036	27/06/2044
Rxxxxxx	أقل من التصنيف (BBB)	5,137,500	5,425,000	29/07/2049
Bxxxxx Pxx	أقل من التصنيف (BBB)	8,943,750	8,934,054	30/06/2049
Nxxxxxx Bxxxx	أقل من التصنيف (BBB)	3,940,000	3,999,000	29/12/2049

- بتاريخ 2017/12/15م تم إعادة تقييم السندات غير المدرجة حيث قُسمت من حيث السداد إلى ثلاثة أنواع: (منتظمة، مهيكلة، ومتعثرة)، والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	القيمة (دولار)	الوزن النسبي	نسبة الفائدة
سندات منتظمة	129 مليون	21 %	6% - 8%
سندات مهيكلة	240 مليون	39 %	8% - 15%
سندات متعثرة	247 مليون	40 %	6% - 8%
الإجمالي	616 مليون	100 %	-



- حاولت ادارة المصرف إخفاء حالة تعثر بعض السندات من خلال إعادة الهيكلة ودمج الفوائد المتعثرة التي عجز مصدرها على تسديدها في مواعيدها، كما أنه مؤثر أيضاً على عدم وجود ضمانات كافية تُلزم مصدر السند بالسداد في المواعيد المحددة وبالتالي يمكن إضافة السندات المهيكلة إلى السندات المتعثرة، مما يوضح حجم المخاطر التي آلت إليها استثمارات المصرف والمتعلقة بتعثر السداد ناهيك عن تدني الشئد قيمتها العادلة في نهاية السنة المالية 2017م، الرسم البياني التالي يوضح ذلك:



الجدول التالي يوضح محافظة السندات خلال السنوات 2015م-2017م

2015/12/31م

التصنيف	القيمة الاسمية	تكلفة الاستثمار	القيمة السوقية تقييم الليي الخارجي
سندات (BBB) وما فوق	209,984,000	205,731,646	180,146,574
سندات دون التصنيف	247,728,585	234,632,643	147,364,191
سندات غير مصنفة	661,655,762	657,933,862	672,369,992
الإجمالي	1,119,368,347	1,098,298,151	999,880,757

2016/12/31م

التصنيف	القيمة الاسمية	تكلفة الاستثمار	القيمة السوقية تقييم الليي الخارجي
سندات (BBB) وما فوق	81,269,000	81,025,345	78,003,117
سندات دون التصنيف	240,072,963	209,904,240	150,495,513
سندات غير مصنفة	685,691,689	683,127,389	618,714,769
الإجمالي	1,007,033,652	974,056,974	847,213,399

2017/12/31م



التصنيف	القيمة الاسمية	تكلفة الاستثمار	القيمة السوقية تقييم الليبي الخارجي
سندات (BBB) وما فوق	132,369,000	132,248,964	141,801,429
سندات دون التصنيف	384,306,378	341,086,549	270,310,427
سندات غير مصنفة	740,505,015	699,676,997	620,962,387
الإجمالي	1,257,180,393	1,173,012,510	1,033,074,243

- بتاريخ 2017/02/15م تم تكليف مكتب المتضامنون E&Y بطلب من مصرف ليبيا المركزي لتقييم القيمة السوقية العادلة كما في 2015/12/31م للسندات المتاحة للبيع خارج ليبيا ومحافظ الاستثمار، وقد تبين بالخصوص ما يلي:

- على الرغم من قيام مكتب المراجع الخارجي E&Y بمراجعة القوائم المالية عن السنوات 2013م-2014م، إلا أنه لم يبدي تحفظه حول إجراءات تقييم المصرف الليبي الخارجي لمحفظه السندات.
- لم يتضمن تقرير 2015م أي نتائج بشأن قيام مكتب المراجع الخارجي بتقييم المحافظ الاستثمارية المدارة من قبل الغير والتي كانت ضمن بنود عقد الاتفاق.
- من خلال فحص التقرير المقدم من قبل مكتب المراجع الخارجي تبين قيامه باستخدام طريقتين لتقييم السندات غير المدرجة:

الطريقة الأولى: (مؤشر الترسية Index Anchoring Valuation) وبناء على موقع السند (دولة مصدر السند) تم تقسيم الدول إلى دول متقدمة و دول نامية يضاف إلى ذلك المعلومات التي تم جمعها من خلال البحث المكتبي والمصادر العامة، وتم تقسيم هذه السندات إلى واحد من اثنين من المؤشرات السوقية: (مؤشر BofA Merrill Lynch US High Yield للدول المتقدمة وتحصلت على معدل عائد بنسبة 16.53% - مؤشر BofA Merrill Lynch Emerging Markets للدول النامية وتحصلت على معدل عائد 4.45%).

الطريقة الثانية: (معدل الاسترجاع Recovery Rate) وبسبب عدم توفر المعلومات عن هذه السندات والشركات المصدرة لها قام المراجع الخارجي E&Y بافتراض القيمة السوقية لهذه السندات تساوي القيمة التي يمكن استرجاعها من الأموال المستثمرة في حالة التسييل، كما تم تقسيم السندات غير المدرجة إلى سندات مضمونة وبنسبة 65% وسندات غير مضمونة وبنسبة 35%، حيث تراوحت نسبة التدني لتلك السندات ما بين 63% إلى 95%.

- قدم مكتب المتضامنون E&Y ثلاث إصدارات للمصرف الليبي الخارجي لنتائج تقييم المحفظه الاستثمارية (سندات متاحة للبيع ومحافظ استثمار) كما في 2015/12/31م، والتي تختلف اختلافاً جوهرياً عن بعضها البعض كما أنه وحسب إفادة المصرف الليبي الخارجي بأن المراجع الخارجي قام بتسليم الإصدار الأول لنتائج تقييمه للمحفظه الاستثمارية خلال فترة وجيزة تكاد لا تتعدى الشهر الامر الذي اعتبره المصرف الليبي



الخارجي بغير المنطقي بشأن تقييم حجم محفظة استثمارية والمستندات المتعلقة بالسندات الغير المدرجة والجدول التالي يوضح ملخص مقارنة لتنتائج التقييم لمسودات التقرير (الأولى / الثانية / الثالثة):

النسخة الثالثة	النسخة الثانية	النسخة الأولى	البيان (بالمليون دولار)
1,088	1,100	1,100	القيمة المستثمرة
685	651	651	القيمة السوقية
(403)	(449)	(449)	الربح أو الخسارة
425	425	425	المستثمر في السندات المدرجة
313	310	310	القيمة السوقية للسندات المدرجة
(112)	(115)	(115)	الربح أو الخسارة
663	648	648	المستثمر في السندات الغير المدرجة
371	341	341	القيمة السوقية للسندات الغير مدرجة
(292)	(307)	(307)	الربح أو الخسارة

- بلغ إجمالي المحفظة الاستثمارية للسندات في 2015/12/31م مبلغ 1.087 مليار دولار أمريكي في حين بلغت القيمة السوقية لتلك المحفظة مبلغ 685 مليون دولار بناء على تقييم مكتب المتصامنون E&Y بواقع خسائر تقييم قدرها 403 مليون دولار كما هو مبين في الجدول أعلاه، كما يتضح أيضاً بعض الاختلافات في القيمة المستثمرة والقيمة السوقية بين نسخات التقرير الأولى والثانية والثالثة.
- كما ظهر أيضاً بتقرير المراجع الخارجي بأن المحفظة من المتوقع أن تحقق تدفقات نقدية مستقبلية بقيمة 1.787 مليار دولار أي بواقع صافي تدفقات تصل إلى 700 مليون دولار.
- على الرغم من قيام مكتب المراجع الخارجي E&Y بمراجعة القوائم المالية عن السنوات 2013م-2014م إلا أنه لم يبدي تحفظه حول تقييم المصرف الليبي الخارجي لمحفظة السندات.
- بتاريخ 2017/09/28م قامت إدارة المصرف الليبي الخارجي بتكليف مكتب KMPG لتقييم القيمة الحقيقية كما هي في 2015/12/31م لعينة من السندات غير مدرجة ذات الاكتتاب الخاص وعددها أربعة بيانها كالتالي:
 - TOOKAD
 - TECHVEST
 - FONSH
 - BIL REAL STATE
- تم استخدام تحليل الخطر المالي عن طريق تعيين إطار تصنيف ائتماني لمصدر السند بالإشارة إلى معيار S&P ومعيار Moody الائتماني والخطوات التالية تبين مراحل التطبيق:




Assignment of a theoretical Credit Rating to the Company	تعيين إطار تصنيف ائتماني للشركة المصدرة للسند.	1
Identify comparable listed bonds or fixed income indices	تحديد السندات المدرجة النظرة أو مؤشرات الدخل الثابت القابلة للمقارنة.	2
Extract relevant spreads or yields to maturity (YTM) from the previously identified bonds	استخراج التوزيعات أو العوائد حتى تاريخ الاستحقاق لتلك السندات.	3
Proceed to the valuation of the bond to be valued (the "Bond")	الشروع في تقييم تلك السندات المراد تقييمها.	4

- قدم مكتب KPMG بتاريخ 2017/10/30 م تقريره لتقييم عينة من السندات غير المدرجة كما في 2015/12/31 م، والجدول التالي يوضح ملخص لنتائج التقييم الخاصة بالعينة:

نسبة الربح أو الخسارة	الربح أو الخسارة	القيمة السوقية	معدل العائد	القيمة الاسمية	تاريخ الاستحقاق	تاريخ الإصدار	السند
% -17.39	(4,347,566)	\$ 20,652,434	% 7.75	\$ 25,000,000	2018	2014	Txxxxx Sx
% -11.83	(2,958,657)	\$ 22,041,343	% 7.75	\$ 25,000,000	2017	2014	Txxxxx
% -15.45	(3,862,127)	\$ 21,137,873	% 7.50	\$ 25,000,000	2017	2014	Fxxxxx
% -49.14	(19,671,124)	€ 10,540,850	% 8.00	€ 20,725,209	2024	2014	Bxx
% -22.84	(22,300,364)	75,353,325	-	97,653,689	الإجمالي بالدولار كما في 2015/12/31 م		

ملاحظة: (دولار = يورو × 1.093)

- بلغت القيمة الاسمية للسندات غير المدرجة بالجدول أعلاه ما قيمته 97,653,689 دولاراً في حين بلغت حسب نتائج تقييم مكتب المراجع الخارجي KPMG في 2015\12\31 م ما قيمته 75,353,325 دولار أي بتدني وبقيمة 22,300,364 دولار والرسم البياني التالي يوضح مقارنة القيمة العادلة لتقييم السندات غير المدرجة في 2015\12\31 م لكل من المصرف الليبي الخارجي ومكتب المراجع الخارجي E&Y ومكتب المراجع الخارجي KPMG.



- يبين الرسم البياني أعلاه أن هناك تفاوت كبير في نتائج تقييم القيمة العادلة بين كل من مكتب E&Y ومكتب KPMG فيما يخص السنتين (Txxxxxxx)



ثانياً: السندات المحتفظ بها في تاريخ الاستحقاق

بلغ رصيد السندات المالية المحتفظ بها في تاريخ الاستحقاق في 2015/12/31م لعدد (15) سنداً إجمالي قدره 131,382,889 دولاراً كما بلغ رصيد المخصص 46,153,032 دولاراً أي بصافي قيمة وقدرها 85,229,858 دولار، وأهم ما لوحظ بالخصوص ما يلي:

- على الرغم من صدور قرار مجلس الإدارة رقم (4-4/2014-344) المؤرخ في 2014/08/26م والذي ينص في مادته الأولى على عدم جواز الاستثمار إلا في السندات ذات تصنيف (BBB) فما فوق، والبيع التدريجي للسندات ذات التصنيف الأقل من (BBB)، إلا أن إدارة المصرف استمرت في شراء سندات دون التصنيف وبالمخالفة للقرار المشار إليه.
- قيام إدارة المصرف بتكوين مخصص تدني في قيمة السندات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق بمبلغ 46,153,032 دولار وبنسبة 31% تقريباً من تكلفة السندات وهذا المبلغ يمثل الفرق انخفاض في القيمة السوقية عن تكلفة السندات نتيجة تدني القيمة العادلة لها.
- لم تقم إدارة المصرف بتحميل حساب الأرباح والخسائر بقيمة المخصص الذي تم تكوينه لمجابهة الانخفاض في قيمة السندات وقيامها باللجوء إلى مخصصات أخرى تم تكوينها بالسابق وتحميلها بالقيمة.
- تبين قيام إدارة المصرف بشراء سندات محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق تجاوزت مدة استحقاقها عشر سنوات، حيث تم شرائها في سنة 2015م وأن أجل استحقاق البعض منها في سنة 2040م، أي بمدة تتجاوز خمسة وعشرون سنة، على الرغم من أن تلك السندات أقل من التصنيف وبالتالي يصعب التنبؤ بمستقبلها بالإضافة إلى صعوبة التخارج منها، الجدول التالي يبين ذلك:

السند	تاريخ الاستحقاق	تكلفة الاستثمار	القيمة السوقية وفق المصرف الليبي الخارجي 31/12/2015	التصنيف
Uxxxxx Gxxxx	09/01/2023	194,591	177,431	أقل من التصنيف (BBB)
Uxxxxx Gxxxx	31/05/2040	393,114	161,884	أقل من التصنيف (BBB)
Rxxxx Ox Vxxxxx	05/07/2028	26,582,500	12,400,000	أقل من التصنيف (BBB)
Rxxxxx Ox Vxxxxxx	13/01/2034	30,100,000	13,300,000	أقل من التصنيف (BBB)

فوائد السندات


الجدول التالي يوضح الفوائد المستلمة والغير المستلمة خلال السنوات 2013م - 2017م:



البيان	2013م	2014م	2015م	2016م	2017م
الفوائد المستلمة	51,399,621	106,464,121	81,281,963	50,153,759	44,424,701
الفوائد غير المستلمة	0	8,639,375	34,587,250	34,997,250	30,557,250

وأهم ما لوحظ بالخصوص ما يلي:

- تبين وجود تدني في تحصيل قيمة الفوائد مع زيادة في قيمة الفوائد غير المستلمة خلال السنوات من 2015م - 2017م مما يدل على هناك تعثر في تحصيل الفوائد من قبل مصدري تلك السندات والرسم التالي يوضح مقارنة فيما بينها:



- لوحظ هناك فوائد تم رسمتها على أصل قيمة السندات خلال السنوات 2015م - 2017م الأمر الذي يشير إلى أن هناك صعوبة في تحصيلها والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	2013م	2014م	2015م	2016م	2017م
الفوائد المرسمة	-	-	642,689	17,589,618	40,178,109

- من خلال فحص عينة من ملفات السندات تبين الآتي:
 - أن عملية اتخاذ القرار بالاستثمار في هذه السندات تتم بقرار فردي من مدير الإدارة ومن داخل الإدارة.
 - عدم توفر الدراسات والمعلومات الكافية عن الشركات المصدرة لهذه السندات قبل الاستثمار فيها.
- قامت إدارة المصرف بتقييم بعض السندات في 2016/12/31م بقيمة شبه صفرية وتحميل فروقات التقييم كخسائر على حساب الأرباح والخسائر للسنة، وبقيمة تجاوزت 78 مليون دولار نتيجة تعثرها في سداد الفوائد وأصل المبلغ وذلك بعد استنفاد تحصيل هذه المبالغ، ومن المفارقات أنها



قامت بتقييم البعض منها بأرباح والإبقاء على البعض الآخر بالتكلفة في 2015/12/31م وبيانها وفق الآتي:

اسم السند	الدولة	القيمة الاسمية	تكلفة السند	تقيم المصرف \$ 2015م	تقيم المصرف \$ 2016م
Sxxxx	Sxxxx	10,000,000	9,950,000	9,950,000	100
Sxxxx	Sxxxx	20,000,000	19,906,000	20,115,600	200
Txxxxx	Sxxxx	12,000,000	11,947,200	12,270,000	120
Lxxxxxx	Lxxxxxx	25,000,000	24,990,000	26,156,250	250
Lxxxxxx	Lxxxxxx	12,000,000	11,947,200	11,947,200	120

- تبين أن هذه السندات تم تقييمها بسعر التكلفة بحجة عدم وجود أسعار لها في منظومة بلومبرغ والبعض الآخر تم تقييمها بأرباح في حين كانت تلك السندات متعثرة من البداية وغير قادرة على سداد الفوائد حيث تم الإبقاء عليها بالتكلفة في 2015/12/31م بالرغم من أن لديهم عدد من الأقساط المتأخرة الدفع قبل تاريخ التقييم.
- جميع هذه السندات ذات تاريخ استحقاق يوم 2016/11/30م لم تحصل، أو مرتبطة بشركات ثبت عجزها عن سداد قيمة السند في تاريخ استحقاقه.

الخلاصة:

أن الحالة التي وصل إليها المصرف كما هو مبين أعلاه نتج عنها فقدان السيطرة على قرارات واجراءات المصرف الاستثمارية وعدم الانضباط والالتزام بحدود السلطة والمسؤولية أو التقيد بالضوابط واللوائح والمنشورات المنظمة لنشاط الاستثمارات مما ترتب عليه التسبب في خسائر فادحة وهدر لأموال المصرف وموارده، والفقرات التالية تبين ملخص لأهم آثار ونتائج ضعف قواعد الحوكمة على الأموال المستثمرة بالمصرف:

- وجود سندات متعثرة بقيمة 81,995,300 مليون دولار، ضمن بند السندات المتاحة للبيع ذات تصنيفات ائتمانية متدنية، وهي في ارتفاع مستمر سنويا، والتي باتت تشكل مؤشراً خطيراً على سوء إدارة الاستثمار في السندات، ناهيك عن المصاريف التي سوف يتكبدها المصرف نظير الملاحقات القضائية لتحصيل أصل الدين وفوائد هذه السندات، حيث تبين ارتفاع قيمة السندات المتعثرة في سنة 2017م وبنسبة 729% مقارنة بسنة 2014م.
- تكبيد المصرف خسائر فادحة تجاوزت 100 مليون دولار نتيجة تطبيق إدارة المصرف خطة تخارج وبيع السندات خلال سنتي 2015م، 2016م وهي خسائر محققة تم إثباتها في جانب المصروفات ضمن حساب الأرباح والخسائر، نتيجة انخفاض أسعار البيع عن أسعار التكلفة وهو ما يشير إلى انخفاض ضمانات هذه السندات وتدني قيمتها بالأسواق العالمية.
- قيام إدارة المصرف بتحميل نحو 85 مليون دولار خسائر على حساب نتيجة نشاط المصرف لسنة 2016م تمثل قيمة سندات غير مدرجة أخفق مُصدرها في سداد الكوبونات (coupon) وأصل الدين المستحقة عليها، دون بيان قيام إدارة المصرف باتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة حيال مصدري تلك السندات بشأن إخفاقهم في سداد القيمة في تاريخ الاستحقاق.



- قيام إدارة المصرف بتكوين مخصص تدني في قيمة السندات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق بمبلغ 46,153,032 دولار وبنسبة 31% تقريبا من تكلفة السندات وهذا المبلغ يمثل الفرق في انخفاض القيمة السوقية عن تكلفة السندات نتيجة تدني القيمة العادلة لها، إلا أنها لم تقم بتحميل حساب الأرباح والخسائر بقيمة المخصص الذي تم تكوينه لمجابهة الانخفاض في قيمة السندات وقيامها باللجوء إلى مخصصات أخرى تم تكوينها بالسابق، مما يستوجب التعديل بالخصوص.

التصرفات والمخالفات المسببة للخسائر

- عدم إلتزام إدارة المصرف بشكل عام وإدارة الخزينة والمحافظ الاستثمارية بشكل خاص بتنفيذ قرار مصرف ليبيا المركزي رقم (2) لسنة 2010م مادة رقم (15) والذي تشترط ضرورة أن تكون الأوراق المالية المستثمر فيها مدرجة في الاسواق المالية، وبالرغم من ذلك فإن وحدة الامتثال لم تشر في تقاريرها إلى هذه المخالفة والمتعلقة بقيام إدارة المصرف بالاستثمار في سندات غير مدرجة بالمخالفة لقرار مصرف ليبيا المركزي المذكور أعلاه وكذلك مخالفة الفقرة (3) من قرار مجلس الإدارة رقم (1-9-320\2010) بشأن عدم الاستثمار أقل من التصنيف الائتماني (BBB).
- من خلال الاطلاع على بعض التقارير الصادرة عن مدير إدارة الخزينة والأسواق المالية والمرفوعة إلى الإدارة العليا للمصرف، تبين عدم قيامه بالإفصاح في عن تفاصيل العمليات الاستثمارية وخاصة فيما يتعلق بالاستثمار في السندات غير المدرجة وذات الاكتتاب الخاص.
- قيام إدارة الخزينة والاسواق المالية بالاستثمار بالتجاوز عن الحدود الائتمانية المعتمدة من المجلس وذلك بعد أن وافق المجلس على تعليية سقف الاستثمار من 1,75 مليار دولار أمريكي إلى 2,25 مليار دولار أمريكي في السندات ذات التصنيف (BBB) فما فوق، والبيع التدريجي للسندات ذات التصنيف الائتماني الأقل، وهذا في حد ذاته مؤشر لوجود مخاطر عالية كان ينبغي على المجلس والادارة التنفيذية الوقوف عندها وبحث جميع المخاطر المرتبطة بشراء تلك السندات ذات التصنيف الائتماني غير المعتمد، واتخاذ الاجراءات الفورية لمعالجتها.
- قيام إدارة المصرف بالاستثمار في الأوراق المالية (السندات) دون وجود سياسة استثمارية معتمدة توضح أوجه وحجم هذه الاستثمارات في ضوء المخاطر المرتبطة بها مما جعل الباب مفتوحاً للتصرفات الفردية سواء كانت بحسن نية أو بدونها وإن كان في مجملها تهدف إلى زيادة الإيرادات وتعظيم الأرباح إلا أن المخاطر التي واجهتها هذه السندات من تدني قيمتها السوقية العادلة سواء نتيجة أسباب خارجية عامة أو أسباب داخلية تتعلق باتخاذ قرارات استثمارية دون الاخذ في الحسبان حجم المخاطر العالية المصاحبة لها والتي انعكست سلبا على نتائج أعمال المصرف في السنوات اللاحقة.
- قيام مدير إدارة الخزينة والاسواق المالية بالاستثمار في سندات غير مصنفة ودون التصنيف الائتماني المعتمد من مجلس الادارة رقم (1-9-320\2010)



بشأن اعتماد توصيات اللجنة المكلفة بدراسة الاستثمارات المالية متضمنة الفقرة (3) من القرار، بالإضافة إلى قيامه بالاستثمار في سندات غير مدرجة وذات الاكتتاب الخاص، الأمر الذي يعد أيضاً مخالفة لقرار مصرف ليبيا المركزي رقم (2) لسنة 2010م والذي تشترط مادته الخامسة عشر بضرورة أن تكون الاوراق المالية المستثمر فيها مدرجة في الأسواق المالية.

- قيام إدارة المصرف بالاستثمار في سندات دون التصنيف الائتماني "BBB" بالمخالفة لقرار مجلس الإدارة رقم (1-9-2010/320) المؤرخ في 2010/11/22م، هذا ناهيك عن وجود سندات أخرى لا تحمل اي تصنيف "NR".

- قيام إدارة المصرف بالاستثمار في سندات غير مدرجة مما يعتبر مخالفة صريحة للمادة (15) من قرار مصرف ليبيا المركزي رقم (2) لسنة 2010م بشأن حدود التركيز الائتماني والضوابط والمعايير التي تحكمه، والتي تشترط أن تكون الاوراق المالية المستثمر فيها مدرجة في الاسواق المالية.

- قيام إدارة المصرف بإثبات عدد من السندات غير المدرجة بسعر التكلفة وبقيمة 250 مليون دولار تقريباً، أي ما نسبته 38% من إجمالي قيمة السندات غير المدرجة، وذلك بحجة عدم توفر سعر سوق لتلك السندات، في حين أن ما نسبته 62% تم تقييمها بالقيمة السوقية من خلال منظومة بلومبيرغ Bloomberg وكانت صافي نتيجة التقييم أرباح بقيمة تجاوزت 14 مليون دولار، الأمر الذي يعد من المفارقات التي يجب الوقوف عليها للتدليل على وجود تدني كبير في قيمة السندات غير المدرجة لم يتم اخذه في الحسبان.

- قيام إدارة المصرف بالتدليس من خلال إظهارها لنتائج تقييم السندات غير المدرجة في 2015\12\31م أرباحاً، حيث أن عدم توفر سوق لمثل هذا النوع من السندات وكذلك ضعف الضمانات وغيرها من الأسباب حال دون التخلص منها وفق سياسة التخارج التي أقرها المصرف، وذلك خلافاً للسندات المدرجة حيث تم التخارج وبيع جزء كبير منها بالرغم من تكبد خسائر محققة نتيجة انخفاض أسعار بيعها.

- قيام إدارة المصرف بتطبيق جانب من المعايير المنظمة لقياس القيمة العادلة وإهمال الجانب الآخر خاصة فيما يتعلق ببذل العناية المهنية اللازمة للحصول على أسعار سوقية تمثل القيمة العادلة للسندات المتاحة للبيع وغير المدرجة في الاسواق المالية، من خلال استخدامها لمدخلات المستوى الثاني والثالث الواردة بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS 13) ودون الإبقاء عليها بالتكلفة، خاصة في ظل وجود مخاطر جوهرية من شأنها التأثير على الاسعار السوقية لهذه السندات.

- قيام إدارة المصرف برسملة فوائد بعض السندات غير المدرجة نتيجة تعثر مصدر السند في عملية سداد الفوائد وأصل الدين، مما اضطر ادارة المصرف إلى تمديد فترة استحقاقها، واعادة هيكلتها، ولا يعتبر هذا الاجراء سليماً في



معالجة تعثر السداد بل من شأنه تأجيل قيمة الخسائر التي يجب إثباتها في الدفاتر ويزيد من قيمة المبالغ المطالب بها.

- قيام إدارة المصرف بشراء سندات ذات آجال تزيد عن عشر سنوات وتصل إلى خمسة وخمسين سنة، كما أنها أقل من التصنيف الائتماني المعتمد بالإضافة الى ذلك فقد قامت إدارة المصرف بإظهارها ضمن بند سندات مالية متاحة للبيع على الرغم من ارتفاع مخاطرتلك السندات حيث أنها أقل من التصنيف وبالتالي يصعب التنبؤ بمستقبلها بالإضافة إلى صعوبة التخارج منها مستقبلاً.

- عدم وجود أي تقارير صادرة عن إدارة المخاطر ترفع إلى لجنة المخاطر من شأنها تحديد المخاطر الهامة التي قد يتعرض لها المصرف والمرتبطة بعملياته وأنشطته المختلفة، فضلاً عن ذلك عدم وجود دراسات معدة من قبل الإدارة حول خسائر التقييم التي تعرض لها المصرف في نهاية سنة 2015م سواء قبل أو بعد حدوثها.

- غياب دور الإدارة القانونية في متابعة ومراجعة العقود والاتفاقيات الموقعة بين إدارة المصرف والمؤسسات المالية الأخرى وخاصة فيما يتعلق باتفاقيات شراء السندات بحيث يتم التأكد من سلامة البنود القانونية وتقديم المشورة قبل عملية الشراء، وذلك من أجل ضمان حق المصرف في حال ما تعثر أو أخفق مصدري السندات في سداد الفوائد وأصل المبلغ لتلك السندات.

كما تبين غياب دورها في المتابعة اللاحقة بعد شراء السندات وخاصةً السندات التي أخفق مصدريها في سداد الكوبونات وكذلك السندات التي تجاوزت موعد استحقاقها، والتي كان يستوجب أن يكون لها الدور الهام والمعرفة الكاملة بالوسائل والاجراءات التي يمكن اتخاذها قبل وبعد اتخاذ القرارات الاستثمارية، بما يضمن المحافظة على أصول المصرف واستثماراته.

تقييم أعمال مكتب المراجع الخارجي آرنست ويونغ (E&Y)

تولى مكتب المراجعة الخارجية E&Y مرجعة وتقييم المصرف الليبي الخارجي عدد من المرات وقد لوحظ انحراف المكتب عن المهنية والحياد حيث تختلف نتائج أعماله عن بعضها بالرغم من أنها ترتبط بنفس الفترة ومن أهم ما تبين بالخصوص ما يلي:

- لم يتضمن تقرير مكتب المراجع الخارجي E&Y أية نتائج بشأن قيامه بتقييم المحافظ الاستثمارية المدارة من قبل الغير والتي كانت ضمن بنود عقد الاتفاق بينه وبين المصرف.

- قدم مكتب المراجع الخارجي E&Y ثلاثة إصدارات لنتائج تقييمه (سندات متاحة للبيع ومحافظ استثمار) كما في 2015/12/31م، والتي تختلف اختلافاً جوهرياً عن بعضها البعض كما أنه وحسب إفادة المصرف الليبي الخارجي بأن المراجع الخارجي قام بتسليم الإصدار الأول لنتائج تقييمه للمحفظة الاستثمارية خلال فترة وجيزة تكاد لا تتعدى الشهر الامر الذي



اعتبره المصرف الليبي الخارجي بغير المنطقي بشأن تقييم حجم محفظة استثمارية والمستندات المتعلقة بالسندات الغير المدرجة.

- على الرغم من قيام مكتب المراجع الخارجي E&Y بمراجعة القوائم المالية عن السنوات 2013م-2014م، إلا أنه لم يبدي تحفظه حول تقييم المصرف الليبي الخارجي لمحفظة السندات.

- بالرغم من تقارب نتائج تقييم بعض من السندات بين مكتب E&Y ومكتب KPMG، إلا أنه تبين وجود تفاوت في نتائج تقييم السنتين (- Txxxxx SX Txxxxx) حيث كان تقييم مكتب KPMG أعلى من نتائج تقييم مكتب E&Y، وذلك بسبب اختلاف طرق التقييم المستخدمة، بالإضافة إلى صعوبة إيجاد القيمة الحقيقية والعادلة لتلك السندات نظراً لعدم وجود أسعار لها في السوق وكذلك عدم وجود تصنيف ائتماني لتلك السندات، وهذا الامر قد يحدث في قياس القيمة العادلة.

مصرف شمال إفريقيا

وسائل الدفع الإلكتروني الدولي

أولاً: مخصصات أرباب الأسر (400 دولار)

من خلال الفحص تبين ان إجمالي حجم الكتلة لمخصصات أرباب الأسر لمصرف شمال افريقيا من واقع منظومة (الحجز) عن سنة 2017م بلغ عدد (57,768) معاملة وإجمالي مبلغ قدره (111,320,000) دولار، حيث بلغ عدد المنفذ من هذه المعاملات عن طريق منظومة الشحن عدد (30,746) معاملة وإجمالي مبلغ قدره (47,668,600) دولار تم تنفيذها وفق التالي:

- تنفيذ عدد (24,573) معاملة عن طريق الحوالات السريعة وبمبلغ إجمالي قدره (35,458,159) دولاراً.
- تنفيذ عدد (6,173) معاملة من خلال إصدار بطاقات الفيزا وإجمالي مبلغ قدره (12,210,440) دولاراً.

والجدول التالي يبين نسب الإنجاز لمخصصات أرباب الأسر حسب الشهر حتى تاريخ 2017/12/31م:

الشهر	عدد الحوالات	عدد البطاقات	شحن بطاقات بالدولار	شحن حوالات بالدولار	نسبة الانجاز
5	180	0	0	148,574.80	0.31%
6	137	0	0	108,600	0.24%
7	866	1	1,000	1,039,319.91	1.50%
8	3146	152	292,400	4,789,697	5.71%
9	3705	176	347,600	5,490,191.81	6.72%
10	6388	952	1,907,900	9,345,049.02	12.71%
11	7863	2439	4,770,080	11,311,718.16	17.83%
12	2288	2453	4,891,460	3,225,009.10	8.21%
المجموع	24573	6173	12,210,440	35,458,159.80	53.22%

ومن خلال الجدول السابق يتبين ما يلي:

التقرير السنوي 2018



- أن ما تم انجازه من مخصصات أرباب الأسر حتى تاريخ 2017/12/31م هو عدد (30,746) معاملة فقط أي ما نسبته (53%) من إجمالي العدد الكلي بمنظومة الحجز.

- عند مقارنة العدد المنجز من حجوزات أرباب الأسر بمنظومة بيع النقد الأجنبي مع العدد الكلي للحجوزات حتى تاريخ 2017/12/31م تبين وجود عدد (27,022) معاملة محجوزة في منظومة بيع النقد الأجنبي لم يتم تنفيذها وبنسبة تعادل حوالي (47%) من معاملات الحجز الاجمالية.

حيث تأخر مصرف شمال افريقيا في تنفيذ برنامج مخصصات أرباب الأسر لسنة 2017م الذي أطلقه مصرف ليبيا المركزي في فبراير 2017م ولم يبدأ إلا في مايو عن طريق منتج الحوالات السريعة (ويستر يونيون) وبدأ في إصدار البطاقات الإلكترونية منتج (الفيزا) خلال شهر 2017/8، الأمر الذي أدى إلى عدم تمكن المصرف من تنفيذ كافة الحجوزات التي تمت على ذمة برنامج مخصصات أرباب الأسر.

ثانياً. مخصصات أرباب الأسر (500 دولار)

من خلال الفحص تبين أن إجمالي حجم الكتلة لمخصصات أرباب الأسر من واقع منظومة (الحجز) عن سنة 2018م بلغ عدد (55,619) معاملة وإجمالي مبلغ قدره (133,232,500) دولار، بينما بلغ ما تم تنفيذه من هذه المعاملات عبر منظومة الشحن عدد (81,630) معاملة وإجمالي مبلغ قدره (175,147,798) دولار، تم تنفيذها وفق التالي:

▪ تنفيذ عدد (11,173) معاملة عن طريق الحوالات السريعة وإجمالي مبلغ قدره (21,286,994) دولاراً.

▪ تنفيذ عدد (70,457) معاملة بواسطة بطاقات الفيزا وماستر كارد وإجمالي مبلغ قدره (153,860,899) دولاراً.

والجدول التالي يبين نسب الإنجاز لمخصصات أرباب الأسر حسب الشهور حتى تاريخ 2018/10/1م

الشهر	عدد الحوالات	عدد البطاقات	شحن بطاقات دولار	شحن حوالات دولار	نسبة الانجاز
1	2	4684	9,008,080	3,800	5.67%
2	38	7893	14,659,790	52,400	9.60%
3	896	8976	17,368,350	1,618,900	11.95%
4	1377	10674	22,826,560	2,598,340	14.58%
5	2679	9941	23,369,240	4,878,920	15.27%
6	1824	6597	15,558,880	3,487,120	10.19%
7	2706	11727	28,033,700	5,351,914	17.46%
8	1459	4215	9,810,700	2,905,800	6.87%
9	192	5447	12,490,599	389,800	6.82%
10	0	303	735,000	0	0.37%
المجموع	11173	70457	153,860,899	21,286,994	98.78%

حيث تبين من الجدول السابق أن ما تم انجازه من مخصصات أرباب الأسر حتى تاريخ 2018/10/1م هو عدد (81,630) معاملة، وهي تمثل عدد (27,022)



معاملة مرحلة من مخصصات سنة 2017م، وعدد (54,608) معاملة تخص سنة 2018م أي ما نسبته (99%) من إجمالي العدد الكلي بمنظومة الحجز.

مزود خدمة التداول الدولي (بطاقات الفيزا) (EMP)

مزود الخدمة (EMP) هي شركة مصرية متخصصة بالحلول المالية والتقنية وهي تحمل ترخيص من شركة فيزا الدولية تعمل كبوابة عبور للمصارف التجارية والمؤسسات المالية التي يصعب عليها الذهاب مباشرة مع الشبكة الدولية للفيزا، حيث تم التعاقد معها من قبل مصرف شمال أفريقيا لتوفير منظومة خاصة بإدارة وإصدار البطاقات الالكترونية والتصريح بها على شبكة الفيزا وتعرف هذه المنظومة اصطلاحاً (TWC).

من خلال فحص بيانات مزود الخدمة الخاص بإصدار وإدارة البطاقات الالكترونية الفيزا (EMP) عن سنة 2017م، 2018م، تكشف لنا ما يلي:

أولاً: بطاقات الفيزا مسبوقه الدفع (5,000) دولار

▪ Visa Classic Prepaid

▪ Visa Internet Prepaid

- تبين استمرار المصرف بمخالفة منشوري مصرف ليبيا المركزي رقمي (2016/5)، (2017/3) من خلال قيامه بإصدار بطاقات الفيزا مسبوقه الدفع (5,000) دولار لسنة 2017م (الذي تم ايقافه) على ذات إجراءات منتج أرباب الأسر حيث تم حصر عدد (25,500) بطاقة فيزا غير منتج أرباب الأسر.

- تكشف من خلال الفحص أن عدد (13,749) بطاقة من البطاقات سالفه الذكر ظاهرة بأرصدة مدينة وذلك حتى تاريخ 2017/12/28م، بالرغم من أن مناشير مصرف ليبيا المركزي الصادرة عن سنة 2017م اقتضت التداول الخارجي (الدولي) على مخصصات أرباب الأسر فقط، وما سمح من تداوله من بطاقات (5,000) دولار البطاقات المشحونة والتي بها رصيد وصادرة عن سنة 2016م كما اشترط ربطها بالرقم الوطني عن طريق منظومة متابعة بيع النقد الأجنبي التي يديرها مصرف ليبيا المركزي.

- تكشف ظهور رصيد الأقفال في يوم 2017/12/28م الخاص بتلك البطاقات برصيد مدين على عكس طبيعة المنتج وبمبلغ قدره (747,505) دينار، وذلك نتيجة لقصور إدارة المصرف في إحكام الرقابة الداخلية على المنظومة الخاصة بعمليات الاصدار والشحن وتطبيق نظم ومعايير الحوكمة على مخرجاتها من منتجات التداول الدولي الأمر الذي أدى إلى انكشاف ارصدة تلك البطاقات وبالتالي سبب في خلق معلقات خاصة بالتغطيات من النقد الأجنبي وخصوصاً أن كل التغطيات تتم عن طريق منظومة متابعة بيع النقد الأجنبي وحيث ان هذا المبلغ قد تم سحبه من ارصدة تلك البطاقات ولم يتم تغطيتها من قبل حسابات المستفيدين الأمر الذي يعد اختلاساً لأموال المصرف.



- البيان التالي يبين الفروع التي قامت بإصدار تلك البطاقات وظهرت أرصدها مدينة:

ر.م	الفرع	عدد البطاقات	إجمالي الرصيد المدين (-)
1	سبها	148	9,295
2	مصراته	1359	123,147
3	تاجوراء	757	28,431
4	صلاح الدين	881	65,007
5	قصر بن غشير	131	3,587
6	سوق الجمعة	366	18,230
7	مسلاثة	849	32,005
8	صبراتة	853	50,328
9	ترهونة	349	5,592
10	غريان	635	24,445
11	طبرق	105	4,014
12	ابوسليم	1550	74,663
13	الزاوية	772	37,357
14	الماجر	170	5,971
15	جنزور	1010	54,020
16	السلوي	142	2,819
17	الفرع الرئيسي	2277	153,717
18	القربولي	247	10,258
19	الجديدة	170	5,976
20	سوق الخميس	325	4,875
21	سيدي السائح	303	8,253
22	الماجر	350	24,504
	المجموع	13749	747,505

ومن خلال فحص عينة من البطاقات سألقة الذكر تبين الآتي:

- تكشف بتاريخ 2017/12/28م من خلال أخذ عينة لبعض البطاقات أنها مكشوفة بمبالغ كبيرة بالإضافة إلى أن صلاحية بعضها لا يتجاوز ثلاثة أشهر الأمر الذي يشير الى وجود شبهة الفساد والمخالفات التي تم الإشارة إليها سلفاً، والجدول التالي يوضح ذلك:

رقم الحساب TWC	الاصدار	الصلاحية	الرصيد بالدينار
4863340000xxxx46	6/7/2017	31/10/2017	18,183 -
4863340000xxxx20	6/7/2017	31/10/2017	12,847 -
4863340000xxxx45	6/7/2017	30/9/2017	7,275 -

- تكشف بتاريخ 2017/12/3م من خلال فحص تقرير (Incoming Interchange File Report) الوارد من مزود الخدمة عن وجود عمليات سحب من بطاقات فيزا دولية (5,000) دولار وهي منتهية الصلاحية، وان القيمة الإجمالية لتلك السحوبات حوالي (13,589) دينار، الأمر الذي يعتبر تقصير وإهمال من قبل المصرف في إدارته وإعادة جدولة منتجاته من البطاقات الإلكترونية خصوصاً أنه في مثل هذه الحالات التي يكون فيها السحب على المكشوف يترتب عليه عكس طبيعة أرصدة تلك المنتجات وخلق معلقات يصعب تسويتها لاحقاً.



- تكشف عند قيام المصرف في عملية إصدار بطاقات فيزا أرباب الأسر أنه باشر يوم 2017/10/8م في عملية الإصدار، في حين أنه استمر بإصدار بطاقات فيزا دولية على غرار بطاقات أرباب الأسر وقام بتفعيل حوالي (9,550) بطاقة فيزا بتاريخ 2017/10/5م بحسب تقرير مزود الخدمة (BOAN count of cards and limits by BIN and status) بالمخالفة لمنشوري مصرف ليبيا المركزي رقمي (2016/5)، (2017/3) والجدول التالي يوضح ذلك.

المنتج (عملة دينار)	العدد	النمط
بطاقة فيزا مسبقة الدفع كلاسيك	9,512	مطبوعة
بطاقة فيزا مسبقة الدفع كلاسيك	9,550	تم تفعيلها
بطاقة فيزا مسبقة الدفع كلاسيك	90	ملغية
بطاقة فيزا مسبقة الدفع كلاسيك	5,887	صلاحية منتهية
بطاقة فيزا مسبقة الدفع كلاسيك	1	طباعة رقم سري جديد
بطاقة فيزا مسبقة الدفع كلاسيك	4	ضائعة
بطاقة فيزا انترنت مسبقة الدفع	2	مطبوعة
بطاقة فيزا انترنت مسبقة الدفع	984	تم تفعيلها
بطاقة فيزا انترنت مسبقة الدفع	6	صلاحية منتهية
المجموع	20,053	

بتاريخ 2017/10/8م شرع المصرف في اصدار بطاقات الفيزا وفق البيان التالي:

العملة USD	اسم المنتج	العدد	النمط
بطاقة فيزا ارباب الأسر مسبقة الدفع		9	تم ادخالها

- تكشف من خلال فحص تقرير (User Audit Manual And Reversal Transaction) الخاص ببيانات مزود الخدمة ليوم 2018/2/22م ان المصرف لا زال يصدر بطاقات الفيزا مسبقة الدفع (5,000) دولار، حيث قام المصرف بتنفيذ عدد (2) عمليات شحن بقيمة (5,000) دولار الامر الذي يعد مخالفة المصرف لمنشوري مصرف ليبيا المركزي رقمي (3,4) (2017/م) الذي يحث فيه المصارف التجارية على البدء بتنفيذ مخصصات أرباب الأسر وتحقيق العدالة الاجتماعية بخصوص توزيع النقد الأجنبي.

ثانياً: بطاقات ماستر كارد مسبقة الدفع (أرباب الأسر)

من خلال الفحص تبين الآتي:

- تكشف أن رصيد البطاقات الإلكترونية الخاصة بمخصصات أرباب الأسر منتج (Master Card) ظاهر بأرصدة مدينة مخالف لطبيعة المنتج، حيث تبين أن مزود الخدمة هي شركة معاملات ولم يوافق المصرف بأية بيانات عنها.

- تكشف وجود عدد (18,924) بطاقة ماستر كارد وإجمالي مبلغ (297,800) دولار حيث تبين من خلال الفحص وجود عدد (139) بطاقة بأرصدة مدينة وإجمالي مبلغ قدره (53,894) دولار اي بنسبة (18.1%) من إجمالي الرصيد المضاف للبطاقات على ذمة برنامج مخصصات أرباب الأسر وذلك حتى تاريخ 2018/11/30م، الأمر الذي يعد من قبيل الاختلاس خصوصاً أن هذا المبلغ تم سحبه من قبل المستفيدين حاملين تلك



البطاقات ومن الصعب تسويتها في ظل عدم وجود أرصدة بحسابات المستفيدين بتلك البطاقات يمكن للمصرف الرجوع إليها.

ثالثاً: بطاقات الفيزا مسبقة الدفع (أرباب الأسر)

من خلال الفحص تبين الآتي:

- تكشف قيام المصرف بإصدار بطاقات فيزا ضمن مخصصات أرباب الأسر بصلاحية سنة واحدة والواردة بتقرير مزود الخدمة Card List Report الأمر الذي قد يسبب في عدم تمكن الزبون حامل البطاقة من سحب قيمة المخصص خصوصاً أن المصرف تأخر في شحن إصدارات 2017م من بطاقات الفيزا، وبالتالي يعد المصرف مخالفاً لما جاء بمنشور (2017/4م) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بالخصوص.

- تكشف من خلال فحص حركة بطاقات أرباب الأسر أثناء التداول أن عمولة السحب من آلات الصراف الآلي الدولية مخالفة لمنشور رقم (2017/4م) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بخصوص العمولات الخاصة بحركة البطاقة ضمن منتجات أرباب الأسر (والذي ينص على ان تكون عمولة السحب من آلات الصراف الآلي الدولية مبلغ وقدره 3 دولارات كحد أقصى على كل عملية)، حيث تكشف أن عمولة السحب يوم 2017/12/1م (9دولار) لسحبة واحدة بقيمة (54.94) دولار حسب تقرير مزود الخدمة (Cardholder Transactions for debit products)

- تكشف من خلال فحص تقرير (User Audit log for manual transactions) الصادر عن مزود الخدمة من تكرار عمليات الشحن (إضافة الرصيد) لنفس الحساب مرتين على التوالي في يوم 2017/12/26، 27م كما هو موضح بالجدول التالي:

الحساب	القيمة	التاريخ	مخصص السنة	رصيد البطاقة
V_Prep_USD_000xxx38	800 دولار	26/12/2017	800 دولار	800 دولار
V_Prep_USD_000xxx38	800 دولار	27/12/2017	800 دولار	1,600 دولار

- الأمر الذي يدل على قصور وضعف في الرقابة الداخلية على عمليات الشحن الالكتروني نتج عنه اختلاس مخصصات المصرف من النقد الاجنبي.

- تكشف ظهور أرصدة مدينة لمنتج بطاقات أرباب الأسر ضمن مخصصات البرنامج حسب تقرير مزود الخدمة (20181212_NAB_ACCOUNTS) الأمر الذي يعكس بالمخالفة طبيعة المنتج وبالتالي خلق التزام مالي على المصرف من قبل المصارف المراسلة، حيث ان هذا التصرف يعد اختلاصاً لأموال المصرف خصوصاً أن المبالغ المشحونة ترحل أولاً بأول بين المركزي والمصارف التجارية ضمن برنامج مخصص أرباب الأسر، والجدول التالي يوضح عينة من تلك المخالفات:



الفترة	القيمة بالدولار	الحساب
حتى تاريخ 2018/12/12م	2,000.83	V_Prep_USD_000xxxx52
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,998.99	V_Prep_USD_000xxxx44
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,494.57	V_Prep_USD_000 xxxx 58
حتى تاريخ 2018/12/12م	4,928.25	V_Prep_USD_000 xxxx 63
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,489.77	V_Prep_USD_000 xxxx 64
حتى تاريخ 2018/12/12م	3,193.59	V_Prep_USD_000 xxxx 77
حتى تاريخ 2018/12/12م	3,993.02	V_Prep_USD_000 xxxx 96
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,496.03	V_Prep_USD_000 xxxx 78
حتى تاريخ 2018/12/12م	2,492.96	V_Prep_USD_000 xxxx 58
حتى تاريخ 2018/12/12م	2,981.11	V_Prep_USD_000 xxxx 71
حتى تاريخ 2018/12/12م	2,992.80	V_Prep_USD_000 xxxx 31
حتى تاريخ 2018/12/12م	2,623.84	V_Prep_USD_000 xxxx 54
حتى تاريخ 2018/12/12م	2,990.10	V_Prep_USD_000 xxxx 22
حتى تاريخ 2018/12/12م	2,613.71	V_Prep_USD_000 xxxx 98
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,024.85	V_Prep_USD_000 xxxx 45
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,990.94	V_Prep_USD_000 xxxx 18
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,196.89	V_Prep_USD_000 xxxx 91
حتى تاريخ 2018/12/12م	2,989.59	V_Prep_USD_000 xxxx 35
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,493.09	V_Prep_USD_000 xxxx 69
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,138.58	V_Prep_USD_000 xxxx 75
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,495.02	V_Prep_USD_000 xxxx 81
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,494.82	V_Prep_USD_000 xxxx 71
حتى تاريخ 2018/12/12م	1,495.95	V_Prep_USD_000 xxxx 61
حتى تاريخ 2018/12/12م	51,609.30	المجموع

حيث بلغ إجمالي حجم المبالغ المدينة وفق العينة المذكورة أعلاه مبلغ (51,609.30) دولار.

- تكشف من خلال فحص بيانات مزود الخدمة ليومية 2017/12/27م خصم عمولة إصدار بقيمة (10 \$) تخصم من رصيد البطاقة أثناء شحنها بالمخصص من قبل مزود الخدمة لصالح المصرف وتبين هذا الفعل من خلال تقرير مزود الخدمة (EOD Issuer Card Fees _ Joing Fee)، هذا ومع قيام المصرف بخصم عمولة اصدار من الحساب الجاري للزبون بقيمة (75) ديناراً، الأمر الذي يعد مخالفة لمنشوري مصرف ليبيا المركزي رقمي (3)، (4) لسنة 2017م، كما تكشف استمرار المصرف بخصم هذه العمولة في مخصص 2018م وبالتحديد تم رصدها بتاريخ 2018/8/14م.

رابعاً: الحوالات السريعة (ويستر يونيون)

من خلال مطالبتنا لمصرف شمال افريقيا عن بيانات الحوالات السريعة من مزود الخدمة الخاص بمنتهج الحوالة السريعة (ويستر يونيون) فإنه تم تزويدنا ببيان إحصائي عن الخدمة علي شكل ملف (PDF)، ومن خلال الفحص تبين لنا ما يلي:

- تكشف وجود عدد (186) حوالة راجعة من حوالات (ويستر يونيون) التي نفذها مصرف شمال افريقيا بالدينار الليبي ولا زالت معلقة نتيجة عمليات إدخال خاطئة أثناء التنفيذ نتج عنها معلقات بإجمالي مبلغ قدره



(245,377.54) دينار، وإنها لم تسوى من قبل المصرف حتى تاريخ 2018/12/31م كما بلغ صافي إجمالي المنفذ من الحوالات السريعة مبلغ 530,001.09) دينار. وقدره

والجدول التالي يوضح معلقات الحوالات السريعة بالدينار الليبي ولم تسوى:

المنجز الفعلي		الحوالات الصادرة		الحوالات الراجعة	
إجمالي الصافي	العدد	إجمالي الصادر	العدد	المعلقات	العدد
530,001	645	775,378	831	245,377	186

- تكشف وجود عدد (1090) حوالة راجعة من حوالات (ويستر يونيون) التي نفذها مصرف شمال أفريقيا بالدولار ولا زالت معلقة نتيجة عمليات إدخال خاطئة أثناء التنفيذ نتج عنها معلقات بإجمالي مبلغ قدره (1,531,028) لم يتم تسويتها حتى 2018/12/31م، كما بلغ إجمالي المنفذ من الحوالات السريعة مبلغ وقدره (54,225,348) دولار وفق الجدول التالي:

المنجز الفعلي		الحوالات الصادرة		الحوالات الراجعة	
الصافي	العدد	إجمالي الصادر	العدد	المعلقات	العدد
54,225,348	36544	55,756,377	37634	1,531,028	1090

- وهذا الأمر ترتب عليه دفع المصرف عمولة لمزود الخدمة (ويستر يونيون) نظير تنفيذ تلك الحوالات الراجعة بمبلغ يزيد عن (60) ألف دولار، والتي سيتم تحميلها على زبائن المصرف المستفيدين من هذه الحوالات، كما أن الأمر يعد إهمالاً وتقصيراً من قبل إدارة المصرف في تسوية المعلقات وخصوصاً إن هذه المعلقات تخص مخصصات أرباب الأسر بمعنى أن أصحاب هذه المعاملات لم تصرف لهم مستحقاتهم من النقد الأجنبي بالمخالفة لمنشوري مصرف ليبيا المركزي رقمي (3،4) لسنة 2017م الخاص بالضوابط المنظمة لبيع النقد الأجنبي للأغراض الشخصية لسنة 2017م والتي سيتم صرفها لأرباب الأسر.

معدلات أداء الفروع لمصرف شمال افريقيا

من خلال فحص البيانات الخاصة ببرنامج مخصصات أرباب الأسر عن سنة 2017م، 2018م يتبين لنا فروع مصرف شمال افريقيا التي قامت بالحجز وبالشحن على منظومة المصرف المركزي وقدمت بياناتها للإدارة المختصة بالمصرف ونسبة كل فرع من إجمالي الفروع المقدمة لبياناتها خلال المدة وكذلك نسبة الإنجاز في عملية إحالة البيانات إلى الإصدار، كما هو مبين بالجدول التالي:

ر.م	اسم الفرع	العدد المشحون		نسبة الانجاز
		حوالات	بطاقات	
1	الإدارة العامة	1	2	0.003%
2	الفرع الرئيسي *	690	18	136.94%
3	الرئيسي بنغازي *	517	87	131.59%
4	الصيعان *	659	-	110.20%
5	ابوسليم	73	1513	98.87%
6	اجدايبيا	77	1342	97.45%



ر.م	اسم الفرع	العدد المشحون		نسبة الانجاز
		بطاقات	حوالات	
7	الابيار العقورية	-	462	45.29%
8	البوانيس	-	1109	60.63%
9	البيضاء	-	23	32.39%
10	القبية	395	178	61.68%
11	الكفرة	-	1169	77.47%
12	الجفرة	368	273	81.35%
13	الاندلس للصيرفة الاسلامية *	-	259	125.73%
14	الخمس	-	76	4.11%
15	الزنتان *	612	433	107.29%
16	القره بولي *	-	699	118.47%
17	المرج *	166	168	100.30%
18	شحات *	1	696	107.23%
19	اوباري	38	-	26.03%
20	صبراته	-	267	14.73%
21	تاجوراء *	1312	1432	165.80%
22	صرمان	789	1097	91.07%
23	تاورغاء *	86	-	113.16%
24	طبرق	-	665	77.24%
25	ترهونة	-	783	77.83%
26	غات *	770	1554	138.83%
27	جادو *	1	666	119.53%
28	غدامس	-	174	23.74%
29	جزور	2373	305	85.15%
30	غريان *	1884	305	115.58%
31	درنة	1057	-	82.07%
32	قصر الخيار	-	689	62.92%
33	زليتن	270	1875	72.34%
34	قصر بن غشير *	1896	-	145.18%
35	سبها	537	261	73.75%
36	قمينس	-	204	50.74%
37	سرت *	122	655	104.02%
38	مزدة	-	-	0.00%
39	سوق الجمعة	3167	-	99.06%
40	مسلاتة	-	1256	93.73%
41	مصراثة *	2643	412	121.62%
42	نالوت *	-	493	101.44%
43	وادي الشاطي *	944	202	132.79%
44	يفرن *	771	-	117.53%
45	القطرون	-	117	11.10%
46	مرزق	-	57	9.79%
47	وكالة صلاح الدين *	367	792	120.23%
48	وكالة ماجر	1535	121	92.51%
49	وكالة معيتيقة	2	536	81.02%
50	وكالة سيدي السائح *	-	940	100.75%
51	وكالة وادي الربيع	205	102	68.07%
52	وكالة اسبيعة	-	454	64.12%
53	الجديد سبها	-	36	11.43%



ر.م	اسم الفرع	العدد المشحون		نسبة الانجاز
		حوالات	بطاقات	
54	وكالة السلاوي *	706	-	142.91%
55	وكالة سوق الخميس	119	-	31.40%
	المجموع	24837	25273	57770

- تكشف من خلال الجدول السابق أنه توجد عدد من عمليات الشحن تم تحميلها على بعض فروع المصرف وهي تخص فروع أخرى والمميزة بالجدول أعلاه بالعلامة (*).

- تكشف ضعف مستوى الانجاز لبعض الفروع وذلك بمقارنة عدد الحجوزات بعدد المعاملات المرحلة للتنفيذ لتلك الفروع حتى تاريخ 2018/10/1م والتي بلغت عددها (12) فرعاً أي ما نسبته حوالي (21.82%) من إجمالي عدد الفروع التي نفذت والبالغ عددها (55) فرع ووكالة، وكذلك وجود فرع واحد وهو فرع (مزدة) لم يتم ترحيل أي من بياناته إلى منظومة الإصدار سواء عن طريق البطاقات الإلكترونية أو عن طريق الحوالات السريعة، كما هو موضح بالجدول التالي:

ر.م	اسم الفرع	العدد المشحون		نسبة الانجاز
		حوالات	بطاقات	
1	الادارة العامة	1	2	0.003%
2	الابيار العقورية	462	-	45.29%
3	البيضاء	23	-	32.39%
4	الخميس	76	-	4.11%
5	اوباري	-	38	26.03%
6	صبراته	267	-	14.73%
7	غدامس	174	-	23.74%
8	مزدة	-	-	0.00%
9	القطرون	117	-	11.10%
10	مرزق	57	-	9.79%
11	الجديد سبها	36	-	11.43%
12	وكالة سوق الخميس	119	-	31.40%

- تكشف من خلال مطابقة البيانات الواردة من مزود الخدمة بتاريخ 2018/12/2م بمعدلات أداء الفروع على برنامج مخصصات أرباب الأسر ووفق الجدول التالي ما يلي:

ر.م	الفرع	عدد البطاقات	قيمة الشحن	معدل أداء الفروع
1	غدامس	13	USD 29,500	23.74%
2	صبراته	26	USD 31,800	14.73%
3	راس غزال	57	USD 124,300	-
4	وكالة السبيعة	2	USD 3,000	64.12%
5	القيولي *	1	USD 3,500	118.47%
6	وكالة سيدي السايح *	24	USD 47,500	100.75%
7	القطرون مرزق	51	USD 146,500	20.89%
8	الكفرة	84	USD 261,700	77.47%

- تكشف ظهور فرع راس غزال في عمليات الشحن على منظومة البطاقات الخاصة بمزود الخدمة (EMP) يوم 2018/12/2م بالرغم من عدم ظهور



الفرع بمنظومة الحجز والشحن الخاصة بالنقد الاجنبي لمصرف ليبيا المركزي حتى تاريخ 2018/10/1م وأن القيمة الإجمالية للشحن هي 124,300 دولار لعدد (57) معاملة.

- تكشف وجود عدد (26) عملية شحن لبطاقات أرباب الأسر على منظومة مزود الخدمة تخص فرع صبراتة ولم تظهر بتقرير الشحن لمصرف ليبيا المركزي حتى تاريخ 2018/10/1م وبقيمة إجمالية 31,800 دولار خصوصا أن فرع صبراتة نفذ (267) حوالة من أصل (1813) معاملة حجز وهذا ما يدل وضوحا عن تدني مستوى الاداء لدى الفرع.
- تكشف وجود بطاقات صادرة عن كل من فرع القربولي ووكالة سيدي السائح بقيمة إجمالية (51,000) دولار مجتمعين وأن كل العمليات المنفذة عليهما هي حوالات سريعة وبنسب انجاز فاقت (100%) الأمر الذي يدل وضوحا بوجود عمليات منفذة تخص فروع أخرى غير مدرجة بمنظومة بيع النقد الأجنبي بمصرف ليبيا المركزي، الأمر الذي يشير وضوحا عن وجود تجاوزات مالية وفنية في تنفيذ مخصصات أرباب الأسر وفشل المركزي في اداء مهامه الرقابية على منظومة بيع النقد الأجنبي والتي يديرها بنفسه.
- تكشف وجود عدد (51) بطاقة فيزا أرباب أسر لكل من فرع القطرون ومرزق بيومية 2018/8/14م تم شحنها من منظومة الفيزا مزود الخدمة ولم تظهر بتقرير منظومة الشحن التي يديرها مصرف ليبيا المركزي، وكانت القيمة الإجمالية لأرصدة البطاقات (146,500) دولار.
- تكشف وجود عدد (84) بطاقة فيزا منتج أرباب الأسر وبقيمة إجمالية (261,700) دولار كرصيد في تلك البطاقات ظاهرة بيومية 2018/8/14م صادرة عن فرع الكفرة والذي جل عملياته التي نفذت على ذمة برنامج مخصصات أرباب الأسر كانت على شكل حوالات سريعة وبنسبة انجاز (77.47%) من إجمالي كتلة الحجز وذلك حتى تاريخ 2018/10/01م، الأمر الذي يدل صراحة عن عدم شفافية منظومة بيع النقد الأجنبي التي يديرها مصرف ليبيا المركزي.

إدارة المراجعة الداخلية

- قصور في أداء المراجع والمدقق الشرعي لبعض ادارات وفروع المصرف وعدم قيامه بإعداد تقارير بأهم الملاحظات عن سير العمل خلال سنة 2018م، الأمر الذي يشير إلى قصور كبير وواضح في أداء مكاتب المراجعة والتدقيق الشرعي، فضلا عن كونه خللٌ واضحٌ في إجراءات الرقابة الداخلية.
- تقصير إدارة المصرف في تفعيل دور المراجعة الداخلية ببعض فروع ووكالات المصرف وذلك بعدم توفير مراجع ومدقق شرعي بها، وهو ما يعني إغفال وإهمال جانب هام من الضبطية والتدقيق، الأمر الذي يشكل خطرا على أموال المودعين.
- تدني مستوى اداء إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في القيام بمهامها وفق الوصف الوظيفي لعدم وجود رؤساء لمكاتب المراجعة والتدقيق الشرعي



بإدارات فروع بعض المناطق بالرغم من أهمية هذه الوظيفة في زيادة احكام الرقابة الداخلية والترشيد وانجاز العمل وفق الوصف الوظيفي.

- تقصير بعض الفروع في اداء الدورة المستندية بالطريقة السليمة وتميرها المعاملات دون إحالتها الى مكتب المراجعة والتدقيق الشرعي للتحقق منها ومدى تطابقها مع إجراءات نظام الرقابة الداخلية.

- تبين لنا تقصير أغلب فروع المصرف وعدم الاهتمام بالملاحظات والتوصيات الصادرة عن المراجع والمدقق الشرعي وتكرار هذه الملاحظات في تقاريره حيث أصبحت تشكل ظواهر في تقارير المراجع بهذه الفروع ومن هذه الملاحظات ما يلي:

▪ الإهمال والتقصير من قبل الفروع العاملة بالمنظومة الموحدة في تسوية الحسابات الظاهرة على غير طبيعتها والحسابات الوسيطة وكذلك متابعة تسوية أرصدة حساب الطوارئ حتى تراكمت المبالغ التي لم يتم تسويتها لمبلغ وقدره 84 مليون دينار حتى نهاية الربع الأول للعام 2018م.

▪ الإهمال والتقصير من قبل قسم المحاسبة لبعض فروع المصرف في أداء عمله لمطابقة العمليات المصرفية والحركة اليومية بشكل يومي واعتماد الفرع على المراجع في المطابقة.

▪ تقصير الفروع في أداء مذكرات التسوية الشهرية مع الإدارة، وأن هناك بعض الفروع لم تقم بإعداد مذكرة التسوية خلال سنة 2018م.

▪ انعدام أداء المطابقة لأرصدة بعض الحسابات (المقاصة تحت التحصيل -الصكوك المصدقة -الرواتب المعلقة) مع رصيد الأستاذ العام لأغلب الفروع.

▪ تدني مستوى أداء الفروع في متابعة القروض الاجتماعية المتعثرة ووجود قروض متعثرة بقيمة كبيرة لم يتم النظر فيها حتى الآن.

▪ تدني مستوى أداء إدارة الموارد البشرية في القيام بمهامها في إعداد إستراتيجية تضمن وجود العنصر البشري المدرب والمؤهل لتقديم الخدمات بالشكل المطلوب حيث أن أغلب الفروع تعاني من النقص الشديد في عدد الموظفين رغم أن نجاح أي مؤسسة في أي مكان هو الاعتماد على العنصر البشري وتأهيله وتدريبه.

وحدة الامتثال

- عدم قيام إدارة المصرف بتفعيل عمل وحدة الامتثال وفق الهيكل التنظيمي الجديد والمعتمد من قبل مجلس الإدارة.

- عدم تفعيل قسمي التقارير والمتابعة التابعين للوحدة وذلك لعدم وجود عناصر مؤهلة وقادرة على تسيير هذه الأقسام للقيام بالمهام المنوطة بها.

- افتقار الوحدة لموظفين ذي خبرة وكفاءة بسياسة الامتثال من أجل نشر ثقافة الامتثال بين الموظفين داخل إدارات المصرف وشبكة فروع.



- التقارير الدورية المصدرة من قبل الوحدة عدد 2 تقارير عن الربع الأول والثاني لسنة 2018، في حين تأخر صدور تقرير الربع الثالث حتى تاريخ كتابة هذا التقرير لأسباب تنظيمية بالمصرف.
- غياب جانب التدريب الفعال لموظفي الوحدة في مجال مراقبة مدى امتثال المصرف للقوانين والمناشير واللوائح الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي.

الوحدة الفرعية للمعلومات المالية

- التقارير المصدرة من قبل الوحدة عدد 2 تقارير، تقرير متعلق بالربع الأول لسنة 2018 وتقرير واحد للربعين الثاني والثالث من ذات السنة.
- عدم الانتظام في المواعيد المحددة لإصدار التقارير كما أن أغلبها تتصف بالعشوائية، حيث تم إصدار التقرير المتعلق بالربع الأول من سنة 2018م في تاريخ 06\05\2018م، والتقرير المتعلق بالربعين الثاني والثالث لذات السنة بتاريخ 08\10\2018م.

إدارة تقنية المعلومات في ربط كامل فروع المصرف

- بلغ عدد الفروع العاملة بمنظومة "الفلكس كيوب" على مستوى المصرف عدد 32 فرعاً من أصل 55 فرعاً للمصرف.
- بلغ عدد الفروع العاملة بالمنظومتين القديمتين "المركز الدولي" و"زحل"، 1، 22 فرع على التوالي أي 23 فرع غير مربوط بالمنظومة الجديدة من أصل 55 فرع.
- عدم استفادة عملاء المصرف في الفروع الغير مربوطة من عدة خدمات تعتبر "أساسية وذات أهمية بالغة لأي عميل" نذكر منها خدمة الرسائل القصيرة sms، وخدمة بدائل النقد المتمثلة في بطاقات السحب الذاتي ATM، وتحويل الأموال، الصكوك الالكترونية.
- التأخر في إجراء المقاصة والتحويل بين الحسابات داخل فروع المصرف.
- تأخر المصرف في ربط كامل فروعه بمنظومة موحدة أدى إلى تنامي وتضاعف حجم المعلقةات في مذكرات التسوية الأمر الذي يصعب خلاله إظهار القيمة الحقيقية للحسابات ذات العلاقة، بالإضافة إلى ضعف الاجراءات الرقابية.

مساهمات المصرف

- عدد الشركات المساهم فيها من قبل المصرف بلغ عدد 16 شركة محلية.
- بلغت قيمة مساهمات المصرف في بعض الشركات المساهمة الليبية مبلغ وقدره 117,631,900 دينار.
- يتراوح تاريخ هذه المساهمات في سنوات متفاوتة تعود إلى سنة 1998م وحتى سنة 2011م تاريخ آخر مساهمة.
- تنوعت أنشطة الشركات المساهم فيها من قبل المصرف ونذكر منها (الاستيراد والتصدير، المقاولات، النقل الجوي، صناعي، نقل وتجارة،




- خدمات سياحية، أعمال تعدين، خدمات تأمين، استثمار عقاري، خدمات مالية، أوراق مالية، استثمار داخلي، وتمويل تأجيري.
- تعتبر أغلب هذه المساهمات متوارثة من المصارف الأهلية السابقة فيما عدا " ثلاثة " مساهمات تعتبر حديثة نسبياً.
 - تم تقييم هذه المساهمات من قبل إدارة المصرف وتصنيف أغلبها " مساهمات رديئة ومتعثرة " لعدد 11 مساهمة، ومساهمة واحدة " ضعيفة " ومساهمتين " واعدة ولم تحقق عوائد " ومساهمتين " جديدة وتحقق عوائد سنوية".

أرصدة مدينة أخرى

الجدول والرسم التاليين يوضحان حركة بند الأرصدة المدينة الأخرى في نطاق السنوات (2012م-2018م):

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012
446,573,933	264,937,643	189,679,064	162,123,277	371,063,097	71,511,431	36,747,863




- ويلاحظ بالخصوص تنامي أرصدة الحسابات المدينة الأخرى بشكل كبير وذلك نتيجة تأثير التراكم الحاصل في حجم المعلقات ما بين حسابات الإدارة العامة والفروع وكذلك أرصدة مدينة لم يتم تسويتها.

الحسابات المكشوفة لدى المراسلين:

الجدول والرسم التاليين يوضحان حركة بند الحسابات المكشوفة لدى المصارف الخارج في نطاق السنوات (2016م-2018م):

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012
4,966,138	5,025,478	0	0	1,350,868	1,593,696	11,711,033



- ويلاحظ بالخصوص ارتفاع أرصدة الحسابات المكشوفة لدى المصارف بالخارج نتيجة التراكم في المعلقة الدفترية مع المصارف بالخارج وعدم إجراء قيود التسوية للعمليات المصرفية المنفذة على حسابات المصرف الخارجية أولاً بأول.

قسم تسويات المراسلين

وفيما يلي استعراض ما أسفرت عنه نتائج عملية تقييم أداء قسم تسويات المراسلين فيما يخص معلقة المصرف الخارجية:

- بلغت قيمة المعلقة المدينة والدائنة بالعملة المختلفة مايلي:

العملة	المعلقة المدينة	المعلقة الدائنة
الدولار	7,603	37,571,581
اليورو	906,601	47,934,207
الدينار التونسي	21,276	1,991,303
الجنيه الإسترليني	1	9,202
الفرنك السويسري	-	0

- لوحظ من خلال فحص كشف معلقة المصرف مع مراسليه بالخارج وكذلك عينات من مذكرات التسوية لبعض المراسلين مايلي:
 - عدم جدية إدارة المصرف في تسوية بعض المعلقة حيث لوحظ قيام قسم التسويات بمخاطبة الإدارات المعنية لتسوية هذه المعلقة دون أي جدوى.
 - وجود بعض المعلقة تخص سنوات مالية متقدمة تصل لسنة 2011م.
 - عدم تسوية المعلقة أولاً بأول أدى إلى تضاعف حجم المعلقة الأمر الذي يصعب معه إظهار القيمة الحقيقية للحسابات ذات العلاقة.
 - تقصير إدارة المصرف في إجراء القيود التصحيحية لتسوية هذه المعلقة، وفيما يلي أمثلة بهذه المعلقة:



ملاحظات	التاريخ	القيمة	العملة	المراسل
دائن الإدارة	21\03\2012	39,381.5	الدولار	المصرف العربي التركي
دائن الإدارة	04\11\2015	139,120.6		البنك العربي البريطاني
دائن الإدارة	12\04\2011	900,000.0	اليورو	شمال إفريقيا تونس
دائن الإدارة	04\11\2015	430,492.9		البنك العربي البريطاني

قسم تسويات الفروع

تبين وجود قصور واضح وتراخي من قبل الإدارات المعنية بالمصرف فيما يتعلق بتسوية معلقات الفروع مع الإدارة العامة وإجراء عمليات المطابقة لرصيد الحساب الجاري ما بين الإدارة العامة والفروع والوكالات، حيث لوحظ وجود ارتفاع كبير في حجم المبالغ المعلقة بمذكرات تسوية حسابات الفروع، حيث تبين من واقع كشف المجاميع بأن إجمالي قيمة المبالغ المعلقة كما يلي:

الصافي	المبلغ	البيان
46,295,492	2,007,804,998	مبالغ خصمت بالفرع ولم تُصَف بالمركز الرئيسي
	1,961,509,505	مبالغ مضافة بالمركز الرئيسي ولم تخصم بالفرع
-80,164,317	1,139,899,075	مبالغ خصمت بالمركز الرئيسي ولم تضاف بالفرع
	1,220,063,393	مبالغ مضافة بالفرع ولم تخصم بالمركز الرئيسي
-33,868,824		الصافي

- عدم احتواء الكشف الإجمالي لمعلقات الفروع مع الإدارة العامة على معلقات كلاً من الفروع: (وادي الشاطئ، غات، وادي الحياة، وكالة الجديد "سبها"، المرج، طبرق، قمينس، درنة، سرت)، وذلك لعدم وجود مذكرات التسوية لدى إدارة المصرف حتى تاريخ كتابة التقرير.
- عدم احتواء الكشف الإجمالي لمعلقات الفروع مع الإدارة العامة على معلقات كلاً من الفروع: (ترهونة، الزنتان، غدامس، الزاوية، مكتب بنغازي، إجدابيا، مرزق، الأبيار، البيضاء، سبها، البوانيس، مكتب سبها)، وذلك نظراً لعدم إلتزام هذه الفروع بإعداد مذكرات التسوية شهرياً، وتصل في بعض الفروع لسنوات عدة وفيما يلي بيان بهذه الفروع:

الفرع	آخر تاريخ أعدت فيه مذكرة التسوية
البيضاء	31\12\2009
إجدابيا	30\06\2011
الزاوية	28\02\2015
طبرق	30\09\2016
مكتب بنغازي	30\11\2017
سبها	31\12\2017
مكتب سبها	30\04\2018
الأبيار	31\05\2018
البوانيس	30\06\2018
غدامس	31\07\2018
الزنتان	31\08\2018
مرزق	31\08\2018

ومن خلال ذلك فإن الأمر يشير إلى أن إجمالي المبالغ المعلقة لفروع المصرف أكبر من القيمة المشار إليها في الجدول السابق.



- وجود مبالغ مالية كبيرة لازالت معلقة بمذكرات التسوية لبعض فروع المصرف ولم يتم تسويتها بعد منذ سنوات مالية سابقة تصل لسنة 2007م.
- تشتمل المبالغ المعلقة بمذكرات التسوية على أغلب العمليات المصرفية القائمة من تنفيذ حوالات مالية، وإجراء مقاصة يدوية وإلكترونية وصكوك صادرة وراجعة وإلغاء وتعديل قيود محاسبية، وبالتالي فإن استمرار تعليق هذه المبالغ بمذكرات التسوية وعدم تسويتها أولاً بأول قد يعرض المصرف لخسائر نتيجة عدم متابعتها لمعرفة أي خروقات قد تنتج عن ذلك، بالإضافة إلى أن عدم تسوية هذه المبالغ من شأنه أن يؤثر على صحة ودقة أرصدة الحسابات ذات العلاقة والظاهرة بالقوائم المالية للمصرف.

الصيرفة الإسلامية:

وبالرغم من الأهمية الكبرى لمشروع التحول، لم تولي إدارة مصرف شمال أفريقيا العناية الكافية بالمشروع، ولم تعمل على تقديم المنتجات الإسلامية التي تلبي حاجة زبائن المصرف وفيما يلي أهم الملاحظات بشأن تحول المصرف الصيرفة الإسلامية:

- تقصير إدارة المصرف في أداء متطلبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية، فمن خلال الوقوف على جميع المراحل التي مر بها مشروع التحول تبين لنا ما يلي:
 - بالرغم من صدور القانون رقم (1) لسنة 2013 م بشأن منع المعاملات الربوية في جميع المصارف الليبية، إلا أن المصرف لم يقر في جمعيته العمومية قرار التحول الكامل لممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية.
 - لم يتم عرض التعديلات على النظام الأساسي وعقد التأسيس على الجمعية العمومية للاعتماد.
 - إلغاء إدارة المصرف لإدارة الصيرفة الإسلامية مخالفة بذلك لنص المادة 100مكرر (8) من القانون رقم (46) لسنة 2012م والمعدل للقانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف، والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م.
 - تم تكليف أعضاء الهيئة الرقابة الشرعية بالمصرف بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (7) لسنة 2014 م مخالفة بذلك لنص المادة (100مكرر 7) الواردة بالفصل الرابع الخاص بأحكام الصيرفة الإسلامية من القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف، والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012 م.
 - تقصير إدارة المصرف في تكوين قاعدة بيانات ائتمانية وأرشيف الكتروني يتم من خلاله حصر الملفات الائتمانية.
 - تأخر المصرف في إعادة تقييم الضمانات العقارية المقدمة من زبائن المصرف للحصول على القروض والتسهيلات الائتمانية.
 - التأخر في معالجة المحفظة الائتمانية بسبب منح المصارف الأهلية التسهيلات والقروض الائتمانية والمصرفية بدون دراسة وبدون ضمانات



- بل وبدون وجود مستندات لها، حيث بلغت نسبة التعثر في المحفظة الائتمانية %85 على مستوى المصرف ككل.
- التأخر في صياغة واعتماد عقود صيغ التمويل الإسلامي من هيئة الرقابة الشرعية ووضع آلية العمل بها والمعالجات المناسبة لها.
 - تقصير اللجنة العليا للصيرفة الإسلامية في أداء مهامها المناطة بها في متابعة أعمال الصيرفة وإعداد التقارير الدورية خلال السنوات (2016 وحتى 2018).
 - عدم جاهزية المنظومة الموحدة للبدء في تقديم تمويلات ومنتجات جديدة بالصيغ الإسلامية لجميع فروع المصرف وفق المعايير المعتمدة من المصرف المركزي وهيئة الرقابة الشرعية.
- تدني مستوي أداء المصرف في القيام بنشاطه الأساسي (توظيف الأموال) حيث اعتمد في تحقيق إيراداته على العمولات من الخدمات المصرفية مما أثقل كاهل المواطن في ظل صعوبة الظروف الاقتصادية الراهنة.
- وفيما يلي بيان ببند إيرادات المصرف خلال سنة 2018م والتي كانت كالتالي:

البيان	30/9/2018 م
العمولات المقبوضة	37,996,898
إيرادات أخرى	20,061,872
إيراد تمويلات المرابحة	7,828,375
الإجمالي	65,887,145

ومن البيان أعلاه نلاحظ انخفاض مساهمة إيرادات نشاط الصيرفة الإسلامية في الإيراد الكلي لمصرف واعتماده على عمولات الخدمات المصرفية، حيث بلغت نسبة إيراد تمويلات المرابحة 12% من إجمالي إيرادات المصرف خلال الفترة. الأمر الذي يشير إلى ضعف وقصور كبير في أداء إدارة المصرف لنشاط الصيرفة الإسلامية وعدم إعطائها الأهمية اللازمة في دعم الإيراد الكلي للمصرف.

ومن خلال متابعة نشاط الإدارات ذات العلاقة بنشاط الصيرفة الإسلامية تبين لنا أن سبب الانخفاض في نسبة مساهمة التمويلات الإسلامية في الإيراد الكلي للمصرف يعود إلى الآتي:

- عدم تفعيل الأقسام التابعة لإدارة مخاطر التمويل والاستثمار (قسم المشاركة - قسم الإيجارة - قسم المضاربة) للمشاركة في تقديم صيغ التمويل الإسلامي.
- توقف أغلب فروع المصرف عن تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية خلال سنة 2018م.
- عدم كفاءة أداء المصرف في تحصيل أصل قيمة القروض التجارية منذ تاريخ صدور القانون رقم (1) بشأن منع المعاملات الربوية لسنة 2013م وحتى كتابة التقرير أدى إلى ضياع فرص الاستثمار في صيغ التمويل الإسلامي.
- ضعف أداء الفروع غير العاملة بالمنظومة الموحدة في تقديم منتج المرابحة والبالغ عددها (32) فرعاً خلال سنة 2018م.



- عدم تفعيل منظومة المراجعة الإسلامية لموظفين بعض فروع المصرف.
- وجود مشاكل تقنية في منظومة السلف والمراجعة الإسلامية لبعض فروع المصرف الأمر الذي يمنع الاطلاع على الأقساط غير المنتظمة بالفرع ومتابعتها.
- وجود أقساط غير منتظمة لحساب مرابحة السيارات (الزبائن) لبعض فروع المصرف منذ بداية النشاط.

فروع مصرف شمال افريقيا

مصرف شمال أفريقيا الزنتان

- ظهر رصيد الحسابات المكشوفة في 2017/12/31 مبلغ وقدره (673,923) دينار حيث تضاعف رصيد الحساب خلال الخمسة أشهر الأولى لسنة 2018 حيث بلغ مبلغ وقدره (2,171,704) دينار بتاريخ 2018/05/13 أي بزيادة تجاوزت 300% ومن خلال الاطلاع على كشوفات الحساب للحسابات المدينة لوحظ أنه قد تم إصدار صكوك مصدقة وسحب نقدي واشعارات خصم دون وجود رصيد.
- تجاوز السحب النقدي لمجموعة حسابات للأسقف المحددة وبمبالغ كبيرة.

مصرف شمال افريقيا الشاطئ

- يلاحظ تمكين بعض الزبائن بالسحب من حساباتهم بأكثر من صك في اليوم فضلاً عن تجاوز السقف المحدد.

مصرف شمال افريقيا غريان

- سحب على المكشوف (اعتمادات مستندية وخطابات ضمان) حيث بلغ رصيد هذا الحساب في 2017/12/31 م مبلغ وقدره 900,958 دينار ورصيد هذا الحساب مرحل منذ عدة سنوات يمثل الاعتماد الممنوح لشركة شمال افريقيا للتنمية والاستثمار مقابل توريد شاحنات وخلاطات اسمنت رغم انتهاء صلاحية الاعتماد في 2004/6/30 م وتم رفع دعوة أمام محكمة غريان الابتدائية تحت رقم 2006/130.

مصرف الجمهورية

الحوكمة:

- عدم انعقاد الجمعية العمومية للمصرف منذ أكثر من 6 سنوات حيث كان أخر اجتماع بتاريخ 2013/4/11 ميلادية.
- عدم تعديل النظام الأساسي للمصرف وفق أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 ميلادية والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012 ميلادية من حيث نص المادة (35) بشأن عدد أعضاء مجلس الإدارة.
- أغلب أعضاء مجلس الإدارة منتدبين بقرار من مجلس الإدارة وغير معينين من قبل الجمعية العمومية.



- عدم إعداد وصدور لائحة مالية للمصرف.
- عدم مسك السجلات المقررة قانوناً وعلى الأخص:
 - سجل اجتماعات وقرارات الجمعية العمومية للمصرف.
 - سجل محاضر اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة.
 - سجل اجتماعات هيئة المراقبة.
- تعدي مجلس الإدارة في اختصاصات الجمعية العمومية من حيث:
 - إصدار القرار رقم (1) لسنة 2015 ميلادية بشأن تكليف مكتب لمراجعة حسابات المصرف عن سنتي (2014، 2015) ميلادية والقرار رقم (35) لسنة 2016 ميلادية والمعدل بالقرار رقم (47) لسنة 2016 ميلادية بشأن تكليف مكتب لمراجعة سنتي (2016، 2017) ميلادية والقرار رقم (44) لسنة 2018 ميلادية بشأن تكليف مكتب بمراجعة حسابات المصرف لسنتي (2018، 2019) ميلادية.
 - قرار مجلس الإدارة رقم (10) لسنة 2018 ميلادية بشأن تشكيل لجنة تتولى تقييم عملية تسوية المعلقات والتي من ضمن أعضائها عضوي لجنة المراقبة والتابعة للجمعية العمومية.
- صدور قرار مجلس الإدارة رقم (50) لسنة 2018 ميلادية بالموافقة المبدئية على تكليف مكتب المراجع القانوني (م. ب.) لتسوية المعلقات القائمة بين الإدارة العامة والفروع الوكالات وهو نفس المكتب المكلف من قبل مجلس الإدارة بموجب القرار رقم (15) لسنة 2016 ميلادية والصادر بتاريخ 2016/6/30 ميلادية بشأن مراجعة القوائم المالية للمصرف عن سنتي (2016، 2017) ميلادية.
- تعدي الإدارة التنفيذية على اختصاصات مجلس الإدارة وذلك بإصدار تكليفات لإدارة المراجعة الداخلية ومن ذلك القرار رقم (7) لسنة 2019م بشأن إعادة تشكيل لجنة العطاءات والقرار (345) لسنة 2018م بشأن تشكيل لجنة عليا للجرد وقرارات لجان الجرد الفرعية.
- تأخر المصرف في إعداد وإقفال حساباته الختامية وإحالة قوائمه المالية لغرض المراجعة.
- تكليف (ع م غ) عضو مجلس إدارة منتدب كرئيس المجلس التأديبي بالمصرف وعضو لجنة التعينات والمكافآت.
- عدم القيام بأعمال الجرد للخزينة الرئيسية في 2018/12/31 ميلادية بالشكل الصحيح الأمر الذي يؤدي إلى التحفظ على الرصيد الظاهر.
- الاحتفاظ بالنقدية بالخزينة الرئيسية بمبالغ تفوق القيم الواردة بوثيقة التأمين وكذلك الخزائن بالفروع.
- تجاوز القيمة المنقولة للنقدية للسقف المحدد بوثيقة التأمين.



إدارة المراجعة الداخلية:

بلغ عدد الموظفين بإدارة المراجعة الداخلية كما هو في (2018/11/30م) عدد (329) موظفا موزعين على إدارات وفروع ووكالات المصرف ومن خلال الفحص تبين ماييلي:

- نقص في المراجعين من حيث العدد ونسبة توزيعهم على وكالات وفروع المصرف.
- ضعف مؤهلات بعض المراجعين حيث تبين أن عدد (52) مراجعاً يحملون مؤهل الشهادة الثانوية، وأن عدد (89) مراجعاً يحملون مؤهل دبلوم متوسط، ووجود عدد (19) مراجع يحملون مؤهل شهادة إعدادية، وعدد (2) مراجعين يحملون مؤهل ابتدائي.
- عدم إلمام أغلب المراجعين بالمنظومة المصرفية وذلك لمتابعة الحركات اليومية والعمليات المصرفية انعكس سلباً على أداء وفاعلية إدارة المراجعة الداخلية بالمصرف، مما نتج عنه ارتفاع معدل عمليات التزوير والاختلاسات والتجاوزات ذات المخاطر المرتفعة.
- ومن خلال دراسة وتقييم تقارير المعدة من قبل إدارة المراجعة الداخلية الشهرية والنوعية والطارئة المقدمة للجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة لوحظ ما يلي:

- ضعف التقارير الشهرية المعدة من قبل المراجعين المتواجدين بالوكالات وفروع المصرف، حيث كانت تقارير نمطية تحتوي علي ملاحظات متكررة ترحل دون اهتمام أو جدية من الإدارة التنفيذية بمعالجتها، وحيث كانت التقارير لا تشمل العمليات المصرفية اليومية المنفذة للفروع أو الوكالات في الشكل الاعتيادي اليومي وفقاً للاختصاصات والمناشير واللوائح المعتمدة لتنفيذ العمليات المصرفية سواء كانت على شكل عمليات مستندية أو متابعتها عن طريق المنظومة المصرفية ومراقبة العمليات المصرفية المنفذة على حساب الإدارة العامة طرف الفرع والعكس.
- غياب دور المراجع الداخلي بالفروع والوكالات التابعة لمصرف الجمهورية بفحص ومتابعة وتقييم للمبالغ المعلقة قيد التسوية ما بين حساب الفرع بالإدارة وحساب الإدارة لذي الفرع لمطابقة العمليات المصرفية المنفذة، من خلال متابعة إعداد مذكرات التسوية الشهرية في حينها مع إدارة الفرع للوقوف على أي انحرافات محل شبهة أو تزوير قبل أن تمضي عليها مدة طويلة.
- افتقار التقارير الشهرية المعدة من قبل المراجعين لعمليات مراجعة الأقسام داخل الفروع والوكالات ومنها قسم الحوالات وقسم المقاصة الالكترونية وفق الاختصاصات والمهام المسندة لهم والوقوف علي أوجه القصور والضعف أثناء تنفيذ العمليات المصرفية والتنبيه عنها في حينها وللأخذ بمبدأ الحيطة والحذر لتجنيب المصرف تنفيذ عمليات مصرفية تعد في بعض الأحيان مخالفة للقانون المصارف رقم (1) لسنة (2005م) والمعدل في سنة (2012م) والمناشير الصادرة من الإدارة التنفيذية لمصرف الجمهورية.



- قصور في أداء معظم المراجعين المتواجدين بالفروع والوكالات لمصرف الجمهورية عند إعدادهم للتقارير الشهرية والطارئة لوقائع التزوير والاختلاس، حيث تبين بأنه جل التبليغات يتم إعداد التقارير بها وإحالتها إلى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بعد حدودها وتنفيذها، مخالفًا للمهام والاختصاصات المسندة إلى إدارة المراجعة الداخلية التي تعتبر في واقع الأمر هي صمام الأمان لسير العمليات المصرفية وفقا للقوانين والمناشير الصادرة من مصرف ليبيا المركزي والإدارات التنفيذية بالمصرف، من خلال مراجعة وتدقيق كافة العمليات المصرفية (مراجعة مصاحبة) ويعتبر المراجع الداخلي المسئول الأول عن المخالفات المالية التي وقعت في العديد من المرات في الفروع والوكالات التابعة لمصرف الجمهورية خلال السنوات الماضية.
- إخفاق مجلس إدارة مصرف الجمهورية في وضع حلول وتدابير عاجلة لكافة قضايا التزوير والاختلاسات والمخالفات المالية التي وقعت في العديد من فروع مصرف الجمهورية خلال السنوات الماضية ومعالجتها واتخاذ قرارات جديرة وصارمة بخصوصها والحد منها ومنع تكرارها وتبليغ الجهات الرقابية وإدارة الرقابة علي المصارف كما يتعين علي مصرف ليبيا المركزي الدعوة لعقد اجتماع جمعية عمومية طارئ للوقوف علي كافة المخالفات المالية المتمثلة في السرقة والتزوير وغسيل الأموال ومخالفة كافة المسؤولين بفروع مصرف الجمهورية التي كانت وراء تنفيذ هذه العمليات سواء كانت مخالفات مالية لمصرف الجمهورية أو مخالفات قانونية وإدارية.

وحدة الامتثال

- لا يوجد هيكل تنظيمي معتمد من قبل إدارة المصرف ينظم عمل الوحدة من حيث المهام والاختصاصات والعمل بمقترح مبدئي لم يتم اعتماده من قبل الإدارة العليا للمصرف مما أثر سلبا على فاعلية عمل الوحدة.
- تمثل عمل الوحدة على متابعة البريد الصادر والوارد لإدارة الرقابة على المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي، وكذلك التأكد من ملاءة رأس المال والاحتفاظ بالسيولة المقررة والاحتياطات الإلزامية فقط، أي أن عمل الوحدة اقتصر على ما ذكر سلفا، وهذا لا يعكس عمل الوحدة من حيث المهام والاختصاصات المسندة إليها.
- اعتماد واكتفاء وحدة الامتثال على المعلومات المتحصل عليها من الإدارات ذات العلاقة حيث كان من الأجدر تنظيم جولات ميدانية لفروع المصرف للوقوف والتحقق من التزامها وتقيدها بمناشير مصرف ليبيا المركزي من خلال إجراء الاختبارات والتقييم الشامل لمخاطر عدم الامتثال وإصدار التقارير ورفعها لمجلس إدارة المصرف بشكل دوري حتى يتسنى لهم اتخاذ الإجراءات اللازمة.
- افتقار الوحدة للكوادر الوظيفية المؤهلة التي تتناسب مع حجم عمل وحدة الامتثال.



الوحدة الفرعية للمعلومات المالية

- وجود عدد (42) فرعاً لا يوجد بها مراقبين لعمليات غسل الأموال.
- بلغ عدد الفروع التي تحتاج إلى تغيير أو استبدال المراقبين لعدم تطابق الشروط الواجب توفرها في المراقبين أو عدم التزامهم بتقديم التقارير المطلوبة عدد (82) فرعاً.
- مخالفة مجلس إدارة مصرف الجمهورية لتعليمات محافظ مصرف ليبيبا المركزي ورئيس اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال، بضرورة إصدار قرارات تكليف المراقبين في فروع المصارف من مجلس إدارة كل مصرف تجاري لتفادي نقل المراقبين من فرع لآخر لمجرد عدم توافق المراقب مع إدارة الفرع أو بسبب إبلاغه عن عمليات مشبوهة.
- أغلب المراقبين لا تنطبق عليهم المعايير الموضوعية في اختيار المراقبين المؤهلين والمدربين للعمل على منظومة مكافحة غسل الأموال، بالإضافة إلى عدم التزامهم بإحالة التقارير (الدورية) المطلوبة منهم وفقاً لسياسة المصرف في مكافحة غسل الأموال.
- عدم الالتزام أغلب فروع المصرف بتحديث بيانات العملاء وفق نموذج أعرف زبونك (KYC) وعدم دراية أغلب مراقبي غسل الأموال بأساسيات العمل المصرفي.
- ضعف وتقصير أغلب المراقبين الموجودين ببعض فروع المصرف في القيام بمراقبة العمليات المالية.
- تدني أداء مراقبي غسل الأموال في مراقبة فتح الحسابات المصرفية والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة.
- تقصير مراقبي غسل الأموال في التحقق من الإجراءات الواجب اتخاذها عند التعامل مع غير أصحاب الحسابات الجارية.
- قصور أداء الوحدة في التحقق من الإجراءات الواجب اتخاذها للحد من عمليات غسل الأموال من خلال مراقبة حركة الأموال الواردة للمصرف والصادرة منه، وكذلك التحقق من الإجراءات الواجب اتخاذها في مراقبة العمليات الدولية كالمستندات برسم التحصيل والاعتمادات المستندية ووسائل الدفع الإلكتروني المحلي والدولي.

إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي

- ومن خلال دراسة وتقييم أداء إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي والتقارير الصادرة عنها لوحظ الآتي:
- وجود وظائف شاغرة بالإدارة وفق الهيكل التنظيمي للمصرف وفق الآتي:
 - (مساعد مدير الإدارة لشؤون التقارير، مساعد مدير الإدارة لشؤون مراقبة عمليات التمويل والاستثمار، رئيس قسم التنسيق والتطوير، رئيس قسم مراقبة عمليات التمويل والاستثمار، رئيس قسم التقارير، رئيس قسم المتابعة).



- تبين وجود نسبة كبيرة من الديون المستحقة ومتعثرة تمثل تمويلات المرابحة الممنوحة خلال السنوات الماضية والتي تمثل مشاريع متوقفة ولم يتم استكمالها وأن معظمها من الصعب تحصيلها أو ترجيعها، ونتيجة لذلك أن الكثير من هذه الديون المتعثرة بضمان صندوق الإقراض وذلك لضعف إجراءات المنح.
- عدم التزام قطاع الصيرفة الإسلامية بتطبيق أو تنفيذ نصوص مواد الاتفاقية المبرمة ما بين إدارة مصرف الجمهورية وصندوق ضمان الإقراض، وقد تم التنبيه والإحاطة لكل التمويلات المستحقة والمتعثرة حالياً من قبل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي عن الأخطاء والمخالفات والتجاوزات أثناء إجراءات الموافقة عليها قبل تنفيذها وبعد تنفيذها، وحسب إفادة إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بإصدار توصيات بشأنها والتي لم يتم الاهتمام بها ولم تأخذ بعين الاعتبار بالرغم من تبعية إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي لمجلس إدارة مصرف الجمهورية.
- عدم التزام الإدارة برفع التقارير الدورية (الربع سنوية) الصادرة عن إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي والمحالة إلى مجلس إدارة المصرف وكذلك صورة إلى هيئة الرقابة الشرعية للمصرف، والاكتفاء بإصدار تقارير نصف سنوية على عكس طبيعة المهام والاختصاصات المسندة للإدارة وفقاً للهيكل التنظيمي المعتمد من إدارة المصرف.
- ضعف المراقبين الشرعيين، وقلة إلمام بعض من (المنفذين والمسؤولين) بمعظم الفروع والوكالات علي حسن تنفيذ معاملات الصيرفة الإسلامية، مما تسبب وجود قصور وعدم مبالاة من قبل المدققين على الرغم من حصول البعض منهم على دورات في المنتجات الإسلامية.
- عدم تعاون وتجاوب بعض مدراء الفروع والوكالات مع المدققين والمراقبين الشرعيين بتزويدهم بالبيانات المطلوبة التي تساعدهم على تحسين أداء عملهم، وسوء المعاملة من بعض مدراء الفروع والوكالات وبعض مدراء إدارات المناطق مع المدققين والمراقبين الشرعيين.
- عدم التزام معظم فروع ووكالات المصرف بتنفيذ معاملات الصيرفة الإسلامية وفق المعايير والضوابط وخاصة منها الشرعية بسبب عدم الدراية والمعرفة لها أو مخالفات وتجاوزات متعمدة وذلك لعدم تطبيق العقوبات بشأن المخالفين من قبل إدارة المصرف.
- عدم التزام أغلب فروع ووكالات المصرف بآليات عمل تنفيذ بعض التمويلات والتي لها خصوصيات لتنفيذها مثل صيغ المشاركة والإجارة والقرض الحسن بالرغم من إصدار العديد من الموافقات خلال السنوات السابقة.

إدارة تسويات الفروع

من خلال فحص حساب جاري الفروع عن السنة المنتهية في 2018/12/31م تبين وجود أرصدة ضخمة مدينة ودائنة بين الفروع والإدارة العامة حيث تقوم أغلب المصارف بمقابلة الإجمالي لأرصدة المدينة مع الدائنة وإظهار الفرق في دفاتها وهذه التسوية تعد تسوية حسابية، وإن التسوية الفعلية تقوم على



إظهار كل مبلغ ثبت لدى طرف ولم يظهر للطرف الاخر مستنديا ومن تم يتم التسوية والشطب على هذا الاساس وفيما يلي بيان بالأرصدة المدينة والدائنة لحسابات الفروع لدى الإدارة والعكس:

حساب الإدارة العامة طرف الفروع		حساب الفروع طرف الإدارة العامة	
الجانب الدائن	الجانب المدين	الجانب الدائن	الجانب المدين
52,220,748,525	56,316,225,259	51,525,531,519	47,524,870,721


- أحد الأسباب التي دعت مصرف ليبيا المركزي لعدم اعتماد ميزانيات مصرف الجمهورية ما بعد السنة المالية (2011م) هو الارتفاع الواضح في حجم حسابات التسويات والمعلقات جاري الفروع طرف الإدارة والعكس خلال السنوات الماضية
- قصور أداء إدارة مصرف الجمهورية في توحيد الأنظمة الالكترونية العاملة في مصرف الجمهورية حاليا حتى تاريخ (2018/12/31 م) والمتمثلة في (5) منظومات مصرفية وعلى الرغم من ذلك لم يتم ربط كامل فروع مصرف الجمهورية بمنظومة (الفليكس كيوب) كل هذه الإشكاليات والعراقيل أثرت سلبا على إجراءات التسوية لمقابلة الأرقام الإشارية لبعضها البعض والقيم والمستندات المؤيدة بالخصوص.
- وجود العديد من المشاكل والصعوبات للقيام بإجراءات التسوية لفروع الجنوب والجيل وأهمها مشاكل الاتصالات والانترنت وخصوصا الفروع التي تشتغل بمنظومة (الفليكس كيوب) نتيجة لضعف البنية التحتية وانقطاع الكهرباء في العديد من الفترات خلال السنوات السابقة الأمر الذي أثر سلباً على العمل المصرفي ما بين الإدارة العامة والفروع بتلك المناطق.
- عدم وجود جدية وفاعلية واضحة لتسوية المعلقات المختلفة والناجمة عن العمليات المصرفية سواء المعلقات القديمة بعد دمج مصرف الأمة مع مصرف الجمهورية، كمعلقات في كشوفات تجميعية واحدة والتي كان من المفترض على مصرف ليبيا المركزي وشركة الاستشارات المالية (ماكزي) معالجة معلقات كل مصرف على حدة قبل الإسراع في عملية الدمج أو التي تنتج من وراء تنفيذ العمليات المصرفية فيما بين الوحدات التنظيمية المختلفة.
- قصور أداء إدارة التسويات في تحديث قائمة التسويات المطلوبة وطلب العمليات حسب موعد الاستحقاق.
- عدم قيام إدارة التسويات بإعداد التسويات الخاصة بالمصارف المحلية التي يتعامل معها المصرف شهريا حتى يتم اكتشاف الأخطاء والمعلقات وكذلك موضوعات التزوير والسرقة في إتمام العمليات المصرفية المنفذة ما بين المصارف والحسابات المقابلة فيما بينها.
- ضعف أداء إدارة التسويات في متابعة جميع القيود المنفذة مع الوحدات التابعة للإدارة ومقارنتها مع الحسابات المخصومة منها والحسابات المضافة إليها في شكل تقارير إلى الإدارات المتخصصة والمتعلقة بها.



- غياب الأداء الفعلي لإدارة التسويات أدى إلى ارتفاع في الأرصدة الحسابات الوسيطة وذلك نتيجة لضعف في إجراءات التسوية.

حسابات مدينة أخرى

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012
2,409,253,505	2,418,801,746	2,047,589,321	1,575,400,899	1,599,818,667	309,400,564	500,838,614



من خلال الاطلاع على حركة حساب أرصدة مدينة أخرى يلاحظ ارتفاع رصيد البند بشكل تصاعدي، حيث بلغ معدل الارتفاع في سنة 2018م عن سنة 2012م بما نسبته 381% مع وجود انخفاض طفيف في قيمة هذا البند في سنة 2013م، حيث سرعان ما تصاعد وبشكل كبير في السنوات اللاحقة لسنة 2013م وحتى سنة 2017م نظراً لتراكم قيمة المعلقات المحلية وعدم إجراء قيود لتسويتها أولاً بأول.

قسم تسويات المراسلين

مقارنة لإجمالي المعلقات بكشوفات حسابات المراسلين عن السنوات من 2015م إلى 2018م

فرق المجاميع	الانحرافات		ح/ المصرف بسجلات المراسل		ح/ المراسلين بسجلات المصرف		البيان
	الفرق بين 2 و 3	الفرق بين 1 و 4	مجموع الجانب الدائن (4)	مجموع الجانب المدين (3)	مجموع الجانب الدائن (2)	مجموع الجانب المدين (1)	
305,217,201	237,163,950	68,053,251	240,241,144	462,508,561	699,672,511	172,187,892	31/12/2015
98,267,888	141,750,388	(43,482,500)	197,780,029	434,183,267	575,933,655	241,262,530	31/12/2016
(7,641,605)	(70,535,671)	62,894,065	153,694,017	637,184,375	566,648,704	90,799,952	31/12/2017
(173,502,402)	(215,203,395)	41,700,993	179,701,885	793,397,541	578,194,146	138,000,892	30/9/2018

- من خلال تقييم أداء إدارة التسويات في متابعة أرصدة وحسابات المصرف لدى المراسلين بالخارج تبين لنا وجود معلقات قائمة بدفاتر المصرف والبيان التالي يوضح الانحرافات في حسابات المراسلين بعملة الدولار حتى 2018/09/30م:



فرق المجاميع	الانحرافات		ح/ المصرف بسجلات المراسلين		ح/ المراسلين بسجلات المصرف		العملة
	الفرق بين 2 و 3	الفرق بين 1 و 4	إجمالي الجانب الدائن (4)	إجمالي الجانب المدين (3)	إجمالي الجانب الدائن (2)	إجمالي الجانب المدين (1)	
-39,520	-63,213	23,692	26,587	224,115	160,901	2,894	CHF
-28,345	0	-28,345	0	0	0	28,345	DZD
-35,590,322	-51,354,736	15,764,414	69,907,587	282,293,660	230,938,923	54,143,172	EUR
-870,830	-890,197	19,366	908,708	4,898,534	4,008,336	889,341	GBP
189	189	0	0	52	241	0	JPY
-184,737	-141,843	-42,894	65,607	315,954	174,110	108501	MAD
-3,452,033	-5,142,517	1,690,483	2,863,267	6,208,344	1,065,827	1,172,783	SAR
36,019	7,403	28,616	28975	5,191	12,595	359	SEK
-5,675,719	-7,178,689	1,502,969	6,043,293	16,676,523	9,497,834	4,540,323	TND
-127,697,101	-150,439,789	22,742,688	99,857,859	482,775,164	33,2335,374	77,115,170	USD
-173,502,402	-215,203,395	41,700,993	179,701,885	793,397,541	578,194,146	138,000,892	الإجمالي

ومن خلال تقييم أداء إدارة التسويات ودراسة أسباب تأخر المصرف في تسوية هذه المعلقة وكذلك التصديق على صحة الأرصدة ما بين مصرف الجمهورية والمراسلين بالخارج لوحظ ما يلي:


- أغلب العمليات المنفذة والمخصومة على مصرف الجمهورية تبين عدم مطابقة أو وضوح الرقم الإشاري الخاص بالمصرف مقارنة بالإشاري لمصرف المراسل حتى تتم عملية المطابقة والتسوية والمصادقة على صحة الأرصدة التي تقوم إدارة التسويات بإظهارها ونشرها في شكل تقارير لكل ربع من السنة المالية (2018م) محل التقييم والسنوات السابقة.
- ضعف وقصور أداء الفروع والإدارة ذات العلاقة والمخولة من قبل إدارة المصرف لتنفيذ العمليات الخارجية مع المراسلين في معالجة المبالغ المعلقة والوقوف على تسويتها حتى تساعد إدارة التسويات في إعداد مذكرات التسوية الخاصة بالمراسلين في حينها.
- قصور أداء مجلس إدارة مصرف الجمهورية وكذلك الإدارة التنفيذية للمصرف في تركيب منظومة خاصة بإدارة التسويات لكي تساهم في تسوية العمليات المحلية والخارجية، وذلك لمعرفة العمليات المنفذة على مستوى مصرف الجمهورية مع المراسلين بالخارج لتلافي الانحرافات وأسباب تناهي الأرصدة ما بين الحين والآخر لكل فترة من السنة المالية.
- إحدى أسباب وجود المعلقة وفروقات بين المجاميع الظاهرة في (2018/9/30م) والبالغة قيمتها بعد تقييمها بعملة الدولار (173,502,402) دولار، تكمن في الآليات والتغيرات التي يقوم بها مصرف ليبيا المركزي عند عمليات التغطية الخارجية لمصرف الجمهورية مع المؤسسة العربية المصرفية (ABC) لندن، حيث لوحظ في بعض الأحيان يتم تنفيذ وخضم عمليات علي مصرف الجمهورية من قبل (ABC) لندن وتحويلها إلى حسابات في بنوك دولية لا يوجد لدى مصرف الجمهورية حسابات في تلك البنوك مما يصعب علي إدارة التسويات في إتمام عمليات التسوية في العديد من الأحيان.



أرصدة الحسابات المكشوفة

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012
371,128,171	289,895,615	290,414,835	867,721,271	134,058,265	32,509,863	85,484,496

الحسابات المكشوفة لدى المراسلين:



- من خلال الاطلاع على حركة بند الحسابات المكشوفة لدى المصارف بالخارج لوحظ ارتفاعه بشكل كبير من سنة 2014م وحتى سنة 2015م بما نسبته 547% نظراً لتغير الآلية المتبعة من قبل مصرف ليبيا المركزي في إجراءات التغطية للمصارف التجارية وتأخره في تغطية تحويلات المصرف ذلك الوقت مما أدى إلى انكشاف بعض هذه الحسابات، أيضاً والارتفاع التصاعدي في المعلمات الدفترية مع المصارف بالخارج وعدم إعداد قيود لتسويتها أولاً بأول.

فروع مصرف الجمهورية

مصرف الجمهورية فرع نالوت

- تدني خدمات الفرع وأمثلة ذلك تأخر في إيداع الصكوك وبما فيها صكوك المرتبات، النقص من حين لآخر في دفاتر الصكوك والصكوك المصدقة وعدم استعمال الصك الإلكتروني، تحديد أيام معينة للعمل في الأسبوع فرع نالوت.

مصرف الجمهورية فرع سبها

- سحب على المكشوف (35,881,228) ديناراً تمثل في تسهيلات ائتمانية ممنوحة لبعض الشركات والتشاريكات والأفراد بالرغم من انتهاء مدة هذه التسهيلات ويلاحظ قصور إدارة المصرف في تحصيل قيمة المبالغ وتراخي الإدارة في متابعة هذه المديونيات واتخاذ الإجراءات القانونية تجاه المتقاعسين عن الوفاء بالتزاماتهم تجاه المصرف.
- قصور السياسات الائتمانية المتبعة بالمصرف وعدم تكاملها وتغطيتها لكافة الجوانب المالية والفنية التي تضمن للمصرف حقوقه.



- عدم تسوية حساب الصكوك المصدقة الظاهر بالمركز المالي للمصرف في 2017/12/31م والتي منها صكوك مصدقة لازالت قائمة من العام 2000م ولم يتخذ بشأنها أي اجراءات وفق التشريعات النافذة.

مصرف الجمهورية فرع الصيرفة الإسلامية غريان

- عدم امساك سجل خاص بالخزينة والاكتفاء بخلاصة لحركة النقدية للخزينة بشكل يومي ضعف اجراءات الرقابة على تسليم واستلام النقدية بين رئيس قسم الخزينة والصرافين حيث لوحظ عدم اتباع دورة مستندية مكتملة وعدم وجود مستند يؤيد استلام الصرافين للنقدية والاكتفاء بسجل لدى الصرافين لإثبات ذلك الأمر.
- ظهر في 2017/12/31م ارصده معلقة بقيمة (69,136,196) ديناراً بين الفرع وادارة الفروع وكذلك بين الفرع والادارة العامة المركز الرئيسي من عدة سنوات لم يتم تسويتها.

مصرف الجمهورية فرع الزنتان

- يلاحظ قيام المصرف بإصدار صكوك مصدقة على حسابات بعض الزبائن دون وجود رصيد يغطي القيمة وتظهر الحسابات بغير طبيعتها، حيث بلغ رصيد الحساب المعلق للصكوك المصدقة في 2017/12/31م مبلغ وقدره 331,546 دينار.

مصرف الجمهورية فرع القلعة

- بلغ رصيد الحسابات المكشوفة بالفرع 331,972 دينار بعضها يعود للعام 2000م دون اتخاذ الاجراءات القانونية حيالها.

مصرف الصحاري

إدارة المراجعة الداخلية

- غياب دور مجلس إدارة المصرف في تعزيز ودعم نظام الرقابة الداخلية، وذلك من خلال دراسة واعتماد التقارير الدورية لإدارة المراجعة الداخلية الأمر الذي أثر سلباً على فاعلية أداء إدارة المراجعة الداخلية في القيام بدورها بالشكل المطلوب.
- تكرار نفس الملاحظات في أغلب تقارير مكاتب المراجعة الداخلية بالفروع وتدني مستوى أداء الإجراءات التصحيحية بالرغم من أن أغلب الملاحظات تشكل مخاطر عالية على أموال المودعين بالمصرف.
- تقصير المدير العام وعدم الجدية في التجاوب مع الملاحظات الواردة في تقارير إدارة المراجعة نتج عنه حدوث وقائع سرقة واختلاس.
- تدني مستوى أداء أغلب المراجعين بالفروع في القيام بمهامهم في اعداد التقارير الدورية بالشكل المطلوب وفي الوقت المناسب الأمر الذي يشير إلى قصور كبير وواضح في قيامهم بالدور المناط بهم فضلاً عن كونه خلل واضح في إجراءات الرقابة الداخلية.



- تقصير إدارة المصرف في تفعيل دور المراجعة الداخلية ببعض الفروع وذلك بعدم توفير مراجع داخلي بها بالرغم من أهميته للتنبيه المبكر على الأخطاء قبل حدوثها من خلال التقارير المستعجلة والربع سنوية مما يشكل خطراً على أموال المودعين بالمصرف.
- تبين تدني مستوى الأداء لنظام الرقابة الالكتروني بالمنظومة الجديدة (TM24) وفق الآتي:
 - المنظومة لا توفر الحماية لحسابات الزبائن حيث يمكن تكرار سحب الصك أكثر من مرة، الأمر الذي يشكل مخاطر عالية على حسابات المودعين بالمصرف.
 - لا يوجد توقيع الزبون وصورته في المنظومة مما يعرض حسابات الزبائن للخطر.
 - عدم امكانية استخراج تقارير خاصة بالعمليات المصرفية اليومية في المنظومة الجديدة والتي يمكن من خلالها مراجعة العمل اليومي للمصرف.
- تدني مستوى أداء سير عمل المقاصة الالكترونية واليدوية في أغلب فروع المصرف وتراكمها بمبالغ كبيرة الأمر الذي يشكل مخاطر عالية على المصرف.
- تدني مستوى أداء الفروع في متابعة القروض الاجتماعية المتعثرة بالرغم من ورود مرتبات الكفلاء، بالإضافة إلى أن هناك موظفين تم قبول استقالتهم ولم يتم اتخاذ أي إجراء حيال سداد التزاماتهم.
- تدني مستوى أداء الخدمة المقدمة للمواطنين في أغلب الفروع حيث أن جميع الخدمات من إيداعات صكوك ومرتبات وأرباب أسر لا تنفذ في نفس اليوم بل تؤجل إلى عدة أسابيع مما زاد معاناة المواطنين في ظل الظروف الراهنة، بالإضافة إلى تراكم الأعمال بشكل كبير في أغلب الأقسام بالفروع نتيجة التسبب من قبل موظفي هذه الفروع وضعف أداء اداراتها.
- تدني مستوى أداء إدارة الموارد البشرية في القيام بمهامها في إعداد استراتيجية تضمن وجود العنصر البشري المدرب والمؤهل لتقديم الخدمات بالشكل المطلوب حيث أن أغلب الفروع تعاني من النقص الشديد في عدد الموظفين وعدم وجود رؤساء أقسام ببعض الفروع وتشتغل بدون هيكلية واضحة رغم أن نجاح أي مؤسسة في أي مكان هو الاعتماد على العنصر البشري وتأهيله وتدريبه.
- التقصير الواضح في أداء إدارة المصرف (مجلس الإدارة-المدير العام) في الاستجابة لتنبهات أجهزة الضبط الداخلي والمتضمنة ملاحظات مستعجلة والتي تشكل تهديداً على أصول المصرف مما تسبب في ضياع مبالغ تتجاوز 95 مليون دينار (فرع المائة) وفيما يلي أبرز ملامح هذا التقصير:
 - تقصير (المدير العام -مدير إدارة شبكة الفروع) في اتخاذ الإجراءات المناسبة حيال التقارير الطارئة خلال شهر 2016/1م، الواردة من المراجع الداخلي بفرع المائة والتي تُنبه بارتفاع المخاطر التشغيلية للفرع وضياع أموال المصرف.



- عدم تكليف مراجع داخلي بشكل رسمي بالفرع خلال سنة 2017م، بالرغم من المطالبات العديدة لإدارة المراجعة الداخلية بتكليف مراجع داخلي بالفرع.
- قيام مدير فرع الماية بتكليف موظف لشغل وظيفة مراجع داخلي بالفرع، حيث تم تكليفه بشكل مؤقت وقد تبين أن جميع المراجعين الداخليين بالمصرف المكلفين بصورة مؤقتة غير ملتزمين بإعداد التقارير الدورية لإدارة المراجعة الداخلية.
- من خلال مراجعة مذكرة التسوية المعدة في 30-9-2017 م لوحظ أن هناك بعض المعلقات غير مستوفية البيانات لبعض الفروع من بينها فرع الماية، والتي تبين فيما بعد أنها تتضمن مبلغ الاختلاس الذي حدث في شهري 7، 8 لسنة 2017 م بمبلغ وقدره 95 مليون دينار.
- تم إحالة التقارير المستعجلة خلال شهري 10 - 9 لسنة 2017م بخصوص المعلقات من قبل كل من (إدارة المراجعة الداخلية- وإدارة المراقبة والتفتيش) والتي تشدد بضرورة المعالجة الفورية لما يشكله الأمر من إهدار لأموال الفرع.

وعليه فإن تقصير مجلس الإدارة والمدير العام ومدير فرع الماية بالمصرف وعدم الاهتمام بالملاحظات المستعجلة بالرغم من التنبيه المتكرر لكل من (إدارة المراجعة وإدارة المراقبة والتفتيش) بخطورة الوضع القائم بالفرع أدى إلى حدوث عملية الاختلاس وتأخر اكتشافها لأكثر من سنة.

وحدة الامتثال

- ضعف التقارير الصادرة عن وحدة الإمتثال حيث لا تعكس صورة امتثال إدارات المصرف عن فترات زمنية منتظمة من السنة نظراً لعدم قيام إدارة الوحدة بإصدار تقارير عن فترات زمنية دورية من السنة والاكتفاء بإصدارها خلال فترات زمنية متفاوتة وغير محددة مسبقاً.
- تقصير وحدة الامتثال في إعداد وإحالة التقارير لمجلس الإدارة وذلك منذ فترة زمنية حيث تبين أن آخر تقرير صدر عن الوحدة ورفع لمجلس الإدارة بالمصرف يرجع تاريخه لشهر يوليو 2017م ومنذ ذلك الحين وحتى نهاية شهر نوفمبر 2018م لم يصدر عن وحدة الامتثال أي تقارير تعكس نشاط عمل الوحدة داخل المصرف.
- عدم مواكبة مجلس الإدارة لعمل إدارات المصرف أولاً بأول فيما يخص متابعة مدى امتثالها والتزامها بالمعايير والضوابط التي تحكم العمل المصرفي نظراً لتأخر وحدة الامتثال المعنية بهذا الشأن في إحاطة مجلس الإدارة بسير العمل في إدارات وفروع المصرف من خلال تقارير ترفع في آجال محددة.
- أشار آخر تقرير صدر عن وحدة الامتثال المؤرخ في 31/7/2017م إلى النطاق الزمني للتقرير المعد والتمثل في بيان ملاحظات الوحدة عن الربع الأول والثاني لسنة 2017م وبالاستفسار عن ما يخص الربع الثالث والرابع لذات السنة وما يتعلق بها من ملاحظات أفاد رئيس وحدة الامتثال بأنها



ستدمج مع التقرير المزمع إصداره في نهاية سنة 2018م مما يشير إلى تداخل أحداث واقعة بفترة زمنية عن سنوات سابقة مع السنة الحالية للتقرير المعد بصورة تفقد الأهمية النسبية للمعلومات والملاحظات الواردة في صلب التقرير لعدم مراعاة خاصية الوقتية في إعداد التقارير وعدم إحاطة العلم بها لمتخذي القرار بالمصرف في الوقت المناسب وذلك لمتابعة ما تنص عليه من ملاحظات واتخاذ ما يلزم من إجراءات بشأن تصحيح الانحرافات كلما دعت الحاجة لذلك.

- وجود قصور من قبل مجلس إدارة المصرف حيال متابعة عمل وحدة الامتثال ومتابعة مدى التزام إدارات المصرف بالمعايير والضوابط التي تحكم العمل المصرفي وذلك نتيجة عدم قيامه بالزام وحدة الامتثال بتزويد مجلس الإدارة بتقارير دورية وتقديمها له في آجال محددة مما ترتب عليه عدم التزام وحدة الامتثال بما جاء بنص المادة (83) الفقرة الرابعة النقطة (د) من القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف والتي تنص على أنه من اختصاصات وحدة الامتثال " إعداد تقرير دوري عن أعمالها ويقدم إلى مجلس الإدارة "

- وجود نقص في الموارد البشرية بوحدة الامتثال بشكل أثر سلباً على عمل الوحدة حيث تبين أن عدد الموظفين الفنيين العاملين بها ثلاثة من أصل أربعة كإجمالي العدد الكلي لموظفي الوحدة مما ترتب عليه وجود أقسام فنية شاغرة ضمن الهيكل التنظيمي الداخلي للوحدة المتمثلة في "شعبة مراقبة الائتمان".

- وجود بعض العوائق الداخلية المؤثرة على عمل الوحدة نذكر منها عدم وجود استجابة من قبل بعض الإدارات داخل المصرف في الرد على المطالبات الصادرة من قبل وحدة الامتثال بشأن تزويدها بالبيانات والمستندات اللازمة لعملها ومنها إدارتي المحاسبة والفروع.

الوحدة الفرعية للمعلومات المالية

- ضعف أداء الوحدة في مكافحة غسيل الأموال وإجراء التحريات اللازمة داخل المصرف ومتابعة ورصد كافة العمليات المصرفية المشتبه بها والتبليغ عنها.

- عدم التزام الوحدة الفرعية للمعلومات المالية بمصرف الصحاري بإصدار تقارير دورية ربع سنوية عن نشاط عمل الوحدة والاكتفاء بإصدار تقرير سنوي فقط إخلالاً بنص المادة (24) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2005م بشأن مكافحة غسيل الأموال التي تنص بأن " يعد المدير المسؤول مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل تقريراً عن نشاطه وعن العمليات المشبوهة التي كشف عنها أو بلغ بها وما اتخذ في شأنها من إجراءات متضمناً تقويمه لنظم وإجراءات مكافحة غسيل الأموال في المؤسسة وما يراه من اقتراحات في شأنها "

- عدم وجود أي موظف بشعبة الرصد والمتابعة ضمن الهيكل التنظيمي الداخلي للوحدة الفرعية للمعلومات المالية، حيث تبين أن الشعبة شاغرة من أي موظف منذ سنة 2017م وحتى نهاية مارس من سنة 2018م.



- يوجد عدد (26) فرعاً لا يوجد بها مراقبين غسل أموال حتى نهاية شهر نوفمبر لسنة 2018م الأمر الذي يزيد من المخاطر المتعلقة باحتمالية وقوع حالات غسيل أموال وعدم اكتشافها بسبب الفراغ المتروك بهذه الفروع والغير مبرر.
- عدم توفير بيئة عمل مناسبة لمراقبين غسيل الأموال تتيح لهم القيام بواجباتهم وفق ما أسند لهم من اختصاصات داخل فروع المصرف مثال ذلك عدم تخصيص مكتب وجهاز حاسوب لأغلب المراقبين بما يمكنهم من تأدية مهامهم على أكمل وجه.
- عدم تنفيذ المصرف لبعض متطلبات عمل الوحدة الفرعية للمعلومات المالية نذكر منها على سبيل المثال عدم إجراء تصنيف للعملاء حسب درجة مخاطرتهم.
- عدم منح دورات تدريبية متخصصة في المجال الفني لمراقبين غسل الأموال بالفروع وكذلك الموظفين العاملين بالشعب التابعة للوحدة الفرعية للمعلومات المالية، بالإضافة إلى التأخر في تدريبهم على المنظومة المصرفية الجديدة (TM24) الأمر الذي يتطلب وجود دراية كافية لموظفي الوحدة عن المنظومة المصرفية العاملة لرصد ومتابعة كافة العمليات.
- لوحظ أن أغلب مراقبين غسل الأموال المكلفين بالفروع والوكالات التابعة للمصرف هم من حملة الشهادات الثانوية والإعدادية والدبلوم المتوسط مما يشير إلى عدم قيام إدارة المصرف بمراعاة عنصر الكفاءة في المورد البشري وعدم تحديد معايير فنية واشتراطات في شغل الوظائف ذات الطبيعة الحساسة داخل المصرف والتي منها شغل وظيفة مراقب غسيل الأموال بالفرع لما تتطلبه هذه الوظيفة من إلمام ودراية كافية بالعمليات المالية بالإضافة إلى دراية بالأسس العلمية المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.
- وجود قصور من قبل مجلس الإدارة في متابعة عمل الوحدة الفرعية للمعلومات المالية نتج عنه ضعف عمليات الرقابة على العمليات المصرفية في مجال مكافحة غسيل الأموال وعدم قيام المجلس باتخاذ إجراءات فاعلة لمعالجة المشاكل الرئيسية وتفعيل عمل الوحدة وسد النقص في الوظائف الشاغرة وكذلك وضع معايير واشتراطات في شاغلها وتدريبهم في مجال مكافحة غسيل الأموال.

مساهمات المصرف

- أغلب العوائد التي تحصل عليها المصرف عن مساهماته غير مستمرة وغير منتظمة، حيث لوحظ من خلال متابعة التسلسل التاريخي للعوائد التي تحصل عليها المصرف منذ تاريخ نشأة المساهمات بأن أغلبها متقطعة ولم يتحصل عليها إلا عن سنوات معينة فقط فيما لم يتحصل على أي عائد عن باقي السنوات، ومثال ذلك العوائد المحققة عن مساهمة المصرف بشركة الاتحاد الوطني القابضة حيث تحصل المصرف عن إجمالي عوائد بقيمة 351,550 ديناراً عن السنوات 2007م، 2008م ولم يتحصل بعدها



المصرف على أي عوائد، كذلك الحال بالنسبة للعوائد المحققة عن مساهمة المصرف بشركة الفنادق والسياحة والتي تحصل من خلالها على عوائد بقيمة إجمالية قدرها 4,220 ديناراً تخص السنوات 1974م، 1975م، 1976م ولم يتحصل المصرف بعد هذا التاريخ على أي عوائد ناتجة عن هذه المساهمة.

- وجود عدد 2 مساهمات كان يتحصل المصرف من خلالها على عوائد بصورة مستمرة ومنظمة لعدة سنوات، ولكن لوحظ توقف حصول المصرف على أي عوائد من خلالها منذ سنة 2011م ومثال ذلك مساهمة مصرف الصحاري في رأس مال الشركة المتحدة للتأمين في عام 1996م حيث تحصل المصرف على عوائد من خلالها بقيمة إجمالية وقدرها 2,444,149 ديناراً موزعة على السنوات من سنة 2001م وحتى سنة 2011م التي توقف بعدها حصول المصرف على أي عوائد كذلك الحال بالنسبة لمساهمة المصرف في رأس مال شركة الصرافة للخدمات المالية في عام 1992م حيث تحصل المصرف على عوائد دورية ناتجة عنها بلغت 2,343,000 دينار تخص السنوات من 1996م إلى سنة 2010م وتوقف بعدها المتحصلات من العوائد.

- وجود عدد 2 شركات من ضمن مساهمات المصرف متوقفة نهائياً عن العمل وتؤول إلى التصفية وهي شركة الفنادق والسياحة وشركة المنشآت والمشغولات المعدنية.

- وجود عدد 7 مؤسسات مالية مُساهِم في رؤوس أموالها من قبل المصرف، مصنفة بأن وضعها غير جيد لعدم حصول المصرف من خلالها على أي عوائد منذ فترة زمنية طويلة ولا يرجى منها الحصول على أي عوائد خلال قادم السنوات، بالإضافة إلى وجود احتمالية بأن تؤول الغالبية منها إلى التصفية نتيجة العسر المالي الذي تمر به وعدم تحقيقها لأرباح تذكر بل وتعرض البعض منها لخسائر كبيرة ناتجة عن ممارسة نشاطها التجاري والاستثماري مثال ذلك شركة الاستثمار العقاري التي حققت خسائر على مدى 7 سنوات منذ سنة 2002م وحتى سنة 2008م بقيمة إجمالية بلغت 7,069,348,988 ديناراً ولا تزال مساهمة المصرف مستمرة بهذه الشركة حتى نهاية سنة 2018م.

بالإشارة إلى ما سبق استعراضه من ملاحظات عن مساهمات المصرف في رؤوس أموال المؤسسات الأخرى تبين وجود قصور من قبل المصرف حيال متابعة مساهماته لدى هذه المؤسسات وذلك نتيجة لما يلي:

- عدم قيام إدارة المصرف باتخاذ إجراءات فاعلة بشأن إعادة النظر في المساهمات الراكدة منذ فترة زمنية طويلة والتي لا يرجى الحصول من خلالها على أي عوائد خلال السنوات القادمة.

- تبين من خلال فحص المستندات المتعلقة بالمساهمات أن المصرف لا يملك معلومات عن إحدى مساهماته والمتمثلة في مساهمته في شركة المنشآت والمشغولات المعدنية، حيث تبين بأن الشركة تحت التصفية ولا يملك المصرف أي معلومات عليها ولا مكان تواجدها.



- عدم وجود عضوية للمصرف في أغلب الشركات المساهم في رؤوس أموالها، حتى الشركات التي يتحصل المصرف من خلالها على عوائد، مثال ذلك عدم وجود عضوية للمصرف في الشركة المتحدة للتأمين لمتابعة مستجدات عملها ونتائج نشاطها خلال كل سنة لمعرفة ما قد تقرر إجراء توزيعات أرباح وعوائد على المساهمين من عدمها والوقوف على المسببات في حالة عدم إقرار الشركة بإجراء توزيعات أرباح.
- بلغ مخصص بند المساهمات مبلغ وقدره 6,681,028 ديناراً وبنسبة تبلغ 19% من إجمالي قيمة المساهمات، حيث يلاحظ من خلال قيام المصرف بتكوين مخصص للمساهمات وجود احتمالية بعدم قدرة المصرف على سحب واسترجاع قيمة هذه المساهمات الأمر الذي يتطلب اتخاذ إجراءات عاجلة من المصرف بشأن إعادة النظر في جميع مساهماته.
- إن مساهمات المصرف الراكدة لدى المؤسسات المالية تمثل توظيفات أموال جامدة للمصرف وبالتالي أن الوضعية القائمة لهذه المساهمات واستمرار تركها على ما هي عليه يعني فشل إدارة المصرف وعدم كفاءتها في استغلال إحدى الموارد المالية المتاحة للمصرف وتوظيفها بالشكل الصحيح عبر قنوات مالية فاعلة وبشكل أفضل مما هي عليه الآن.

قسم تسويات الفروع

- ضعف أداء قسم تسويات الفروع في متابعة المعلقة المدينة والدائنة القائمة ما بين المصرف والفروع والوكالات التابعة له.
- عدم وجود تقارير بالقيم الإجمالية للمبالغ المعلقة ما بين الإدارة العامة للمصرف والفروع والوكالات التابعة له ومن خلال إجراء عملية الفحص والمراجعة وإجراء حصر لقيمة المعلقة المحلية حيث تبين أن إجمالي المعلقة القائمة ما بين الإدارة العامة للمصرف والفروع التابعة له كما يلي:

حساب الفروع طرف الإدارة العامة		حساب الإدارة العامة طرف الفروع	
جانب المدين	الجانب الدائن	الجانب المدين	الجانب الدائن
123,684,153	474,988,246	1,103,681,498	1,445,144,789

- يلاحظ من الجدول الموضح أعلاه ارتفاع قيمة المعلقة المحلية خلال سنة 2018م نتيجة زيادة وتراكم قيمة المعلقة بمذكرات التسوية عن العمليات المحلية للمصرف للعام 2018م وعدم فاعلية الإجراءات المتعلقة بالتسوية والأتي بيانها في النقاط التالية:
- وجود عجز في عدد الموظفين العاملين بإدارة المحاسبة بشكل عام وقسم تسويات الفروع بشكل خاص حيث يشغل القسم عدد موظف واحد فقط معني بإعداد مذكرات التسوية لجميع فروع ووكالات المصرف بالإضافة إلى رئيس القسم.
- وجود قصور من قبل مدراء فروع المصرف حيال متابعة ما يخصهم من معلقة مع الإدارة العامة للمصرف حيث تبين عدم حضور مندوبي فروع ووكالات المصرف لقسم متابعة التسويات بالإدارة العامة خلال السنة وذلك للقيام بمتابعة ما يخص كل فرع من معلقة حيث تبين حضور الغالبية منهم



في أواخر السنة المالية فقط مما ترتب عليه زيادة تراكم المعلقات بمذكرات التسوية وعدم متابعة تسويتها أولاً بأول.

- عدم قيام مدراء الفروع والوكالات التابعة للمصرف بتكليف موظف متفرغ داخل الفرع للقيام بمتابعة تسوية المعلقات القائمة ما بين الفرع والإدارة العامة للمصرف.

- قيام إدارة المصرف بنقل موظفين من داخل قسم تسويات الفروع وتكليفهم بمهام أخرى داخل المصرف حيث لوحظ أن العدد الفعلي للموظفين العاملين بالقسم أقل مما هو عليه بكشوفات إدارة القسم مما ترتب عليه ترك فجوة مؤثرة بشكل سلبي على أداء القسم نتيجة قيام المصرف وفق إجراء غير مدروس بسد احتياجات بعض الإدارات والأقسام على حساب إدارات وأقسام أخرى داخل المصرف.

- عدم وجود ما يكفي من الموظفين بقسم متابعة تسويات الفروع للقيام بمتابعة موضوع المعلقات مع مندوبي فروع ووكالات المصرف حيث يشغل قسم متابعة التسويات عدد موظف واحد فقط معني بهذا الإختصاص.

- وجود معلقات تاريخية تخص سنوات سابقة تصل لسنة 2009م ولا تزال ظاهرة بمذكرات التسوية ولم يجرى تسويتها بعد.

- عدم وجود بيان توضيحي على بعض المبالغ المعلقة والمدرجة بمذكرات التسوية لبعض الفروع.


- بالاطلاع على تفاصيل بند المخصصات المكونة من قبل المصرف تبين عدم وجود مخصص لمقابلة معلقات الفروع مع الإدارة العامة في حين أنه يوجد مخصص لمقابلة معلقات حسابات المراسلين بالرغم من أن حجم معلقات الفروع مع الإدارة العامة يفوق بكثير حجم وقيمة معلقات المصرف مع مراسليه بالخارج.

- عدم قيام إدارة المصرف باتخاذ إجراءات فاعلة من شأنها التشديد على مدراء الفروع والمعنيين بمتابعة موضوع المعلقات الظاهرة بمذكرات التسوية وذلك للقيام بدورهم فيما يخص معرفة الحثيات والتفاصيل المتعلقة بالمبالغ المعلقة واتخاذ ما يلزم من إجراءات لتسويتها والرد في آجال معينة على رسائل قسم التسويات بإدارة المحاسبة بخصوص هذه المعلقات.

- إن استمرار تراكم المعلقات بمذكرات التسوية وعدم متابعة تسويتها أولاً بأول قد يعرض المصرف لخسائر نتيجة عدم درايته بتفاصيل هذه المعلقات والتي من الممكن أن تحتوي في مضمونها على عمليات اختلاس أو فساد مالي منفذة في بعض الفروع أو الإدارة العامة خصوصاً أن بعض المعلقات لا تحتوي على بيان توضيحي بمذكرات التسوية نتيجة عدم وجود شرح على القيد المنفذ بالقيم المعلقة وهذا ما يزيد من المخاطر سالفة الذكر.

أرصدة مدينة أخرى

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012
561,670,211	373,232,690	626,281,042	234,741,276	177,994,795	176,078,448	230,708,110



- ارتفاع في قيمة أرصدة المصرف المدينة الأخرى خلال السنوات من (2012م إلى 2018م) والذي يمثل في المجمال قيمة المبالغ المعلقة والناجئة عن عملياته المصرفية بالإضافة لأرصدة مدينة لم يتم تسويتها.

قسم تسويات المراسلين

- تدني مستوى الأداء في تسوية المعلقات الخارجية القائمة ما بين المصرف ومراسليه بالخارج.
- وجود عجز في عدد الموظفين كذلك بقسم تسويات المراسلين حيث يشغل القسم أثناء القيام بمهمة الفحص عدد 2 موظفين فقط.
- تأخر القسم في إعداد مذكرات التسوية لعدة أشهر خلال سنة 2018م، حيث تبين عدم وجود نطاق معين خلال سنة 2018م جرى فيه الانتهاء من إعداد مذكرات التسوية لجميع المراسلين، حيث تبين أن آخر تاريخ أعد فيه القسم مذكرات تسوية لأرصدة حساباته لدى بعض المراسلين يرجع لسنة 2017م بالإضافة إلى تفاوت الفترات الزمنية التي أعد فيها القسم مذكرات التسوية لأرصدة حساباته لدى باقي المراسلين خلال سنة 2018م.
- ترتب عن تأخر قسم تسويات المراسلين في إعداد مذكرات التسوية خلال سنة 2018م عدم إخطار الإدارات المعنية داخل المصرف بالمبالغ المعلقة والناجئة عن عمليات المصرف مع مراسليه بالخارج وذلك لأغراض الرقابة وتسوية هذه المعلقات وتصحيح الأخطاء في توجيه القيود إن وجدت.
- عدم تكليف موظف متفرغ داخل كل إدارة من إدارات المصرف المعنية بإجراء العمليات مع المراسلين بالخارج وذلك للقيام بمتابعة المعلقات الظاهرة بمذكرات تسوية حسابات المراسلين لتحديد تفاصيل هذه المبالغ وإجراء القيود اللازمة لتسويتها والتواصل مع المراسلين بالخارج لاستيضاح عدم تسوية المبالغ المعلقة طرف المصرف لدى المراسل.
- عدم قيام القسم بإحالة مذكرات التسوية للإدارات المعنية بتسوية المعلقات خلال فترات منتظمة من السنة وعن طريق رسائل دورية، حيث تبين أن عملية تبليغ الإدارات بحجم المعلقات للقيام بإجراء القيود اللازمة لتسويتها تتم شفويا ما بين قسم تسويات المراسلين والإدارات المعنية بإجراء قيود



التسوية للمبالغ المعلقة ولا يوجد إجراء رسمي يثبت قيام القسم بإحالة مذكرات التسوية للإدارات المعنية للإجراء بالخصوص.


- عدم وجود تغذية عكسية من قبل الإدارات المعنية بإجراء قيود تسوية المبالغ المعلقة ما بين المصرف ومراسليه بالخارج حيث تبين عدم قيام هذه الإدارات بإحالة ردود بخصوص ما جرى تسويته من معلقات وكذلك إيضاح أسباب عدم تسوية باقي المبالغ المعلقة بمذكرات التسوية مما يشير إلى وجود قصور واضح من قبل هذه الإدارات حيال متابعة المبالغ المعلقة ما بين المصرف ومراسليه بالخارج.

- أن قيام المصرف بتكوين مخصص لمقابلة معلقات المصرف مع مراسليه بالخارج يشير صراحة إلى احتمالية تعرضه لخسائر مباشرة ناتجة عن المبالغ المعلقة والتي قد تكون بدورها ناتجة عن عمليات مالية فعلية أو وهمية وبالتالي فإن احتياط المصرف لهذه الخسارة المتوقعة عملاً بالمبدأ المحاسبي الحيطة والحذر غير معزز بإجراءات أكثر فاعلية لتفادي تعرضه لمثل هكذا خسائر وذلك من خلال وضع آلية عمل مناسبة لمتابعة المعلقات القائمة بمذكرات التسوية أولاً بأول لمعرفة أي خروقات قد تنتج عن ذلك.

- إن استمرار ترحيل وتراكم المبالغ المعلقة ما بين المصرف ومراسليه بالخارج من شأنه أن يؤثر على صحة ودقة أرصدة الحسابات ذات العلاقة لكونها تمثل عمليات مالية غير مكتملة أي جرى قيدها من قبل أحد الاطراف سواء كان المصرف أو المراسل ولم يجرى قيدها بعد والمصادقة عليها بالطرف الأخر.

الحسابات المكشوفة لدى المراسلين.

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012
22,711,597	7,660,979	9,266,312	547,056	506,519	1,553,919	3,867,177





من خلال تتبع التسلسل التاريخي لرصيد بند الأرصدة المستحقة على المصرف اتجاه المصارف بالخارج يلاحظ ارتفاع الأرصدة المستحقة على المصرف اتجاه المصارف الخارجية بشكل تصاعدي خلال السنوات من (2015م - 2018م) بنسبة مضاعفة عن السنوات السابقة وصلت إلى (4052%) وذلك نتيجة ما يلي:

- انكشاف حسابات المصرف لدى بعض المصارف المراسلة نتيجة لتأخر المصرف المركزي في إجراء التغطيات المطلوبة في حينها.
- تأخر المصرف في تسوية عمليات مصرفية منفذة على حساباته لدى البنوك الخارجية وظهورها كمعلقات في مذكرات التسوية الأمر الذي ترتب عليه انكشاف بعض حسابات المصرف لدى البنوك الخارجية دفترياً.

برنامج التحول للصيرفة الإسلامية

- تقصير إدارة المصرف في الوفاء بمتطلبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية فمن خلال الوقوف على جميع المراحل التي مر بها مشروع التحول تبين لنا ما يلي:
 - إلغاء إدارة المصرف لإدارة الصيرفة الإسلامية مخالفة بذلك لنص المادة 100 مكرر (8) من القانون رقم (46) لسنة 2012 م والمعدل للقانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف، والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012 م.
 - تقصير أداء اللجنة التسييرية في اعتماد مخرجات مشروع التحول والتي منها الموافقة على أنواع المعالجات والمنتجات والخدمات الجديدة أو المعدلة وإعداد التقارير الدورية لمجلس الإدارة.
 - غياب التنسيق بين إدارات المصرف عند دراسة وتهيئة قروض الشركات، مما أثر سلباً على عملية معالجة المحفظة الائتمانية وفقاً لخطة مشروع التحول للصيرفة الإسلامية.
 - عدم جاهزية المنظومة المصرفية للبدء في تقديم تمويلات ومنتجات جديدة بالصيغ الإسلامية وفق المعايير المعتمدة من المصرف المركزي وهيئة الرقابة الشرعية.
 - عدم قيام فروع المصرف بالوفاء بمتطلبات نموذج (K Y C) والخاص بتحديث بيانات الزبائن من قطاعي الأفراد والشركات في المنظومة الجديدة.
 - عدم وجود سياسة ائتمانية وسياسة مخاطر تتوافق مع المتطلبات الجديدة لمشروع التحول للصيرفة الإسلامية.
- تدني مساهمة إيرادات نشاط الصيرفة الإسلامية في الإيراد الكلي للمصرف واعتماده على عمولات الخدمات المصرفية، حيث بلغت نسبة إيراد تمويلات المربحة 4.55% من إجمالي قيمة إيرادات المصرف حتى 2018/09/30م.



ومن خلال متابعة نشاط الإدارات ذات العلاقة بنشاط الصيرفة الإسلامية تبين الآتي:

أولاً: إدارة تمويلات الأفراد

- اعتماد المصرف في منح التمويلات الإسلامية على صيغة المرابحة الأمر بالشراء للأفراد فقط والتي تمثل أكثر من 90% من إجمالي التمويلات الممنوحة بالمصرف والتأخر في تقديم باقي صيغ التمويل.
- انخفاض قيمة إجمالي إيراد المرابحة في 2018/9/30م عما كانت عليه في 2017م بمعدل 4.46% وبقيمة وقدرها (302,487 ديناراً).

التاريخ	30/9/2017م	2018/9/30م
إيراد المرابحة الأمر بالشراء	8,226,953	7,924,466

ويرجع الانخفاض في إيرادات المصرف من المرابحة للأمر بالشراء في سنة 2018 م إلى:

- تقصير فروع المصرف في تقديم صيغ التمويل الإسلامي بما يلي احتياجات الزبائن.
- إيقاف العمل بمركز الشراء والبيع (المنطقة الغربية) بسبب وجود مخالفات شرعية وإدارية وقانونية في تنفيذ عمليات التمويل بالمرابحة.

ثانياً: إدارة التمويلات الكبرى

- تقصير ادارة التمويلات الكبرى في القيام بدورها المتمثل في منح صيغ التمويل الاسلامي.
- عجز الإدارة على تحقيق الأرباح المستهدفة من المنتجات الإسلامية لسنة 2018 م كما هو موضح في البيان التالي:

المنتجات الاسلامية	الربح المستهدف 9/30	الربح المحقق 9/30
اعتمادات المشاركة	3,750,000	0
اعتمادات الوكالة	3,000,000	0
تمويلات المشاركة	3,000,000	0
تمويلات الاستصناع	8,250,000	151,597
تمويلات الاجارة	2,025,000	0
تمويل بالمساومة	3,000,000	0
المشاركة الاستيرادية	3,750,000	0
تمويلات السلم	2,625,000	0
حسابات استثمارية	3,750,000	0
الإجمالي	33,150,000	151,597

- تركيز إدارة التمويلات الكبرى على مهامها على تنفيذ الاعتمادات المستندية وعدم إعطاء صيغ التمويل الإسلامي الأهمية اللازمة.
- التحفظ على نشاط الإدارة من الناحية الشرعية لعدم وجود مدقق شرعي بالإدارة يقوم باعتماد نشاط الإدارة وفقاً للضوابط الشرعية حتى شهر 11 لسنة 2018م.



- التأخير في تحويل فريق مشروع المنظومة المصرفية بمتطلبات المنتجات الإسلامية (مراجعة الشركات-استصناع الشركات) الأمر الذي أدى إلى تأخير بناء المنتجات الإسلامية في المنظومة.

إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي

- تقصير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في أداء مهامها المناطة بها في التأكد من قيام المصرف بأعماله خلال سنة 2018 م وفقا لضوابط الشرعية وغياب دورها في تدقيق العمليات المصرفية داخل فروع وإدارات المصرف في الوقت الذي أجاز لها القانون إيقاف كل ما يتعارض من عمليات وإجراءات مع الشروط والضوابط الشرعية المنظمة لعمل الصيرفة الإسلامية وفيما يلي أبرز ملامح القصور في أداء إدارة التدقيق الشرعي:
 - التقصير في إعداد التقرير الربع سنوي الأمر الذي يشير إلى قصور كبير وواضح في قيام الإدارة بالدور المناطة بها فضلاً عن كونه خلافاً واضح في إجراءات الضبط الداخلي.
 - التقصير من قبل الإدارة في أداء واجباتها نحو متابعة نشاط إدارة التمويل الكبري وذلك للتأكد من الالتزام بالضوابط الشرعية فيما يتعلق بمنح صيغ التمويل الإسلامي وتنفيذ الاعتمادات المستندية.
 - تدني مستوى أداء إدارة التدقيق الشرعي في متابعة نشاط فرع باب المدينة باعتباره فرع إسلامي، وبعض إدارات المصرف التي لها علاقة بنشاط الصيرفة الإسلامية الأمر الذي يعد ضرورياً لضمان الالتزام بالضوابط الشرعية لكل ما يقدمه المصرف من خدمات ومنتجات.

المصرف التجاري الوطني

إدارة المراجعة الداخلية

من خلال متابعة عمل إدارة المراجعة الداخلية وتقييم نظام الضبط الداخلي، وكذلك الإجراءات المتخذة بالخصوص خلال السنة المالية 2018م، عليه فقد تكشف الآتي:

- قيام إدارة المصرف التجاري الوطني مؤخراً بسحب المراجعين الداخليين من فروع ووكالات المصرف وتعيين مراقبين للعمليات يتبعون الإدارة التنفيذية واقتصار دور إدارة المراجعة الداخلية على جولات نصف سنوية لفروع ووكالات المصرف بدلا من المراجعة اليومية لعمليات المصرف، الأمر الذي يعد مخالفة لقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م والمعدل بالقانون 46 لسنة 2012م في المادة الحادية والثمانون والتي تنص "على كل مصرف أن تكون له إدارة مراجعة داخلية تكون تبعيتها لمجلس إدارة المصرف مباشرة ويعين مديرها بقرار من المجلس ويتولى المجلس تحديد اختصاصات الإدارة على أن يكون من بينها ما يلي:
 - مراجعة وتدقيق الأعمال اليومية للمصرف



- إعداد تقرير دوري، ربع سنوي، عن أعمالها، يقدم إلى مجلس إدارة المصرف.
- التنسيق بين المصرف ومراجعيه الخارجيين.
- ضعف نظام الرقابة الداخلية المطبق في المصرف، وعدم وجود آلية واضحة من قبل مجلس الإدارة لمعالجته.
- غياب تطبيق معايير المراجعة الداخلية بالمصرف والمتمثلة في الحيادية، والموضوعية، والاستقلالية.
- عدم وجود نظام تقييم أو معايير لتقييم عمل المراجعين وتتبع أعمالهم وجودة التقارير الصادرة عنهم.
- عدم وجود نظام لتتبع العمليات المصرفية التي يقوم بها العاملين بالمصرف على المنظومات المصرفية، لتسهيل العمل على المراجع الداخلي في مراقبة هذه العمليات ومعالجتها ومعرفة الانحرافات والاختراقات التي قد تحدث.
- وجود قصور من مصرف ليبيا المركزي في متابعة وتفعيل نظام المراجعة الداخلية بالمصرف.
- عدم قيام إدارة المراجعة الداخلية بمراجعة وتدقيق الأعمال اليومية للمصرف يؤثر بشكل كبير في تتبع الأخطاء ومعالجة الانحرافات بشكل مبكر واكتشاف الاختلاسات والتزوير في الوقت المناسب.
- تقصير إدارة المراجعة الداخلية في مراقبة المراجعين التابعين لها وفقدان السيطرة الأمر الذي نتج عنه صعوبة ضمان عدم انحراف المراجعين ومدى مصداقية التقارير الصادرة عنهم.
- عدم السيطرة على المراجعين إداريا من قبل إدارة المراجعة في ظل الانتشار الجغرافي الواسع للمصرف.
- عدم التجاوب مع إدارة المراجعة الداخلية في محاسبة المقصرين في أداء أعمالهم سواء نتيجة الإهمال أو المتورطين بالتلاعب والاختلاسات بالمصرف.
- تدخل المراجعين الداخليين بالمصرف في القيام بالأعمال التنفيذية.
- وجود ضعف في كفاءة ومهارات الكوادر البشرية لإدارة المراجعة الداخلية التي تتطلبها أعمال المراجعة الداخلية للمصرف.
- عدم قيام إدارة المراجعة الداخلية بالتنسيق بين المراجعين الخارجيين والمصرف، حيث ترك الأمر للإدارة التنفيذية وهو ما يعد مخالفاً للفقرة الثالثة من المادة (81) من قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م والمعدل بالقانون 46 لسنة 2012م.
- من خلال متابعة تقارير إدارة المراجعة الداخلية بالمصرف والتأكد من جودتها وشمولها لكافة عمليات وأنشطة المصرف وكذلك الإجراءات المتخذة بالخصوص خلال السنة المالية المنتهية في 2018/12/31م، فقد تم ملاحظة الآتي:



- تكرار الملاحظات الواردة في تقرير إدارة المراجعة الداخلية دون اتخاذ إجراءات كافية بالخصوص لمعالجة الملاحظات ومخالفة المسؤولين.
- ضعف تقرير المراجعين الداخليين واعتمادهم على العمل التقليدي دون إضافة، خلال عدة سنوات أثر على جودة تقرير إدارة المراجعة الداخلية.
- اقتصر تقارير المراجعة الداخلية على عدد من المواضيع دون شمول لكافة العمليات والأنشطة والبرامج التي يقوم بها المصرف.
- عدم القيام بمتابعة الأخطاء والملاحظات الواردة في تقرير المراجعة الداخلية والتأكد من تصويبها من قبل الإدارة التنفيذية بالمصرف.
- تبين عدم قدرة إدارات فروع المناطق السيطرة على الفروع، بشكل كامل وعدم وجود آلية وعمل منظم بالفروع.
- تأخر العديد من الفروع عن تقديم الخدمات في الوقت المناسب، أدى إلى عدم استفادة عملاء المصرف من الخدمات التي يقدمها كمخصصات أرباب الأسر والبطاقات المحلية والصكوك المصدقة والتحويلات وغيرها.
- عدم قدرة المصرف على توفير الحماية اللازمة للعاملين بالفروع، وحماية أصول المصرف من السرقة والعبث.
- تبين إغلاق بعض فروع المصرف نتيجة عدم وجود سيولة بالرغم وجود عدد كبير من المعاملات المصرفية الأخرى التي تتطلب من الفروع القيام بها.
- عدم استيفاء البيانات في بعض الصكوك المسحوبة نقداً، وكذلك عدم استكمال بيانات إيداعات الصكوك في فروع المصرف.
- تجاوز عدد من الموظفين بالقيام بالمعاملات المصرفية ودون التقيد بالإجراءات واللوائح المنظمة للعمل بالمصرف.
- عدم وجود إجراءات رادعة من المصرف لضبط العمل في الفروع والتقيد باللوائح والنظم.
- تسليم عدد من فروع المصرف لمعاملات تخص الزبائن لزبائن آخرين والتي تتطلب الحضور الشخصي مخالفاً للقوانين والمناشير والإجراءات القانونية.
- تبين عدم تسوية حساب الطواري بمنظومة المصرف لعدد من فروع المصرف.
- سيطرة مجموعات المسلحة على بعض فروع المصرف، والتحكم بالعمليات المصرفية خاصة السيولة ومخصصات أرباب الأسر.

الهيكل التنظيمي للمصرف

- من خلال دراسة الهيكل التنظيمي لمصرف التجاري الوطني تبين الآتي:
- تبين أن آخر هيكل تنظيمي معتمد للمصرف كان خلال سنة 2010م.



- عدم وجود بعض الإدارات الإلزامية المستحدثة والتي نص عليها القانون، مثل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، في الهيكل التنظيمي بالرغم من مرور سنوات على استحداثها.
- قيام المصرف باستحداث إدارات وأقسام جديدة بالإضافة إلى دمج بعض الإدارات بالمصرف خلال السنوات السابق ولم تظهر في الهيكل التنظيمي.
- عدم وجود إدارة مراقبة العمليات ضمن الهيكل التنظيمي وهي إدارة مستحدثة من المصرف.

المنظومة المصرفية

- تأخر إدارة المصرف في ربط جميع الفروع بالمنظومة المركزية بالمصرف والتمثلة في منظومة الفليكس كيوب، حيث تبين أن عدد الفروع المربوطة بالمنظومة (36) فرعاً فقط من أصل (69) فرعاً أي وجود عدد (33) فرعاً تعمل بالمنظومات القديمة منظومة المركز الليبي للحاسب ومنظومة نسر.
- قيام المصرف بالتوسع تدريجياً عن طريق فتح فروع جديدة له مربوطة بمنظومة الفليكس كيوب وإهمال ربط الفروع الأخرى.
- يعتبر إصدار منظومة الفليكس كيوب العاملة بالمصرف قديم ولم يتمكن المصرف من الحصول على إصدارات حديثة.
- تكرار توقف المنظومة المصرفية بشكل مستمر مما قد يعرض أموال المصرف للضياع، وتأخر خصم المقاصة الواردة نتيجة توقف المنظومة، وإمكانية استغلال ذلك في الاستفادة من الأرصدة بهذه الحسابات.
- استمرار توقف المنظومة المصرفية أدى إلى عدم إقفال العمل اليومي، مما يؤدي إلى تراكم الأعمال وعدم اجراء التسويات بين حسابات الفروع والإدارة مما يؤدي إلى ارتفاع المعلقة تلك الحسابات.
- تأخر مصرف التجاري الوطني في ربط الفروع غير المربوطة بالمنظومة، يؤثر على سرعة وجودة الأعمال المصرفية، والتأخر في انجاز معاملات زبائنه.

التسويات المصرفية

من خلال فحص مذكرات تسوية المراسلين بالمصرف عن السنة المنتهية في 2017/12/31م تبين أن إجمالي عدد المعلقة (الانحرافات) المدينة والدائنة للمصرف لجميع العملات الاجنبية بلغت الآتي:

ر.ت	نوع العملة	المعلقة المدينة	المعلقة الدائنة
1	TND	-44,485	2,790,845 -
2	USD	22,956,793 -	334,511,052 -
3	GBP	4,120,008 -	5,200,016 -
4	EUR	-50,254,050	-9,855,396

- كما تبين من خلال متابعة حسابات المراسلين لدى المصرف:
- وجود عدد من المعلقة لدى المراسلين بالخارج تعود لسنوات سابقة دون تسويتها.



- عدم تجاوب بعض المراسلين مع المصرف التجاري لتسوية المعلقات فيما بينهم.
- رفض العديد من المراسلين بالخارج التعامل مع المصرف التجاري الوطني لعدة أسباب منها الوضع الأمني بالدولة وخاصة غسيل الأموال والتمويل الخارج عن القانون الأمر الذي يقوض من مرونة المصرف في المعاملات الخارجية..
- تعتبر هذه المعلقات معلقات دفترية في حسابات المصرف ولا تعبر عن المعلقات الحقيقية للمراسلين بالخارج.

الحسابات المكشوفة لدى المراسلين

من خلال تقييم أداء المصرف ومتابعة الأرصدة المكشوفة لدى المراسلين بالخارج تبين الآتي:

2013	2014	2015	2016	2017	2018
989,440	357,671	1,167,628	4,114,210	47,754,740	93,359,056

- ارتفاع قيمة الحسابات المكشوفة بشكل تصاعدي خلال السنوات الأخيرة، حيث بلغت 93,359,056 ديناراً، خلال سنة 2018م، وبلغت خلال سنة 2017م، 47,754,740 ديناراً، في حين بلغت خلال سنتي 2013م، 2014م، مبلغ 357,671 - 989,440 ديناراً على التوالي وذلك نتيجة انكشاف حسابات المصرف لدى المراسلين وتأخر المصرف في تغطية أرصدة هذه الحسابات المترتبة على تنفيذ عمليات خارجية.
- ارتفاع قيمة الحسابات المكشوفة نتيجة عدم المتابعة والتسوية النقدية والدفترية مع حسابات المراسلين.
- عدم قيام المصرف بتنظيم تركيز الأرصدة لدى المرسلين بالخارج.

المعلقات المصرفية

من خلال فحص حساب جاري الفروع عن السنة المنتهية في 2017/12/31م تبين وجود عدد من المعلقات في هذه الحسابات ويمكن توضيحها من خلال الجدول التالي:

التسويات على الحسابات بين الإدارة والفروع

إجمالي تسويات المصرف على الحسابات بين الإدارة والفروع خلال السنة المنتهية في 2017/12/31م.

الدائن	المدين	البيان
25,885,329,445	28,828,763,501	حسابات الفروع لدى الإدارة
24,431,935,531	20,963,552,835	حسابات الإدارة لدى الفروع
4,921,776,609	4,396,827,969	المقاصة بين الحسابات
9,318,604,579		عجز بين تسوية حسابات الإدارة بالفروع



ومن خلال متابعة حسابات المعلقة بين حساب الفروع لدى الإدارة وحساب الإدارة لدى الفروع خلال السنة المنتهية في 2018/12/31م، تكشف الآتي:

- وجود عجز مستندي ودفترتي لدى فروع المصرف، الأمر الذي يشكل خطر على أموال المصرف وعدم إمكانية المصرف من تسوية هذه المعلقة.
- وجود عجز نقدي يتمثل في عمليات المقاصة بين الحسابات، حيث بلغت قيمة هذا العجز خلال سنة 2018 م مبلغ 3,356,820,483 ديناراً.
- ارتفاع قيمة المعلقة بين الحسابات في المصرف حيث بلغ إجمالي قيمة المعلقة المدينة والدائنة مبلغ 88,448,849,136 ديناراً (88 مليار دينار).
- وجود فروقات كبيرة نتيجة عملية المقاصة بين حسابات الإدارة لدى الفروع وحسابات الفروع لدى الإدارة حيث بلغت في الجانب المدين مبلغ 1,411,875,696 ديناراً، وبلغت في الجانب الدائن مبلغ 1,944,944,789 ديناراً.
- قيام إدارة التسويات بتخفيض قيمة الجانب الدائن، وخفض قيمة الفروقات بين الجانب المدين والدائن للحسابات لا يعني انخفاض العجز النقدي والمستندي، نتيجة وجود عجز نقدي ومستندي لا يظهر إلا بعد تسويات كافة المعلقة بين الحسابات.
- عمليات التسوية التي يقوم بها المصرف هي عمليات مقاصة بين الحسابات، وتعتبر هذه التسويات تسويات غير صحيحة، كون أن هذه الأموال ليست أموال يمكن التنازل عنها أو إجراء مقاصة بين طرفي الحسابات لأن هذه الأموال تمثل التزام على المصرف تخص أطراف أخرى في العملية (المودعين والمساهمين والمقرضين وغيرهم).
- عدم قيام المصرف بتسوية المعلقة وإظهار أرصدة المصرف ومديونته بشكلها الحقيقي، يعرض أموال المصرف والمودعين إلى الضياع، وتحويل هذه الحسابات إلى وسيلة لإخفاء عمليات التزوير والاختلاس واستغلال النفوذ.
- إمكانية وجود أرصدة وهمية في المعلقة نتيجة التزوير وعدم التقيد بالإجراءات، ومنها قيام المصرف بإيداع صكوك مزورة قبل خضوعها لفترة المقاصة وتحصلها وقيام الطرف المستفيد من الاستفادة من قيمة الصك وتعليق القيمة في حساب المعلقة، وكذلك الإدخال الخاطئ للبيانات.
- عدم قيام المصرف بإجراء التسويات لعدد من الفروع، الأمر الذي لا يظهر هذه الفروع ضمن تسويات المصرف.
- تقصير إدارة المصرف في القيام بإجراء التسويات اللازمة لعدد من الفروع، حيث توجد معلقة لازالت قائمة من سنة 2010م ولم تسوى، بلغت قيمتها 178,215,742 ديناراً.
- وجود العديد من المعلقة والمتمثلة في (حوافظ صكوك واردة) لا تزال معلقة بالتسويات بحسابات الفرع لدى الإدارة (بالجانب المدين)، حيث أن الزبون استفاد من هذه الأموال مما يعرض أموال المصرف للخطر.



- التأخر في إجراء المطابقة بين جاري الإدارة العامة وجاري الفروع الأمر الذي يؤدي إلى عدم إظهار الأرصدة بالصورة الصحيحة لها.
- إهمال عدد من فروع المصرف بتسوية الحسابات بشكل دوري أدى إلى ارتفاع المعلقات بين الحسابات.
- بلغ رصيد مخصص معلقات الإدارة مع الفروع مبلغ 30,329,809 ديناراً من عدة سنوات بالرغم زيادة المخاطر على رصيد معلقات الإدارة.
- تأخر إرسال البريد بين الفروع وخاصة تأخر إرسال حوافظ الصكوك.
- عدم قيام بعض الفروع بعملية التشطيب اليدوي للمعلقات.
- تأخر البريد الوارد من المختصين بالفرع وتأخر تنفيذ الحوافظ الواردة والاشعارات وضياعها.
- تكاسل موظفي الفروع في تسوية المعلقات وتأجيلها مما يؤدي إلى تراكمها وضياعها.
- عدم ربط جميع فروع المصرف بمنظومة الفلكس كيوب.
- وجود عدد كبير من صكوك المقاصة الالكترونية التي ترجع لسنوات سابقة والسبب عدم المتابعة ووجود صكوك راجعة لا تطابق القيمة الصادرة للمقاصة.
- وجود عدد من الحوالات المحلية القائمة بتسويات الفروع والذي لم يتم التواصل مع إدارة المقاصة لتسويتها.

الحسابات المصرفية المكشوفة والجارية المدينة

من خلال تقييم أداء المصرف تبين ارتفاع قيمة الحسابات المكشوفة للمصرف بشكل خطير جداً، حيث أن قيمة الحسابات المكشوفة فاقت قيمة رأس مال المصرف، ويمكن توضيحها بالجدول التالي:

رقم	وصف الحساب	القيمة
1	موظفي المصرف	1,674,577
2	موظفي الدولة	48,130,111
3	الأفراد ورجال الأعمال	1,473,989
4	حسابات جارية للطلبة	80,787,400
5	حسابات جارية بالعملة الأجنبية . أرباب الأسر	583,558
6	حسابات جارية بالعملة المحلية . مخصصات أرباب الأسر	961,480
7	التشاركيات والشركات الخاصة	118,568,438
8	هيئات وإدارة مصالح عامة	456,788,029
9	سحب على المكشوف اعتمادات مستنديه وخطابات ضمان	37,162,131
10	حسابات أخرى	71,227,525
	الإجمالي	817,357,241

ومن خلال تقييم ومتابعة الحسابات المكشوفة تبين الآتي:

- ارتفاع قيمة الحسابات المكشوفة للأفراد حيث بلغت حتى نهاية السنة مبلغ 132,066,078 ديناراً.



- انكشاف الحسابات الجارية بالعملة الأجنبية لأرباب الاسر حيث بلغت 583,558 ديناراً، كما بلغ رصيد العملة المحلية المكشوفة مبلغ 961,480 ديناراً.
- بلغ رصيد الحسابات المكشوفة للشركات الخاصة مبلغ 118,568,438 ديناراً.
- ارتفاع رصيد الحسابات المكشوفة للهيئات والإدارات والمصالح العامة مبلغ 456,788,029 ديناراً.
- ارتفاع رصيد السحب على المكشوف للاعتمادات المستندية وخطابات الضمان مبلغ 37,162,131 ديناراً.
- بلغ رصيد الحسابات المكشوفة الأخرى مبلغ 71,227,525 ديناراً، وهي تمثل عدد من الحسابات العامة والشركات والأفراد.
- عدم قيام المصرف بإجراء الدراسات لتكوين المخصصات اللازمة لهذه الحسابات وفق منشور مصرف ليبيا المركزي، حيث فاقت قيمة الحسابات المكشوفة والجارية المدينة، قيمة رأس مال المصرف بالكامل.
- انكشاف عدد من الحسابات في المصرف نتيجة تعلق الصكوك وخصم قيمها واستفادة الزبون منها ورجوع الصكوك لعدم كفاية الرصيد.
- بلغ إجمالي قيمة الأرصدة المكشوفة بالمصرف والظاهرة بالقوائم المالية مبلغ 817,357,241 ديناراً كما هو بالجدول أعلاه.
- وجود عدد من الحسابات المكشوفة بالمصرف لأفراد وشركات ولم يتم سدادها من فترات طويلة جداً، الأمر الذي قد يرتب عليه خسارة تلك الأموال، وعدم وجود المخصصات الكافية لها.

الاعتمادات المستندية الغير مسددة

من خلال تقييم أداء المصرف، وتقييم الأصول المدينة للمصرف، تبين الآتي:

البيان	القيمة
اعتمادات مستنديه غير مسددة	544,217,084

- وجود اعتمادات مستنديه، ممنوحة من قبل المصرف التجاري الوطني من عدة سنوات سابقة، لم يتم سدادها حيث بلغت حتى تاريخ 2018/12/31م، مبلغ 544,217,084 ديناراً، حيث أن قيمة هذه الاعتمادات تفوق قيمة رأس مال المصرف بالكامل.
- عدم وجود دراسات لتكوين مخصصات كافية لمواجهة خسائر عدم السداد المحتملة وبتلاءم مع حجم المديونية.

الخزينة

- من خلال تقييم أداء المصرف، وتقييم الأصول المدينة للمصرف، تبين الآتي:
 - وجود عجز في الخزينة من سنوات سابقة حيث بلغ قيمة العجز في 2018/12/31م مبلغ 37,079,966 ديناراً.



- بلغت قيمة الزيادة في العجز عن السنة الماضية مبلغ 19,523,590 ديناراً حيث بلغ رصيد العجز خلال السنة الماضية مبلغ 17,556,376 دينار.
- ارتفاع قيمة عجز الخزينة خلال سنة 2018م، بقيمة 15,112,400 دينار، نتيجة تسوية المبالغ المفقودة في مكتب الإصدار بالفرع الرئيسي بنغازي.
- وجود عجز مبلغ قدره 1,500,000 دينار، نتيجة سطو مسلح على شاحنة نقل العملة خلال شهر أكتوبر لسنة 2018م.
- بلغ رصيد المخصص لعجز الخزينة مبلغ 3,553,568.33 دينار، من عدة سنوات ولم يتغير بالرغم بالمخالفة مع منشور مصرف ليبيا بشأن ضوابط تكوين المخصصات.
- وجود فروقات وعجز في خزائن عدد من فروع المصرف لم تظهر ضمن بند عجز الخزينة وتم إدراجها ضمن بند المدينون المختلفون.

عمليات المقاصة

- لدى مصرف التجاري الوطني عدد (69) فرعاً ووكالة، بالإضافة إلى عدد 2 وكالات جديدة، حيث يوجد عدد من الفرع يعمل بمنظومة المقاصة الالكترونية (ECC)، وهناك فروع لازالت تشتغل بالمقاصة العادية ومن خلال الفحص تكشف الآتي:
- ارتفاع كبير في عدد الصكوك الراجعة في منظومة المقاصة العادية والالكترونية عن السنة المالية الماضية وذلك يرجع للآتي:
 - عدم كفاية أرصدة بعض الحسابات التي سوف يتم خصم القيمة منها.
 - عدم مطابقة بعض التوقيعات بالصكوك بتوقيعات البطاقة.
 - عدم القيام بربط الحسابات المصرفية بدفتر الصكوك.
 - وجود بعض الفروع المغلقة.
 - وجود أخطاء في ادخال البيانات في الصك في منظومة المقاصة، وخاصة أخطاء القراءة الالكترونية للصكوك.
 - وجود بعض من الصكوك المزورة والغير حقيقية يؤدي إلى عدم قبول الصك ورجوعه مباشرة.
 - تبيين عدم قيام بعض فروع المصرف بالتقيد بمدة المقاصة المحددة.
 - التأخر في اصدار الصكوك المصدقة وتراكمها بالرغم من نقص السيولة وكثرة الطلبات للحصول عليها.
 - عدم قيام أغلب الفروع بمتابعة تسليم الصكوك الراجعة للزبائن.
 - التأخر في تمرير المقاصة العادية والالكترونية بالرغم من عدم وجود سيولة نقدية بأغلب المصارف.
 - عدم وجود سجلات للمقاصة الصادرة والواردة وكذلك للمقاصة الرجعة الالكترونية والعادية لعدد من فروع المصرف.



- عدم مطابقة بعض أرصدة الصكوك المصدقة والمقاصة مع الاستاد العام لبعض فروع المصرف.
- التوقف المستمر للمنظومة ينتج عنه القبول الألي للصكوك وعدم متابعة حركة المقاصة الالكترونية الواردة، مما ينتج عنه قبول صكوك مزورة أو صكوك بدون رصيد.
- تأخر إدارة المقاصة في خصم المبالغ الواردة إلى المصرف، مما ينتج عنه استفادة الزبائن بتلك المبالغ عن طريق تحويلها أو سحبها.
- وجود فروقات بين قيمة الصك والقيمة المدرجة على المنظومة المقاصة في المصارف التجارية الأخرى، نتيجة عدم المطابقة في عدد من فروع المصرف.
- ظهر في حساب الدائنون مبالغ معلقة نتيجة قيام بعض الفروع بتمرير الصكوك المستلمة من المصارف الأخرى دون التأكد من صحة الحساب المودع فيه القيمة.
- وجود عدد من الصكوك الراجعة لدى الفروع والواردة من المصارف التجارية الأخرى، بالرغم من انتهاء فترة المقاصة، وعدم إرسالها إلى إدارة المقاصة للتحصيل.
- تأخر مصرف ليبيا المركزي في تفعيل منظومة المقاصة الالكترونية المرحلة الثالثة (INTEGRATION)، والتي يأتي دورها في خصم وإضافة مباشر لحسابات الزبائن.
- تبين وجود عدد من الصكوك الراجعة من المصارف الأخرى، وعدم اخضاعها لفترة المقاصة، الأمر الذي يؤدي إلى خسارة المصرف لهذه الأموال، وانكشاف عدد من الحسابات.
- وجود فروع تعمل على منظومة إدارة المقاصة بالمصرف، كما تبين ظهور أرصدة لهذه الفروع على حساب الاستاد العام الخاص بمنظومة إدارة المقاصة الالكترونية.
- عدم قيام إدارة المقاصة الالكترونية باتخاذ إجراءات حيال الصكوك المزورة وعدم إحالة للجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات القانونية حيال المتورطين في عمليات التزوير، وخاصة خلال النصف الأول من سنة 2018م، والسنوات السابقة.

الحسابات الوسيطة بالمنظومة

من خلال متابعة الإجراءات المتخذة من المصرف لتسوية الحسابات الوسيطة (الطوارئ) بمنظومة المصرف خلال السنة المنتهية في 2018/12/31م، وأسباب ظهور هذه الحسابات، حيث أن هذه الحسابات تعتبر حسابات مؤقتة وتفتح هذه الحسابات بصفة مؤقتة ويتم فتحها اضطراريا لظروف خاصه بها ويلزم تصفيتها بسرعة قبل افتتاح العمل اليومي بالمنظومة وأن ظهور هذه الأرصدة ضمن ميزان المراجعة بعد التسوية، تأكيد على وجود خلل كبير في العمل اليومي للمصرف ولما لهذه الحسابات من مخاطر على أموال المصرف، ومن حسابات الطوارئ لدى المصرف المركزي ما يلي:



رت.	اسم الحساب	القيمة بالعملة المحلية	القيمة بالعملة الأجنبية
1	حساب الطوارئ فليكس كيوب	11,535,899.468-	18,222.875
2	حساب المنظومة لغرض الترحيل	739,526.330	680,438.244
3	حساب مؤقت تجزئة شركات	22,330,390.304	22,838.000
4	حساب طوارئ فروع تجزئة	26,418.814	-
5	حساب طوارئ مقاصة	2,362,840.023	-
6	حساب طوارئ مدين	1,298,460.829	1,949,011.710-
7	حساب فروقات وكالات تابعة للفرع	1,933,023.371	-
8	حساب اعتمادات / مستندات	2,887,415.735	11,423,446.169
9	حساب طوارئ المنظومة	1,959.120-	-

- من خلال متابعة بنود الميزانية تبين ارتفاع قيمة حسابات الطوارئ بالمنظومة المصرفية بشكل كبير خلال السنوات الأخيرة.
- قيمة الحسابات الظاهرة هي قيم نتيجة المقاصة بين الحسابات المدينة والدائنة بالفروع والادارات، والمقاصة بإدارة المحاسبة بين الفروع والادارات المدينة والدائنة.
- عدم تكوين مخصصات كافية لهذه الحسابات، حيث المخصص لهذه الحساب مبلغ 16,062 ديناراً فقط.
- وتعتبر الحسابات الوسيطة نتيجة وجود اقفال المنظومة او الترحيل الخاطى للقيود، الامر الذي يعرض أصول المصرف للخطر، حيث تعتبر هذه الحسابات وسيلة للاختلاسات والتلاعب بالقيود، وإن عدم تسويتها مبكراً يؤدي صعوبة تسويتها وتتبع قيودها.
- امكانية استخدام هذه الحسابات في وضع قيود وهمية وعدم تصفيتها بشكل يومي قبل ترحيل العمل تؤدي إلى اختلاس أموال المصرف وضياعها.
- وجود عجز مستندي ونقدي في هذه الحسابات، تزيد من صعوبة عملية تسوية هذه الحسابات، وتحويلها إلى مكب للعمليات الغير قانونية والأخطاء وعمليات الاختلاس والتزوير.
- بلغ رصيد حساب الطوارئ لمنظومة الفليكس كيوب بإدارة البطاقات مبلغ 50,026,734 ديناراً وهي نتيجة المقاصة بين الحسابات بإدارة البطاقات.
- بلغ رصيد حساب الطوارئ لمنظومة الفليكس كيوب للإدارة العامة مبلغ 28,777,906 ديناراً وهي نتيجة المقاصة بين الحسابات بالإدارة العامة ومبلغ 11,991,487 ديناراً في إدارة المقاصة الالكترونية.

حسابات تبادل المعاملات

من خلال متابعة الإجراءات المتخذة من المصرف لتسوية حساب تبادل المعاملات بين فروع منظومة الفليكس كيوب بالمصرف خلال السنة المنتهية في 2018/12/31م، وأسباب ظهور هذا الحساب، حيث أن هذا الحساب يعتبر حساباً مؤقتاً يجب أن يكون حساباً صفرياً، ويُنشأ هذا الحساب نتيجة التبادل المباشر للمعاملات بين الفروع، ويلزم تصفيتها بسرعة قبل افتتاح العمل اليومي بالمنظومة وأن ظهور هذه الأرصدة ضمن ميزان المراجعة بعد التسوية، تأكيد



على وجود خلل كبير في العمل اليومي للمصرف والتبادلات بين الفروع ولما لهذه الحسابات من مخاطر على أموال المصرف:

البيان	حساب تبادل المعاملات بين فروع الفليكس كيوب	حساب معلق تبادل المعاملات بين فروع الفليكس كيوب
2018	138,993,164	31,402,143
2017	102,704,628	824,856
2016	- 1,377,200,140	21,765,825
2015	- 1,551,688,907	23,857,617
2014	- 52,081,913	16,328,796
2013	- 54,245,163	15,965,894

ومن خلال تقييم هذا الحساب تبين الآتي:

- الأرصدة الظاهر لحساب تبادل المعاملات المالية هي أرصدة غير حقيقية وهي نتيجة المقاصة بين الأرصدة المدينة والدائنة في الفروع والإدارة ولا تعبر عن إجمالي أرصدة الحساب.
- ارتفاع حساب تبادل المعاملات بين فروع الفليكس كيوب من سنة إلى أخرى ودون تسويته، الأمر الذي يعرض أموال المصرف للخطر.
- عدم القيام بتسوية المعلقة في حساب تبادل المعاملات حيث بلغ خلال سنة 2018م، أكثر من 30 مليون دينار وهي نتيجة المقاصة ولا تعبر عن قيمة المعلقة الحقيقية لهذا الحساب.

تقييم المعلقة الأخرى

- وجود مبالغ معلقة لم يتم تسويتها وهي نتيجة، عدم تسوية حسابات بطاقة وطني (بطاقة مخصصات أرباب الأسر) حيث بلغت القيمة 40,451,953 ديناراً وهي تمثل المقاصة بين الحسابات وليس إجمالي الأرصدة.
- وجود مبالغ معلقة لم يتم تسويتها وهي نتيجة المقاصة الالكترونية بالمصرف، حيث بلغت القيمة بعد المقاصة بين الحسابات مبلغ 1,188,558 ديناراً.
- بلغ قيمة صافي الفروقات المعلقة مبلغ 3,820,992 ديناراً، من عدة سنوات ولم يتم تسويتها وتكوين مخصصات لها.
- وجود معلقة في الاستاذ العام للمراسلات بقيمة 2,657,386 ديناراً، وهي تخص تسوية حوالات، إلغاء قيود وغيرها، من سنوات سابقة لم يتم تسويتها.
- ارتفاع قيمة المعلقة الخاصة بمدفوعات بطاقات أرباب الأسر خلال السنة حيث بلغت مبلغ 55,941,030 ديناراً لم يتم تسويتها.
- وجود بند معلقة مختلفة بقيمة 7,550,506 دينار لم يتم تسويتها، وهي نتيجة المقاصة بين الحسابات وإلغاء القيود.

مساهمات المصرف

- عدم وجود عوائد محققة من مساهمة المصرف في أغلب الشركات لعدت سنوات تصل إلى عشرات السنين في بعض المساهمات.



- تكبد بعض الشركات التي يساهم بها المصرف لخسائر متتالية دون وجود أي اجراءات لحماية مساهمات المصرف أو آلية لمعالجتها، كما يوجد عدد من الشركات متعثرة من سنوات طويلة.
- عدد من الشركات التي يساهم بها المصرف متوقفة عن ممارسة أعمالها، وتحقق خسائر متتالية من سنة لأخرى نتيجة المصروفات الغير مباشر التي تتحملها تلك الشركات.
- عدد من الشركات التي يساهم بها المصرف تعاني من انقسام إداري ومالي في مؤسساتها.
- امتناع عدد من الشركات التي يساهم بها المصرف عن تزويد المصرف بالبيانات والمستندات وخاصة القوائم المالية والتقارير المالية، والتي توضح الوضع الإداري والمالي لتلك الشركات.
- غياب المتابعة من المصرف لعدد من الشركات التي يساهم بها، مما يعرض المصرف لخسارة تلك الأموال.
- وجود عدد من الشركات التي يساهم بها المصرف لازالت قيد التأسيس ولم تباشر أعمالها التي أنشئت من أجلها.
- وجود عدد من الصعوبات التي تواجه الشركات التي يساهم فيها المصرف ومنها المساهمات القديمة التي قام المصرف بالمساهمة فيها وهي شركات غير ذات جدوى اقتصادية واستثمارية.
- عدم وجود دراسات استثمارية واقتصادية تبين الوضع المالي والإداري لتلك الشركات ومدى استمراريتها.

بنود الميزانية

- وجود مبالغ كبيرة ضمن بند المدينون وهي تخص عهد مالية من سنوات قديمة ولم يتم تسويتها.
- ظهر ضمن بند المدينون المختلفون مبالغ تم اختلاسها من سنوات سابقة، ومنها المبلغ المختلس بالفرع الرئيسي بنغازي بقيمة 8,465,000 دينار، خلال سنة 2017م.
- وجود مبالغ ضمن بند المدينون نتيجة العجز في الخزينة ومنها 1,000,000 دينار تخص السيولة المسروقة لفرع سرت، ومبلغ 1,331,400 دينار نتيجة القيمة المفقودة من خزينة فرع سرت.
- وجود رواتب معلقة بقيمة 125,438,161 ديناراً ظاهر في ميزان المراجعة للمصرف، ولم يتم تسويتها منذ عدة سنوات.
- ظهور رصيد غطاء حوالات من عدة سنوات ولم يتم تسويتها، حيث بلغ خلال السنة مبلغ 4,828,894 دينار، ومبلغ 1,772,245 ديناراً نتيجة حوالات واردة معلقة من سنوات سابقة.
- وجود رصيد مكشوف بقيمة 32,674,883 ديناراً، متعلق برسوم مدفوعات ومتحصلات متعلقة ببطاقة آلة السحب الذاتي.



- انكشاف حساب تسوية حوافظ واردة من الفروع بقيمة 54,848,878 ديناراً.
- عدم قيام المصرف بتسوية صكوك زبائن مشتراة من عدة سنوات حيث ظهرت بميزان المراجعة بقيمة 1,448,267 ديناراً وعدم تسويتها والتأكد من صحة وسلامة الصكوك.
- ظهور مبالغ من سنوات قديمة لازالت تحت التسوية، ولم يتم اتخاذ الاجراءات حيالها وتسويتها، حيث بلغت 2,319,530 ديناراً، وهي تمثل تسوية حسابات مرتبات.
- وجود فوائد معلقة على الحسابات الجارية المدينة المجمدة، من سنة 2011م بقيمة 7,960,759 ديناراً، لم يتم تسويتها.
- قيام المصرف بإخفاء الاختلاسات والتزوير ضمن في بعض بنود المدينون وعدم إظهارها ضمن رصيد الاختلاسات والتزوير في ميزان المراجعة بالمصرف.

آلات السحب الذاتي

- وجود عدد من آلات السحب الذاتي بالمصرف خارج الخدمة.
- وجود فرق بين الاستاد العام وبين آلات السحب الذاتي، حيث تتم عملية الخصم من الآلات ولا يتم الخصم من حساب الاستاد العام.
- وجود رصيد في آلة السحب الذاتي، حيث ظهرت الآلات بدون أرصدة في حساب الاستاد العام.
- عدم وجود أرصدة في آلات السحب الذاتي، مع ظهور مبالغ بحساب الاستاد العام.
- ظهور أرصدة بقيمة سالبة في عدد من آلات السحب الذاتي في عدد من فروع المصرف.

سندات الخزنة

- من خلال فحص بند سندات الخزنة بالمصرف التجاري الوطني تبين الآتي:
- عدم تقييد المصرف لبند سندات الخزنة بالميزانيات بالرغم من وجود سندات خزنة ممنوحة من المصرف بقيمة 500,000,000 دينار ممنوحة من قبل فرع شحات من عدة سنوات ولم تقيّد في الميزانيات خلال عدة سنوات.
- ظهور بند فوائد سندات الخزنة بقيمة 4,804,109.590 دينار من ضمن إيرادات المصرف خلال سنوات سابقة بالرغم من تقييد رصيد سندات الخزنة بالميزانيات الدورية خلال السنة بصفر.
- عدم قيام المصرف بإدراج قيمة سندات الخزنة عند قياس الأوزان المرجحة بالمخاطر، وعدم إدراجها ضمن بيانات المركز المالي.



السيولة (الأصول السائلة)

من خلال متابعة نسبة السيولة السائلة للمصرف، وذلك لما تمثله من أهمية كبيرة في وضع السياسة النقدية للمصرف، والتي تعتبر الزيادة في نسبة السيولة (الفائض) عدم قدرة المصرف على استخدام أمواله واستثمارها، ويعتبر الزيادة في نسبة السيولة ركود لأصول المصرف، كما أن الانخفاض أو العجز في السيولة السائلة قد يؤدي إلى عدم قدرة المصرف على سداد التزاماته في الوقت المحدد.

وقد حدد المصرف لبيبا المركزي نسبة السيولة السائلة المطلوبة وفقا لأحكام المنشور رقم (16) لسنة 2008م بنسبة 25% من الخصوم الإيداعية بالمصرف.

ويوضح الجدول التالي نسبة السيولة السائلة للمصرف وتطورها خلال السنوات السابقة.

البيان	الخصوم الإيداعية	الأصول السائلة	نسبة السيولة	فائض السيولة	نسبة الفائض
2018	19,049,377,379	5,532,559,729	29.04%	770,215,384	4.04%
2017	20,165,465,830	16,643,169,645	82.53%	11,601,803,188	57.53%
2016	20,077,382,024	8,115,882,200	40.42%	3,096,536,694	15.42%
2015	16,292,033,307	7,189,742,383	44.13%	3,116,734,056	19.13%
2014	13,822,301,510	7,910,643,242	57.43%	4,455,067,864	32.23%
2013	15,233,674,871	9,327,456,046	61.27%	5,521,537,328	36.27%

ومن خلال الجدول السابق نلاحظ الآتي:

- ارتفاع نسبة السيولة السائلة للمصرف خلال السنة حتى وصلت إلى 29.04% عن النسبة المحدد وفق المنشور رقم 16 لسنة 2008م بنسبة 25%، بفائض في الأصول السائلة بنسبة 4.04% الذي يؤثر بشكل كبير على سياسات المصرف الاستثمارية، وتركز السيولة في المصرف دون استخدامها.
- عدم قيام مصرف لبيبا المركزي بوضع سياسات استثمارية ونقدية جديدة للمصرف تتلاءم مع الظروف الحالية فضلا على نقص السيولة النقدية وارتفاع الخصوم الإيداعية والأصول السائلة بالمصرف.
- عدم قيام مصرف لبيبا المركزي بوضع اجراءات جدية لفرض تطبيق الصيرفة الاسلامية في المصرف، وعدم ايجاد بديل للمصرف عن الحصول على الفوائد، بعد منع التعامل بها وفق القانون رقم 2013/1م.

السيولة النقدية

من خلال متابعة السيولة النقدية بالمصرف التجاري الوطني، ومتابعة إرساليات المصرف المركزي بشقيه والمتمثل في مصرف لبيبا المركزي طرابلس تبين الارساليات وفق الجداول التالية:

من خلال من متابعة السيولة بالمصرف التجاري الوطني تبين وجود عدد من الملاحظات التالية:



- قيام مصرف ليبيا المركزي طرابلس بفرض توزيع السيولة على فروع دون أخرى أدى إلى عدم التوزيع العادل للسيولة على فروع مصرف، حيث أصبح مصرف ليبيا المركزي الجهة التنفيذية للمصرف في توزيع السيولة.
- ارتفاع السيولة الموزعة في سنة 2018م من مصرف ليبيا المركزي طرابلس بمقدار 14,807,000 دينار، حيث بلغت الإرساليات الموزعة خلال سنة 2017م، مبلغ 389,400,000 دينار صادرة من مصرف ليبيا المركزي طرابلس ومبلغ 465,525,000 دينار صادرة من مصرف ليبيا المركزي البيضاء.
- تدني مستوى الإيداعات على مستوى فروع المصرف سواء كانت إيداعات أفراد أو شركات، واعتماد بعض المصارف على الإرساليات المالية من المصرف المركزي.
- وجود عملة تالفة في خزائن عدد من الفروع لم يتم اتخاذ الإجراءات حيالها.
- ارتفاع قيمة المبالغ المودعة والإرساليات من مصرف ليبيا المركزي في خزائن بعض فروع المصرف عن قيمة تأمين تلك الخزائن.

الصيرفة الإسلامية بالمصرف التجاري الوطني

- تأخر المصرف التجاري الوطني في الشروع في تفعيل برنامج التحول إلى الصيرفة الإسلامية ولازال المصرف في مراحل التأسيس.
- عدم التزام المصرف بأحكام القانون رقم (46) لسنة 2012م المعدل لقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م بشروع إدارة المصرف في اتخاذ إجراءات تنفيذية للتحول قبل اتخاذ الإجراءات التالية:
 - دعوة الجمعية العمومية للانعقاد في اجتماع طارئ والإعلان عنه.
 - تعديل النظام الأساسي وعقد التأسيس بما يتوافق مع المتطلبات القانونية والفنية للصيرفة الإسلامية وعرضها على الجمعية العمومية لاعتمادها.
 - الحصول على موافقة الجمعية العمومية على البدء في عملية التحول.
 - اعتماد مجلس إدارة المصرف للسياسات الائتمانية وسياسة المخاطر.
- عدم وجود قاعدة بيانات موحدة تجميع البيانات التاريخية الموجودة بالمنظومات المصرفية التي استخدمت في السابق في المصرف والتي كانت تعمل عليها الفروع بشكل مستقل وذلك لغرض معالجة المحفظة الائتمانية.
- عدم قيام المصرف بتعديل الهيكل التنظيمي وتضمين إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في الهيكل التنظيمي بالرغم من اعتمادها من مجلس الإدارة بالقرار رقم (53) لسنة 2013م، بشأن إنشاء إدارة بالهيكل التنظيمي للمصرف.
- عدم وجود الدعم الفني الكافي من مصرف ليبيا المركزي للمصرف للتحول للصيرفة الإسلامية.



- صعوبة التواصل مع الجهات الرائدة في الصيرفة الإسلامية في الخارج، وصعوبة قدومهم إلى المصرف للحصول على الخبرات منهم وتقديم المشورة للمصرف والاستفادة منهم.
- يحتاج المصرف إلى خبراء لتنصيب المنظومة المصرفية التي تم التعاقد معها وصعوبة قدومهم إلى ليبيا والتنقل بين الفروع، مما أدى إلى التأخر في تنصيب وتشغيل المنظومة الحديثة للتحويل للصيرفة الإسلامية.
- ندرة المؤتمرات وورش العمل الخاصة بالصيرفة الإسلامية بالداخل.
- تدني مستوى الخبرة والتأهيل لدي العاملين بالمصرف وخاصة فيما يتعلق بالصيرفة الإسلامية والمنظومات المصرفية الحديثة.
- عدم وجود منظومة مصرفية تتماشى مع تدعيم عملية التحويل وتتماشى مع منتجات وخدمات الصيرفة الإسلامية والتمويلات الإسلامية.
- عدم انعقاد الجمعية العمومية للمصرف لاعتماد خطة التحويل للصيرفة الإسلامية.

هيئة الرقابة الشرعية

- من خلال متابعة وتقييم هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف التجاري عن السنة المنتهية في 2018/12/31م ومن ذلك تبين الآتي:
- ضعف تقرير هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف، واقتصارها على احصائيات وعدم متابعتها لأعمال المصرف.
 - عدم قيام هيئة الرقابة الشرعية بالتنويه في تقريرها على قيام المصرف بمخالفة القانون رقم (1) لسنة 2013م، بشأن التعامل الربوي، حيث لوحظ قيام المصرف التجاري بالحصول على فوائد من القروض التجارية القديمة، بالإضافة الحصول على فوائد مقابل الأرصدة النقدية بالخارج.
 - عدم قيام المصرف بعرض واعتماد العمولات المصرفية الجديدة والتي تتعلق بالخدمات المصرفية على هيئة الرقابة الشرعية وإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بالمصرف.

إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي

- من خلال متابعة وتقييم إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بالمصرف التجاري عن السنة المنتهية في 2018/12/31م ومن ذلك تبين الآتي:
- ضعف التقرير المقدمة من إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وعدم تغطيتها لكامل أعمال المصرف اليومية.
 - قيام إدارة المصرف بإلغاء المراجعين الشرعيين بفروع المصرف واعتمادهم على إدارات المناطق الامر الذي يحول دون قيام إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي من مراجعة الاعمال اليومية للمصرف وفق ما نص عليه القانون رقم (1) لسنة 2005 والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م بشأن المصارف، في المادة مائة مكرر.



- عدم قيام إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي من التأكد من أن جميع المعاملات المصرف وأنها تتم وفق الشريعة الإسلامية، وكشفها بشكل فوري ومعالجتها

- عدم وجود دليل عمل واضح لإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بالمصرف.

المربحة الاسلامية

- من خلال متابعة وتقييم أداء منتج المربحة لأمر الشراء تبين ارتفاع الاقساط المستحقة والمتأخرة السداد من السنوات السابقة

- إيقاف بعض الفروع عن العمل بمنتج المربحة للأمر بالشراء وعددها (9) نتيجة تجاوز الاقساط المستحقة 10% من الرصيد القائم وهذه الفروع هي (الهاوري - سوق الثلاثاء - ميدان البلدية - الخمس - الرئيسي بنغازي - العامرية - مسة - بني وليد - مساعد).

- ارتفاع نسبة الأقساط المتأخرة عن السداد (المستحقة) ببعض الفروع حيث تمثل هذه الفروع نسبة 43% من إجمالي القيمة المتعثرة عن السداد وهذه الفروع هي (الجميل - عمر المختار - مسة - تاجوراء - الاستقلال - ترهونة - وكالة مطار بنينا)

- قيام المصرف بالتوقف عن منح منتج المربحة للأمر بالشراء نهائياً خلال شهر (9) لسنة 2018م.

- من ضمن قيمة الأرصدة القائمة قيمة الأرصدة المستحقة والغير مسددة والتي تتطلب اجراء مخصصات لها نتيجة تعثر سدادها في الوقت المحدد.

- تركز منح منتجات المربحة في مناطق دون غيرها وعدم وجود سياسة واضحة في تقسيم منتجات المربحة الممنوحة على المناطق والفروع، حيث ترتفع قيمة المربحة الممنوحة لفروع الجبل الأخضر عن باقي الفروع الأخرى.

- من خلال متابعة منتجات المربحة للأمر بالشراء تبين ارتفاع في قيمة الارصدة المستحقة والتي لم تسدد بعد (متعثرة السداد)، حيث بلغ قيمة الأرصدة المستحقة في سنة 2018م، مبلغ 104,275,089 ديناراً مرتفعاً عن سنة 2017م حيث بلغ في هذه السنة مبلغ 89,091,951 ديناراً ومن خلال متابعة الأقساط المستحقة لوحظ الآتي:

- تنامي قيمة الاقساط المستحقة الغير مسددة (المتعثرة) من سنة إلى أخرى.

- تركز الاقساط المستحقة في مناطق الجبل الأخضر أعلى من المناطق الأخرى نتيجة تركز المربحة للأمر بالشراء في هذه المنطقة حيث بلغت قيمة الاقساط المستحقة (المتعثرة عن السداد) في منطقة الجبل الأخضر مبلغ 41,685,268 ديناراً من إجمالي الأرصدة المستحقة وهو ما يمثل 40% من كافة المناطق.

- ارتفاع الأقساط المستحقة الغير مسددة مقارنة بالأرباح المحقق حتى سنة 2017م حيث بلغت الأرباح ما قيمته 44,950,282 ديناراً بينما كان رصيد الاقساط المستحقة خلال هذه السنة مبلغ 89,091,951 ديناراً.



- تمثل قيمة الأقساط المستحقة عن فروع مناطق الجبل الأخضر ما قيمته 40% من إجمالي المناطق، نتيجة لارتفاع منتجات المربحة الممنوحة في تلك الفروع.
- عدم قيام المصرف بتكوين مخصصات مناسبة لأرصدة المربحة المستحقة حيث بلغ آخر تعديل لقيمة المخصصات وتعليقها كان خلال سنة 2012م، الأمر الذي يتطلب رفع قيمة المخصصات وفق منشور مصرف ليبيا المركزي وإظهارها بشكلها الحقيقي.
- تبين عدم قيام بعض الفروع بربط هامش الربح للمربحة بحساب الزبون، الأمر الذي ينتج عنه خصم أصل المبلغ وعدم استحقاق قيمة الأرباح المحققة على الزبون.
- وجود معلقات في الحسابات متعلقة بالمربحة لأمر الشراء، من سنوات لم يتم تسويتها ومتابعتها.

المخصصات

- عدم قيام مصرف ليبيا المركزي بتطبيق المادة رقم (62) من القانون رقم (1) لسنة 2015م، والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، بشأن المصارف، نتيجة عجز المصرف بالاحتفاظ بالمخصصات الواجب تكوينها، وفق ما تنص عليه الفقرة الثالثة من المادة المشار إليها أعلاه.
- عدم قيام مصرف ليبيا المركزي بتطبيق المادة رقم (62) من القانون رقم (1) لسنة 2015م، والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، بشأن المصارف، نتيجة عجز أصولها الحقيقية عن تغطية التزاماتها، نتيجة عدم تكوين المخصصات اللازمة وارتفاع الحسابات المعلقة بأصول المصرف والتي لم يتم تسويتها منذ سنوات.
- عدم قيام المصرف التجاري الوطني بإعداد الدراسات وتكوين المخصصات اللازمة من عدة سنوات، وترك الأمر للمراجع الخارجي، وعدم وضع مخصصات كافية منذ عدة سنوات.
- عدم قيام المصرف بتكوين المخصصات، الأمر الذي يؤثر بشكل كبير على صحة القوائم المالية للمصرف وقيمة الإيرادات المحققة على مدى تلك سنوات.
- مخالفة المادة رقم (83) من القانون رقم (1) لسنة 2015م، والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، بشأن المصارف، والتي لا تنص على قيام المراجعين القانونيين بتكوين المخصصات، وإنما يأتي دهم في التأكد من صحة تكوين تلك المخصصات السنوية للمصرف، وإعداد تقرير حول القوائم المالية السنوية.



مصرف الوحدة

إدارة المراجعة

- وجود قصور في عمل أقسام المراجعة بفروع المصرف بالمنطقة الغربية لعدم قيامها بدور فعال في أحكام الرقابة على العمليات المصرفية القائمة بالمصرف.
- عدم تمرير مستندات تخص عمليات مصرفية على أقسام المراجعة بالفروع نذكر منها على سبيل المثال عدم تمرير مستندات فتح حسابات جارية لعملاء المصرف وكذلك عدم تمرير الاعتمادات المستندية والمستندات برسم التحصيل على إدارة المراجعة حيث يتم التنفيذ مباشرة من مركز الاعتمادات المستندية والحوالات للفروع الغربية.
- عدم تقييد بعض الفروع والإدارات بالرد على المراسلات الموجهة إليهم من قبل إدارة المراجعة.

إدارة التفتيش

تركزت أغلب الجولات التفتيشية على فروع مصرف الوحدة الموجودة داخل مدينة طرابلس وتحديد الفروع الموجودة بمركز المدينة دون القيام بإجراء جولات تفتيشية لباقي فروع المصرف بالمنطقة الغربية بغرض متابعة أعمالها وتغطية نطاق أوسع عن أعمال المصرف.

وحدة الامتثال

- تم إنشاء هذه الوحدة الإدارية ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف بالمنطقة الغربية في أواخر عام 2016م، وقد تبين عدم قيام وحدة الامتثال بالمنطقة الغربية حتى اللحظة بدورها المطلوب بشأن متابعة مدى امتثال المصرف والتزامه بالمعايير التي تحكم العمل المصرفي وفق ما نصف عليه المادة رقم (83) الفقرة 4 من قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005م.
- عدم وجود دراية كافية للموظفين بوحدة الامتثال بشأن الاختصاصات الوظيفية وآلية عمل هذه الوحدة الإدارية.
- عدم وجود تقارير دورية أو سنوية منتظمة صادرة عن وحدة الامتثال بالمنطقة الغربية.
- عدم التزام بعض الإدارات بالمصرف بالتعليمات والمناشير الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي والتي كان يستوجب مراقبتها والتنبيه عليها ومنع حدوثها عن طريق وحدة الامتثال والأتي بيانها في سياق التقرير.

وحدة غسل الأموال

- تم استحداث هذه الوحدة الإدارية ضمن الهيكل التنظيمي بالمنطقة الغربية مؤخراً شأنها من شأن وحدة الامتثال التي سبق الإشارة إليها في الفقرة السابقة مما ترتب عليه عدم قيامها بدور فعال في إجراء التحريات المالية اللازمة ومراقبة العمليات المصرفية المشتبه بها والتبليغ عليها.



- لم نستدل على قيام الوحدة بإصدار تقارير دورية عن غسل الأموال بالمنطقة الغربية.
- بالرغم من انخفاض قيمة رصيد بند أرصدة مدينة تحت التسوية بعام 2017م عما كان عليه بعام 2016م بواقع 49.77% إلا أن الرصيد الفعلي للبند لا يزال كبير، حيث يبلغ رصيد البند حتى نهاية سنة 2017م مبلغ وقدره 586,765,052 ديناراً الأمر الذي يشير إلى وجود مبالغ كبيرة لازالت معلقة بالحساب ولم يتم تسويتها والتي من شأنها أن تؤثر على أرصدة الحسابات المرتبطة بها.
- ارتفاع رصيد بند أرصدة مصرف الوحدة لدى المصارف بالخارج في جانب الخصوم بواقع 174% وبقيمة قدرها 4,587,519 دينار مما يشير إلى انكشاف أرصدة المصرف لدى البنوك الخارجية ويترتب عليه زيادة قيمة التزامات المصرف المتداولة.
- وجود نقص في الكادر الوظيفي في بعض إدارات مصرف الوحدة بالمنطقة الغربية وكذلك الفروع يقابله زيادة في حجم العمليات المصرفية القائمة، مما ترتب عليه تداخل في الاختصاصات الوظيفية وقيام بعض الموظفين بالعمل في أكثر من مركز وظيفي.
- ضعف الاتصال ما بين إدارات مصرف الوحدة بالمنطقة الشرقية وإدارات المنطقة الغربية.
- التقارير المالية للمصرف المستخرجة من واقع المنظومة لا تعبر على البيانات الإجمالية للمصرف لوجود عدة فروع غير مربوطة بالمنظومة المصرفية الرئيسية (فلكس كيوب).
- عدم وجود دراية كافية من قبل موظفين المصرف بكيفية العمل على المنظومة المصرفية فلكس كيوب والاستفادة من تقاريرها المالية المعروضة التي تلبي حاجة المستخدمين لها.
- افتقار القوائم المالية للمصرف للإيضاحات المرفقة لتسهيل قراءتها وتوضيح المعلومات التي يصعب إدراجها ضمن القوائم المالية.

المنظومات المصرفية العاملة

- عدم قيام مصرف الوحدة بربط عدد 23 فرعاً بمنظومة فلكس كيوب ولا زالت تعمل بمنظومة زحل القديمة الامر الذي ترتب عليه عدم تمكن عملاء الفروع الغير مربوطة من الاستفادة من الخدمات الإلكترونية المتنوعة المتاحة بالمصارف الليبية مثال ذلك خدمة SMS وخدمة بطاقة الزاد وخدمة موبي كاش.
- عدم تمكن عملاء الفروع الغير مربوطة من استخدام بدائل النقد لعدم استفادتهم من خدمات البطاقة المصرفية المحلية.
- التأخر في إجراء المقاصة والتحويل ما بين الحسابات لاقتصار عمل الفروع غير المبروطة على إجراء مقاصة الصكوك اليدوية.



- ترتب عن عدم ربط الفروع المشار إليها تحميل المصرف بتكاليف إضافية ناتجة عن عمليات المقاصة اليدوية بالإضافة إلى زيادة وتراكم قيمة المعوقات بمذكرات التسوية مما أثر سلباً على أرصدة الحسابات ذات العلاقة وكذلك زيادة المخاطر المتعلقة بالصكوك المزورة ومقاصة الصكوك اليدوية وذلك لضعف الإجراءات الرقابية على هذه الفروع.

السيولة النقدية

بلغت قيمة السيولة النقدية الواردة لمصرف الوحدة بالمنطقة الغربية عن طريق مصرف ليبيا المركزي عن الربع الأول لسنة 2018م مبلغ وقدره 120,000,000 دينار وفي إطار متابعة آلية توزيعها على عملاء فروع المصرف بالمنطقة الغربية قامت لجنة الفحص بالزيارة الميدانية لعدد ثلاثة فروع تابعة للمصرف بالمنطقة الغربية وهي (فرع البلدية - الفرع الرئيسي - فرع الاستقلال) وبطلب عينات من تقرير الصرافين اليومي للمعاملات النقدية الذي يوضح حركات الصرف التي تمت لعملاء المصرف بهذه الفروع تبين ما يلي:

- عدم العدالة في توزيع السيولة ببعض فروع المصرف على زبائنه حيث تبين من واقع تحليل تقرير الصرافين قيام فرع الاستقلال بصرف مبالغ مالية كبيرة لبعض العملاء تتجاوز بكثير قيمة المبلغ المحدد للسحب حيث وصلت قيمة المبالغ النقدية المصروفة لبعض العملاء ما قيمته 79,000 دينار في حين أن أعلى سقف كان مقرراً للسحب من الحسابات الجارية بقيمة 1,000 دينار الأمر الذي ترتب عليه حرمان العديد من عملاء فروع المصرف من الحصول على نصيبهم من السيولة الممنوحة للمصرف.
- جدول التالي يوضح عينات من المبالغ النقدية المصروفة لبعض العملاء والتي تتجاوز بكثير قيمة السقف النقدي المقرر للسحب بفرع الاستقلال وذلك على سبيل الذكر لا الحصر.

رقم الحساب	المبلغ المسحوب من ح/ الجاري	السقف المقرر للسحب	التاريخ	الدفعة الواردة للفرع من مصرف ليبيا
xxxxx664	16965	1000	6/3/2018	1,800,000
xxxxx552	4900			
xxxxx574	25795			
xxxxx558	79000			
xxxxx351	21000			
xxxxx225	4000			
xxxxx655	3000			
xxxxx176	11000			
xxxxx328	7500			
xxxxx328	4000			
xxxxx176	7000	500	31/1/2018	1,200,000
xxxxx574	12000			
xxxxx561	17350			
xxxxx905	34000	500	13/5/2018	1,000,000
xxxxx513	5000			
xxxxx655	4500			
xxxxx045	4000			
xxxxx584	6000			
xxxxx942	5500			



- عدم قيام فروع مصرف الوحدة باتخاذ إجراءات تنظيمية لتسهيل عملية السحب لعملاء فروع المصرف مثال ذلك عدم الشروع في إصدار بطاقات تنظيمية متسلسلة ثابتة والتي من شأنها أن تقلل من الأعباء التي يتكبدها عملاء فروع المصرف بأيام توزيع السيولة.
- ضعف إجراءات الرقابة الداخلية على الصرف النقدي للعملاء خصماً من حسابهم الجاري، نذكر منها عدم إجراء مطابقة التوقيع قبل عملية الصرف ومثال ذلك الصك رقم 051089 المسحوب بالفرع الرئيسي لمصرف الوحدة بدون توقيع العميل صاحب الحساب الجاري على الصك المقدم للسحب بقيمة 500 دينار.
- بلغ إجمالي عدد الصرافات الآلية التي تعمل في نطاق المنطقة الغربية (35) صرافاً إلى موزعة على عدة فروع ومؤسسات، يبلغ عدد المشغل منها (14) صرافاً إلى أي نسبة تشغيل 40% من إجمالي عدد الصرافات.
- تبين أن الصرافات الخارجة عن العمل تعود لأسباب فنية وأعطال مختلفة تستلزم توفير قطع غيار.

خطابات الضمان

بلغ رصيد خطابات الضمان خلال الفترة المنتهية في 2017/12/31م مبلغ 775,220,355 ديناراً ومن خلال الفحص تبين ما يلي:

- وجود خطابات ضمان محلية على قوة خطابات ضمان خارجية متعثرة يرجع تاريخها لسنوات مالية متقدمة تصل لسنة 1976م ولا تزال مرحلة من ضمن رصيد البند الظاهر بحسابات المصرف ولم تقم الإدارات المعنية في المصرف بالبت فيها بعد، حيث تبين من واقع حصر وتحليل أرصدة هذه الخطابات ما يلي:

- بلغ إجمالي عدد خطابات الضمان المتعثرة 34 خطاباً ضمانياً لصالح مستفيدين بالدخل بقيمة إجمالية قدرها 8,874,063.73 دينار حسب الموضح بالجدول التالي:-

الرصيد بالعملة الاجنبية		الرصيد بالعملة المحلية	عدد خطابات الضمان
نوع العملة	القيمة		
USD	3,317,186	8,874,063	34
GBP	3,197,216		

- تبين من واقع الاطلاع على تفاصيل هذه الخطابات بأن أغلبها يعتبر في حكم المعدوم نظراً لارتباطها بظروف سياسية وأحداث واقعة خلال تلك الفترة مع دول البنوك المراسلة مثال ذلك أزمة إجلاء الشركات الأجنبية من قبل الدولة الليبية في أواخر القرن الماضي والتي من ضمنها الشركات البريطانية التي كانت ملتزمة من خلال هذه الخطابات بتنفيذ أعمال لصالح مستفيدين بالداخل وكذلك الأحداث السياسية التي وقعت بدولة يوغسلافيا سابقا والتي كانت أيضاً ملتزمة عن طريق البنوك المراسلة بها بتنفيذ أعمال لصالح مستفيدين بالداخل.



▪ وجود مجموعة من الخطابات الضمانية المحالة للإدارة القانونية للفصل فيها منذ فترة طويلة وذلك لكونها مرتبطة بنزاعات مع دول البنوك المراسلة ولم يتلق قسم خطابات الضمان حتى اللحظة أي رد بشأن إجراء التسويات اللازمة عليها من عدمها.

- وجود خطابات ضمان (اعتمادات جهوز) تعثرت المطالبة بها خلال أحداث ثورة 17 فبراير والبالغ عددها 14 خطاباً ضمانياً خاصة بجهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية بواقع 6 خطابات ضمانية وكذلك مشروع النهر الصناعي بواقع 8 خطابات ضمانية ولم يرد بشأنها مطالبات بالخصوص ولا تزال مدرجة من ضمن رصيد بند خطابات الضمان بحسابات المصرف وفيما يلي بيان قيمتها:

الرصيد بالعملة الاجنبية		الرصيد بالعملة المحلية	عدد خطابات الضمان
نوع العملة	القيمة		
EUR	142,141,692	348,805,075	14

- وجود خطابات ضمان (إعتمادات جهوز) يرجع تاريخها لسنة 2010م محالة للإدارة القانونية بشأن طلب تسجيلها من المراسلين والبالغ عددها 5 ولم يستجد بشأنها أي تفاصيل وفيما يلي بيان قيمتها:

الرصيد بالعملة الاجنبية		الرصيد بالعملة المحلية	عدد خطابات الضمان
نوع العملة	القيمة		
USD	40,572,784	52,711,030	5

- من خلال الاطلاع على بيان خطابات الضمان واعتمادات الجهوز القائمة بالمصرف الموضحة بالجدول أدناه تبين وجود خطابات الضمان منتهية الصلاحية في 2014/6/30 والمتمثلة في خطابات الضمان أرقام (400-11/1979/401) الخاصة بإدارة المشتريات العسكرية بقيمة وقدرها 615,631 ديناراً.

الرصيد بالعملة الاجنبية		الرصيد بالعملة المحلية	عدد خطابات الضمان	البيان
نوع العملة	القيمة			
EUR	10,483,370	27,211,074	10	خطابات ضمان
USD	451,840			
EUR	130,284,465	337,619,111	23	اعتمادات الجهوز
USD	277,717			

- عدم وجود تقارير تفصيلية عن خطابات الضمان بالمنظومة نظراً لعدم قيام مصرف الوحدة وتحديداً قسم خطابات الضمان بالعمل على تفرغ البيانات المالية المتعلقة بخطابات الضمان بالمنظومة واكتفائه فقط بإثباتها في جداول أكسل جانبية مساعدة.

- إن استمرار ترحيل رصيد خطابات الضمان المتعثرة عن السنوات المتقدمة بحسابات مصرف الوحدة وعدم البت فيها وتسويتها من شأنها أن يعكس صورة غير صحيحة عن رصيد البند الظاهر بالقوائم المالية للمصرف.




الاعتمادات المستندية

- عدم التزام مصرف الوحدة وتحديداً مركز الاعتمادات المستندية والحوالات في المنطقة الغربية بالضوابط والشروط والإجراءات المنظمة لفتح الاعتمادات المستندية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي مثال ذلك مخالفة المصرف لشرط التغطية النقدية للاعتمادات المستندية وفقاً لما ورد بمنشور مصرف ليبيا المركزي رقم 2 لسنة 2016م فيما يخص تحديد قيمة الغطاء النقدي مقابل فتح الاعتماد المستندي بنسبة 130% من قيمة الاعتماد.
- ترتب عن المخالفة السابقة قيام مصرف الوحدة بالمنطقة الغربية خلال سنة 2017م بفتح اعتمادات مستندية لعدة شركات بنسبة تغطية أقل من النسبة المحددة من قبل مصرف ليبيا المركزي والمنصوص عليها في المنشور رقم 2016/2، ومثال الاعتمادات المنفذة لصالح شركة المطاحن والأعلاف أرقام (46001-46.7، 46.12، "47.30 : 47.33"، 46.250)، كذلك الاعتماد المنفذ لصالح شركة المزرعة للمطاحن رقم (47.32)، بالإضافة إلى الاعتمادات المنفذة لصالح شركة المدى الدولي لاستيراد الأدوية أرقام (47.68، 47.42) البالغ قيمتها 1,415,546 ديناراً فيما بلغ المبلغ المودع نقداً 800,000 دينار.
- وجود مبالغ متبقية من إجمالي قيمة التأمين النقدي لاعتمادات منتهية الصلاحية بعام 2017م لم يبت فيها المصرف بعد.
- وجود عدة اعتمادات مستندية ظاهرة بتقارير المنظومة المصرفية بكامل قيمتها في حين أنها منتهية الصلاحية ولا يوجد ما يفيد بتمديدتها أو تسويتها والغائها.
- عدم تمرير الاعتمادات المستندية والمستندات برسم التحصيل على قسم المراجعة بالمنطقة الغربية بغرض التأكد من صحة سلامة الإجراءات المتعلقة بالخصوص حيث تبين أن تنفيذ الاعتمادات يتم مباشرة من مركز الاعتمادات المستندية والحوالات بالمنطقة الغربية.

مدينون مختلفون

البيان	مدينون مختلفون
2012	75,436,783
2013	8,621,712
2014	61,091,730
2015	613,800,347
2016	332,395,374
2017	248,203,149
2018	441,938,000



من خلال متابعة حركة رصيد حساب المدينون المختلفون خلال نطاق السنوات (2012م إلى 2018م) لوحظ وجود ارتفاع وانخفاض من سنة لأخرى، كما لوحظ أن معدل الارتفاع أكبر من معدل الانخفاض، مما يعكس ضعف فاعلية الإجراءات المتخذة من قبل إدارة المصرف في متابعة الديون الغير تجارية، حيث بلغ معدل ارتفاع رصيد البند في مجمل السنوات 486%.

أرصدة مدينة تحت التسوية

بلغت أرصدها خلال الفترة (2012-2018) كما هو مبين في الجدول التالي:

البيان	أرصدة مدينة تحت التسوية
2012	2,656,890,590
2013	632,719,471
2014	151,706,255
2015	677,824,928
2016	1,168,041,250
2017	586,765,052
2018	533,150,000

بالرغم من انخفاض قيمة رصيد بند أرصدة مدينة تحت التسوية في نطاق السنوات (2012م إلى 2018م) إلا أنه لا يزال يمثل قيمة كبيرة تزيد عن نص مليار دينار وتمثل المعلقة القائمة ما بين الإدارة العامة والفروع وأرصدة مدينة أخرى لم تسو.

تسويات الفروع

لوحظ من خلال فحص كشف مجاميع معلقات الفروع مع الإدارة العامة لمصرف الوحدة وكذلك عينات من مذكرات التسوية لبعض الفروع ما يلي:

- وجود قصور وتراخي من قبل الإدارات المعنية بالمصرف فيما يتعلق بتسوية معلقات الفروع مع الإدارة العامة وإجراء عمليات المطابقة لرصيد الحساب الجاري ما بين الإدارة العامة والفروع، حيث لوحظ وجود ارتفاع كبير في



حجم المبالغ المعلقة بمذكرات تسوية حسابات الفروع، وفيما يلي بيان إجمالي قيمة المبالغ المعلقة:

الصافي	المبلغ (دينار)	البيان
- 850,898,198	8,666,881,430	مبالغ خصمت بالفرع ولم تضاف بالمركز الرئيسي
	9,517,779,629	مبالغ مضافة بالمركز الرئيسي ولم تخصم بالفرع
1,226,124,242	13,863,853,234	مبالغ خصمت بالمركز الرئيسي ولم تضاف بالفرع
	12,637,728,992	مبالغ مضافة بالفرع ولم تخصم بالمركز الرئيسي
375,226,043		الصافي

- عدم احتواء الكشف الإجمالي لمعلقات الفروع مع الإدارة العامة على معلقات كلاً من فرع مصرف الوحدة الاستقلال وفرع الرشيد الأمر الذي يشير بأن إجمالي قيمة المبالغ المعلقة لفرع مصرف الوحدة أكبر من القيمة المشار إليها في الفقرة السابقة.
- وجود مبالغ مالية كبيرة لازالت معلقة بمذكرات تسوية فروع مصرف الوحدة ولم يتم تسويتها بعد منذ سنوات مالية سابقة تصل لسنة 2009م.
- عدم التزام بعض فروع مصرف الوحدة بإعداد مذكرات تسوية حساباتها مع الإدارة العامة شهرياً، حيث تبين عدم قيام بعض الفروع بإعداد مذكرة التسوية منذ سنوات سابقة ومثال ذلك الفروع التالية:

الفرع	آخر تاريخ أعدت فيه مذكرة التسوية
فرع جامع الصقع	31/12/2010
فرع سبها	29/02/2016
فرع الجادة	28/02/2015
فرع الزاوية	30/11/2016
فرع الرشيد	2013/08/31
فرع الاستقلال	2014/03/31

- تشمل المبالغ المعلقة بمذكرات التسوية على أغلب العمليات المصرفية القائمة من تنفيذ حوالات مالية وإجراء عمليات مقاصة يدوية وإلكترونية ومصاريف خدمات مالية وصكوك صادرة، راجعة وإلغاء، تعديل قيود، محاسبية، وبالتالي فإن استمرار تعليق هذه المبالغ بمذكرات التسوية وعدم تسويتها أولاً بأول قد يعرض المصرف لخسائر نتيجة عدم متابعتها لمعرفة أي خروقات قد تنتج عن ذلك، بالإضافة إلى أن عدم تسوية هذه المبالغ من شأنه أن يؤثر على صحة ودقة أرصدة الحسابات ذات العلاقة والظاهرة بالقوائم المالية للمصرف.

مصرف النوران

إدارة المراجعة

من خلال متابعة عمل إدارة المراجعة الداخلية وتقييم الرقابة الداخلية وكذلك الإجراءات المتخذة بالخصوص خلال السنة المالية المنتهية في 2018/12/31م، تبين وجود عدد من الملاحظات التالية:



- عدم قيام إدارة المراجعة الداخلية بتدقيق العمليات اليومية للمصرف، واعتمادها على المراجعة اللاحقة، مما يؤثر على الاكتشاف المبكر للأخطاء والاختلاسات التي قد تحدث، الأمر الذي يعد مخالفة للفقرة الثالثة من المادة الحادية والثمانون من القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، والتي تنص:
على كل مصرف أن تكون له إدارة مراجعة داخلية تكون تبعيتها لمجلس إدارة المصرف مباشرة ويعين مديرها بقرار من المجلس ويتولى المجلس تحديد اختصاصات الإدارة على أن يكون من بينها ما يلي:
 - مراجعة وتدقيق الأعمال اليومية للمصرف.
 - إعداد تقرير دوري، ربع سنوي، عن أعمالها، يقدم إلى مجلس إدارة المصرف.
 - التنسيق بين المصرف ومراجعيه الخارجيين.
- ممارسة إدارة المراجعة الداخلية بالمصرف للأعمال التنفيذية، وخضوعها لقرارات المدير العام.
- الملاحظات الواردة في تقرير إدارة المراجعة الداخلية هي عبارة عن بيانات عامة، تتمثل في وجود عنصر الخطر من عدمه.
- عدم وجود تقارير تفصيلية لأعمال إدارة المراجعة الداخلية لكافة العمليات التي يقوم بها المصرف، واقتصارها على تقارير عامة للمراجعة بالمخاطر.
- تدني تقارير المراجعة الداخلية واعتمادها على العمل التقليدي لتقرير المخاطر من عدة سنوات ودون إضافة واضحة تعطي أثر على جودة تقرير إدارة المراجعة الداخلية.
- اقتصار تقارير إدارة المراجعة على عدد من مواضيع عامة دون شمول لتفاصيل كافة العمليات والأنشطة والبرامج اليومية والتي يقوم بها المصرف.
- عدم قيام إدارة المراجعة الداخلية بالمصرف باعتماد نظام المراجعة الإلكترونية لتدقيق العمل اليومي للعمليات المصرفية.
- وجود ضعف في كفاءة ومهارات الكوادر البشرية لإدارة المراجعة الداخلية التي تتطلبها أعمال المراجعة الداخلية للمصرف.
- تبين عدم وجود أعضاء للمراجعة الداخلية بفرع المصرف لفترات طويلة بالمخالفة للمادة رقم (81) من القانون رقم (1) لسنة 2005 ميلادية المشار إليها سابقاً.
- مخالفة المنشور رقم 1.ر.م.ن/6/2016م الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بشأن اختصاصات إدارة المراجعة الداخلية بالمصارف، حيث لوحظ ان مدير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي يشغل وظيفة إدارة الامتثال بالمصرف من فترات طويلة.



وحدة الامتثال:

- ضعف التقارير الصادرة عن إدارة الإمتثال وعدم احتوائها على تقارير بنتائج مراقبة العمليات اليومية التي تتم بالمصرف عدم وجود مدير لوحدة الامتثال ويشغل هذه الوظيفة حالياً مدير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي.
- أظهر تقرير المراجعة الخارجية للقوائم المالية للمصرف تكبد المصرف لخسائر متتالية بلغت حتى تاريخ 2016/12/31م بمبلغ 89,063,849 ديناراً صافي خسارة، في حين أظهرت القوائم المالية النهائية المنشورة من المصرف الخسائر مضافاً إليها الضرائب المؤجلة بمبلغ 87,872,500 دينار.
- عرض المصرف قوائمه المالية بطرق مختلفة خلال السنوات الأخيرة مما يصعب من عملية مقارنتها ومتابعتها.
- اقتصر نشاط المصرف على عدد معين من الأنشطة المصرفية والاستثمارية، مقارنة بالأنشطة المنصوص عليها في النظام الأساسي للمصرف.
- عدم قيام إدارة المصرف بالتوسع في العمليات الاستثمارية والمساهمة في التنمية عن طريق تمويل المشروعات الاستثمارية والتنموية.
- ارتفاع نسبة السيولة (الأصول السائلة) بالمصرف عن السقف المحدد في منشور مصرف ليبيا (16) لسنة 2008م.

المحفظة الائتمانية:

من خلال تقييم المحفظة الائتمانية للمصرف خلال سنة 2018م تبين وجود عدد من القروض المتعثرة خاصة بموظفين المصرف حيث بلغت إجمالي القيمة المتعثرة 44,717 ديناراً، الأمر الذي يتطلب من إدارة المصرف اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة باسترجاع أموال المصرف.

حقوق الملكية بالمصرف

- تم تخفيض رأس من 600 مليون دينار، إلى 250 مليون دينار.
- انخفاض قيمة رأس المال المدفوع للمصرف حيث تم تخفيضه من 180 مليون دينار إلى 100 مليون دينار، بسبب تكبد المصرف لخسائر متتالية.
- بلغت قيمة الخسائر التي تكبدها المصرف حتى نهاية سنة 2016م مبلغ 87,872,500 مليون دينار.
- تأخر المصرف في تخفيض رأس ماله بعد ارتفاع قيمة الخسائر إلى أكثر من ثلث رأس المال وفق ما نص عليه المادة رقم 152 من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، حيث بلغت قيمة الخسائر حتى السنة المالية المنتهية في 2016/12/31 مبلغ 87,872,500 دينار أي ما يعادل 48.8% من رأس المال المدفوع.
- يقوم مصرف النوران بخفض خسائره السنوية، عن طريق خصم نسبة من الخسائر كضرائب مؤجلة، وتأجيل الاعتراف بها، على افتراض تحقيق أرباح في السنوات القادمة، وفقاً للمعيار الدولي 12 ضرائب الدخل، إلا أنه لوحظ



عدم قيام المصرف باستبعاد قيمة تلك الخسائر إلا بعد مرور سنتين أو ثلاث سنوات وتحميلها ضمن بند المصروفات.

- ارتفاع قيمة المصروفات خلال السنوات السابقة أدى إلى ارتفاع الخسائر التي تحملها المصرف، وأدت إلى تأكل في رأس مال المصرف.
- قيام المصرف بتسديد بعض المكافآت والمرتبات بالدولار خلال السنوات السابقة، وخاصة لأعضاء مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية بالرغم من تكبد المصرف لخسائر متتالية.
- تحمل المصرف لمصروفات ثابتة وارتفاع المصروفات الإدارية والعمومية من عدة سنوات ودون تحقيق أي أرباح خلال هذه السنوات.
- ارتفاع بند المصروفات نتيجة تحميلها بالضرائب المؤجلة وهي نتيجة الخسائر المرحلة من عدة سنوات.

العمولات المصرفية

من خلال تقييم أداء المصرف وتقييم سياسة المصرف في تحديد أسعار العمولات والخدمات المصرفية خلال السنوات السابقة 2018، 2016م تبين الآتي:

اسم العمولة	العمولات الحالية	العمولات السابقة	الفرق
فتح حساب أفراد	200 دينار	30 دينار	170 دينار
فتح حساب شركات	250 دينار	200 دينار	50 دينار
إصدار بطاقة محلية	20 دينار	50 دينار	30 دينار
حوالة RTGS صادرة	2.5 في الألف	25 دينار	-
حوالة RTGS واردة	1 في الألف	دينار	-

- ارتفاع قيمة العمولات التي يقوم المصرف باستقطاعها مقابل المعاملات والخدمات المصرفية بشكل كبير خلال السنوات الأخيرة، حيث تبين من خلال الفحص ما يلي:
 - ارتفاع عمولة فتح الحساب من 30 ديناراً إلى 200 دينار، بالنسبة للأفراد، ومن 200 دينار إلى 250 ديناراً بالنسبة لحسابات الشركات، كما ارتفعت قيمة العمولة السنوية المستقطعة من حسابات الزبائن حيث تصل إلى 40 ديناراً سنوياً.
 - زيادة قيمة عمولة إصدار البطاقة المحلية من 20 ديناراً إلى 50 ديناراً لليبياً، وزيادة عمولة التحويلات بين الحسابات، وغيرها من العمولات والخدمات المصرفية.
 - قيام المصرف باستقطاع عمولات على الصكوك الراجعة حيث تصل إلى 30 ديناراً لصكوك الراجعة لعدم كفاية الرصيد.
 - قيام المصرف بفرض عمولة 2% أسبوعياً على الحساب عند انخفاضه عن الحد الأدنى للرصيد المحدد من المصرف.
- عدم وجود سياسات ومعايير من مصرف ليبيا المركزي تنظم تحديد أسعار العمولات والخدمات المصرفية للمصارف التجارية.



- اعتماد المصرف بشكل كبير على العمولات والخدمات المصرفية في تحقيق الأرباح ومواجهة المصاريف التشغيلية للمصرف.
- من خلال تقييم سياسة المصرف في تحديد أسعار العمولات والخدمات المصرفية ومقارنتها مع العمولات في المصارف الأخرى (التجاري الوطني) خلال سنة 2018م، ما يلي:

اسم العمولة	مصرف النوران	المصرف التجاري	الفرق
فتح حساب جاري أفراد	200 دينار	10 دينار	190 ديناراً
فتح حساب جاري شركات	250 ديناراً	20 - 100	150 ديناراً
اصدار بطاقة	50 ديناراً	15 ديناراً	35 ديناراً
السحب من آلة الصراف ATM	15 ديناراً	0 دينار	15 ديناراً
العمولة السنوية أفراد	40 ديناراً	24 ديناراً	16 ديناراً
حوالة swift	25 ديناراً	15 ديناراً	10 دنانير

- تبين من خلال الجدول أعلاه ارتفاع قيمة العمولات عن الخدمات المصرفية التي يقوم المصرف باستقطاعها مقارنة ببعض المصارف التجارية الأخرى (المصرف التجاري الوطني) حيث بلغت قيمة الزيادة في عمولة فتح حساب جاري للأفراد مبلغ 190 ديناراً، ومبلغ 150 ديناراً عن الشركات، وكذلك زيادة قيمة العمولة عن إصدار البطاقات بمبلغ 35 دينار والزيادة في أغلب العمولات بشكل عام وينسب متفاوتة.

مخصصات أرباب الأسر

من خلال القيام بفحص عينة من منظومتي الحجز والشحن الخاصة بالمستفيدين من مخصصات ارباب الأسر خلال سنتي 2017-2018م أرباب الأسر تكشف الآتي:

- إمكانية الحجز في منظومة بيع النقد الأجنبي بمصرف ليبيا المركزي أكثر من مرة بنفس الرقم الوطني، مما يتيح التزوير والتلاعب في البيانات وإعادة الحجز مرة أخرى.

ر.ت	الاسم	الرقم الوطني
1	ه س م ف	11978 xxxxx 59
2	ع م ع غ	11987 xxxxx 73
3	ا ا ش	11984 xxxxx 04
4	ص م ص ش	11938 xxxxx 92
5	ا ف ا س	11987 xxxxx 95
6	ص م ص ش	11967 xxxxx 65
7	ع م ع م	11979 xxxxx 58

- وجود أرقام وطنية ضمن منظومة الحجز لا تحتوي على أسماء، وإنما تحتوي على رموز غير معرفة مثل:

الاسم	الرقم الوطني
Ã?Ã?Ã?Ã?Ã?Ã?Ã?Ã?Ã?	11982 xxxxx 01

- قيام مصرف النوران بشحن معاملات في منظومة بيع النقد الأجنبي، دون تسجيلها في منظومة الحجز بمصرف ليبيا المركزي.



الرقم الوطني	الاسم	رت
11980 xxxxx 90	ع ع ا ع	1
11938 xxxxx 55	ا ا ج	2
21956 xxxxx 04	ز م ا ي	3
11952 xxxxx 51	ع م م ك	4

- تبين قيام المصرف ببيع مخصصات أرباب الأسر بأرقام وطنية لغير رب الأسرة وبمبالغ تفوق قيمة الرقم الوطني.

رقم القيد	الرقم الوطني	الاسم	رت
30381	21996 xxxxx 99	س م م خ	1
352631	11909 xxxxx 67	ع م ع ص	2

- وجود عدد من أرقام البطاقات الخاصة بمخصصات أرباب الأسر متكررة في أكثر من أسرة.

رقم البطاقة	الاسم	رت
4678012010007571	ص م م ك	1
4678012010007571	م ع خ ا	2
4678012010007670	ه ر ر ح	3
4678012010007670	م ع ع م	4

- قيام المصرف بالشحن لعائلات على بطاقات مخصصات أرباب الأسر تخص عائلات أخرى.

رقم البطاقة	الاسم	رت
4678012010001640	ع م ع ل	1
4678012010001640	ع م ع ل	2
4678012010001996	م ا ع س	3
4678012010001996	ط ع ص ق	4



الفصل الخامس : المصارف المتخصصة

مصرف الادخار

الحوكمة

في إطار عملية تقييم أداء المصرف ومن خلال متابعة عمل مستويات السلطة المختلفة بالمصرف تكشف لنا وجود العديد من مظاهر الإخلال بقواعد حوكمة الشركات والمصارف الأمر الذي ترتب عليه تضارب المصالح وضعف في الاستقلالية والانحراف عن الأداء الرشيد، وعدم الالتزام بتوصيات ديوان المحاسبة الواردة بالمنشور رقم (7) لسنة 2018م بالخصوص، وفيما يلي نورد أهم ما تكشف من ملاحظات بالخصوص:

تضارب المصالح

- الجمع بين وظيفة عضو مجلس إدارة بمصرف الادخار مع وظيفة مدير الإدارة المالية بالمصرف
- الجمع ما بين عضوية مجلس إدارة المصرف بالإضافة إلى وظيفة عضو مجلس إدارة بالشركة الادخارية للاستثمارات والتنمية العمرانية التابعة للمصرف.
- الجمع بين وظيفة مدير إدارة التخطيط والاستثمار مع وظيفة رئيس مجلس إدارة شركة المنصورة الجديدة للتطوير والاستثمار العقاري التابعة للمصرف.
- الجمع بين وظيفة رئيس قسم الدراسات الاقتصادية بإدارة التخطيط والاستثمار بمصرف الادخار مع وظيفة عضو مجلس إدارة بشركة المنصورة الجديدة للتطوير والاستثمار العقاري التابعة للمصرف.
- الجمع بين صفة رئيس مكتب المراجعة بمصرف الادخار مع وظيفة عضو مجلس إدارة بشركة المنصورة الجديدة للتطوير والاستثمار العقاري التابعة للمصرف.
- الجمع بين وظيفة عضو مجلس الإدارة بمصرف الادخار مع وظيفة عضو مجلس إدارة بالشركة الادخارية للاستثمارات والتنمية العمرانية التابعة للمصرف.

الجمعية العمومية

من خلال تقييم أداء الجمعية العمومية للمصرف عن اجتماعاتها المنعقدة خلال سنة 2018م لوحظ وجود قصور في أداء الجمعية العمومية للمصرف في رسم السياسات المناسبة بما يتفق مع عمل المصرف ولا يتعارض مع مصالحه وذلك لقيام أعضائها باتخاذ قرارات غير مدروسة والذي تبين من خلال الآتي:

- قيام الجمعية العمومية للمصرف بإقالة مجلس الإدارة وتشكيل لجنة تتولى تقييم عمل المجلس عن فترة عمله السابقة وذلك بناءً على قرار الجمعية العمومية رقم (1) لسنة 2018م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها، ومن خلال الاطلاع ودراسة القرار الصادر بالخصوص تبين ما يلي:



- رئيس اللجنة المكلفة بتقييم عمل مجلس الإدارة المقال كان يشغل في السابق رئيس مجلس إدارة شركة المنصورة الجديدة التابعة لمصرف الادخار وتم إقالته من نفس المجلس المقال خلال اجتماع الجمعية العمومية لمصرف الادخار، بإعتبار أن مجلس إدارة مصرف الادخار هو الجمعية العمومية لشركة المنصورة التابعة، حيث تم إقالته سابقاً على خلفية قيامه بتصرفات مالية مخالفة للتشريعات وألحقت الضرر بشركة المنصورة التابعة لمصرف الإدخار.
- ضعف الاستقلالية في صفة رئيس اللجنة المكلفة بموجب قرار الجمعية العمومية بشأن تقييم عمل مجلس إدارة مصرف الادخار المقال، حيث لوحظ أنه حضر اجتماع الجمعية العمومية للمصرف بصفته ممثل عن قطاع الإسكان والمرافق والبنية التحتية عن وكيل الوزارة والتي يشغل فيها وظيفة إدارة رئيسية وفي ذات السياق كان يشغل قبل فترة ليست بالطويلة وظيفة رئيس مجلس إدارة شركة المنصورة التابعة لمصرف الادخار خلال سنة 2017م.
- رئيس اللجنة المكلفة من الجمعية العمومية للمصرف بموجب القرار رقم (1) لسنة 2018م لتقييم عمل مجلس الإدارة المقال يحمل مؤهل في مجال الهندسة لا يتوافق وطبيعة عمل اللجنة المكلف بها التي تتطلب مؤهل مالي.
- قيام رئيس اللجنة بتنفيذ قرار الجمعية العمومية لمصرف الادخار رقم (1) لسنة 2018م بشأن تقييم عمل مجلس الإدارة المقال دون مشاركة باقي أعضاء اللجنة المكلفين بموجب القرار المذكور وذلك لاعتذار باقي أعضاء اللجنة.

هيئة المراقبة.

تم إعادة تشكيل هيئة المراقبة خلال اجتماع الجمعية العمومية العادي الأول لمصرف الادخار والاستثمار العقاري لسنة 2018م، وبشأن عمل الهيئة السابقة والحالية لوحظ ما يلي:-

- أن هيئة المراقبة السابقة كانت مكونة من أربعة أعضاء عاملين واثنان احتياط بموجب قرار تكوين الهيئة رقم (3) لسنة 2015م الصادر عن الجمعية العمومية للمصرف، وهذا ما يعد مخالفاً لأحكام المادة رقم (196) من القانون التجاري والتي تنص على أن "تتكون هيئة المراقبة من ثلاثة أعضاء عاملين كما يجب تعيين عضوين احتياطيين".
- غياب بعض أعضاء هيئة المراقبة السابقة عن حضور اجتماعات مجلس الإدارة السابق وبصورة متكررة خلال النصف الأول من سنة 2018م.
- لوحظ من خلال الإطلاع على محضر اجتماع مجلس الإدارة الثالث عشر قيام أعضاء هيئة المراقبة الحالية بتصرف مخالف للتشريعات التي نشأت بمقتضاها الهيئة وذلك بالانسحاب من اجتماع المجلس احتجاجاً على عدم تنفيذ قرار الجمعية العمومية رقم (4) لسنة 2018م بشأن الإيقاف المؤقت



للمدير العام مما يعد مخالفة لأحكام المادة (202) من قانون النشاط التجاري بشأن الاشتراك في جلسات مجلس الإدارة والجمعية العمومية.

مجلس الإدارة

بناءً على ما تقرر في اجتماع الجمعية العمومية للمصرف المنعقد بتاريخ 2018/05/20م صدور القرار رقم (2) لسنة 2018م بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة المصرف، ومن خلال الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة خلال سنة 2018م لوحظ بشأنها ما يلي:

- غياب بعض أعضاء مجلس الإدارة السابق عن حضور اجتماعات المجلس وبصورة متكررة خلال النصف الأول من سنة 2018م.
- عدم استحداث هيكل تنظيمي ملائم للظروف المرحلية التي يمر بها المصرف ويعكس من خلاله الصورة الفعلية لهيكله المصرف، حيث تبين أن آخر هيكل تنظيمي معتمد يرجع لسنة 2013م وغير معمول به أساساً لكونه يحتوي في مضمونه على إدارات وأقسام غير موجودة فعلياً على أرض الواقع ولا يعكس هيكله المصرف الفعلية.
- عدم وجود خطة عمل استراتيجية ورؤية للمصرف خلال السنوات القادمة.
- عدم فاعلية الإجراءات المتخذة من قبل مجلس الإدارة حيال معالجة الملاحظات الواردة بتقارير مكتب المراجعة الداخلية حيث لوحظ من خلال دراسة تقارير المكتب تكرار سرد أغلب الملاحظات في أكثر من تقرير دون وجود اجراءات للمعالجة.

مكتب المراجعة:

- عدم وجود دليل لإجراءات عمل مكتب المراجعة الداخلية يعكس من خلاله الصورة الفعلية لاختصاصات المكتب خلال هذه السنوات.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد خطة عمل سنوية لعمليات المراجعة المتوقع تنفيذها داخل إدارات المصرف وشبكة فروعه.
- التقارير الصادرة عن مكتب المراجعة الداخلية لا تتسم بالدورية نظراً لعدم قيام المكتب بإصدارها خلال فترات زمنية منتظمة من السنة والاكتفاء بإصدارها خلال فترات متفاوتة وغير محددة النطاق.
- لم تشتمل التقارير على استعراض الملاحظات الخاصة ببعض الموضوعات ذات الأهمية والمتعلقة بصميم عمل المصرف نذكر منها على سبيل المثال مراجعة القوائم الخاصة بأموال المصرف وأموال الدولة التي تؤول للمصرف على مستوى الفروع والتحقق من قيام الفروع بتنفيذ قرارات الإدارة بخصوص تحديث أسعار الإيجارات مقابل الانتفاع بأموال المصرف ومدى فاعلية الإجراءات المتبعة من قبل الفروع في جباية إيرادات المصرف.
- لم تشتمل التقارير الصادرة عن مكتب المراجعة الداخلية على إبداء ملاحظات بخصوص متابعة عمل الفروع ومستوى الانجاز والفروع المتأخرة فيما يخص تعديل ميزانيات السنوات السابقة بقيمة الإيرادات والعوائد المحصلة قبل صدور القانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن إلغاء الفوائد الربوية



والتي جرى الاتفاق على تسويتها من قبل مجلس إدارة المصرف بموجب قرارات صادرة بالخصوص.

- عدم الإشارة للانحرافات الناتجة عن المقارنة ما بين النتائج الفعلية المحققة من قبل المصرف بما متوقع أن تكون عليه في الموزانة التقديرية.
- عدم تعزيز بعض الملاحظات الواردة في التقارير بالأرقام المؤيدة والمعززة لتلك الملاحظات لإعطاء أكبر قدر ممكن من الأهمية ولفت عناية متخذ القرار والأطراف ذات العلاقة داخل المصرف للقيام بما يلزم من إجراءات تصحيحية لذلك.
- ضعف التوصيات الواردة بتقارير مكتب المراجعة والمتعلقة بالملاحظات المذكورة في التقارير المعدة، حيث أن التوصيات الواردة في التقارير لم تتضمن أي مقترحات وسبل لمعالجة ما لوحظ من أخطاء ومشاكل لمساعدة الإدارة العليا والإدارات الفنية على إيجاد الحلول المناسبة لمنع تكرار حدوثها و لرفع مستوى كفاءة الأداء داخل هذه الإدارات.
- عدم الإشارة إلى مدى التزام الإدارات والمكاتب داخل المصرف بالإجراءات التصحيحية للملاحظات المذكورة في التقارير السابقة لمنع استمرار تكرار حدوثها.
- تكرار سرد بعض الملاحظات في التقارير الصادرة عن مكتب المراجعة الداخلية دون الإشارة والتنبيه بعدم قيام بعض الإدارات المعنية بتلك الملاحظات بالإجراءات التصحيحية اللازمة إذا كان السبب غير مبرر.
- عدم الإشارة في التقارير إلى متابعة تصحيح المخالفات المالية التي وردت حولها ملاحظات من ديوان المحاسبة.

بيئة العمل الإلكترونية ونظم الميكنة

من خلال الاطلاع على بيئة العمل الإلكترونية ونظام الميكنة داخل المصرف تبين ما يلي:

- تأخر المصرف في تفعيل موقع إلكتروني خاص بالمصرف للاطلاع على المعلومات العامة حول المصرف والتعريف بالخدمات التي يقدمها في مجال الادخار والاستثمار العقاري لتسهيل عملية الاتصال والتواصل مع الجمهور والأطراف ذات العلاقة.
- يعمل مصرف الادخار والاستثمار العقاري بمنظومة (الإقراض والجباية) وتم تحديثها والبدء في تنصيبها ببعض الفروع في أواخر سنة 2017م ومن خلال الاطلاع على الخلفيات المتعلقة بعمل المنظومة المستحدثة تبين الآتي:
 - بلغ عدد الفروع التي لم يتم ربطها بمنظومة الإقراض والجباية التي تم تحديثها عدد (12) فرعاً من أصل (36) فرعاً.
 - جميع فروع المصرف العاملة بمنظومتي الإقراض سواء كانت القديمة أو الجديدة غير مربوطة (متصلة) بمركز البيانات الرئيسي.
 - لم تدخل منظومة الإقراض الجديدة في العمل الفعلي بعد حيث أن العمل لا يزال جاري على تعديل وترحيل البيانات الأساسية لعملاء المصرف من



المنظومة القديمة إلى المنظومة الجديدة وفق نسب إنجاز متفاوتة بين الفروع.

▪ تأخر وتراخي إدارة المصرف في تنصيب وتركيب منظومة الإقراض والجباية على مستوى فروع المصرف بالكامل الأمر الذي انعكس على عدم وجود مخرجات موحدة عن هذه المنظومة من بيانات وتقارير وإحصائيات إجمالية ويفتقد لها المصرف.

▪ تأخر المصرف في تفعيل منظومة مركزية متكاملة لقسم الأملاك بإدارة القروض والملكية، حيث تبين عدم وجود منظومة عملية لحصر أملاك المصرف وفق بيانات تفصيلية دقيقة مثل تحديد موقع الأملاك ومساحتها وتحديد ما هو شاغر وما هو مستغل بالإضافة إلى متابعة الشؤون المالية المتعلقة بها من إيرادات الانتفاع بها المحصلة والمستحقة، الأمر الذي ترتب عنه ضعف نظام الرقابة الداخلية في متابعة أملاك المصرف الخاصة وأملاك الدولة التي تؤول إليه.

▪ ضعف نظام الرقابة الداخلية الإلكتروني على عمليات المصرف نتيجة عدم إمكانية مراقبة الإدارات المركزية بالإدارة العامة لأداء الفروع بشكل غير مباشر فيما يتعلق بنشاط الإقراض ومستوى الجباية والتحصيل.

▪ ترتب عن عدم ربط الفروع المشار إليها تحميل المصرف بتكاليف إضافية نتيجة عمليات الانتقال والتنقل والتواصل مع الفروع للوقوف على عملهم بشكل مباشر في ممارسة نشاط المصرف.

- ضعف نظام الميكنة داخل المصرف حيث تبين عدم وجود منظومة عمل موحدة تتماشى مع نشاط عمل المصرف وتمكن أغلب الإدارات من العمل عليها، حيث لوحظ وجود العديد من منظومات العمل غير الفنية الجانبية كما أن المصرف يعتمد في نظام ميكنته خلال هذه السنوات على منظومات عمل جانبية مصممة من قبل مهندسين بإدارة نظم المعلومات لتلائم استخدام كل إدارة على حدة.

- فشل أغلب التعاقدات الخاصة بتوريد منظومة مصرفية متكاملة التي أبرمها المصرف مع بعض الوكلاء خلال السنوات السابقة نتيجة حدوث خلاف مع وكلاء الشركات المنتجة محل التعاقدات من ناحية شروط التنفيذ مما انعكس سلباً على أداء المصرف، حيث تبين أن أغلب المشروعات التعاقدية محالة للقضاء ولم يتم الفصل فيها بعد.

- ترتب على ما سلف ذكره ضعف القاعدة المعلوماتية على مستوى المصرف وشبكة فروعه وبشكل مؤثر سلباً على مستوى الأداء داخل إدارات المصرف والفروع التابعة له.

مكتب الجباية والتحصيل

- توقف عمل مكتب الجباية والتحصيل في سنوات سابقة مما أثر سلباً على مستوى أداء المصرف في تحصيل الأقساط خلال تلك السنوات قبل إعادة تفعيله في أواخر سنة 2015م.



- عدم تفعيل مكاتب جباية وتحصيل على مستوى المناطق، حيث لوحظ أن المكتب الرئيسي في الإدارة العامة معني بمتابعة جميع أقسام الجباية والتحصيل الموجودة بالفروع كما لوحظ أن أغلبها غير مفعلة.
- وجود نقص في الكادر الوظيفي المتخصص بشكل أثر سلباً على أداء المكتب.
- ضعف أنظمة الرقابة الداخلية فيما يخص متابعة تحصيل أقساط القروض والتمليك ومقابل الانتفاع نظراً لعدم احتواء التقارير المعدة من قبل مكتب الجباية والتحصيل على قيمة المبالغ المستحقة على المقترضين بالإضافة إلى قيمة المبالغ المستحقة مقابل الإنتفاع بأموال المصرف والأملاك العامة التابعة للمصرف ولمعرفة ما إذا كانت المبالغ المحصلة من قبل المصرف تعبر على مستوى أداء جيد في التحصيل من عدمه.
- عدم وجود فاعلية في متابعة حركة سداد أقساط القروض والتمليك ومقابل الانتفاع نتيجة عدم دراية الأطراف ذات العلاقة بالمصرف بحجم وقيمة الأقساط المتعثرة وتحديد المقترضين المتأخرين عن سداد الأقساط لإنذارهم بسداد ما عليهم من أقساط واتخاذ ما يلزم من إجراءات حتى إذا تطلب الأمر اتخاذ إجراءات الحجز الإداري بحقهم.
- عدم وجود مطابقة ما بين مكتب الجباية والتحصيل والإدارة المالية فيما يتعلق ببيان قيمة أقساط القروض والتمليك ومقابل الانتفاع الفعلية حيث لوحظ وجود اختلاف بين قيمة المتحصلات النقدية الفعلية المقارن بها في التقارير المعدة من قبل مكتب الجباية والتحصيل عن قيمة المتحصلات النقدية الواردة بتقرير الإدارة المالية.
- لوحظ من خلال مقارنة الأقساط الفعلية بحجم الأقساط المقدرة تدني مستوى التحصيل في العديد من الفروع حيث بلغ عدد الفروع التي حققت القيم التقديرية 15 فرعاً فيما بلغ عدد الفروع التي لم تصل أو تتجاوز ما هو مقدر لقيمة التحصيل 18 فرعاً، مما يشير إلى وجود اختلاف في مستوى الأداء بين الفروع وعدم تفعيل آلية عمل موحدة لتحسين مستوى الأداء في جباية وتحصيل الأقساط.
- عدم وجود آلية عمل موحد على مستوى الفروع في جباية وتحصيل أقساط القروض ومقابل الانتفاع بالعقارات التابعة للمصرف والإجراءات المتبعة بالخصوص.
- عدم تعاون أغلب المصارف التجارية في تحصيل أقساط مصرف الادخار من المقترضين وبالخصوص لوحظ الآتي:
 - عدم خصم الأقساط الشهرية بصورة منتظمة، وتأخر وصول إشعارات الخصم من المصارف التجارية.
 - وصول إشعارات بالخصم للمقترضين غير مستوفية البيانات، بالإضافة إلى عدم إرفاق الكشوفات التفصيلية مع إشعارات الخصم في بعض الحالات.
 - ترتب على ما سلف ذكره تضخم وارتفاع رصيد الأقساط تحت التسوية بفروع المصرف، حيث بلغ رصيد الأقساط تحت التسوية حتى نهاية الربع الثالث لسنة 2018م مبلغ (73,857,193) ديناراً.



- وجود أخطاء مدخلي بيانات عن تفرغ الإشعارات القادمة من المصارف التجارية.
- صعوبة حصول مصرف الادخار على كشف إلكتروني بالأقساط المحصلة بالمصارف التجارية بتاريخ سابقة.
- قيام بعض المصارف التجارية بالتحويل من حسابات المصرف التجميعية إلى الحسابات الرئيسية دون إخطار المصرف ودون إحالة إشعارات الخصم.
- عدم تعاون المصارف التجارية مع مصرف الإيداع فيما يخص منح كشوفات الحسابات التجميعية ومعرفة رصيد هذه الحسابات، مما تعذر على المصرف معرفة قيمة الأرصدة التي تم تحصيلها بالمصارف التجارية ولم يتم تحويلها لمصرف الادخار.
- توقف بعض المصارف عن استقطاع أقساط المقترضين لصالح مصرف الادخار نتيجة قيام بعض المصارف باستحداث منظومات عمل جديدة وتطويرها ولم يجرى فيها بعد إضافة خانة لاستقطاع قيمة الأقساط بشكل آلي.
- عدم تمكن بعض المصارف التجارية مندوبين مصرف الادخار من الدخول للاستعلام على ما يخص المصرف من أعمال لدى المصرف التجاري.
- توقف ورود مرتبات بعض المقترضين للمصارف التجارية نتيجة سماح بعض الجهات الإدارية العامة العاملين لديها من فئة المقترضين بنقل حساباتهم من المصرف التجاري محل الخصم إلى مصرف آخر بدون إخطار مصرف الادخار وأخذ الموافقة واتباع الإجراءات.

إدارة القروض والملكية-

- عدم توفر قاعدة بيانات تفصيلية مجمعة على مستوى فروع المصرف فيما يخص بيانات المقترضين والحالة الائتمانية لهم من حيث السداد والتعثر.
- عدم وجود تغذية عكسية للبيانات بين إدارة القروض والملكية ومكتب الجباية والتحصيل لمتابعة وتشخيص الحالة الائتمانية للمقترضين، حيث أن إدارة القروض والملكية معنية ببيانات مكتب الجباية والتحصيل فيما يتعلق بمستوى التحصيل للمقترض لمتابعة الحالة الائتمانية أولاً بأول واتخاذ يلزم من إجراء إذا ما تخلف المقترضين عن السداد بدون عذر، كما أن مكتب الجباية والتحصيل معني ببيانات إدارة القروض والملكية فيما يتعلق بقيمة الدفعات المصروفة للمقترضين لتحديد قيمة المبالغ المستحقة من خلال متابعة حركة الجباية والتحصيل.
- ضعف القاعدة المعلوماتية المركزية التي يملكها المصرف فيما يتعلق بأملكه الخاصة بمختلف أنواعها (وحدات سكنية - محلات تجارية-أراضي،إلخ) بالإضافة إلى الاملاك العامة التي تؤول للمصرف وذلك نتيجة عدم وجود كشوفات تفصيلية بأملك المصرف العقارية وتحديد ما هو



شاغر منها وما هو مستغل بالرغم من الأهمية النسبية لها بالنسبة للمصرف ولكونها تشتمل على أعداد كبيرة الأمر الذي يتطلب إجراءات رقابية أكثر فاعلية لإحكام الرقابة عليها

- فصل اختصاصات متابعة حركة تحصيل أقساط التمليك وأقساط الانتفاع المملوكة للمصرف عن إدارة القروض والملكية وإسنادها إلى مكتب الجباية والتحصيل دون وجود آلية عمل فاعلة بينهما لتحقيق الرقابة الفعالة على المقترضين والمنتفعين بالعقارات المملوكة للمصرف وإبلاغ ذوي الاختصاص بالمشاكل التي تعترض انتظام حركة تحصيل أقساط الإقراض ومقابل الانتفاع.

العشوائيات والعقارات الآيلة للسقوط

تم تكليف المصرف بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (388) لسنة 2010م والمعدل بالقرار رقم (36) لسنة 2011م بدفع التعويضات المحددة وفقاً للقرار المذكور لقاطني العقارات الآيلة للسقوط على أن تؤول ملكية العقارات إلى مصرف الادخار، وتحمل المبالغ المدفوعة على الخزانة العامة ويتم التنسيق بين وزارة الإسكان والمرافق ومراقبي قطاع الإسكان بشأن تحديد العقارات الآيلة للسقوط وتتولى وزارة الإسكان والمرافق إحالة تقرير فني وحصص شامل وتراخيص الهدم والإزالة إلى المصرف لاستكمال باقي الإجراءات بشأنها، وبشأن تنفيذ القرار المذكور لوحظ أنه بعد استلام المصرف للعديد من الإجراءات المحالة من قطاع الإسكان والمرافق منذ صدور القرار وحتى تاريخه وبعد أن قام المصرف بإعداد محاضر لتعويض القاطنين تبين ما يلي:-

- عدم تمكن المصرف من استكمال إجراءات تسجيل العقارات التي تم تعويض قاطنيها لعدم تعاون مصلحة الأملاك وتوقف جميع الإجراءات بمصلحة التسجيل العقاري بناءً على قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (102) لسنة 2011م والقاضي بإيقاف جميع الإجراءات بمصلحة التسجيل العقاري.
- عدم تعاون وزارة الإسكان والمرافق بشأن استكمال الإجراءات وإحالة التقارير وتراخيص الهدم والإزالة والكشوفات، وهذا الأمر في غاية الخطورة لما قد يتعرض له سكان هذه العقارات في حال سقوطها وتعرض أرواح القاطنين إلى الخطر، الأمر الذي قد يعرض المصرف للمساءلة في حال حدوث ذلك.
- رفض الكثير من المواطنين الإخلاء نظراً لعدم اقتناعهم بقيمة التعويض واحتجاجهم بعدم قدرتهم على شراء مسكن بقيمة المقررة ومطالبتهم بقيمة أكبر أو توفير سكن فوري.
- صدرت تكاليفات من المصرف بصرف بدل إيجار لقاطني العقارات الذين لم يقبلوا بقيمة التعويض تفادياً لحدوث كوارث إنسانية نتيجة تواجد المواطنين بالعقارات المتهالكة في حال سقوط هذه العقارات على قاطنيها.
- تصرف المصرف في المبلغ المالي المخصص للعشوائيات والعقارات الآيلة للسقوط والمحال ضمن التفويض المالي رقم (175) عن سنة 2012م بعد أن تم الصرف منه لتعويض بعض العقارات المتهالكة وكذلك الصرف منه كبدل إيجار لقاطني العقارات الذين لم يقبلوا بقيمة التعويض.



- عجز المصرف في حصر العشوائيات.

الإدارة المالية

- عدم وجود دليل عمل يعكس الاختصاصات الفعلية للأقسام داخل الإدارة المالية حسب طبيعة عمل كل قسم على حدا.
- التأخر في تنفيذ قرارات مجلس الإدارة رقم (03) لسنة 2015م بشأن احتساب رسوم الخدمة ضمن إيرادات المصرف والقرار رقم (33) لسنة 2016م بشأن المعالجة المحاسبية لعوائد خدمة القروض، حيث لوحظ عدم الانتهاء من معالجة قيمة عوائد المصرف المذكورة عن السنوات السابقة قبل صدور صدور القانون رقم (1) لسنة 2013م بشأن منع المعاملات الربوية.
- وجود تداخل في بعض الاختصاصات بين الأقسام التابعة للإدارة المالية نذكر منها على سبيل المثال إسناد اختصاص متابعة الأصول الثابتة لقسم العمليات المصرفية فيما أسند اختصاص إجراء القيود اليومية المتعلقة باحتساب استهلاكات الأصول لقسم الحسابات العامة بالرغم من الارتباط المباشر وطبيعة العمل الموحدة لهذه الاختصاصات وعدم جواز الفصل بينهما لتفادي وقوع أي أخطاء قد تنتج عن ذلك، بالإضافة إلى أنها في الأساس ليست من طبيعة عمل قسم العمليات المصرفية والأولوية المباشرة في متابعتها والإشراف عليها لقسم الحسابات العامة.
- عدم تسوية رصيدحساب العهد النقدي واستمرار ترحيله برصيد نقدي بلغ في 2018/12/31 م (28,910دينار)، وذلك بالمخالفة للتشريعات الصادرة بالخصوص.
- أظهرت مذكرات التسوية وجود معلقات بحسابات مصرف الادخار لدى مصرف ليبيا المركزي لم يتم تسويتها بعد وأن آخر مذكرة تسوية لبعض الحسابات كانت في 2017/12/31م.
- عدم القيام بإعداد مذكرة تسوية لحساب مصرف الادخار لدى المصرف الليبي الخارجي.
- من خلال الوقوف على آلية عمل الأقسام المعنية بمتابعة الأصول الثابتة للمصرف تبين وجود ضعف في التنسيق والإشراف على متابعة الأصول بين الإدارة العامة والفروع وكذلك داخل الأقسام بالإدارة العامة نذكر منها ما يلي:
 - عدم وجود دليل عمل معمول به فعلياً في الإشراف على برنامج متابعة الأصول الثابتة داخل المصرف.
 - عدم توزيع الاختصاصات بين الإدارات والأقسام المعنية بمتابعة الأصول الثابتة بشكل دقيق، وتحديد مسؤوليات كل قسم لمنع حدوث ازدواجية في الإجراءات المتعلقة بالخصوص.
 - عدم تحديد الإدارات أو الأقسام المعنية بتقييم الأصول الثابتة الأمر الذي نتج عنه وجود أصول غير مرقمة ظاهرة ضمن الفروقات الجردية.



- ترتب عن ضعف الآلية المتبعة في الإشراف على الأصول الثابتة داخل المصرف ما يلي:
 - عدم تحديد الإدارات أو الأقسام المعنية بتقييم الأصول الثابتة.
 - ظهور أصول ثابتة غير مرقمة أثناء الجرد السنوي بالإضافة إلى أصول مكررة التقييم.
 - ظهور فروقات جردية أثناء أداء مهمة الجرد نتيجة عدم إحاطة لجان الجرد العلم مسبقاً بالاعتبارات التي يجب أخذها في الحسبان أثناء القيام بمهمة الجرد مثال ذلك كيفية إجراء الجرد للأصول الثابتة المكونة من جزئين فما فوق (مكاتب خشبية أو زجاجية - أجهزة حاسوب -.... إلخ .)
 - ضعف التنسيق بين الإدارات داخل المصرف أثناء القيام بنقل أصول ثابتة من الإدارة العامة إلى الفروع أو العكس لكي يتم معالجتها محاسبياً، الأمر الذي ترتب عليه ظهور أصول دفترية وغير موجودة فعلياً في نطاق الإدارة أو الفرع أثناء الجرد.
 - ضعف التنسيق مع الشركات التابعة للمصرف فيما يخص نقل الأصول، الأمر الذي ترتب عليه ظهور أصول لا تخص المصرف عند تنفيذ مهام الجرد.
 - عدم القيام بالمعالجات المحاسبية اللازمة للأصول المتقادمة، بالإضافة إلى عدم القيام بالمعالجات الفورية للأصول التي يجري استبعادها بسبب التلف أو غيره.
- كما لوحظ من خلال متابعة آلية عمل المصرف فيما يخص موضوع الأصول الثابتة وجود أصول في شكل سيارات مقيمة بالدفاتر ولم تظهر بالجرد السنوي والبالغ عددها 47 سيارة ولم تقوم إدارة المصرف باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها، ومن خلال الوقوف على الحيثيات والتفاصيل المتعلقة بها وأسباب عدم تسويتها وفق المعالجات السليمة تبين ما يلي:
 - وجود عدد 31 سيارة مملوكة للمصرف تم تسليمها لجهات أمنية إبان فترة الأحداث في سنة 2011م.
 - وجود 4 سيارات في عهدة أعضاء مجلس الإدارة السابقين، وفقد الاتصال معهم نتيجة الأحداث سنة 2011م وسنة 2014م.
 - وجود سيارة في عهدة المدير العام السابق للمصرف، وفقد المصرف الاتصال معه نتيجة إقالته.
 - وجود عدد 12 سيارة ما بين مسروقة من فرع المصرف رقدالين وبعضها من مخازن المصرف بطرابلس.

الإدارة الفنية

من خلال الاطلاع على الموقف التنفيذي لمشروعات الإسكان الوطني المتعاقد على تنفيذها مصرف الادخار والاستثمار العقاري عن طريق شركات المقاولات المحلية ومن خلال الاطلاع على قيمة العقود وباقى الالتزامات المتعلقة بهذه المشروعات لوحظ الآتي ذكره من خلال استعراض الجدول التالي:



البيان	عدد الوحدات السكنية	عدد العقود	قيمة العقود (دينار)	المبالغ المصروفة (دينار)	باقي الالتزام (دينار)	نسبة الإنجاز %
عقود التنفيذ الفعلي	20504	179	1,797,749,528	1,186,164,596	611,584,932	65.98%
عقود الإشراف على التنفيذ الفعلي	20504	43	41,163,545	26,057,886	15,105,659	63.30%
عقود صيانة الإضرار	5886	53	122,132,210	36,243,198	85,889,012	29.68%
عقود الإشراف على صيانة الإضرار	5886	51	1,108,058	594,214	513,843	53.63%
عقود تنفيذ البنية التحتية	2938	7	143,783,661	18,471,349	125,312,312	12.85%
عقود تصميم البنية التحتية	6238	40	7,862,910	4,637,120	3,225,790	58.97%
عقود الإشراف على البنية التحتية	2938	3	1,667,309	415,605	1,251,704	24.93%
عقود ليست لها مواقع وموقوفة عن العمل	16648	129	842,752,982	-	842,752,982	0.00%
الإجمالي			2,958,220,207	1,272,583,970	1,685,636,236	

- قصور أداء إدارة الدولة إبان فترة البدء في تنفيذ مشروعات الإسكان الوطني نتيجة عدم قيامها بالاستناد على أسس مهنية قبل الشروع في تنفيذها نظراً لافتقارها للدراسات التخطيطية والفنية اللازمة، حيث نصت المادة (9) من القرار رقم (20) لسنة 2005م الصادر عن اللجنة الشعبية العامة سابقاً "بأن تتولى الإدارات المناطقية تخصيص الأراضي اللازمة وتجهيزها للبناء "دون تحديد المواقع وفق دراسات فنية لذلك.
- وجود وحدات سكنية مقتحمة وخارجة عن سيطرة المصرف نتيجة الظروف الأمنية التي تمر بها البلاد، حيث بلغ عدد الوحدات السكنية المقتحمة بطرق غير شرعية 10,047 وحدة سكنية وبنسبة بلغت 49% من إجمالي عدد الوحدات السكنية والبالغ عددها 20,504 وحدة سكنية.
- ترتب عن الاقتحامات المتكررة للمشروعات تحت التنفيذ المتعلقة بالإسكان الوطني تكبد المصرف تكاليف إضافية لقيمة التكلفة الأساسية وإبرام عقود صيانة للأضرار التي لحقت بالمشاريع نتيجة إلحاق الضرر بالأعمال المنفذة، حيث بلغت التكلفة الإجمالية لقيمة عقود صيانة الأضرار بالإضافة إلى عقود الإشراف مبلغ وقدره 123,240,269 ديناراً.
- وجود ضعف في تفعيل آليات للتواصل مع الجهات الأمنية والإدارية ومجالس البلديات ذات الاختصاص لإيجاد حل لمشكلة المشاريع المقتحمة.
- توقف العمل على تنفيذ مشروعات الإسكان الوطني نتيجة:
 - تعذر استئناف العمل في بعض المواقع من قبل الشركات المنفذة نتيجة الاقتحامات من قبل المواطنين وصعوبة إخلائهم منها، الأمر الذي ترتب عليه إنهاء العقود بالتراضي مع تلك الشركات.
 - شغل بعض المواقع داخل مدينة طرابلس للنازحين من بعض المدن نتيجة الظروف الأمنية.
 - ارتفاع مستوى الأسعار لمواد البناء والعمالة، الأمر الذي ترتب عليه مطالبة بعض الشركات بالزيادة في أسعار التنفيذ.



▪ الإيقاف المؤقت لبعض العقود بموجب محاضر اتفاق مع الشركات التي لم تنته من أعمال التنفيذ.

- عدم قيام المصرف بإجراء دراسة شاملة للحالة القائمة لمشروعات الإسكان الوطني حسب تصنيفها للوقوف على سبل المعالجة واقتراح آليات عمل مناسبة لذلك.

مكتب التفتيش والمتابعة

من خلال الاطلاع على التقارير الصادرة عن مكتب التفتيش وبيان الزيارات التي قام بها المكتب خلال آخر ثلاث سنوات تبين ما يلي:

- تدني مستوى أداء مكتب التفتيش في القيام بال جولات التفتيشية على مستوى الفروع خلال سنة 2018م، حيث بلغ إجمالي عدد الزيارات التفتيشية التي قام بها على مستوى فروع المصرف (6) زيارات فقط.

- اقتصر الجولات التفتيشية التي قام بها مكتب التفتيش على مستوى فروع المصرف خلال سنة 2018م على متابعة موضوعات معينة دون الخوض في باقي أوجه النشاط التي تقوم بها فروع المصرف، حيث تركزت أغلب الجولات على متابعة نفس الموضوع دون الخوض في باقي نشاط الفروع.

- تركزت أغلب الجولات التفتيشية على فروع المصرف الواقعة في نطاق المنطقة الغربية دون القيام بإجراء جولات تفتيشية في باقي فروع المصرف الموزعة على أغلب المناطق بغرض متابعة أعمالها.

- عدم مراعاة التخصص المهني المناسب في شغل الوظائف بمكتب التفتيش والمتابعة حيث لوحظ من خلال الاستعلام على المؤهلات العلمية التي يحملها الموظفون الفنيين العاملين بالمكتب عدم توفر المؤهلات العلمية التي تتناسب مع اختصاصات مكتب التفتيش والمتابعة، حيث تبين أن عدد 3 من أصل 4 موظفين حاصلين على مؤهل علمي في غير المجال المالي وتحديداً في مجال الهندسة الأمر الذي من شأنه أن يؤثر سلباً على مستوى الأداء داخل المكتب فيما أسند له من اختصاصات.

برنامج تحول مصرف الادخار إلى مصرف شامل

- بالاطلاع على التسلسل التاريخي الذي مرت به المراحل التنفيذية التي قام بها المصرف بشأن التحول إلى مصرف شامل يلاحظ وجود بظء واضح وتأخر في اتخاذ الإجراءات التنفيذية العملية اللازمة للوفاء بمتطلبات مشروع التحول .

- ترتب عن إقالة مجلس الإدارة السابق عن آخر اجتماع جمعية عمومية خلال سنة 2018م خروج بعض أعضاء اللجنة العليا المكلفة بتنفيذ مشروع التحول عن الخدمة نظراً لإقالتهم، ولم نستدل عن إعادة تفعيل قرار تشكيل اللجنة العليا لإستكمال مراحل الإنجاز.

- عدم بلوغ المصرف نسبة جيدة من الإنجاز في الوفاء بمتطلبات التحول إلى مصرف شامل وذلك نتيجة ما يلي:



- عدم الرد على مخاطبات المصرف من قبل الجهات ذات العلاقة بشأن إمكانية تعديل نظامه الأساسي وقانون إنشائه بما يخدم آلية التحول إلى مصرف شامل.
- عدم تمكن المصرف من إنجاز مرحلة التقييم الشامل للمصرف وذلك نتيجة إلغاء المناقصة بسبب بقاء عطاء واحد فقط، الأمر الذي يتعذر من خلاله إجراء الترسية.
- عدم قيام المصرف بإعادة دراسة للمسببات التي حالت دون القيام بتنفيذ مرحلة تقييم المصرف فنياً وتحديد مركزه المالي، وعدم البحث في إمكانية تفعيل هذه المرحلة لتحقيق نسبة إنجاز أكبر من الجاهزية نحو التحول إلى مصرف شامل.

فروع مصرف الادخار والاستثمار العقاري

- يضم مصرف الادخار شبكة فروع تصل إلى 36 فرعاً تغطي مساحة جغرافية كبيرة تشمل أغلب المدن والمناطق الريفية، ومن خلال القيام بعملية تقييم أداء المصرف لوحظ وجود قصور في أداء بعض الفروع نتيجة ما يلي:
- عدم امتثال بعض فروع المصرف بالمنطقة الشرقية لتعليمات الإدارة العامة لمصرف الادخار بطرابلس والمتمثلة في فروع المصرف (بنغازي - الأبيار) الأمر الذي ترتب عليه ما يلي:
 - تأخر المصرف في إقفال حساباته الختامية وإعداد القائمة المالية عن السنوات من 2014م إلى 2017م، لعدم قيام الفروع المذكورة بتزويد الإدارة العامة بنتائج نشاطها.
 - فقدان الإدارات الرئيسية بالإدارة العامة الاتصال والتواصل مع الأقسام المناظرة لهابتلك الفروع.
 - ضعف الإجراءات الرقابية على الفروع المذكورة نتيجة فقدان إدارة المراجعة الاتصال مع تلك الفروع بسبب عدم امتثالها لتعليمات الإدارة العامة للمصرف وتكوين إدارة عامة موازية لها بالمنطقة الشرقية.
 - عدم التزام بعض الفروع بإجراء الدراسة المطلوبة بشأن تحديث الأسعار حتى نهاية سنة 2018م نذكر منها فروع (زواره - أوباري-عين زارة) .
 - تأخر بعض الفروع في تنفيذ قرار مجلس إدارة المصرف بشأن القيام بالدراسات المطلوبة وإحالتها للإدارة العامة للمصرف لدراساتها واعتمادها.
 - تاخر بعض الفروع في احالة موازين المراجعة لقسم الميزانية بالإدارة العامة.
 - عدم تفعيل فروع مستحدثة الإنشاء نذكر منها فرع مصرف الادخار سلوق.
 - عدم التزام بعض الفروع بتنفيذ قرار مجلس الإدارة رقم (44) لسنة 2013م بشأن استئناف المصرف لنشاط الإقراض والإيفاء بالالتزامات التعاقدية للمصرف مع المقترضين.



- وجود ببطء وتأخر من قبل بعض الفروع في عملية تعديل ونقل البيانات الأساسية من المنظومة القديمة إلى المنظومة الجديدة حيث لوحظ تفاوت نسبة الإنجاز في أعمال التنفيذ بين الفروع.
- عدم وجود جدية من قبل بعض الفروع في متابعة تحصيل الأقساط من المقترضين حيث لوحظ وجود تفاوت في مستوى التحصيل بين الفروع.
- ضعف أداء بعض الفروع في متابعة تسوية الأقساط الفنية تحت التسوية، حيث لوحظ من خلال تحليل رصيد الأقساط تحت التسوية على مستوى فروع المصرف عدم قيام بعض الفروع بتفعيل آلية عمل لتخفيض القيمة التراكمية للأقساط الفنية أسوأً ببعض الفروع الأخرى التي لا يوجد بها أقساط فنية معلقة أو الفروع التي تعمل جدياً للمحافظة على عدم زيادة القيمة التراكمية للأقساط الفنية تحت التسوية.
- تأخر أقسام المتابعة ببعض الفروع في إحالة التقارير المتعلقة بنشاط التحصيل لمكتب الجباية والتحصيل بالإدارة العامة.
- إهمال بعض فروع المصرف وعدم الاهتمام بالملاحظات والتوصيات الصادرة عن إدارة المراجعة الداخلية.

أثر الانقسام السياسي على أداء المصرف

ألقى الانقسام السياسي التي تعاني منه البلاد بظلاله على أداء المصرف، مما تسبب في حدوث انقسام داخلي على مستوى الإدارة العليا وفروع المصرف، حيث بدأ بالظهور في سنة 2014م إبان فترة الأحداث السياسية التي شهدتها البلاد آنذاك، ونتيجة ذلك قام المدير العام لمصرف الادخار والاستثمار العقاري (سابقاً) بمغادرة مقر الإدارة العامة للمصرف بطرابلس باتجاه فروع المصرف بالمنطقة الشرقية ورفض الرجوع لمقر الإدارة العامة لتسيير العمل مما دفع مجلس إدارة المصرف إلى إصدار قرار بوقفه عن العمل مؤقتاً لرفضه الحضور لمقر الإدارة العامة ومباشرة عمله وذلك بموجب القرار رقم (28) لسنة 2014م، ونتيجة استمرار رفضه الرجوع لمقر الإدارة العامة أصدر مجلس إدارة المصرف القرار رقم (35) لسنة 2014م القاضي بإنهاء نذب المذكور وإعادةه إلى سابق عمله بجامعة بنغازي، الأمر الذي ترتب عليه ما يلي:

- استمرار المدير العام السابق في العمل وعدم الامتثال لقرار مجلس إدارة المصرف بشأن إنهاء خدماته متخذاً من فرع بنغازي مقراً له.
- انتحال صفة المدير العام وتغيير ختم الإدارة العامة للمصرف وطباعة ختم جديد.
- استحداث جسم إداري موازي للإدارة العامة في المنطقة الشرقية وإجراء تصرفات مالية من خلال فروع مصرف الادخار (بنغازي - الأبيار).
- خروج فروع المصرف (بنغازي - الأبيار) عن الجسم الإداري للإدارة العامة للمصرف وعدم امتثالها للتعليمات الصادرة عنها وانحيازها لمدير عام المصرف المقال والذي كان يمارس في مهامه من خلال تلك الفروع.



- فقدان الإدارات الرئيسية بالإدارة العامة للمصرف الاتصال والتواصل مع الفروع المذكورة.
- قيام المدير العام السابق بإجراء تصرفات مالية وتنفيذ أذونات صرف من خلال حسابات المصرف بتلك الفروع بالتعاون مع مدراءها دون موافقة الإدارة العامة للمصرف ودون اعتماد ومراجعة من قبل المراجعين الداخليين بتلك الفروع نذكر منها على سبيل المثال لا للحصر ما يلي:
 - صرف مبالغ مالية كبديل إيجار لبعض المواطنين بالمنطقة الشرقية بقيمة 20,118,000 دينار.
 - صرف مبالغ مالية بقيمة 419,492 دينار في صورة مرتبات للمدير العام السابق عن فترة زمنية بعد قرار إقالته بالإضافة إلى مصروفات أخرى في شكل عهد نقدية وشراء سيارات له ولمدير فرع مصرف الادخار بنغازي سابقاً وبعض الموظفين بالفرع.
 - صرف مبالغ مالية بقيمة 21,500 دينار في صورة تذاكر سفر لمدير فرع مصرف الادخار بنغازي.
 - تحويل أقساط قروض مخصصة لصالح مصرف الادخار من فرع بنغازي إلى فرع الأبيار بقيمة وقدرها 2,300,000 دينار.
- صدور قرارات عن المدير العام للمصرف بالإدارة العامة بشأن إيقاف موظفين بفرع بنغازي والأبيار عن العمل وإحالتهم إلى التحقيق نتيجة مخالفات وتجاوزات ولكن دون امتثال المعنيين بذلك واستمرارهم في العمل، نذكر منها القرار رقم (93) لسنة 2018م بشأن إيقاف موظفين عن العمل وإحالتهم إلى التحقيق نتيجة تجاوزات بفرع مصرف الإدخار بنغازي.
- ترتب عما سلف ذكره ما يلي:
 - ضعف الإجراءات الرقابية على تلك الفروع نتيجة فقدان إدارة المراجعة الاتصال والتواصل مع تلك الفروع.
 - تأخر الإدارة العامة للمصرف في إقفال الحسابات الختامية وإعداد القوائم المالية على مستوى جميع فروع المصرف منذ سنة 2014م نتيجة فقدان الاتصال والتواصل مع فروع المصرف بنغازي والأبيار بسبب الظروف سالفة الذكر.

فروع مصرف الادخار والاستثمار العقاري

مصرف الادخار والاستثمار العقاري - فرع سبها.

- اتضح من خلال القيام بفحص ومراجعة المركز المالي للمصرف عن السنتين الماليتين 2016-2017م جملة من الملاحظات نوردها كالتالي:
- ظهور العديد من المبالغ المعلقة بمذكرات التسوية للحسابات المصرفية تعود إلى سنوات حيث بلغ الرصيد الظاهر لحساب المصارف بالمركز المالي للمصرف في الرصيد الظاهر للحساب في 2017/12//31م مدينا بقيمة 9,370,776 ديناراً.



- لم يتخذ المصرف أي إجراءات بشأن تسوية العجز الظاهر بالخزينة والبالغ 56,494 دينار واستمرار ظهوره بسجلات ودفاتر المصرف منذ العام 1992م واغفال اجراء التسويات اللازمة.
- قصور إدارة المصرف في تحصيل الديون المترتبة على بعض مستأجري المحلات التجارية المملوكة للمصرف.
- عدم القيام بإجراء تسوية للمبالغ المعلقة لصالح مصلحة الأملاك العامة منذ سنوات حيث يتوجب أحالة قيمة الأقساط المحصلة لصالح الأملاك وتعلية 10% من قيمة هذه الإقساط لحساب الإيرادات وفقاً للاتفاق المبرم مع المصلحة.

مصرف الادخار والاستثمار العقاري فرع غريان.

- من خلال فحص وتقييم المصرف عن السنة المالية المنتهية في 2016/12/31م لوحظ ما يلي:
- عدم إعداد الميزانية التقديرية للسنة المالية موضوع الفحص الأمر الذي يعد مخالفاً لنصوص المواد (7-12) من اللائحة المالية للمصرف.
- عدم إعداد دليل للحسابات بالمخالفة لنص المادة (63) من اللائحة المالية للمصرف.
- قيام المراجع الداخلي بإعداد تقارير شهرية نمطية حيث لوحظ من التقارير أنها لا تتضمن الملاحظات وأوجه القصور الواجب معالجتها.
- عدم ترقيم السجلات المالية وختمها بختم المصرف ومنها على سبيل المثال سجل بدل الإجازة السنوية وسجل الأصول بالمخالفة لنص المادة (65) من اللائحة المالية للمصرف.
- أغفال إدارة المصرف إحالة رصيد المبلغ المحصلة عن طريق المصرف لصالح مصلحة الأملاك العامة وبالغ في 2016/12/31م مبلغ 5,093,199 دينار مرفقاً بكشوفات تحليلية لحركة القروض لمتابعته من قبل مصلحة الأملاك العامة بالرغم من التنبيه على ذلك في تقرير الديوان بخصوص مراجعة حسابات المصرف.

مصرف التنمية

الجمعية العمومية

- ومن خلال متابعة أعمال الجمعية العمومية تبين أن آخر اجتماع جمعية عمومية كان بتاريخ (15/04/2013م) الأمر الذي يخالف المادة (15)، (17) من قانون إنشاء مصرف التنمية، وترتب عليه وجود العديد من المشاكل والصعوبات التي تواجه سير عمل إدارة مصرف التنمية خلال السنوات من (2014م) حتى نهاية السنة المالية (2018م).



تقييم أداء مجلس الإدارة

- عدم قيام مجلس إدارة مصرف التنمية بدعوة الجمعية العمومية للانعقاد لتناول العديد من الموضوعات الهامة المتعلقة بنشاط المصرف وذلك للوقوف على الصعوبات والمشاكل وإيجاد الحلول ورسم السياسات المالية التي تتمشي مع مصرف التنمية وخصوصا خلال هذه الفترة الحرجة التي يعاني منها المصرف والخسائر المالية التي يتكبدها المصرف خلال السنوات الأخيرة وتقاعس المقترضين بالوفاء بالتزامات المترتبة عليهم، وخلق فرص استثمارية جديدة تتماشى مع الوضع الراهن لمصرف التنمية.
- ضعف مجلس إدارة المصرف في وضع التدابير العاجلة في متابعة النشاط الائتماني الذي يعتبر النشاط الرئيسي للمصرف، وذلك لعدم وجود قاعدة بيانات موحدة بين الإدارة العامة والفروع، حيث كان من المفترض وضع الحلول لهذه المشكلة باقتناء منظومة مصرفية تساهم في تنظيم ومتابعة كافة أعمال المصرف وضمان حقوقه.
- غياب دور مجلس الإدارة في متابعة الإدارات المعنية بالنشاط الائتماني وحثها على تكثيف الجهود لسرعة اتخاذ الإجراءات الجديدة لعمليات التحصيل المستحقة على المقترضين والوقوف على أوجه نقاط الضعف والقصور في عمل هذه الإدارات والفروع التابعة للمصرف، ووضع استراتيجية جديدة تتلاءم مع الوضع الحالي لمصرف التنمية.
- ضعف أداء مجلس الإدارة في وضع النقاط التي لها أهمية نسبية في جدول أعمال كل الاجتماعات التي تمت خلال سنة (2018) ميلادية، ومنها على سبيل المثال وضع سياسة لترشيد المصروفات مقابل الإيرادات، نظرا للضعف الواضح للإيرادات الفعلية للمصرف.
- قصور مجلس إدارة مصرف التنمية في متابعة اللجنة المشكلة من قبل المصرف والتي أوكلت لها متابعة الإجراءات الخاصة بتحويل المصرف إلى مصرف إسلامي علما بأن الجمعية العمومية لمصرف التنمية أصدرت قرار رقم (4) لسنة 2013م بشأن الإذن للتحويل، وحيث نصت المادة الأولى من القرار المذكور على تكليف مجلس الإدارة بإعداد مشروع تعديل لقانون إنشاء المصرف ونظامه الأساسي واللوائح والقوانين والقرارات ذات العلاقة وتقديم النتائج التي توصل إليها مجلس الإدارة للجمعية العمومية في أجل لا يتجاوز شهر (9/2013) ميلادية، وقد تبين إخفاق مجلس إدارة المصرف في إنجاز هذا الاستحقاق.

إدارة المصرف

- إخفاق إدارة المصرف منذ تاريخ إنشائه في السير وفق العديد من الاختصاصات والمهام المسندة له حيث اقتصر نشاط المصرف على منح الائتمان سواء كانت للأفراد أو الجهات العامة، ولم يتم بتطبيق وتفعيل كافة الاختصاصات والأغراض والأهداف المبينة في قانون إنشاء المصرف ونظامه الأساسي.



- فشل إدارة المصرف العمل بنص المادة (2) من قانون إنشائه علي سبيل تحقيق أغراضه والمبينة في الفقرة (ب) علي أن يقوم المصرف بتوفير المساعدة والمشورة للمشروعات الإنتاجية التي يمولها بصفة مباشرة أو غير مباشرة لضمان نجاحها وتحقيق الجدوى الاقتصادية منها.
- ضعف إدارة المصرف وفق للمادة (2) من قانون إنشائه فقرة (ج) في استظهار الفرص الاستثمارية التي تساهم في توسيع القاعدة الاقتصادية، وتنويع مصادر الدخل بما يخدم أغراض التحول ودراساتها وعرضها علي الجهات المعنية.
- فشل إدارة المصرف منذو تاريخ إنشائه العمل وفقا للمادة (2) الفقرة (د) في استقطاب المشاركات الأجنبية بهدف تمويل المشروعات وفقا للسياسة الاقتصادية والبيئة الاستثمارية التي تساهم في الرفع من أداء ونشاط المصرف.
- ضعف وقصور إدارة المصرف في القيام بالدراسات والبحوث التي تخدم عمليات المصرف ونشاطاته، واقتراح السياسات والبرامج التي تتماشى مع استراتيجية وأهداف خطط التحول المبينة في المادة (3) فقرة (ب).
- قيام إدارة المصرف من تاريخ إنشائه بمنح الموفقات على تمويلات المشاريع بشكل عشوائي وغير مدروس وذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (3) من قانون الإنشاء فقرة (ج) بأن يتم تقييم المشروعات المقدمة لهدف تمويلها تقييم شامل بحيث يعالج جميع التفاصيل والجوانب الفنية والاقتصادية والمالية قبل الموافقة على المنح.
- قصور إدارة المصرف وعدم اغتنام الفرص الاستثمارية وخصوصا في السنوات الأخيرة من خلال شراء وامتلاك العقارات حيث نصت الفقرة (ج) من المادة (3) من قانون الإنشاء بأن يجوز للمصرف إنشاء وامتلاك وشراء ورهن العقارات اللازمة لتحقيق أهداف وأغراض المصرف.
- تقاعس وضعف إدارة المصرف في العمل بنص المادة (4) من قانون إنشائه والتي خولت إدارة المصرف بأن يراقب تنفيذ المشروعات التي يساهم في تمويلها وأن يتابع نشاطاتها بعد مرحلة التنفيذ من خلال القيام بإجراءات التفتيش على أعمال وحسابات وسجلات المشروعات أثناء مراحل التنفيذ وبعده، والاطلاع على دفاتها والتأكد من حسن تسيير إدارتها بما يضمن قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تحقيقاً لأهداف المصرف وفقاً لقانون إنشائه المبينة في فقرة (ب) من المادة (4).
- ضعف وقصور إدارة المصرف وفقاً للمادة (48) من النظام الأساسي والمتعلقة بالأحكام العامة في القيام بمتابعة المبالغ المستحقة للمصرف على مدينه وضامنهم حق الامتياز ضمانا لحقوقه ويجوز للمصرف في سبيل استيفائه لحقوقه الحجز على أموال مدينه الثابتة، والمنقولة على أن تتبع في إجراءات الحجز أحكام القانون رقم (152) لسنة (1970) ميلادية، بشأن مادة (48) استثناء من أحكام المرافعات المدنية والتجارية، وتكون هذه الأحكام القضائية الصادرة فيها مشمولة بالنفذ المعجل.



مكتب المراجعة الداخلية

من خلال الاطلاع ودراسة الهيكل التنظيمي واختصاصات والمهام المسندة لإدارة المراجعة الداخلية والتدقيق والتقارير الصادرة عنها لوحظ الآتي:

- ضعف الهيكل التنظيمي للمصرف حيث تبين أن إدارة المراجعة الداخلية تتبع المدير العام (الإدارة التنفيذية) وليس لمجلس الإدارة، على عكس ما هو متعارف عليه في باقي المصارف ومؤسسات الدولة الأخرى، مما يفقدها الاستقلالية والشفافية في مراقبة عمل الإدارة التنفيذية.
- تدني وقصور أداء إدارة المراجعة الداخلية عند إعدادها للتقارير الدورية (الربع سنوية) في تناول نشاط المحفظة الائتمانية وانخفاض قيمة الإيرادات الناتجة عن تقاعس وعدم التزام أغلب المقترضين عن السداد قيمة الأقساط المستحقة عليهم.
- افتقار تقارير المراجعة الداخلية المعدة خلال السنة المالية (2018) ميلادية للملاحظات التي تعطي المدلول الواقعي والحقيقي لقصور الإدارات المعنية بمتابعة النشاط الائتماني والفروع التابع للمصرف وفقاً للاختصاصات والمهام المسندة لهم، خاصة إدارة المتابعة والتفتيش وكذلك قسم التحصيل والفروع التابعة للمصرف.
- عدم التزام معظم المراجعين الداخليين المتواجدين بالفروع التابعة لمصرف التنمية بإحالة التقارير الشهرية (الدورية) الخاصة بهم والتي تعكس حقيقة نشاط الفروع في الوقت المخصص لهم عن كل ربع من السنة المالية.
- تدني مهنية إدارة المراجعة الداخلية في تقييم إجراءات الصرف بصفة دورية وإعداد تقارير تعكس الوضع الحقيقي للانفاق وتوصي بضرورة وضع سياسة ترشيد للمصروفات في ظل انخفاض قيمة الإيرادات للسنوات الأخيرة ووضع المقترحات بشأنها وعرضها على مجلس الإدارة والمدير العام.
- غياب دور إدارة المراجعة الداخلية خلال السنوات التي تم فيها البدء في إجراءات منح موافقات الإقراض وبالأخص (قرار 20، 21) الصادر عن اللجنة الشعبية العامة سابقاً، حيث أعطت المادة (7) الفقرة (4) من الهيكل التنظيمي لإدارة المراجعة الداخلية كافة الصلاحيات للتدقيق والتأكد من سلامة الموافقات الصادرة لمنح الإقراض سواء جهات أو أفراد.

القروض (المحفظة الائتمانية)

بلغت أرصدة المحفظة الائتمانية للقروض الممنوحة من مصرف التنمية في (2018/12/31) ميلادية ما قيمته 1,283,508,390 ديناراً، وأهم ما لوحظ بالخصوص ما يلي:

- تأثرت إيرادات التحصيل خلال السنوات الأخيرة في (2016/12/31)، (2017/12/31)، (2018/12/31) ميلادية وذلك بسبب تقاعس وعدم التزام أغلب المقترضين سواء شركات أو جهات عامة أو أفراد عن سداد ديونهم والذي ساهم بشكل مباشر في تدني وضعف مستوي التحصيل وهي كما يلي:



- قيمة التحصيل في (2016/12/31) 9,718,479 ديناراً.
- قيمة التحصيل في (2017/12/31) 5,358,903 دينار.
- قيمة التحصيل في (2018/12/31) 423,478 ديناراً.
- (إيجارات) في (2018/12/31) 31,140,000 دينار (وهي قيم غير حقيقية وتم إثباتها بشكل غير قانوني بدفاتر المصرف).
- قصور وعدم جدية إدارة المصرف وكذلك مجلس الإدارة في إعداد خطط وسياسات وإجراءات مالية تتماشى مع المرحلة الصعبة التي يمر بها المصرف تجاه تقاعس أغلب المقترضين في تسديد الأقساط المستحقة عليهم.
- إخفاق جميع الإدارات التنفيذية تاريخ الإنشاء العمل وفق قانون إنشائه ونظامه الأساسي، حيث أجاز القانون للمصرف في سبيل القيام بالمساهمة والمشاركة في توظيف الأموال مع الجهات والمؤسسات والأفراد وشراء وبيع العقارات، بل تبين اعتماد إدارة المصرف علي منح القروض فقط.
- ضعف الضمانات المقدمة من قبل المقترضين لبعض أنواع القروض الممنوحة ومنها الإقراض الممنوح بناء على القرار (20، 21) لغرض القيام ببرامج التحول الإنتاجي داخل الدولة الليبية سابقاً.
- عدم قيام إدارة المصرف بخلق فرص بديلة لتدني أوضاع التحصيل في المحفظة الائتمانية واستثمار جزء من قيمة رأس المال المدفوع والبالغ في (2018/12/31) 599,852,447 ديناراً لكي يعود بالفائدة على المصرف ومواجهة قيمة المصروفات الفعلية المحتملة لكل سنة من السنوات الماضية والسنوات القادمة، لضمان عدم توقف نشاط المصرف والاستمرار في عمله مستقبلاً.
- ضعف وقصور في أداء الإدارات والفروع المعنية بمتابعة النشاط الائتماني والمتمثل في إدارة المتابعة والتفتيش وقسم التحصيل التابع لها وإدارة القروض والدراسات في متابعة تحصيل اقساط المحفظة الائتمانية بجميع أنواعها، ووضع حلول بشأن عدم التزام أغلب المقترضين بسداد الالتزامات القائمة عليهم واتخاذ الاجراءات القانونية حيالهم لاسترجاع أموال المصرف وضمان عدم إفلاسه.

إدارة المتابعة والتفتيش

- قصور أداء إدارة المتابعة والتفتيش في متابعة جل المشروعات التي تم تمويلها من المصرف أو ساهم فيها المصرف وذلك من خلال الإشراف على عمليات التركيب والتجارب والتشغيل والاستمرار في المتابعة الدورية حتى انتهاء سداد القرض بالكامل، مخالفًا للمادة (10) من الهيكل التنظيمي فقرة رقم (1).
- تبين من خلال الفحص وجود العديد من المشاريع الممولة من قبل مصرف التنمية غير موجودة علي أرض الواقع.
- ضعف إدارة المتابعة والتفتيش في القيام بمتابعة حسابات المقترضين مع المصارف التجارية ومتابعة نشاطهم بعد التنفيذ، وذلك للتأكد من نجاح



المشاريع الممولة من المصرف وبما يضمن قدرتها على استرداد أموال المصرف، وهو الاختصاص الأصيل لإدارة المتابعة والتفتيش وفق المادة (10) من الهيكل التنظيمي فقرة (2).

- تقصير إدارة المتابعة والتفتيش في متابعة ومراجعة مراحل منح الدفعات من القرض للتأكد من الأغراض المحددة لها، والقيام بالزيارات الميدانية للمشروعات الممول من المصرف، وحيث تبين من خلال إجراءات التقييم ودراسة التقارير والبيانات عن المشاريع الممولة من قبل مصرف التنمية وجود مشاريع ممولة بالكامل وغير ملتزمة بالسداد الأقساط المستحقة عليها رغم أنها تعمل بشكل اعتيادي مثال علي ذلك (المصحات الطبية، ومصانع المياه، ومصانع الأجر).
- مخالفة إدارة المتابعة والتفتيش للاختصاصات المسندة لها والمبينة في الهيكل التنظيمي مادة (10) فقرة (7) والتي تنص علي أن تقوم الإدارة بالمتابعة والتفتيش على الآلات الموردة في كافة مراحل الإقراض الممنوحة من قبل المصرف من تاريخ إنشائه من حيث مطابقتها للموصفات الفنية للآلات والطاقة الإنتاجية وتركيبها في المواقع المخصص لها ومن خلال التقييم المشاريع الممولة وفقا للإقراض الممنوح لهم لوحظ عدم التزام بعض المقترضين بتنفيذ المشاريع التي تم إقراضهم بشأنها وعدم توريد الآت والمعدات من أساسه الأمر الذي من شأنه تعرض أموال المصرف للضياع واستغلال أمواله في أعمال غير مشروعة، الأمر الذي يتطلب من إدارة مصرف التنمية إعادة النظر في هيكلة هذه الإدارة لما لها من أهمية نسبية في متابعة المشاريع الممولة من قبل المصرف أو المساهم فيها، ووضع استراتيجية جديدة لمتابعة الأقساط المستحقة وتحصيلها مستقبلا لكي يضمن استرداد أموال المصرف وتلافي ضياع حقوقه.

مكتب المستشارين

- غياب دور مكتب المستشارين في القيام بدراسات اللازمة لنشاط المصرف وتقديم المشورة الفنية والاقتصادية للمصرف على الرغم من الظروف الصعبة التي يمر بها مصرف التنمية وخصوصا مابعد السنة المالية (2013) ميلادية وذلك لتحقيق المصرف خسائر متتالية.
- ضعف أداء مكتب المستشارين في إعداد الخطط والدراسات وكذلك التقارير التي تبين الوضع الحقيقي للجوانب المالية والقانونية للمصرف والوقوف عليها ووضع التدابير العاجلة لها وعرضها على الإدارة التنفيذية ومجلس إدارة المصرف كذلك وزارة المالية كونها المالك لمصرف التنمية وحث مجلس الإدارة لدعوة الجمعية العمومية لانعقاد جلسة طارئة لطرح كل الموضوعات التي يعاني منها المصرف.

نشاط مصرف التنمية 2018م

فيما يلي بيان مقارنة الإيرادات بالمصروفات خلال السنوات (2016، 2017، 2018) ميلادية.



التاريخ	البيان	القيمة	نتيجة النشاط
2016/12/31	الإيرادات المصروفات	10,036,644 25,595,189	(15,558,545) خسائر
2017/12/31	الإيرادات المصروفات	13,676,416 27,736,605	(14,060,188) خسائر
2018/12/31	الإيرادات المصروفات	32,600,171 29,375,453	3,224,718 ربح

الإيرادات (إيراد النشاط - الأرباح المرحلة)

بلغت قيمة الإيرادات الظاهرة بالميزانية في 2018/12/31 مبلغاً وقدره 32,600,171 ديناراً بارتفاع عن قيمة الإيرادات الظاهرة في 2017/12/31 ميلادية مبلغ وقدره 18,923,754 ديناراً وحيث قدرة قيمة صافي أرباح العام بعد خصم قيمة المصروفات ما قيمته 3,224,718 ديناراً.

ومن خلال تقييم إيرادات مصرف التنمية لسنوات المالية 2016، 2017، 2018 يلاحظ ان المصرف يتكبد خسائر متكررة حتى العام 2017م في حين سجل أرباحاً في 2018/12/31م والتي لوحظ بشأنها ما يلي:

- أن هذه الأرباح نتجت عن قيام إدارة الشؤون المالية باحتساب قيمة إيجارات حافلات مؤجرة من العام 2010م إلى الشركة العامة للنقل السريع علماً بأنه في واقع الأمر نشاط مصرف التنمية خسائر بقيمة تقدر 29,375,453 ديناراً.
- التحفظ على قيمة إيراد الحافلات المؤجرة للشركة العامة للنقل السريع وذلك لطريقة احتسابها ضمن الإيرادات الظاهرة في (2018/12/31) ميلادية، لعدم إثباتها ضمن أصول المصرف لسنوات ما بعد (2010) ميلادية أو التصديق على صحة الدين مع الشركة المذكورة ووزارة المالية كونها الضامن وفق الاتفاقية الموقعة، أي أن قيمة إيجارات الحافلات التي تم تضمينها وإضافتها لقائمة الدخل لا تعبر عن حقيقة النشاط.
- مخالفة المبادئ والمعايير المحاسبية في إثبات قيمة الإيجارات للحافلات وفقاً للقيمة المتعاقد عليها في العقد وهي (3000) دينار لكل حافلة شهرياً منذ تاريخ الاستحقاق حيث تم تجميع وإضافة قيمة هذه الإيجارات في نهاية السنة المالية 2018م فقط بالرغم من ان تاريخ التعاقد يرجع لسنة 2010م.
- تمثل قيمة الإيجارات ارسدة دفترية فقط ولم يتم تحصيل قيمتها من الشركة العامة للنقل السريع لوجود اشكال قانوني بشأنها.
- قصور إدارة الشؤون المالية خلال السنوات منذ (2011 حتى 2018) ميلادية في إدراج قيمة الحافلات بميزانيات المصرف المعدة سابق ضمن أصول المصارف واحتساب أقساط الاستهلاك السنوي لها علماً بأنهم ملك لمصرف التنمية.
- عدم قيام المصرف بالمتابعة الأقساط المستحقة للإيجارات الحافلات مع الشركة المؤجرة وكذلك إدارة المؤسسات التابعة لوزارة المالية كون وزارة المالية ضامن للشركة العامة للنقل السريع.



- قصور إدارة المصرف في متابعة أمواله لدي الغير والمتمثلة في ثمن قيمة الحافلات المؤجرة للشركة العامة للنقل السريع والبالغه قيمتها 31,140,000 دينار وذلك لعدم قيام إدارة المصرف بتشكيل لجنة من المصرف للتواصل مع شركة النقل السريع في تقييم وإثبات عدد الحافلات المؤجرة علي أرض الواقع.

الأرباح المرحلة

ظهرت الأرباح المرحلة خلال السنوات (2016م، 2017م، 2018م) بقيمة (33,773,539)، (15,850,982)، (1,790,793) على التوالي حيث لوحظ بشأنها الآتي:

- انخفاض قيمة الأرباح المرحلة من سنة إلى أخرى الأمر الذي يعكس كبر حجم مصروفات المصرف الفعلية مقارنة بالإيرادات المحصلة لكل سنة وذلك للاستقطاع جزء من الإيرادات المرحلة لمجابهة المصروفات المتمثلة في المصروفات التسييرية المتعلقة بنشاط المصرف، منها بند المرتبات الذي يمثل القيمة الأكبر منها، حيث طرأت عليه زيادة وفق قرار الجمعية العمومية لسنة (2013) ميلادية، بشأن اعتماد جدول مرتبات للعاملين بالمصرف (جديد) الأمر الذي يدعو إلى التساؤل عن أسباب إصدار هذا القرار في ظل تدني الإيرادات وتقاعس الزبائن عن سداد التزاماتهم القائمة عليهم.
- قصور إدارة المصرف وكذلك الإدارة المالية المختصة بإعداد ميزانيات مصرف التنمية وذلك بتخفيض قيمة الأرباح المرحلة للسنوات ما بعد السنة المالية المنتهية 2013م والتي تعتبر ضمن السنوات التي حقق المصرف بها أرباح، وذلك بإطفاء قيمة خسائر السنوات من 2014م حتى 2017م في الأرباح المرحلة، حيث يعتبر هذا الإجراء مخالفا للقانون التجاري لأن توزيع أو المساس من الأرباح اختصاص أصيل للجمعية العمومية التي لم تجتمع منذ شهر (4 / 2013) ميلادية مخالفا للمادة (15) من قانون إنشاء المصرف ونظامه الأساسي.

المصروفات

- ظهرت قيمة المصروفات في 2018/12/31 بما قيمته 29,375,453 ديناراً، أي بارتفاع عن قيمة المصروفات الظاهرة في 2017/12/31م بنحو 1,638,848 ديناراً وحيث لوحظ بشأنها مايلي:
- ارتفاع بند المصروفات للسنوات (2016، 2017، 2018) بشكل متصاعد بقيمة (25,595,189)، (27,736,605)، (29,375,453) دينار على التوالي.
- افتقار المصرف لسياسة مالية واضحة لترشيد الانفاق في ظل انخفاض الإيرادات وتعثّر نشاط الفعلي للمصرف.
- الإهمال والتقصير عدم الأخذ بعين الاعتبار من قبل الإدارة التنفيذية لمصرف التنمية وكذلك مجلس الإدارة زيادة وارتفاع قيمة المصروفات من سنة إلى أخرى وخصوصا في بند المرتبات حيث تبين لنا قيام إدارة المصرف



بتوظيف موظفين جدد منذ السنة المالية (2016) ميلادية وعددهم (38) موظفاً سواء كان تعيين أو نقل أو ندب أو عقد وما مدى الاستفادة من هذه التوظيفات في ظل توقف نشاط المصرف الفعلي، في حين قامت إدارة المصرف بإبرام عقود مع موظفين متعاونين بالمصرف وعددهم (17) ما بعد سنة (2016) ميلادية بمكافأة شهرية تتراوح ما بين (500 إلى 2500) دينار شهرياً.

- توسع وعدم تقنين علاوة السفر والمبيت سواء لموظفي المصرف أو المدير العام أو مجلس الإدارة خلال السنة المالية (2018) ميلادية، ومثال على ذلك إصدار قرارات (22، 23، 27، 28) لسنة (2018) ميلادية بشأن إيفاد موظفي المصرف للجمهورية التونسية لحضور المؤتمر العلمي حول (أزمة السيولة)، هنا سؤال يسأل ماهي السياسات والأساليب التي اعتمد عليها المصرف في إيفاد (3) مجموعات لحضور مؤتمرات في (أزمة السيولة) وما مدى الاستفادة من هذه المؤتمرات وانعكاسها علي نشاط الفعلي للمصرف، كما تبين قيام المدير العام الحالي بأصدار قرار رقم (139) لسنة (2018) ميلادية بتاريخ (2018/10/28) ميلادية بشأن إيفاد عدد (4) موظفي بمصرف التنمية لدولة تركيا لمدة أسبوعين وذلك زيارة معرض مواد بناء ومعرض للأثاث، حيث تبين لنا من خلال دراسة قرارات والاطلاع عليها عدم وجود برامج تدريبية يتم الاستناد عليها لتحقيق استثمار بشري يعود بنفع علي مصرف التنمية.

برنامج التحول للصيرفة الإسلامية

قامت إدارة المصرف بعقد اتفاقية لتنفيذ مشروع تحويل مصرف التنمية إلى الصيرفة الإسلامية مع مكتب منشور للاستشارات المحاسبية والمالية والضريبية (الأردني)، حررت هذه الاتفاقية بتاريخ (2014/12/26) ميلادية ولقد تبين للجنة وجود ملحق للاتفاقية تم التوقيع عليها بتاريخ (2015/9/10) ميلادية وحيث بلغت قيمة العقد مع مكتب منشور وفق العقد المبرم مبلغاً وقدره (560,000) دولار، وبينما بلغت قيمة الدفعات المسلمة لمكتب منشور خلال مدة التعاقد نحو (439,500) دولار، أي ما نسبته (78.5%) تقريباً، ويستحق مبلغ وقدره (32,944) دولار عن كامل الأعمال المنجزة أي أن المبالغ المستحقة للمكتب عن الأعمال المنفذة والتي تم إقرارها تعادل ما نسبته (84%) عن كامل العقد وتم حجز مبلغ وقدره (45,056) دولاراً لضمان حسن تنفيذ الاتفاقية وملحق الاتفاقية المبرمة مع المكتب.

- لم تقم اللجنة السابقة بإشراف علي التدريب التخصصي للعاملين بالمصرف ومنها علي سبيل المثال اقتراح البرامج التدريبية للعاملين بالمصرف ومتابعة تنفيذ البرامج التدريبية ، والتي تعود بالفائدة علي برنامج التحول علماً بأنه تبين لنا قصور وإخفاق كل من مجلس إدارة المصرف والإدارة التنفيذية واللجنة المشرفة علي برنامج التحول، حيث كان من المفترض عند توقيع الاتفاقية مع مكتب منشور بتاريخ (2014/12/26) ميلادية إضافة وإدراج بند التدريب للموظفين علي نظام الصيرفة الإسلامي لما له أهمية بعد تحول المصرف إلى نظام إسلامي.



- ومن خلال الاطلاع والمتابعة لمصاريف اللجنة العليا لبرنامج التحول وكذلك اللجنة الفرعية خلال فترة توليهم علي برنامج التحول منذ سنة (2015) ميلادية بناء علي قرار المدير العام رقم (19) بتاريخ (2015/3/3) ميلادية والتي بلغت مبلغ وقدره (679,788) ديناراً (حسب تقرير الإدارة المالية) في (2018/7/11) ميلادية، الأمر الذي أدى إلى تكبد المصرف مبالغ طائلة دون الاستفادة المثلي منها، وذلك لقصور وإخفاق اللجنة رغم كل هذه المصروفات لم يتم الانتهاء من برنامج التحول بشكل فعلي، وقد لوحظ بأنه تم تغير هذه اللجنة عدة مرات دون جدوى، علماً بأنه كانت تصرف لهم مكافأة شهرية بواقع (1000) دينار و تم تغييرها إلى (300) دينار.
- من خلال تقييم الإجراءات والخطوات التي قامت بها لجنة الإشراف على برنامج التحول وفقاً للاتفاقية المبرمة مع مكتب منشور (الأردني) للاستشارات المحاسبية والضريبية الموقعة بتاريخ (2014/12/26) ميلادية لوحظ بشأنها مايلي:
- مخرجات مكتب منشور لا تتوافق مع طبيعة عمل المصرف مما أدى إلى إرباك تنفيذ مشروع التحول للصيرفة الإسلامية، وقد لوحظ بأن مكتب منشور قام بتقديم مخرجاته بشكل نهائي منذ نهاية سنة (2015) ميلادية، مما يدل على ضعف اللجنة العليا للإشراف على برنامج التحول وكذلك الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة لتقييم مخرجات مكتب منشور وفقاً للاتفاقية المبرمة ما بين الحين والآخر لكل فترة خلال المدة المتعاقد عليها وتبين بأن التعاقد مع مكتب منشور كان يشوبه القصور في عملية التحول حيث اقتصر التعاقد على الجانب النظري فقط.
- لم تقم اللجنة بموافاة الإدارة التنفيذية للمصرف بتقارير دورية مصاحبة لكل مرحلة من المراحل المشروع وفقاً للفقرة (5) من المادة رقم (2) قرار المدير العام السابق رقم (19) لسنة (2015) ميلادية، واكتفت بتقارير الانجاز المقدمة من مكتب منشور.
- لم تقم اللجنة بتقديم المقترحات للإدارة التنفيذية السابقة بالتطبيق الفعلي ولو بشكل جزئي وفقاً لما ورد بالفقرة رقم (4) من المادة رقم (2) من قرار رقم (19) لسنة (2015) ميلادية.
- لم يتم العمل بنص المادة رقم (2) من قرار مجلس الإدارة رقم (6) لسنة (2014) ميلادية بتكليف أحدي بيوت الخبرة بمهمة الإشراف على مخرجات المكتب المنفذ بعد إعداد كراسة المواصفات من قبل المصرف.
- قصور اللجنة السابقة في متابعة ملاحظات الإدارة المختصة بالمصرف والمحالة إلى مكتب منشور، فقد وردت الكثير من الملاحظات على الهيكل التنظيمي المقترح ولم يتم إجراء التعديلات بشأنها.
- اتخاذ مجلس إدارة المصرف قرار بشأن ترسية علي مكتب منشور للاستشارات المحاسبية والضريبية بناء علي القرار الصادر عن المجلس رقم (6) لسنة (2014) ميلادية، قبل تشكيل لجنة الإشراف على برنامج التحول للصيرفة الإسلامية والتي من المفترض أن تكون حاضرة ولها الدور الأساسي



في الاتفاقية المبرمة لضمان سير العمل وفقاً لأرائهم ومقترحاتهم على بنود الاتفاقية وما مدي تطبيقها من جميع النواحي الفنية، بما يتلاءم مع أنظمة الصيرفة الإسلامية المتعارف عليها، علماً بأن قد تم تشكيل لجنة لإشراف علي برنامج التحول بناء علي قرار مدير عام رقم (19) لسنة (2015) ميلادية بتاريخ (2015/3/03) ميلادية.

المساهمات والاستثمار

- من خلال مقارنة قيمة المساهمات البالغة 18,139,035 ديناراً لنسبة الأرباح المحقق خلال السنة المالية 2018م والبالغة 451,053 ديناراً أي ما نسبته (0.025%) منها تبين أن عوائد الأرباح المحققة من قيمة الأرصدة المستثمرة في شكل استثمارات ومساهمات تمثل نسبة ضئيلة جداً وخصوصاً في ظل الوضع الراهن للمصرف وتحقيقه خسائر من سنة إلى أخرى.
- تدني معظم أرباح مساهمات المصرف في الشركات المساهم فيها وذلك لضعف إدارة الاستثمار والمساهمات في متابعة استثمارتها لدا الغير وحيث تبين من البعض منها ألت إلى التصفية أو أن وضعها القانوني الحالي مخالف للقوانين والإجراءات التي تحكم وتضبط الأغراض الاستثمارية والمعايير المتعارف عليها عند التعاقد والتوجه لأي استثمار يعود بالنفع علي أي مؤسسة مالية.
- وجود العديد من الصعوبات والعراقيل التي تواجه الشركات التي يساهم فيها المصرف ومنها المساهمات القديمة وهي شركات غير ذات جدوى اقتصادية ومالية واستثمارية وبعض الشركات الأخرى التي تأثرت بالوضع العام السائد من عدم الاستقرار السياسي والأمني في البلاد.
- قصور إدارة الاستثمار والمساهمات في السير وفق المهمم والاختصاصات الموكلة لهم في الهيكل التنظيمي لمصرف التنمية وتقصير الإدارة في البحث عن الفرص الاستثمارية التي تساهم في توسيع القاعدة الاقتصادية بما يعود أو يخدم نشاط وأعمال المصرف وكذلك إخفاقها في استقطاب المشاركات الأجنبية بهدف تمويل المشروعات الإنتاجية الاستراتيجية وفقاً للسياسة الاقتصادية للمجتمع.

فروع مصرف التنمية

مصرف التنمية فرع نالوت:

- عدم وجود قسم القروض وقسم المتابعة والتحصيل بالمصرف.
- قيام المراجع الداخلي بأكثر من وظيفة داخل المصرف، القروض الممنوحة:
- تدني نسبة حركة سداد القروض الممنوحة ولوحظ بعض أصحاب القروض الممنوحة لم يقوموا بسداد أي قسط بالرغم من مرور عدة سنوات على تاريخ منح القروض.
- قصور فرع المصرف في اتخاذ الإجراءات القانونية حيال المتخلفين عن السداد.



- عدم وجود هيكل تنظيمي معتمد لفرع المصرف وقد لوحظ عدم وجود قسم خاص لمتابعة حركة القروض ومتابعة تحصيل أقساطها.

مصرف التنمية وادي الشاطئ

- ظهرت عدد القروض المتعثرة (313) قرضاً بقيمة إجمالية بلغت 41,802,197 ديناراً أغلبها يرجع منذ تاريخ افتتاح المصرف وانتهاء فترة استحقاقها .

المصرف الزراعي

مجلس الإدارة

- وجود اشكال قانوني على إدارة المصرف بين مجلس الإدارة المكلف بقرار الجمعية العمومية للمصرف الزراعي رقم 1 لسنة 2015م ومجلس الإدارة المشكل بقرار مجلس الوزراء رقم 31 لسنة 2015م.
- أصدرت محكمة إستئناف طرابلس الدائرة الإدارية الثالثة بناء على الطعن المقدم من رئيس مجلس الإدارة المشكل بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم 31 لسنة 2015م حكمها بإلغاء قرار الجمعية العمومية للمصرف رقم 1 لسنة 2015م والمتعلق بتكليف مجلس إدارة للمصرف.
- استندت المحكمة في حكمها بإلغاء قرار الجمعية العمومية رقم 1 لسنة 2015م في إن المصرف الزراعي مؤسسة عامة ذو طبيعة خاصة ذات نفع عام في مجال الأغراض الزراعية والحيوانية والبحرية ويخرج عن نطاق الشركات المساهمة التي ينظمها قانون النشاط التجاري رقم 23 لسنة 2010م.
- عدم تقييد الأطراف المعنية بتنفيذ حكم المحكمة، حيث إستمر مجلس الإدارة المكلف من قبل الجمعية العمومية في ممارسة أعماله حتى سنة 2018م، في حين لم يتمكن مجلس الإدارة المشكل بقرار مجلس الوزراء رقم 31 لسنة 2015م من ممارسة أعماله نظراً لرفض الأول التسليم له.
- أصدر مجلس الإدارة المكلف بقرار الجمعية العمومية رقم 1 لسنة 2015م خلال سنة 2018م 10 قرارات كان أولها بتاريخ 19\07\2018م وأخرها بتاريخ 15\11\2018م.
- اختلفت هذه القرارات بين تكليفات إسناد مهام لموظفين وإيفاد لمهمة بالخارج وترقية ومنح الإذن لإدارة المصرف في إبرام عقود إستخدام.
- أبرز هذه القرارات تمثل في تكليف بمهام مدير عام للمصرف الزراعي بتكليف إشاري رقم 106\2018 مؤرخ بتاريخ 19\11\2018م، بالإضافة إلى قرار بتعيين مدير عام مساعد بموجب قرار رقم 9\2017 المؤرخ في 25\04\2017م، ولازال المكلفون بموجب هذه القرارات يزاولون مهامهم على الرغم من بطلان هذه القرارات وفق ما خلص له حكم المحكمة بعدم صحة تكليف الجمعية العمومية لمجلس الإدارة وفق قرارها رقم 1\2015م.



- أصدر مجلس الإدارة المشكل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 31\2015م خلال سنة 2015م عدد 3 قرارات كان أولها بتاريخ 9\12\2018م وأخرها بتاريخ 10\12\2018م وذلك حسب ما أفاد به مدير مكتب شؤون مجلس الإدارة لوحظ بشأنها ما يلي:
- تنوعت هذه القرارات بين تشكيل لجان جرد لسنة 2018 وقرار متعلق بإنهاء خدمة موظف وقرار منح إجازة بدون مرتب.
- لم يتمكن رئيس مجلس الإدارة المكلف بقرار مجلس الوزراء رقم 31 لسنة 2015م وذلك وفق ما أفضت له هيئة الرقابة الإدارية بموجب اختصاصاتها المسندة لها وفق قانون إنشائها رقم 20 لسنة 2013م في كتابها رقم (3334) المؤرخ في 20\06\2018م من الاستمرار في مزاولته مهامه من مقر الإدارة العامة للمصرف الزراعي لأسباب أمنية وذلك حسب إفادته الشفوية بتاريخ 24\02\2019.
- تدني أداء المصرف الزراعي وذلك على مستوى مجالس الإدارة المتوالية وإدارات وفروع المصرف بالكامل في الوفاء بالاستحقاقات والأغراض التي أنشأ من أجلها في المساهمة بالنهوض بالإنتاج الزراعي والحيواني والبحري حسب القوانين المنظمة له.

المحفظة الائتمانية

- بلغ إجمالي قيمة المحفظة الائتمانية بتاريخ 31\12\2017م مبلغ وقدره 1,665,458,000 دينار.
- تفتقر بيانات إدارة الائتمان المتعلقة بالقروض إلى الدقة وعدم قابلية الاعتماد عليها وذلك لكونها تعتمد كلياً فيما يرد إليها من بيانات من الفروع فقط دون القيام بأي عمل يضمن التأكد من صحة ودقة البيانات الواردة منها، كربط الفروع مع الإدارة العامة.
- إنعدام نسبة التحصيل فيما يتعلق بالقروض الممنوحة لجهات القطاع العام وبعض شركات القطاع الخاص وذلك لعدم تقييد إدارة المصرف بالنظم واللوائح الخاصة بمنح القروض وتدني مستوى المتابعة من الإدارات المعنية.
- تدني نسبة التحصيل في بعض أنواع القروض الممنوحة للأفراد نتيجة لجوء بعض الأفراد إلى التحايل على المصرف بتغيير حساباتهم من المصرف الزراعي إلى مصارف أخرى.
- غياب المتابعة الجادة للأموال الممنوحة للمقترضين حيث لم يتخذ المصرف أي إجراءات حيال المتعاسين عن السداد.
- منح القروض لجهات القطاع العام دون الاستناد إلى دراسات جدوى اقتصادية ودون الحصول على ضمانات كافية أدى إلى تعثر أغلب هذه القروض.

إدارة تقنية المعلومات:

- يلاحظ غياب الجانب التقني والمتمثل في منظومات عمل مصرفية موحدة تربط الإدارة العامة وفروعها المختلفة الأمر الذي أدى إلى:



- الصعوبة في إعداد التقارير المالية المتمثلة في الميزانية وكشف الإيرادات والمصروفات في الوقت المحدد لذلك.
- صعوبة الوصول إلى الرصيد الصحيح لأي حساب في دفاتر المصرف وفروعه في فترة زمنية محددة.
- عدم انسيابية المعلومات من المصدر "الفرع" إلى الإدارة العامة أولاً بأول يؤدي إلى التأخر في القيام بالعديد من الإجراءات في الوقت المناسب.
- عدم إبداء المصرف العناية الكافية واللازمة لتنظيم المعلومات والبرمجة وجعلها من أولويات أعماله أدى إلى اختلاف وتشتت البيانات داخل الفروع.
- عدم وجود تغذية كافية للإدارة العامة من البيانات من المنشأ "الفروع" الأمر الذي يتعذر معه الحصول على معلومات تزود متخذ القرار بالبيانات المطلوبة في الوقت المناسب.
- عدم وجود بنية تحتية ومنظومات تمكن المصرف من إستحداث أدوات دفع سريعة وفعالة الأمر الذي أدى إلى الاعتماد الكلي على طرق الدفع التقليدية المتمثلة في الصكوك نتج عن ذلك التأخر في إجراء المقاصة وعمليات التحويل ما بين الحسابات الخاصة بعملاء الفروع.
- عدم إعداد مذكرات تسوية بين الحسابات المتعلقة بأعمال المصرف المختلفة مما أدى إلى زيادة حجم المعلقة.
- زيادة المخاطر المتعلقة بالصكوك المزورة ومقاصة الصكوك اليدوية وذلك لضعف الإجراءات الرقابية على العمليات داخل فروع المصرف وإداراته.

وحدة مراقبة غسيل الأموال

- لم يتم تفعيل شعبي الرصد والمتابعة وشعبة مراقبة الفروع وذلك بالمخالفة للمادة الثالثة من قرار اللجنة الوطنية لمكافحة غسيل الأموال رقم 2 وذلك حتى تاريخ كتابة هذا التقرير.
- يتم الاستعانة بموظفين من الفروع كمراقبين في القيام بالأعمال المنوطة بالوحدة دون توافر كادر وظيفي يتبع لوحدة المعلومات المالية.
- لا وجود لأجهزة ومعدات تقنية ومنظومات مختصة تمكن موظفي الوحدة من القيام بالمهام المكلفون بها حسب الأهداف التي أنشئت من أجلها الوحدة.
- عدم منح دورات تدريبية متخصصة في المجال الفني لموظفي وحدة غسيل الأموال تمكنهم من رصد ومتابعة كافة العمليات.
- وجود قصور من قبل إدارة المصرف اتجاه متابعة عمل الوحدة الفرعية للمعلومات المالية وعدم قيامها باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة المشاكل التي تعاني منها الوحدة والتي تمكنها من قيامها بمهامها على أكمل وجه.

إدارة المراجعة والرقابة والتفتيش

- قصور وتدني أداء مجلس الإدارة بالمصرف في معالجة الملاحظات والمخالفات الواردة في تقارير إدارة المراجعة عن طريق الإدارة التنفيذية.



- غياب التقارير الدورية لإدارة المراجعة وعدم الانتظام في فترات إصدارها حيث يتم دمج تقارير المراجعة عن الثلاثة أرباع السنة في تقرير واحد مما يفقدها من خاصية الوقتية في المعلومات والتأخر في معالجة الملاحظات الواردة بها.
- تدني أداء إدارة المراجعة في متابعة المراجعين بالفروع حيث لوحظ عدم قيام بعض المراجعين بالفروع بإعداد تقرير عن سير الأعمال بالفروع المكلفين بها وعدم متابعتهم للملاحظات التي تكشف لهم في تقاريرهم السابقة.
- تقارير إدارة المراجعة أصبحت نمطية وروتينية حيث يلاحظ تكرار نفس الملاحظات في أغلب تقارير الإدارة.
- تدني مستوى أداء الإجراءات التصحيحية بالرغم من أن أغلب الملاحظات تشكل مخاطر عالية على أصول المصرف.

المحفظة الاستثمارية

- عدد الشركات المساهم فيها من قبل المصرف بلغ عدد 7 شركات محلية.
- بلغت قيمة مساهمات المصرف في الشركات المحلية مبلغاً وقدره 35,699,416 ديناراً.
- عدم قيام إدارة المصرف بأي دراسات للتحقق من جدوى المساهمة في هذه الجهات ومتابعة الأنشطة التي تقوم بها وأثرها على البيئة المحلية.
- أغلب الشركات التي يساهم فيها المصرف أحييت لصندوق تصفية الشركات باستثناء عدد 3 شركات فقط لازالت قائمة.
- قصور إدارة المصرف في متابعة هذه المساهمات التي تعتبر متعثرة دون اتخاذ أي خطوات لتفادي الخسارة المحتملة لهذه الأموال.
- قصور إدارة المصرف في متابعة الشركات التي أحييت لصندوق التصفية للوقوف على آخر ما اتخذ بشأنها من إجراءات.
- عدم قيام المصرف بإعداد ميزانية المصرف طبقاً لقواعد المحاسبة المالية عن السنوات 2011-2012-2013-2014-2015-2016-2017-2018، مخالفة لنص المادة رقم 22 من القانون رقم 20 لسنة 1989م.
- عدم إعداد موازين الشهرية في بعض فروع المصرف لمدد تصل لعشرة سنوات بالمخالفة لنص المادة رقم 14 من اللائحة المالية للمصرف.
- غياب دور إدارة الائتمان والتحصيل في متابعة محفظة الإقراض وتحصيلها.
- عدم إقرار الجمعية العمومية للمصرف الزراعي التحول للصيرفة الإسلامية الأمر الذي أفشل جهود إدارة المصرف في القيام بأعمال الاستثمار والتمويل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- عدم قيام اللجنة المشكلة لجرد القروض بقرار مدير عام المصرف رقم 1 لسنة 2018م بتاريخ 08\01\2018م من تقديم نتائج أعمالها وذلك حتى تاريخ هذا التقرير مخالفةً للمادة الثانية من قرار تشكيلها والمنصوص فيه على أن تقدم نتائج أعمالها خلال 60 يوماً من تاريخ صدور قرار تشكيلها.



- انعدام التواصل بين الإدارة العامة للمصرف وإدارة فروع المنطقة الشرقية حيث لا تتوافر لدى الإدارة العامة أي بيانات عن الفروع التابعة لها في المنطقة الشرقية.
- عدم قيام إدارة المصرف بتعديل الهيكل التنظيمي بما يتماشى مع ما هو معمول به داخل المصرف.
- تدني أداء إدارة المصرف في متابعة الفروع المنتشرة في عدة مناطق على الرغم من اعتبارها مصدر البيانات " منشأ عمليات المصرف " التي تعتمد عليها إدارة المصرف في إعداد تقاريرها.
- عدم قيام إدارة المصرف بإعداد مذكرات التسوية لحساب جاري الإدارة العامة مع إدارات الفروع بالمناطق والفروع التابعة لها مما يدل على مايلي:
 - تعذر معرفة الخروقات والأخطاء التي قد تحدث في بعض العمليات المصرفية أولاً بأول.
 - عدم تسوية الحساب الجاري ما بين الإدارة العامة وإدارات المناطق وفروعها الأمر الذي من شأنه أن يؤثر على صحة ودقة أرصدة المركز المالي للمصرف.
- لم يلتزم المصرف الزراعي بالاشتراك في عضوية صندوق ضمان أموال المودعين بالمخالفة لنص المادة رقم 91 من قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005 والمعدل بالقانون رقم 46 لسنة 2012م، وذلك وعلى الرغم من وجود عدد كبير من الحسابات الجارية للأفراد والشركات، الأمر الذي ينتج عنه تدني مستوى الحماية وارتفاع مستوى المخاطر على أموال المودعين وفيما يلي بيان بعدد الحسابات الجارية وذلك كما هي في 2018\2\31م سواء للأفراد أو الشركات:

نوع الحسابات	عدد الحسابات الجارية
أفراد	17,592
شركات	3,163
الإجمالي	20,755

ملاحظة: عدد الحسابات لا تشمل المنطقة الشرقية

- احتفاظ المصرف الزراعي برصيد نقدي في حسابه الجاري لدى مصارف القطاع الخاص " مصرف الإجماع العربي " يعد مخالفة للمادة رقم 14 الفقرة الأولى من قانون النظام المالي للدولة والمتعلقة بضرورة التزام الهيئات والمؤسسات العامة بفتح حساباتها لدى المصارف المملوكة بالكامل للدولة.
- تم تجميد الحسابات بالعملة المحلية بموجب كتاب هيئة الرقابة الإدارية إشاري رقم 1-1-3106 بتاريخ 10\09\2017م وذلك على أن يستثنى صرف مرتبات العاملين بالمصرف حيث تبين لها وجود ضرر قد يلحق بالمال العام وذلك لوجود إشكال قانوني على إدارة المصرف حيث صدر حكم قضائي مفاده عدم قانونية مجلس الإدارة المكلف بموجب قرار الجمعية العمومية رقم 1 لسنة 2015م.



- رفض مصرف التجاري الوطني تسهيل جزء من الوديعة المودعة في حساباته لصالح المصرف الزراعي وذلك نظراً للانقسام الإداري الذي يعاني منه المصرف.
- تم تجميد حسابات المصرف الزراعي لدى المصرف العربي البريطاني بعمليتي الدولار واليورو بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1973 لسنة 2011م ولم يتم رفع هذا التجميد حتى تاريخ هذا التقرير.
- عدم التزام بعض مدراء فروع المصرف الزراعي بتعليمات الإدارة العامة للمصرف بشأن الطلب من المصارف التجارية القيام بتحويل قيمة الأقساط المحصلة من الحسابات التجميعية إلى حسابات المصرف الرئيسية لدى مصرف ليبيا المركزي عند بلوغها للسقف المحدد لذلك.
- ضعف نظام الرقابة الداخلية على أرصدة حسابات المصرف التجميعية لدى المصارف التجارية حيث لوحظ عدم وجود بيان لدى الإدارة العامة للمصرف بأرصدة الحسابات التجميعية على مستوى فروع المصارف التجارية الخاصة بمتحصلات أقساط القروض وذلك نتيجة عدم التزام أغلب فروع المصرف الزراعي بتزويد الإدارة العامة بكشوفات عن أرصدة هذه الحسابات أولاً بأول.
- عدم قيام المصرف الزراعي بالتعاقد على تفعيل نظام المدفوعات الوطني وربط حساباته المصرفية لدى مصرف ليبيا المركزي بالمقاصة الإلكترونية وذلك لتنفيذ الحوالات من حساباته التجميعية لدى المصارف التجارية إلى حساباته الرئيسية لدى مصرف ليبيا المركزي.

المصرفوات

لوحظ من خلال التحليل الأفقي لحساب الباب الأول والمتعلق بالمصرفوات مايلي:

- ارتفاع في قيمة المرتبات الأساسية في سنة 2016م عن سنة 2015م بقيمة 1,076,092 أي مانسبته 7% وفي سنة 2017م عن سنة 2016م بقيمة 1,255,552 أي ما نسبته 8%، وذلك مما يدل على توسع المصرف في إجراء تعيينات جديدة على الرغم من العسر المالي الذي يواجهه، وفيما يلي بيان يوضح الارتفاع المتصاعد لقيمة المرتبات الأساسية:

السنة	2015	2016	2017
المصرفوات	16,322,815	17,398,907	17,578,367

- قصور أداء إدارة المصرف في ترشيد الإنفاق خلال السنوات الماضية على الرغم من الظروف الصعبة والعسر المالي الذي يمر به المصرف نتيجة إنعدام إيرادات المصرف عن الأنشطة الرئيسية بموجب قانون إلغاء الفوائد الربوية رقم 1 لسنة 2013م وتدنيها في الأنشطة العارضة، حيث لوحظ عدم ترشيد الإنفاق فيما يتعلق بالمصرفوات التالية:



الإجمالي	2017	2016	2015	البيان
81,355	18,675	23,755	38,925	مكافآت اللجان الدائمة
349,969	101,047	122,874	126,048	مكافآت تشجيعية ومقطوعة
338,704	100,980	40,422	197,302	الإعانات والمساعدات والمنح
726,565	343,250	237,965	145,350	منحة العيد
1,496,593	563,952	425,016	507,625	الإجمالي

الإيرادات

- قصور إدارة المصرف في توظيف أمواله عبر قنوات "توظيفات ناجحة" حيث بلغت قيمة مساهمات المصرف في الشركات المحلية مبلغاً وقدره 35,699,416 ديناراً، حيث لوحظ عدم حصول المصرف على أي عوائد منها منذ نشأتها باستثناء مساهمة واحدة فقط.
- سجلت إيرادات المصرف عن السنوات 2016م 2017م 2018م ارتفاعها في سنة 2017م عن سنة 2016م بما قيمته 171,416 د ويعود هذا الارتفاع إلى الارتفاع في بند الإيرادات المتنوعة والذي يمثل الإيرادات المتحصل عليها نتيجة قيام المصرف ببعض العمليات من غير نشاطه الرئيسي.
- انخفاض في إجمالي قيمة الإيرادات في سنة 2018م عن سنة 2017م بما قيمته 127,040 د أي مانسبته 52% وذلك على الرغم من مباشرة المصرف في برنامج منحة أرياب الأسر وتحصله على إيراد منها بما قيمته 25,080 دينار بالرغم من عدم امتلاك المصرف لمنظومة مصرفية لإدارة الحسابات الجارية.

فروع المصرف الزراعي

المصرف الزراعي فرع نالوت:

- تدني نسبة تحصيل الأقساط المستحقة للقروض المختلفة الممنوحة من قبل الفرع
- عدم وجود موظف خاص بمكتب التحصيل لمتابعة القروض الممنوحة للمواطنين مما أثر سلباً على عملية التحصيل.
- عدم تعاون الإدارة العامة للمصرف الزراعي في تلبية احتياجات الفرع من الكادر الوظيفي المستحق بمكتب التحصيل لمتابعة القروض الممنوحة للمواطنين.
- عزوف المقترضين عن سداد الأقساط المستحقة بسبب نقص في السيولة في المصارف.
- يلاحظ الاستمرار في خصم الأقساط من حسابات المقترضين بالمصارف التجارية بالرغم من سداد قيمة القرض بالكامل



المصرف الريفي

- عدم قيام قسم المراجعة بالجرد الدوري للخزائن التابعة للمصرف بالمخالفة لنص المادة (48) من اللائحة المالية للمصرف وعدم ختم المراجعة الداخلية على كامل المستندات.
- عدم تقديم لجنة الجرد المشككة بموجب القرار رقم (70) لسنة 2016م لنتائج الجرد حتى تاريخ الفحص بالمخالفة للمادة (67) من اللائحة المالية للمصرف.
- عدم قيام إدارة المصرف بإعداد ميزان المراجعة في نهاية السنة المالية لإقفال الحسابات للسنوات من (2010) وحتى (2017).
- الإهمال في التسجيل في سجل الأصول الثابتة من سنة (2010) وعدم احتساب قسط الاهلاك السنوي للأصول بالمخالفة للمادة (23) من اللائحة المالية للمصرف.
- الإهمال في التسجيل في سجل اليومية العامة ودفتر الاستاد العام بالمخالفة للمادة (23) من اللائحة المالية للمصرف.
- الإهمال في تسجيل العهد المالية في سجل العهد والاعتماد على المنظومة بالمخالفة للمادة (23) من اللائحة المالية للمصرف.
- عدم التأمين على الخزينة لدى شركة التأمين ضد أخطار السرقة والحريق بالمخالفة للمادة (49) من اللائحة المالية للمصرف.
- عدم وجود الحماية الكافية على مكتب الخزينة حيث لوحظ وجودها داخل صالة ووجود أكثر من موظف وابواب المكتب من الزجاج والحوائط من الخشب.
- كثرة الشطب والتعديل بالكريكت في دفتر الصندوق بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- توسع الإدارة في صرف العهدة مالية في غير الحالات المنصوص عليها بالمادة (57) من اللائحة المالية للمصرف والمادة (58) المعدلة بقرار اللجنة الشعبية للمصرف رقم (1) لسنة 2009م بتعديل أحكام اللائحة المالية للمصرف والتي نصت على جواز صرف وعدم تسويتها حتى تاريخ الفحص.
- قيام إدارة المصرف بتسديد مبلغ (3,462,499) دينار بتاريخ 2016/3/8م لصالح شركة اتقان ليبيا لاستيراد السيارات نظير توريد عدد (136) سيارة وبأنواع مختلفة، لوحظ بشأنها ما لي:
 - عدم اعتماد مستندات الصرف من قسم المراجعة.
 - عدم وجود ما يفيد استلام السيارات الموردة.
 - عدم وجود تقارير لجان الفحص بالمخالفة لنص المادة (30) من اللائحة المالية للمصرف.



فروع المصرف الريفي

المصرف الريفي فرع نالوت:

- تدني نسبة التحصيل للقروض الممنوحة لعدم قيام المصرف الريفي بالمتابعة الدورية للمصارف التجارية المخولة بخصم أقساط القروض الممنوحة.
- والتوقف عن خصم تلك الأقساط من زبائن مصرف الجمهورية فرع نالوت بعد تركيب منظومة فليكس كيوب منذ بداية 2017م واغفال المصرف متابعة تحصيل الاقساط.
- عدم وجود متابعة دقيقة لأقساط القروض الممنوحة من قبل المصرف حيث يلاحظ قيام العديد من المصارف التجارية بالخصم بزيادة على بعض أصحاب تلك القروض الممنوحة والتي لم يتم المصرف باسترجاع تلك الأقساط لصالح هؤلاء الأشخاص.
- عدم وجود خزينة لحفظ الصكوك والمستندات ذات الأهمية لفرع المصرف.

المصرف الريفي فرع الشاطي

- من خلال فحص ومراجعة حسابات المصرف الريفي الشاطي عن الفترة من 2018/1/1م حتى 2018/6/30م بلغ عدد القروض الريفية الممنوحة (3918) قرصاً بقيمة 14,349,127 ديناراً، وبلغت القيمة المستحقة والتي انتهت الفترة القانونية لها ولم تسدد ما قيمته 6,417,185 ديناراً أي بنسبة (45%) تقريباً من القيمة الممنوحة فضلاً عن ضعف الضمانات المقدمة للمصرف والإجراءات المتخذة بالخصوص لاسترجاع الأقساط.

المصرف الريفي فرع زليتن

- قصور المصرف وعدم اهتمامه بمتابعة توريد الأقساط المحصلة المخصوصة بمعرفة المصارف التجارية من حسابات عملائها المقترضين من المصرف الريفي طبقاً للترتيبات الموضوعة في هذا الشأن والتي لازالت معلقة بحسابات المصارف التجارية لفترة تجاوزت بعضها ثلاث سنوات ودون العمل على توريدها بشكل دوري ومنتظم لتخفيض قيمة المديونية على المقترضين الظاهر بالتقارير القروض يوم 2018/9/24م.
- بلغت قيمة الأقساط المستحقة بنحو 12,559,590 ديناراً أي بنسبة (78,7%) من إجمالي القروض الممنوحة أو المنفذة، وهذا يرجع إلى تقاعس المقترضين عن السداد وأيضاً تقاعس إدارة المصرف في متابعة وتحصيل الأقساط سواء من المصارف التجارية أو المقترضين وعدم اتخاذ الإجراءات الجادة والكفيلة لتحصيل حقوقه، وحيث لوحظ أن بعض القروض لا توجد عليها أي حركة دائنة (سداد) منذ أكثر من عشر سنوات والتي لازالت أرصدة مدينة بقيمة القرض بالإضافة إلى الفوائد.



الباب السادس : القطاعات السيادية

الفصل الأول : حكومة الوفاق الوطني

بلغت مخصصات حكومة الوفاق الوطني للعام 2018م قيمة 98,721,911 ديناراً تشمل كل من (المجلس الرئاسي ومجلس الوزراء) كما بلغت المصروفات لنفس الفترة ما قيمته 86,673,261 ديناراً وفق التفصيل الآتي:

المصرف	المسبل	المخصص	البيان
24,054,037	24,349,549	29,500,000	الباب الأول
62,619,224	80,425,641	69,000,000	الباب الثاني يشمل المتفرقات والزيارات والطوارئ
86,673,261	104,775,190	98,500,000	الإجمالي

- بالمقارنة مع بيانات العام 2017م الذي بلغت مصروفاته ما قيمته 90.7 مليون دينار كما يبين الجدول التالي:

المصرف	المسبل	المخصص	البيان
22,873,107	24,264,217	24,500,000	الأول
67,894,819	70,364,491	32,000,000	الثاني + المتفرقات
90,767,926	94,628,708	56,500,000	الإجمالي

- استمرار حالة الازدواج في الكيانات بوجود ديوان خاص بالرئاسي مناظر لديوان مجلس الوزراء يمارس نفس الغرض وينفق على نفس الأشخاص الأمر الذي أدى إلى تضاعف نفقات الحكومة عما كانت عليه بالسنوات السابقة.

- قيام المجلس الرئاسي بإصدار قرارات "تعيين، نذب، نقل" للعدد (140) موظفاً للعمل بديوان مجلس الوزراء إلا أن مباشرة أعمالهم تمت بإجراءات صادرة عن المجلس الرئاسي بالرغم من ورود مرتباتهم من ضمن مخصصات مجلس الوزراء ومن أمثلة ذلك:

الإسم	رقم القرار	الصفة	جهة العمل السابقة	العمل الحالي	تاريخ المباشرة
ي ع أ	2017/2	تعيين	وزارة السياحة	مكتب رئيس المجلس	2016/10/24
ب خ ك	2017/915	تعيين	وزارة السياحة	مكتب رئيس المجلس	2017/11/17
ه أ أ	2017/64	تعيين	وزارة السياحة	المجلس الرئاسي	2016/1/13
م ف ت	2017/915	تعيين	وزارة السياحة	الشؤون الامنية بالمجلس	2016/1/1
ب ض م	2017/915	تعيين	وزارة السياحة	الشؤون الامنية بالمجلس	2016/1/1
م ع س	2017/38	تعيين	وزارة التعليم	مراسم المجلس الرئاسي	2018/1/8
م ع ت	2017/260	تعيين	وزارة التعليم	الشؤون الإدارية بالمجلس	2016/5/1

- لوحظ ازدواجية تقلد الوظائف القيادية والجمع بين أكثر من وظيفة للشخص الواحد مثل مدير إدارة الشؤون القانونية والشكاوى بديوان رئاسة الوزراء وكذلك أحد المستشارين بالمجلس الرئاسي:

الإسم	الصفة بديوان رئاسة الوزراء	الصفة بالمجلس الرئاسي
ع ع ش	مدير الشؤون القانونية والشكاوى	مستشار
ع م ظ	موظف	رئيس لجنة المشتريات



ديوان المجلس الرئاسي

البيان التالي يوضح مخصصات ومصروفات المجلس الرئاسي منفصلاً عن مجلس الوزراء خلال السنتين (2017-2018) على النحو الموضح بالجدول التالي:

المصروفات الفعلية		المخصصات		الباب
2018	2017	2018	2017	
2,669,657	2,447,800	4,000,000	4,503,364	الأول
25,915,161	27,726,180	30,193,911	35,000,000	الثاني + المتفرقات
181,355	22,191,430	-	-	طوارئ
28,768,191	52,367,427	34,193,911	39,503,364	الإجمالي

- عدم اهتمام المجلس الرئاسي بإعداد هيكل تنظيمي وملاك وظيفي موحد للمجلس يوضح الوحدات التنظيمية ويحدد المهام والاختصاصات والمسؤوليات ويساهم في تقليص النفقات.
- أغلب العاملين بالمجلس قد تم ندبهم من جهات عملهم الأصلية دون وجود ملاك وظيفي معتمد بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
- بالرغم من استعانة المجلس الرئاسي بعدد من المستشارين بمرتبات مجزية إلا انه لازال عاجزاً عن إعداد تقديرات الميزانية بالصورة الدقيقة والسليمة مما ترتب على ذلك اللجوء إلى إجراء المناقلات بين البنود حيث وصلت نسبة تعديلات بعض البنود إلى 94%، والبيان التالي يوضح ذلك:

البند	القيمة حسب التفويض	التعديل (إضافة/تخفيض)	الاعتماد بعد التعديل	نسبة التعديل
الكهرباء	1,600,000	(1,500,000)	100,000	94%
المياه	700,000	(660,000)	40,000	94%
مطبوعات وقرطاسية	1,425,000	(600,000)	825,000	42%
علاقات عامة وضيافة	7,125,000	(1,000,000)	6,125,000	14%
مصروفات النظافة	100,000	(50,000)	50,000	50%
إيجار المباني	3,275,000	(200,000)	3,075,000	6%
تجهيزات	1,725,000	(400,000)	1,325,000	23%
قطع الغيار	1,150,000	(450,000)	700,000	39%
الصيانة	1,150,000	(650,000)	500,000	57%
شراء مواد وخامات	122,500	(37,500)	85,000	31%
نفقات السفر	9,425,000	5,147,500	14,572,500	55%
مصروفات سنوات سابقة	425,000	400,000	825,000	94%

الباب الثاني:

البيان التالي يوضح مصروفات المجلس الرئاسي خلال السنتين (2017-2018) على مستوى البنود:

البيان	2017	2018
أتعاب ومكافآت لغير العاملين	65,500	151,090
مطبوعات وقرطاسية	467,750	773,190
نفقات السفر والمبيت	4,700,610	12,327,120



2018	2017	البيان
5,114,310	2,597,810	اعلان وعلاقات عامة
7,700	3,590	مصرفات النظافة
1,312,880	1,797,460	التجهيزات
338,820	80,990	قطع غيار ومهمات
301,400	75,700	الصيانة
-	-	أغذية لغير العاملين
200,260	107,310	مصرفات خدمية
571,700	903,450	مصرفات سنوات سابقة

ويلاحظ بشأن ذلك الآتي:

- الزيادة في معدل الإنفاق على المكافآت بنسبة (57%) مقارنة بالسنة الماضية دون وجود مردود مقابل ذلك.
- عدم وضوح أغراض وأهداف ونتائج المهام الخارجية والتي ارتفعت نسب الإنفاق عليها إلى (62%) عن سنة 2017م.
- الارتكان إلى طريق التكلفة المباشر لعدد محدد من شركات السفر والسياحة بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م وهي على النحو الآتي:

البيان	القيمة الإجمالية
شركة المقام الأمين للخدمات السياحية	7,497,621
شركة المرقاب للخدمات السياحية	3,427,384
شركة سحر الحياة لخدمات السفر والسياحة	1,134,846
شركة الحدود للخدمات السياحية	616,010
الإجمالي	12,675,862

وقد لوحظ بشأنها التالي:

- عدم إرفاق المستندات الدالة على هوية الأشخاص مستلمي علاوات السفر والسياحة في بعض أذونات الصرف أو من تم حجز تذاكر سفر لهم.
- عدم إرفاق الفواتير الصادرة من مكاتب أو شركات الطيران التي تم الحجز عن طريقها.
- قيام المجلس الرئاسي بتحمل مصاريف تذاكر سفر وإقامة فندقية لأشخاص وعائلات لا تربطهم علاقة عمل مع المجلس، ومثال ذلك:



رقم الاذن	القيمة	خط السير	المستفيد
5/37	23,080	إسطنبول - القاهرة	إ ج ، ش س، ش س، م س
	2,958	طرابلس- تونس-طرابلس	ف ق، أ ق، ع ق، ت ق، ل ك
	1,594	بنغازي-عمان-بنغازي	ع ز، د ز
	19,192	فراكتفورت-تونس-طرابلس	أ و، ش و
	4,198	طرابلس- إسطنبول -طرابلس	م ز، ح ز، ح ز، ف ش
5/19	88,099	طرابلس- تونس-القاهرة-تونس-طرابلس	س ج، غ ج، ع ج، ع ج، ع ج
10/102	13,196	طرابلس- إسطنبول	أ ع، ا ع، خ ع، م ع، س ع، ت ع
12/106	15,910	إقامة فندقية بتونس	ض م ق، ن م ق
12/110	23,939	لندن -اسطنبول - طرابلس	أ ش، ر س
12/7	29,568	اسطنبول - لندن	أ ش، ر س
3/25	43,700	طرابلس- تونس - برلين - والعودة	ع ش، خ ش
	25,194	طرابلس- تونس - روما والعودة	أ س ع، ن أ م

- صرف أكثر من 1.5 مليون دينار على سفريات وتنقلات خارجية وإقامة بالداخل والخارج لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بالمجلس بالرغم من تبعية البعض منهم إلى جهات ذات ميزانية مستقلة، ومثال على ذلك:
- صرف ما قيمته 542,138 دينار لإقامة أشخاص بفنادق خارج ليبيا:

رقم الاذن	القيمة	المكان	المستفيد
3/28	59,353	فندق الشيراتون - تونس	(م د) وعائلته
	34,967	فندق الشيراتون - تونس	(م د) وعائلته
2/52	23,970	عمان - الاردن	ز أ
	28,080	عمان - الاردن	ا ح، ف م
4/49	16,320	فندق فولدن توليب-تونس	أ ب ع
4/82	28,358	عمان - الاردن	(ع ز) وعائلته
7/21	16666	تونس	ف ر، ه ع
	19,250	تونس	أ ب ن
7/22	28,150	تونس - مالطا	ف ع، ع س، ج ب ن، إي، أد، م س، ج ض
7/24	18,870	فندق كوريل- تونس	ب أ ط، ع ش
	28,080	فندق - تونس	س م، ث ب إ
	39,200	فندق فولدن توليب-تونس	ع ع، م أ
	20,820	فندق ماريدين-تونس	ف م، ز أ، إ م
	21,785	فندق فولدن توليب-تونس	ع ع، م أ
7/136	52,008	فرنسا	ع ت
7/202	25,108	فندق البحيرة-تونس	(م د) وعائلته
12/68	25,263	تونس	ع ب غ، ه ق
2/52	54,690	تونس	ف م، ز أ، إ م
2/49	1,200	تونس	أ ع

- صرف ما قيمته 5,909 دينار مقابل إقامة فندقية بالداخل لمدة عشرة أيام للسيد (ع أ)، ولا يوجد ما يفيد بأنه من موظفي المجلس الرئاسي.
- صرف ما قيمته 515,201 دينار مقابل إقامة مجموعة من الأشخاص بفندق فكتوريا بطرابلس لمدة طويلة وبمستوى VIP لبعضهم (جناح - غرفة ممتازة)، مع عدم إرفاق ما يفيد تبعتهم للمجلس، والبيان التالي يوضح ذلك:



العدد	الفترة خلال 2018	القيمة	رقم الاذن
15	يناير- فبراير	210,838	7/179
15	مايو	84,612	10/10
15	أبريل	110,923	12/255
12	مارس	108,828	12/256
الإجمالي			515,201

- صرف ما قيمته 463,682 ديناراً على أشخاص يتبعون جهات أخرى ذات ميزانيات مستقلة، وفيما يلي بيان بها

العدد	البيان	القيمة	رقم الاذن
98	إقامة (98) عضو المشاركين في لقاء رائدات ليبيا بفندق باب البحر	77,932	11/86
114	إقامة (114) عمداء البلديات بفندق المهاري	140,923	4/44
81	إقامة لأعضاء مجلس النواب بفندق باب البحر	82,959	7/39
1	إقامة لعضو مجلس النواب بفندق الهارون	5,179	7/67
79	إقامة لعدد من أعضاء مجلس النواب بفندق باب البحر	149,266	7/180
2	إقامة لعضوة مجلس النواب وابنتها في كلا من تونس - إيطاليا	7,423	12/136

- من خلال متابعة مصروفات بند الصيانة لوحظ ارتفاع قيمة صيانة بعض السيارات، بشكل مبالغ فيه كما يوضح الجدول التالي:

المستفيد	رقم اللوحة	سنة الصنع	نوع السيارة	قيمة الصيانة	رقم الاذن
شركة الأفضل الحديثة لصيانة السيارات	5-1906955	2004	تويوتا برادو	28,159	11/1
	5-1906965	2004	تويوتا برادو	23,200	11/1
	5-1906960	2004	تويوتا برادو	27,200	11/1
	لايوجد	2004	تويوتا برادو	17,150	12/160

- ضعف التعزيز المستندي لبعض عمليات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومثال ذلك ما يلي:

رقم الإذن	النواقص	المستفيد	القيمة	البيان
5/38	قرار المهمة	شركة المقام الأمين السياحية	190,227	مقابل تذاكر سفر (ط س) الى (تونس- روما - دبي - الدمام)
7/23	كتاب التكليف	فندق باب البحر	141,529	مقابل وجبات غذائية
12/189	قرار المهمة	شركة الحدودة السياحية	5,645	تذاكر سفر (ص م م) إلى (تونس-روما)
12/190	قرار المهمة	شركة الحدودة السياحية	5,304	إقامة فندقية بروما (ص م م)
12/263	قرار منح المكافأة	عدد (21) شخص	21,000	مكافآت للمستعان بهم في ترتيبات الحج
3/123	تقرير في بالصيانة	شركة السراب	17,549	صيانة سيارة تابعة للمجلس
3/121	محضر لجنة المشتريات	شركة أركان للأثاث المكتبي والمنزلي	8,100	توفير بعض التجهيزات لأفراد حماية رئيس المجلس الرئاسي
3/124	محضر لجنة المشتريات	شركة تاج العالمية	36,400	توريد خزانة حجم كبير- توريد درام

- عدم إخضاع بعض أذونات الصرف لضريبة الدمغة، بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2004 م بشأن ضريبة الدمغة ومن أمثلة ذلك:

رقم الإذن	البيان	القيمة
12/28	قيمة شراء عدد (4) أجهزة انترنت من شركة ليبيا للاتصالات	5,000
12/24	قيمة شراء عدد(100) كوبيون وقود من شركة ليبيا للنفط	17,000



- بموجب إذن الصرف رقم (4/113) تم صرف مبلغ 68,840 ديناراً لصالح مستشفى رويال التخصصي، مقابل مصاريف علاج للسيدة (م ع خ) دون إرفاق ما يفيد بأنها من ضمن موظفي المجلس.

حساب الطوارئ

من خلال فحص ومراجعة بند (دعم واستقرار مؤسسات الدولة) الذي يختص ببرامج التوطين، ودعم الاستقرار الإداري والمالي للمؤسسات العامة والحيوية وتوفير التجهيزات المهمة، حيث لوحظ الآتي:

- قيام المجلس باستعمال البند في غير الطوارئ بالصرف منه على نفقات السفر والمبيت بمقاميته 181,355 ديناراً.
- استعماله في الصرف على التزامات قديمة من العام 2016م وفق قرار المجلس الرئاسي رقم (72) لسنة 2016م.

العهد المالية

بلغ إجمالي العهد المالية المصروفة خلال سنة 2018م مبلغ 115,000 دينار لعدد (9) عهد، ومن خلال عملية الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- عدم إمساك سجل خاص بالعهد المصروفة تقييد فيه أصل العهدة وما ينفق منها والرصيد المتبقي بالمخالفة لأحكام المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بالرغم من صدور قرار صرف العهدة المستديمة لمدراء مكاتب رئيس ونواب وأعضاء المجلس الرئاسي لغرض تسيير أعمال المكاتب إلا أن مستندات الاستعاضة والتسوية تناقض ذلك، حيث أنها عبارة عن مشتريات خاصة، سلع غذائية، إلخ.
- لا يتم الصرف من العهدة المستديمة وفقاً للنموذج (م ح - 19) بالمخالفة لإحكام المادة (179) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إقفال وتسوية بعض العهد المالية المصروفة في نهاية السنة المالية 2018م، الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومن أمثلة ذلك عهدة السيد (م ع ا) بقيمة 15,000 دينار.
- عدم إقفال وتسوية بعض العهد المالية المصروفة في سنوات سابقة والتي بلغت حتى تاريخه 35,000 دينار، الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وفيما يلي بيان حسب السنوات:

السنة	القيمة	اسم المستلم
2016	10,000	نرن
2017	10,000	م ع ص
2018	15,000	م ع ا
	35,000	الإجمالي



الجرد السنوي:

- من خلال الاطلاع على نتائج الجرد السنوي للمجلس الرئاسي، تبين بأنه عبارة عن حصر فقط لما هو موجود وليس مطابقة الرصيد الدفترى والفعلي.
- لم يتم تضمين بعض الأصول الثابتة التي تم توريدها للمجلس خلال سنة 2018م، والتمثلة في أجهزة كمبيوتر محمول، هواتف محمولة، وأجهزة إنترنت، ومن أمثلة ذلك:

رقم الأذن	البيان	القيمة
5/28	شراء عدد (13) جهاز حاسوب محمول	109,860
9/820	شراء عدد (3) أجهزة حاسوب محمول	27,600
12/207	شراء عدد (34) جهاز حاسوب محمول	272,400

ديوان مجلس الوزراء

بلغت جملة الاعتمادات المالية للعام المالي 2018 م مبلغ وقدره 44.5 مليون دينار في حين بلغ المسيل ما قيمته 46.3 مليون دينار فيما يلي بيان مقارنة للسنوات (2017-2018م) وفق تقارير المجلس:

السنة	البيان	المعتمد	المسيل	المصرف الفعلي
2017	الباب الأول	29,000,000	20,233,380	25,976,202
	الباب الثاني	12,000,000	9,916,668	9,899,245
	المجموع	41,000,000	30,132,625	35,875,447
2018	الباب الأول	25,000,000	20,349,549	21,384,380
	الباب الثاني	13,000,000	19,528,000	12,590,130
	المتفرقات	6,528,000	6,343,730	5,947,130
	المجموع	44,528,000	46,312,279	39,877,549

حيث يلاحظ أنه تم تعديل وتسوية عدد من المبالغ والارصدة عما كانت عليه في 2017/12/31م، وفيما يلي بيانات تحليلية وما تكشف من ملاحظات على أبواب الميزانية المصروفة لديوان مجلس الوزراء حسب ماتوفر من مستندات:

الباب الأول:

بلغ عدد الموظفين من واقع تقرير مكتب الشؤون الإدارية (692) موظف وفق الجدول التالي:

البيان	العدد
مصنفين	506
منتدبين	68
مستشارين	1
عقود وظيفية	104
عقود متعاونين	13
المجموع	692

- لوحظ المبالغة في أعداد الموظفين بمكاتب نواب رئيس المجلس الرئاسي بأعداد كبيرة وبمقابل مرتبات مرتفعة دون وجود أعمال لبعضهم كما يبين الجدول التالي:



عدد الموظفين	النائب
46	أم
4	م ك
12	م ع
31	ع ك
6	ف م
9	أ ح
108	المجموع

- لوحظ استمرار ورود مرتبات بعض الموظفين "من حيث (المنقولين - بلوغ سن التقاعد-ندب إلى جهات أخرى - إجازة بدون مرتب-إنقطاع العمل)، ومن أمثلة ذلك مايلي:

البيان	القيمة	الاسم
اجازة من دون مرتب لمدة سنة	1,980	رم غ
نقل الى الهيئة العامة للسياحة	3,340	م ب م
نقل الى هيئة الرقابة الإدارية	5,700	أأص
نقل الى هيئة الرقابة الإدارية	4,100	ام م
تقاعد	3,420	أس ب
تقاعد اختياري	4,800	م او
انقطاع عن العمل	2,140	ف ف ب
نائب رئيس الوزراء السابق	9,500	أم ح
إنقطاع عن العمل	2,860	ن اش
إنهاء ندب	4,900	أاق
ندب الى صندوق الانماء	3,420	ص ي ب
تقاعد اختياري	4,000	ع ر غ
إنهاء ندب	2,846	مح ع ص
تقاعد اختياري	4,300	م م ب
إنهاء ندب	3,740	أ ع ا
نقل إلى صندوق الانماء	3,880	م ع ر

- تبين تقاضي أمين عام مجلس الوزراء على مرتب يعادل مستوى وزير تقريباً بالمخالفة للقرار رقم (203) لسنة 2012 م بشأن تحديد المعاملة المالية للمناصب العليا بالحكومة.
- بالاطلاع على كشوفات العاملين بالديوان تبين عدم توافق مؤهلات عدد من العاملين مع طبيعة الأعمال المكلفين بها، ومثال ذلك:

الاسم	المؤهل العلمي	الحالة	السنة
أ أ ح ع	بكالوريوس طب وجراحة	تعيين	2017
م م م غ	بكالوريوس طب وجراحة	تعيين	2017
ح ع م ع	بكالوريوس طب أسنان	تعيين	2018
ع م ب	بكالوريوس طب أسنان	تعيين	2016
م ع ر	بكالوريوس علاج طبيعى	تعيين	2017

- عدم وجود لائحة تنظم عملية التعاقد مع المتعاونين من حيث نوع الخدمة وقيمة العقد بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010 م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية كما أن بعض المؤهلات لا تتوافق مع طبيعة عمل المجلس.



الإسم	المؤهل	قيمة المرتب
ع م ظ	ماجستير محاسبة	3,420
م ا م ع	بك هندسة كيميائية	5,500
م م ع ع	بك ادارة اعمال	2,860
ر ص ر ش	دبلوم ادارة اعمال	2,540
ه م ف س	ثانوية تخصصية	2,220
م ع ر س	ثانوية تخصصية	2,380

- إبرام عقود مع أشخاص تتجاوز أعمارهم السن القانونية وبمرتبات مرتفعة ودون وجود مردود يعادل ذلك ومن أمثلة ذلك التالي:

الاسم	المواليد
م ح ب	1946
م ا د	1951
ب ح س	1935

- إبرام عقود مع أشخاص دون حصولهم على مؤهلات علمية وبمرتبات مرتفعة.
- عدم التقيد في صرف المرتبات وفق التفويضات الواردة من وزارة المالية حيث تم صرف علاوات سنوية وفروقات ترقية لموظفي ديوان رئاسة الوزراء من فائض حوالات المرتبات، وفيما يلي أمثلة ذلك:

الشهر	القيمة الإجمالية
يناير، فبراير	39,030
مارس، أبريل	31,307
يونيو	28,586
سبتمبر	30,212
نوفمبر، ديسمبر	67,449

- تضمنت القيمة الإجمالية للحوالات الواردة من وزارة المالية خلال الفترة من 1/1 إلى 2018/12/31م مرتبات لموظفين انتهت علاقتهم الوظيفية بالديوان والبالغة تقريباً 807,281 ديناراً تم استغلالها في صرف مقابل العلاوات السنوية، الترقيات السنوية تسوية المرتبات المستحقة لبعض الموظفين عن سنوات سابقة ومن أمثلة ذلك: -

الإسم	القيمة	البيان
ع ع ن	46,658	يمثل مرتبات المعنى عن الفترة 1/1 حتى 2017/12/31

- صرف مرتبات الأشهر يناير، فبراير، مارس، ابريل عن سنة 2018م لعدد من الموظفين دون أن ترد تفويضاتهم من وزارة المالية حيث بلغ إجمالي ما تم صرفه 132,000 دينار.

الباب الثاني:

- فيما يلي بيان مقارنة مصروفات الباب الثاني خلال السنوات (2016-2017-2018):



2018	2017	2016	البيان
300,000	217,433	9,700	أتعاب ومكافآت لغير العاملين
545,000	246,444	390,246	مطبوعات وقرطاسية
377,310	1,351,451	160,987	نفقات السفر والمبيت
483,400	1,648,835	1,140	اعلان وعلاقات عامة
531,370	12,040	30	مصروفات نظافة
630,790	1,273,914	228,053	التجهيزات
49,170	360,093	5,718	قطع غيار ومهمات
215,490	1,066,942	40,323	الصيانة
3,606,670	560,870	125	أغذية لغير العاملين
1,720	696,662	17,893	مصروفات خدمية
363,310	482,173	17,741	مصروفات سنوات سابقة

وقد لوحظ بشأنها مايلي:

- عدم مراعاة الدقة أو الاستناد إلى أسس سليمة وموضوعية عند إعداد مشروع الميزانية التقديرية للسنة المالية 2018 للباب الأول والثاني للميزانية التشغيلية حيث يتم المبالغة في التقديرات حتى ينتج وفر عام بكل بنود البابين وعدم الاستفادة من بعض البنود المخصصة محققا بها وفرا بنسبة (100%) مثال ذلك:

الرصيد	المنصرف	المعتمد	المقدر	البند
1,072,246	21,384,830	27,457,076	30,835,697	الباب الاول
149,424	2,393,500	1,650,580	3,536,516	المرتبات الاساسية
46,600	483,400	530,000	1,600,000	المساهمة في الضمان الاجتماعي
13,330	3,606,670	3,620,000	800,000	أغذية لغير العاملين
0	300,000	300,000	1,000,000	اتعاب ومكافآت لغير العاملين
0	545,000	545,000	2,000,000	مطبوعات وقرطاسية
42,690	377,310	420,000	2,000,000	نفقات السفر والمبيت
1,280	1,720	3,000	800,000	مصروفات خدمية
121,690	363,310	485,000	4,000,000	مصروفات سنوات سابقة
830	49,150	50,000	1,000,000	قطع غيار ومهمات وادوات
4,210	360,490	635,000	1,500,000	تجهيزات
3,090	206,910	210,000	100,000	بريد
0	0	0	500,000	شراء مواد وخامات
83,000	117,000	200,000	1,200,000	ايجار المباني ومصروفات النقل
350	1,650	2,000	40,000	التأمينات والضرائب

- القيام بإجراء العديد من المناقشات بين البنود خلال السنة المالية وبيانها كالتالي: -



القيمة		البيان
الزيادة	الخفض	
20,000	50,000	وقود وزيوت وقوى محرك
	400,000	مصروفات النظافة
285,000	400,000	تجهيزات أغطية ومفروشات
100,000	120,000	الصيانة للمباني والتجهيزات
40,000	30,000	شراء مواد خام
--	150,000	اتعاب ومكافآت لغير العاملين
--	20,000	نفقات السفر والمبيت
--	520,000	أغذية لغير العاملين
400,000	--	الكهرباء
180,000	--	المياه
120,000	--	اعلان وعلاقات عامة وضيافة
300,000	--	ايجار المباني ومصروفات النقل
100,000	--	تدريب وبعثات
90,000	--	بريد وبرق وهاتف
55,000	--	مطبوعات وقرطاسية

- ضعف التعزيز المستندي لبعض عمليات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة 99 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومثال ذلك:

رقم الإذن	القيمة	المستفيد	النواقص
12/18	7,210	مركز الاردن لصيانة السيارات	عروض مبدئية - محضر لجنة المشتريات - تقارير فنية لحالة السيارة
12/62	18,325	شركة شدى الخير لتقنية المعلومات	عروض مبدئية - محضر لجنة المشتريات - استلام مخازن
5/11	15,470	م خ ع	عروض مبدئية - محضر لجنة المشتريات - تقارير فني

- المبالغة بالصرف على بعض أعمال الصيانة لبعض السيارات فضلاً عن ارتفاع تكلفتها.
- المبالغة في صيانة السيارات التابعة لمجلس الوزراء حيث بلغ ما تم صرفه وتحمله على بند مصروفات سنوات سابقة 380,146 ديناراً حيث لوحظ انتهاء العمر الافتراضي للعديد منها.
- القيام بتحميل بعض المصروفات على بنود غير مختصة مما يؤدي الى اظهار المصروفات على غير حقيقتها ومن أمثلة ذلك:

رقم الإذن	القيمة	البيان	البند المحمل عليه	البند المختص
8/9	75,000	مكافآت لبعض العاملين	مكافآت لغير العاملين	مصروفات سنوات سابقة

بند المتفرقات:

قيام المجلس الرئاسي بتخصيص بنود بالميزانية التقديرية وادراجها في بند المتفرقات تحت مسمى مصروفات التزامات سنوات سابقة حيث تم تخصيص مبلغ 4,350,000 دينار:

المعتمد	المصرف	الرصيد
4,350,000	3,769,130	580,870

وقد لوحظ بشأنها مايلي:

التقرير السنوي 2018



- عدم إظهار حجم الإنفاق خلال سنة 2017م بصورته الحقيقية حيث تم ترحيل هذه الالتزامات إلى سنة 2018م تحت مسمى مصروفات التزامات سنوات سابقة، وفيما يلي بيان بذلك:-

المستفيد	القيمة	البند المختص
مجموعة معاملات	475,043	تجهيزات
مجموعة معاملات	10,763	مكافآت
مجموعة معاملات	1,288,093	أغذية لغير العاملين
مجموعة معاملات	891,762	قرطاسية
مجموعة معاملات	653,689	صيانة
مجموعة معاملات	207,725	إعلان وعلاقات عامة وضيافة
مجموعة معاملات	31,762	قطع غيار سيارات
مجموعة معاملات	56,687	كهرباء
مجموعة معاملات	78,000	بريد
مجموعة معاملات	75,600	تدريب
	3,769,124	الاجمالي

- صرف مبلغ 62,000 دينار مكافآت لأعضاء لجنة مختصة بصرف مرتبات العاملين بالشركات والوحدات الاقتصادية المتعثرة بالرغم من عدم إدراجهم في تقرير عمل اللجنة المقترحة بتسوية الالتزامات.

الحسابات المصرفية:

- لم يتبين قيام مجلس الوزراء بإقفال بعض الحسابات المصرفية المفتوحة منذ سنوات سابقة وإحالة أرصدها إلى حساب الإيراد العام بالرغم من تعليمات ديوان المحاسبة بموجب الكتاب المؤرخ 2015/3/5م بشأن طلب تحويل تلك الأرصدة الى حساب الإيراد العام بمصرف ليبيا المركزي رقم (190031) بيانها كالتالي:-

رقم الحساب	العملة	المصرف	الرصيد
55	يورو	ليبيا المركزي	2,956,259
36088	يورو	العربي الليبي الخارجي	23,362
660605	دولار	العربي الليبي الخارجي	8,822,319
91	دولار	ليبيا المركزي	36,901,626
1276	دينار	ليبيا المركزي	1,563,630
1001	دينار	ليبيا المركزي	7,512,630
205520	دينار	الصحاري الرئيسي	31,266,677

- من خلال الاطلاع على كشف الحساب المصرفي الخاص بالقوة الأمنية المشتركة تبين القيام بالصرف من الحساب ما قيمته (26,525,500) دينار بعد ورود كتاب ديوان المحاسبة سالف الذكر الأمر الذي يعد مخالفة مالية وفقاً للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته.
- وجود حسابات مصرفية توقفت الحركة عليها وتم تصفير أرصدها الدفترية والمصرفية من سنة 2015 الأمر الذي يتطلب قفلها وفقاً للقانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن:



اسم الحساب	رقم الحساب	المصرف	الرصيد الدفترى
نازحي تاورغاء	2382	التجاري الرئيسي	صفر
قناة الهداية	2399	التجاري الرئيسي	صفر

العهد المالية:

بلغت قيمة العهد المالية المصروفة خلال السنة المالية 2018م مبلغ وقدره 33,000 دينار وقد لوحظ بشأنها مايلي:

- عدم مسك سجل خاص بالعهد المالية بالمخالفة لأحكام المادة 181 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ ترحيل أرصدة السلف التي لم تتم تسويتها من سنة إلى أخرى دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

وفيما يلي بيان بإجمالي العهد المالية خلال السنوات من 2011 وحتى 2017م:

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
القيمة	46,500	141,332	205,231	226,852	254,562	10,000	30,000
الاجمالي				914,478			

حيث لوحظ بشأنها مايلي:

- عدم تسوية واقفال بعض العهد المالية المستلمة من أشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية برئاسة الوزراء وترحيل أرصدة تلك العهد من سنة إلى أخرى دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها والبيان التالي يوضح ذلك:

السنة	القيمة	الإسم	الصفة السابقة
2011	10,000	أ ص ع	رئيس القسم المالي
2012	19,942	ع أ ب	مستشار
2012	10,000	إ ع ف	-
2012	5,300	ع م ك	منتدب خارج الديوان
2013	185,231	ر م ب	مدير مكتب بنغازي
2013	5,000	ب ص أ	مستشار
2014	15,000	م ش ت	مستشار
2014	10,000	م ع ب	مستشار
2014	8,250	أم أ	امين عام بحكومة الإنقاذ
2015	200,000	أ ع ز	مدير الأمنية
2015	24,128	ج م م	مستشار
-	492,852		الإجمالي

- بموجب اذن صرف رقم (12/104) لسنة 2018 والبالغ قيمته 15,000 دينار والذي يمثل اقفال عهدة ممنوحة للسيد (م ف ج) حيث لوحظ بشأنها مايلي:

- عدم تقييد مستلم العهدة بصفته رئيس اللجنة العليا لعودة النازحين بالإنتفاق وفق أوجه الصرف المحددة بقرار صرف العهدة.
- عدم إرفاق ما يفيد استلام ما تم توريده من أصناف وفق ما نصت عليه احكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- إرفاق فواتير تتعلق بتوفير وجبات غذائية بقيمة كبيرة تفتقر للشروط القانونية:

البيان	القيمة	رقم الفاتورة	التاريخ	المستفيد
وجبة غذائية	3,000	4692	لا يوجد	مطعم الوليمة
وجبة غذائية	800	4693	لا يوجد	مطعم الوليمة

- بموجب اذن صرف (12 / 47) لسنة 2015م تم صرف عهدة مالية باسم (ع ه ش) لمواجهة نفقات رئيس الوزراء إلا أنه صدرت تعليمات من قبل رئيس الوزراء الأسبق لتسليم العهدة المالية لوزير المالية الأسبق (ي ع ب) وتم ذلك بموجب محضر رسمي حيث لوحظ الآتي:
 - اعتماد هذا الإجراء من قبل القسم المالي بديوان مجلس الوزراء وكأنه قفل للعهدة.
 - لم يتم تضمينها في كشف العهد غير المسواة من أصحابها.
- صرف عهد مالية خلال السنوات السابقة لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بديوان رئاسة الوزراء ولم تسوى تلك العهد حتى تاريخه مما يعد تصرفاً في أموال الدولة بالمجان:

الاسم	القيمة	السنة
ع ب ن	10,000	2011
ص ر م	10,000	2011
م ه ك	1,500	2011
ا م ش	5,000	2012
ع م ا	81,090	2012
م م ب ص	15,000	2012
أ م ع	10,000	2013
ي ص ز	5,000	2014
م غ ش	5,000	2014
ن ا ر	20,000	2014
ط ا ا	16,838	2014
م ع ش	6,763	2014
ي ع ب	30,434	2015
خ ا ف	15,000	2017
الاجمالي	231,626	-

الجرد السنوي 2018م:

- من خلال دراسة تقارير ومحاضر لجان الجرد الفرعية واللجنة الرئيسية تبين الآتي:
 - عدم اعتماد بعض محاضر الجرد الفرعية من قبل رؤساء تلك اللجان منها (لجنة جرد مكتب بنغازي).
 - قصور ديوان المجلس في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال الحسابات المصرفية المفتوحة طرف كلاً من (مصرف ليبيا المركزي - مصرف الصحاري فرع الفويهات-مصرف الجمهورية - فرع الصيرفة الإسلامية بنغازي).



الالتزامات القائمة:

- فيما يلي بيان عن الالتزامات القائمة عن سنوات سابقة على ديوان رئاسة الوزراء كما هي ظاهرة في حسابات المجلس في 2018/12/31م دون أن يتم التحقق من صحة تلك المبالغ والتأكد من سلامة إجراءاتها:

السنة	قيمة الالتزام
2014	192,715
2015	3,939,811
2016	4,982,670
2017	4,762,657
2018	2,549,130
الإجمالي	16,426,983

- بلغت الالتزامات القائمة على توفير وجبات غذائية لصالح مكاتب نواب رئيس المجلس الرئاسي حتى 2018/12/31م مبلغ 948,887 ديناراً وذلك وفقاً للتفصيل الآتي:

الشهر	القيمة الشهرية	المكتب			
		أم	ع ك	م ع	أ ح
6/30 إلى 6/15	74,910	74,910	0	0	0
2018/8	192,247	146,305	45,942	0	0
2018/9	196,550	152,090	44,460	0	0
2018/11	239,910	149,820	44,460	23,940	21,690
2018/12	245,279	153,225	45,942	25,137	20,975
الإجمالي	948,887	676,350	180,804	49,077	42,656

ملاحظات حول تسوية مخصصات مكتب بنغازي 2014م

- انفراد مدير الشؤون الإدارية والمالية بمكتب بنغازي (خ ع د) بالصرف من الحسابات المصرفية المفتوحة باسم المكتب واحتفاظه بدفاتر الصكوك خارج المقر الإداري للمكتب.
- صرف مبالغ مالية من الحساب رقم (1022-128) بمصرف ليبيا المركزي بنغازي دون صدور تعليمات من قبل الوزير السابق (ص م) في ذلك الحين، وفيما يلي بيان بذلك:

البيان	القيمة
إيجار مقر لديوان مكتب رئاسة الوزراء بنغازي دون وجود عقد	625,000
مقابل شراء سيارات	9,952,000
مقابل عهد مالية للعديد من الأشخاص دون أن يتم تسويتها	100,000
مقابل إقامة أعضاء البرلمان بفندق تيبستي	10,000,000
مقابل إيجار باخرة لإقامة أعضاء البرلمان	4,990,000
مقابل شراء دفاتر وقود	49,900
مقابل صرف عهدة شخصية للسيد خ ع د	20,000

- قيام السيد (ر ب) بصفته مدير مكتب بنغازي بالتصرف فيما يقارب من (260) سيارة تم شراؤها من حسابات المكتب وتوزيعها على جهات وأشخاص لا تتبع ديوان المجلس، بالإضافة إلى تسجيلها بأسماء أشخاص



عن طريق المدعو (خ ع د) بخلاف الكشوفات الواردة من مكتب الخدمات والذي يتضمن عدد (12) سيارة فقط.

بند الزيارات والمؤتمرات

بلغت مخصصات بند الزيارات والمؤتمرات خلال العام 2018م ما قيمته 20,000,000 دينار، وبلغت جملة المبالغ المسيلة على البند خلال الفترة نحو 90% من جملة المخصصات وفق التفصيل التالي:

رقم اذن الصرف	الجهة المستفيدة	مقابل	القيمة
28115669	المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق	مخصصات النصف الاول للباب الثاني المتعلق بالبند	93,635
28115768	السفارة الليبية - الصين بكين	الصرف على الوفد الليبي في القمة الصينية	200,000
28115775	السفارة الليبية / كوريا الجنوبية	لتغطية زيارة رئيس المجلس الرئاسي والوفد المرافق له	250,000
28116266	القنصلية العامة تونس	لصالح القنصلية تونس	2,000,000
28116643	السفارة الليبية الكويت	زيارة رئيس المجلس الرئاسي للكويت	150,000
28116644	السفارة الليبية الأردن	زيارة رئيس المجلس الرئاسي للمملكة الأردنية	150,000
28116671	المجلس الرئاسي	للمشاركة في اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة	223,168
28117070	المجلس الرئاسي	لصالح المجلس الرئاسي	15,000,000

ومن خلال الفحص اتضح الآتي:

- قيام وزارة المالية بإحالة بعض مخصصات بند الزيارات والمؤتمرات للسفارات والقنصليات بالخارج مباشرة دون إحالتها إلى المجلس الرئاسي لإثباتها في دفاتره ومن ثم إحالتها الى السفارة او القنصلية.
- قيام وزارة المالية بإحالة المبالغ المتمثلة في بند الزيارات والمؤتمرات للجهات الخارجية باستخدام حساب الباب الثاني بدلاً من استخدام حساب التحويلات الخارجية.

مكتب استرداد الأموال المنهوبة والمهربة:

فيما يلي بيان بالمبالغ المخصصة والمسيلة خصما من البند خلال الفترة من 2018/1/1 إلى 2018/12/31م:

البيان	المخصص	المسيل حتى 12/31	الوفر
مكتب استرداد الاموال المنهوبة	6,000,000	3,000,000	3,000,000

- بتاريخ 2018/8/16 وبموجب اذن الصرف رقم 28115761 تم تسهيل مبلغ 3,000,000 دينار من مخصصات المكتب لصالح المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق
- تبين أنه بموجب التفويض رقم (457) تم خصم مبلغ بقيمة (500,000) للصرف على مكتب استرداد الاموال المنهوبة من بند المتفرقات، ويستوجب خصم القيمة من بند مكتب.



الفصل الثاني: قطاع الخارجية

السفارات والقنصليات

المبالغ المالية المسيلة عن البابين الأول والثاني من الميزانية العامة المخصصة لوزارة الخارجية (السفارات والبعثات الدبلوماسية والقنصلية الليبية بالخارج) عن السنة المالية 2018م على النحو التالي:

المبلغ	البند
255,508,176	المرتبات الأساسية والمهايا
45,000,000	الباب الثاني

فيما يلي بيان بمقارنة المرتبات التي تخص السنة وفقاً لكشوفات وزارة الخارجية وكشوفات وزارة المالية عن الفترة من 2018/1/1م إلى 2018/12/31م:

إجمالي قيمة المرتبات	عدد الموظفين	البيان
279,156,524	3,042	المرتبات المحالة من وزارة الخارجية
280,439,056	2,937	المرتبات المصروفة من وزارة المالية
(1,282,532)	105	الفرق

بلغ عدد السفارات والقنصليات والبعثات الدبلوماسية الليبية بالخارج 138 بعثة وتتنوع على القارات كما بالجدول التالي:

ت	القارة	عدد البعثات
1	الأفريقية	60
2	الأوروبية	39
3	الآسيوية	30
4	الأمريكتين	12
	المجموع	138

بلغ عدد الموظفين الموفدين للعمل بالسفارات والبعثات الدبلوماسية الليبية بالخارج (1475) موظفاً وذلك حتى تاريخ 2019/6/25م، والجدول التالي يبين تفاصيلها:

ت	جهة الترشيح	العدد المعتمد بموجب قرارات الوزير	عدد العاملين الفعليين الذين باشرُوا عملهم بالخارج	قرارات إيفاد موظفين للعمل بالخارج قيد التنفيذ
1	وزارة الخارجية	1036	893	143
2	جهاز المخبرات العامة	200	167	33
3	وزارة الصحة	115	59	56
4	وزارة المالية	144	127	17
5	أمن السفارات	103	84	19
6	الهيئة العامة للإعلام	10	10	-
7	الهيئة العامة للثقافة	33	33	-
8	وزارة التعليم	56	40	16
9	قطاعات مختلفة	84	62	22
	الإجمالي	1781	1475	306

ملاحظات عامة:

- تعطيل لجنة شؤون الإيفاد عن عملها وتوقف اجتماعاتها وعدم تفعيلها واستئثار الوزير ومدير الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة وقسم القيودات والاحصاء، بممارسة مهامها وسلب اختصاصها.



- صدور العديد من القرارات والإجراءات المتعلقة بالإيفاد للعمل بالخارج بالمخالفة لأحكام القرار رقم (70) الصادر عن المجلس الرئاسي بشأن اعتماد الملاك الوظيفي للسفارات والقنصليات والبعثات بالخارج.
- وجود عدد (210) موظف موفدين بالعمل بالخارج دون وجود ملفات وظيفية لهم مما يعد مخالفة لأحكام القانون رقم (2) لسنة 2001 بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي، والقانون رقم (12) لسنة 2010 بشأن علاقات العمل.
- عدم قيام وزارة الخارجية باتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة بشأن تصحيح وتسوية كافة الأوضاع الوظيفية للموظفين، كما لوحظ أنه ورد ضمن كشوفات وزارة الخارجية مرتبات لأشخاص بدون ذكر الدرجة الوظيفية بقيم تثبتة قدرها (649) دينار بالمخالفة لأحكام قانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية.
- وجود ازدواجية وظيفية في تسهيل مرتبات العام 2018م لبعض الموظفين نورد منها:

ت	الاسم	الجهة بالداخل	قيمة المرتب بالداخل "دينار"	السفارة بالخارج	قيمة المرتب بالخارج "دينار"
1	م.ع.م	المحكمة العليا	6,400	موريتانيا	14,614
2	ا.س.م	رئاسة الوزراء	3,340	السيشل	14,947
3	م.ع.م	وزارة الخارجية	742	غينيا بيساو	15,115
4	ف.ف.ح	وزارة الخارجية	838	الراس الاخضر	15,166
5	م.ر.ا	وزارة الخارجية	946	الراس الاخضر	13,172
6	ا.م.ع	وزارة الزراعة	640	المغرب	9,575
7	س.ع.ا	الإسكان بالمناطق	712	السنغال	11942

- استمرار صرف مرتبات بعض الموفدين للعمل بالخارج بالرغم من انتهاء فترات عملهم وبلوغهم السن القانونية للتقاعد بالمخالفة للتشريعات النافذة.
- قيام وزارة المالية بإضافة أسماء بالكشوفات المحالة إليها من وزارة الخارجية كمرتبات للخارج، نورد منها الآتي:

ت	الاسم	الدرجة	القيمة المحالة (بالدينار الليبي)	الفترة	السفارة
1	ا.خ.ا	10	43,809	3	كمبالا / اوغندا
2	ا.ا.ا	11	64,500	4	ليبرفيل / الجابون
3	ا.ص.ا	9	57,770	4	ساوتوم / ساوتومي وپرنسيب
4	ا.ع.ا	11	65,847	4	دكار / السنغال
5	ا.م.ب	10	59,116	4	انقره / تركيا
6	ا.ا.ب	10	52,068	4	استانا / كازاخستان
7	ا.ر.ا	10	15,275	1	انقره / تركيا

ويلاحظ تضمن الجدول أعلاه مرتبات مراقبين ماليين ومساعدين انتهت مدة عملهم بالخارج ولم يعودوا إلى البلاد بحجة عدم اتمام اجراءات التسليم منهم:



رت.	الاسم	السفارة	تاريخ المباشرة	تاريخ العودة	المرتب بالدينار
1	ا.ع. ص	الرأس الأخضر	7/2/2013	31/1/2017	71,196
2	ا.ح. ا	الخرطوم	4/5/2013	30/4/2017	60,462
3	ح. ا. ا	مرسيليا	11/2/2012	31/1/2016	54,322
4	ر.س. ا	البرازيل	16/3/2012	31/3/2016	75,101
5	ع.ص. ا	ليسوتو	18/3/2013	31/3/2017	61,949
6	ع.ر. س	الرباط	30/11/2012	30/11/2016	81,480
7	ع. ا. ا	إسبانيا	20/1/2013	31/1/2017	54,455

- كذلك من ضمن التعديلات التي قامت بها وزارة المالية صرف مرتبات أكثر من أربع أشهر لبعض الموظفين وتسوية مرتبات سابقة لبعضهم بالمخالفة.
- لم تقم وزارة المالية بتسييل مرتبات بعض الموظفين بالخارج عن النصف الأول 2018م رغم ورود اسمائهم ضمن كشوفات المرتبات المحالة إليها من وزارة الخارجية، وقيامها باستخدام القيمة في صرف مرتبات أخرى أعدت بمعرفتها.
- تفشي ظاهرة إبرام عقود العمل ومحاضر الاتفاق للقيام بمهام الحراسات وأمن السفارات والبعثات الدبلوماسية بالخارج، مع أشخاص غير مختصين ولا تربطهم أي علاقة وظيفية بالدولة الليبية.
- قصور الإدارة المالية بوزارة الخارجية في متابعة صرف الودائع والحوالات المالية للسفارات والبعثات الدبلوماسية في الأوجه والأغراض المخصصة لها.
- تفشي ظاهرة تعديل الأعمار السنوية عن طريق الأحكام القضائية وتعديل شهادات الوضع العائلي والشهادات الإدارية دون منطوق حكم قضائي، ومن خلال رصد هذه الظاهرة ودراستها تبين أن العديد منهم أصبح عمره دون السن القانونية عند تاريخ التعيين.
- قيام الوزارة بتسوية الأوضاع الوظيفية لبعض الموظفين وتغيير مساراتهم من الكادر الفني إلى السياسي والإداري بناء على مؤهلات علمية صادرة عن مؤسسات تعليمية خاصة غير معتمدة من الجهة المختصة.
- عدم تقييد وزارة المالية بإحالة مخصصات السفارات والقنصليات إلى وزارة الخارجية بموجب تفويض مالي حتى يتسنى لوزارة الخارجية بحكم الاختصاص تفويض السفارات مصلحياً.

الدراسة بالخارج

بلغ المخصص السنوي المعتمد بالميزانية لبند الدراسات العليا بالباب الثالث خلال السنة المالية 2018م ما قيمته 500,000,000 دينار، وفيما يلي بيان بنتائج التنفيذ وفق حسابات وزارة المالية:

البيان	المخصص	المفوض به	المسبل	الوفر او التجاوز	نسبة التنفيذ	نسبة الوفر
الباب الثالث	500,000,000	350,512,215	292,774,915	207,225,085	59%	41%



- ويلاحظ العشوائية في تقديرات الميزانية، الأمر الذي نتج عنه ظهور وفر بنسبة كبيرة جداً للمصروفات مقارنة لما تم اعتماده بالميزانية.

المنح الدراسية 2018م.

بلغ إجمالي ما تم صرفه لسنة 2018 م على الطلبة الموفدين بالخارج ما قيمته 232,002,144 ديناراً، لعدد (55) ساحة، وما قيمته 19,713,789.40 دولار لعدد (2) ساحة دراسية كندا وأمريكا باعتبار ان افراج ساحة كندا وأمريكا مفصول عن باقي الساحات، وبياناتهم كالآتي:

ت	الدولة	النصف الاول 2018		الربع الثالث 2018		الربع الرابع 2018		الإجمالي لكل دولة بالدينار الليبي
		عدد الطلبة	القيمة المحالة	عدد الطلبة	القيمة المحالة	عدد الطلبة	القيمة المحالة	
1	اسبانيا	30	529,838	29	283,450	26	257,196	1,070,484
2	استراليا	26	307,450	7	69,952	4	43,508	420,909
3	الأردن	153	2,746,514	150	1,420,176	128	1,208,466	5,375,156
4	الإمارات	7	123,178	6	54,029	6	54,310	231,517
5	البحرين	2	20,982	1	8,929	1	8,975	38,886
6	البرازيل	1	17,662	1	8,929	1	10,126	36,716
7	البرتغال	2	45,158	1	12,431	1	12,348	69,936
8	البوسنة والهرسك	3	66,033	4	42,055	4	34,065	142,153
9	الجزائر	-	-	1	9,386	1	9,435	18,822
10	السعودية	1	16,303	4	38,233	2	18,640	73,176
11	السودان	40	851,903	40	442,078	36	366,973	1,660,955
12	السويد	7	157,746	7	71,325	6	60,424	289,495
13	الصين	15	191,559	12	102,411	9	73,410	367,381
14	الفلبين	18	361,155	15	138,965	11	106,318	606,438
15	الكويت	-	0	1	10,302	1	10,356	20,658
16	المانيا	449	9,198,267	411	4,486,981	392	4,246,756	17,932,004
17	المجر	21	386,853	18	169,541	15	136,611	693,005
18	المغرب	81	1,219,096	61	511,141	45	326,088	2,056,325
19	النرويج	1	24,631	1	12,431	1	12,348	49,410
20	النمسا	14	230,505	12	113,204	10	99,831	443,540
21	الهند	55	1,060,898	55	578,372	52	547,238	2,186,509
22	اليابان	2	42,116	2	21,291	2	17,490	80,897
23	اليونان	11	205,437	8	78,908	8	74,348	358,692
24	اندونيسيا	61	1,273,213	52	595,543	48	538,954	2,407,710
25	اوكرانيا	73	1,176,981	70	600,045	66	590,732	2,367,758
26	ايرلندا	78	1,364,424	54	546,182	48	489,347	2,399,953
27	إيطاليا	39	663,040	29	300,290	24	244,849	1,208,178
28	بريطانيا	1037	16,684,087	1011	8,026,207	786	6,133,280	30,843,574
29	بلجيكا	3	63,937	3	32,268	3	33,102	129,307
30	بلغاريا	4	71,536	5	48,667	6	59,636	179,839
31	بولندا	20	442,754	19	224,468	22	260,086	927,308
32	تركيا	899	20,559,558	899	10,749,694	1221	14,286,858	45,596,111
33	تشيكيا	4	65,509	3	17,192	2	16,025	98,727
34	تنزانيا	9	170,954	7	67,537	9	84,533	323,024
35	تونس	77	1,091,768	73	602,945	66	552,301	2,247,014
36	جنوب افريقيا	149	2,980,039	145	1,485,575	136	1,410,976	5,876,590
37	روسيا	1	17,209	1	8,700	1	8,745	34,653
38	روسيا البيضاء	6	92,081	6	52,427	3	26,541	171,049
39	رومانيا	4	72,322	4	36,500	3	28,373	137,195
40	سلطنة عمان	5	74,722	5	37,775	5	37,971	150,467
41	سلوفاكيا	25	602,422	24	309,283	19	233,202	1,144,906
42	سويسرا	2	51,359	3	35,795	2	27,322	114,476
43	صربيا	341	8,566,759	341	4,368,752	278	3,495,046	16,430,558
44	فرنسا	158	3,025,998	118	1,243,391	84	869,405	5,138,793
45	فنلندا	5	100,535	4	48,667	4	32,226	181,428
46	قبرص	1	20,439	3	27,507	3	28,373	76,319

التقرير السنوي 2018



ت	الدولة	النصف الأول 2018		الربع الثالث 2018		الربع الرابع 2018		الإجمالي لكل دولة بالدينار الليبي
		عدد الطلبة	القيمة المحالة	عدد الطلبة	القيمة المحالة	عدد الطلبة	القيمة المحالة	
47	قبرص التركية	364	8,290,835	358	4,224,867	-	-	12,515,702
48	قطر	11	176,615	11	97,298	86,757	360,671	360,671
49	لبنان	59	927,606	47	414,835	239,177	1,581,618	1,581,618
50	مالطا	106	2,349,332	114	1,327,941	922,123	4,599,396	4,599,396
51	ماليزيا	665	13,450,441	659	7,165,515	5,997,147	26,613,103	26,613,103
52	مصر	1184	17,973,672	1024	8,385,981	7,253,326	33,612,978	33,612,978
53	نيجيريا	1	19,926	3	31,136	17,183	68,244	68,244
54	نيوزيلندا	5	110,793	5	44,923	38,211	193,928	193,928
55	هولندا	-	-	2	24,334	24,170	48,503	48,503
	الإجمالي الكلي	6335	120,334,149	5949	59,866,761	5172	51,801,233	232,002,143

كما بلغت افراجات ساحتي كندا وأمريكا على النحو التالي:

ت	الدولة	من 2017/10/1 الى 2017/12/31		من 2018/10/1 الى 2018/12/31	
		عدد الطلبة	القيمة	عدد الطلبة	القيمة
1	كندا	453	\$4,527,260	363	\$ 3,708,795
2	امريكا	597	\$4,611,532	473	\$ 3,704,085
	الإجمالي	1050	\$ 9,138,792	836	\$ 7,412,880

ومن خلال المتابعة لوحظ ما يلي:

- تأخر إدارة البعثات بوزارة التعليم في إعداد وتجهيز القوائم المالية المتعلقة بالمنح الشهرية، حيث تم إحالة المنح الشهرية للربع الثالث لسنة 2018م في شهر 11/2018م والربع الرابع لسنة 2018م في شهر 1/2019م مما أدى إلى تدهور الأوضاع المالية لطلبة الدارسين بالخارج
- قيام وزارة التعليم بالإفراج على بعض من طلبة التفويضات (1-25) لسنة 2015 م بالربع الثالث لسنة 2018م وذلك بموجب كتاب وزير التعليم رقم (1945-109-2018) المؤرخ في 28/11/2018م بدون استيفاء كامل لملفاتهم الشخصية مما نتج عنه أخطاء الأرقام الوطنية.
- الصرف لعدد (15) طالباً في الساحة أعمارهم تجاوزت السن المحددة بلائحة الإيفاد للخارج رقم (43) لسنة 2005م.
- تضارب البيانات المستخرجة من منظومة إدارة البعثات بوزارة التعليم بالبيانات الواردة من الملحقيات وقد تبين ذلك من خلال مقارنتها مع عينات من مطالبات الملحقيات حيث أظهرت وجود اختلاف في أعداد الطلبة والمبالغ المطلوبة مما يؤكد ان البيانات غير دقيقة.
- يتم إعداد القوائم المالية الخاصة بقيمة الرسوم الدراسية للطلبة الموفدين للدراسة بالخارج عن طريق وزارة التعليم بناء على قيم تقديرية مبالغ فيها
- عدم قيام الملحقيات بتقديم تقارير مصروفاتها وفق مطالبات الجامعات والأكاديميات الدراسية، مما أظهر اختلافاً في قيمة الرسوم الدراسية من جامعة إلى أخرى.
- تقاعس أغلب الملحقيات عن موافاة وزارة التعليم بتقارير مصروفاتها عن السنوات من (2015م حتى 2018م).



- تراخي إدارة الشؤون الإدارية والمالية والمراقب المالي بوزارة التعليم بمطالبة الملحقيات بالإفصاح عن البيانات الخاصة بحساباتها وأرصدها الدفترية وتقديم تقارير مصروفاتها بشكل دوري.
- عدم قيام أغلب الملحقيات الطلابية الثقافية بإحالة تقارير مصروفاتها عن قيمة الرسوم الدراسية المحالة بنسبة 50% من قيمة الرسوم الدراسية، ورسوم الأبناء للموسم الدراسي 2017م / 2018م حتى تاريخه مما أدى إلى عدم إمكانية إحالة النسبة الباقية.
- عدم قيام الملحقيات الطلابية بالخارج بإرسال حساباتها شهريا إلى إدارة الخزانة والحسابات بوزارة المالية شهريا فضلا عن عدم قيام إدارة الخزانة بوقف تحويل مخصصات لأي بعثة لا ترد حساباتها في الموعد المحدد مما يعد مخالفة للاتحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تأخر الملحقيات باتخاذ الاجراءات اللازمة بشأن تسوية الأوضاع المالية المتأخرة للطلبة الموفدين للدراسة بالخارج مما ترتب عليه عزوفهم عن الرجوع إلى حين تسوية مستحقاتهم ورفض بعض الأكاديميات والجامعات بالخارج تسليم الطلبة الخرجين شهاداتهم العلمية لعدم تسديد قيمة الرسوم الدراسية مما أدى إلى بقائهم بالساحات وعدم قفل ملفاتهم وتكبدهم مصاريف اضافية
- تقاعس إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة التعليم بموافاة الديوان بالبيانات المتعلقة بالطلبة الموفدين بالخارج بالمخالفة للمادة (46) من قانون الديوان ولائحته التنفيذية.
- قيام بعض الملحقيات الثقافية بالخارج بإبرام عقود مع المدارس ببعض الدول دون حصولها على إذن مزاولة النشاط مع الوزارة.
- تأخر إدارة البعثات في إعداد وتجهيز المعاملات المالية المتعلقة بالرسوم الدراسية - رسوم الأبناء - التأمين الطبي عن سنة 2018م حيث ما تم إعداده لعدد (21) ملحقية من عدد (54) ملحقية.
- تراخي وزارة التعليم في معالجة الالتزامات المالية المستحقة للطلبة بالخارج مما يؤدي إلى فصل الطالب وأحيانا تصل إلى الدعاوى القضائية.
- ضعف التنسيق والتواصل بين ادارة البعثات بوزارة التعليم العالي والملحقيات الطلابية بالخارج الامر الذي ترتب عليه تحويل مبالغ إضافية الى الملحقيات لطلبة غير موجودين بالساحة الدراسية ما نتج عنه فائض في حساباتها.
- قيام إدارة البعثات بإعداد وتحويل نسبة 50% من الرسوم الدراسية لسنة 2018م بصورة تقديرية دون أخذ في الاعتبار اعداد الطلبة الذين انتهت عليهم الصرف خلال سنة 2017م مما أدى الى ظهور فائض في بعض الدول.
- تقاعس إدارة البعثات والشؤون الإدارية والمالية بوزارة التعليم في معالجة اذونات الصرف التي لم يتم تنفيذها من مصرف ليبيا المركزي منذ سنة 2015م.



الرسوم الدراسية 2018م.

بلغ إجمالي ما تم صرفه للموسم الدراسي 2018/2017 م على الطلبة الموفدين بالخارج لوزارة التعليم فعليا من مصرف ليبيا المركزي ما قيمته 40,659,800 دينار، وفيما يلي بيان بذلك:

ت	الدولة	القيمة بالدينار الليبي وفقاً لإفراج الديوان	القيمة بالدينار لوزارة المالية	القيمة بالدينار وفقاً لمصرف ليبيا المركزي
1	اسبانيا	364,606	364,606	364,606
2	استراليا ونيوزيلندا	381,491	381,491	381,491
3	الأردن	1,414,285	2,473,818	2,473,818
4	الصين	137,797	137,797	137,797
5	المانيا	1,348,902	2,697,805	2,697,805
6	النمسا	172,533	172,533	172,533
7	الهند	61,296	371,343	371,343
8	اليونان	202,020	202,020	202,020
9	انديونيسيا	271,548	271,548	271,548
10	بريطانيا	10,599,965	10,599,965	10,599,965
11	تركيا	7,673,657	8,955,382	8,955,382
12	تونس	139,259	139,259	139,259
13	جنوب افريقيا	704,873	1,409,747	1,409,747
14	روسيا البيضاء	25,967	25,967	25,967
15	سلوفاكيا	182,058	182,058	182,058
16	صربيا	1,553,700	1,553,700	1,553,700
17	فرنسا	219,335	219,335	219,335
18	لبنان	492,142	692,356	692,356
19	مالطا	524,883	1,049,766	1,049,766
20	ماليزيا	3,206,277	3,206,277	3,206,277
21	مصر	5,553,020	5,553,020	5,553,020
	الإجمالي	35,229,622	40,659,800	40,659,800

ومن خلال متابعة الإفراج الصادر من الديوان والخاص بقيمة 50% للرسوم الدراسية للموسم الدراسي 2018/2017 تبين الآتي:

- القيمة المصروفة بأذونات الصرف بوزارة المالية والمخصومة فعليا من قبل مصرف ليبيا المركزي مخالفة لما هو موجود بإفراج ديوان المحاسبة بزيادة قدرها 5,430,178 دينار.

المدارس الليبية بالخارج

بلغ عدد المدارس الليبية بالخارج للموسم الدراسي 2018/2017م (63) مدرسة، بينما بلغ إجمالي الطلبة فيها (8876) وفيما يلي بيان يوضح كل دولة وعدد الطلبة الموجودين بها، وفيما يلي كشف بأعداد التلاميذ والمدارس الليبية بالخارج 2018م/2017م:

ت	الدولة	عدد المدارس	عدد الطلبة
1	اليابان	1	14
2	السنگال	1	20
3	المجر	1	59
4	النمسا	1	66



ت	الدولة	عدد المدارس	عدد الطلبة
5	اليونان	1	92
6	اندونيسيا	1	54
7	اوكرانيا	1	58
8	ايطاليا	1	131
9	بريطانيا	23	3033
10	بلجيكا	1	26
11	تركيا	9	1703
12	تنزانيا	1	9
13	تونس	4	474
14	جنوب افريقيا	1	40
15	روسيا البيضاء	1	38
16	سلوفاكيا	1	28
17	صربيا	1	294
18	فرنسا	1	520
19	مالطا	1	166
20	ماليزيا	6	1088
21	مصر	2	846
22	موريتانيا	1	97
23	ناميبيا	1	16
24	هولندا	1	4
	الاجمالي	63	8876

- بلغت أعداد المدارس اللببية بالخارج التي تمارس نشاطها دون الحصول على اذن المزاولة للموسمين الدراسيين 2018/2017م و2019/2018م، (44) مدرسة، وبالمقابل حصول البعض الاخر على اذن المزاولة دون أن تتوفر فيها الشروط المطلوبة بالمخالفة للمادة رقم (90) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (211) لسنة 2011م بإصدار لائحة تنظيم التعليم الحر.
- عدم إرسال الكشوفات الخاصة بدرجات الطلبة للعام الدراسي 2018/2017م، لبعض المدارس إلى الادارة المختصة وفق للبيان المحال من ادارة التعليم الخاص.
- منح اذونات مزاولة لبعض المدارس للموسم 2018/2017، 2019/2018م والتي تقل اعداد الطلبة الدارسين بها عن 25 طالباً، وذلك بالمخالفة للشروط الواجب توفرها لفتح مدارس بالخارج المعتمدة من قبل قسم التعليم الاجنبي.
- انفراد بعض المدارس اللببية بالخارج بتحديد تكلفة الرسوم الدراسية، مما جعل المدارس تضع الرسوم بتقديرات مختلفة لنفس الساحة لأبناء الطلبة الموفدين، وذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (9) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (211) لسنة 2011 م بإصدار لائحة تنظيم التعليم الحر.
- قيام الادارة المختصة بوزارة التعليم العالي تجديد رخص مزاولة نشاط المدارس اللببية بالخارج بالرغم من عدم تقيدها بإحالة النتائج النهائية للطلبة الدارسين بها.



بند العمل السياسي

بلغت مخصصات بند العمل السياسي خلال الفترة من 2018/1/1 الى 2018/12/31م، 20,000,000 دينار، وبلغت جملة المبالغ المسيلة على البند خلال الفترة نحو 70% من جملة المخصصات وفق التفصيل التالي:

رقم اذن الصرف	التاريخ	الجهة المستفيدة	مقابل	القيمة
28114066	2/11	السفارة الليبية -بريطانيا	قيمة لإصدار جوازات سفر دبلوماسية	1,061,839
28114065	2/11	السفارة الليبية - القاهرة	سداد الالتزامات القائمة على السفارة	1,400,000
28114064	2/11	ق. العامة اسطنبول - تركيا	سداد نفقات والتزامات مالية	1,336,000
28115062	5/30	بعثة ليبيا في الأمم المتحدة	سداد نفقات والتزامات مالية	1,250,000
28114256	4/3	السفارة الليبية - السعودية	مواجهة نفقات وفود	352,161
28115306	7/4	وزارة الخارجية	سداد الالتزامات المتأخرة	1,300,000
28115307	7/4	وزارة الخارجية	نفقات وفد قمة الاتحاد الافريقي	130,000
28115420	7/19	وزارة الخارجية	مواجهة نفقات منظمة الصحة العالمية	160,730
28115430	7/22	وزارة الخارجية	مواجهة نفقات وفود في تونس	825,000
2816146	10/2	وزارة الخارجية	طباعة جوازات سفر	1,861,839
28116665	12/4	وزارة الخارجية	م. وفد إلى الأمم المتحدة نيويورك	500,000
28117275	12/27	وزارة الخارجية	تغطية نفقات الوفود بالخارج	3,000,000
الاجمـــــالي				13,177,569

وبلاحظ حولها ما يلي:

- ان المبالغ المخصصة من بند العمل السياسي يوجد مخصصات أخرى تتفق مع طبيعتها ويمكن تمريرها من خلالها.
- عدم قيام وزارة المالية بإحالة بعض مخصصات العمل السياسي الى وزارة الخارجية لإثباتها في دفاترها المالية وقيامها بإحالة المبالغ للسفارات والقنصليات مباشرة.
- عدم تسوية المبالغ المصروفة خصماً من البند مع الجهة مصدرة التفويض بالمخالفة.

بند الاشتراكات والمساهمات الدولية

فيما يلي بيان بالمبالغ المخصصة والمسيلة خصماً من البند خلال الفترة من 2018/1/1 الى 2018/12/31م:

البيان	المخصص	المسيل	الوفر	النسبة
المساهمات	80,000,000	69,241,068	10,758,932	87%

ونورد فيما يلي أهم الملاحظات حول هذا البند:

- خلو معظم اذونات الصرف من بعض البيانات المتمثلة في رقم الحساب واسم المصرف المودع فيه القيمة المصروفة.



- قيام وزارة المالية بإحالة المبالغ المتمثلة في الاشتراكات والمساهمات الدولية بناءً على عرض من وزارة التخطيط بدلاً من وزارة الخارجية وهي الجهة المختصة.

السفارة الليبية المانيا والملحقيات التابعة لها

السفارة الليبية برلين

- بلغت مصروفات السنتين الماليتين للباب الأول (المرتبات وفيما حكمها) والباب الثاني (المصروفات العمومية) بنحو 8,278,648.18 يورو ما يعادل 13,662,739.512 دينار وحسب الآتي:

السنة المالية 2017		السنة المالية 2016		البند
دينار	يورو	دينار	يورو	
2,838,648.401	1,720,392.92	4,130,225.465	2,503,185.13	المرتبات وفيما حكمها
4,436,845.068	2,688,997.00	2,257,020.578	1,366,073.08	المصروفات العمومية
7,275,493.469	4,409,389.97	6,387,246.043	3,869,258.21	الاجمالي

- بلغ إجمالي الإيرادات خلال الفترة من عام 2013 وحتى 2018/06/30 نحو 3,406,871.04 يورو المحققة من جباية إيرادات القنصلية وبيع بعض المباني التابعة للسفارة، والتصرف من خلال إيداعها في الحسابات المصرفية الخاصة بالسفارة وصرفها في تغطية المصروفات الإدارية بالمخالفة للقانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- تعدد الحسابات المصرفية المفتوحة بالسفارة والملحقية الصحية حيث وصل عددها (13) حساباً وقد لوحظ إجراء عدة تحويلات بينها دون اتباع القواعد والاجراءات المتبعة بالخصوص وعدم إجراء التسويات المصرفية اللازمة بينها.
- التصرف في أرصدة بواقى التفويضات والتحويلات الخاصة بعلاج الجرحى والمرضى المتعلقة بالسنوات السابقة وذلك لسداد مرتبات ومنح موظفي الملحقية والمصروفات الأخرى بالمخالفة لقانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تم صرف مبلغ 2,003,535 يورو خلال السنة المالية (2017) لعدد من المسؤولين والموظفين بالسفارة تحت مسمى منحة ايجارية للسكن بالإضافة الى مرتباتهم المصروفة لهم عن سنوات سابقة بالمخالفة للمادة (47) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001 بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.
- صرف عهد مالية بقيمة 110,000 يورو خلال سنة 2017 بأسماء بعض المسؤولين بالسفارة والعمالة المحلية لتغطية مصروفات الوفود الرسمية واقفال العديد منها بدون ارفاق المستندات المؤيدة للصرف.
- تحويل مبالغ تقدر بنحو 25,474,745 يورو أي ما يعادل نحو 40,759,592 ديناراً من الحسابات المصرفية للسفارة الى حسابات الملحقية الصحية بون خلال السنوات (2016-2017) والنصف الاول من عام 2018 وهي تمثل بواقى ارصدة التفويضات والتحويلات المالية الخاصة



بعلاج الجرحى والمرضى للسنوات السابقة وذلك بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة والمادة (154) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

▪ إجراء هذه التحويلات بإعداد أذونات الصرف كتحويل لغرض العلاج لأشخاص وبمبالغ كبيرة وبدون وجود ما يفيد إيفادهم لغرض العلاج من الجهات المختصة وكذلك عدم إرفاق صور من جوازات السفر وتأشيرة الدخول إلى ألمانيا.

▪ من خلال التدقيق في الاسماء الواردة بأسمائهم التحويلات وفق المنظومة الخاصة للملحقية الصحية بون تبين عدم وجود عدد 126 حالة تم تحويلها خلال عام 2016 - 2017م وبقيمة 5,798,055 يورو.

▪ قيام كل من القائم بالأعمال بالسفارة (اح ا) والمراقب المالي للملحقية الصحية (بون) (خ ج ق) بتحويل ما قيمته 9,761,689 يورو من الحساب المصرفي المفتوح باسم السفارة والخاص بعلاج الجرحى والمرضى دون أخذ موافقة أو علم المراقب المالي للسفارة بالخصوص إضافة إلى عدم وجود حتى المستندات الخاصة بالحوالة.

- وجود تحويلات للسفارة ترجع لسنة 2013 تقدر بنحو 27,058,509 يورو تحت مسمى (تحويلات مستشفى شتوتغارت) تم تحويل منها مبلغ 18,882,670 يورو الى المستشفى وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

▪ لا توجد ضمن مستندات التسوية أية عقود أو اتفاقيات مع المستشفى لتحديد الشروط وآلية الدفع والتسوية.

▪ لا يوجد ختم باسم شركة تدقيق على قوائم التسوية ولا توجد اية بيانات عنها بالمستندات المتوفرة كما أنه لا توجد على الختم أية بيانات عن الشركة مثل (العنوان - رقم الهاتف).

▪ من خلال مراجعة عينة من مستندات التسوية لعدد (35) حالة من قوائم الدفع المعدة لتسوية المبالغ المصروفة للمستشفى والمستندات المرفقة بها تبين وجود فارق بين الفواتير التي بها ختم المستشفى والقائمة الاجمالية لتسوية الجدول التالي يوضح ذلك:

إجمالي القوائم المقدمة من المستشفى	إجمالي الفواتير المرفقة	الفارق
2,266,837	580,706.00	1,686,129

▪ لا توجد على قوائم الدفع ما يشير الى المتابعة والتدقيق من صحة المستندات والقوائم المقدمة من المستشفى من قبل اللجنة المكلفة بالأشراف على عملية العلاج وكذلك المسؤولين بالملحقية الصحية بالسفارة.

الملحقية الصحية بون:

- بلغت إجمالي التحويلات الخاصة بعلاج جرحى البنيان المرصوص خلال الفترة من 2016/06/16 وحتى 2018/09/19 مبلغ وقدره 41,919,110 يورو تم إيداعها في الحساب المصرفي الخاص بالملحقية الصحية بون بينما



بلغت قيمة المبالغ المدفوعة من الحساب حتى تاريخ 2018/9/19م نحو 39,865,902 يورو والجدول التالي يوضح ذلك:

السنة	رصيد أول المدة	التحويلات	المدفوعات	المتبقي
2016	-	10,501,319	4,847,442	5,653,876
2017	5,653,876	16,492,594	20,890,311	1,256,159
2018 حتى 2018/9/19	1,256,159	14,925,196	14,128,148	2,056,207
الاجمالي		41,919,110	39,865,902	2,053,207

- عدم تقيد المراقب المالي (خ ج م ق) بإرسال الخلاصات الشهرية والتسويات المصرفية الخاصة بالملحقية إلى الإدارة العامة للخزانة والحسابات بوزارة المالية من عام 2012 وحتى 2018/09/30م.
- قيام المراقب المالي (خ ج م ق) بعملية مسح وحذف كافة البيانات المالية بالمنظومة المالية بعد عملية تسليم مهام وظيفة للمراقب المالي اللاحق في 2018/10/02 وهذا ثابت من خلال محاضر جمع الاستدلالات التي تم فتحها بمقر السفارة بتاريخ 2018/11/14
- تم تحويل مبلغ 5,055,174 يورو إلى حسابات بعض السفارات بدول أخرى لغرض علاج بعض الجرحى بالمخالفة.
- عدم اجراء التسوية الدفترية اللازمة بدفتر يومية الصندوق للمبلغ 1,228,156 يورو الذي تم اضافته لوديعة البنيان المرصوص في 2018/1/16م لعلاج جرحى لجنة محاربة تنظيم الدولة صبراة حتى تاريخ عملية المراجعة.
- يتم الصرف مقدماً على علاج بعض الحالات عن طريق إبرام اتفاقيات مع بعض المستشفيات والمكاتب بالمخالفة لاحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تبين وجود تلاعب في اذونات ومستندات الصرف واختلاس الأموال العامة المخصصة للعلاج، حيث تبين من خلال فحص ومراجعة عينة من اذونات الصرف للسنتين 2016-2017 والنصف الاول من عام 2018 تبين قيام المراقب المالي للملحقية (خ ج م ق) بالتلاعب في اعداد اذونات الصرف بكتابة اسم المستفيد (المستشفى) أو اظهار اسم مستشفى دون وجود علاقة بالمستندات المرفقة بأذونات الصرف ومن خلال الحصول على الصكوك من المصرف تبين سحبها نقداً بأسماء أشخاص عدد منهم لهم صلة قرابة بالمراقب المالي وبعضهم موظفين بالملحقية الصحية والبعض غير معروفين وبلغت القيمة نحو 3,521,724 يورو منها مبلغ 2,836,435 مخصوم من وديعة لجنة البنيان المرصوص ومبلغ 720,288 يورو مخصومة من تحويلات المرضى وفيما يلي بيان بالأشخاص الصادرة بأسمائهم الصكوك وصفاتهم حسب الصكوك الصادرة والمصروفة من حسابات الملحقية بالمصرف وتم سحبها نقداً للأغراض الخاصة:



م	اسم الساحب	الجنسية	علاقته بالملحقة الصحية	المبلغ المخصوم من ودعية البنين	المبلغ المخصوم من تحويلات المرضى	الإجمالي باليورو
1	ي ش	غير معروف	غير معروف	1,724,626	107,500	1,832,126
2	م ب	مغربي	سائق بالملحقة	401,821	146,497	548,318
3	ا س م	ليبي	مساعد الملحق الصحي	45,100	16,935	62,035
4	ع ج م ق	ليبي	شقيق المراقب المالي	24,922	13,930	38,852
5	ع ج م ق	ليبي	شقيق المراقب المالي	-	59,340	59,340
6	ا ج م ق	ليبي	شقيق المراقب المالي	-	13,787	13,787
7	م ج م ق	ليبية	شقيقة المراقب المالي	-	53,286	53,286
8	ص ج م ق	ليبية	شقيقة المراقب المالي	-	63,375	63,375
9	ع م ق	ليبي	قريب المراقب المالي	265,636	11,706	277,342
10	س م ف	ليبيه	غير معروف	313,329	-	313,342
11	م س خ	سوداني	موظف بعقد محلي	-	219,851	219,851
12	ا ج	ليبي	غير معروف	26,000	-	26,000
13	س ع س	ليبي	الملحق الصحي	-	14,079	14,079
	الإجمالي باليورو			2,801,435	720,288	3,521,724
	المعادل بالدينار			4,510,311	1,159,664	5,669,976

حيث تمت عملية التلاعب بالطرق التالية:

- يتم ارفاق أذونات الصرف المخصصة من ودعية البنين المرصوص رسائل باسم لجنة جرحى البنين المرصوص لصرف المبلغ ولا تحمل رقم اشاري ولا تاريخ ولا اسم المستشفى والمريض كذلك لا تحمل اسم رئيس اللجنة كما هو متبع في عمليات الصرف الأخرى مما يؤكد عدم صحة المعاملات.
- ترفق بأذونات الصرف صور فواتير بأسماء مستشفيات مختلفة ولا توجد أية بيانات متعلقة بالأسماء التي قامت بسحب المبلغ نقداً وليس لها علاقة بهذه المستشفيات.
- يتم ادراج رقم بدفتر الصندوق وبأذونات الصرف على أنه حوالة للمبلغ الظاهر بأذونات الصرف ولم يتم إظهار رقم الصك الصادر باسم المستفيدين والذي تم سحب القيمة نقداً من المصرف بموجبه ومما يدل على حالات التلاعب.
- ترفق فواتير بالعديد من أذونات الصرف بتواريخ ترجع إلى عدة سنوات سابقة.
- العديد من الفواتير المرفقة بأذونات الصرف تحوي صور لنفس المستشفى ولا تحمل ختم ولا توقيع بالإضافة إلى عدم تسلسل الفواتير مقارنة بتاريخ صدورهما مما يدل على عدم صحتها.
- تكرار بعض الفواتير المرفقة بأذونات الصرف بأكثر من اذن صرف.
- تبين وجود تلاعب في اذونات ومستندات الصرف واختلاس مبالغ بقيمة 2,105,133 يورو عن طريق اعداد اذونات الصرف بأسماء المستفيدين (عدة جهات) دون تحديد اسم المستفيد لصرف المبالغ ، ومن خلال الحصول على اشعارات الإيداع بالمصرف تبين إيداع المبالغ في حسابات جارية للعديد من الاشخاص بعضهم حسب الاسم الظاهر لهم صلة قرابة بالمراقب المالي (خ ج م ق) وبعضهم غير معروف هويتهم وكذلك الإيداع في



حسابات شركات، صيدليات ، محطة وقوف سيارات دون وجود أي علاقة لهذه الشركات بصرف هذه المبالغ حسب المستندات المرفقة بأذونات الصرف ونورد فيما يلي بيان تحليلي بالمبالغ المودعة بالحسابات الجارية:

- المبالغ المودعة في حسابات مصرفية لأشخاص والتي بلغت نحو 742,982 يورو وبياناتها كالتالي:

ملاحظات	القيمة باليورو	الاسم	ر.م
صلة قرابة بالمراقب المالي	46,220	ج ق	1
شقيق المراقب المالي	40,653	ع ج ق	2
شقيقة المراقب المالي	21,751	م ج ق	3
شقيقة المراقب المالي	38,972	ص ج ق	4
-	57,207	ف س ع ك	5
شقيق المراقب المالي	2500	ع ج ق	6
صلة قرابة بالمراقب المالي	7,945	ج م ق	7
-	26,787	ا م ج	8
-	25,197	ا م ج	9
-	14,830	ع ق	10
-	47,544	ه ح	11
-	11,905	س ك	12
-	42,252	ع ش	13
-	22,534	ع ب	14
-	26,927	و خ م	15
-	48,525	م م ح	16
-	40,405	ن ش	17
-	49,857	س م ف	18
-	25,045	ص ع ع	19
-	21,364	م م	20
-	15,902	ه ا م	21
-	21,929	ا م ج	22
موظفة بالملحقة	15,925	س ب ز	23
-	10,054	ز ع	24
والدة (س ب ز) الموظفة بالملحقة	15,000	ن م	25
-	11,074	ه ا م	26
-	20,682	ف ا ع	27
-	10,595	ح م	28
-	3390	ا ا ش	29
-	742,982	الاجمالي	

- المبالغ المودعة بحسابات جارية لبعض الجهات (صيدليات - محطة - موقف سيارات-الفنادق) وبلغت نحو 1,362,151 يورو كالتالي:

القيمة باليورو	الاسم	ر.م
589,105	Merheim Medical Healthcare	1
188,000	Dumrul Bau	2
44015	محطة Europcdr	3
126,787	Serso Dienstleistungen	4
21,614	godesberger	5
175,823	Medi tek	6
32,288	Linden Apotheke	7



رقم	الاسم	القيمة باليورو
8	Maritim Hotel Bonn	73,071
9	OTTO GmbH	18,444
10	Ag assi toursmus	93,000
	الاجمالي	1,362,151

وقد اتضح ما يلي:

- لا يوجد أية رسائل أو موافقات أو اعتماد من الجهات المختصة بالسفارة مرفقة بادونات الصرف للموافقة، واعتماد عملية الصرف، ويرفق فقط نماذج رسائل باسم الملحق أو مساعد الملحق الصحي وبدون رقم اشاري.
- إرفاق فواتير وقوائم حساب بادونات الصرف ترجع لسنوات 2012-2013-2014-2015 صادرة باسم جهات مختلفة ويتم التلاعب في اعداد الصكوك والتحويلات للمستفيدين واعدادها بأسماء اشخاص وجهات تختلف من حيث الاسم ورقم الحساب عن مرفقات أذونات الصرف.
- تعمد المراقب المالي اخفاء رسائل الصرف المحالة للمصرف وعدم ارفاقها بادونات الصرف وعدم تقديمها للجنة حتى يخفي عمليات الاختلاس التي تمت بايداع المبالغ بحسابات الاشخاص والجهات وليس لها علاقة بمرفقات أذونات الصرف.
- تبين تكرار ايداع المبالغ في حسابات بعض الأشخاص عدد منهم له صلة قرابة بالمراقب المالي وكذلك بعض الجهات.
- تبين صرف العديد من المبالغ بأسماء العديد من الاشخاص كمنح وفي صورة استرجاع فواتير علاج وكذلك صرف مبالغ كعلاج للعديد من المرضى بمبلغ إجمالي 7,388,018 يورو من حسابات الملحقية الصحية بون للسنتين 2016-2017 والنصف الاول من عام 2018، على النحو الوارد بالفقرات التالية:
- صرف مبلغ 2,060,085 يورو كمنح لوحظ عليها ما يلي:
 - تم صرف مبالغ بأسماء العديد من الأشخاص ولعدد (493) كمنح جزاء منها على هيئة مساعدات حيث تبين أن مرفقات أذونات الصرف عبارة عن صورة ضوئية من جواز السفر فقط ولا توجد أية بيانات أو مستندات تؤكد صرف هذه القيمة باسم الشخص الوارد باسمه أذن الصرف.
 - عدد من أذونات الصرف يوجد عليها تأشيرة القائم بالأعمال (ا ح م) بالموافقة على صرف القيمة كمساعدة.
 - لا يوجد ضمن مستندات الصرف ما يفيد أن المعني الذي صرف باسمه المبلغ موفد للعلاج على نفقة الدولة.
 - من خلال مراجعة المنظومة الخاصة ب قيد وتسجيل حركة علاج المرضى لا توجد الأسماء المصروفة بأسمائهم المنح ضمن المنظومة.
 - تبين القيام بصرف العديد من الحالات بصورة مستمرة ومتكررة ولعدة سنوات.



- صروف مبلغ 1,123,082 يورو بدل فواتير علاج لوحظ بشأنها الآتي:
 - أن الاسماء المصروفة بأسمائهم المبالغ لا توجد ضمن مرفقات أذونات الصرف ما يفيد ايفادهم للعلاج على نفقة الدولة.
 - أن الأشخاص الواردة أسماؤهم بأذونات الصرف غير مدرجين بالمنظومة الخاصة بقيد وتسجيل حركة المرضى ولا توجد لهم ملفات طبية حيث يتم الصرف مباشرة من قبل المراقب المالي (خ ج ق).
 - من خلال مراجعة عينة من أذونات الصرف لوحظ أن العديد من مرفقاتها الفواتير ترجع الى سنوات سابقة 2012-2013-2014-2015.
 - لا يوجد ما يفيد استلام القيمة من قبل الاسماء الواردة بأذونات الصرف.
- 3- صرف مبلغ 4,204,850 يورو بأسماء مستشفيات لوحظ الآتي:
 - أن المرضى الوارد أسماؤهم لا يوجد ما يفيد ايفادهم للعلاج على نفقة الدولة.
 - أن الحالات المصروفة بأسمائهم مقابل العلاج لا توجد ضمن المنظومة الطبية بالملحقية الصحية بون والتي تتضمن تسجيل حركة التحويلات ومصروفات العلاج وحسب البيانات المستخرجة من اللجنة بتاريخ 2018/10/30 واعتمدت من الملحق الصحي وموظفة المنظومة.
 - لوحظ أن العديد من الفواتير المرفقة بأذونات الصرف عبارة عن قوائم مبدئية بقيمة العلاج معدة من المستشفيات.
 - لا يوجد ما يفيد استلام المبالغ المصروفة من المستشفيات المعدة لصالحها أذونات الصرف.

الملحقية الثقافية للسفارة الليبية بألمانيا:

- بلغ رصيد الحساب المفتوح باسم الملحقية الثقافية بمصرف (دتش بنك) حتى تاريخ 2018/11/20 م كما يلي:

م	رقم الحساب	القيمة باليورو	طبيعة الحساب
1	728443307	3,538,156.04	منح ورسوم الطلبة الدارسين بألمانيا

ثانياً / الموقف المالي:

- بلغت قيمة التفويضات المالية المحالة للملحقية الثقافية برلين من الباب الثالث التحول كرسوم دراسة للطلبة خلال السنوات (2016-2017) الى 2018/06/30 بنحو (38,892,372) يورو في حين بلغت قيمة المصروفات خلال نفس الفترة بنحو (46,191,478.70) يورو أي تجاوز الصرف المخصص بنحو (7,304,106) يورو والجدول التالي يوضح ذلك:

السنة	التفويضات	المصروفات	الفرق
2016	16,963,672	20,488,350	(3,529,678)
2017	16,136,705	16,335,530	(198,825)
2018 حتى 6/30	5,791,995	9,367,597	(3,575,602)



- تحميل مصروفات على مخصصات رسوم الدراسة بمصروفات تخص الميزانية التشغيلية لتغطية مرتبات العمالة المحلية وإيجار المقار والمصروفات الإدارية الأخرى وبالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وهي حسب الآتي:

السنة المالية	القيمة المصروفة باليورو
2016	541,446.68
2017	446,061.72
2018/1/1 حتى 2018/6/30	281,374.65

- قيام الملحقية بصرف منح مالية ورسوم دراسية للعديد من الطلبة موجودين بالساحة ولم يتم إحالة تفويضاتهم المالية لهم رتبت التزامات تقدر بنحو 2,828.705 يورو.
- ورود مخصصات مالية لعدد (47) طالباً ولم يتم تحاقمهم للدراسة بالساحة وبلغت القيمة المحالة من قبل الملحقية نحو 1,689,905 يورو.
- قيام كل من الملحق الثقافي والمراقب المالي بالتلاعب والتزوير في المستندات والبيانات والتحويلات المالية ترتب عليها اختلاس أموال عامة تقدر بنحو 822,017 يورو وإيداعها في حساباتهم الخاصة وحسابات أسرهم وسحبها والجدول التالي يوضح ذلك:

رقم	البيان	القيمة باليورو
1	صرف مبالغ كرسوم دراسية بأسماء أشخاص تربطهم صلة قرابة بالمراقب المالي (ي غ ا ش)	301,768
2	صرف مبالغ تم اعدادها كرسوم دراسية لطلبة الموفدين وسحبها نقداً من الملحق الثقافي (م ع ا) ولم يتم تسليمها للمدرسة	454,300
3	تكرار صرف مبلغ وايداع القيمة بحساب مصرفي باسم أم زوجة المراقب المالي (ي غ ا ش)	22,260
4	التلاعب في اعداد الصكوك المصرفية وتغيير المستفيدين وايداع القيمة في الحسابات المصرفية للملحق الثقافي والمراقب المالي وإفاريهما	43,688

وتفاصيلها على النحو التالي:

- اختلاس مبلغ 301,768 يورو عن طريق القيام بأعداد كشوفات مرفقة بادونات الصرف خلال السنة المالية 2015 تتمثل في صرف مبالغ كمنح دراسية بأسماء أشخاص تربطهم صلة قرابة بالمراقب المالي للمحقية (ي غ ا ش) حيث بلغ إجمالي ما تم حصره نحو 301,768 يورو تم ايداعها بحسابات زوجته وأسرته حسب الآتي:

الاسم	صلة القرابة	القيمة المصروفة
(ا ح ب ج)	زوجة المراقب المالي	81,806
(م ح ب ج)	أخ زوجة المراقب المالي	66,483
(ط ح ب ج)	أخ زوجة المراقب المالي	57,483
(ا ح ب ج)	أخت زوجة المراقب المالي	95,563

وقد تبين الآتي:

- تم تفتيق ملفات إدارية بالملحقية بأسماء المعنيين حيث تبين أنها تحوي قرارات إفقاد للدراسة مزورة.



- ادراج الاسماء دون وجود رقم مالي أسوة بالدارسين.
- اختلاس مبلغ 454,000 يورو عن طريق صرف مبالغ كرسوم لأبناء الطلبة الدارسين خلال السنة المالية 2015 وقد تبين إعداد الصكوك باسم الملحق الثقافي (ع م ا) وسحبها نقداً ليتم صرفها للمدرسين في المدرسة الليبية وتبين عدم وجود ما يفيد تسليم هذه المبالغ لهم والتي بلغت نحو 454,300 يورو وحسب الآتي:

رقم اذن الصرف	التاريخ	القيمة	البيان
2015/7-22	2015/07/29	126,000	رسوم أبناء الطلبة الدارسين
2015/9-4	2015/09/02	143,920	رسوم أبناء الطلبة الدارسين
2015/4-10	2015/04/15	184,080	رسوم الطلبة

وقد اتضح الآتي:

- جميع المبالغ صرفت بصكوك باسم (ع م ا) الملحق الثقافي وتم سحبها نقداً من المصرف.
- الرسوم تم إعدادها على أساس يتم صرفها كمرتبات للمدرسين بالمدرسة الليبية بون ولا يوجد استلامات لهذه المبالغ وكما هو متبع في أدونات الصرف الأخرى.
- لا يوجد كشف أو مطالبة صادرة من إدارة المدرسة الليبية بون لصرف المبلغ للمدرسين كما هو متبع في الحالات الأخرى والمشابهة.
- ادعى الملحق الثقافي (ع م ا) بأن المبالغ تم تسليمها خلال سنة 2015 لمدير المدرسة (أ ش ج ع) الذي استلم ادارة المدرسة بعد تاريخ صرف هذه الادونات.
- المطالبات المعدة المرفقة بادونات الصرف من الملحق الثقافي لا تحمل رقم إشاري ولا تاريخ والموجهة للمراقب المالي وأنها لا تتعلق بصرف مرتبات للمدرسين وإنما تتعلق بتسوية صرف رسوم أبناء الطلبة واسم المستفيد نفسه حسب المطالبة.
- اختلاس مبلغ 22,260 يورو حيث تبين قيام كل من المراقب المالي (ي غ ا ش) والملحق الثقافي (ع م ا) بتاريخ 2015/06/03 بإعداد إذني صرف متتالية الأول رقم 2015/6-3 لصرف مبلغ 22,260 يورو لصالح (ع س ع) لغرض العلاج، والثاني رقم 2015/6-4 وتكرار صرف المبلغ بنفس القيمة لصالح نفس الشخص إلا أن المبلغ تم تحويله لحساب باسم (ا ع ب ط) والدة زوجة المراقب المالي (ي غ ا ش)، وقد لوحظ الآتي:
- صرف القيمة الأولى لعلاج (ع س ع) بناء على رسالة وزير المالية والتخطيط بالحكومة المؤقتة (ك ح) رقم (2014/3-2) بتاريخ 2014/11/04.
- المستندات المرفقة بإذن الصرف رقم (2015/6-3) هي نفس المستندات المرفقة بإذن الصرف (2015/6-4).
- اختلاس مبلغ 43,688 يورو وكان ذلك عن طريق:



- صرف مبلغ 536,413 يورو بموجب إذن صرف رقم (11-6/2015) واسم المستفيد (عدة جهات) ومن خلال الحصول على اشعارات الایداع بالمبالغ من المصرف تبين أن هناك تلاعب في التحويلات المالية للمستفيدين وذلك بالقيام بتغيير القيمة المحولة للمصرف أو عدم تحويل القيمة باسم المستفيد والفارق تم ايداعها في حسابات جارية باسم كل من الملحق الثقافي (ع م ا) وزوجته، والمراقب المالي (ي غ ا ش) ووالدة زوجته وبقیمة 43,688 وكالاتي:

المستفيد باذن الصرف	المبالغ حسب ادن الصرف	المبالغ المودعة بالحساب	الفارق
شركة التأمين	491,188	456,413	34,775
(م ح ب ج)	7,920	لم يودع	7,920
(م ح ب ج)	992	لم يودع	992

- تم إيداع المبلغ 43,688 يورو في الحسابات المصرفية للملحق الثقافي والمراقب المالي وأسرهم وهو فارق القيمة التي لم يتم ايداعها بحساب المستفيدين حسب الكشف المرفق باذن الصرف وكالاتي:

ر.م	الاسم	الصفه والقرابة	القيمة المودعة	رقم الحساب
1	(ع م ا)	الملحق الثقافي	13,449	xxxxxx900
2	s...e..m..	زوجة الملحق الثقافي	7,948	xxxxxx203
3	(ي غ ا ش)	المراقب المالي	12,327	xxxxxx300
4	(ا ب ط)	والدة زوجة المراقب المالي	8,912	xxxxxx500

- من خلال الفحص تبين القيام باجراء صيانة بمبنى المدرسة الليبية بون بلغت نحو 769,207 يورو وقد تكشفت العديد من المخالفات حول عملية الصرف نوردها فيما يلي:

- تم تحويل مبلغ 428,700 يورو من الحساب المصرفي الخاص بالسفارة الليبية برلين بموجب إذن الصرف 3/40 بتاريخ 2017/03/15 وايداعها في الحساب المصرفي الخاص بالملحقية الصحية بون وتم هذا التحويل بموافقة القائم بالاعمال (ح ا م) والمراقب المالي (ج م ص) بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومن ثم قامت الملحقية الصحية بون باجراء الصرف على عملية الصيانة وبلغت إجمالي هذه المصروفات نحو 769,207 يورو وتم تحميل القيمة على تحويلات علاج المرضى بالمخالفة.

- تبين أن عملية الصرف تمت عن طريق اعتماد المراسلات الخاصة بعملية الصيانة من قبل القائم بالاعمال وقد بلغت نحو 440,368 يورو في حين تبين صرف مبلغ 328,280 يورو دون وجود ما يفيد اعتماد هذه المصروفات من القائم بالاعمال كما يوجد عليها العديد من الملاحظات تبين أنه تم صرفها للاستفادة من هذه المبالغ من دون وجه حق حيث اتضح وجود كتاب صادر من مدير المدرسة بتاريخ 2017/09/08 (صورة معنونة من أعلى الصفحة وزارة التعليم وأسفل الصفحة المكتب الصحي بون) وتوقيع مدير المدرسة والقائم بالاعمال مذيل عليها الامر الذي يفيد بوجود قص ولصق لإرفاق مستند مع إذن الصرف رقم 10/1.



- تبين وجود أرصدة في بعض الحسابات المصرفية راكدة وغير متحركة من سنوات ولم يتخذ بشأنها أية اجراءات والمفتوحة بالمصرف وبلغ اجمالها نحو (7,040,708) يورو.

السفارة الليبية مصر

- بلغ الإنفاق على الباب الأول والثاني عن الفترة من 2012م حتى 2018/8/30م كما يلي:

السنة	قيمة مصروفات الباب الأول (دينار ليبي)	قيمة مصروفات الباب الثاني (دينار ليبي)
2013	10,495,424	1,787,500
2014	10,840,000	1,845,000
2015	659,180	665,110
2016	9,757,730	1,439,380
2017	4,734,711	604,390

- الحوالات المالية الواردة للحساب الرئيسي للسفارة على أبواب الميزانية وخارج الميزانية:

السنة	اليورو	الدولار
2011	3,384,369	23,886,359
2012	64,533,257	1,787,674
2013	58,521,155	5,685,895
2014	15,270,895	1,466,008
2015	413,000	2,250,000
2016	9,517,170	-
2017	9,253,794	-
2018	11,812,023	-

- بلغت جملة الإيرادات المحصلة من قبل الشؤون القنصلية ما بين 2013-2018 مبلغ 16,919,262 جنيهاً نظير تصديقات ومنح تأشيرة الدخل وإيرادات أخرى كتخريد السيارات، لوحظ بشأنها ما يلي:
 - يلاحظ فرض رسوم على منح التأشيرة قيمة (700) جنيهاً بناء على مكالمة هاتفية من قبل مدير الشؤون القنصلية بالوزارة وهذا يعد مخالفة للقانون المالي للدولة واللائحة.
 - تظهر البيانات المقدمة من القنصلية تحصيل مبلغ (1,200,753) جنيهاً في حين كشف حساب المصرف مبلغ (824,370) جنيهاً يرجع ذلك أثبات إيرادات لدى القنصلية لم تظهر بحساب المصرف واغفال مساعد المراقب المالي اعداد مذكرة تسوية حساب المصرف في المدة المقررة قانوناً بالمخالفة المادة (89) من اللائحة.
 - لم يتم تزويد الديوان بالبيانات المتعلقة بالإيرادات عن العام 2012م وحتى 2013/4/30م لسوء حفظ المستندات وغياب منظومة الإيرادات الالكترونية.



نتائج فحص حسابات السفارة 2018م:

المبالغ الواردة للسفارة سنة 2018م كانت على النحو التالي:

البيان	القيمة (يورو)
الباب الاول	3,271,355
الباب الثاني	441,556
خارج الميزانية	8,099,112
الاجمالي	11,812,023

الباب الأول:

المسبل (يورو)	المصرف بالدولار	المصرف بالجنية
3,271,355	4,024,352	24,070,739

ولوحظ بالخصوص ما يلي:

- تبين إنهاء خدمات عدد (179) موظفاً محلياً إلا أن ادارة السفارة استمرت بصرف المرتبات لعدد (119) حتى 2018/12/31م حيث بلغت قيمة المرتبات التي تم صرفها بالمخالفة مبلغ 5,159,700 جنيه مصري.
- صرف مرتبات بعض المحليين عن الأشهر من أغسطس إلى ديسمبر بقيمة تفوق قيمة مرتباتهم الشهرية حيث بلغ ما تم صرفه بالمخالفة 329,865 جنيهاً مصرياً، وبالرغم من ادعاء المعنيين بالسفارة بأن هذه القيم تمثل مكافأة نهاية الخدمة عن سنوات 2016 و 2017م، إلا أنه تبين ورود نفس الأسماء في اجراء لاحق صادر عن الشؤون الإدارية خلال شهر نوفمبر محال للمراقب المالي الذي يشير إلى المستحقين لمكافأة نهاية الخدمة عن سنوات سابقة وذلك لغرض الصرف، فضلاً عن عدم أحقية بعض الأسماء ومنها (م ع م) في مكافأة نهاية الخدمة نهائياً لعدم النص عليها في العقد المبرم بينهم وبين السفارة.
- تبين أن حافظة المرتبات المرفقة باذن الصرف رقم 4/1 المؤرخة في 2018/1/22م بقيمة (941,441) جنيهاً عن الاشهر اكتوبر ونوفمبر وديسمبر 2017م تتضمن صرف مرتبات للموظف بعقد (م ا ع)، عن ذات الفترة بقيمة (105,000) جنيه، في حين تجاوز المستحق (35,000) جنيه، بذلك يكون المبلغ المصروف بالتجاوز قدره (70,000) جنيه، حيث تم الصرف بناء على كتاب الملحق الثقافي بالمخالفة لقانون العمل، فضلاً على أن المستفيد موظف بجامعة بنغازي بمرتب شهري قدره 943 دينار لبيي.
- ومن خلال مطابقة بيانات العاملين الليبيين بالسفارة مع قاعدة بيانات مركز معلومات المالية تبين وجود عدد (10) حالات ازدواج وظيفي لبعض الموظفين المحليين المستمرين بالعمل بالسفارة والملحقيات التابعة.
- التوسع في صرف المكافأة المالية الشهرية لبعض الأشخاص دون القيام بأي أعمال.
- تحميل السفارة أعباء غير مبررة حيث تبين اصدار السفير القرار رقم 5 لسنة 2018 بشأن انشاء المركز الليبي الاجتماعي الثقافي في القاهرة وهو مركز أهلي



يمارس نشاط خيرى يعتمد على التبرعات لمزاولة نشاطه وبناء على ذلك تم تكليف مدير تنفيذي للمركز (مواليد سنة 1945) وإبرام عقد عمل محلي لتحمل السفارة قيمة مرتباته الشهرية بقيمة 26,000 جنيهاً مصرياً.

- يلاحظ منح سلف على المرتب للدبلوماسيين والموظفين بعقود محلية مع إغفال تسوية هذه السلف في مواعيد استحقاقها بالمخالفة لأئحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يلي جدول يبين تلك السلف.

البيان	القيمة
موظفين دبلوماسيين	108,000 دولار
موظفين بعقود محليه	207,500 جنيه مصري

- لوحظ تحويل مبلغ (6,895,690 ديناراً ليبياً) من وزارة الخارجية كمرتبات لعدد من الموظفين الدبلوماسيين لسنة 2016 م ولم يتم خصم قيمة المرتبات المصروفة سابقاً من حساب الودائع والبالغ قيمتها (1,409,309) دينار ليبي وهو ما تعمدته السفارة للاستفادة من ذلك في تغطية نفقات أخرى من خلال المطالبة بكامل القيمة.

- قام وزير المالية المفوض بحكومة الوفاق الوطني بإيفاد لجنة من الوزارة بموجب قراره رقم 637 لسنة 2017 لحصص العمالة المحلية بالسفارة والملحقيات التابعة لها ومراجعتها وتدقيق الالتزامات المالية المستحقة عليها واتخاذ ما يلزم بشأن انائها وتصفيته، وصدور كتاب وزير الخارجية المفوض رقم 2379 المؤرخ في 2017/11/22 بشأن اعتماد وتنفيذ نتائج أعمال اللجنة، وعلى ضوء ذلك شكل السفير لجنة تظلمات بالسفارة، وباشرت السفارة في إجراءات وصرف المستحقات وفق البيان التالي:

عدد المستفيدين	المبالغ المصروفة
162	27,268,954 جنيهاً مصرياً

ومن خلال اعمال الفحص تبين ما يلي:

- بناء على افادة صادرة عن الملحق الصحي (خ ز) باستمرار بعض موظفين المحليين بالعمل بالملحقية الصحية عن سنوات سابقة تم صرف مبلغ بقيمة (3,168,200) جنيه مصري في حين تبين انهاء خدماتهم وتسوية مستحقاتهم في سنة 2015م، وبناء على اجراء الملحق تحصل المذكورين أدناه على أموال دون وجه حق.

- صرف مبلغ وقدره (299,563) دولار لعدد (11) شخصاً بموجب إذن الصرف رقم 4/2 بتاريخ 2018/2/11م بناء على تعليمات وزير الخارجية المفوض بكتابه رقم 279 المؤرخ في 2018/2/8 م لنفس الاشخاص وهم تابعين للقائم بالأعمال (م ص د) وذلك كتسوية لتمكين السفير الجديد من العمل

- والجدير بالذكر هنا سبق وان تم تسوية مستحقاته البالغة (64,293 دولار) بموجب امر دفع 27/7.4 بتاريخ 2017/9/17م

- اذن صرف رقم 211/4 تسوية مستحقات (ع ع س ت) عن الفترة من 2016/6 إلى 2016/12 بقيمة (88,000) جنيه مصري المعني طالب



بالساحة وموفد على حساب الدولة وبالتالي فإن تقاضيه مرتب من خزانة الدولة بالإضافة للمنحة الدراسية المقررة له يعد مخالفة للائحة الإيفاد والقانون رقم 8 لسنة 2014م.

- إذن صرف رقم 8/92 بتاريخ 2018/8/16 بقيمة (52,800) جنيه مصري لصالح السيدة (ا خ م ب) تم صرف القيمة للمعنية بناء على إفادة من موظف بالشؤون الإدارية بالسفارة (ن ع ص) مفادها ان المعنية تستحق صرف مرتباتها بموجب العقد المبرم معها رغم أنها لم تباشر عملها وأنه هو من أعطاهما الإذن بمغادرة مصر نظرا لغلاء المعيشة، وبناء على ذلك تم اعتماد المذكرة من قبل لجنة التظلمات بشأن احقيتها بصرف القيمة وعززت بمذكرة اخرى من السفير موجة للمراقب المالي بشأن صرف مقابل ثلاث اشهر، من خلال فحص المستندات المرفقة بإذن الصرف تبين:

- تبين من خلال صورة تأشيرة الدخول الموجودة على جواز المستفيدة بأنها لم تدخل مصر إلا في 31 يوليو 2018م، اي انها خلال فترة توقيع العقد غير موجودة اصلا بمصر.
- لديها ازدواج وظيفي حيث انها تتقاضى مرتب من قطاع الزراعة الجبل الأخضر رقم منظومة 5008984 وراتبها الشهري مستمر بقيمة 500 دينار.

- قيام رئيس لجنة التظلمات بإحالة موافقات بشكل فردي للصرف بالمخالفة لتوصيات اللجنة كما يرد ادناه:

- صرف مبالغ للموظف (ط ح ط) بقيمة (316,800) جنيه مصري وفقا لرسالة رئيس قسم الشؤون الإدارية رقم 2140 بتاريخ 2018/7/19م في حين ان اللجنة اوصت بعدم احقية المعني.
- صرف مبلغ (440,800) جنيه مصري للموظف (ح م م) بموجب أذونات الصرف رقم 8/54 بتاريخ 2018/8/7، 10/46 لسنة 2018 بتاريخ 2018/10/1 رغم ان اللجنة أوصت بعدم أحقيته.
- صرف مبالغ مالية للموظف (م ع س ش) بقيمة (1,256,640) جنيه مصري بأكثر من اذن صرف بناء على رسائل رئيس قسم الشؤون الإدارية 2642 بتاريخ 2018/9/17 والكتاب رقم 2635 بتاريخ 2018/9/13 وأغلب هذه المبالغ تمثل مستحقات عن سنة 2014 وفروقات صرف في حين أن اللجنة في توصياتها كانت واضحة بأحقية المعني في صرف مستحقاته عن الفترة من 2012/10/1 الي 2013/9/30م وكذلك صرف مستحقاته عن فترة العقدة الموقع من قبل القائم بالأعمال المكلف (ص ش) في 2017م والملاحظ هنا ان المعني باشر عمله بتاريخ 2018/4/15 حسب ما جاء في كتاب الملحق الصحي رقم 68 المؤرخ في 2018/4/15 واللجنة أوصت بصرف مرتباته بتاريخ رجعي لتوقيع العقد ومباشرة العمل اعتبارا من 2017/10/1م.

- صرف مبلغ مالي وقيمته (225,000) جنيه مصري للسيد (ي م ع ا) الملحق الصحي السابق الذي أنهى خدمته كموظف دبلوماسي بالساحة



المصرية خلال سنة 2016 المبلغ المذكور يمثل مرتبات للمعني بموجب العقد المحلي الذي أبرمه معه القائم بالأعمال السابق (ط ش ان) بالمخالفة حيث ان المعني موظف يتبع قطاع الصحة ومن المفترض ان يباشر عمله بالداخل بعد انتهاء فترة ايفاده ولا يجوز بحال من الاحوال التعاقد معه إلا بعد ثبوت انتهاء علاقته الوظيفية بوزارة الصحة وهذا لم يتحقق.

- يتم احتساب المرتبات دون أي إجراءات ذات مصداقية وبأسلوب التسويات السياسية والابتزاز لأموال الدولة من مقتحمي السفارة من العام 2015م إلى مارس 2018م لعدد (11) شخصاً بإجمالي (299,563 دولاراً) في حين سبق وأن تم تسوية مستحقاتهم عن عام 2016م والتي بلغت (64,293 دولاراً) بموجب امر دفع 27/7.4 بتاريخ 2017/9/17م، بالإضافة إلى تسديد أموال لموظفي المكتب الصحي الأربعة بقيمة (3,168,000) جنيه مصري كذلك سبق وتم تسوية مستحقاتهم في عام 2015م، ونتيجة لذلك تم انفاق مبلغ (27,268,954) جنيهاً مصرياً بما يعادل (1,535,414) دولاراً ثبت فيه فساد بقيمة (11,330,305) جنيه مصري، كما تجدر الإشارة هنا إلى وجود قائمة جاهزة للسداد لعدد (39) اسماً بقيمة اجمالية تبلغ (17,853,765) جنيهاً بما يعادل (1,008,687) دولاراً.

الباب الثاني:

بلغت المبلغ المسيلة والانفاق على الباب الثاني حتى أغسطس 2018م.

المسيل (يورو)	المصرف بالدولار	المصرف بالجنيه
441,556	1,833,181	9,372,214

وقد تبين بالخصوص ما يلي:

- حيث يلاحظ أن حجم الانفاق يتجاوز المسيل بنسبة (525%) وهذا ناتج عن مصادر تمويل أخرى متمثلة في تسهيل مصري ومبالغ أخرى محالة للسفارة خارج الميزانية بالإضافة لعوائد وديعة تسديد الالتزامات والإيرادات المحلية الاخرى تمثل مصادر نفقات على الباب الثاني فضلاً عن أسلوب الانفاق بطريقة العهد المؤقتة.

- يتم سداد رسوم دراسية بالمخالفة حيث تم صرف رسوم دراسية بقيمة 2,640 دولار بتاريخ 2018/2/27م لصالح مراقب مالي سابق انتهت خدماته من عام 2016م باعتباره طالب على حسابه الخاص.

- تبين صرف مبلغ 151,887 دولاراً خلال 1/1 إلى 2018/7/30م والقيمة تمثل علاوة السفر والمبيت لأشخاص موفدين بناء على قرارات إيفاد من وزارة (الخارجية - المالية - الصحة - التعليم).

أهم الملاحظات على قرارات عن وزير المالية.

- تبين قيام أعضاء اللجنة المشكلة بموجب القرار رقم (637) بتقديم مستندات بدل مبيت لوزارة المالية تتضمن بيانات غير صحيحة نتج عنها



- تكرار صرف علاوة كامله لبدل السفر كما هو ظاهر بإذن الصرف رقم 12/58 بتاريخ 2018/12/9م بقيمة (10,332 ديناراً ليبيا) لصالح (ص ض ش).
- واذن الصرف رقم 12/59 بتاريخ 2018/12/9م بقيمة (9,660 ديناراً ليبيا) لصالح (ط ح ع).
 - تبين من خلال اذن الصرف رقم (30/1) صرف مبلغ 5000 دولار لصالح وزير المالية (اح) تمثل علاوة سفر ومبيت بالإضافة الى دفع مصاريف اقامته بفندق حياة رجنسي شرم الشيخ من 5-2017/12/9 وكذلك من 9-2017/12/11م في فندق فيرمونت وكذلك مرفقات اذن الصرف رقم (4/1) بتاريخ 2018/4/1م بقيمة 72,129 دولاراً لصالح شركة ايليت تبين أن إقامة المذكورين أعلاه على حساب السفارة.
 - اذن الصرف رقم (1/14) المؤرخ في 2018/1/30م بقيمة (5000) دولار علاوة سفر ومبيت لوزير الخارجية بالمخالفة ودون ارفاق اي مستندات.

نفقات الضيافة:

- يلاحظ إنفاق مبلغ (639,734) دولاراً لصالح شركة ايليت السياحية من حد التسهيل المدين الممنوح للسفارة خلال عام 2018م (القرض) لتغطية إقامة وفود السفارة وتأجير سيارات لهذه الوفود دون ان يتم توضيح طبيعة الاعمال المكلفين بها وضعف التعزيز المستندي التي تؤيد مبررات إنفاق هذه الأموال.
- لوحظ إنفاق مبلغ (500,000) دولار لصالح شركة الهانوف نظير مطالبة السفارة بقيمة التزامات بلغت (5,592,115) دولار وقد تبين من خلال المستندات قيام السفارة بأجراء الحجز والاقامة لوفود لم يتضح مدى صحة اجراءات استقبالهم لعدم توفر الصفات أو طبيعة المهام المكلفين بها والغياب الكامل لموافقة وزارة الخارجية على ترتيب مثل هذه الالتزامات على السفارة.

العهد المالية غير المسواة:

- بلغ إجمالي العهد الممنوحة خلال العام 2018م مبلغ (171,800) دولار ومبلغ (2,175,000) جنيه بيانها كما يلي:

الملاحظة	القيمة	اسم المستفيد
موظف بعقد محلي	\$151,800	م ع م
موظف بعقد محلي	1,500,000 ج	
موظف بعقد محلي	130,000 ج	
دبلوماسي	25,000 ج	ع ص ع
المراقب المالي	150,000 ج	ص م س
موظف بعقد محلي	30,000 ج	ع م ب
دبلوماسي	25,000 ج	ب ص م
دبلوماسي	30,000 ج	ط م ع
دبلوماسي	20,000 ج	ط ع ص
دبلوماسي	\$20,000	ص ع ش

من خلال الفحص تبين الآتي:



- صرف عهد مالية دون تسوية هذه العهد بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن.
- صرف عهد مالية للأشخاص غير مصنفين ولا يشترط فيهم شروط صرافي الخزائن بالمخالفة للمادة (178) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- أظهرت نتائج اقفال حسابات عام 2017م عهد مالية ممنوحة خلال العام 2016م بقيمة (90) ألف دولار بيانها كما يلي:

الاسم	القيمة
ع س ع	\$30,000
ع س ع	\$30,000
ن ع د	\$30,000

- وبالاطلاع على الاقرارات المقدمة من السيدين الأول والثاني تبين قيامهم بتسليم ما بعهدتهم للسيد الثالث والذي قدم إقراراً بتسليم كامل المبالغ للقائم بالأعمال السابق (م ص د).

إقفال حسابات الصندوق 2015م:

أظهرت نتائج اقفال حسابات السفارة 2015م عجز في حساب الصندوق (نقدية) عهدة المراقب المالي (خ ا) بقيمة (214,486) جنيهاً مصرياً، ومن خلال الفحص تبين ما يلي:

- توريد بمبلغ (40,952) يورو لحساب الصندوق بموجب ايصال م.ح/5 رقم 6720646 والمؤرخ في 2014/8/3م.
- توريد مبلغ (21,000) دولار تمثل ايراد تملك عدد (7) سيارات خلال سنة 2014م.
- بناء على تهميشة وكيل وزارة الخارجية بالحكومة المؤقتة على كتاب القائم بالأعمال رقم 137 المؤرخ في 2015/10/31م بالموافقة باستخدام رصيد الصندوق (40,950) يورو ومبلغ (21,700) دولار وتحويله للعملة المحلية في تسير عمل السفارة بسبب الاقتحامات وايقاف المصارف التعامل على حسابات السفارة طرف بنك A.B.C والتي بلغت (370,898) جنيهاً مصرياً حيث كان الإنفاق على النحو الآتي:

رقم المستند	التاريخ	القيمة	المستفيد
137	2015/10/31	\$20,000	عهدة على بند العمل السياسي للقائم بالأعمال (ط ش)
10/80	2015/10/31	ج82,985	(ا س ت) سلفة على المرتب.
10/81	2015/10/31	ج42,400	(ن ع) فتح مكتب المراقب المالي بالزمالك في 2016/4/20م
10/82	2016/10/31	ج31,027	(م م ب ز) تمثل 50% الاخيرة من استرجاع مصاريف اجازة سنوية.
-	-	ج156,412	الإجمالي

- احتفاظ المراقب المالي بمبلغ (40,950) يورو من تاريخ توريد في 2014/8/3م حتى تاريخ الاقتحام في نهاية شهر اكتوبر 2015م دون مبرر مما ترتب عن ذلك ضياع المستندات المؤيدة للنفقات النقدية المزعومة مما يعتبر عجز في النقدية بقيمة (214,486) جنيهاً مصرياً.



- إهمال وتقصير المراقب المالي لقيامه بالاحتفاظ بالنقدية بالخزينة لفترة تزيد عن ثلاثة عشر شهراً دون مبرر وعدم التقييد بنص المادة (38) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن الامر الذي تسبب في إلحاق الضرر بالمال العام فضلاً عن عدم اتخاذ السفير الاجراءات المنصوص عليها في المواد (55،56) عند تبين ذلك في إقفال حسابات عام 2015م من اللائحة والاكتفاء بعدم اخلاء طرف المراقب المالي ومساعدته بعد انتهاء فترة عمل كليهما.

- عدم وجود ما يفيد تسوية عهدة (20) ألف دولار على بند العمل السياسي عهد القائم بالأعمال (ط ش ب) والذي أقر باستلامها في 2015/10/31م.

- عدم وجود ما يفيد تسوية مبلغ (42,400) جنيه مصري عهدة (ن ع ص) بصفته مستشاراً مالياً كما هو وارده في محضر اللجنة المشكلة لفتح مكتب المراقب المالي في 2016/4/18م والذي يشير إلى تسليم محتويات المكتب من ضمها 117 ملف مستندات وياقي اصول من أثاث وأجهزة للمراقب المالي المكلف (إ م ص ر).

العهد غير المساواة 2014م.

تم صرف مبلغ (60,000) يورو لصالح وزير الخارجية بالحكومة المؤقتة (م د) تتمثل في بدل مبيت وعهد مالية لم يتم تسويتها حتى تاريخه وفق، لوحظ بشأنها:

- يتضمن اذن الصرف رقم 11 قيمة (20,000 يورو) عهدة والباقي تمثل بدل مبيت، والملاحظ عدم تسوية قيمة العهدة حتى تاريخه قيمة (30) ألف يورو.

- بإذن الصرف رقم 13 تحويل مبلغ (30,000) يورو من حساب السفارة المصرفي لحساب الوزير الشخصي بجنيف، وحتى تاريخه لم تظهر حسابات السفارة اجراء أي تسويات للعهد المالية.

- صرف عهدة مالية بقيمة (10,000) دولار وقيمة إضافية (3000) دولار بدل مبيت للسيد (ط ش) نظير الذهاب لدولة سويسرا لا تمام الاتفاق على منظومة جوازات السفر الخاصة بالدبلوماسيين بالحكومة المؤقتة بناء على كتاب السفير حتى تاريخه لم تظهر حسابات السفارة اجراء أي تسويات للعهد المالية.

- كما تبين وجود عهدة علاج بقيمة 30,000 دولار باسم القائم بالأعمال (ط.ش) غير مساواة حتى تاريخه والتي أشار المراقب المالي إلى انه تم تقديم مستندات التسوية وبسبب الاقتحام قد فقدت ضمن المستندات التي كانت بالمكتب.

عهد سنة 2011-2012م

- تظهر حسابات السفارة عهد مالية غير مساواة باسم (م ع ك) موظف محلي بالمندوبية الليبية خلال سنة 2011م و2012م بلغت في مجملها (67,750)



دولاراً ومبلغ (79,000) جنيه مصري وبالرغم من مخاطبة السفير للمندوبية لإخطار المعني بتقديم مستندات التسوية.

بند العمل السياسي:

- عدم وجود ضوابط لبند العمل السياسي يجعل منه باب من أبواب الفساد، حيث لا يوجد أي مبرر لتخصيص مثل هذه الأموال السرية ولم يتحقق منها أي مصالح للدولة خاصة في ظل وجود ابواب وبنود الميزانية خاصة بند العلاقات العامة والضيافة، كونها تكون تحت تصرف السفير أو القائم بتسيير اعمال السفارة دون غيره وبعيدا عن الاجراءات المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن في باب السلفة المستديمة بالخارج، حيث تم ابتداء هذا البند في عهد النظام السابق لأغراض غير معلومة والاستمرار في مثل هذا النهج من الانفاق يمثل هدراً للمال العام.
- عدم وجود آلية لتحديد مخصصات البند حيث من الملاحظ بأن قيمة المخصصات خلال الفترة من (2011-2017م) تبلغ (200,000) دولار سنويا في حين المخصص خلال العام 2018م مبلغ (851,000) دولار، مما يؤكد بأن هذا البند يعتمد على التقدير الشخصي لوزير الخارجية للإنفاق في اغراض غير معلومة.
- أظهر اذن الصرف رقم 59/10 بتاريخ 2015/10/15م بقيمة 1,566,000 جنيه بما يعادل (200) ألف دولار يمثل بند العمل السياسي تم تحويله للحساب الشخصي السيد (ط ش ب) بنك المؤسسة العربية المصرفية
- وفيما يلي بالعهد الممنوحة من بند العمل السياسي خلال السنوات الماضية والتي لم تظهر الحسابات أي تسويات لها بما في ذلك قيمة (20) ألف دولار التي تم الإشارة لها سابقا في إقفال 2015م.

السنة	المبلغ	المستفيد
2011م	\$200,000	ع ه
2012م	\$200,000	ع ب
2013م	\$200,000	ف م ج
2017م	€178,570	ط ش ب
2018م	1,432,500 ج	م إ ع

التعاقد على طباعة جوازات السفر.

يظهر المستند رقم 3/4 بتاريخ 2015/3/22 تحول مبلغ (845,000) دولار لصالح حساب شركة H.D.M LINTERNATIONAL بنك البركة لبنان بناء على العقد المبرم بتاريخ 2015/3/17م بين السفارة والشركة لغرض توريد عدد خمسة وعشرون ألف جواز سفر وآلة طباعة لوحظ:

- تم تحويل كامل المبلغ في نفس يوم وتاريخ توقيع العقد في 2015/3/17م أي دون انجاز بنود العقد بالمخالفة لللائحتي العقود الإدارية والميزانية والحسابات.



- تبين أن نشاط الشركة تجارة الوساطة في عدة مجالات (المواد الغذائية ومجال النفط والغاز والمعدات الصناعية) بعيدة عن اختصاص الجوازات ومعداته الخاصة والتي تحتاج لشركة متخصصة.
- اختصاص الشركة يعطي تفسير تحويل المبلغ كامل في ذات تاريخ توقيع العقد باعتبارها شركة وساطة لشراء الخدمة فقط وإعادة بيعها.
- مصدر تمويل العقد أموال محولة بقيمة (850,000) دولار في 2015/2/20م من حساب سفارة ليبيا، اديس ابابا (ودبعة وزارة المالية) إلى حساب السفارة القاهرة (712096) بناء على كتاب وكيل وزارة الخارجية والتعاون الدولي رقم 261 بتاريخ 2015/2/10م المتضمنة موافقة وكيل وزارة المالية.

ملاحظات عامة حول طريقة إدارة المال العام بالسفارة خلال الأعوام الماضية حتى 2018/12/31م

- من اهم مصادر تمويل الانفاق بالسفارة هو القروض والتسهيلات البنكية وتمارس السفارة سياسة عشوائية في الانفاق استشهدا بما ذكر أعلاه وتحميل الدولة بأعباء إضافية تتمثل في فوائد التسهيلات، فضلا عن استخدام أموال الطلبة في معالجة التسهيلات التي منحها البنك العربي الدولي في السابق والتي بلغت في ما يزيد عن (3.5) مليون دولار، وتعزيزا لما ذكر قيام السفارة بطلب تسهيل جديد بقيمة (3) مليون دولار بضمان حسابات السفارة واعتبارها كوحدة واحدة وفق ما ورد بكتاب السفير والمراقب المالي رقم (2/106) المؤرخ في 2018/3/12م ولكي تحصل على التسهيل المطلوب قام السفير والمراقب المالي بتحويل مبلغ (3,296,000) دولار من حساب الملحقية الطلابية لحساب السفارة الرئيسي لسداد القروض القائمة على السفارة من عام 2017م بالإضافة لحجز مبلغ ثلاثة ملايين دولار من حساب الطلبة كضمان للتسهيل، أي تم التصرف في مبلغ (6) مليون دولار من مخصصات الطلبة الامر الذي عجزت معه السفارة والملحقية بتسوية أوضاع العديد من الطلبة الدارسين بالساحة، فضلا عن المصروفات التسييرية الأخرى على الملحقية تشكل عبء على مخصصات الطلبة، و غياب الحكم الرشيد بشأن الانفاق على علاوة المبيت والإقامة والتنقل على الوزراء والمرافقين، بالإضافة للتوسع في صرف العهد.
- التصرف في إيرادات ودبعة تسديد ديون الصحة بالجنيه المصري والتي تحقق عائداً شهرياً ما يقارب (1.5) مليون جنية مصري في الانفاق على العلاج والمصروفات التسييرية وتسديد مرتبات العقود المحلية الأخرى.
- اعتماد السفارة أسلوب العهد المؤقتة في الصرف بشكل مُبالغ فيه عن السنوات 2011م حتى 2018م، مما أضعف الرقابة على الانفاق فضلا عن عدم إقبالها في المواعيد المحددة، كما يلاحظ التوسع في صرف عهد بشكل دوري.
- عدم الدقة في اجراء تسويات الموظفين المحليين وعدم مراعات صحة ما تم الصرف عليه من مستندات مقدمة من طرف المستفيد، واغفال بذل العناية



المهنية بالرجوع للسوابق التي في ارشيف السفارة مما أدى الى إنفاق اموال دون وجه حق.

- كثرة الأخطاء وغياب الدقة في اثبات العمليات المالية حسب تبويبها المحاسبي لحسابات السفارة الرئيسية وبالتالي تعكس عدم مصداقية ارصدة مذكرات التسوية ودقة خلاصة الشهرية، هذا فضلاً عن إغفال قيد واثبات العمليات المالية التي تتم على الحسابات الفرعية الأخرى (الصحي - الثقافي - الاجتماعي).

- عدم قيام المراقب المالي بالمهام المناطة به والمتمثلة في إعداد تقرير الإيرادات والمصروفات - إعداد قائمة وتبويب المصروفات والإيرادات - خلاصات حسابات السلفة المستديمة، وإفقال الحسابات الخاصة بحساب (الطلبة - الملحقية الاجتماعية) فضلاً عن عدم تفعيل حساب الصحي والاحتفاظ بالسيولة الخاصة بالعلاج ضمن الحساب الرئيسي للسفارة وفتح سجل يومية الصندوق والمصرف من شهر 9 / 2017 م وحتى تاريخه مما يضعف من نظام الرقابة الداخلية.

- بالرغم من ايفاد عدد (3) مساعدي مراقبين ماليين بالإضافة للمراقب الرئيسي إلا أنه تبين عجزهم عن تنفيذ المهام المناطة بهم وإفقال حسابات السفارة الشهرية سواء الملحقية الطلابية أو الملحقية الاجتماعية وكذلك حساب السفارة الرئيسي، حيث لا تتم اعداد مذكرات تسوية حساب المصرف أولاً بأول وكذلك حساب الإيرادات مما يعطي مؤثر على عدم رغبة المكلفين من وزارة المالية بالعمل والبحث عن المرتب فقط.

- من أسباب عدم الدقة في اثبات العمليات المالية وإفقال الحسابات بالشكل الصحيح هو اعتماد ادارة السفارة على موظفين محليين من غير التخصصات المالية وكذلك من غير ذوي الدراية بأصول القيد والاثبات المحاسبي.

المكتب الصحي بسفارة ليبيا بالقاهرة:

- من خلال فحص وتقييم المكتب الصحي يلاحظ غياب آليات عمل واضحة وعدم وضع وزارة الصحة برنامج للعلاج وتحديد الحالات المستهدفة بالعلاج حيث العشوائية هو الموقف السائد وغياب المتابعة لحالات المرضى وسير العملية العلاجية مما يجعل الأموال تنفق دون متابعة ودون تسويات، بالرغم من مطالبة اللجنة للملحق الصحي بموافاتنا بالفواتير النهائية لعلاج المرضى دون جدوى.

- يلاحظ اتساع الفترة الزمنية بين إتمام الإجراءات الإدارية من تحديد القيمة التقديرية الأولية لعلاج بعض المرضى وإحالة المبالغ للمستشفيات مما يضطر بعض المرضى لمغادرة الساحة دون تلقيهم العلاج في ذات الوقت تستلم المستشفى القيمة.

- عدم الدقة في ابرام العقود مع المستشفيات حيث تم ابرام عقد مع مستشفى بداية للخصوبة لمدة ثلاث سنوات بقيمة 3 مليون جنيهه بواقع 100 حالة في العام بقيمة (33000) جنيهه للحالة، لوحظ ما يلي:



- تم احاله عدد (461) حالة بقيمة (15,213,000) جنيه مصري خلال شهري 10/9-2018م، وعدد حالة تحت الاجراء مع الاستمرار في استقبال الحالات، وهذا يرتب التزامات تفوق القيمة التعاقدية خلال مدة العقد المتفق عليها مع نهاية هذا العام فقط.
- عدم تقييد الملحقية والمستشفى بالقيمة المحددة في اتفاقية العلاج حيث تبين تتجاوز تكلفة بعض الحالات (80,000) جنيه مصري.
- اغفال الملحقية الصحية متابعة حالات المرضى وتعدد حالات الشكوى من تدني مستوى الخدمات الصحية بالمركز.

شركة التدقيق p.w.c

من خلال اعمال الفحص تبين حصول مزودي الخدمات على مبالغ دون وجه حق بسبب عدم دقة احتساب المبالغ المسددة سابقا من قبل السفارة واللجان الطبية وما تم احتسابه من قبل شركة التدقيق مما ترتب عنه إنفاق مبالغ لصالح مزودي الخدمة دون وجه حق كما التالي:

- شركة الجزيرة للسياحة تحصلت دون وجه حق على مبلغ (4,333,061) جنيهاً مصرياً حيث ورد في جدول الحصر المعد من الشركة المدققة بأن حجم الاعمال (244) مليون جنيه وما تم تسديده سابقا (130) مليون جنيه، ومن خلال فحص ما تحصلنا عليه من مستندات تبين أن الشركة تحصلت على مبلغ (134) مليون جنيه مصري وليس كما ورد بجدول الحصر- مما يعني عدم احتساب المبلغ المذكور اعلاه ولم يؤخذ في الحسبان عند التسوية.
- مستشفى بهمان تبين من خلال المستندات تكرر صرف على بعض المرضى ما بين السفارة واللجان الطبية وتم ادراجهم من ضمن قائمة الالتزامات التي تم التفاوض بشأنها مع الشركة المدققة بلغت القيمة (1,116,466) جنيهاً مصرياً.
- أفاد وكيل وزارة الصحة السابق حول الاتفاقيات المبرمة بين وزارة الصحة ومزودي الخدمة والممهورة بصفته بعدم توقيعه على أي اتفاقيات، حيث بلغت قيمة الأموال المسددة باسم الوكيل بناء على الاتفاقيات (28,249,083) جنيهاً مصرياً، والجدير بالذكر بأنه لم يثبت الجهة التي قامت باعتماد وإحالة هذه الاتفاقيات سواء للسفارة أو المكتب الصحي، بياناتها في الجدول التالي:

البيان	القيمة	المعادل بالدينار
مستشفى اندلسية	1,841,271 ج	333,800
منتجع دار المنى	9,770,514 ج	1,799,700
مستشفى بهمان	3,576,290 ج	654,200
صحبة للسياحة	\$ 833,128	1,054,661
مركز د. منتصر	2,126,101 ج	385,442
صيدليه اكسفورد	3,753,002 ج	680,384

- لوحظ على الاتفاقيات اختلاف التوقيع الخاص بوزير الصحة من وثيقة إلى وثيقة اخرى مما يشكك في صحة هذه التوقيعات.



- بالرغم من التواصل مع الشركة المدققة والاتفاق بموافقاتنا ببعض المستندات والتي تتمثل في قيمة حجم الأعمال الواردة في جدول الحصر المعد من قبلهم إلا أنه وحتى تاريخه لم تلتزم الشركة بموافقاتنا بالمطلوب.
- تظهر بعض أذونات الصرف الصادرة عن السفارة تسديد الالتزامات القائمة لذات مزودي الخدمة الذين تمت لهم تسويات عبر B.W.C من حساب تسوية ديون العلاج بالمصرف.
- يلاحظ احتساب قيمة نسبة التخفيض من إجمالي حجم الأعمال الكلية (التكاليف) لمزود الخدمة ومن ثم يتم خصم الناتج من قيمة الالتزام الفعلي القائم كما هو موضح في الجدول التوضيحي التالي:

مزود الخدمة	حجم الاعمال	المسدد سابقا	الالتزام القائم بعد خصم المسدد سابقا	% التخفيض	قيمة الوفر
الجزيرة للسياسة	ج244,633,716	ج130,291,749	ج114,341,967	15%	ج36,695,057

- حيث يتضح ما يلي:
 - مجموع مبلغ التسوية (77,646,910) جنيه مصري، وتم السداد بموجب اذن الصرف المؤرخ في 2013/8/20م بقيمة (11,092,416 دولار).
 - عجز الشركة عن تقديم ما يعزز صحة إجمالي حجم الأعمال الكلية مما يعطي مؤشراً على أن التكاليف الكلية الواردة بجدول المعد من طرف p.w.c غير حقيقي والمعادلة التي بموجبها تم احتساب القيمة والتي في ظاهرها انها لصالح الدولة وباطنه رفع قيمة التخفيض للوصول للحد الأعلى للقيمة الاجمالية للتعاقد.
- بما أن الصرف على العلاج كان يتم من عدة حسابات وقنوات مختلفة المتمثلة في اللجان الطبية والسفارة والمكتب الصحي خلال الأعوام (2012-2013-2014م 2015-2016) الامر الذي يستوجب تصنيف مستندات الصرف لكل سنة على حدة حيث لا يجب تسديدها دون الرجوع لمستندات اللجان الطبية والسفارة والمكتب الصحي للوقوف على المبالغ المسددة سابقا وتم توجيه كتاب لوزير الصحة بالخصوص.

اللجنة الطبية

- تبين من خلال اليوميات الصادرة من المصرف للعمليات التي تمت على حسابات السفارة واللجان الطبية السابقة الخاصة بالعلاج قيام اللجنة بإجراء إنفاق أموال بموجب اصدار صكوك بأسماء اشخاص وجهات اعتبارية أخرى وتحويلات لبنك المؤسسة العربية المصرفية، ويوضح الجدول التالي قائمة بأسماء المستفيدين من المدفوعات المباشرة التي قام بها مسؤولي اللجنة الطبية لعلاج الجرحى والمرضى والتي بلغت في مجملها 2,158,665 دولاراً، ومبلغ 2,751,883 يورو على سبيل المثال لا الحصر:



القيمة	الاسم	القيمة	الاسم
\$63,000	س أ ط	€68,000	ع س
\$ 54,500	س ف س	€ 108,874	ع س
\$ 90,000	إ ح م	€66,137	إ ح م
\$ 156,000	ع ن ع	€87,728	ع س
\$ 650,000	ع ع ع	€51,000	س ج ع
\$ 81,000	ع ع	€228,058	س م ف
\$ 90,000	خ ف إ	€179,064	ب أس
\$245,000	ب أس	€111,892	خ ف إ
\$ 166,666	ب أس	€ 70,027	ف ب م
\$154,000	ع س ش	€ 110,988	ع س
\$74,000	ز م ح م	€ 146,178	ع ن ع

- لوحظ عدم توفر أي مستندات تعزز إنفاق هذه الأموال وطبيعة المستفيدين سوى البعض من هذه الأسماء وردت في مستندات السفارة بأنهم موظفين محليين في السابق وكذلك متعاونين مع السفارة بالعلاج.
- تظهر يوميات المصرف صدور صكوك لصالح بعض مزودي الخدمة الطبية وبعض الشركات السياحية بلغت في مجملها مبلغ (2,586,042) يورو، (3,562,170) يورو على التوالي لا يقابها أي مستندات تأييد الإنفاق بالسفارة وبسماع اقوال المراقب المالي (ع ش) افاد بأنه غادر السفارة وكافة المستندات موجودة وفيما يخص اللجان الطبية كان اشراف السفارة إداريا وتم تخويل مراقب مالي (غ م) ورئيس لجنة (ع م) بإجراءات الصرف.
- كما يظهر حساب اللجنة الطبية إنفاق مبلغ (22) مليون يورو، (20) مليون دولار لم تتمكن اللجنة من اعمال الفحص لغياب المستندات بفندق هيلتون برج التجارة وتم الإشارة لها سابقا.
- إنفاق السفارة على العلاج في شكل عهد مالية من حسات العلاج على نفقة المجتمع حساب رقم 21139701 بنك المؤسسة العربية المصرفية A.B.C:

التاريخ	رقم المستند	القيمة	الاسم
2012/1/24م	1/344	ج162,000	ع ع ع
2012/1/18م	1/209	ج184,000	خ ب م
2012/1/17م	1/190	ج160,000	س أ م
2012/12/21م	13/256	ج75,000	س اس
2012/1/11م	1/139	ج400,000	ع س ع
2012/1/22م	1/260	ج400,000	ع س ع
2012/1/24م	1/328	ج800,000	م ع ف
2012/12/3م	12/81	ج500,000	م ع ف
2012/1/22م	1/265	ج700,000	خ ف إ
2012/1/11م	1/138	ج123,000	خ ف إ
2012/4/24م	4/5	1,718,000	خ ف إ
2012/1/17م	1/192	ج1,200,000	ب أس
2012/12/11م	1/607	ج109,000	ب أس
2012/3/6م	3/14	ج1,200,000	ب أس
2012/2/28م	2/303	ج500,000	ب أس
مستشار مالي	3/491	ج850,000	ع ع ش
2011/12/3	12/43	ج200,000	م ك ع



التاريخ	رقم المستند	القيمة	الاسم
2012/1/22م	1/259	ج400,000	م ك ع
2012/1/26م	1/405	ج300,000	م س ب
2012/1/22م	1/258	ج32,000	م را
2012/1/22م	1/288	ج56,000	ع أ ع

- بالمقارنة بين المستفيدين من الحساب الذي يدار من قبل لجنة هيئة الجرحى ببنك العربي الدولي والاسماء الواردة بكشف المستفيدين بالمبالغ من الحساب على نفقة المجتمع الذي يدار من قبل السفارة تكرر اسماء المستفيدين كما يرد أدناه والذي يعطي مؤشرا بأنه يتم الصرف على نفس المرضى من كلا الحسابين وبالتالي يعطي يتم الاستفادة من نفس المستند لتسوية عهد تمنح من الجانبين (السفارة ولجنة العلاج) وفيما يلي بيان المقارنة وهو السبب وراء اخفاء مستندات اللجنة الطبية وعدم اهتمام المسؤولين سواء بوزارة الصحة او وزارة المالية باسترداد المستندات من الفندق بالإضافة لإهمال ارشيف السفارة بشكل متعمد لوجود مستفيدين من وقوف جهات الاختصاص عاجزة عن تدقيق وفحص تلك المستندات وفق الاصول المهنية :

الاسم	مبالغ ظاهرة من حساب السفارة	مبالغ ظاهرة من حساب لجنة الجرحى
خ ف إ	ج2,541,000	€111,892 ، \$ 90,000
ب أس	ج2,509,000	€179,064 ، \$411,666
ع ع ع	ج162,000	\$650,000

- قيام المستشار المالي للسفارة بإصدار أمر تكليف باستقبال المريض واجراء الفحوصات على ان تحال الفاتورة للسداد كما هو ثابت بالمستندات لمستشفى اللوران - المركز الطبي الجديد -مركز الاسكندرية الطبي ويتم اعداد أدونات الصرف باسم أحد موظفي السفارة أو اللجان الطبية بقيمة التكلفة كما يرد في الجدول التالي على سبيل المثال لا الحصر:

الاسم	القيمة
م ع ف	ج102,113
م ع ف	ج320,602
ل ع ك	ج321,732

- وبالتالي تبقى قيمة الالتزام مقيد على السفارة لعدم وجود ما يفيد استلام المستشفى للمبالغ التي تم صرفها بموجب التكاليف الصادرة عن المستشار المالي للسفارة (ع ع ش)، ورئيس اللجنة (ع ع ز)، مما يعد هذا التصرف مخالفاً للضوابط المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتشريعات النافذة في شأن اعداد اذن الصرف وتؤكد من استلام مزودي الخدمة المقابل النقدي الذي يثبت ايفاء السفارة بالتزاماتها.

ملاحظات عامة حول إدارة الملف الصحي بالساحة المصرية خلال الاعوام الماضية حتى 2018/12/31م.

- الغياب الكامل للضوابط التي تنظم الايفاد للعلاج في الساحة المصرية خلال فترة الاحداث وحتى تاريخه وسوء التنظيم الإداري والمالي من وزارة الصحة وترك إدارة ملف العلاج لغير المختصين بالخارج، ترتب عنه اهدار في المال



العام ورتب التزامات على الخزانة العامة ولا زالت تترامم وهي في ارتفاع مستمر بالرغم من محاولة وزارة الصحة لمعالجة الالتزامات القائمة عن عام 2011-2012م وتكليف شركة تدقيق متخصصة إلا أنه لم ينفذ العمل وفق أصول المهنة.

- استمر إحالة الاموال للساحة لغرض العلاج والدراية الكاملة بسوء إدارته من حيث عدم مراعاة القائمين على الانفاق بشكل يضمن تحقيق أهداف العلاج أو حتى اثبات وقيد ما ينفق وفق ما تنص عليه اللوائح والتشريعات النافذة.
- الانفاق في شكل العهد الشخصية واغفال التسويات وفق الاصول المحاسبية المتعارف عليها وما تنص عليه التشريعات النافذة أدى إلى ارتفاع حجم إنفاق الاموال على العلاج في حين لا تزال الالتزامات قائمة على الدولة الليبية واستمرار المطالبات قائم من قبل مزودي الخدمة.
- عدم اتخاذ خطوات جدية من قبل وزارة الصحة في وضع ضوابط لملف العلاج، حيث استمر ذات النهج خلال العام 2018م حيث تحال أموال للساحة دون وجود آليات عمل واضحة وعدم اتخاذ الملحقية الصحية التدابير اللازمة في متابعة المرضى المحالين للمستشفيات والوقوف على مدى كفاءة تقديم الخدمات نظير الاموال المسددة والعمل على اجراء التسوية المالية الازمة لكل حالة مرضية، واكتفاء المراقب المالي للسفارة عند الصرف برسالة الملحق الصحي والتي تشير للتكلفة المبدئية دون وجود اعتماد من قبل الطبيب المشرف على المستشفى أو الحصول على الفاتورة النهائية فيما بعد للوقوف على التكلفة الحقيقية للعلاج، مما رتب أرصدة تحتاج للتسوية بسبب عدم استكمال العلاج للمرضى نتيجة للوفاة أو ترك المريض المركز العلاجي أو مغادرة الساحة.
- عدم تفعيل حساب الملحقية الصحية والاحتفاظ بالسيولة المخصصة للعلاج في حساب السفارة الرئيسي، مكن المراقب المالي التصرف في الأموال على غير الاغراض المخصصة للعلاج مثل تسديد المرتبات بشكل إجمالي لصالح موظفي السفارة - إنفاق العهد المالية - والمصروفات التسييرية للباب الاول والثاني للسفارة.
- عدم الجدية من قبل وزارة الصحة - الملحقية الصحية - والسفارة في معالجة الالتزامات القائمة على السفارة وكذلك عدم رغبة الجهات المعنية استلام المستندات المتحفظ عليها من قبل الفندق، بالرغم من أهميتها في بيان النفقات السابقة على العلاج تفاديا للمطالبات المتكررة والازدواج في السداد والتي كافة المؤشرات تفيد حالات تكرار صرف، مما يتعذر معه تسديد أي أموال على الالتزامات القائمة لصالح مزودي الخدمة عن المطالبات 2011-2012م دون اخضاع مستندات اللجان الطبية للفحص للتحقق من تلك الالتزامات.
- من الملاحظ قيام الحكومة بتكليف شركات تدقيق للقيام بأعمال فحص الالتزامات القائمة على ملف العلاج بالخارج، دون اعتماد هذه الشركات من قبل ديوان المحاسبة للوقوف على قدرتها على تنفيذ أعمال الفحص وفق



الاصول المهنية وتكون محل متابعة لأعمالها بحكم الاختصاص وفق ما نص عليه الاعلان الدستوري وأطره القانون رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته، حيث تبين قيام تلك الشركات بالتفاوض المباشر مع مزودي الخدمات على التخفيض وكأنه قبول لقيمة الالتزام والاعتماد على ما يقدم لها من قبل مزودي الخدمات وعدم الرجوع الى سوابق المطالبات والفحص المستندي من خلال السفارة والمكاتب الصحية.

الملحقية الثقافية بسفارة ليبيا بالقاهرة

- بلغ عدد الطلبة الليبيين الدارسين على نفقة الدولة والمدرجين بمنظومة الملحقية الثقافية حتى تاريخ 2018/3/31م عدد (1200) طالب في حين عدد الطلبة المحال لهم منح (1549) طالباً بمبلغ (16) مليون دولار يرجع سبب هذا الفرق إلى عدم ادراج كافة أسماء الطلبة سواء في القطاع العام أو الجامعات الخاصة بالإضافة للطلبة الجدد سواء ايفاد جديد أو المنقولين من ساحات أخرى
- تسديد أموال لطلبة غير واردة أسماؤهم بالتفويضات:
 - قيام الملحقية بصرف مبالغ 28,380 دولار مقابل قفل ملفات لبعض الطلبة خلال سنة 2018 م بالرغم من عدم إحالة التفويضات المالية.
 - صرف مبلغ 126,850 دولاراً مقابل رسوم دراسية 2017-2018 لبعض الطلبة دون وصول التفويض الخاص بهم، بالإضافة إلى صرفها بدون تقديم مطالبات من المعنيين، أو رسائل المناقشة.
 - سداد قيمة 12,740 دولاراً رسوم دراسية لطلبة على حسابهم الخاص بناء على مخاطبات من وزارة التعليم، أو مراسلات من الملحق الثقافي.
 - قيام الملحقية الثقافية بصرف قيمة الرسوم الدراسية لطلبة منتهي عليهم الصرف لفترة تجاوزت السنتين، بالإضافة لعدم وجود بيانات حديثة أو تقارير أكاديمية عنهم.
- الماطلة من قبل الملحق في سداد مستحقات الطلبة والرسوم الدراسية:
 - امتناع الملحق الثقافي عن صرف المنح الشهرية الخاصة بطلبة (اختلاف بداية الصرف بين برقية البعثات وتاريخ مباشرة الطالب بالدراسة)، حيث تتراوح الفترات من شهرين إلى سنة بالرغم من وصول التفويضات المالية والتغطية لعدد 60 طالباً، بقيمة إجمالية 633,665 دولاراً.
 - ماطلة الملحق الثقافي في صرف مستحقات الطلبة المتمثلة (المنح) وتحديداً للطلبة المنقولين من ساحات أخرى، بالإضافة إلى طلبية التفويضات (25- 26- 27 / 2014 /، 1 / 2015)، حيث بلغ معدل الصرف في بعض الحالات لشهرين بالرغم من إحالة المبالغ لفترة تجاوزت السنة.
 - عدم قيام الملحقية الثقافية وبدون وجه حق بصرف مستحقات بعض الطلبة المتمثلة في تمديد مدة (ماجستير، دكتوراة) بالرغم من صدور



قرارات تمديد بحقهم، ووصول مخصصاتهم المالية بحساب الملحقية بتاريخ 2018/1/3 م.

- قصور الملحقية الطلابية في متابعة الطلبة:

- يلاحظ الصرف على طلبة وردت أسماؤهم بالتفويضات دون ان تفتح لهم ملفات شخصية وتبين أن جميع المستندات صورة، وعدم وجود أختام وتصديقات الجهات المختصة وعدم وجود أي تقارير أكاديمية تفيد بداية الدراسة.
- تبين وجود طلبة مستمرين في الدراسة حسب منظومة الملحقية الثقافية، ومن خلال فحص ملفاتهم لم يتم ارفاق أي بيان أكاديمي حديث يفيد وجود الطالب بالساحة من عدمه، بالإضافة إلى تضمين بعض الاسماء كطلبة مستمرين في الساحة في حين أنهم منقولين لساحات أخرى.
- بموجب إذن الصرف رقم (10/1) تم صرف مبلغ 431,750.00 دولاراً أمريكياً لصالح جامعة المنصورة مقابل رسوم دراسية لعدد (65) طالباً وطالبة، وقد لوحظ عدم ارفاق (نموذج طلب، مطالبة الجامعة) والاكتفاء بكشوفات المديونية المحالة من الجامعة.
- قيام الملحقية الثقافية بالسداد علي طلبة غير مدرجين بالتفويض الخاص بالرسوم الدراسية (2016 – 2017) وإغفال عدد آخر من الطلبة المستحقين السداد للرسوم الدراسية.
- تقاعس الملحقية الثقافية في متابعة الطلبة الموفدين للحصول على درجة التخصصية ذات المدة (72) شهراً، حيث أن بعض الطلبة يقومون بالتوجه للجامعات والحصول على ماجستير فقط (36) شهراً، والتمتع ب (36) شهراً مجانياً (بدون تحصيل علمي)، ومن تم المطالبة بتمديد مدة للحصول على درجة الدكتوراه، الأمر الذي يتوجب توجيههم إلى المستشفيات الجامعية (الزمالة المصرية) لنيل درجة التخصصية الموفد من أجلها، أو قفل الايفاد في مجال الطب (تخصصية) 72 شهراً، حيث أنها ذات مؤهل مهني وليس أكاديمي.

الجانب المالي:

فيما يلي بيان بالحوالات الواردة لحساب الملحقية الثقافية من 2018/1/1 م وحتى 2018/12/31 م من واقع كشوفات الحساب:

ت	البيان	القيمة
1	منح الطلبة لعدد 1536 طالباً	\$ 16,314,171
2	رسوم دراسية لسنة 2014 2015 لعدد 93 طالباً	\$ 1,103,831
3	منح الطلبة لعدد 2 طالب	\$ 22,876
4	التأمين الطبي للطلبة لسنة 2017	\$ 1,694,811
5	قيمة 50% من الرسوم الدراسية لسنة 2017 – 2018	\$ 4,088,808
الإجمالي		23,224,499

وفيما يلي ما تكشف من ملاحظات:



- عدم وجود قاعدة بيانات خاصة بالطلبة الموفدين بالقسم المالي بالسفارة، واقتصار آلية الصرف على ما يقدمه الملحق الثقافي من معاملات (أوامر صرف) بعيداً عن إشراف ورقابة المراقب المالي.
- تم سحب القسم المالي والمنظومة المالية الخاصة بقاعدة بيانات الطلبة الموفدين من القسم المالي للسفارة ونقله إلى مقر الملحقة الثقافية الجديد بعيداً عن إشراف ورقابة المراقب المالي.
- من خلال مراجعة حركة كشف حساب الملحقة بالمصرف العربي الدولي تبين أن رصيد الحساب في تاريخ 2018/6/14 م الذي قيمته 3,089,979 دولاراً قد تم الحجز على مبلغ 3,000,000 دولار، وأن الرصيد المسموح التصرف فيه مبلغ 89,979 دولاراً فقط.
- قيام السفارة الليبية باستخدام حساب الطلبة وتحويل مبلغ وقدره 2,307,500 دولار من حساب الطلبة إلى حساب السفارة المصري لغرض تسديد قرض قائم على السفارة.
- قيام الملحقة بتحويل مبالغ 757,774 دولاراً بمجموعة أذونات صرف من حساب الدولار إلى حساب الجنيه المصري للصرف منها على المصروفات الإدارية الخاصة بها بدون وجه حق.
- الصرف على الطلبة الموفدين دون إثبات وقيده ما يتم صرفه في السجلات المالية أو إدخال البيانات المالية بالمنظومة المالية، ومنظومة الكرت المالي للطلبة الموفدين من تاريخ 2017/9/1 م وحتى تاريخه.
- قيام وزير التعليم بإصدار قرارات إفاد في مهام رسمية إلى مصر، حيث ينص في قراراته (تتحمل الملحقة الثقافية والأكاديمية بمصر كافة النفقات المترتبة عن المهمة)، الأمر الذي يؤدي إلى استنزاف مخصصات الطلبة.
- بتاريخ 2018/1/10 م تم إحالة مبلغ قيمته 1,694,811 دولاراً بحساب الملحقة تحت مسمى (التأمين الطبي للطلبة لسنة 2017 م) لم يتم الصرف منه إلا حالات يرجع فيها التقدير الشخصي للملحق الثقافي دون غيره.
- بموجب إذن الصرف رقم (1/13) لسنة 2018 م بقيمة 10,535,920 دولاراً مقابل منحة النصف الثاني 2017 م لعدد (1165) طالب، وبالمقارنة المبدئية لتفويض المنح الشهرية للنصف الثاني 2017 م، مع تفويض النصف الأول 2018 م، تبين الاختلاف في خانة (بداية الصرف، نهاية الصرف)، والذي ترتب عليه صرف مبلغ وقدره 425,865 دولاراً لطلبة أنهوا دراستهم وتم قفل ملفاتهم، يُمثل خمسة أشهر صرفت لعدد (48) طالباً عن منحة (نوفمبر - ديسمبر) للربع الرابع 2017 م ومنحة (يناير - فبراير - مارس) للربع الأول 2018 م من بينهم عدد (14) طالباً قيمة المبالغ المتحصلين عليها بالتجاوز (170,940) دولاراً انتهت علاقتهم بالدراسة في مصر وتم اقفال ملفاتهم.
- قرارات وزير التعليم أرقام (538، 539، 2018/540 م) والخاصة بإيقاف عدد من الطلبة عن الدراسة، وضعت للتقدير الشخصي للملحق الثقافي في صرف منحهم الشهرية، والرسوم الدراسية الخاصة بهم، بالرغم من استمرار



إحالة مخصصاتهم، والجدير بالذكر هنا لم يتبين وضع هذه القرارات موضع التنفيذ من خلال التعميم على الملحقية.

- عدم وجود بيانات دقيقة بالالتزامات القائمة على الطلبة الدارسين بالأكاديمية العربية للعلوم البحرية، بالإضافة لعدم قيام الملحقية بتمكين الطلبة الخريجين من الحصول على إفادة التخرج حتى تاريخه.
- عدم وجود دراسة حقيقية لقرارات الايفاد من حيث التخصصات المستهدفة لسد احتياج العملية التعليمية من جانب ومن جانب آخر الحالة الاجتماعية للطالب الموفد وقيمة التكاليف حيث تبين أحد الموفدين بلغ عدد مرافقيه (20) فرداً يتمتعون بكافة مزايا الموفدين من أعباء الدراسة والعلاج... الخ.
- بموجب إذن الصرف رقم (12/2) لسنة 2017 م تم صرف مبلغاً وقدره 47000 ج.م لصالح شركة المتحدة لتأجير السيارات، وقد لوحظ ما يلي عدم وجود تكليف أو عقد مع الشركة بالرغم من وجود سيارات بالسفارة إلا أن السفارة تقوم بالإيجار لا توجد تفاصيل بأسماء المستفيدين بالسيارات وخطوط السير لمعرفة قيمة الإيجار.
- بموجب إذن الصرف رقم (2/1) تم صرف مبلغ وقدره 4,950 دولاراً من مخصصات الطلبة لصالح شركة ايليت للسياحة مقابل إقامة وفد من وزارة التعليم بالرغم من قرار الوزير ينص في مادته الثانية (تتحمل مندوبية اليونوسكو كافة النفقات المترتبة عن المهمة).
- استمرار الملحقية الثقافية في الصرف على النفقات التسييرية من مخصصات الطلبة، حيث بلغ ما تم صرفه خلال الفترة من 2018/1/1 حتى 2018/8/31 (إيجارات مباني سيارات - عهد شخصية - مرتبات - تسديد قروض السفارة) مبلغ 3,296,253 دولاراً.

العهد المالية:

التوسع في الإنفاق بأسلوب العهد المؤقتة وصرف مبلغ 611,000 جنيه مصري كعهد مالية ولوحظ اغفال تسوياتها بالمخالفة لللائحة الميزانية والحسابات والمخازن وضعف فرض الرقابة على تسوياتها، حيث من الملاحظ صرف على أعمال التسيير ورافاق صور ضوئية للفواتير المرفقة بمستندات التسوية، فضلاً على إنفاق مبالغ في شكل مكافأة لموظفي الملحقية.

الرسوم الدراسية:

أولاً: الرسوم الدراسية 2016-2017م:

- بتاريخ 2017/1/4 م وبموجب كتاب الملحق الثقافي تم إحالة كشوفات برسوم الطلبة الموفدين 2016/2017 إلى إدارة البعثات الدراسية وتم إحالة من إدارة الملحقيات للرسوم الدراسية (6,225,708) استرليني و على أساسه تم المباشرة في دفع الرسوم لعدد (1592) طالب، ومن خلال مراجعة الكشف الوارد من إدارة الملحقيات والخاص بالرسوم الدراسية للطلبة الموفدين للعام الدراسي 2016-2017، تبين احتساب قيمة الرسوم



الدراسية بناء على قرار مجلس الوزراء المصري رقم 27 لسنة 2016م، بشأن تعديل قيم الرسوم والمصروفات الدراسية المقررة على الطلاب الوافدين الجدد في حين من أن الكليات تعد مطالباتها وفق الرسوم القديمة، الأمر الذي أدى إلى وجود وفر 3,441,863 استرليني.

ثانياً: الرسوم الدراسية 2017-2018م بلغت 8,106,033 يورو وأودعت بحساب الملحقية رقم (712188)، حيث لوحظ بشأنها التالي:

- تم تحويل قيمة 50% المتمثلة في الرسوم الدراسية 2108/2017 دون ان يسبق اجراء مطالبة من قبل الملحقية وعدم اعتماد أي كشوفات تحدد القيم الواجب احالتها حسب المطالبات.
- عدم التطابق بين قيمة الرسوم الدراسية المحالة من الجامعة وطلب التسديد بالمطالبة المقدمة من الطالب، حيث يرجع ذلك لاحتساب الجامعة قيمة الرسوم على ما هو مقرر على طلبة التسجيل الجديد، ولغياب المتابعة من الملحقية يتم إحالة الرسم بالفائض للجامعة فضلاً عن تكرار تسديد الرسوم للجامعة باعتبار قيام بعض الطلبة بتسديد قيمة رسومهم ومن ثم يقدم طلب ترجيع للملحقية مع كل ذلك لا يتم مراعاته من قبل قسم الاعداد بالملحقية.
- قيام الملحقية بإيداع قيمة الرسوم الدراسية للعام الدراسي 2015/2014 في حسابات الطلبة مباشرة بقيمة 4000 دولار لكل طالب، مما ترتب عليه قيام بعض الجامعات بالمطالبة بسداد رسوم لعدد من السنوات من ضمها رسوم دراسية 2015/2014م مما يعطي مؤشراً أن العديد من الطلبة لم يقوموا بالسداد وعلى سبيل المثال مطالبة جامعة المنصورة.

دراسة أبناء الموفدين الطلبة والدبلوماسيين

- عدم قيام الملحقية بإجراء حصر دقيق للطلبة ابناء النازحين الفعليين وما تم استقبال المدرسة لكافة ابناء المقيمين بالساحة المصرية بما في ذلك أبناء شخصيات عامة ومسؤولين بالسلطة التشريعية والتنفيذية و ابناء لموفدين من جهات نفطية.
- في عام 2013م تم قفل مدرسة شهداء فبراير وقبول الطلبة الليبيين الدارسين بها بتعهدات من قبل السفير (م ف ج) دون اجراءات تحدد الفئات المستهدفة من الطلبة.
- غياب أي إجراءات ضبطية وإشرافية سواء من وزارة التعليم أو الملحقية الثقافية تحدد قبول الطلبة بالمدرسة، باعتبار أن ارتفاع اعداد الطلبة يخدم مصلحة المدرسة في تحقيق أكبر عوائد فيتم قبولهم على اساس قرار المؤقتة، لتقدم مطالبة عن العام الدراسي 2015/2014 مبلغ يتجاوز (7.5) مليون دولار لعدد (3853) طالباً في مختلف مراحل التعليم الاساسي والثانوي بما في ذلك طلبة روضة وتمهيدي بالمخالفة لنص الاتفاقية فضلاً عن استفهامنا عن القدرة الاستيعابية للمدرسة.



المبالغ المصروفة للمدرسة:

- بلغ ما تم صرفه على مدرسة النجم الساطع بالساحة المصرية من طرف السفارة الليبية مبلغ 6,531,859 دولاراً خلال السنوات (من 2013 إلى 2018) حسب ما تم الحصول عليه من بيانات.
- بتاريخ 2017/11/26م أصدر المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني القرار رقم (1222) بشأن تحمل حكومة الوفاق الوطني للرسوم الدراسية لأبناء النازحين والمهجرين الدارسين بمدارس النجم الساطع بمصر وبتاريخ 2017/12/9م أصدر المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني القرار رقم (1317) بشأن تخصيص مبلغ (4,500,000) دينار لصالح السفارة الليبية وذلك لتغطية الرسوم الدراسية لأبناء النازحين والمهجرين الدارسين بمدارس النجم الساطع بمصر، بالخصوص لوحظ:
- تم تحويل مبلغ (1,300,000) يورو لصالح مدرسة النجم الساطع وبناء على كتاب وكيل وزارة المالية تمثل (50%) من التزامات السابقة على النازحين بالمخالفة لقرار المجلس الرئاسي والذي اشار إلى العام الدراسي 2017م وسدد كامل المبلغ دون اتخاذ اي اجراءات تدقيق من قبل المراقب المالي أو الملحق الاجتماعي بالسفارة كما ورد في مخصصات النازحين اعلاه.
- بتاريخ 2018/12/3م وجه مدير عام مدارس النجم الساطع كتاب للملحق الثقافي بالسفارة بشأن المطالبة بسداد الرسوم الدراسية المستحقة وفق البيان التالي:

البيان	القيمة بالدولار	عدد الطلبة
رسوم 2017/2016 م	536,698	589
رسوم 2018/2017 م	920,400	438
رسوم 2019/2018 م	901,990	385

ولوحظ بالخصوص ما يلي:

- الغياب الكامل للإشراف المباشر على سير العملية التعليمية ومتابعة تطبيق القوانين واللوائح سواء من الوزارة أو الملحقية الثقافية بالساحة، مما ترتب على ذلك أعباء مالية على الدولة الليبية.
- عدم تقديم بيان دقيق بأساس الرسوم المفروضة على الطلبة الليبيين بمصر مع عدم وضوح القيم المالية المتفق عليها مسبقاً، والمعدلة مؤخراً بزيادة تجاوزت 8% تقريباً.
- قيام حكومة الوفاق الوطني بإصدار قرارات تم بموجبها تحويل مبالغ مالية بالدولار لصالح مدرسة النجم الساطع لسداد الرسوم الدراسية لأبناء المواطنين الليبيين المهجرين والنازحين المتواجدين بمصر، والملاحظ بشأنها عدم وجود اتفاقيات أو عقود بين السفارة والمدرسة.
- ارتفاع قيمة الرسوم الدراسية المحددة من قبل المدرسة، والذي من أسبابه عدم وجود منافسة داخل مصر واغفال السلطات الليبية تحديد اسعار تتناسب والظروف الحالية للدولة، بالمقارنة بالمدارس المصرية الخاصة والتي تتمتع بالسمعة الطيبة اقل اسعار من مدرسة النجم الساطع.



- على وزارة التعليم تقييم العملية التعليمية والوقوف على القدرة الاستيعابية للمدرسة، وفحص الالتزامات القائمة بالمقارنة بالملفات الشخصية للطلبة والتحقق من رسائل الضمان الصادرة عن السفارة أو الملحقية الثقافية ومدى توافقها مع شروط الإيفاد، وما ينطبق على النازح والمهجر.

الملحقية العسكرية:

التدفقات النقدية باليورو:

السنة	الرصيد 1/1	الحوالات	المدفوعات	الرصيد 12/31
2012	346,821	5,513,773	4,657,999	1,202,595
2013	1,202,595	13,386,300	11,258,508	3,330,387
2014	3,330,387	9,104,471	12,230,780	204,078
2015	204,078	7,705,036	7,652,701	256,413
2016	256,413	8,975,155	9,231,507	61
2017	61	4,390,611	3,831,898	558,713
2018	558,712	167,854	726,566	

- يتم إحالة مخصصات طلبة غير ملتحقين بالساحة وآخرين انتهت فترة الدراسة، وإعطاء الأذن للملحق العسكري في الانفاق من الفائض على النفقات التسييرية واعتبارها عهدة مستديمة يتم إقفالها مع الحسابات العسكرية حيث بلغت 1,319,997 دولار.
- وجود التزامات قائمة على الملحقية العسكرية نظير إيفاد منتسبي الوزارة في دورات تدريبية بالساحة المصرية خلال الأعوام 2013-2014م بلغت في مجموعها (24,530,996) دولاراً لعدد 1442 موفداً.

التوظيف بالسفارة:

بلغ عدد الموظفين بالسفارة والملحقيات التابعة وفق البيان التالي:

البيان	الدبلوماسيين	المحليين	متعاونين بمكافأة شهرية
السفارة	50	79	1
الملحقية الثقافية	4	32	1
الملحقية الصحية	8	8	1

- إيفاد وزير الخارجية المفوض للجنة من الوزارة لدراسة الملفات الشخصية للموظفين الدبلوماسيين المتواجدين بالساحة المصرية (موظفي الحكومة المؤقتة-وموظفي حكومة الوفاق) وتوصيات اللجنة المشكلة بقرار وزير الخارجية المفوض رقم 61 لسنة 2018 بشأن تسكين موظفي وزارة الخارجية على الوظائف المدرجة بالملك الوظيفي والمكونة من (28) وظيفة فقط واعادة النظر في الوضع القانوني والإداري لباقي الموظفين وذلك لوجود خلل قانوني وإداري في الاجراءات التي تم بمقتضاها إيفادهم.
- بناء على توصيات اللجنة السابقة تم إيفاد اللجنة المشكلة بالقرار رقم 252 لسنة 2018 والمكونة من مدير الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة ورئيس قسم القيودات ومدير مكتب التفتيش والرقابة بالوزارة وبالتوافق بين أعضاء اللجنة والسفير تم تسمية عدد من الموظفين لشغل وظائف بالسفارة ليس



لبعضهم أي علاقة وظيفية بوزارة الخارجية حيث تبين مخالفة توصيات اللجنة المشكلة بموجب القرار رقم 61 واستحداث مسميات وظيفية لبعض موظفين.

ملف مخصصات ذوي الاحتياجات الخاصة:

صدر قرار المجلس الرئاسي رقم (637) لسنة 2018م بتخصيص مبلغ 1,170,000 دينار ليبي لغرض تسديد الالتزامات القائمة على علاج الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة وبناء عليه تم تحويل مبالغ وانفاقها وفق البيان التالي:

القيمة الحالية	تاريخ التصرف من السفارة	رقم أذن الصرف	القيمة	المستفيد
€ 362,582	2018/8/13م	8/5	\$ 393,000	مؤسسة الآء
€ 361,730	2018/10/10م	10/5	\$ 400,000	مؤسسة الآء
€ 724,312	-	-	\$ 793,000	-

- مقارنة قيمة المطالبة الصادرة عن المؤسسة والمحالة للمجلس الرئاسي بمقدار 713,000 دولار والتي بموجبها تم تخصيص المبلغ المشار إليه أعلاه وفق ما أحيل إلينا من المستندات نسخة من قبل المراقب المالي للسفارة ومعززة مذكرته المؤرخة في 2018/10/14م وبين إجمالي المبالغ المحالة من وزارة المالية والتي تم تسديدها من قبل السفارة يتبين استحواد المؤسسة على مبلغ (80) ألف دولار دون وجه حق.

- يلاحظ تغيير في قيمة تكلفة الطالب بين المطالبة المقدمة للمجلس الرئاسي والتي تتراوح بين (14,500-15,500) دولار وما تم تقديمه للسفارة والتي وصلت إلى (16,500-18,500) دولار عن نفس الطالب والاعوام الدراسية 2016-2017م.

- ثبت تكرار الصرف على عدد (11) طالباً سبق وأن تم صرفها من خلال القنصلية العامة الإسكندرية بموجب اذني الصرف ارقام 8/34 – 11/49 بقيمة (400) ألف دولار و(410) ألف دولار والتي تمثل قيمة الرسوم الدراسية والايواء عن الفترة الممتدة ما بين عام 2013 حتى 2016/9/30 النتيجة تحصلت مؤسسة آلاء لذوي الاحتياجات الخاصة على مبلغ (242,440) دولاراً دون وجه حق.

- تبين وجود تحويلات لأولياء الأمور مباشرة من مصرف ليبيا المركزي لصالح المؤسسة مستفيدين من برنامج مخصصات العلاج عبر التحويل المباشر من خلال المصرف وقد سبق أن تم تحويل أموال لحساب المؤسسة لعدد (11) حاله ل خلال عامي 2016-2017 مبلغ (19,123) يورو ومبلغ (52,000) دولار وهي تمثل نفس الفترة التي تقدمت بها المؤسسة بالمطالبة بتسديد الرسوم وتم تخصيص أموال من قبل المجلس الرئاسي.

مخصصات دراسة أبناء النازحين:

تبين قيام السفارة بصرف مبلغ وقدرة (1,391,493) يورو بموجب إذن صرف رقم (2/1) بتاريخ 2018/2/3م والذي يمثل 50% من الالتزامات القائمة على أبناء النازحين عن العام الدراسي 2014-2015م لصالح مدرسة النجم الساطع حيث لوحظ بشأنه ما يلي:



- إدراج العديد من الأسماء ممن لا تنطبق عليهم صفة النازحين وتم استغلال حاله عدم وجود حصر جيد وإهمال جهات الاختصاص في الوقوف على هذه الفئة بالساحة المصرية، مما ساهم في تضخيم الأعباء على الخزانة العامة بمبلغ وقدرة (555,900) دولار.
 - حرمان النازحين من الاستفادة بقرار حكومة الوفاق ارقام (1277-1317) بشأن تحمل قيمة رسوم أبناء النازحين وتخصيص أموال لهذا الغرض خلال العام الدراسي 2017م/2018م.
 - من الملاحظ بأن القرارات تخص الدارسين فقط في مدارس النجم الساطع وأغفل القرار الشرائح الدارسين بغير المدرسة المذكورة.
 - من خلال متابعة ملف النازحين تبين صدور قرار وزير العمل والشؤون الاجتماعية بالحكومة المؤقتة رقم (494) لسنة 2015م بإيفاد لجنة لتوزيع المبالغ النقدية للعائلات النازحة بجمهورية مصر برئاسة (م ف ف) تأسيسا على قرار مجلس الوزراء رقم (295) لسنة 2014م بالموافقة على تخصيص مبلغ (50,000,000) دينار لمعالجة أوضاع النازحين وفق الضوابط التالية:
 - تم تخصيص مبلغ (1,400,000) دولار للنازحين بمعدل 400 دولار لكل رب أسرة وفقا لسجل حصر وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بالحكومة المؤقتة.
 - تم فتح حساب باسم اللجنة الوزارية (مكتب النازحين) طرف المصرف العربي الدولي على أن يحال للحساب الجديد قيمة الحوالة الواردة في 2015/7/26م بقيمة 1,283,802 يورو.
- وقد لوحظ بالخصوص ما يلي:
- تم إنفاق ما قيمته (500) ألف دولار في شكل عهد تصدر باسم مازن فرج الفرجاني مراقب مالي اللجنة تُسحب كاش من البنك.
 - للاستثناء من حد السحب اليومي المسموح به (30) ألف دولار تم إلزام اللجنة بتقديم قوائم المستهدفين بالمنح مابين القيمة قرين اسم كل مستفيد ليتم الاحتفاظ بها ضمن مستندات الشيك المقدم للسحب، وعند فحص هذه القوائم المرفقة بالصكوك والمؤيدة للصرف لوحظ بشأنها ما يلي:
 - بمقارنة بين إجمالي المسحوبات النقدية والتي بلغت (500) ألف دولار وكشف المستفيدين المرفقة بالصكوك يظهر إنفاق مبلغ بقيمة 285,800 دولار دون وجود بيان بأسماء المستفيدين.
 - ورود أسماء بقوائم المستفيدين لم ترد بالكشوفات المعتمدة من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بالحكومة المؤقتة.
 - عدم وجود ما يفيد استلام المستفيدين للمبالغ الواردة قرين اسم كل منهم.
 - تم إيقاف الحساب برصيد 904 ألف دولار بموجب كتاب مدير مكتب وزير الخارجية المؤقتة رقم 4/3/13 المؤرخ في 2016/1/5م بسبب التجاوزات الإدارية والمالية.



- خلال فترة انقسام السفارة عام 2015م تم تحويل مبلغ (500) ألف دولار من حساب النازحين لحساب السفارة رقم 712096 وذلك لمعالجة الاختناقات المالية الخاصة بالمهايا والمرتببات بموجب أمر تحول رقم 2/1/655 المؤرخ في 2016/5/18م، لوحظ عدم التقيد بالضوابط المنصوص عليها في آلية تنفيذ منح النازحين والمعتمدة من قبل اللجنة الوزارية بالمؤقتة في شأن قيام المراقب المالي بالسفارة بإجراءات الصرف وفق الآلية المعتمدة بما يتوافق والقانون المالي للدولة، حيث عقد اجتماع برئاسة السفير (م ف ج) وأعضاء اللجنة بتاريخ 2015/7/30م بشأن مناقشة ملاحظات المراقب المالي حينها والتي تنص على النسق القانوني لأوجه الصرف وفقا لماء ورد بكتابة رقم 6/17/2207 المؤرخ في 2015/7/30م والموجه للسفير بالرغم من ذلك اتخذت جملة الإجراءات التالية من قبل السفير:

- تحمل المسؤولية بغض النظر عن الملاحظات التي أوردتها المراقب المالي للسفارة.
- تكليف رئيس اللجنة واعتباره مراقب مالي وتخويله بالصرف توقيع (أول) وتخويل المراجع الداخلي لمكتب النازحين (ص ع) توقيع (ثان).
- التعهد بإدراج أسماء النازحين المحصورين من قبل السفارة.

- انفراد اللجنة بكامل العملية المالية من حصر وإعداد قوائم بمعرفتها وصرف بموجبها ووفق رؤية أعضاء اللجنة وتجاهل أعمال حصر مكتب النازحين

القروض والتسهيلات بضمان حسابات السفارة:

تسهيلات لغرض الانفاق على السفارة

تظهر حسابات السفارة خلال العام 2017م 2018م الحصول على قروض وتسهيلات من البنك العربي الدولي الفرع الرئيسي القاهرة كما يلي:

المسؤول عن التسهيل	التاريخ	قيمة القرض
(ط ش)	2017م	€ 1,500,000
(ص ش)	2017م	\$1,421,021
(م !ع)	2018م	\$ 3,000,000

ومن خلال أعمال الفحص تبين تسديد قيمة القروض التي تم الحصول عليها خلال العام 2017م بقيمة اجمالية بلغت (3,207,000) دولار من حساب الطلبة رقم (712188) دولار وتم تحويلها لحساب السفارة المصري، حيث قامت السفارة بتغطية تلك القروض لغرض الحصول على تسهيل سحب على المكشوف بقيمة (3) مليون دولار، فضلا لحجز مبلغ (3) مليون دولار رصيد غير قابل للسحب من ذات حساب الطلبة كضمان للرصيد المدين، للعلم رصيد حساب السفارة مدين في تاريخه بمبلغ (1,538,444) دولار، تم استخدامه في سداد نفقات الإقامة للوفود وسلف للعاملين، ومرتببات المحليين، وعهد شخصية، وبدل مبيت للجان الوافدة من وزارة الصحة والتعليم والخارجية.



القروض الشخصية لموظفي السفارة:

- بلغ إجمالي قيمة القروض الشخصية المتعثرة لموظفي السفارة بضمان حسابات السفارة في 2018/7/25م مبلغاً وقدره (426,363) دولار، يرجع ذلك لانقطاع الصلة الوظيفية بالسفارة أو عدم ورود مرتباتهم.
- كما أفصح البنك عن حسابات شخصية مكشوفة بمعرفة العضو المنتدب عن الجانب الليبي وبضمان جهات ممولة من الخزانة العامة وهم:

الاسم	قيمة القرض	الرصيد المستحق	الجهة التابع لها
إم ط	\$20,000	\$20,985.11	المندوبية
ح أس	\$15,000	\$10,517.52	مجلس النواب الليبي
أم	\$2000	\$2115.15	الاستثمارات الخارجية
الإجمالي	\$37,000.00	33,617.78	

الاستنتاجات:

- قيام القائمين بالأعمال السابقين (ط ش - ص ش) والسفير (م م إ ع) بمخالفة المادة (5) من قانون الدين العام رقم (15) لسنة 1986م والمادة (14) من القانون المالي للدولة بشأن الاقتراض دون الموافقات اللازمة والمنصوص عليها بالتشريعات النافذة.
- استغلال المبالغ المحالة للطلاب الدارسين على نفقة المجتمع في تسديد التزامات المترتبة على السفارة بأمر من السفير (م م إ ع) بارتكاب ذات الفعل بتسديد قيمة القروض السابقة للحصول على تسهيل جديد وتم الإنفاق منه على تسيير عمل السفارة وتسديد ما يشار إليه بالتزامات لصالح بعض شركات السياحة في الإقامة على الوزراء والوفود المرافقة وصرف بدل المبيت للجان المشكلة من قبل الوزارات (الخارجية، الصحة، المالية).
- تعريض حسابات السفارة للحجز نظير المبالغ المستحقة على المستفيدين من القروض الشخصية المتعثرة في السداد وذلك بموجب (حوالة حق) التي تتعهد السفارة بموجبها بإحالة مرتبات المعنيين حتى سداد كافة الالتزامات القائمة وما يترتب عنها من فوائد وعمولات بالمخالفة لنص المادة (140) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



السفارة الليبية بدولة مالطا

التنظيم الداخلي والأداء الإداري:

- خلال فترة توليه مهام عمله سلب القوائم بالأعمال السابق (ح م أ) كافة اختصاصات الملحقيات الفنية والإدارات بالسفارة وتمثل ذلك في الآتي:
 - قيامه بسحب كافة أختام الملحقيات الفنية والإدارات من الملحقيين والمدراء الذين كانت بحوزتهم تلك الأختام.
 - قيامه شخصياً باستقبال البريد الوارد إلى السفارة عبر منظومة الإبراق العام، الأمر الذي ترتب عليه تسجيل البريد الوارد حسب مزاجه وعدم إحالته إلى الإدارات المختصة للإجراء حيث قام بإخفاء العديد من البرقيات وخاصة التي لها علاقة مباشرة بعمله هو كقائم بالأعمال.
 - قيامه بالتوقيع على بعض المستندات بالنيابة عن المسؤول الإداري بالسفارة رغم وجوده على رأس عمله.
- لوحظ أن عدد الموظفين المحليين مبالغ فيه بالمقارنة بعدد الموظفين الرسميين حيث بلغ عدد الموظفين المحليين (23) موظفاً محلياً وهو ما يمثل ضعف عدد الموظفين الرسميين البالغ عددهم (13) موظف رسمي.
- جميع الموظفين المحليين يتم صرف مرتباتهم دون سند قانوني حيث أن عقود توظيفهم جميعاً منتهية، ما عدا اثنين منهم فقط عقودهم سارية، وأن أربعة منهم لم يتم أساساً إبرام عقود توظيف معهم.
- أغلب الموظفين المحليين تجاوزت مدة عملهم بالسفارة خمس سنوات وذلك بالمخالفة للتعميمات المستدامة الصادرة عن وزارة الخارجية بالخصوص.

الميزانية التسييرية

بلغ إجمالي الإيرادات عن السنتين الماليتين 2017م، 2018م "حتى 09/30" مبلغ (8,196,863) يورو، (5,748,050) يورو على التوالي في حين بلغت المصروفات وفق البيان التالي:

السنة المالية	رصيد أول المدة	الحوالات والإيرادات السيادية	إجمالي المصروفات	الرصيد الدفئري
2017	3,579,484	4,617,379	4,108,988	4,087,875
2018 حتى 09/30	4,088,095	1,659,955	3,763,053	1,984,996

- لوحظ وجود خلل وضعف في نظم الرقابة الداخلية تمثل في التالي:
 - تعدد الحسابات المصرفية للسفارة حيث بلغت (11) حساباً مصرفياً مع عدم وجود أي بيانات عن ستة حسابات منها، غير أرقام هذه الحسابات فقط، حيث أفادت السفارة بعدم علمها بأرصدة هذه الحسابات ولا المخولين بالتوقيع عليها، ولم يتم اتخاذ أي إجراء من قبل السفارة بهذا الخصوص.
 - انفراد المراقب المالي بإتمام عمليات الصرف دون مراجعة من موظف آخر.



- لوحظ التوسع في ترجيع قيمة الفواتير المتعلقة بعلاج العاملين بالسفارة بالرغم من المخاطر المكتنفة بهذا الإجراء.
- رغم صدور تفويضات مصلحة من وزارة الخارجية بموجب الترتيبات المالية للعامين 2018/2017 م إلا أنه لوحظ استمرار السفارة بقيد المعاملات المالية في سجل الاعتماد 12/1 دون قيد التفويضات المصلحية.
- عدم وجود بيان تحليلي لحسابات الودائع.
- الصرف دون وجود أمر صرف من المخول بذلك، والاكتفاء بإحالة القائم بالأعمال للمعاملة فقط دون التوجيه بالصرف من عدمه، بالمخالفة لأحكام المادة (155) من لائحة الميزانية والحسابات والمصارف.
- تبين ورود برقية للسفارة صادرة عن مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية (م ع ش) تحت رقم (73/1/3) بتاريخ 2018/01/10 م والتي أحال بموجبها مكاتبات وزير الصحة أرقام (197، 198، 199) بتاريخ 2018/01/01 م بشأن علاج جرحى بدولة مالطا على النحو التالي:

ت	الاسم	القيمة	اذن الصرف	رقم الكتاب
1	ح ح ف أ	23,309 يورو	1/7	198
2	س س م ب	22,960 يورو	1/8	199
3	ع م غ	22,065 يورو	1/9	197

- وقد تبين بأن مكاتبات وزير الصحة ذات الأرقام (199/197/198) لسنة 2018 م ليست موجهة إلى سفارة ليبيا بدولة مالطا ولا تخص أسماء الجرحى المذكورين أعلاه، مما يشير الى شبهة أن هذه المكاتبات مزورة.
- من خلال فحص مرفقات البرقية الصادرة من مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية (م ع ش) ذات الرقم (3930) والمؤرخة في 2018/03/22 م والذي أحال بموجبها كتاب وكيل وزارة الصحة (ع ع) رقم (7539) المؤرخ في 2018/03/06 م وعدد أربع مكاتبات لوزير الصحة (ع ب ط) ذات الأرقام (7520، 7524، 6522، 7521) والمؤرخة جميعها في ذات التاريخ 2018/03/01 م بشأن ضم الجرحى المبينة أسماؤهم أدناه للعلاج بدولة مالطا وهم:

ت	الاسم
1	ع ج ع ب
2	م ع أ
3	ع س ب أ
4	إ ع ب

- وقد تبين بعد مراجعة الوزارة بأن مكاتبات وزير الصحة ووكيل الوزارة ذات الأرقام المشار إليها جميعها ليست موجهة إلى سفارة ليبيا بدولة مالطا ولا تخص أسماء الجرحى المذكورين أعلاه، مما يوقعها في شبهة التزوير.
- بموجب إذن الصرف رقم (12/6) المؤرخ في 2017/12/06 م قام المراقب المالي (أ ب) في حينها بالصرف من وديعة جرحى الزنتان مبلغ مالي قدره (90,810) يورو، مقابل علاج الجرحى المبينة أسماؤهم أدناه:



ت	الاسم
1	أ ط ز
2	أ ر هـ
3	ع ع ض
4	ع ن هـ
5	ع ع ك

- لوحظ بشأنه أن كتاب الملحق الصحي الموجه إلى القائم بالأعمال لا يحتوي على تاريخ ولا رقم إشاري ولا ختم وكذلك البرقيات المرفقة بإذن الصرف الموجهة إلى السفارة الليبية بمالطا من مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية وكذلك مرفقاتها لم ترد إلى السفارة بشكل رسمي عبر البريد الرسمي مع أنها موجهة إلى سفارة ليبيا بمالطا وغير مسجلة بسجل الوارد بالسفارة، وفق إفادة مسؤول الشؤون الإدارية بالسفارة رقم (614/5/1) المؤرخ في 2018/12/25م، مما يشير إلى ورودها بطريقة شخصية (مثل الفاير).
- تبين أن إذن الصرف المشار إليه بالفقرة السابقة مرفق به اتفاق موقع بتاريخ 2017/07/12م بين مدير الإدارة العامة لشؤون جرحى الزنتان (س ر س م) مع المدير العام لشركة أهلاً للعالمية المحدودة (م م أ)، وقد تبين أن مدير عام شركة أهلاً للعالمية المحدودة هو المدعو (م ع ط أ)، وهو ذاته ممثل إدارة شؤون جرحى الزنتان بجمهورية مالطا وليس كما ورد بالاتفاق المشار إليه.
- كما تبين اختلاف توقيع المدعو (م م أ) الموقع بصفته مديراً عاماً لشركة أهلاً للعالمية الوارد بالاتفاق الموقع بتاريخ 2017/07/12م عن توقيع الموقع بذات الصفة في مذكرة التفاهم الموقعة مع الملحق الصحي بالسفارة الليبية مالطا الموقعة بتاريخ 2017/12/06م، وكذلك التوقيع المذيل بمطالبات شركة أهلاً للعالمية المحدودة يختلف عن التوقيعات الواردة بالاتفاق ومذكرة التفاهم، كما أنه لم يتم إرفاق أي فواتير علاج أو أدوية مع إذن الصرف، وأن ما تم إرفاقه هو عبارة عن مطالبة صادرة عن شركة أهلاً للعالمية المحدودة، وكذلك بقية المرفقات هي عبارة عن صور مستندات لا أصل لها.
- إذن الصرف رقم (1/10) المؤرخ في 2018/01/29م تم صرفه من وديعة جرحى الزنتان بقيمة (115,280) يورو، مقابل علاج جرحى الزنتان المذكورين أعلاه لوحظ أنه لا يوجد مستندات أصلية تؤيد صرف هذا المبلغ كما أن المبلغ تم استلامه من قبل المدعو (م أ) والذي هو ممثل إدارة شؤون جرحى الزنتان بدولة مالطا.
- رغم وجود مدرسة عامة ليبية وهي مدرسة 24 ديسمبر يدرس فيها أبناء الجالية الليبية بما فيهم بعض أبناء موظفي السفارة الليبية مجاناً بدون أي مقابل مادي، إلا أنه لوحظ أن عدد من موظفي السفارة قاموا بتسجيل أبنائهم في مدارس خاصة أجنبية برسوم دراسية مرتفعة على حساب السفارة



بالمخالفة لأحكام المادة (53) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والفنصلي.

- بالرغم من استلام كافة الموظفين الموفدين للعمل بالسفارة سلفة استقرار عند مباشرتهم لأعمالهم وذلك لتجهيز سكنهم فور وصولهم بحسب ما تنص اللوائح على ذلك، ومع ذلك يتم الصرف على إقامتهم بالفنادق لمدد متفاوتة تزيد على شهر أحياناً.

- استمرار المراقب المالي في احتساب سعر صرف مرتبات العاملين بالخارج وفقاً للسعر السابق وهو (4) دولار مقابل الدينار، بالرغم من صدور قرار المجلس الرئاسي رقم (574) لسنة 2018م بتاريخ 2018/05/10م والذي تم تعميمه على وزارة الخارجية بتاريخ 2018/09/12م واستلامه بالسفارة الليبية مالطا بموجب برقية رقم (5747) المؤرخة في 2018/09/26م والتي تم استلامها من السفارة بتاريخ 2018/10/08م مفادها ضرورة التقيد والالتزام بسعر الصرف الجديد وهو (2.75) للدولار مقابل الدينار.

- بموجب إذن الصرف رقم (2/14) المؤرخ في 2017/02/13م تم صرف مبلغ (10,000) يورو وذلك أتباع المحامية الخاصة بالباخرة لبدء حسب الرسالة المرفقة، وقد لوحظ بشأنه عدم وجود عقد مبرم مع مكتب المحاماة وكذلك عدم وجود أي مرفقات بما فيها الرسالة المرفقة المذكورة في إذن الصرف، وذلك بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- بموجب إذن الصرف رقم (8/30) المؤرخ في 2017/08/09م تم صرف مبلغ (11,255) يورو كمصاريف إقامة لجنة التفتيش المكلفة من قبل وزارة الخارجية وفقاً لقرار وزير الخارجية رقم (285) لسنة 2017م بشأن تعديل القرار رقم (163) لسنة 2017م وذلك للتحقيق والتفتيش على المخالفات الإدارية والمالية بالسفارة الليبية بمالطا بالمخالفة للمادة (12) من لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت التي تنص على أنه (يحظر على البعثات السياسية والقنصلية أن تصرف لغير أعضائها وموظفيها سلفاً على حساب العلاوة) ومخالفة لللائحة الإيفاد وعلاوة المبيت وذلك بتغطية السفارة مصاريف إقامة اللجنة بالفندق إضافة إلى قيامها بصرف علاوة سفر ومبيت كاملة لأعضاء لجنة التفتيش خلال تواجدها الأمر الذي يمس باستقلالية اللجنة ويفقد الثقة في مخرجاتها.

- بموجب إذن الصرف رقم (8/29) لسنة 2017م والذي تم تحميله على بند اعلان وعلاقات عامة وضيافة بمبلغ (1,005) يورو وهي عبارة عن وجبات الغداء لمدة أسبوع أثناء فترة عمل لجنة التفتيش المكلفة من قبل وزارة الخارجية، وذلك لأحكام المادتين (7 / 12) من لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.

- تم صرف مبلغ بمجموعة أذونات صرف لصالح شركة (Micro data technology mdt) بإجمالي مبلغ (52,225) يورو مقابل خدمات إنترنت ومصاريف صيانة وبرمجة أجهزة الحاسب الآلي ومصاريف شراء قرطاسية ومصاريف أخرى، من خلال الفحص لوحظ بشأنها عدم إرفاق ما يفيد التعاقد مع هذه الشركة، كما إنه لا يوجد طلب شراء أو أمر شراء، وكذلك عدم



إرفاق ما يفيد تركيب التجهيزات أو اتمام عملية الصيانة المطلوبة وذلك بالمخالفة للفقرة (5) وما قبلها المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- لوحظ المبالغة في الصرف على البرامج الإلكترونية (نظام محاسبة وإدارة بالعربي) وبفترات متقاربة ومبالغ مختلفة لنفس البرامج، الأمر الذي يثير الشك في صحة تركيبها بالسفارة والاستفادة منها خاصة وأنه لا يوجد نظام يوضح آلية الشراء (طلب شراء، أمر شراء، الموافقات اللازمة وما يفيد الترسية وتقديم الخدمة)، وأيضاً مما يثير الشك أن المنظومة المحاسبية المستخدمة والتقارير المستخرجة هي عبارة عن المنظومة المستخدمة من قبل وزارة المالية.

- لوحظ المبالغة في الصرف على المعدات الإلكترونية (منظومة هواتف، كاميرات، إنترنت، مكيفات، شراء وصيانة كمبيوترات وطابعات) حيث بلغ ما تم حصرة صرف مبلغ 49,200 يورو وقد لوحظ بشأنها الآتي:

▪ عدم وجود أمر بالصرف من قبل الشخص المخول بذلك.

▪ يتم الصرف بناء على صورة من الفاتورة.

▪ لا يوجد ما يفيد استلام الأصول المشتراه أو تقديم الخدمة.

▪ تم تحميل عديد أذونات الصرف المتعلقة بشراء المعدات الإلكترونية على بنود أغطية ومفروشات، مقاعد دراسية، قطع غيار ومهمات وأدوات بالمخالفة.

- بموجب إذني الصرف رقمي (8/40)، (12/28) بتاريخ 2017/08/10م، 2017/12/27م تم صرف ما قيمته (39,280) يورو، (54,701) يورو على التوالي، وذلك مقابل استرجاع فواتير علاج لعدد من موظفي السفارة، ومن خلال الفحص لوحظ أن من بين ما تم ترجيعه قيمة أصناف (شامبو، محلول غسيل فم، إكسسوارات شعر، حليب أطفال، طعام أطفال، بسكويت أطفال، حفاظات، وغيرها) وهي غير مشمولة بالمادة رقم (54) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.

- بموجب إذن الصرف رقم (8/64) بتاريخ 2017/08/17م تم صرف مبلغ (18,600) يورو بصك رقم (13633) حسب ما ورد بإذن الصرف يمثل قيمة مصاريف دراسة أبناء كل من (ح أ)، (أ س ن) لوحظ بشأنه عدم استيفاء كافة البيانات اللازمة لإتمام الصرف وكذلك خلوه من توقيع الموظف المختص سواء المراقب المالي أو غيره، كذلك عدم إرفاق المستندات الدالة على الصرف وذلك بالمخالفة لأحكام الفقرتين (4/2) من المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- بموجب إذن الصرف رقم (8/67) بتاريخ 2017/08/21م تم صرف مبلغ (55,000) يورو بصك رقم (13636) يمثل قيمة مصاريف دراسة طلبية وزارة الدفاع لصالح مركز (Eie Educational Group) ومن خلال الفحص لوحظ بشأنه عدم ذكر عدد الطلبة وأسمائهم والقيمة الواجب صرفها على



كل طالب وأن أغلب الفواتير المرفقة تمثل مصاريف تعلم اللغة الانجليزية لبرنامج معد لمدة سنة أو سنتين كما لم يتبين وجود ما يفيد التعاقد مع هذا المركز.

- بموجب إذن الصرف رقم (8/1) بتاريخ 2017/08/01م تم صرف مبلغ (2,847) يورو يمثل وذلك مقابل علاوة سفر ومبيت للملحق الثقافي في مالطا (أ م ح ع) وذلك لتنفيذ قرار وزير التعليم رقم (53) لسنة 2015م وتكليفه ضمن لجنة مراجعة حسابات الطلبة بالسفارة الليبية بربطانيا وقد لوحظ بشأنه تحميل علاوة السفر والمبيت على السفارة رغم أن المهمة المكلف بها ليس لها علاقة بعمل السفارة الليبية بدولة مالطا، كذلك عدم وجود ما يفيد إنجاز المهمة.

- بموجب إذن الصرف رقم (9/2) لسنة 2017م تم صرف مبلغ (6,675) يورو بصك رقم (13645) لصالح شركة أسوار (Aswar Tours) مقابل إقامة بعض الموظفين الجدد بالسفارة ومصاريف إقامة بعض الضيوف حسب كتاب القوائم بأعمال السفارة الموجه للمراقب المالي رقم (770/6/1) المؤرخ في 2017/09/11م لوحظ بشأنه أن الإقامة لعدد 4 أشخاص في فندق (Fortina) منهم عدد (1) موظفة تابعة للسفارة (ن م) أما الثلاثة الآخرون فلم ترفق بشأنهم أي مستندات للتعريف بهم وجنسياتهم وأرقام جوازات سفرهم، وعدم إرفاق فاتورة صادرة عن الفندق حسب المعمول به والاكتفاء بفاتورة صادرة عن شركة خدمات سياحية لم تحدد أيام الإقامة الفعلية تكلفة الإقامة في الليلة، فضلاً على أن الفاتورة غير مرقمة وغير مؤرخة وهي عبارة عن إيصال قبض رقم (1449) صادر بتاريخ 2017/09/11م.

- بموجب إذن الصرف رقم (9/13) لسنة 2017م تم صرف مبلغ (1,395) يورو بصك رقم (13656) لصالح شركة (Continental Cars Ltd) مقابل صيانة السيارة رقم (CDB116) ويلاحظ بشأنه عدم إرفاق أمر تكليف الشركة القائمة على الصيانة وبالرغم من أن الفاتورة صادرة عن شركة الصيانة بتاريخ 2017/09/19م إلا أنه يلاحظ أن الزبون المذكور في الفاتورة هو السفير (س) والذي انتهت مهامه في سنة 2012م.

- بموجب إذن الصرف رقم (1/12) بتاريخ 2017/01/31م تم صرف مبلغ (2,620) يورو وذلك مقابل تسديد فواتير خاصة لعدد (17) سلة هدايا خاصة بمناسبة بداية سنة 2017 الميلادية يلاحظ بشأنها عدم إرفاق ما يفيد موافقة القائم بالأعمال على الصرف.

- بموجب إذن الصرف رقم (7/30) لسنة 2017م تم صرف مبلغ (11,920) يورو للموظف بالسفارة (و إ ه) مقابل تسوية مستحقات مرتبه ومن خلال الفحص تبين أن مستحقاته وفق البرقية الواردة من وزارة الخارجية تبلغ (1,670) يورو فقط، مما يشير الى أنه تم صرف مبلغ (10,250) يورو دون وجه حق ويعتبر تصرفاً في المال العام بالمجان، هذا بالإضافة إلى أن استمارة الصرف لم يتم اعتمادها من القائم بالأعمال بالسفارة.



- لوحظ أنه يتم الصرف دون الحرص على إرفاق كافة المستندات المؤيدة للصرف أو استيفاء كافة البيانات بالنماذج والمستندات الرسمية من تواريخ وتصديقات وغيرها ومن أمثلة ذلك على سبيل الوصف لا الحصر:
 - كافة مصاريف الوزن الزائد ومصاريف شحن الحاوية وشحن سيارة عند انتهاء مدة عمل الموفد، ومن أمثلتها:

اسم الموظف	رقم إذن الصرف	رقم الصك	القيمة
ن أ ق	8/11	13583	7,375
هـ م أ	8/13	13585	8,875
إ م ن	8/15	13587	11,125
ص ش	8/17	13589	8,875
ع ل ح	8/20	13592	3,540
إ ع ف	8/22	13594	3,500

- إذن الصرف رقم (1/1) بتاريخ 2017/01/26م تم صرف مبلغ (86,737) يورو والذي يمثل فروقات عن سنة 2016م للموظفين الرسميين.
- إذن الصرف رقم (1/2) بتاريخ 2017/01/26م تم صرف مبلغ (43,307) يورو والذي يمثل مرتبات شهر يناير لعام 2017 للموظفين المحليين.
- إذن الصرف رقم (1/6) بتاريخ 2017/01/26م تم صرف مبلغ (10,039) يورو يمثل صرف فروقات موظفين موفدين عن سنة 2015م.
- إذن الصرف رقم (9/1) لسنة 2017م تم صرف مبلغ (1,150) يورو لصالح شركة أسوار (Aswar Tours) يمثل مصروفات ضيافة لعدد (3) أشخاص بقيمة 1,150 يورو.

- لوحظ تحميل السفارة بمصروفات هواتف شخصية تتعلق بعدد من موظفي السفارة خلال سنة 2017 م، وذلك بالمخالفة لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي وبيانها كالتالي:

اسم الموظف	الصفة	رقم إذن الصرف	القيمة
أ أ ش، ف ف	المراقب المالي ومساعدته	8/56	1,304 يورو
أ أ ش، ف ف	"	11/12	1,172 يورو
أ أ ش، ف ف	المراقب المالي ومساعدته	8/59	2,256 يورو
ح أ	القائم بالأعمال	8/58	1,289 يورو
ح ب ع	وزير مفوض	8/58	783

- بموجب إذن الصرف رقم (11/13) لسنة 2017م بقيمة (2,939.02) يورو لصالح شركة فودافون وذلك مقابل مصروفات هاتفية عن رقمين مستخدمين من قبل القائم بالأعمال، وأسرته يتم سداد فواتيرها من قبل السفارة بالمخالفة لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) بشأن العمل السياسي والقنصلي.



- بموجب إذن الصرف رقم (11/36) بتاريخ 2017/12/27م تم صرف مبلغ (664) يورو لصالح السيد (أ ع ج) مقابل استرجاع مصاريف علاج المذكور وأفراد أسرته ومن خلال الفحص لوحظ بشأنه إرفاق عدد كبير من القسائم صغيرة من الصيدليات وهي غير معروفة الاسم، وبعضها يعود لسنوات سابقة مما يفقد إحكام الرقابة الداخلية ويتوقع معه إعادة تدويرها، كما أنه وبالرغم من إرفاق عدد (44) مرفق لم يتبين مراجعته واعتماده من المراقب المالي.
- بموجب إذن الصرف رقم (12/20) بتاريخ 2017/12/18م تم صرف مبلغ (19,925) يورو عبارة عن دفع مصاريف علاج للطلبة الموفدين من قبل وزارة الدفاع للدراسة بالساحة المالطية عن سنوات مالية سابقة 2014م/2015م/2016م، لوحظ بشأنه أن الصرف تم بموجب فاتورة مقدمة من شركة كاكوتوس العالمية وهي عبارة عن مبالغ مالية إجمالية للعلاج المقدم للطلبة دون بيان تفاصيله، كما إنه لا بيان بأسماء الطلبة المستفيدين بالعلاج ولا حتى عددهم، الأمر الذي يثير الشك في صحة هذه المطالبة من الأساس، حيث إنه لا يوجد أمر بالدفع من قبل القائم بالأعمال واكتفائه بالتهميش على المعاملة "المراقب المالي" فقط، الأمر الذي لا يعني إجازة الصرف، كما أن المراقب المالي قام بصرف المبلغ بدون أي مستندات تدل على صحة الصرف.
- بموجب إذن الصرف رقم (12/23) بتاريخ 2017/12/18م تم صرف مبلغ (26,000) يورو وذلك مقابل مصاريف دراسية لابني السيد (ع ع ت) وهما (ع ع ع ت)، (ش ع ع ت) الدارسين على حسابهم الخاص بمعهد إدارة الأعمال (Eie Educational Group) وذلك بناء على كتاب مدير الإدارة العامة للحسابات العسكرية (م ع س ش) المحال إلى السفارة الليبية بدولة مالطا وكذلك كتاب مدير مكتب الشؤون العسكرية بوزارة الخارجية (ع ع د) الموجه إلى السفارة الليبية وموافقة القائم بالأعمال، حيث تم تحميل القيمة على وديعة وزارة الدفاع بند مصاريف طلبة وزارة الدفاع.
- لوحظ التوسع في تحميل السفارة بمصاريف دراسة اللغة الإنجليزية للموفد أو أسرته وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (53) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقمصلي، التي حددت النفقات يجوز تحميلها على السفارات ومن أمثلتها ما يلي:
 - إذن الصرف رقم (8/37) بتاريخ 2017/08/10م بقيمة (5,815) يورو بصك رقم (13607) بشأن ترجيع مصاريف دراسة أبناء الموظف بالسفارة (س إ م ن)، ومن بينها فاتورة رقم (ML119308) باسم (س إ م ن) بقيمة (1,725) يورو نظير الدراسة بمعهد (EC) لتعليم اللغة الإنجليزية
 - إذن الصرف رقم (12/21) بتاريخ 2017/12/18م، بقيمة (4,425) يورو، مقابل مصارف دراسة لغة إنجليزية لابنة القائم بالأعمال.



- إذن الصرف رقم (12/22) بتاريخ 2017/12/18م تم صرف مبلغ وقدره (1,350) يورو وذلك مقابل اشتراك المراقب المالي (أش) شخصياً في دورة لغة انجليزية لمدة ثلاثة أشهر تبدأ بعد انتهاء مدة عمله بالسفارة وتسليمه لمهامه.
- إذن الصرف رقم (10/10) بتاريخ 2017/10/10م بقيمة (14,825) يورو وذلك مقابل ترجيع مصاريف دراسة لغة انجليزية لزوجته وأبناء الموظف (أ ن).
- إذن الصرف رقم (6/4) بتاريخ 2018/06/01م بقيمة (14,670) يورو بصك رقم (13923) وذلك مقابل رسوم دراسة لغة انجليزية للموظف (ج ه) في مدرسة (Lingua Time School)، كما لوحظ بشأنه أن بداية دراسة المعني حسب الفاتورة كان بتاريخ 2015/01/19م حتى 2016/01/29م بينما تاريخ دفع الفاتورة كان في منتصف سنة 2018م، الأمر الذي يشكك في صحتها أو احتمال إعادة تدويرها هذا من ناحية.
- إذن الصرف رقم (6/7) بتاريخ 2018/06/01م بقيمة (6,510) يورو بصك رقم (13926) وذلك مقابل مصاريف دروس خاصة في لغة انجليزية للموظف (ز ا).
- إذن الصرف رقم (6/21) بتاريخ 2018/6/12م بقيمة (3,240) يورو مقابل رسوم لدراسة لغة إنجليزية للموظف (ع م ش) وزوجته.
- تم صرف مبلغ 15,525 يورو بمجموعة أذونات صرف بغير وجه حق للقائم بالأعمال السابق (ح م ع) لوحظ بشأنها:
 - عدم ورود برقية من وزارة الخارجية تفيد بصرف مستحقاته القانونية.
 - عدم استيفاء المبالغ التي خلصت فيها لجنة التحقيق خصمها من مستحقاته حسب البرقية الواردة من مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية رقم إشاري (10394) بتاريخ 2017/09/05م والتي بيانها كالآتي:

المبلغ	البيان
5,977 يورو	مصاريف إيجار المنزل عن الفترة من 2014/05/01م حتى 2014/11/30م
10,855 يورو	مصاريف إقامة بالفنادق
16,832 يورو	الاجمالي

- بموجب أذونات الصرف ذات الأرقام (6/14 ، 6/15 ، 8/8) حسب التواريخ التالية 2018/6/12م، 2018/6/12م، 2018/8/2م تم صرف مبالغ بيانها على التوالي (5,750 ، 2,750 ، 4,800) يورو بالمخالفة وذلك مقابل إقامة السيد (أ ع) بفندق انتركونتنتال، والذي تبين أنه ليس من موظفي السفارة حيث تم ايفاده إلى دولة مالطا بموجب قرار رئيس الأركان العامة رقم (123) لسنة 2018م، كما تبين عدم مطابقة المبلغ المدرج بإذن الصرف لما ورد بالمستندات المرفقة حيث أن فاتورة المطالبة الصادرة عن الفندق المرفقة بإذن الصرف رقم (8/8) قيمتها (2,050) يورو، في حين أن المبلغ الذي تم صرفه مقابل هذه المطالبة هو (4,800) يورو.



- بموجب أذونات الصرف ذات الأرقام (4/11) (4/12) (4/13) بتاريخ 2018/04/11م وإذن الصرف رقم (12/20) بتاريخ 2018/12/18م، تم صرف مبالغ قيمتها حوالي (1,425) يورو، وذلك مقابل تذاكر سفر الملحق الثقافي (ه ع) لرحلة مالطا - طرابلس بتاريخ مختلفة لصالح شركة Planit لم يتبين وجود ما يفيد سبب السفر أو المهمة والموافقة بالمغادرة.
- إذن الصرف رقم (3/12) بتاريخ 2018/03/12م بقيمة (1,306) يورو، وكذلك إذن الصرف رقم (7/8) بتاريخ 2018/07/18م بقيمة (1,078) يورو تمثل ترجيع قيمة فواتير للموظف بعقد محلي السيد (R V) مقابل شراء بعض معدات الصيانة لمبنى السفارة والقنصلية وقد لوحظ بشأنه أن المستندات المرفقة عبارة عن قصاصات صغيرة لم يتم التأشير عليها بما يفيد الاطلاع عليها والتأكد من صحتها وكذلك لا يوجد أمر بصرفها.
- بموجب إذن الصرف رقم (3/24) بتاريخ 2018/03/26م تم صرف مبلغ (6,896) بصك رقم (13862) وذلك مقابل تأمين السيارات التي يستعملها موظفي السفارة وقد لوحظ بشأنه أنه تم الصرف بناء على كتاب الشؤون الإدارية بالسفارة بالمخالفة لأحكام المادة (155) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، حيث إنه ليس أمراً بالصرف، ولم يتم تفويضه بذلك من قبل القوائم بالأعمال هذا بالإضافة إلى عدم إرفاق المستندات القانونية اللازمة.
- تم صرف مبلغ 10,320 يورو بموجب مجموعة أذونات صرف مقابل صرف علاوة سفر ومبيت لأعضاء اللجنة الموفدة بموجب قرار وزير المالية رقم (519) لسنة 2018م بشأن تشكيل اللجنة وتعديله بالقرار رقم (70) لسنة 2018م بشأن إضافة عضو، من حساب السفارة بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة السفر والمبيت.
- بموجب إذن الصرف رقم (9/2) بتاريخ 2018/09/03م بقيمة (2,618) يورو بصك رقم (13980) يمثل مقابل إقامة السيدة (ن ي) عضو لجنة وزارة المالية بفندق (Corinthia) مالطا عن الفترة من 2018/07/02م حتى 2018/07/09م تم الصرف بناء على كتاب مسؤول الشؤون الإدارية، وبالمخالفة لنص المادة (13) من لائحة السفر والمبيت.
- بموجب إذن الصرف رقم (2/3) بتاريخ 2018/02/05م بقيمة (4,459) يورو بصك رقم (13811) يمثل مقابل هدايا مقدمة من السفارة للجهات الحكومية المالطية بمناسبة أعياد رأس السنة الميلادية 2018م وقد تم تحميله على باب المصروفات العمومية بند إعلان وعلاقات عامة وضيافة، وكذلك عدم إرفاق أي مستندات دالة على الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- من خلال الاطلاع على سجل الاعتماد بند (604) وزارة الدفاع لوحظ أن الرصيد الظاهر (371,527) ديناراً بنهاية السنة لا يمثل صحة المبالغ المدفوعة وذلك لأن المنظومة لم تقم باحتساب إجمالي المعاملات منذ



بداية السنة وإنما تم إحتساب الرصيد النهائي بما يطابق اخر معاملة مالية فقط، والرصيد الإجمالي الصحيح حسب الكشف هو (1,202,763) ديناراً.

- بالرغم من ورود برقية من وزارة الخارجية بشأن نقل الموظف بالسفارة (أ ج ع) إلى سابق عمله بالداخل في موعد أقصاه 2017/09/30م وعدم صرف أي مرتبات بعد هذا التاريخ لانتهاء فترة إيفاده، إلا أن المراقب المالي استمر بالصرف على المعني بعد انتهاء مدة عمله كما هو مبين أدناه:

إذن الصرف	القيمة باليورو	البيان
11/15	621	مقابل فاتورة هاتف
11/34	879	فواتير صيانة السيارة الخاصة (استرجاع) بعضها قصاصات ورقية
12/36	146	مقابل فاتورة هاتف

- بموجب إذن الصرف رقم (11/35) بتاريخ 2017/11/28م تم صرف مبلغ (18,132) يورو لصالح الملحق العسكري (ع ج) يمثل مصاريف دراسة أبنائه ومن خلال الفحص لوحظ أن إرفاق مستندات تعود لسنة 2016م بيانها كالتالي:

- إيصال سداد رقم (119298) باسم (ع أ) بقيمة (1,725) يورو.
- إيصال سداد رقم (119297) باسم (م أ) بقيمة (1,725) يورو.
- لم يتم إرفاق بعض الفواتير المسددة وقيمتها (3,588) يورو مقارنة بالكشف المرفق للمطالبة.

- إذن الصرف رقم (2/1) بتاريخ 2017/02/06م بقيمة (40,698) يورو لصالح مكتب أسوار (Aswar Tours) مقابل تذاكر سفر لعدد (11) فاتورة تمثل مستحقات نظير تذاكر سفر للسنوات 2015م – 2016م تبين الآتي:

- كل فواتير المكتب (Aswar Tours) غير مؤرخة.
- لوحظ وجود معاملتين متكررة لنفس الأشخاص كما يلي:

اسم الموظف	القيمة المستحقة باليورو	سنة الإجازة	ملاحظات
صلاح الدين الحوم	3304	2016	مراسلة المراقب المالي بخصوص هذه المعاملة غير مؤرخة ولا تحمل رقم إشاري
	3304	2014	
هاجر أبو عميد	1736	2015	
	1736	2014	

- بالرغم من قيام وزارة الخارجية بإجراء تفويض مصلحي رقم (32) لسنة 2012م والذي يحدد أوجه صرف تتعلق بشراء بيت ضيافة للسفارة الليبية (مالطا) بقيمة (3,600,000) دينار ليبي إلا أنه لوحظ تراخي السفارة في شراء بيت ضيافة خلال الفترة من سنة 2013م وحتى سنة 2017م والاستمرار في القيام باستئجار بيت الضيافة.

- وقد تم مؤخراً بموجب كتاب وزير الخارجية مخاطبا القائم بالأعمال بالسفارة الليبية مالطا رقم (2613) المؤرخ في 2019/12/31م وذلك بشأن إجراء تحويل الوديعة إلى حساب السفارة الليبية تركيا أنقرة وعلى أثر ذلك قامت السفارة بتحويل مبلغ وقدره (2,166,040) يورو حساب رقم (Bov 085) إلى حساب وزارة الخارجية الليبية لدى المصرف الليبي الخارجي.



- بموجب إذن الصرف رقم (2/40) تم صرف مبلغ (14,670) يورو لصالح السيدة (ف م س) مقابل فروقات مرتب ومن خلال الفحص تبين لنا ضعف التعزيز المستندي حيث لم يتم إرفاق مستند التسوية التحليلي لفروقات المرتبات التي تستحقها المعنية.
- تمتع القائم بالأعمال بمصروفات تذاكر السفر له ولأفراد أسرته عن سنة 2016 مرتين بالمخالفة وبيانها كالتالي:
 - إذن الصرف رقم (2/1) لصالح مكتب أسوار بقيمة (6,912) يورو مقابل إجازة سنوية لمدة 45 يوماً بناء على البرقية الصادرة عن مدير إدارة الشؤون المالية والإدارية بوزارة الخارجية رقم (1178) المؤرخة في 2016/12/29م.
 - إذن الصرف رقم (2/36) لصالح شركة (MAHA) بقيمة (5,944) يورو مقابل إجازة لمدة 10 أيام في مارس 2016م بناء على موافقة د. حسن على الصغير وكيل وزارة الخارجية والتعاون الدولي كتاب رقم (491) المؤرخ في 2016/03/21م. وقد تبين أنه تم إعداده على مستندات خاصة بالسفارة وليس عن طريق مستندات وزارة الخارجية فضلاً عن عدم وجود برقية بمنح الإجازة، مخالفاً بذلك أحكام الفقرة (3 ب) من المادة (51) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي والتي تنص على أن يكون انتقال الموفدين وأسرهم من مقر العمل بالخارج إلى ليبيا لغرض اصطحاب الأسرة ولمرة واحدة.

القنصلية الليبية بفاليتا

لدى القنصلية حساب مصرفي يودع فيه ما يتم جبايته من إيرادات عن طريق القنصلية، والمتمثلة في رسوم التأشيرات وشهائد المنشأ، والجدول التالي يوضح إيرادات القنصلية خلال سنة 2018م:

الإجمالي	رسوم التأشيرات	رسوم شهادت المنشأ
175,259	31,499	143,760

وبفحص ومراجعة هذا الحساب لوحظ الآتي:

- قيام القنصل بالتصرف في حساب الإيراد بناء على كتاب وزير الخارجية رقم (2408/11/4) المؤرخة في 2017/11/13م والذي منح بموجب الإذن بالصرف من حساب الإيراد عن طريق القنصل والمراقب المالي وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن التي نصت على إنه (لا يجوز استخدام الإيرادات أو أي جزء منها في إجراء أية مدفوعات).
- مخالفة الإذن الصادر بالمخالفة من وزير الخارجية والذي منح فيه الإذن للقنصلية بالصرف من حساب الإيراد على الجالية الليبية بالساحة المالطية والسجناء الليبيين في الحالات التي تستدعي الاستعجال، حيث تم الصرف في غير الأوجه المحددة وذلك يتبين من خلال الآتي:



- شراء أصول خاصة بالوزارة ومنها على سبيل المثال شراء طباعة جوازات سفر للوزارة وبطاريات لقسم الإبراق بالوزارة.
- صرف مساعدات متمثلة في رسوم دراسية بقيمة (3,000) يورو لابن أحد الموظفين بعقد محلي وهو (ع ع ر).
- تبرع بقيمة (2,500) يورو لمنظمة لبيكو وذلك، الأمر الذي يعتبر تصرف في المال العام بالمجان، وكذلك مخالفاً للإذن الممنوح للقنصلية من قبل وزير الخارجية.
- صرف علاوة سفر ومبيت بقيمة (1000) يورو لموظفين تابعين لوزارة الخارجية موفدين في مهمة رسمية إلى دولة ماليزيا وهم السيدان (م ع ب، م ع ح)، وذلك بموجب برقية صادرة بدون رقم عن مدير مكتب وزير الخارجية بتاريخ 2018/05/09م أي بعد قرار الإيفاد بأكثر من ستة أشهر.
- قيام القنصلية بجباية بعض رسوم التأشيرات نقداً وذلك بالمخالفة للتعميم الصادر من وزير الخارجية رقم (1165) المؤرخ في 2018/06/27م إلى كافة السفارات والبعثات والقنصليات العامة الليبية بالخارج، والذي أكد من خلاله على عدم تحصيل الرسوم القنصلية نقداً، على أن يتم إيداعها في حساب بنكي منفصل يخص الإيرادات القنصلية.

السفارة الليبية باليونان

نظام الرقابة الداخلية:

- عدم وجود هيكل تنظيمي واضح وملاك وظيفي بالسفارة، مما أدى إلى التوسع في إبرام العقود مع العمالة المحلية حيث مثلت أكثر من 58% من الكادر الوظيفي بالسفارة وملحقياتها.

المسؤولين	العدد	الجهة
المراقب المالي (ف ش) - السفير (اق)	17 عقدا	السفارة والشئون القنصلية
المراقب المالي، السفير، الملحق العسكري (م ش)	6 عقود	الملحقية العسكرية
المراقب المالي، السفير، الملحق الثقافي الأكاديمي	3 عقود	الملحقية الأكاديمية التعليمية والثقافية

حيث بلغت المرتبات الشهرية للعمالة المحلية بالسفارة والشئون القنصلية مبلغ 22,300 يورو ما يعادل 37,910 دينار.

- غياب التعزيز المستندي لأغلب أذونات الصرف بحسابات السفارة والشئون القنصلية والملحقيات خاصة كشوف أسماء المستهدفين للعلاج من الجرحى وقرارات الإحالة للعلاج بالساحة اليونانية كما أن جميع مرفقات إذن الصرف الأخرى مدونة باللغة اليونانية عدى إذن الصرف والمخاطبات من أعضاء لجان الجرحى مما يظهر صعوبة في متابعتها والرجوع للاستفسار عنها، فضلاً على توالي لجان الجرحى بالساحة اليونانية والتأخر في إجراءات التسليم والاستلام بين اللجان.
- التوسع في الصرف من حسابات السفارة الليبية والشؤون القنصلية وكذلك التفويضات المالية والحوالات للجرحى والمرضى الليبيين بالساحة اليونانية



مخصصات وزارة الصحة) والملحقية العسكرية والثقافية بالسفارة على الآتي:

- تجهيزات مكتب السفير (اق) وبيت الضيافة بالسفارة الليبية باليونان.
- شراء الهواتف المحمولة ومخصصات الاتصالات للسفير.
- ايجار سيارات من المكاتب الخاصة لمشرفي المكاتب الصحية ورؤساء اللجان للجرحى والمرضى والتوسع في صرف كميات الوقود
- عدم وجود لجنة للمشتريات والقيام بالشراء بالتكليف المباشر وكذلك اجراءات الصيانة بالسفارة تمت بالمخالفة للائحة العقود الإدارية.

السفارة والشؤون القنصلية:

- المبالغ المنفقة على تجهيز بيت السفير تبين قيام السفارة بالصرف على إقامة السفير بالفنادق خلال السنة المالية 2014م مبلغ 34853 يورو بما يعادل 59,250 ديناراً وفيما يلي بيان بذلك:

رقم إذن الصرف	تاريخ إذن الصرف	القيمة	البيان
2/67	2014/02/27	12314 يورو	إقامة السفير بالفندق
2/69	2014/02/27	6046 يورو	إقامة السفير بالفندق
3/41	2014/02/27	6183 يورو	إقامة السفير بالفندق
3/68	2014/03/19	3920 يورو	إقامة السفير بالفندق
4/22	2014/04/09	6388 يورو	إقامة السفير بالفندق

- قيمة إيجار السفارة الليبية لمبنى الجالية الليبية رغم عدم وجود مخصصات لذلك.

إذن الصرف	التاريخ	القيمة	البيان
8/6	2014/06/04	1444 يورو	إيجار المبنى عن شهر يونيو 2014
6/50	2014/06/25	3390 يورو	إيجار المبنى عن شهري 7,8/2014
5/54	2014/05/12	1723 يورو	إيجار المبنى عن شهر 5
4/14	2014/04/08	1693 يورو	إيجار المبنى عن شهر 4
3/48	2014/03/10	1524 يورو	إيجار المبنى عن شهر 3
3/8	2014/03/03	1657 يورو	إيجار المبنى عن شهر 2

علماً بأن سعر الصرف للبيرو (1.7).

- لوحظ التوسع في الصرف على بند البريد والهاتف سواء في شراء أجهزة الهواتف المحمولة ومصاريف مكالمات الهواتف الأرضية.
- وفيما يلي بيان يوضح ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

رقم إذن الصرف	التاريخ	القيمة	البيان
8/5	2014/08/29	262 يورو	شراء هاتف نقال للسفير
8/9	2014/08/29	392 يورو	شراء هاتف نقال للمراقب المالي
8/10	2014/08/29	531 يورو	شراء هاتف نقال لمساعد المراقب المالي
9/18	2014/09/22	283 يورو	سداد هواتف للقنصلية
9/22	2014/09/22	995 يورو	شراء بدالة للسفارة
9/12	2014/09/17	1637 يورو	سداد الهواتف الأرضية للقنصلية
9/1	2014/09/03	2293 يورو	سداد فواتير هواتف الأرضية للسفارة
8/12	2014/08/29	922 يورو	سداد هواتف السفير

- حساب الأمانات:



يلاحظ من خلال فحص حساب الأمانات بالسفارة أن الحساب من تاريخ 2014/01/01م حتى 2014/12/31م لم تظهر عليه أي حركة مالية وان رصيده خلال الفترة بلغ 2003977 يورو تم تحويلهم من الخارجية الليبية لغرض شراء مبنى إداري للسفارة الليبية بدولة اليونان (أثينا) إلا أنه وبتعليمات من وكيل وزارة الخارجية (ح ع ص)، والمراقب المالي العام بالوزارة (ص م س) بالحكومة المؤقتة بموجب الكتاب رقم (2015/72/102) بتاريخ 2015/11/23م بالإذن بتحويل المبلغ إلى السفير (ا ق) بالتصرف في ودیعة وزارة الخارجية بحساب الأمانات لسداد الالتزامات على السفارة الليبية والشئون القنصلية بمدينة أثينا - ومن خلال ذلك تم التصرف في أموال ودیعة وزارة الخارجية للسفارة الليبية باليونان لغرض شراء مبنى في الصرف على حوالات مالية للبعثة الأممية بمدينة جينيف (مرتبات) بمبلغ 400,000 يورو ما يعادل 680,000 دينار بتاريخ 2015/11/5م.

وفيما يلي بيان يوضح التحويلات المالية الاخرى من حساب ودیعة شراء مبنى للسفارة الليبية بمدينة أثينا باليونان:

رقم القيد	التاريخ	القيمة باليورو	البيان
10/1	15/10/22	700,000	تحويل مالي من حساب ودیعة شراء مبنى للسفارة الى حساب التسييرية لسداد التزامات على السفارة بناء على تعليمات وكيل وزارة الخارجية والمراقب المالي بالوزارة وتم التحويل من حساب (54) ودائع وأمانات الى حساب (29) حساب السفارة الليبية باليونان (التسييرية)
11/1	15/11/5	400,000	تحويل مالي من حساب الأمانات والودائع رقم (54) الى حساب البعثة الليبية الدائمة لدى الأمم المتحدة في جنيف بناء على تعليمات كل من وكيل وزارة الخارجية (ح ع ص) والمراقب المالي بالوزارة /ص م س بموجب الكتاب رقم (37/10/9/1580) بتاريخ 2015/10/15 بمعرفته كل من المراقب المالي بالسفارة (ف ش) والسفير /ا ق والواردة بالقيود ارقام 10/1 - 11/1 لسنة 2015
12/1	15/12/17	845,000	تحويل من حساب الودائع رقم (54) الى حساب السفارة باليونان (29) التسييرية لسداد التزامات مالية على السفارة وهو سداد مرتبات الدبلوماسيين والعمالة المحلية بالسفارة نظرا لإيقاف إجراءات التحويل من مصرف ليبيا المركزي بناء على تعليمات من رئيس ديوان المحاسبة طرابلس

- بناء على تعليمات كل من وكيل وزارة الخارجية (ح ع ص) والمراقب المالي العام لوزارة الخارجية (ص م س) بالحكومة المؤقتة بالإذن بتحويل مبلغ 850,000 يورو من حساب ودیعة شراء مبنى للسفارة الى حساب التسييرية رقم (29) بالسفارة بموجب امر التحويل رقم (58/69/3) بتاريخ 2015/12/17 حيث قام كل من السفير (ا ق) والمراقب المالي بالسفارة (ف ش) بالتصرف في المبلغ المذكور بالصرف على مرتبات الدبلوماسيين وكذلك العمالة المحلية وايضا مصروفات شراء اجهزة ومعدات لبيت الضيافة وإيجارات مبنى السفارة والمتأخرة، بالمخالفة للمواد (10-11-20-6) من القانون المالي للدولة والمواد (10-13-16-22-26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- قيام وكيل وزارة الخزانة بالمخالفة للتشريعات النافذة بالتصرف في المال العام وذلك من خلال قيام مدير ادارة الخزانة بإحالة برقية رقم 12 بتاريخ 2016/12/20 بشأن إحالة مبلغ 446,116 ديناراً بموجب اذن الصرف رقم 161837 بتاريخ 2016/12/20 والمبلغ يمثل التغطية المالية لمصاريف القضية الشخصية المرفوعة من (ع م خ) و (ر م ش) حيث تم الصرف للقيمة



من الحساب الرئيسي للسفارة الليبية والشئون القنصلية إلى السادة المشار إليهم عن مصاريف القضية حيث تبين:

- بناء على الكتاب رقم 2001 الصادر عن المستشار القانوني المؤرخ 2014/11/17 بالرأي القانوني بصرف قيمة الرسوم القضائية وما تكبده من مصاريف أخرى إلى حين صدور الحكم النهائي على أن يتم خصمها فيما بعد من المبلغ المحكوم به لهم ولا يوجد تعهد شخصي من جهات الاختصاص بالموافقة على ذلك عند صدور الحكم وحيث أن القضية مرفوعة شخصيا ولا علاقة للسفارة بها كما أن الاجراءات التي تمت للإذن بإصدار امر الصرف رقم 161837 بتاريخ 2016/12/20 لم تكن واضحة لدى حسابات السفارة وفيما يلي بيان يوضح ذلك:

اذن الصرف	التاريخ	القيمة	البيان
5/38	17/5/29	36440	صرفت القيمة للمحامي المرفوعة عن طريقه قضية (ع خ)
5/37	17/5/29	72266	صرفت للجريح / الشحيح ودفعت لمحامي القضية
3/21	17/3/14	60750	صرفت ع خ
3/22	17/3/14	36372	صرفت رش
5/36	15/5/29	37440	صرفت للمحامي المسؤول عن رفع القضية
5/35	15/5/29	47188	صرفت للجريح / ع خ

- ظهور العديد من المخالفات التشريعية للوائح والقوانين بالإجراءات الإدارية وخاصة صرف مرتبات دون وجه حق.
- التأخير في تنفيذ القانون رقم (13) لسنة 1980م بشأن اجراءات التقاعد ولائحته التنفيذية وكذلك القانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي في البعثات الدبلوماسية وفيما يلي نعرض أهم هذه الملاحظات:
- ان تاريخ المباشرة لعدد 8 موظفين دبلوماسيين خلال العامين 2017-2018م ويتضمن الكشف عدد 2 انتهت خدماتهم بالسفارة ولم يتم مباشرتهم لأعمالهم بليبيا وهم الملحق العسكري تاريخ المباشرة 2013/7/30م العمل بالسفارة 4 سنوات والمراقب المالي تاريخ المباشرة 2013/9/1م ولم يتم مغادرتهم حتى تاريخ مغادرة اللجنة 2018/10/30م.
- استمرار السفير (أق) في عمله بالرغم من بلوغه سن التقاعد بتاريخ 2015/6/30م ومستمر بالعمل حتى تاريخ 2017/6/6 بالمخالفة للقانون (13) لسنة 1980م مما يتطلب ترجيع المبالغ التي تم استلامها خلال الأعوام 2016-2017م وكذلك المزايا المالية المخصصة للسفراء.
- استمرار (ف ع) مدير مدرسة 17 فبراير بمدينة أئينا في عملها بالرغم من بلوغها السن القانونية للتقاعد.

الملحقية الصحية:

- تبين وجود جريح منذ أكثر من سبع سنوات بالمستشفى اليوناني (ياتريكو) بالعناية الفائقة وبياناته كالتالي:



- هنالك مريض اسمه (ن خ ف) تاريخ الدخول لليونان 2011/9/27م موجودة حالياً بغرفة العناية المركزة بمستشفى ياتريكو اليوناني لأكثر من سبع سنوات نتيجة لتعرضه لإصابة بالرأس أدت إلى فقدان الوعي وشلل تام، وقد خضع لعديد العمليات الجراحية والإجراءات العلاجية، حيث بلغت الديون المترتبة على علاجه حتى 2018/06/07م مبلغ وقدره 2,347,057 يورو ما يعادل 3,989,996 دينار ليبي.

- تبين ضخامة حجم الالتزامات القائمة على الدولة الليبية عن السنوات المالية 2014م، 2015م، 2016م نظير علاج الجرحى والمرضى بالمستشفيات والمصحات اليونانية من واقع بيان مكتب المحاسبة المكلف من قبل السفارة كالأتي:

التكاليف الكلية	القيمة المستبعدة مكتب المحاسبة	القيمة بعد خصم مكتب المحاسبة	القيمة المدفوعة	الالتزام القائم
74,881,029	11,120,436	63,760,593	21,267,799	42,492,793

ومن خلال ما تقدم من عرض لكبر قيمة الالتزامات المالية على الدولة الليبية بالساحة اليونانية مقابل الصرف على علاج جرحى الحرب والمرضى بالمستشفيات وما شابه من شبهة فساد مالي وتجاوز في التقديرات سوى في قيمة العلاج أو المعدات الطبية والإقامة بالفنادق.

وفيما يلي بيان لبعض الحالات:

اسم المريض	تكلفة المستشفى	خصم مكتب المحاسبة	التكلفة بعد الخصم	الأدوية	الإقامة بالفندق	التكلفة الإجمالية بعد خصم مكتب المحاسبة
ع ر	869,153	163,800	705,358	29,601	0	734,959
ع ج	174,173	36,327	137,846	0	0	137,846
ع ب	254,904	25,439	229,465	0	0	229,465
ع ن	531,990	102,552	429,441	280	55	429,777
ع ا	117,516	37,584	79,931	0	0	79,931
ع ح	7,431	1,114	6,317	949	27,345	34,611
ع س	263,50	103	160	79	7,705	7,945
ع م	14,056	2,822	11,234	614	24,322	36,171
ع م	1,091	174	917	0	9,825	10,742
ع ش	642	0	642	0	13,125	13,768

القيمة يورو / سعر الصرف 1.7

- قيام لجان الإشراف على ملف الجرحى بالإيعاز الى المراقب المالي بتسليم مبالغ من مخصصات الجرحى والمرضى من منح وإعاشة وإقامة إلى بعض العمالة المحلية بالسفارة نقداً وآخرين لم يتم التعرف عليهم لتسليمها الى الجرحى والمرضى مقابل مخصصات الإقامة والإعاشة والمنح وفي بعض الاحيان يقوم بعض المراقبين بإجراءات التوزيع لهذه المخصصات الأمر الذي أدى إلى هدرها بدلاً من الاستفادة منها في العلاج.

وفيما يلي بيان للمراقبين الماليين المخولين بالصرف لهذه اللجان وفقاً للتشريعات النافذة:



القيمة	صفة المستلم	صفة المسلم	اسم المسلم	اسم المستلم
60,000	عماله محلية	مراقب مالي	إن	م أش
45,000	مرافق مع جريح	مراقب مالي	إن	خ ع
210,000	غير معروف	مراقب مالي	إن	خ ز
128,000	أحد أعضاء اللجنة	مراقب مالي	إن	م ع
21,000	عمالة محلية	مراقب مالي	إن	م
400,000	جريح	غير معروف	خ ك	ع خ ق
500,000	جريح	غير معروف	خ ك	ع خ ق
85,500	امن الملحق الصحي	مراقب مالي	إن	س ف ه
700,000	ع ق	مراقب مالي	إن	ع ش
390,000	جريح	مراقب مالي	إن	خ ز

الملحقية العسكرية:

- من خلال عمليات الفحص والمراجعة لحسابات السفارة الليبية وملحقياتها باليونان قيام المراقب المالي (ف ش) والملحق العسكري (م ش) شراء سيارة نوع مرسيدس بمبلغ 39,000 يورو ما يعادل 66,315 دينار خصماً من حساب وديعة وزارة الدفاع الخاصة بمصاريف التدريب للعسكريين بالساحة اليونانية وكذلك علاج بعض المرضى وجرحى الحرب دون تخصيص تفويضات مالية للشراء من جهة الاختصاص (وزارة الدفاع) وفيما يلي بيان يوضح اجراءات الشراء والمبالغ المدفوعة من حساب وزارة الدفاع:
- التوسع في مصاريف العلاج واسترجاع قيمة الادوية على الدبلوماسيين العسكريين بالملحقية العسكرية بالسفارة الليبية باليونان خصماً من وديعة وزارة الدفاع الخاصة بالطلبة العسكريين بالساحة اليونانية نظراً لتأخر اجراءات تحويل مخصصات الملحقية من وزارة الدفاع والتي جل هذه المصاريف تمتع بها كل من الملحق العسكري (م ش) وأسرته وكذلك ضابط التدريب (ح ص) وأسرته.
- التوسع في ايجار السيارات الخاصة من مكاتب التأجير خصماً من حساب وديعة وزارة الدفاع.

الطلبة الدارسين بالساحة اليونانية بإشراف الملحقية العسكرية:

- بلغ عدد الطلبة الدارسين بالكليات العسكرية (حربية - جوية - بحرية-طب عسكري-ادارة) عدد 54 طالباً وعدد الطلبة الخرجين منهم 30 طالباً وعدد الطلبة المستمرين بالدراسة 10 طلبة وعدد المفصولين لتدني المستوى 13 طالباً.
- ارتفاع قيمة المخصصات بمرتبات الملحقية عن السنوات 2014-2015 - 2016-2017م وهو ما يعني إبرام عقود محلية مما يرتب التزامات مالية على بند المرتبات، وفيما يلي بيان يوضح ذلك:



البيان	2017	2016	2015	2014
مرتبات الدبلوماسيين والمحليين من المهام	301,523	415,878	409,580	350,678
منح الطلبة التابعين للملحقية العسكرية	328,905	570,752	696,800	906,200
نفقات السفر والمبيت بالملحقية العسكرية	34,590	57,872	38,715	44,490
مصاريف العلاج بالملحقية العسكرية	88,691	57,650	196,859	2,020,772
أتعاب محاماة عن قضايا بالملحقية	12,921	-	-	12,921
وقود وزيت	6,694	4,068	8,840	10,839
مصاريف الكهرباء	7,154	6,113	5,914	1,170
مصاريف خدمية	11,341	170,653	-	58,116

مصاريف العلاج

- تضمنت مصاريف العلاج لعام 2014م مبلغ 1,408,511 يورو دفعت لصالح مستشفى الميتبولين لعلاج جرحى قوات الصاعقة وجل القيمة الباقية انفقت على علاج الملحق العسكري وضابط التدريب وأسره من مصاريف علاج وقيمة أدوية دون تحديد سقف العلاج لهم مما يتطلب ضرورة تحديد سقف العلاج بالبعثات الدبلوماسية وكذلك قيمة الأدوية.

الالتزامات (أتعاب محاماة):

- بلغت قيمة الالتزامات على الملحقية العسكرية باليونان من مصاريف قضايا السيارات المحجوزة وكذلك بعض القضايا الشخصية للطلبة الدارسين وغيرها لعام 2014م مبلغ 12921 يورو ما يعادل 21,966 ديناراً دون وجود مخصصات في المقابل حتى عام 2017م بدأت القيمة مما يعد مخالفاً للوائح والتشريعات.
- ارتفاع معدل المصاريف الخدمية لعام 2017 حيث بلغ 170,653 يورو ما يعادل 290,077 ديناراً.

السفارة الليبية واشنطن

نظام الرقابة الداخلية:

أظهرت أعمال الفحص والمراجعة العديد من نقاط الضعف التي شابت نظام الرقابة الداخلية المطبق بالسفارة خلال سنوات الفحص، ونعرض فيما يلي أبرزها:

- قيام السفارة خلال العام 2012م بإقفال جميع الحسابات المصرفية المفتوحة والإبقاء على حساب مصرفي واحد ببنك ابوظبي الدولي تودع فيه جميع أموال السفارة بأبوابها المختلفة (التسييرية - التحول - الودائع) دون أن يقوم المراقب المالي بإمسك الدفاتر والسجلات التحليلية لهذه الحسابات، الأمر الذي خلط حسابات السفارة بعضها البعض ولم تحدد مصروفات أرصدة الحسابات بشكل تفصيلي وواضح.
- خلو أغلب أذونات الصرف من توقيع واعتماد المراقب المالي وعدم تحديد معد اسم إذن الصرف فضلاً عن عدم إظهار البيانات الأساسية لأذونات الصرف.



- ضعف التعزيز المستندي للعديد من أذونات الصرف وخاصة خلال فترة عامي 2014-2015م.
- عدم وجود سجل لمتابعة حركة الودائع والصرف بمسمى ودائع لا يوجد لها تحويلات واردة، وقيام المراقب المالي (أ م) خلال العام 2014م بدمج جميع الحوالات الواردة تحت مسمى (تحويلات ودائع) دون ان يتم تحديد تفصيل لها.
- عدم قيد أذونات الصرف وفق تسلسل الصكوك.

الميزانية التسييرية:

بلغت جملة التحويلات والمصروفات الفعلية للباين الأول والثاني من الميزانية التسييرية لسفارة خلال سنوات الفحص على النحو التالي:

السنة	التحويلات		المصروفات	
	الباب الأول	الباب الثاني	الباب الأول	الباب الثاني
2011	1,650,576	295,507	2,116,839	2,158,362
2012	4,533,695	3,433,147	2,379,951	1,621,811
2013	4,185,854	2,924,350	2,646,670	4,126,004
2014	3,749,721	-	4,825,415	4,844,561
2015	1,231,549	7,365	3,841,678	2,599,720
2016	6,339,744	763,337	3,415,573	2,573,146
2017	3,407,936	56,826	3,571,838	2,294,255

لوحظ بشأنها التالي:

- بمقارنة المصروفات الفعلية مع ما تم تحويله يظهر قيام المسؤولين بالسفارة بالصرف بالتجاوز في مصروفات الباب الثاني دون وجود تحويلات صادرة من الخزانة من ذلك:

السنة	التحويلات	المصروفات	الفارق
2011	295,507	2,158,362	1,862,854 دولار
2013	2,924,350	4,126,004	2,016,653 دولار
2014	-	4,844,561	4,844,561 دولار
2015	7,365	2,599,720	2,592,355 دولار
2016	763,337	2,573,146	1,809,809 دولار
2017	56,826	2,294,255	1,725,629 دولار

- قيام المراقب المالي (أ م) بإصدار العديد من الصكوك دون وجود أذونات صرف أو المستندات المؤيدة لها بالمخالفة للمادة (115) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تقييد المراقب المالي بالسفارة (أ م) باستخدام الصكوك وفق تسلسل ورودها من المصرف بالمخالفة للمادة (124) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام السفارة بسداد عدة مبالغ في شكل دفعات تحت الحساب للفنادق مقابل إقامة بعض الوفود واعتبار القيمة المسددة مصروف.
- تكرار صرف مبالغ وسداد قيم تفوق القيم الواردة بالمستندات بالمخالفة للمادة (111) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- استمرار السفارة في صرف مرتبات السفير السابق (ع ج) بكامل مزاياه بالرغم من انتهاء فترة عمله وتسليم ما بعهدته للقائم بالأعمال (س هـ)، حيث بلغ ما تم صرفه للمعني 142,445 دولاراً.

الملحقية العسكرية:

- بلغت جملة ما تم تحويله لحساب الملحقية العسكرية عن السنوات من 2013-2016م مبلغ 1,725,351 دولاراً:
- يبلغ عدد الطلبة المبعوثين للدراسة 44 طالباً ويلاحظ ارتفاع عدد العاملين بالملحقية مقارنة بعدد الطلبة الدراسين.
- عدم إقفال حسابات الملحقية عن السنوات 2016-2017م وعدم إعداد مذكرة تسوية لحساب الملحقية.
- خلو ملفات الملحقية العسكرية من البيانات الأساسية مثل قرارات تكليف العسكريين وقرارات إيفاد الطلبة وتقارير متابعة الطلبة.
- قيام المراقب المالي (ا م) بإتمام إجراءات صرف بعض العمليات دون وجود تحويل بالصراف من الملحقية العسكرية أو وزارة الدفاع.
- عدم وجود اتفاقيات أو عقود أو بيان بالجامعات التي تعاقدت معها وزارة الدفاع أو الملحقية العسكرية.

وديعة وزارة العمل والتأهيل:

- بناء على قرار وزير العمل والتأهيل المكلف رقم (367) لسنة 2012م بإيفاد 200 متدرب إلى بريطانيا لدراسة اللغة لمدة سنة، تبين أن من ضمن الصادر بشأنهم القرار من تم إيفاده إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وبناءً على ذلك قامت الوزارة بتحويل مبلغ 921,467 دولاراً أي ما يعادل 1,156,442 ديناراً إلى سفارة ليبيا في واشنطن ومن خلال فحص الوديعة لوحظ:
- عدد الطلبة الذين تم الإنفاق عليهم من الوديعة 20 طالباً وتمثلت المصروفات في رسوم دراسية ومنح للطلبة والتأمين الطبي، وبلغ إجمالي ما تم إنفاقه من الوديعة 850,140 دولاراً.
- عدم وجود تقارير متابعة تتضمن تاريخ التحاق المتدربين بالدورة، واسم المعهد الذي تمت دراستهم فيه، ونتائج متابعة الطلبة الدراسين، وتقييم أدائهم بالدورة.
- من ضمن المشمولين بالدورة (ا م) ابنة المراقب المالي بالسفارة، حيث تم الصرف عليها (رسوم دراسية - تأمين طبي) وعن نفس الفترة تم الصرف من مخصصات السفارة.
- انفراد المراقب المالي بإتمام عمليات الصرف من الوديعة دون أن يظهر ما هي الجهة التي أذنت له بإتمام إجراءات الصرف، كما يلاحظ أن كشوف المنحة الشهرية والتأمين الطبي لا يظهر عليها اعتماد أي جهة، كما يلاحظ خلو المبالغ المحالة لمراكز اللغات من المطالبات المقدمة منها.



وديعة السجين (ن ر):

الإففاق بشكل خاص على السجين اللبي (ن ر) المسجون بالولايات المتحدة الأمريكية دون سواه حيث تجاوز ما أنفق على المعني 611,477 دولار، كما لوحظ من خلال المتابعة ما يلي:

- تحويل عدة مبالغ للمحامي (ب ك) من حساب الوديعة حيث بلغت جملتها 589,323 دولار.
- تحميل الوديعة بمبلغ 5,570 دولار لصالح (ظ غ) بالرغم عدم وضوح علاقتها بالقضية.

وديعة زيارة رئيس الوزراء:

خلال عام 2014م قام رئيس مجلس الوزراء (ع ث) بزيارة إلى الولايات المتحدة الأمريكية لحضور مؤتمر قمة أفريقيا أمريكا بوفد مكون 22 عضواً ولتغطية مصروفات الزيارة قام المراقب المالي بقيد المصروفات تحت مسمى وديعة مؤتمر قمة أفريقيا أمريكا ووديعة زيارة رئيس الوزراء، ولوحظ بشأنها:

- بلغ ما تم تحميله على الزيارة 276,300 دولاراً.
- عدم وجود بعض أذونات الصرف المتعلقة بالوديعة.
- بلغت تكاليف إقامة الوفود بالفنادق مبلغ 148,346 دولاراً.
- تحميل الوديعة بمبلغ 70,896 دولار قيمة شراء سيارة.

وديعة مصلحة الجمارك:

تعاقدت المصلحة مع المركز العالي لتعليم اللغة (ELS) عن طريق وكيله المعتمد في ليبيا لتدريب عدد 33 متدرب، لوحظ بشأنها التالي:

- لا توجد أية معلومات بالسفارة عن المركز المتعاقد معه لتدريب الطلبة بالولايات المتحدة.
- بلغت القيمة الإجمالية للتعاقد مبلغ 411,862 دولاراً وتمثل قيمة الرسوم الدراسية، وبلغت جملة ما تم تحويله خلال الأعوام 2012-2014م كوديعة 3,600,037 دولاراً.
- لا يوجد حصر للمتدربين الذين التحقوا بالدورة، ولا توجد تقارير من المشرفين او المسؤولين بملف الموضوع بالسفارة عن هذه الدورة.
- بلغت المصروفات الفعلية من الوديعة خلال السنوات 2012-2015م على النحو التالي:
 - الرسوم الدراسية: 288,639 دولاراً سددت لعدد 23 متدرباً.
 - المنح الدراسية: 1,697,726 دولاراً سددت لعدد 71 متدرباً.
 - التأمين الطبي: 586,724 دولاراً سددت لعدد 23 متدرباً.
 - بدل الكتب: 25,575 دولاراً.



وديعة إدارة القضايا:

بالرغم من أن الخلاصة السنوية المستخرجة من المنظومة لم تظهر أي حركة تحويلات للوديعة خلال سنوات الفحص إلا أن قائمة أرصدة الودائع المقدمة من المراقب المالي السابق (أ ف) أظهرت أن رصيد الوديعة حتى 2013/6/31م بنحو 8,783,018 دولاراً متضمنة تحويل مبلغ 275,054 دولاراً خلال عام 2011م، ومبلغ 424,721 دولاراً خلال عام 2012م.

- ظهور فروقات بين ما تم صرفه وتحمله على الوديعة من واقع المصروفات حسب الخلاصة الشهرية وحسب ما ورد بالكشف التحليلي للمصروفات.
- بالرغم من عدم وجود تحويل أو اتفاق بين إدارة القضايا والمكتب المكلف بمتابعة الأموال المنهوبة إلا أنه يلاحظ قيام السفارة بسداد عدة مبالغ لمكتب المحامي (DATON BOGGD) المكلف بمتابعة موضوع الأموال المهربة بلغ إجمالي ما تم سداده 729,135 دولاراً.
- تحميل الوديعة بالمبالغ المسددة لصالح مكتب هايبر قروب المكلف مقابل تقديم خدمات واستشارات للسفارة بالرغم من عدم وجود تحويل من إدارة القضايا للسفارة بالتصرف في الوديعة حيث بلغ إجمالي ما تم سداده 135,000 دولار.

وديعة المساعدات والعمل السياسي:

بالرغم من عدم وجود أية مخصصات تحت مسمى وديعة المساعدات والعمل السياسي خلال سنوات الفحص، إلا أنه تم صرف عدة مبالغ وقيدها بالدفاتر تحت مسمى الوديعة وفيما يلي بيان بالمصروفات:

السنة	المبلغ
2011	27,750 دولار
2012	222,996 دولار
2013	105,437 دولار
الإجمالي	356,184 دولار

- بتعليمات السفير (ع ج) تم سداد عدة مبالغ لصالح نادي الجولف (TOURUAMEMT PLAUERS CLOP) مقابل اشتراك السفير في النادي بإجمالي مبلغ 17,852 دولاراً وتحميل القيمة على الوديعة.
- بإذن الصرف رقم 10/55 بتاريخ 2012/10/15م بمبلغ 200,000 دولار سددت القيمة بالصك رقم 13342 لصالح المؤسسة الخيرية للمساهمة في حفل تأبين السفير الأمريكي في سان فرانسيسكو بناء على تعليمات وكيل وزارة الخارجية المنقولة للسفارة بكتاب المراقب المالي العام لوزارة الخارجية بكتابه رقم (377) بتاريخ 2012/10/11م.
- إذن الصرف رقم (8/1) بتاريخ 2013/8/01م بمبلغ 105,437 دولاراً القيمة المسددة لصالح (ADAMTRAVEL) مقابل إصدار تذاكر سفر وتحميل القيمة على الوديعة دون أن تظهر المستندات مبرراً لذلك.



وديعة الديوان المستحقة مقابل علاج المرضى والجرحى:

- قيام وزارة الصحة بحكومة الوفاق الوطني بتحويل مبلغ 3,751,706 دولار للسفارة الليبية واشنطن كوديعة لسداد الديون والالتزامات القائمة مقابل علاج الجرحى والمرضى ومن خلال الفحص لوحظ:
 - لا يوجد حصر دقيق لهذه الديون من قبل السفارة فيما عدا كشف يتضمن أسماء بعض الشركات والمراكز العلاجية بقيمة 3,751,868 دولار.
 - لا توجد بيانات دقيقة أو مستندات بصحة الديون أو أصلها كما تبين أن السفارة ليس لديها أي عقود وخاصة لبعض شركات الخدمات.
 - بلغ رصيد الوديعة حتى 2018/6/3م مبلغ وقدره 3,751,706 دولار.

وديعة علاج الجرحى والمرضى بالولايات المتحدة الأمريكية:

- بدأ موضوع علاج الجرحى والمرضى بالولايات المتحدة الأمريكية من شهر 2011/1م بأن تعاقد "المكتب التنفيذي" ممثلاً في (ع ت) مع مستشفى SPAULDING بمدينة بوسطن.
- بتاريخ 2012/2/29م تم تحويل مبلغ 2,937,095 دولاراً من الأموال المجمدة مباشرة الى المستشفى ودون أن تكون السفارة آنذاك طرفاً في التعاقد.
- ما تم تحويله من أموال وما تم حصره لعلاج الجرحى والمرضى من خلال المستندات من عام 2011م وحتى 2017م بلغ 21,506,304 دولار.
- قيام وزير الدولة لشؤون الجرحى بإصدار قراره رقم (4) لسنة 2013م بتشكيل لجنة تتولى اعمال المتابعة والإشراف وتسيير وتسهيل الإجراءات المتعلقة بعلاج جرحى حرب التحرير الموفدين للعلاج بالساحة الأمريكية، حيث تبين أن كافة المراسلات التي ترد للسفارة موقعة من (و م ص) وليس من رئيس اللجنة دون وجود ما يفيد التحويل.
- مخالفة الملحقية والسفارة لضوابط قرار صرف المكافأة المالية للجان الإشراف على الجرحى رقم (36) لسنة 2012م.
- غياب التعزيز المستندي لما يؤيد صحة هذه المصروفات.
- تحميل وديعة علاج الجرحى بتكاليف نفقات السفر والعلاج والمكافآت الشهرية لأعضاء اللجان ومصاريق رسوم الأبناء ولأسرهم حيث تجاوز ما تم تحميله على الوديعة في حدود 821 ألف دولار.
- المبالغة في تكاليف المواصلات مقابل استئجار وسائل مواصلات نقل الجرحى داخل المدينة حيث تجاوزت القيمة المسددة 420 ألف دولار.
- صرف عدة مبالغ لشركات الخدمات والسفر والسياحة مقابل حجز تذاكر سفر للجرحى مع عدم إرفاق ما يفيد أن هذه المبالغ صرفت فعلاً لشراء تذاكر للجرحى والمرضى الموفدين للعلاج على حساب الدولة حيث تجاوزت قيمة ما تم تحويله لشركات الطيران ما يجاوز 410 ألف دولار.



- تجاوز ما تم تحميله على الوديعة مقابل الإقامة بالفنادق وإيجار الشقق للجرحى والمرضى وأعضاء لجان الإشراف بمبلغ 2.2 مليون دولار.
- يلاحظ أن بعض الفواتير المقدمة من شركات الخدمات المتعاقد معها أظهر ضمن معاملاتها قيمة تأمين الإقامة للجرحى.
- وتم حصر المبالغ المسددة لهذه الشركات حسب البيان التالي:

اسم الشركة	جهة التعاقد	القيمة المسددة
أكيسيو	لجنة رعاية الجرحى	5,008,357 دولار
مينيسوتا	الملحق الصحي	452,813 دولار
كيري جروب	الملحق الصحي	1,369,885 دولار
يونابند	الملحق الصحي	506,052 دولار

ومن خلال الفحص لوحظ:

- عدم التزام هذه الشركات بكافة بنود العقود والاتفاقيات المبرمة معها.
- ارتفاع تكاليف علاج بعض المرضى والجرحى خاصة أن البعض منهم لا توجد لديهم تفويضات تغطي تكاليف علاجهم من ذلك:

وديعة شراء وتجهيز مقر السفارة الليبية واشنطن:

- المبالغ التي تم تحويلها لغرض شراء وتجهيز مقر السفارة الليبية واشنطن بلغت 9,778,743 دولاراً والرصيد المتبقي مبلغ قدره 2,750,743 دولاراً.
- المبالغ التي تم صرفها للمكتب الاستشاري بلغت 77,851 دولاراً.
- المبالغ التي تم صرفها لشركة الإنشاءات بلغت 7,028,000 دولاراً.
- المبالغ التي تم صرفها للتجهيزات الأخرى بلغت 142,184 دولاراً.
- المبالغ التي تم صرفها لصيانة بيت الضافية بلغت 6,003 دولاراً.
- الرصيد المتبقي بعد خصم المصاريف حتى نهاية شهر يونيو 2018م مبلغ 1,329,080 دولاراً.
- خولت السفارة بموجب برقية واردة من وزارة الخارجية الليبية بتاريخ 2017/8/30م بالتوقيع على العقد، لوحظ بشأنها التالي:
- عدم وجود تقارير خاصة بتقييم الشركات التي تقدمت للعطاء من الناحيتين الفنية والمالية.
- لم يتم تشكيل لجنة لاستلام المبنى مبدئياً للمشروع وإنما أبدت ملاحظات فنية على بعض أعمال التنفيذ وكلفت الشركة بإعادتها.

البعثة الليبية بالأمم المتحدة

الرقابة الداخلية:

- عدم توقيع المراقب المالي على بعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (22) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بتحويل بعض المبالغ من حساب الودائع كسلف للصرف منها على المصروفات التسييرية.



- قيام البعثة بصرف علاوة السفر والمبيت لبعض الموفدين من قبل وزارة الخارجية في مهام رسمية إلى نيويورك.
 - ضعف التعزيز المستندي لبعض مصروفات البعثة، بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم مسك سجل الاعتمادات المالية لميزانية التحول، بالمخالفة لأحكام المادة (21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم القيام بإعداد تقرير المصروفات لميزانية التحول وإحالتة إلى وزارة الخارجية بالمخالفة لأحكام المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم تقييد البعثة بمدة العمل لموظفيها وفقاً لما حدده القانون رقم (2) لسنة 2001م.
 - عدم التقييد بأحكام القانون رقم (2) لسنة 2001م ولائحته التنفيذية، حيث تبين بأن وزير الخارجية أصدر قراره رقم (246) لسنة 2015م والقاضي بنقل (ع ي ب) للعمل بالبعثة مع العلم بأن تاريخ انتهاء فترة عمله الماضية بالبعثة كان 2012/6/30م.
- فيما يلي بيان مقارنة الاعتمادات المالية بالمصروفات الفعلية للباب الأول للبعثة عن السنوات (2011م حتى 2018م):

ت	السنة	المخصصات	المصروفات	الرصيد
1	2011م	-	-	-
2	2012م	7,710,240	9,228,214	(1,517,974)
3	2013م	5,087,143	7,677,751	(2,590,608)
4	2014م	-	8,820,659	(8,820,659)
5	2015م	-	7,739,540	(7,739,540)
6	2016م	-	7,488,610	(7,488,610)
7	2017م	6,349,003	9,166,430	(2,817,427)
8	2018/6/30م	2,596,593	636,200	1,960,393

ولوحظ بالخصوص ما يلي:

- الصرف بالتجاوز على مخصصات الباب الأول لسنوات الفحص.
- عدم التقييد بمنشور وزارة الخارجية الصادر بشأن تحديد عدد العمالة المحلية، حيث بلغ عدد العمالة المحلية 14 موظفاً بعقد محلي بلغت جملة مرتباتهم السنوية حوالي 270,000 دولار سنوياً.
- ارتفاع تكلفة التأمين الطبي والعلاج للموظفين بلغت حوالي 930,000 دولار لبعض السنوات.
- ارتفاع قيمة تشغيل المبنى والمتمثلة في الكهرباء والتدفئة والمياه والكشف عن أجهزة السلامة للمبنى بلغت حوالي 500,000 دولار سنوياً.
- المبالغة في قيمة تذاكر السفر و شحن حاويات وسيارات الموظفين.
- صرف مرتبات بعض الموظفين بالرغم من عدم وورودها من ضمن مرتبات موظفي البعثة.



- بالرغم من عدم قيام وزارة الخارجية بإحالة مرتبات القائم بالأعمال وبعض الموظفين عن بعض الفترات، إلا أن البعثة قامت بصرفها، وفيما يلي بيان بها:

ت	الاسم	عدد الأشهر غير المحولة	قيمة المرتب الشهري دولار	إجمالي المرتبات المصروفة دون تحويل (دولار)
1	م م	28	20,340	569,520
2	ع ن	19	20,340	386,460
3	اد	12	17,136	205,632
4	ح ع	10	18,516	185,160
5	ح ع	10	16,488	164,880
6	ص ز	12	18,248	218,976

- قامت البعثة بسداد رسوم الدراسية لبعض أبناء المبعوثين الذين يدرسون خارج الساحة الأمريكية حيث تبين من إذن الصرف رقم 1/33 لسنة 2011م، صرف مبلغ 25,010 دولار إلى (ح ع ش) مقابل استرداد رسوم دراسية لابنه الذي يدرس بكندا مما يعد مخالفة لأحكام القانون رقم (2) لسنة 2001م ولائحته التنفيذية.
- المبالغة في صرف المكافآت خلال انعقاد الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- المبالغة في صرف تذاكر سفر وخاصة للقائم بالأعمال وأفراد أسرته ومن ذلك.
- المبالغة في صرف قيمة تذاكر السفر للمندوب والموظفين بواقع 6,800 دولار للتذكرة على درجة رجال الأعمال عن طريق شركة الخطوط المغربية.
- المبالغة في قيمة تذاكر سفر المندوب.
- بالرغم من قيام البعثة بالتأمين الطبي على موظفيها، إلا أنه تبين لنا المبالغة في صرف العلاج على المندوب (إد) حيث تجاوز ما تم صرفه على المعني وأفراد أسرته خلال سنة 2013م مبلغ 162 ألف دولار.
- قيام البعثة باستلام حوالتين قيمتهما 178,137 دولاراً لعلاج الجرحى حسب ما ورد بدفتر يومية الصندوق والمصرف بيانهم كآتي:

ت	تاريخ الحوالة	القيمة
1	شهر (11) لسنة 2013م	68,017
2	شهر (11) لسنة 2013م	110,119
	الإجمالي	178,137

لوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم اختصاص البعثة بتولي شؤون الجرحى وإنما هذا العمل من اختصاص الشؤون الطبية بالسفارة بواشنطن.
- قيام البعثة بالتصرف في هذا المبلغ على مصروفاتها بالمخالفة حيث كان من المفترض إحالة المبلغ إلى السفارة أو ترجييعه إلى وزارة المالية.
- بالرغم من عدم وجود بند للمساعدات وعدم اختصاص البعثة في ذلك، إلا أنه يلاحظ صرف مساعدات وإعانات.
- من خلال الفحص تبين قيام البعثة ببيع سيارة مرسيدس (GL550) مصفحة بمبلغ 60000 دولار نلاحظ بشأنها ما يلي:
 - عدم أخذ موافقة وزارة المواصلات على البيع.



- التأخر في صرف مستحقات العمل الإضافي للسائقين لعدة سنوات الأمر الذي أدى إلى تراكم هذا الالتزام، بحيث تم بموجب إذن الصرف رقم (8/37) لسنة 2017م صرف مبلغ 24,723 دولاراً قيمة العمل الإضافي المتراكم لعدة سنوات بالرغم من عدم وجود هذا البند بميزانية السنة تم تحميله بالمخالفة على بند المرتبات الأساسية.
- بموجب إذن الصرف رقم 10/1 لسنة 2017م صك رقم 1853 تم صرف مبلغ 10,052 دولاراً 13,769 ديناراً قيمة شراء عدد 28 ساعة قدمت لأعضاء الشرطة الذين قاموا بحراسة رئيس المجلس ووزير الخارجية أثناء انعقاد الجمعية العامة، نلاحظ بشأنها ما يلي:
 - عدم وجود ما يفيد تسليم الساعات.
 - خصم المبلغ على مخصصات البعثة (إعلان وعلاقات عامة) في حين أن المبلغ يخص اجتماعات الجمعية العامة.
- القيام بالصرف على المكشوف (دفترية) بمبلغ 1,654,733 ديناراً في 2017/12/31م.

ميزانية التحول:

- بلغ رصيد حسابي التحول في 2011/1/1م مبلغ 12,244,911 دولاراً، في حين بلغ في 2018/6/30م مبلغ 3,475 دولاراً، ومن خلال الفحص تلاحظ الآتي:
 - إغفال مسك سجل الاعتمادات المالية لميزانية التحول لجميع السنوات، الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - لم يتم موافاتنا ببعض التفويضات المصلحية الصادرة للبعثة حيث تم تسهيل بعض المبالغ مع عدم وجود تفويضات بشأنها.
 - إغفال القيام بإعداد تقارير الإيرادات والمصروفات وإحالتها إلى وزارة الخارجية باعتبارها جهة اصدار التفويضات المصلحية للبعثة، الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - ترحيل أرصدة حساب التحول من سنة إلى أخرى واستمرار الصرف خصماً عليها.
 - تحميل بعض المصروفات على بنود غير مختصة، الأمر الذي أدى إلى إظهار مصروفات بعض البنود على غير حقيقتها.
 - القيام بتحويل مبلغ 183,000 دولار من حساب الودائع والأمانات لدعم حساب التحول، بالمخالفة، الأمر الذي أدى إلى استخدام بعض الودائع في غير الغرض.
 - قيام البعثة بتاريخ 2014/12/23م، بالتعاون مع شركة EWHOWELL لإجراء الصيانة الداخلية لمبنى البعثة بمبلغ ثلاثون مليون دولار، وكانت مدة التنفيذ 21 شهراً، ومن خلال الفحص تبين إبرام عدد 18 أمراً تعديلياً بمبلغ إجمالي قدره 3,978,744 دولاراً، الأمر الذي يتضح معه عدم قيام البعثة



بدراسة موضوع الصيانة دراسة جيدة متكاملة قبل التعاقد، ومن خلال الفحص تبين أن قيمة الحوالات الواردة للبعثة بشأن الصيانة الداخلية بلغت 30,793,326 ديناراً، في حين بلغت جملة المصروفات على الصيانة مبلغ 35,264,542 دولاراً.

الودائع والأمانات:

بلغ رصيد حساب الودائع والأمانات في 2011/1/1 م مبلغ 6,233,402 دولار في حين بلغ رصيده في 2018/6/30 م مبلغ 436,096 دولاراً، وفيما يلي بيان بحركة الحساب خلال الفترة وهي كالآتي:

ت	السنة	التحويلات الواردة للحساب	المصروفات	الرصيد
1	الرصيد في 2011/11م	6,233,402	-	-
2	2011م	214,056	1,641,662	4,795,796
3	2012م	125,000	236,157	4,684,638
4	2013م	400,727	552,814	4,532,551
5	2014م	99,956	914,516	3,718,143
6	2015م	60,000	238,443	3,539,695
7	2016م	1,215,000	2,629,785	2,124,910
8	2017م	6,501,235	7,655,299	970,846
9	2018/6/30م	-	534,750	436,096

وديعة العمل السياسي:

- بلغ رصيد الوديعة في 2011/1/1 م مبلغ 1,898,280 ديناراً، في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة مبلغ 635,990,000 دينار بوفر قدره 1,262,290 ديناراً.
- المبالغ في قيمة المبالغ المصروفة للمندوب (ع ش) خلال سنة 2011 م خصماً على بند العمل السياسي:

ت	رقم إذن الصرف	المبلغ بالدولار	المعادل بالدينار
1	3/2	20,000	26,315
2	3/3	5,000	6,578
3	3/5	30,000	39,473
4	5/2	100,000	131,578
5	9/1	60,000	78,847
6	11/1	20,000	26,315
7	12/4	20,000	26,315

وديعة المساهمات الدولية:

- بلغ رصيد الوديعة في 2011/1/1 م مبلغ 2,670,590 ديناراً، تم ترحيله إلى سنة 2012 م.
- بموجب إذن الصرف رقم 11/1 تم صرف مبلغ 226,804 دولار ما يعادل 298,426 ديناراً لفندق إنتركونتنتال قيمة إقامة رئيس الوزراء ووزير الخارجية والوفد المرافق لهما خلال الفترة من 22-27/9/2013 م، ومن خلال الفحص تبين أن إجمالي قيمة الإقامة بلغت 364,638 دولاراً.



مشروع صيانة مبنى البعثة الليبية بالأمم المتحدة بمدينة نيويورك

- بلغت قيمة الأوامر التعديلية الخاصة بمشروع الصيانة الداخلية لمبنى البعثة الليبية لدى الأمم المتحدة بمدينة نيويورك حوالي 3,978,744 دولاراً.
- عدم وجود إذن بالتعاقد على مشروع الصيانة لمبنى البعثة صادر عن وزارة الخارجية والتعاون الدولي يخول البعثة الليبية لدى الأمم المتحدة البدء في إجراءات العطاء للمفاضلة بين الشركات المتقدمة.
- تجاهل تام لدور وزارة الخارجية والتعاون الدولي عند إتمام الإجراءات التعاقدية لمشروع الصيانة الداخلية لمبنى البعثة الليبية لدى الأمم المتحدة بدأً من طرح المشروع في عطاء عام وتشكيل لجنة المفاضلة بين الشركات المُتقدمة، وتقييم العروض لاختيار الأنسب منها، حيث كان جميع أعضاء اللجنة المُشكلة بالخصوص من الموظفين العاملين بالبعثة الليبية لدى الأمم المتحدة، وتم تغيير مكتب المشروعات التابع لوزارة الخارجية والتعاون الدولي عن متابعة مشروع الصيانة.
- عدم وجود تقارير خاصة بتقييم الشركات التي تقدمت للعطاء من الناحيتين الفنية والمالية.
- لم يتم إعداد محضر ترسية على الشركة التي تم التعاقد معها لتنفيذ مشروع الصيانة الداخلية
- تم استبعاد شركة (AECOM) الأمريكية المُتخصصة في إدارة الأعمال والمشاريع الهندسية والإشراف على التنفيذ، وهي من الشركات الرائدة على مستوى العالم في هذا المجال وتملك 476 فرعاً لدى أكثر من 68 دولة حول العالم، واستبعادها من الإشراف الفني على مشروع الصيانة الداخلية للمبنى باعتبارها كانت مُمثلة للطرف الأول، وتقوم باستلام كافة الأعمال المُنفذة، وتعديل نطاق ومجال العمل حسب ما تقتضيه النواحي الفنية وجودة.
- قام المندوب السابق بالتعاقد مع المهندس (ف اس) للقيام باستلام كافة الأعمال المُنفذة، وتعديل نطاق ومجال العمل حسب ما تقتضيه النواحي الفنية وجودة ومواصفات البنود المُنفذة، ومراجعة المُستخلصات الخاصة بالدفوعات، واعتماد كافة الأوامر التعديلية،... إلخ، وذلك ابتداءً من يوم الإثنين الموافق 2013/10/28م، ولوحظ من خلال المتابعة عدم قيامه بإعداد أي تقارير فنية شهرية عن سير العمل، وعدم وجود محاضر اعتماد للعينات التي تم استخدامها في تنفيذ أعمال بنود مشروع الصيانة المختلفة على سبيل المثال لا الحصر - (الأبواب - تجهيزات وإكسسورات القطع الصحية للحمامات ودورات المياه - تجهيزات المطابخ - وحدات الإضاءة - أعمال تشطيبات الكهرباء -... إلخ). مما ترتب عليه عدم قدرة البعثة الليبية على مُحاسبة الشركة المُنفذة (EWHOWELL General Contractors / Construction Mangers)
- قامت الشركة المُنفذة لمشروع الصيانة الداخلية للمبنى (EWHOWELL) بإرسال بعض فرق العمل من الدرجة الثالثة عند تنفيذ بعض بنود الأعمال



وهم عبارة عن عمال غير مسجلين باتحاد العمال الأمريكيين، مما انعكس بالسلب على جودة العمل لبعض البنود المُنفذة.

- تم استلام المبنى ابتدائياً من الشركة المُنفذة (EWHOWELL) يوم الخميس الموافق 2018-05-17م، مع وجود عدد من الملاحظات الفنية غير الجوهرية التي تم تدوينها بمحضر التسليم والاستلام، ولم يتم تشكيل لجنة لاستلام المبنى ابتدائياً.



الفصل الثالث : قطاع العدل

الموقف التنفيذي لميزانية القطاع 2018م:

الباب	البيان	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة
الباب الأول	ديوان الوزارة	524,000,000	524,000,000	432,699,527
	الجهات التابعة	326,820,000	326,819,998	266,048,862
	إجمالي الباب	850,820,000	850,819,998	698,748,389
الباب الثاني	ديوان الوزارة	15,000,000	15,000,000	15,000,000
	الجهات التابعة	72,100,000	72,100,000	72,100,000
	إجمالي الباب	87,100,000	87,100,000	87,100,000
	الإجمالي العام	943,920,000	937,919,998	785,848,389

ديوان وزارة العدل

بلغت جملة مخصصات ديوان الوزارة عن السنة المالية 2018م مبلغ (545,000,000) دينار وذلك للباين الأول والثاني وبنسبة زيادة (9%) عن مخصصات السنة المالية السابقة 2017م، والجدول التالي يوضح ذلك:

الباب	2017	2018	نسبة التغيير
الباب الأول	489,450,000	530,000,000	+8%
الباب الثاني	12,800,000	15,000,000	+17%
المجموع	502,252,017	545,002,018	+9%

وبمقارنة مخصصات السنة الحالية 2018 بالسنة السابقة 2017 تبين زيادة مخصصات الباب الأول والثاني بنحو (8%، 17%) على التوالي، والبيان التالي يبين ذلك:

البند	المعتمد	السيولة	المصرف	الرصيد
الأول	524,000,000	432,699,527	465,663,930	58,336,070
الثاني	15,000,000	14,362,000	11,574,280	3,425,720
الإجمالي	539,000,000	447,061,527	477,238,210	61,761,790

- بالرغم من الزيادة في مخصصات الباب الأول بنسبة (8%) إلا أنه يلاحظ أن نسبة المصروفات الفعلية لم تتعدى (89%)، كما يلاحظ أيضاً أن هناك انخفاض في مصروفات هذا الباب السنة الماضية على النحو التالي:

البيان	مصروفات 2017	مصروفات 2018	الفرق
الأول	520,985,260	465,663,930	55,321,330

- بالرغم من الزيادة في مخصصات الباب الثاني بنسبة (17%) إلا أنه يلاحظ أن نسبة المصروفات الفعلية لم تتعدى (77%)، كما أن يلاحظ أيضاً انخفاض مصروفات هذا الباب عن السنة الماضية على النحو التالي:

البيان	مصروفات 2017	مصروفات 2018	الفرق
الأول	15,707,540	11,574,280	4,133,260

ومن خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية المطبق بديوان الوزارة وفحص عينة من المعاملات تبينت بعض الملاحظات أهمها الآتي:



- عدم إدراج رقم الخزينة على أذن الصرف والاكتفاء برقم الاعتماد بالمخالفة للمادة بالمخالفة للمواد (106، 84، 100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إقفال لجنة وزارة المالية للسجلات والدفاتر في 2018/12/31م والاكتفاء بمخرجات المنظومة والتسويات.
- عدم تبويب المصروفات في يومية الصندوق بالمخالفة للمادة (84) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- اغفال الوزارة إقفال الحسابات المصرفية السابقة.
- عدم إلغاء الصكوك المعلقة والتي تجاوزت مدتها العام بالمخالفة للمادة (118، 119) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إحالة الأرصدة الدفترية والتي تمثل بواقى الميزانية عن العام 2017م الى حساب الإيراد العام.
- إيداع مرتبات المنقولين بحساب الباب الأول عوضاً عن إيداعها بحساب الودائع والامانات.
- عدم التزام الوزارة بترجيح الرصيد الدفترى في 2017/12/31 للحسابين البابين الاول والثاني.
- تسوية مستحقات بدل الإجازة لأعضاء الهيئات القضائية من بواقى الارصدة الدفترية للسنة المالية 2017م، ومثال ذلك لا الحصر:

البيان	المبلغ	رقم الصك	ت
مستحقات بدل الاجازة	249,581	770470	1
	198,054	770503	2
	204,139	770448	3
	195,994	770598	4

- قيام الوزارة بصرف مكافآت مالية شهرية مستمرة ومقطوعة لبعض موظفي الوزارة تحمل على الباب الاول بالمخالفة للمواد (130,129) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 12 لسنة 2010 بشأن علاقات العمل. وهي كالتالي:

رقم القرار	تاريخه	المستفيد	القيمة الشهرية
2018/348	2018/6/5	ر.ا	500
2018/412	2018/7/2	س.م	450
2018/423	2018/7/4	م.ا	450
		م.م	450
		ا.ع	450
2018/424	2018/7/4	ا.ي	450
		ا.م	450
2018/428	2018/7/25	ه.ع	450

- قيام الوزارة بصرف مكافآت مالية شهرية ومستمرة لبعض المتعاونين وتحميلها على الباب الثاني بالمخالفة للمادة رقم (7) من القانون رقم من (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني وهي كالتالي:



رقم القرار	المستفيد	الصفة	القيمة الشهرية	الفترة
2018/628	ع. ا. ا	متعاون بمكتب المستشارين	1500	3 أشهر
2017/684	ا. خ. ر	مصصح لغوي	800	شهرين
2018/513	ا. م. س	مخرج أذاعي	700	6 أشهر

- القيام بتكليف أشخاص من خارج الوزارة بأعمال من اختصاص الادارات بالوزارة مقابل مكافآت شهرية مستمرة من الباب الثاني:

رقم القرار	المستفيد	الصفة	القيمة الشهرية	الفترة
2018/343	م. م. م	موظف بشركة البراق متعاون قسم العلاقات	1000	6 أشهر
	م. س. م	موظف بمطار بنينا متعاون بقسم العلاقات	1000	

- قيام الوزير بإصدار قرارات منح المكافآت لغير العاملين ولمدد تصل إلى السنة وبمكافآت تصل إلى مبلغ (2000) دينار شهريا، بالمخالفة لأحكام القانون رقم 12 لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية وقانون رقم 8 لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني ومثال ذلك لا الحصر:

رقم القرار	تاريخه	المستفيد	القيمة الشهرية	المدة	الباب والبند
320	2018/5/22	ا. ر. ا	2000	شهرين	الثاني المكافآت لغير العاملين
		ه. ب. م	2000	شهرين	
		و. خ. ع	2000	شهرين	
		م. ا. ا	2000	شهرين	
		ف. ف. ا	1000	شهرين	

مشروعات الوزارة:

ولوحظ بشأنها ما يلي:

- تحميل بعض عقود تنفيذ المشروعات بإضافات تفوق النسب المحددة بلائحة العقود الإدارية بل إن قيمة بعض الإضافات فاقت قيمة العقد الأصلية ومنها:

اسم المشروع	الشركة المنفذة	رقم العقد	قيمة العقد الأصلية	قيمة الإضافات	نسبة الزيادة
إضافة دور لمركز الخبرة القضائية بنغازي	التضامن العربي	2014/63	732,496	1,614,402	220%
إنشاء مقر إدارة القضايا بنغازي	الفضيل	2013/58	1,378,956	1,174,137	85%
تنفيذ نادي القضاة بنغازي	يوسيريس	2013/63	1,892,245	1,892,245	100%
تنفيذ محكمة الكفرة	رمز التقدم	2013/10	464,566	450,000	97%
تنفيذ نيابة سلوق	البطنية	2013/141	644,055	450,838	70%
تنفيذ مبنى المحاماة العامة بنغازي	مرادة	2013/59	2,564,682	1,640,800	64%

- إعادة التعاقد على مشروعات منتهية تم التعاقد عليها فيما سبق ووصلت نسب الإنجاز الفنية بها إلى (100%)، حيثُ وردت تلك المشروعات ضمن التفويضات الصادرة خلال هذا العام على أنها مشروعات جديدة ومنها:

▪ مشروع صيانة نيابة براك الشاطئ.

رقم العقد الأول	2013/124
رقم العقد الجديد	2018/12
الشركة المنفذة	أعمار الشاطئ
رقم التفويض	2018/48 مشروعات جديدة
نسبة الإنجاز بقيمة	100%
قيمة مبلغ المشروع الوارد في التفويض	450,000 دينار



▪ مشروع صيانة مجمع المحاكم شرق طرابلس.

2015/4	رقم العقد الأول
2015/9	رقم العقد الجديد
74,343 دينار	قيمة العقد
التحالف الليبي	الشركة المنفذة
2018/48	رقم التفويض
500,000	قيمة مبلغ المشروع الوارد في التفويض

- إدراج مبالغ مالية ضمن كشوفات الدفعات الجاهزة للصرف بالرغم من عدم موافقة الديوان على صرفها فيما سبق ومنها:

اسم المشروع	الشركة المنفذة	المبلغ	رقم كتاب الديوان	تاريخ الكتاب
تجهيز العيادات الطبية لمؤسسة الإصلاح الهضبة	رافال	268,010	720	2015/6/3

- تضمين الكشف التحليلي للمبالغ المعلاة بحساب الأمانات بأرقام تفويضات صادرة لمشروعات لا تخصها ومنها ما يلي:

اسم المشروع	المبلغ	المبلغ
تنفيذ فرع الشرطة القضائية طرابلس- زوارة	81,719	2013/257
إضافة دور اول لمحكمة ونيابة سمنو	490,570	2013/442
تنفيذ فرع وزارة العدل - مصراته	1,588,000	2013/442
إضافة دور اول لمحكمة ونيابة الزهراء	476,919	2013/442

- عدم توخي الدقة عند إعداد تقارير متابعة تنفيذ المشروعات حيث لوحظ عدم تطابق بعض البيانات وبالأخص المالية منها وعلى سبيل المثال:

اسم المشروع	قيمة المشروع	قيمة الإضافات	القيمة المسددة حتى 2017/12/31م	إجمالي الالتزام القائم في 2017/12/31م	نسبة الإنجاز الفنية
الأعمال الإضافية لمجمع المحاكم شرق طرابلس	2,984,930	صفر	صفر	447,702	100%
تنفيذ المرحلة الأولى والثانية لمؤسسة غربان	497,666	صفر	صفر	74,126	100%
تنفيذ غرفة الحراسة لمبنى المجمع الإداري	105,798	صفر	صفر	121,356	100%

مشروع تنفيذ مبنى الطب الشرعي بمستشفى طرابلس المركز

من خلال فحص إجراءات مشروع تنفيذ مبنى الطب الشرعي بمستشفى طرابلس المركز والمزمع التعاقد عليه بين وزارة العدل وشركة عالم التميز للاستثمار العقاري المساهمة بقيمة مالية (18,397,856 ديناراً).

- لم يتم الاعلان عن العطاء طبقاً للمادة (27) من لائحة العقود الإدارية، ولم يتم اشتراط قيمة التأمين الابتدائي للتقدم بالعروض وغيرها من الشروط الواردة بالمادة المذكورة.

- لم يتم إعداد محضر فرض المظاريف طبقاً للأصول الفنية والمالية المتعارف عليها حيث لم يتم اعداد جداول المقارنة للقيم المالية كما لم تتضمن المستندات المالية والفنية المحالة من كل شركة وغيرها من البيانات بالإضافة إلى عدم التوقيع عليه من قبل أعضاء اللجنة.



- استبعاد عروض بعض الشركات المتقدمة بحجة عدم إرفاق التأمين الابتدائي بالرغم أن الإعلان لم يشترط إرفاق التأمين الابتدائي طبقاً للائحة العقود الإدارية وكان من المفترض إلغاء العطاء نتيجة خلل في الإجراءات.
- وجود مبالغ في قيمة العقد حيث بلغت تكلفة المتر المربع 4683 ديناراً.
- لم يتم إرفاق المقايسة المعتمدة للعقد.
- لم يتم إرفاق الموافقة على التعاقد من قبل مجلس الوزراء.
- تأخر صدور قرار وزير العدل باعتماد الترسية حيث تم ذلك في 2018/11/14م وبعد الإحالة للديوان.
- عدم توقيع المحضر السابع عشر للجنة العطاءات بشأن فرز المستندات المقدمة من الشركات من قبل أعضاء اللجنة.

مخصصات التنمية 2018:

- بلغت قيمة المبالغ المالية المخصصة للباب الثالث للوزارة وفق قرار الترتيبات المالية لسنة 2018م مبلغ وقدره 30 مليون دينار، المفوض منه 28,500,000 دينار وتم تسهيل كامل المبلغ في حساب التحول حيث استعملت الوزارة 15,161,281 ديناراً لتغطية اعتمادات مستندية متعلقة بعقود مبرمة وبلغ رصيد الحساب حتى 2018/12/31م مبلغاً وقدره 13,338,725 ديناراً ولوحظ بشأن هذا الحساب ما يلي:
 - تجاوزت قيمة بعض التفويضات القيمة التعاقدية لبعض المشروعات بالمخالفة لقانون التخطيط.
 - عدم توخي الدقة عند إدراج الأرقام الخاصة بالعقود أثناء صدور التفويضات المالية.
- قامت الوزارة باستخدام مبلغ 14,066,098 ديناراً من مخصصات العام 2018م في يوم 2018/12/31م مقابل فتح اعتمادات مستندية محلية لعدد 16 شركة متعاقد معها لتنفيذ مشاريع الوزارة.
- عدم تطابق الأرصدة الدفترية والمصرفية لحساب التحول حيث بلغ قيمة الرصيد المتبقي في الحساب 14,433,902 دينار وما أظهرته مذكرة التسوية بمبلغ وقدره 13,338,725 ديناراً في حين كانت المصروفات الفعلية للوزارة خلال المدة 2018/1/1م وحتى 2018/12/31م بقيمة 15,161,281 ديناراً.
- بلغ إجمالي رصيد حساب الودائع والأمانات بمصرف ليبيا المركزي حتى 2018/12/31م مبلغ 67,547,676 ديناراً منه قيمة صك معلقة تقدر بقيمة 200,000 دينار لم تظهر في كشف حساب المصرف ولم ترفق بمذكرة التسوية كشف التحليلي للحساب الذي يوضح قيمة التأمينات والضمانات والودائع الأخرى والمبالغ المعلاة للحساب مقابل المستخلصات الجاهزة.
- لم تنتهج الوزارة أسلوب الدفع عن طريق الاعتمادات المحملة على القرار رقم 191 بل قامت الوزارة بفتح اعتمادات مستندية محلية غير قابلة للإلغاء بالمخالفة للإجراءات المعمول بها عند فتح الاعتمادات.



ومن خلال فحص عينة لملفات عقود بعض هذه الاعتمادات لوحظ الآتي:

- مشروع أعمال التغذية بالمياه وصرف مياه الأمطار لمؤسسة الإصلاح والتأهيل بالكلية الجوية مصراته رقم الاعتماد 131970001 المفتوح بمصرف ليبيا المركزي باقي الرصيد 786,990 ديناراً، وآخر مصادقة من ديوان المحاسبة كانت للدفعة رقم 2 بتاريخ 2014/6/3م مع وجود ملاحظات وفقاً لزيارة الميدانية للمشروع لم تقم الوزارة بالرد عليها حتى الآن بالرغم من استلام المشروع ابتداءً.
- عقود منتهية ولم يتم تسوية اعتماداتها وتسديد قيمة الضمانات على سبيل المثال لا الحصر العقد رقم 57 لسنة 2009م لإنشاء بعض المباني داخل مؤسسة الإصلاح والتأهيل طرابلس حيث تم الاستلام النهائي للمشروع بتاريخ 2012/11/16م وباقي رصيد الاعتماد رقم 4005 المفتوح بمصرف الجمهورية فرع الميدان مبلغ وقدره 121,458 ديناراً.
- عدم قفل وإنهاء الاعتمادات المستندية المتعلقة بالعقود المنتهية وليس عليها التزام وبها بواق في الاعتمادات.
- تعاقدت الوزارة على تنفيذ عدد من المشاريع خلال السنوات السابقة وصل إلى 160 مشروعاً بقيمة إجمالية تقدر 100,890,226 دينار المسدد منها للشركات المنفذة 33,955,729 ديناراً ورصيد الالتزام حتى 2017/12/31م 67,894,467 ديناراً والجدول التالي يوضح ذلك:

عدد العقود	بيان	القيمة التعاقدية بالإضافة	المسدد	الالتزام
56	العقود الجارية	42,276,242	17,289,236	26,152,795
104	العقود المنتهية	58,613,984	16,666,493	41,741,672

من خلال الاطلاع على تقرير المتابعة لسنة 2017م لوحظ بشأنها ما يلي:

- عقود منفذة بنسبة إنجاز فعلية 90% في حين نسبة السداد المالية الفعلية 100% وعلى سبيل الحصر:
 - ✓ عقد رقم 2014/15م تنفيذ مطبخ بمؤسسة الإصلاح مليته.
 - ✓ عقد رقم 2014/17م تنفيذ العيادة الطبية بمؤسسة الإصلاح مليته.
- كثرة الأوامر التعديلية تتجاوز النسبة المسموح بها والمقررة في لائحة العقود الإدارية حيث وصلت نسبة الزيادة في بعض المشاريع إلى 100% وعلى سبيل المثال مشروع تنفيذ نادي القضاء بينغازي حيث كانت القيمة الأصلية 1,892,245 ديناراً بالإضافة إلى الزيادة بقيمة 1,892,245 ديناراً لتصبح 3,784,490 ديناراً.
- عدم تطابق البيانات والأرقام المدرجة بالنسخة الالكترونية والنسخة الورقية من حيث إعداد العقود والقيمة التعاقدية مما يستتج منه وعدم الدقة في البيانات والاعتماد عليه في اتخاذ القرار.
- بلغ عدد العقود المبرمة لسنة 2018م 4 عقود بقيمة إجمالية قدرها 6,106,918 ديناراً ولم تقم الوزارة بإعداد تقرير المتابعة المتعلقة بتلك المشاريع.



- من خلال متابعة الأصول الثابتة للوزارة تبين الآتي:
 - استمرار الوزارة في عدم مسك السجلات المقررة قانوناً لقيود الأصول الثابتة طبقاً لما نصت عليه لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - وجود تضارب في البيانات المتعلقة بالسيارات التابعة للوزارة من حيث العدد من خلال المقارنة بين كشوفات السيارات المسلمة كعهد وبين إفادة المسؤولين بالوزارة.

مصلحة التسجيل العقاري

بلغت جملة مخصصات المصلحة عن السنة المالية 2018 م مبلغ 38,200,000 دينار وذلك للباين الاول والثاني والجدول التالي يوضح ذلك:

الباب	2017	2018	نسبة التغيير
الباب الأول	36,000,000	37,000,000	+ 3%
الباب الثاني	2,200,000	2,000,000	- 9%

- البيان التالي يبين مخصصات ومصروفات المصلحة خلال السنة المالية 2017 م على النحو التالي:

البيان	المعتمد	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	36,000,000	35,760,921	239,079
الباب الثاني	2,200,000	1,213,650	986,350
الأجمالي	38,200,000	36,974,571	1225,429

ومن خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية المطبق وفحص عينة من المعاملات تبين الآتي:

- عدم اعتماد الهيكل التنظيمي للمصلحة، علاوةً على عدم وجود ملاك وظيفي معتمد.
- عدم قيام إدارة المصلحة بالأخذ بالملاحظات الواردة بتقارير مكتب المراجعة الداخلية بالرغم من أهميتها.
- عدم مسك سجل خاص بالأصول الثابتة والمنقولة، الأمر الذي يصعب معه تحقيق الرقابة الفعالة عليها.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية لمستلمي العهد المالية التي لم يتم تسويتها حتى 2017/12/31 م وكذلك المرحلة من سنوات سابقة بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ تحميل السنة المالية بمصروفات سنوات سابقة بالمخالفة لمبدأ سنوية الميزانية وقواعد تنفيذ الميزانية العامة ومنها على سبيل المثال مايلي:



رقم اذن الصرف	التاريخ	القيمة	البيان	البند المحمل عليه
5/4	2017/5/3	29,850	م. إيجار مبني التسجيل العقاري سوق الجمعة وذلك عن الستة أشهر الأولى من السنة 2016م	إيجار المباني
5/8	2017/5/3	15,820	مقابل طباعات نماذج البيانات العقارية من قبل شركة الورق والطباعة عن سنة 2015م 2016م	مطبوعات وقرطاسية
5/9	2017/5/3	27,473	مقابل أعمال نظافة وخدمات مقهى لمبنى ادارة شمال جنوب طرابلس عن الاشهر (3،4،5) 2016م	م. النظافة
7/3	2017/7/30	11,940	مقابل قيمة إيجار مقر ادارة فرع درنة عن الفترة من 1/1 وحتى 2016/6/30م	إيجار المباني

- عدم وجود تقارير ومحاضر تفيد باجراء الجرد المفاجئ للعهد المالية المصروفة بالمخالفة لنص المادة (182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام إدارة المصلحة بتسوية العهد المالية المصروفة والارتكان الى ترحيلها من سنة لأخرى وعدم اتخاذ الإجراءات القانونية عملاً بنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وفيما يلي بيان بالعهد المالية غير المقفلة حتى 2017/12/31م:

ت	اسم مستلم العهدة	الرصيد المتبقي من العهدة	ملاحظات
1	ع. هـ	5,000	اذن صرف 8/15 قرار رقم 2017/110
2	هـ. ع. ا	15,000	اذن صرف 4/1 قرار رقم 2017/34
3	ع. م. ا	5,000	اذن صرف 5/16 قرار رقم 2017/41
4	ا. ح. ا	7,000	اذن صرف 7/1 قرار رقم 2017/91
5	خ. س. ا	5,000	اذن صرف 9/1 قرار رقم 2013/152
6	س. ك	4,000	اذن صرف 8/10 قرار رقم 2017/111
7	ا. ع. ا	2,000	اذن صرف 8/11 قرار رقم 2017/3
8	ع. ر. ا	25,000	اذن صرف 8/29 قرار رقم 2017/173
9	م. ج	15,000	اذن صرف 12/3 قرار رقم 2017/236
	الإجمالي	83,000	-

- التجاوز في صرف سقف العهد في المرة الواحدة عن المبلغ المحدد (1000) دينار بالمخالفة للمادة (43) من اللائحة المالية للمصلحة ومنشورات وزارة المالية بالخصوص.
- عدم قيام إدارة المصلحة بقفل علاوة السفر والمبيت المصروفة لبعض موظفي المصلحة وذلك حسب ما نصت عليه لائحة السفر والمبيت والالتجاء إلى تحميلها على البند مباشرة دون توسيط حسابات خارج الميزانية وقيام الموفد بقفل العلاوة
- عدم قيام إدارة المصلحة بتحويل ارصدة الحسابات القديمة إلى حساباتها المناظرة بعد عملية التسوية وفق الاجراءات القانونية.

تعاقدات المصلحة

- غياب دور الشركة الاستشارية (KPMG) المتعاقد معها، باعتبارها تمثل المصلحة في كل أعمال مشروع التطوير والقيام بمتابعة الأعمال المنفذة من قبل الشركات المتعاقد معها، لتنفيذ متطلبات مراحل المشروع واعتماد نتائج أعمالها النهائية، وفق الأهداف المرسومة لمشروع التطوير، فضلاً عن عدم



وجود تقارير فنية وهندسية بشأن أعمال التوريد توضح الوضع الحالي للتوريدات التدريب.

- الإفراج على قيمة ضمان أعمال المرحلة الأولى بنسبة 20% لصالح شركة "أزري" المنفذة للمشروع بقيمة 2,666,564 دولار، بالرغم من عدم قيامها باستكمال جميع بنودها والتي منها التدريب والنشر في المقر الرئيسي - للمصلحة وفي عدد عشر إدارات فرعية، الأمر الذي يتطلب القيام بالتسوية مع الشركة.

- تركز بند التدريب بالعقد المبرم مع شركة أزري المنفذة للنظام على عدد عشر إدارات بالإضافة إلى المقر الرئيسي، ودون تحديد الأعداد المستهدفة بكل إدارة.

- وجود مطالبات من شركة أزري المنفذة للنظام لدفع قيمة التأمين النهائي "2%" المخصوص من أوامر الدفع بالمخالفة لشروط السداد، بالإضافة إلى تقديمها مطالبات مالية كاملة لبنود أعمال، تم إنجازها جزئياً.

- عدم قيام المصلحة بتعديل قيمة المرحلة الأولى والثانية بالعقد الأصلي المبرم مع شركة أزري المنفذة للنظام، حيث أن قيمة العقد المبرم (14,483,680 دولاراً، وتم فتح الاعتماد بقيمة (14,750,000) دولار.

- عدم استكمال مراحل المشروع بالكامل وفق العقد المبرم مع الشركة المنفذة (أزري)، وتوقف العمل بالمشروع بسبب الظروف القاهرة، بالرغم من وجود مطالبات مالية لأعمال منجزة بالكامل وأعمال منجزة جزئياً.

- وجود تعاقبات منجزة بالكامل ولم يتم تسديدها بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- وجود بواقى خاصة بضمان تركيب المعدات بحساب الودائع والأمانات لم تتم معالجتها وتسويتها تخص شركة الاستثمار للخدمات والتقنية لعدد (2) عقود لم يتم إنجازها وتسديد قيمتها لعدم جاهزية المكان الخاص بها.

- وجود ملاحظات ذات أهمية أشار إليها تقرير اللجنة المشكلة من المصلحة، تتعلق بالمنظومة، أحيلت للشركة الاستشارية (KPMG) وقد قامت بالرد على عدد منها، الأمر الذي يتطلب مخاطبة الشركة والزامها بالرد على كامل الملاحظات وبيان الآلية بشأن معالجتها.

- تشير التقارير الصادرة عن اللجان المشكلة من قبل المصلحة عن أعمال عقد شركة (KPMG) الاستشاري عن وجود ملاحظات ذات أهمية منها:

▪ عدم مطابقة بعض مخرجات المنظومة من حيث الشكل للنماذج والأوراق والسجلات المعتمدة وفق اللائحة التنفيذية للقانون رقم (17/2010م) بشأن السجل العقاري.

▪ عدم أرشفة جميع المستندات الخاصة بالملف العقاري وإدخالها بالمنظومة.

▪ عدم إدخال جميع أعمال الرفع المساحي للملفات العقارية بالمنظومة لجميع العقارات المسجلة خارج المخطط.



- تكرار إصدار السند (مؤقت - قطعي) على أي معاملة يتم تنفيذها على الملف العقاري في حين أن السند لا يصدر إلا مرة واحدة فقط ولا يتم سحبه أو إلغاؤه إلا وفق ما نص عليه القانون رقم (2010/17) ولائحته التنفيذية في حالات التعديل على العقار او ملكيه.

المنظومة:

تبين أن المنظومة غير مطابقة للمعايير الدولية في تصميم المنظومات ISO/IEC 9126 ومن أهم هذه المعايير ما يلي:

(1) معايير التقييم الرئيسية لعمل المنظومة:

- الوظيفة: النظام قادر على تشغيل بعض الوظائف الخاصة به مثل استخراج الملكية وقد تم تجربته في فرع واحد فقط وباقي الفروع تعتبر عاطلة.
- الموثوقية: النظام غير قادر على الحفاظ على مستوى أداء جيد طوال الوقت وذلك لوجود رسائل خطأ عند تجربة عرض بعض المستندات وأيضاً لعدم فعالية الفروع الأخرى المتصلة بالمنظومة الرئيسية.
- سهولة الاستخدام: النظام يحتوي على واجهة GUI الرسومية وسهلة البحث فيها ولكن يحتاج النظام إلى دورة تدريبية للتعريف بالنظام ووظائفه للمستخدمين لاستخدامه بالطريقة الصحيحة.
- الكفاءة: مستوى الأداء غير مناسب لوجود بطء في النظام وهذا يؤثر سلباً على مستخرجاته من حيث الوقت وتوفير المعلومات المطلوبة.
- إمكانية تعديل النظام: النظام يحتاج إلى معالجة وتصحيحات أو تحسينات أو تعديلات على بعض البرامج التي بدورها تشغل النظام.

(2) معايير التقييم الخاصة ببرنامج البيانات الجغرافية (Esri ArcGIS)

- الأداء: البرنامج يعاني بطء في إدخال البيانات وإجراء العمليات والحصول على المخرجات المطلوبة.
- المصادقية: ويظهر هذا المعيار في ظهور رسائل خطأ عند طلب المستندات.
- سهولة الاستخدام: ويظهر هذا المعيار في تحقيق أسرع وقت لإدخال البيانات للمنظومة وهذا لا يتحقق في بعض العمليات وبالأخص في شاشة المسح الضوئي عند تراكم الطلبات وأيضاً لعدم وجود برنامج للأرشفة لتنظيم عملية الأرشفة مما يجعل عملية الأرشفة أصعب وتأخذ وقتاً أطول.
- امكانية التوسع والتعديل: المنظومة الحالية إصدارها قديم ويحتاج إلى معالجة وتطوير لضمان الاستمرارية في العمل.
- الاختبار: النظام لا يحتوي على بيئة اختبار تمكن المبرمجين من اختبار التعديلات والتصحيحات على النظام قبل تطبيقها على النظام الفعلي والاستمرار في العمل بنفس الكفاءة.



3) وجود ببطء شديد في المنظومة وفي حالة ازدياد العمل على المنظومة من الممكن أن يؤدي ذلك إلى إيقاف النظام بالكامل لعدم وجود نظام لتوزيع الحمل على خوادم الشبكة Load balancing ولا يوجد تكرار في الخوادم المزودة للشبكة system redundancy وأيضا لا يمكن استعادة البيانات في حالة فقدانها لعدم وجود نظام نسخ احتياطي فعال وعدم وجود مركز استعادة النظام في حالة الكوارث Disaster recovery center.

4) التقنيات والبرامج المستخدمة في النظام ترجع إلى إصدارات ما قبل سنة 2011م ويحتاج إلى معالجة وإصلاح المشاكل وتطوير برنامج البيانات الجغرافية Esri ArcGIS.

الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات الآتية:

- تطوير وتحديث المنظومة بحيث تكون وفق المعايير الدولية ISO/IEC 9126.
- معالجة البطء الشديد في عرض البيانات لضمان الاستمرار في العمل بالمنظومة.
- معالجة رسائل الخطأ التي تظهر عند عرض المستندات.
- معالجة المشاكل الموجودة في الفروع بالكامل وتفعيل منظومة النسخ الاحتياطي الآلي Backup system.
- تفعيل مركز استعادة النظام في حالة الكوارث Disaster recovery center.
- تحقيق نظام توزيع الحمل على خوادم الشبكة Load balancing والتكرار في الخوادم المزودة للشبكة system redundancy.

جهاز الشرطة القضائية

الموقف التنفيذي لميزانية الجهاز 2018م:

البيان	المبلغ المعتمد	المبلغ المصروف	الوفر	نسبة الصرف
الباب الأول	270,000,000	262,318,230	7,681,700	% 97
الباب الثاني	50,000,000	37,522,970	12,477,030	% 75
الإجمالي	320,000,000	299,841,200	20,158,730	% 93

- ضعف مكتب المراجعة الداخلية عن أداء دوره في تحقيق الرقابة الفعالة على أموال الجهاز حيث أنه لا يعمل وفق خطة مسبقة ولا يعد تقاريراً دورية بنتائج مراجعاته لكي يفيد بها المستويات الإدارية العليا.
- عدم اعتماد الملاك الوظيفي للجهاز وفق ما تقضي به أحكام القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل وتعديلاته واللائحة التنفيذية.
- ضعف التعزيز المستندي في بعض أدونات الصرف بمخالفة المادة 99 من لائحة الميزانية الحسابات.
- عدم الالتزام بإجراء الجرد الدوري والمفاجئ للخزائن والمخازن بالمخالفة لأحكام المادتين (87)، (88) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

التقرير السنوي 2018



- عدم مسك سجل الأصول لتدوين البيانات الأساسية المتعلقة بكل أصل على حدة.
- التأخير في تسوية بعض العهد المالية مما يستوجب العمل على اقفالها وتسويتها وفق المادة (188) عن السنة المالية 2018 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف أعمال لجنة اشراف ومتابعة الإعاشة من حيث عدم قيامها برصد أي ملاحظات تخص المكونات الغذائية وشروط ملاءمة الاكل وعمليات تحضيره من قبل شركات الإعاشة.
- تجاوز المدة القانونية للاحتفاظ بالصكوك المعلقة (ثلاثة أشهر) دون اتخاذ الإجراءات القانونية لمعالجتها بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات.
- عدم قيام إدارة الشؤون الإدارية والمالية بتسليم عهدة بطاقات الدفع المسبق ودفاتر الوقود لقسم الخزينة.
- عدم قيام إدارة الجهاز باتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة حيال عدد (112) عضواً من منتسبي الجهاز الذين لم يباشروا أعمالهم من تاريخ صدور قرار تعيينهم مع العلم بأن مرتباتهم ترد للجهاز شهريا.
- عدم تقييد إدارة الجهاز بنص المادة (20) من قانون النظام المالي للدولة التي تقضي بأن لا يجوز اتخاذ إجراء يترتب عليه ارتباط مالي إلا بعد الحصول على إقرار كتابي من المراقب المالي حيث ترتب على الجهاز التزامات مالية عن السنة المالية (2017)، بلغت 137,459,590 ديناراً تمثلت في عقود الإعاشة والمرتبات.
- من خلال فحص إذن صرف رقم 8/6 بتاريخ 2018/8/14 بقيمة 435,000 دينار لصالح شركة مجمع التحرير للمقاولات العامة بشأن أعمال الصيانة للمخبز والمخازن بمؤسسة الإصلاح والتأهيل الجديد لوحظ التالي:
 - عدم وجود عروض للمفاضلة.
 - صرف قيمة العقد دفعة واحدة بمبلغ 435,000 دينار بالمخالفة لشروط الدفع الواردة بالمادة (8) من العقد بين الطرفين (35%، 35%، 30%)
 - صرف قيمة العقد دون وجود محضر تسليم ابتدائي وتسليم نهائي للأعمال المنفذة.
- من خلال فحص اذن صرف رقم 10/11 بتاريخ 2018/ 10/ 17م بند الصيانة بقيمة 593,831 ديناراً (أعمال إضافية لصيانة مؤسسة امعيتيقة) لصالح / شركة مجمع القرير للبناء والصيانة لوحظ الآتي:
 - عدم إرفاق حصر الكميات الإضافية.
 - التعاقد بالتكليف المباشر بما يجاوز الحدود والسلطات المالية الواردة بالفقرة السابعة من المادة (3) من لائحة العقود الإدارية.
- من خلال دراسة بعض ملفات الإعاشة والتموين لوحظ الآتي:



اسم الشركة	إذن الصرف	القيمة	ملاحظات
شركة المذاق الأصيل لتعهدات والتموين (الهدى مصراثة)	11/11 12/26	491,130 426,390	لم يتم إرفاق المطابقة بين الحضور الفعلي وعدد الوجبات، بل تم الاكتفاء ببيانات وتقارير مؤسسة الإصلاح المعنية ولم يتم إرفاق ما يفيد التأكيد من المواصلات وفق الجداول 5، 6، المرفق بالقانون رقم 5 لسنة 2005
شركة النهر الحديث للتعهدات والتموين (الجوية مصراثة)	12/31	772,000	لم يتم إرفاق مقارنة لأثبات العدد الفعلي من المستخلص المقدم للشركة والاكتفاء باعتماد الكشف المرفق بدلا من التمام اليومي
شركة اليم للتعهدات والتموين (جنوب طرابلس)	12/30	91,620	تقرير شهري باعتماد مدير المؤسسة جنوب طرابلس لم يتم إرفاق المطابقة بين العدد الفعلي وبين التمام اليومي للزلاء
شركة الوقية للخدمات التموينية	12/25	607,312	الاكتفاء فقط بالكشف المعتمد من الشركة ومدير مؤسسة الإصلاح الجفرة دون التمام اليومي

- اتباع الجهاز أسلوب الشراء في نهاية السنة المالية بقصد استنفاد المخصصات بالمخالفة لأحكام للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات المخازن.
- القيام بالشراء دون وجود ما يفيد طلب الاحتياجات الضرورية لمؤسسة عين زارة قاطع (ب).
- عدم وجود تقارير فنية تفيد تركيب بعض التجهيزات بمؤسسة عين زارة قاطع (ب) بالرغم من أن تلك العروض تشمل النقل والتركيب.
- بلغ إجمالي رصيد العهد المالية غير المسواة خلال السنة المالية 2018م نحو 16,000 دينار بالمخالفة.

إدارة القضايا

- الموقف التنفيذي لميزانية الإدارة 2017م.

البيان	المعتمد	المسبل	المنصرف	الرصيد
الباب الاول	53,200,000	6,153,851	6,632,560	46,567,440
الباب الثاني	1,450,000	1,449,996	1,454,631	4,631
مجموع البابين	54,650,000	7,603,847	8,087,191	46,462,809

ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- تبين قيام وزارة المالية بإصدار تفويضات مالية للباب الأول للإدارة بقيمة إجمالية وقدرها 53,200,000 دينار إلا أن المسبل الفعلي للباب الاول مبلغ وقدره (6,153,851) ديناراً.
- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد للإدارة حتى تاريخه.
- عدم وجود مكتب مستقل وخاص بالقسم المالي لحفظ المستندات المالية المتعلقة بالحسابات الخارجية والوثائق السرية.
- ضعف أداء المراقب المالي بالإدارة وعدم قيامه بجميع الاختصاصات المنصوص عليها من المواد (18-20) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً إلى تمتعه بالعديد من المنزليات مثل صرف مكافآت - كروت الدفع المسبق - وكوبونات الوقود.



- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول والاكتفاء بعملية الحصر فقط دون إجراء المطابقات بين كشوف الجرد والارصدة الدفترية بدفتر استاذ المخازن لتحديد أوجه الاختلاف إن وجدت بالمخالفة لأحكام المادة (299) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القصور في مسك سجل لحصر الاصول الثابتة وتدوين البيانات الاساسية المتعلقة بكل أصل على حدة.
- تأخر عدد من لجان الجرد الفرعية في الانتهاء من أعمالها لعام 2017م فضلاً عن عدم تقديم اللجنة الرئيسية تقريرها النهائي على أعمال الجرد بالمخالفة لقرار رئيس إدارة القضايا رقم 2017/39م الخاص بتشكيل لجان الجرد.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض اذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن منها على سبيل المثال:

اذن رقم	القيمة	التاريخ	البيان	ملاحظات
5/3	1235	2017/5/31م	طباعة ورق معنون لصالح دار ليبيا للأعمال الفنية	عدم وجود اذن استلام المخازن رسالة التكليف صورة ضوئية.
12/30	250700	2017/12/19م	مقابل شراء قرطاسية	المرفقات عبارة عن صور ضوئية. عدد ختم المراجع الداخلي على اذن الصرف. عدم وجود الجهة الطالبة. عدم وجود موافقة من قبل المراقب المالي. عدم ارفاق محضر لجنة المشتريات.
12/32	105000	2017/12/19م	مقابل شراء جهاز كمبيوتر محمول لصالح شركة المسار للحاسبات والأنظمة الكترونية	عدم توقيع تسليم الصك على اذن الصرف التكليف صورة ضوئية. عدم وجود ما يفيد موافقة المراقب المالي على القرار

- قيام إدارة القضايا بتوريد أجهزة حاسوب وطابعات وآلات تصوير دون إرفاق تقرير فني من لجنة فنية متخصصة للمطابقة مع المواصفات المتفق عليها بالمخالفة للمادة (252) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

البيان	المبلغ	اذن الصرف
مقابل شراء اجهزة محمول	105000	12/32
مقابل شراء آلة تصوير عدد (10)	70000	12/34

حساب المنازعات الخارجية:

الموقف التنفيذي للحساب:

البيان	المعتمد	المسبل	المنصرف	الرصيد
المنازعات الخارجية	17,224,989	16,913,320	16,918,460	306,488

- إغفال امساك يومية الصندوق لحساب المنازعات الخارجية بالمخالفة لأحكام المادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغت المبالغ المصروفة خصماً من حساب المنازعات على القضايا الخارجية منذ بداية فتح الحساب (2013م - 2017) على النحو التالي:

السنة المالية	إجمالي القيمة المصروفة بالدينار
2013	2,562,093
2014	3,553,874
2015	1,013,897
2016	1,216,146
2017	17,912,049



- ومن خلال الفحص المستندي لحساب القضايا الخارجية تلاحظ الآتي:
- اقتصار المراجع الداخلي على اعتماد وتوقيع أذونات الصرف فقط.
 - عدم إرفاق قرارات المهمة ضمن مرفقات أذون الصرف.

الخزينة:

- افتقار الخزينة إلى وسائل حماية والأمان التي تكفل المحافظة على محتوياتها بالمخالفة لأحكام المادة (47) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بالجرد المفاجئ للخزينة بالمخالفة لأحكام المواد (182-292-293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بعدد (14) صكاً تواريخها من 2017/12/31م حتى 2018/3/30م بالخزينة ولم يتم تسليمها لأصحابها.
- الاحتفاظ بصكوك الخزينة تخص خصميات (الجهاد-الغياب-الضمان الاجتماعي) دون مبرر للاحتفاظ بها.

السيارات:

- عدم مسك سجل خاص بالسيارات.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية بشأن مخاطبة المعنين بترجييع السيارات التابعة للإدارة والمسلمة لأشخاص خارجها.
- إخلاء طرف بعض الأشخاص دون قيامهم بتسليم ما بعهدتهم بالمخالفة لأحكام المادة (212) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومن ضمنهم المراقب المالي السابق.

المخازن:

- سوء حالة المخازن وافتقارها لأدنى متطلبات التخزين من حيث توفر التهوية الجيدة والاضاءة علاوة على انتشار الرطوبة وعدم حفظ الأصناف بطريقة تتلاءم وطبيعتها بالمخالفة للمواد (218-220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم حفظ الأصناف داخل مخزن القرطاسية بصورة تلائم طبيعتها بالمخالفة للمادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الإدارة بشراء كميات كبيرة من أحبار الطابعات متعدد الأرقام والأنواع خلال سنة 2017م دون وجود مقايسة سنوية يتم الاعتماد عليها عند الشراء فضلاً عن وجود أحبار طابعات منتهية الصلاحية منذ سنوات سابقة وبيانها كالآتي:

العدد	الصنف
63 عبوة	حبر طابعة ليزرية HP 1300
16 عبوة	حبر طابعة ليزرية HP 5610
105 عبوة	حبر طابعة ليزرية سامسونغ 2010
6 عبوة	حبر طابعة ليزرية سامسونغ 3400
19 عبوة	حبر طابعة ليزرية HP 2015
10 عبوة	حبر اله تصوير كبيرة 6753040



مركز الخبرة القضائية والبحوث

الموقف التنفيذي لميزانية المركز للعام 2017م:

الباب	التفويضات	جملة المصروفات	الرصيد
الاول	11,600,000	9,541,839	2,058,161
الثاني	3,800,000	1,157,215	1,642,785

- عدم قيام المراقب المالي بالدور المناط به من حيث إعداد التقارير الشهرية للمصروفات الفعلية والارتباطات المالية وإسناد ذلك للقسم المالي بالمخالفة لأحكام المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الالتزام بمسك بعض السجلات المنصوص عليها قانوناً والمتمثلة في:
 - سجل الأصول يشمل قيد جميع الأصول وحركة الإضافات والاستعدادات.
 - دفتر يومية الصندوق وفق ما نصت عليه المادتين (84) (85) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - سجل الأمانات والودائع بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال خصم دمغة المخالصة بمعظم المعاملات المالية لسنة 2017م بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام إدارة المركز باتخاذ الإجراءات القانونية حيال الصكوك المعلقة بمبلغ وقدره (2,946,912) والتي يرجع تاريخها إلى 2014/10/31م بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام إدارة المركز بترجيع مبالغ مالية لبعض الموظفين دفعت من حسابهم الخاص، مقابل صيانة السيارات المسلمة لهم كعهد شخصية قبل الحصول على موافقة من إدارة المركز ومن أمثلة ذلك ما يلي:

رقم المعاملة	تاريخ الفاتورة	المبلغ	البيان
4/5	2016/12/5	205	صيانة سيارة
4/6	2016/7/26	380	صيانة سيارة
4/7	2016/10/30	1,945	صيانة سيارة
4/8	2016/10/20	500	شراء إطارات

- قيام ادارة المركز بصرف مقابل علاوة سفر ومبيت كاملة لبعض الموظفين بالرغم من وجود مخاطبات من الجهات المستضيفة تفيد بالتكفل بجميع تكاليف ونفقات.
- عدم توافق تواريخ سفر بعض الموفدين بتواريخ المهمة المكلفين بها.
- عدم إرفاق ما يفيد تنفيذ الموفدين للمهام المكلفين بها.
- تحميل بعض المصروفات على بنود غير مختصة بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة ومنها على سبيل المثال ما يلي:



رقم المعاملة	القيمة	البيان	البند المحمل عليه	البند الواجب التحميل عليه
4/17	1000	صرف مكافأة (ك)	أتعاب لغير العاملين	المكافآت والعمل الاضافي
4/19	2,000	صرف مكافأة (هـ ص ج)		
4/20	2,500	صرف مكافأة (ف خ ب)		
4/21	3,000	صرف مكافأة (ع)		
4/22	4,200	صرف مكافأة (ع د ع)		

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومن أمثلة ذلك ما يلي:

الرقم	القيمة	البيان	الملاحظات
10/1	8,000	شراء كروت شحن هاتف نقال من شركة ليببانا	عدم إرفاق ما يفيد استلام الكروت
10/6	44,344	شراء قرطاسية ومعدات حاسب الي شركة المنهج	عدم ارفاق اذن استلام بالمخازن
10/8	43,670	توريد مواد تنظيف من شركة المرقب للمنظفات	
7/19	25,900	شراء وتركيب عدد (14) مكيفاً لفرع سبها من محلات المنار	
4/23	47,285	شراء اثاث مكتبي لفرع المركز بسبها	
9/23	17,661	شراء اثاث لفرع المركز الخمس من شركة ستر	
12/9	20,375	شراء اطارات للمركبات التابعة للمركز من محلات السلام للإطارات	

العهد المالية:

- عدم تسوية جميع العهد المصروفة خلال السنة بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم استيفاء البيانات بسجل العهد من حيث تسجيل بيانات صاحب العهدة بالمخالفة للمادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إرفاق إذن استلام المخازن عند شراء القرطاسية والمعدات.

المخازن:

- عدم توفر مخازن مستقلة لكل مجموعة من الاصناف بالمخالفة للمادة (218) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مراعاة حفظ الأصناف داخل المخازن بطريقة تتلاءم وطبيعتها مع عدم الاهتمام بوضع بطاقة للصنف تحدد رقمه والكمية الموجودة منه بالمخالفة للمادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجلات المخازن "استاذ المخزن" بالصورة الصحيحة بالمخالفة للمادة (231، 232) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إجراء أي جرد جزئي أو شامل لمحتويات المخازن بالمخالفة لأحكام المواد (292-293-294-295) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- غياب الحصر الكامل للأصناف الراكدة وعدم اتخاذ الاجراءات القانونية حيالها.

السيارات:

- وجود بعض الموظفين الذين انتهت علاقتهم الوظيفية بالمركز ولا زالت السيارات بحوزتهم ولم يتم اتخاذ اية اجراءات بشأنها وهي:



ر.م	نوع السيارة	رقم اللوحة	سنة الصنع	اسم المستلم
1	هواندى إكسنت	5-886123	2012	م.ا
2	هواندى إكسنت	5-1240595	2012	ف.س
3	نيسان صني	45-568174	2006	ا.ا
4	هواندى اكسنت	5-55906	2012	ا.ع
5	تويوتا كامري	5-886109	2012	م.ا

حساب الطوارئ:

- بلغت مخصصات الطوارئ لصالح مركز الخبرة القضائية والبحوث نحو (2,000,000) خصماً من حساب الطوارئ والجدول التالي يوضح ذلك:

المبلغ المخصص	المبلغ المفرج عنه	المبلغ المتحفظ عليه
2,000,000	1,000,000	1,000,000

من خلال عملية فحص ومراجعة هذا الحساب لوحظ الآتي:

- عدم قيام المراقب المالي بمسك سجل الاعتمادات المالية بالمخالفة للمادة (23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام إدارة المركز بإعداد تقرير شهري بالمصروفات الفعلية وأوجه الإنفاق إلى المجلس الرئاسي بالمخالفة لنص المادة (3) من قرار المجلس الرئاسي رقم (508) لسنة 2016م بشأن تخصيص مبلغ مالي من حساب الطوارئ.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض المعاملات المصروفة من الحساب بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

رقم المعاملة	القيمة	البيان	الملاحظات
7/1	16,060	شراء معدات وادوات للمعامل بالطب الشرعي	عدم إرفاق اذن استلام المخازن
7/2	81,035	شراء معدات وادوات للمعامل بالطب الشرعي	عدم إرفاق اذن استلام المخازن



الفصل الرابع: قطاع الداخلية

بلغت جملة المبالغ المالية المخصصة لتحقيق أغراضه وتسيير أعماله (الباب الأول والثاني) خلال السنة المالية 2018 ميلادية نحو 3,659,120,000 دينار، في حين بلغت جملة المبالغ المسيلة له نحو 3,213,684,834 ديناراً والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	البيان	المخصص بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	المسبل للمعتمد	المسبل للمفوض
الباب الأول	ديوان الوزارة	1,200,000,000	1,200,000,000	1,019,778,355	%85	%85
	المديريات بالمناطق	1,258,070,000	1,228,314,044	1,198,700,601	%95	%97
	الجهات التابعة	1,054,450,000	1,054,432,000	858,874,126	%81	%18
	إجمالي الباب	3,512,520,000	3,482,746,044	3,077,353,082	%88	%88
الباب الثاني	ديوان الوزارة	35,000,000	35,000,000	35,000,000	%100	%100
	المديريات بالمناطق	25,000,000	25,000,000	14,906,752	%60	60%
	الجهات التابعة	60,400,000	60,400,000	55,906,999	%93	%93
	إجمالي الباب	146,600,000	146,600,000	136,331,752	%93	%93
	الإجمالي العام	3,659,120,000	3,629,346,044	3,213,684,834	%88	%89

وبمقارنة نسب التغيير في مخصصات قطاع الداخلية والجهات التابعة له للسنتين الماليتين (2017-2018) وقياس مستوى الأثر نورد البيان التالي:

الباب	2017	2018	التغير %
الأول	2,845,271,000	3,512,520,000	%23
الثاني	73,050,000	146,600,000	%100

ومن خلال استقراء الجداول السابقة واجراء التحليل لحجم الأموال المتاحة استخدامها وتوظيفها لأغراض تحقيق أهداف القطاع لوحظ التالي:

- بالرغم من تمتع القطاع بنسبة زيادة بواقع 100% لمصروفات التسيير و23% للمهايا والأجور إلا أن مستوى الخدمات التي يقدمها القطاع لم تتأثر بتلك الزيادة.

ديوان وزارة الداخلية

الظواهر العامة:

- عدم وجود رؤية واضحة وبرامج وخطط محددة الأهداف والزمن لتفعيل أداء الوزارة.
- ضعف الكفاءة والفاعلية في إدارة الموارد البشرية والمالية بما يخدم ويحقق الأهداف المرجوة بالرغم من التضخم الوظيفي وحجم الإنفاق.
- ضعف أداء المراقبين الماليين وتقصيرهم في أداء مهامهم المناطة بهم وحصول بعضهم على مزايا عينية ونقدية أفقدتهم استقلاليتهم وساهمت في تمرير معاملات تفتقر للشروط القانونية الواجب توافرها في عمليات الصرف.



- عدم تواجد المراقب المالي أو مساعديه بانتظام خلال ساعات الدوام الرسمي.
- عدم احتفاظ المراقب المالي بسجل الاعتماد بالمخالفة للمادتين (20-23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تجاوز الصرف لبعض البنود عما هو مقرر بالتفويضات، وذلك بالمخالفة للمادة (29) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تعدد الحسابات المصرفية المفتوحة التي تديرها الوزارة بالمخالفة للتشريعات النافذة.
- قيام الوزارة بالصرف على جهات ذات ميزانية مستقلة مما جعل المصروفات تظهر على غير حقيقتها.
- تحميل السنة المالية بمصروفات تخص سنوات سابقة بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة وقواعد تنفيذ الميزانية العامة.
- عدم الاهتمام بتسجيل وتوثيق أصول وأموال الوزارة في السجلات المختصة.
- القيام بتسليم سيارات لأشخاص وجهات خارج القطاع مما يعد تصرفاً في أصول الدولة بالمجان.
- إصدار تكاليفات بمبالغ تفوق 5 مليون دينار مقابل توريد سلع أو خدمات لإنشاءات دون الحصول على الموافقة المسبقة من ديوان المحاسبة، وتخفيض قيمة بعض العقود بالحد الذي ينأى بها عن الرقابة المسبقة للديوان.
- عدم إحالة المعاملات المالية بعد الصرف مباشرة لديوان المحاسبة لغرض المراجعة اللاحقة للعقود التي تفوق قيمتها 500 ألف دينار بالمخالفة للقانون رقم 24 لسنة 2013 م المعدل للقانون رقم 19 لسنة 2013 م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- تمرير معاملات مالية استناداً على تكاليفات صادرة عن وحدات وكيانات وأجسام وأشخاص غير مختصة بإصدار أوامر الصرف.
- تمرير معاملات مالية تفتقر إلى الشروط الواجب توافرها عند الصرف فضلاً عن صرف معاملات تتعلق بتوريد أصناف وأدوات دون إرفاق ما يفيد استلام تلك التوريدات.
- صرف معاملات مالية مقابل توريدات استناداً على أذون استلام صادرة عن أشخاص غير مخولين وبمنأى عن الإجراءات المخزنية المعمول بها مما يشكك في مصداقية تلك التوريدات.
- توريد سيارات ركوبة بأسعار مبالغ فيها دون الحصول على الموافقات اللازمة من جهات الاختصاص وبطريق التكلفة المباشر وتسليم تلك السيارات لأشخاص بعضهم لا تربطه أي علاقة وظيفية بالوزارة واستكمال إجراءات نقل ملكيتها وتمليكها دون مقابل، ناهيك عن عدم توفر المخصصات المالية



- واستغلال الحساب الأمني وحساب الطوارئ في أداء تلك المصروفات مما يعد تصرفاً في أملاك وأصول الدولة بالمجان.
- استخدام حساب الطوارئ في مصروفات تخص الميزانية التسييرية بطبيعتها ولا تتعلق بطبيعة المصروفات بالطائرة.
 - إهمال إزام الشركات والجهات التي يتم التعامل معها على تصديق الفواتير لدي مصلحة الضرائب ما ساهم في حرمان الدولة جزء من إيراداتها.
 - عدم اهتمام الوزارة بتشكيل لجان الجرد السنوي للأصول والممتلكات والمخازن مما يعرضها للتلف والضياع ويفقد القدرة على المتابعة.
 - إغفال الوزارة مسك بعض السجلات الرقابية والإحصائية مثل سجل الأصول - سجل الالتزامات - سجل الدفعات المقدمة - سجل خطابات الضمان - سجل الاعتمادات المستندية - السجلات والدفاتر المتعلقة بحسابات الأمانات، والاكتفاء بالعمل بنظام المنظومة الالكتروني، وذلك بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - إصدار العديد من قرارات التعيين بالقطاع دون اتباع الشروط والخطوات القانونية بالرغم من التضخم الوظيفي وبما يخالف القانون رقم 12 لسنة 2010 م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
 - الإفراط في صرف العهد المالية واستخدامها في إجراء المصروفات والتأخر في تسويتها وترحيل أرصدها من سنة إلى أخرى فضلاً عن ضعف التعزيز المستندي لبعض ما تمت تسويته منها، وصرف مبالغ كبيرة خصماً منها بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم استيفاء بعض البيانات والمستندات المقدمة للصرف مما يضعف مصداقية وصحة الصرف.
 - التدني الواضح في مستوى تحصيل الإيرادات المقررة بالرغم من تخفيض الإيرادات التقديرية بنسبة 50% عما هو مقدر لسنة 2017م.
 - عدم إحالة بواقى الاعتمادات المقررة بالترتيبات المالية لسنة 2017م إلى حسابات وزارة المالية.
 - ظهور العديد من الأرصدة المعلقة بمذكرات التسوية المصرفية والتي يرجع تاريخ بعضها إلى سنوات سابقة.
 - قيد الاعتمادات المستندية كمصروفات مباشرة فضلاً عن إهمال متابعة الاعتمادات المفتوحة منذ سنوات سابقة وتسوية أرصدها المتبقية.
 - عدم وجود آلية واضحة من قبل الوزارة لاعتماد مصروفات التمويل والقيافة حيث يتم الصرف بطريقة عشوائية وغير منتظمة.
 - بالرغم من التضخم الوظيفي الذي تعاني منه الوزارة تبين قيام وزير الداخلية السابق بإصدار قرارات تعيين لعدد 1489 موظفاً بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل فضلاً عن عدم توفر التغطية



المالية اللازمة لتلك التعيينات بالإضافة إلى عدم وجود ملاك وظيفي معتمد بالوزارة.

وفيما يلي بيان مقارنة بالمبالغ التي تم إنفاقها خلال السنوات من (2012 - 2018)، حيث بلغ حجم الإنفاق خلالها نحو 14.4 مليار دينار تقريباً موزعة على النحو الآتي:

البيان	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الباب الأول	1,427	2,116	3,914	1,129	869	1,083	1,189
الباب الثاني	110	127	154	9	3	15	25
الباب الثالث	-	781	36	-	-	-	50
متفرقات	-	-	-	-	-	-	60
طوارئ	660	21	-	-	-	31	-
خارج الميزانية	632	5	-	-	-	-	-
الإجمالي	2,829	3,050	4,104	1,138	872	1,129	1,324

هذا بالإضافة إلى تقديم الوزارة التزامات قائمة على الوزارة بلغت حتى 2018/12/31م نحو 1.492 مليار دينار لم يتم المصادقة عليها أو التحقق من صحتها ليصبح إجمالي ما تم إنفاقه بنحو 16 مليار دينار تقريباً خلال سبعة أعوام.

الموقف التنفيذي لميزانية الوزارة 2017م:

البيان التالي يوضح موقف تنفيذ الميزانية 2017

ر.م.	بيان	تفويض	مسبل	المصرف	ملاحظة
1	الباب الأول	650,065,860	971,724,850	1,005,829,665	(34,104,815)
2	الباب الثاني	11,461,105	6,990,476	6,866,296	4,594,808

مصروفات الباب الأول

بلغ الرصيد الافتتاحي (الدفترى) لحساب الباب الأول في 2017/01/01م، نحو (15,059,064) دينار، وبيانها كالتالي:

ر.م.	بيان	رقم القسيمة	القيمة	ملاحظات
1	مرتبات موظفين	6/236	8,931,796	أودعت بحساب الإيراد العام
2	مرتبات منقولين	6/237	2,449,666	
3	مرتبات تمت تسويتها	6/238	127,459	
4	بوابي حساب	6/239	3,550,141	أودعت بحساب الإيراد العام
الإجمالي			15,059,064	

- بالاطلاع على مذكرة تسوية الباب الأول تبين وجود فروقات سحب بين قيمة الصك والقيمة المسحوبة فعلاً، يتمثل بعضها في الآتي:

المستفيد	تاريخ العملية	رقم الصك	قيمة الصك الأصلية	القيمة المسحوبة	الفرق
شمال افريقيا - سوق الجمعة	2016/4	666598	7,595	172,607	165,012
الصحاري - قمينس	2016/4	666265	117,635	131,077	13,442
لا يوجد بيان	2015/7/9	652050	149,250	298,500	149,250

بند العمل الإضافي:

بلغ المبلغ على البند نحو 21,000,000 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية 18,220,374 ديناراً، بوفر 2,779,625 ديناراً ويلاحظ على ذلك ما يلي:



- تحميل البند بمصروفات سنوات سابقة:

المدة المحددة	القيمة	القسيمة	ت
2016/9	1,009.219	4/38	1
2016/12-6	3,955.714	4/117	2
2016/12-5	2,901.886	4/152	3
2015/12-11	1,726.667	4/170	4
2015/12-11	1,705.524	4/173	5
2015/12-11	1,529.333	4/174	6

- التوسع في صرف المكافآت ومزايا أخرى لبعض الموظفين شهرياً على مدار السنة، حيث تجاوز ما صرف لموظف واحد بالإضافة إلى راتبه الأساسي وعلاوة التمييز مبلغ 12,000 دينار سنوياً بين مكافآت ومقابل عمل إضافي ومزايا أخرى.

بند التموين والقيافة:

بلغ المبلغ المفوض لبندي التموين والقيافة لسنة 2017م نحو 42,000,000 دينار، في حين بلغ المسيل 207,104,000 دينار، وبالاطلاع على المصروفات الفعلية لوحظ أن أغلبها تمثل مصروفات سنوات سابقة أحيلت قيمتها برسائل تضمنين صادرة من مدير ادارة الميزانية بوزارة المالية وذلك ضمن الحوالات الشهرية للباب الأول، وذلك وفق البيان التالي:

البند التموين القيافة	المفوض	المسيل	المصرف	رصيد
24,000,000	166,500,000	127,087,115	(39,412,885)	
18,000,000	40,604,000	79,063,242	(38,459,242)	

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- القيام بتضمين مستحقات الشركات (مصروفات سنوات سابقة) ضمن الحوالة الشهرية الخاصة بالباب الأول دون وجود مخصصات مالية بقيمة تلك المستحقات، الأمر الذي سبب في ظهور عجز في هذا البند، كما يعد مخالفة للمواد (10-11-20) من القانون المالي للدولة والمواد (13-20-26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الوحدات والإدارات الفرعية بإجراء تعاقدات وإبرام عقود ترتبت عليها التزامات مالية وذلك بالمخالفة للمادة (10) فقرة (ب) من لائحة العقود الإدارية، حيث كان يتوجب أن تكون العقود مركزية من وزارة الداخلية أو بتفويض منها، وتخضع كذلك الى اللائحة المشار إليها.
- أغلب المعاملات المالية الخاصة بتعاقدات التموين وتوريدات القيافة، إجراءاتها غير مستوفية ومخالفة للشروط الواردة بالمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وذلك من حيث:
 - أدونات الاستلام للتوريدات غير موجودة أو غير مستوفية، وذلك بالمخالفة للمادة (243) من لائحة المخازن.
 - قيام الوحدات الفرعية المتعاقدة على بند التموين بإرفاق كشوفات بالقوة العمومية للوحدات بالكامل، واحتساب الوجبات اليومية بناءً عليها ضمن



الوجبات اليومية المقدمة للوحدة، في حين كان الواجب اعتماد برنامج التمام اليومي.

- القيام بصرف التمويل والإعاشة على إدارات ذات ذمة مالية مستقلة مثل (قوة الردع - جهاز المباحث الجنائية-مكاتب مكافحة الجريمة-مصلحة الجمارك).
 - كشوفات القوة العمومية المحالة من قبل بعض الإدارات والوحدات لأفراد غير منضوين فعلياً تحت وزارة الداخلية مثل مكاتب مكافحة الجريمة الشاطئ.
 - كشوفات القوة العمومية المحالة من بعض الوحدات والإدارات والتي تم احتساب أعداد الوجبات على أساسها يوجد بها أرقام وخانات غير مستوفية فالعدد الإجمالي لا يمثل ما ورد بتلك الكشوفات.
 - عدم وجود أي دور للجنة التمويل والإعاشة ضمن هيكلية المكاتب التابعة لإدارة الشؤون المالية، والمختصة بتنظيم اجراءات الصرف واستيفاء البيانات للمعاملات.
- فيما يلي بيان لبعض مستحقات الشركات المصروفة بالتجاوز لعدم وجود تفويض يقابلها وذلك على سبيل العينة:

رقم اذن الصرف	تاريخ اداء الخدمة	القيمة	الشركة
10/72	2014م	116,907.500	شركة الارض الطيبة للتموين
5/161	2015م	546,255.000	شركة السلاسل الذهبية للتموين
5/162	2014م	111,440.000	شركة راس العيش للتموين
7/593	2015م	751,225.000	شركة ايقونة ليبيا للتموين
7/802	2016م	2,372,500.000	شركة رمال الصحراء للتموين
8/753	2015م	727,500.000	شركة امثل للتموين
8/755	2015م	1,708,000.000	شركة الترايپت الدولي للتموين
8/759	2015م	1,649,200.000	شركة الاخوة الدائمة للتموين
8/760	2015م	488,000.000	شركة الوردة البيضاء للتموين
9/105	2015م	427,000.000	شركة المسار السليم للتموين
2/10	2014م	1,656,480.000	شركة السواعد الحسنة للتموين
10/14	2015م	1,252,000.00	شركة وادي الفاو للتموين
10/203	2015م	1,023,000.000	شركة تميمه للتموين
11/450	2015م	1,086,000.000	شركة المرقاب للتموين
7/801	غير معروف	2,354,000.000	شركة النورين لاستيراد الملابس
8/767	غير معروف	603,750.000	شركة ابرات لاستيراد الملابس
8/768	غير معروف	4,800,000.000	شركة نجوم البحيرة للملابس
8/769	غير معروف	242,325.000	شركة الاندلس الوطنية للأمن
8/772	غير معروف	1,056,250.000	شركة امازون ليبيا للملابس
8/822	غير معروف	4,800,000.000	شركة ماسة الجبل للملابس
8/823	غير معروف	3,000,000.000	شركة ماسة الجبل للملابس
11/12	غير معروف	2,982,000.000	شركة النورين للملابس
11/13	غير معروف	4,800,000.000	شركة بريق الثريا للملابس
11/14	غير معروف	3,500,000.000	شركة الثوب الجاهز للملابس
11/17	غير معروف	4,900,000.000	شركة الخندق لتجهيزات الأمن
11/18	غير معروف	4,900,000.000	شركة المدينة المتطورة للأمن



مصروفات الباب الثاني:

بلغت جملة التفويضات الصادرة للوزارة عن الباب الثاني نحو 11,461,105 ديناراً، في حين بلغت المبالغ المسيلة من وزارة المالية نحو 13,136,451 ديناراً، صُرف منها نحو 11,734,542 ديناراً وذلك وفق التفصيل التالي:

المصرف	مسيل	البند
103,370	206,000	اتعاب ومكافآت لغير العاملين
61,836	763,209	وقود وزيوت
77,976	103,300	كهرباء
453,218	314,000	بريد واتصالات
صفر	52,200	مياه
582,180	3,060,649	قرطاسية
216,733	962,869	نفقات سفر ومبيت
29,604	75,000	اعلان وعلاقات عامة
صفر	صفر	اشتراكات ومساهمات
7,222	520,000	مصروفات نظافة
462,940	526,000	ايجار مباني
صفر	140,000	تأمينات
425,766	1,118,724	تجهيزات
103,301	427,000	قطع غيار
193,479	767,500	صيانة
2,583	1,000,000	تدريب وبعثات
196,132	600,000	مصروفات خدمية
8,818,198	2,500,000	م سنوات سابقة
11,734,542	13,136,451	الاجمالي

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- قيام وزارة الداخلية بتجاوز الصرف في البنود التالية:

التجاوز	المصرف	المسيل	البند
(139,218)	453,218	314,000	البريد والاتصالات
(6,318,198)	8,818,198	2,500,000	مصروفات سنوات سابقة

- توسع وزارة الداخلية في سداد مقابل إيجارات سكن لبعض الموظفين، فضلاً عن عدم التقيد بقرار رئاسة الوزراء رقم (346) لسنة 2013م من حيث:
 - ضرورة أن تكون الوزارة طرفاً في عقد الإيجار المبرم.
 - عدم مراعاة المسافة المحتسبة لبعض الموظفين.
 - بعض المستفيدين لا تنطبق عليهم الفئات المنصوص عليها بالقرار المشار إليه.
 - تجاوز قيمة المصروفات للمبالغ المستحقة.

وفيما يلي بيان لبعض المصروفات المدفوعة على سبيل المثال:

ت	المستفيد	رقم القسيمة	الصفة	ملاحظة
1	ع.ح.ا	12/154 - 8/22	م مكتب المراجعة	لا يتجاوز المسافة المقررة، ازدواجية الصرف
2	ع.ح.ا	6/1	م الوكيل	عدم انطباق الفئات المستحقة
3	ح.م.ا	4/14	الأمن المركزي	عدم انطباق الفئات المستحقة
4	م.	6/7	م الوكيل	عدم انطباق الفئات المستحقة
5	ا.ا.ا	6/31	م الشؤون الإدارية	لا يتجاوز المسافة المقررة - م. سنوات سابقة



ميزانية الطوارئ:

بلغ إجمالي ما تم إحالته إلى حساب الطوارئ من تاريخ فتح الحساب في شهر (أغسطس) سنة 2016م، إلى نهاية الربع الثالث من سنة 2017م، مبلغ وقدره 31,000,000 دينار وبيانها كالاتي:

رقم	البيان	القيمة	تاريخ الحوالة
1	ديوان الوزارة	25,000,000	2016/08/30 م
2	مخصص قوة الردع	5,000,000	2016/12/31 م
3	مخصص الغرفة المشتركة	1,000,000	2017/08/30 م
	الإجمالي	31,000,000	-

كما بلغت مصروفات وزارة الداخلية من حساب الطوارئ من شهر (8) 2016م حتى نهاية 2017م، مبلغ وقدره 9,058,027 ديناراً، وبوفر نحو 15,941,973 ديناراً، وبنسبة (36%) لوحظ بشأنها ما يلي:

- تحميل بند التجهيزات بمبلغ 3,751,565 ديناراً تمثل تغطية الاعتماد المفتوح مع شركة بيرل هاربور المحدودة لغرض توريد أحمية بدلاً من تحميل القيمة على بند الملابس والقيافة باعتباره البند المختص، مع العلم ان ما تم صرفه من الميزانية العمومية (الباب الأول) على بند الملابس والقيافة خلال سنة 2017م نحو 79,063,242 ديناراً في حين أن المسيل لنفس البند بلغ 40,604,000 دينار.

- تحميل بند السيارات بمصروفات شراء وقود بقيمة 443,971 ديناراً، لصالح شركة الشرارة الذهبية لخدمات النفط بالمخالفة باعتبار أن البند غير مختص.

الاعتمادات المستندية:

بلغ العدد الإجمالي للاعتمادات المستندية المفتوحة بمصرف ليبيا المركزي ومصرف الجمهورية المقريف (63) اعتماداً، حسب الكشف الوارد من إدارة الشؤون المالية بوزارة الداخلية في 2017/09/30م، لوحظ بشأنها ما يلي:

- ارتفاع عدد الاعتمادات المستندية وبعملات مختلفة (دولار - دينار - يورو) دون متابعة دقيقة مع الشركات المتعاقد معها مما أسهم في توقف أغلب تلك الاعتمادات.

- أجرت الوزارة مدفوعات لعدد (3) اعتمادات خلال سنة 2017م وبيانها كالاتي:

المستفيد	رقم الاعتماد	قيمة الاعتماد	تاريخ الدفعة	ملاحظات	نوع العملة
شركة الباهية	02-07-6014818	2,200,000	2017/05/02	5%	يورو
شركة النجمة المشعة	02-62-2014	2,900,000	4/15	5%	دينار
شركة النجمة المشعة	02-64-2014	2,900,000	4/19	5%	دينار

- خلال سنة 2014م، قامت الوزارة بفتح عدد (6) اعتمادات مستندية لصالح شركة النجمة المشعة لاستيرادات الملابس والمنسوجات واعتمدت الوزارة هذا الأسلوب في تجزئة التعاقد مع الشركة المذكورة للنأي بذلك عن الفحص المسبق من قبل ديوان المحاسبة، وبلغ إجمالي قيمة الاعتمادات المستندية المفتوحة لصالح الشركة (18,793,150) ديناراً، وبيانها كالاتي:



ت	رقم الاعتماد	قيمة الاعتماد	التاريخ	نسبة الانجاز	نوع العملة
1	02-68-2019	3,712,500	2014	صفر	دينار
2	02-62-2019	2,900,000	2014	95 %	دينار
3	02-63-2019	3,093,750	2014	صفر	دينار
4	02-67-2019	3,093,750	2014	صفر	دينار
5	02-65-2019	3,093,750	2014	صفر	دينار
6	02-64-2019	2,900,000	2014	95 %	دينار

الموقف التنفيذي لميزانية الوزارة 2018م:

البيان	المعتمد	المصرفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	1,227,723,525	1,189,627,693	38,095,832
الباب الثاني	35,000,000	25,590,572	9,409,428
الإجمالي	1,262,723,525	1,215,218,265	47,505,260

ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ ما يلي:

- ظهور تجاوز في الصرف على بعض بنود الباب الأول بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة وفق الآتي:

البيان	المعتمد	المصرفات الفعلية	الرصيد
المرتبات الأساسية	596,613,348	605,872,626	(9,259,278)
الملابس والقيافة	22,187,500	114,016,600	(91,829,100)

- قيام مدير عام إدارة الشؤون المالية والمراقب المالي العام بتحويل مبلغ (9) مليون دينار من حساب الباب الأول إلى حساب الباب الثالث لغرض التغطية النقدية لبعض الاعتمادات المستندية ما يعد إخلالاً بالقواعد المنظمة لتنفيذ الميزانية العامة للدولة وكافة التشريعات المالية ذات العلاقة.

بند الإعاشة:

البيان التالي يوضح حجم الإنفاق على البند المذكور خلال سنتي 2017-2018م والالتزامات القائمة عليه من واقع ما تم تقديمه من الوزارة دون التحقق من صحتها:

البند	مصرفات 2017م	مصرفات 2018م	الالتزامات القائمة حتى 2018/12/31م	الإجمالي
الإعاشة	127,087,115	136,035,125	774,480,627	1,037,602,867

ومن خلال فحص عينة من المعاملات المتعلقة بالإعاشة والتمويل تكشف ما يلي:

- عدم اهتمام الوزارة بإيجاد البدائل والحلول المناسبة للحد من ارتفاع مؤشرات الإنفاق مقابل توفير الإعاشة والتمويل عن طريق الشركات الخاصة ودراسة إمكانية استبدال ذلك بإضافة المبالغ المخصصة للإعاشة والتمويل ضمن مرتبات مستحقيها.
- الاعتماد في الصرف على نفس الإعداد دون تغيير، واستمرار تقديم مستندات تتضمن تقديم وجبات إفطار - غداء - وعشاء حتى خلال أيام شهر رمضان وخلال أيام عيد الفطر المبارك وفي العطلات الرسمية والأسبوعية مما يشكك في مصداقية تلك المستندات وتكوين انطباع بأن تلك المستندات المؤيدة أعدت شكلياً.



- أن أغلب التكاليف الصادرة تمت بطريق التكلفة المباشر دون إجراء مناقصات عامة.
- افتقار المعاملات المالية لآليات استلام الوجبات فضلاً عن عدم إرفاق أي تقارير تتضمن مدى مطابقة تلك الوجبات للشروط والضوابط ومدى التزام الشركات بالشروط الصحية والمواصفات المطلوبة.
- قيام الوزارة بصرف مبالغ مالية بموجب معاملات تفتقر للشروط القانونية ومنها ما يخص سنوات سابقة وتحميلها على مصروفات 2018م ومن أمثلة ذلك ما يلي:

رقم الإذن	التاريخ	اسم الشركة	المبلغ	البيان	الملاحظات
6/544	2018/6/13	شركة المسار السليم للخدمات التموينية	1,274,000	تموين للأمن المركزي (قصر بن غشير)	تكليف صادر عن جهة غير مختصة
4/352	2018/4/10	زين الساحل للتعهدات والتموين	1,095,000	تموين مكتب الأمن المركزي (عين زارة)	
4/588	2018/4/17	شركة الزاد الدولية للخدمات التموينية	1,932,000	تموين مكتب التأمين والاسناد الأمني	
5/249	2018/5/26	شركة الطلح للخدمات التموينية	1,512,000	تموين اللجنة الأمنية فرع الزاوية	
7/54	2018/7/31	شركة النمارق للخدمات التموينية	118,300	تموين منفذ وازن البري	عدم إرفاق التكلفة
7/233	2018/7/15	شركة معازيك الدولية	3,222,650	توفير تموين لمننسي قوة الحماية	
5/194	2018/5/22	شركة التكامل للتجهيزات	400,208	توفير تموين لمكتب المعلومات الجميل	
5/252	2018/5/27	شركة الزاد الدولية للخدمات التموينية	499,150	توفير تموين مكتب الأمن المركزي	
5/201	2018/5/24	شركة البحر المتوسط	780,000	تموين لأعضاء الأمن المركزي	
5/251	2018/5/27	شركة الزاد الدولية للخدمات	660,650	توفير تموين للأمن المركزي يفرن	
7/239	2018/7/16	شركة الإزدهار للتجهيزات	2,494,900	توفير إعاشة لمننسي الداخلية	الصرف على صورة مستندات ضوئية
5/204	2018/5/24	شركة السداد للخدمات التموينية	2,938,000	توفير تموين لدوريات أمن طرابلس	
4/390	2018/4/18	شركة اساريا للتعهدات والتموين	347,724	تموين لأعضاء الشؤون الإدارية بالوزارة	الصرف على صورة مستندات مصروفات - تخص سنوات قديمة تصل الى 2012
4/311	2018/4/18	شركة أساريا للتعهدات والتموين	60,297	تموين أعضاء مكتب التفتيش	
5/76	2018/5/15	شركة التيسير	95,520	تموين الجمعية العمومية لأمن مديرية الزاوية	
7/212	2018/7/5	شركة الإكرام الليبي للخدمات	21,094	تموين لأعضاء مكتب العقود	
7/303	2018/7/23	شركة إيلاف للخدمات التموينية	524,842	تموين لأعضاء البعثات الدبلوماسية	
11/340	2018/11/15	شركة خيرات للتعهدات	2,364,806	تموين لأعضاء الأمن والحماية وتأمين المستودعات	

بند الملابس والقيافة:

بلغت المصروفات الفعلية من واقع تقارير المصروفات 2017م - 2018م النحو التالي:

البند	2017م	2018م	الالتزامات القائمة حتى 2018/12/31م	الإجمالي
الملابس والقيافة	79,063,242	114,016,600	64,045,663	257,125,505

- بالرغم من وجود مصانع للبدل والملابس والقيافة الخاصة بالشرطة تابعة للوزارة إلا أنه لم يلاحظ الجديدة في إعادة تشغيلها وتطويرها بما يمكن معه الاستفادة منها والاستعاضة عن إنفاق مبالغ طائلة نظير التوريد عن طريق الشركات الخاصة.
- المبالغة الواضحة في أسعار الملابس حيث يفوق سعر البدلة الواحدة 1000 دينار في بعض الأحيان.



- تعتمد كافة إجراءات التوريدات على التكاليف المباشرة مما حرم الوزارة من فرص المنافسة للحصول على أفضل الأسعار وأجود الأصناف.
- صرف معاملات مالية استناداً على تكاليف صادرة عن جهات غير مختصة.
- صرف معاملات مالية تفتقر إلى الشروط القانونية للصراف ودون وجود أدونات استلام مخازن مما يشكك في صحة ومصداقية تلك الإجراءات.
- صرف معاملات مالية استناداً على أدونات استلام صادرة عن جهات أخرى دون اتباع الإجراءات المخزنية السليمة ومن أمثلة ذلك ما يلي:

رقم الإذن	التاريخ	اسم الشركة	المبلغ	البيان	الملاحظات
8/62	2018/8/1	شركة جبل نفوسة لاستيراد الملابس	2,780,000	توفير عدد 2000 بدلة	تكاليف من جهات غير مختصة
5/196	2018/5/23	شركة برج الأخوة لاستيراد الملابس	2,253,000	توفير ملابس للأمن المركزي	
7/321	2018/7/15	شركة برج الأخوة لاستيراد الملابس	3,180,000	توفير ملابس للأمن المركزي	
4/266	2018/4/9	شركة المتقن للملابس	2,795,000	توفير ملابس للأمن المركزي	
7/240	2018/7/16	شركة أمان الغد لإستيراد معدات الأمن السلامة	2,000,000	توفير أحذية مختلفة الأنواع	الصرف على صورة مستندات ضوئية
5/197	2018/5/23	شركة روابط الأمل لاستيراد الملابس	4,250,000	توفير ملابس للأمن المركزي	عدم إرفاق إذن استلام مخازن
4/355	2018/4/10	شركة جبل نفوسة لاستيراد الملابس	2,870,000	توفير ملابس للبوابات الأمنية	
5/77	2018/5/15	شركة دلنا المستقبل لاستيراد الملابس	1,990,500	توفير ملابس للبوابات الأمنية	
4/354	2018/4/10	شركة الكفاءة الذهبية لاستيراد الملابس	4,920,000	توفير ملابس وأحذية	
4/273	2018/4/9	شركة أفكار التنوير لاستيراد الملابس	4,800,000	توفير ملابس للوزارة	
7/302	2018/7/23	شركة الوفاق المتكامل لاستيراد الملابس	4,980,000	توفير ملابس للوزارة	
12/523	2018/12/31	شركة الحسنا لاستيراد الملابس	1,867,500	توفير بدل	الصرف على صور، وعدم إرفاق استلام

- قيام مدير مكتب الوزير بتوقيع أدونات استلام لتوريدات الملابس والقيافة بالمخالفة للأنحة الميزانية والحسابات والمخازن وللاختصاصات المسندة إليه بموجب التنظيم الداخلي للوزارة فضلاً عن عدم إرفاق ما يفيد تسليم تلك الأصناف لجهة الاحتياج والبيان التالي يوضح ذلك:

رقم الإذن	التاريخ	اسم الشركة	المبلغ	البيان	المستلم
6/592	2018/6/13م	شركة التواصل للخدمات	4,875,500	توريد عدد (4900) بدلة شرطة	الوزير مدير مكتب
6/545	2018/6/13م	شركة إيوان لاستيراد الملابس	4,625,500	توريد عدد (5000) بدلة شرطة	
7/477	2018/7/13م	شركة حجر النبروز للتجهيزات	4,875,500	توريد عدد (4900) بدلة شرطة	
7/478	2018/7/13م	شركة النصر للخدمات والسلامة	2,437,500	توريد عدد (2450) بدلة شرطة	

بند العمل الإضافي:

بلغ إجمالي مصروفات خلال سنة 2018 م نحو (21,159,705) ديناراً وذلك بمعدل زيادة 16% من السنة السابقة والبالغة نحو (18,220,374) ديناراً، وذلك نتيجة التوسع في الصرف سيما في الشهر الأخير من السنة فضلاً عن تحميل البند بمصروفات (مكافآت لجان - مكافآت اجتماعية - مكافآت شهرية - مكافآت ميزة المكتب - مكافآت أخرى) والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	العدد	إجمالي المبالغ المصروفة
مقابل عمل إضافي	28604	15,253,493
مكافآت لجان	8240	474,050
مكافآت أخرى	6818	4,934,350



بند مطبوعات وقرطاسية :

المعتمد	المصروفات	الرصيد
7,250,000	5,227,492	2,022,508

ومن خلال الفحص لوحظ ما يلي:

- كافة الاجراءات تمت بطريقة التكلفة المباشر بالمخالفة لمواد لائحة العقود الإدارية رقم 563 لسنة 2007م.
- المبالغة والمغلاة في أسعار الأصناف مقارنة بأسعار السوق السائدة.
- عدم إرفاق أذون استلام المخازن فضلاً عن عدم وجود ما يفيد تسليم تلك الأصناف للجهة طالبة الاحتياج.
- عدم احالة المعاملات المالية عقب الصرف مباشرة إلى ديوان المحاسبة للمراجعة اللاحقة بالمخالفة للقانون رقم 19 لسنة 2013 بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته.
- قيام بعض الأشخاص غير المخولين بالتوقيع على استلام بعض توريدات القرطاسية.
- تحميل البند بمصروفات تخص سنوات سابقة.

بند الإيجارات:

المعتمد	المصرف	الرصيد
800,000	440,000	360,000

ومن خلال الفحص لوحظ ما يلي:

- قيام الوزارة بصرف مبالغ مالية بموجب صكوك مباشرة للموظفين كمقابل بدل إيجار سكن دون وجود عقود إيجار فعلية مبرمة بين الوزارة ومالك العقار.
- تم إبرام عقد إيجار سكن خاص بوزير الداخلية السابق عن الفترة من 2018/4/1م - 2020/4/1م بقيمة شهرية 6,000 دينار وبمبلغ إجمالي 144,000 دينار وفق البيان الآتي:

رقم إذن الصرف	التاريخ	المبلغ	الفترة
4 /101	2018 /4/12	72,000	تغطي المبالغ المصروفة الفترة من 2018/4/1 حتى 2020/4/1م
7 /61	2018 /7 /31	72,000	

والجدير بالذكر أن وزير الداخلية المعني تم إعفاؤه من منصبه خلال شهر أكتوبر 2018م.

- كما تبين صرف بدل إيجار لبعض الموظفين الذين لا تنطبق عليهم الشروط الواردة بالقرار رقم (346) لسنة 2013م الصادر عن مجلس الوزراء والبيان التالي يوضح ذلك:

رقم إذن الصرف	التاريخ	المبلغ	اسم المنفذ	الصفة	الفترة
5/62	2018/5/11	12,000	م ع ط	رئيس القسم المالي بمديرية ككلا	2018/1/1 حتى 2018/12/31
5/63	2018/5/13	12,000	ع ش	رئيس قسم الموظفين بمديرية ككلا	2018/1/1 حتى 2018/12/31م



بند قطع غيار ومهمات:

المعتمد	المصرف	الرصيد
1,200,000	1,059,951	140,049

ومن خلال الفحص لوحظ ما يلي:

- قيام الوزارة بقبول فواتير من بعض العاملين بالوزارة وصرف مبالغ مالية مقابل لها بداعي استحقاقهم لتلك المبالغ نظير إجراء الصيانة على حسابهم الخاص:
 - افتقار تلك الفواتير للشروط القانونية الواجب توافرها.
 - عدم وجود تقارير فنية تتضمن حاجة تلك السيارات للصيانة وما يفيد إنجاز أعمال الصيانة المطلوبة من الإدارة أو القسم المختص بالوزارة.
 - عدم تصديق الفواتير لدى مصلحة الضرائب.
- صرف مبلغ 10,800 دينار للمراقب المالي العام بالوزارة مقابل فاتورة قطع غيار لسيارته الخاصة.

بند مصروفات سنوات سابقة:

المعتمد	المصرف	الرصيد
12,650,000	11,445,229	1,204,771

ومن خلال فحص عينة من المعاملات لوحظ الآتي:

رقم الإذن	اسم الشركة	المبلغ	البيان	الملاحظات
8 /5	شركة العنوان الدولي لإستيراد السيارات	1,395,000	توريد عدد 44 سيارة لوزارة الداخلية	كافة الإجراءات تمت بالتكليف المباشر، عدم الحصول على الموافقات من جهات الاختصاص، عدم إحالة المعاملات إلى الديوان عقب الصرف
5 /105	مكتبة الشاطئ للأدوات المكتبية	219,057	توفير مواد مكتبية	عدم إرفاق استلام مخازن
12/552	شركة الفازات لتجهيز المباني	270,300	توريد مولدات	عدم إرفاق استلام مخازن
7/23	شركة هلال ليبيا لاستيراد الاثاث	3,874,300	توريد أثاث للوزارة	كافة الإجراءات تمت بالتكليف المباشر، عدم إحالة المعاملات إلى الديوان عقب الصرف، عدم إرفاق استلام مخازن
4/472	ص م	55,165	قطع غيار ومواد بناء	عدم إرفاق استلام مخازن، عدم اعتماد الفواتير من المختصين، عدم تصديق الفواتير لدى مصلحة الضرائب

بند نفقات السفر والمبيت:

المعتمد	المصرف	الرصيد
1,750,000	1,279,263	470,737

ومن خلال الفحص لوحظ ما يلي:

- قيام الوزارة بتحميل سلف حساب السفر والمبيت على البند مباشرة بدلاً من الارتباط بها إلى حين تسويتها.
- قيام وزير الداخلية بصرف فاتورة مبدئية بشأن تأجير طائرة خاصة للسفر إلى إيطاليا وإصدار قرار لنفسه لصرف علاوة السفر والمبيت بالمخالفة لللائحة رقم 751 لسنة 2007م بشأن سلف علاوة السفر والمبيت والبيان التالي يوضح ذلك:



رقم إذن الصرف	التاريخ	المبلغ	البيان
11/31	2018/11/18م	98,600	ايجار طائرة لغرض سفر وزير الداخلية إلى إيطاليا
11/25	2018/11/19م	4,714	علاوة سفر ومبيت
11/66	2018/11/9م	1,100	علاوة سفر ومبيت

المتفرقات:

بلغ إجمالي المبالغ المسيلة من وزارة المالية خصماً من بند المتفرقات لصالح الوزارة (60,332,200) دينار حيث لوحظ بشأن ذلك ما يلي:

- قيام الوزارة بالتصرف في مبلغ مبلغ (23,200,000) دينار مخصص لفتح اعتماد مستندي لصالح شركة الإبداع موتورز لغرض توريد سيارات مختلفة الأغراض للوزارة، وذل بتحويله إلى حساب شركة النيزك طرف مصرف الجمهورية - فرع أبي الأشهر، رغم افتقار إذن الصرف لأي مستندات توضح الغرض من التحويل فضلاً عن عدم بيان أسباب ومبررات التحويل .
- قيام وزير الداخلية السابق بإصدار تكليف مباشر لصالح معرض الطوارق لتجارة السيارات بشأن توفير عدد (11) سيارة بقيمة (5,442,650) ديناراً نوع (تويوتا كامري - لاندكروزر) لوحظ بشأن ذلك ما يلي:
 - اللجوء إلى طريق التكلفة المباشر بالمخالفة للائحة العقود الإدارية.
 - عدم الحصول على المصادقة المسبقة من الديوان بالمخالفة للقانون رقم (19) لسنة 2013 بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته.
 - مخالفة قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم 918 لسنة 2007م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للجميع.
 - عدم إحالة المعاملة المالية عقب الصرف للمراجعة اللاحقة بالمخالفة للقانون رقم 24 لسنة 2013م المعدل للقانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
 - لم يتبين الجهة التي قدمت الاحتياج لشراء السيارات.
 - كما لم يتضح الجهة التي قامت باستلام السيارات و الإجراءات القانونية والمخزنية المتبعة بالخصوص.
 - لم يتبين من خلال المرفقات أي بيانات تتعلق بأرقام تسلسلية لهياكل أو محركات أو لوحات السيارات المشتراة بالرغم من شراؤها من معرض محلي.
 - لم يتبين أي إجراء يتعلق بنقل ملكية السيارات من المعرض إلى الوزارة.
- بلغت القيمة المخصصة لغرض تجهيز وتأمين أهالي تاورغاء خصماً من بند المتفرقات (5) مليون دينار صرفت وفق البيان الآتي:



رقم الإذن	التاريخ	اسم الشركة	المبلغ	البيان	الجهة المستلمة
10/38	2018/10/17	شركة المحور السريع	2,997,800	شراء (26) سيارة	رئيس مجلس تاورغاء
12/54	2018/12/16	شركة المحور السريع	1,033,500	توفير سيارات لمركز شرطة تاورغاء	رئيس مجلس تاورغاء
12/513	2018/12/31	شركة المحور السريع	147,500	شراء سيارة هونداي	رئيس مجلس تاورغاء
12/565	2018/12/31	شركة المحور السريع	49,500	شراء سيارة هونداي	رئيس مجلس تاورغاء
12/514	2018/12/31	شركة المحور السريع	145,000	شراء سيارة إسعاف	رئيس مجلس تاورغاء
12/53	2018/12/16	شركة المتخصص لاستيراد الأثاث	370,547	شراء أثاث لمركز شرطة تاورغاء	عدم إرفاق مايفيد الاستلام

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- إن كافة الإجراءات تمت من خلال التكلفة المباشر بالمخالفة للائحة العقود الإدارية.
- عدم الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة.
- لم يتم تسيط الإدارة المختصة بالوزارة عند استلام وتسليم السيارات.
- عدم إحالة المستندات عقب الصرف مباشرة إلى الديوان فيما يخص العقود التي تفوق قيمتها 500 ألف دينار.

مخصصات التحول (الباب الثالث) :

قيام الوزارة بفتح اعتمادات مستندية في نهاية السنة المالية لغرض اجراء توريدات وتجهيزات بطريقة التكلفة المباشر وفق البيان الآتي:

رقم التفويض	رقم الأذن	التاريخ	اسم الشركة	المبلغ	البيان	المستلم
194	12/1	2018/12/31م	سند لخدمات الأنظمة	4,958,539	توريد أجهزة اتصالات قصيرة المدى	لم يتم التوريد
194	12/2	2018/12/31م	سند لخدمات الأنظمة	4,962,133	توريد أجهزة اتصالات طويلة المدى	
194	12/3	2018/12/31م	بينمان	4,995,000	توريد (10) أليات مدرعة	
194	12/4	2018/12/31م	السرائيا للتجارة والمحركات	4,928,940	توريد سيارات مختلفة الأنواع	
194	12/5	2018/12/31م	المدينة الأولى للاستيراد	4,995,000	توريد سيارات عدد(68) سيارة	
194	12/6	2018/12/31م	المحور السريع لاستيراد السيارات	3,640,196	توريد عدد (118) سيارة	
تم إلغاء التفويض المالي رقم 333 واصدار تفويض (بلا)	12/7	2018/12/31م	بنوع الزهور	2,409,000	توريد عدد (33) سيارة	تم الاستلام من طرف وزارة الداخلية
	12/8	2018/12/31م	البببية التركية لاستيراد الملابس	3,370,000	توريد ملابس شرطة	
	12/9	2018/12/31م	الحلول المبدعة للسيارات	2,032,635	توريد عدد (30) سيارة	
	12/10	2018/12/31م	الناجية الوطنية للاستيراد	950,000	توريد عدد (500) جاكيت	
	12/11	2018/12/31م	اجود لاستيراد السيارات	2,986,853	توريد عدد (46) سيارة 2019	
	12/12	2018/12/31م	ايوان المتوسط لاستيراد الملابس	3,300,00	توريد عدد(500) بدلة شرطة	وزارة الداخلية شؤون الإمداد
	12/13	2018/12/31م	النظم الشاملة للاتصالات	2,237,987	توريد أجهزة اتصالات	الإدارة الفنية للشؤون الاتصالات
بلا	12/14	2018/12/31م	صخر ليبيا لاستيراد السيارات	2,800,000	توريد عدد (40) سيارة	وزارة الداخلية
بلا	12/15	2018/12/31م	محور السريع لاستيراد السيارات	2,532,000	توريد عدد(36) سيارة	
بلا	12/16	2018/12/31م	الاستاد لاستيراد السيارات	1,756,000	توريد سيارات	
بلا	12/17	2018/12/31م	الشروق لاستيراد الملابس	250,000	توريد ملابس	وزارة الداخلية (ادارة شؤون الإمداد)
بلا	12/18	2018/12/31م	التيار للأليات	300,000	توريد عدد(2) مولدات	رئيس مكتب المعلومات والمتابعة

وقد لوحظ بشأن ذلك ما يلي:

- عدم عرض تلك التكاليفات على لجنة العطاءات والاكتفاء بالتكاليفات المباشرة بالمخالفة لنصوص المواد (8-9) من قرار رقم (792) لسنة 2013م بشأن تنظيم عمل لجنة العطاءات.



- تم إبرام التكاليفات في آخر يوم من سنة 2018م بخلاف المادة (7) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم الحصول على موافقة المراقب المالي العام بالوزارة للتأكد من توفر التغطية المالية بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إرفاق أذونات استلام مخازن تفيد باستلام الأصناف وفقاً لنص المادة (243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- عدم إحالة المعاملات المالية عقب الصرف مباشرة للمراجعة اللاحقة بالمخالفة للقانون رقم (24) لسنة 2013م بشأن تعديل القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- المبالغة الواضحة في أسعار الملابس مقارنة بأسعار السوق السائدة.
- لم يتبين وجود حاجة لتوريد ملابس وقيافة أو إرفاق طلب احتياجات أي من الأطراف التابعة للوزارة فضلاً عن عدم إعداد مقايضة بالاحتياجات بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لم يتم إحالة أذونات الصرف إلى مكتب المراجعة الداخلية بالوزارة فضلاً عن عدم توقيع واعتماد المراقب المالي لأذونات الصرف بالمخالفة لنص المادة (99-100) لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وذلك فيما يتعلق بالاعتمادات المستندية.

حساب الطوارئ:

بلغت الإيداعات بحساب الطوارئ على النحو الآتي :

المبلغ	التاريخ	البيان
3,768,750	2018/4/3م	توريد احتياجات لمديرية أمن جزور والجفارة
1,524,430	2018/4/24م	ترجيع معاملة مكتبية الشاملة
456,322	2018/4/29م	ترجيع معاملة شركة الشرارة الذهبية للخدمات النفطية
4,039,744	2018/4/29م	ترجيع قيمة اعتماد مستندي
4,554,300	2018/4/29م	ترجيع قيمة اعتماد مستندي
11,471,250	2018/4/24م	توريد عدد(500) سيارة نوع هونداي
25,814,796	-	الإجمالي

وقد لوحظ بشأنه الآتي:

- قيام مدير عام إدارة الشؤون المالية بإلغاء الاعتمادات المستندية المفتوحة سابقاً عن السنة 2017م والتي لم تنفذ وإحالة قيمتها إلى حساب الطوارئ دون وجود قرار بذلك من الوزير وفق البيان التالي:

رقم الإذن	التاريخ	اسم الشركة	المبلغ	البيان	الملاحظات
12/10	2018/12/31م	شركة القمة إنتراشوبونال	4,039,744	توريد عدد(200) جهاز لاسلكي	تم إلغاء الاعتماد لعدم وجود اشعار خصم فتح الاعتماد وتم ترجيع المبلغ إلى /حـ الطوارئ دفتريا
12/11	2018/12/31م	شركة فيكو ماتيك	4,554,300	توريد عدد(30) منظومة ماسح ضوئي ملون	

- القيام بالصرف من حساب الطوارئ في غير الحالات التي تتسم طبيعتها بالطائفة بالمخالفة للمادة (17) من قانون النظام المالي للدولة حيث لوحظ الصرف على شراء (السيارات - تجهيزات - استرجاع الفواتير).



- من خلال الفحص المراجعة تبين الافتقار إلى إرفاق المستندات اللازمة التي تؤيد عملية الصرف مما يعد مخالفة للمواد (99-100-243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومن أمثلة ذلك ما يلي:

رقم الإذن	التاريخ	اسم الشركة	البيان	المبلغ	الجهة المستلمة
4/1	2018/4/16	شركة درون ليبيا لاستيراد السيارات	توفير عدد (25) سيارة	3,768,750	وزارة الداخلية (إدارة الكليات)
4/4	2018/11/24	شركة دار الشرق لاستيراد السيارات	توفير عدد(3) سيارات	1,250,000	تم الاستلام من طرف وزارة الداخلية (إدارة الكليات)
5/1	2018/5/2	شركة أساور ليبيا لاستيراد معدات الأمن	توفير عدد(3167) بدلة شرطة	1,900,000	-
7/3	2018/7/11	شركة الشرق للصناعات المعدنية	توريد وتركيب عدد (11) تربة عدد(11) مظلة	2,046,000	مديريات الأمن بالمناطق
4/6	2018/4/26	شركة هونداي لاستيراد السيارات	توفير عدد(500) سيارة	11,522,137	(فتح اعتماد مستندي) تم الاستلام من طرف وزارة الداخلية (إدارة الكليات)
7/1	2018/7/11	شركة المعدات الليبية لاستيراد السيارات	توفير عدد(30) سيارة	4,899,273	(فتح اعتماد مستندي)

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- أن الإجراءات تمت من خلال تكليف مباشر لمورد محلي بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
 - عدم وجود مخصصات أو تغطية مالية مقابل ذلك.
 - عدم الرجوع للمراقب المالي العام للتأكد من وجود التغطية المالية وذلك بالمخالفة للمادة (20) من قانون النظام المالي للدولة والمادة 26 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - مخالفة قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم 918 لسنة 2007 بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع فيما يتعلق بالسيارات.
 - عدم احالة المستندات إلى ديوان المحاسبة بالمخالفة للمادة 26 من القانون رقم 19 وتعديلاته لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة والمادة 2 من القانون رقم 24 لسنة 2013م بشأن تعديل القانون رقم 19 لسنة 2013م
 - عدم التقيد بنصوص لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ولائحة العقود الإدارية في شأن تشكيل لجان فنية لاستلام الأعمال والتوريدات وفق المادة 10 من العقود المبرمة حيث لوحظ استلام الأعمال والتوريدات من جهات غير مخولة.
- قيام وزير الداخلية السابق بتملك سيارات له ولآخرين من العاملين بمكتبه بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ولائحته التنفيذية وقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (918) لسنة 2007م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع.



الحساب الأمني:

- بلغ رصيد الحساب في 2017/12/31 م (2,163,463) ديناراً في حين بلغت جملة المصروفات خصماً من الحساب خلال السنة المالية 2018 م نحو 1,939,368 ديناراً وذلك وفق الآتي:

رقم الإذن	التاريخ	اسم المستفيد	القيمة	البيان
2/1	2018/2/28	م. س. ا.	300,000	عهدة مدير مكتب الوزير
5/1	2018/5/9	م. ع. ا.	90,000	مصاريف تأمين السفر إلى روسيا
6/3	2018/6/12	شركة المحور السريع للسيارات	200,000	توفير عدد (2) سيارة
8/11	2018/8/14	ا. ا.	50,000	عهدة مالية / مصروفات أمنية
11/2	2018/11/4	معرض دينار للسيارات	190,000	توفير سيارة نوع هونداي (وكيل الوزارة)
12/23	2018/12/31	م. م. س.	100,000	عهدة مالية لمدير مكتب الوزير
12/9	2018/12/12	ا. م. د.	20,000	عهدة مالية للإدارة العامة لأمن المنافذ
12/4	2018/12/12	ا. ع.	20,000	عهدة مالية لإدارة شؤون المرور
12/10	2018/12/16	ش. ا. ص.	30,000	عهدة مالية ومصروفات أمنية لمديرية أمن طرابلس
12/1	2018/12/18	م. ا. ب.	10,000	مصروفات أمنية لمديرية أمن منفذ مطار امعتيقة
12/20	2018/12/31	م. م. س.	100,000	عهدة مصروفات أمنية مدير مكتب الوزير
12/11	2018/12/31	خ. ا. ع.	10,000	عهدة مالية لمديرية أمن منفذ مطار امعتيقة
12/14	2018/12/31	مكتبة الشاملة للقرطاسية	300,000	توريد قرطاسية للوزارة
12/13	2018/12/31	مكتبة الشاملة للأدوات	400,000	توريد قرطاسية للوزارة
12/13	2018/12/31	م. ع. ا.	2868	تعويض عن إصابة
12/24	2018/12/31	م. ا.	2500	تعويض عن إصابة
12/17	2018/12/31	ا. ا. ع.	12000	سداد قيمة إيجار
12/18	2018/12/31	م. م. ا.	12000	سداد قيمة إيجار
12/19	2018/12/31	م. م. ا.	24000	سداد قيمة إيجار
12/23	2018/12/31	س. ع. ج.	12000	سداد قيمة إيجار
12/16	2018/12/31	خ. ا. ا.	31500	سداد قيمة إيجار
-	-	الإجمالي	1,939,368	-

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم التقيد بمنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (23) لسنة 2015م بشأن تطبيق إجراءات رقابية على حسابات الدولة بشأن حالة الرصيد الدفترية في 2017/12/31 إلى حساب الإيراد العام بوزارة المالية طرف مصرف ليبيا المركزي.
- استخدام بواقي الحساب في مصروفات تيسيرية تتمثل في صرف عهد مالية بمبالغ كبيرة واسترجاع فواتير وشراء سيارات بالمخالفة للوائح والقوانين.
- تحميل الحساب بمصروفات تخص الميزانية التيسيرية بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم وجود قرارات صادرة عن وزير الداخلية بشأن صرف العهد والغرض من صرفها وتحديد أوجه انفاقها.
- تقديم فواتير غير مستوفاة للشروط القانونية لغرض تسوية العهد.
- الصرف على شراء هواتف محمولة وأجهزة حاسوب دون وجود ما يفيد استلامها.
- تسوية العهد في صورة مكافآت مالية وفواتير صيانة دون اتخاذ الإجراءات القانونية المحددة.



- قيام وكيل وزارة الداخلية بإصدار تكليف مباشر لمورد محلي (معرض الدينار) للسيارات بتاريخ 2018/10/16م لغرض شراء سيارة استناداً بقيمة قدرها 190,000 دينار خصماً من الحساب الأمني، وصرفت بموجب إذن صرف رقم (11/2) بتاريخ 2018/11/4م بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م، حيث لوحظ بشأن ذلك مايلي:
 - عدم وجود موافقة مجلس الوزراء بالمخالفة للمادة (16) من قانون النظام المالي للدولة.
 - عدم الحصول على موافقة المراقب المالي العام للتأكد من وجود التغطية المالية من عدمها بالمخالفة للمادة (20) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم الالتزام بما نصت عليه المادة (4) من قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (918) لسنة 2007م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات والآليات المملوكة للمجتمع والتي تتضمن مصادر تمويل شراء السيارات.
 - عدم تقييد وكيل وزارة الداخلية بالإجراءات القانونية بقيد السيارة ضمن قيود إدارة الآليات بالوزارة بالمخالفة للمادة (8) من قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (918) لسنة 2007م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات والآليات المملوكة للمجتمع
- من خلال الاستفسار عن السيارة الواردة في البيان التالي من مدير الإدارة العامة لشؤون الآليات تبين بأن السيارة مسجلة باسم (ع. م) وأن المذكور لا تربطه علاقة وظيفية بالوزارة

الرقم المدني	رقم الهيكل	النوع	اللون	موديل
-	Kmhst18CDU868865	هونداي سنثافي	رصاص	2018

- قيام مدير عام إدارة الشؤون المالية والمراقب المالي العام ومدير مكتب المراجعة الداخلية باعتماد قيمة إيجار بدل سكن من الحساب الأمني في نهاية السنة المالية لبعض العاملين بالوزارة والبيان التالي يوضح ذلك:

رقم الإذن	التاريخ	اسم المستفيد	المبلغ
2/24	2018/12/31م	س.ع. ج	12,000
12/20	2018/12/31م	ا.ا. ا	12,000
5/98	2018/5/24م	ا.م. ا	12,000

العهد المالية:

- بلغ إجمالي العهد المالية المصروفة عن الفترة من 2011م وحتى 2018م 7,767,852 ديناراً وفق البيان الآتي:



السنة المالية	قيمة العهد	العهد المسترجعة	التسوية	الرصيد
2011م	504,000	-	318,000	186,000
2012م	1,802,632	-	980,832	821,800
2013م	2,740,016	29,705	1,129,308	1,581,003
2014م	756,804	-	244,344	512,460
2015م	465,415	-	292,000	173,415
2016م	5,000	-	5,000	-
2017م	465,735	10,000	433,725	32,010
2018م	1,028,250	39,705	384,250	634,000
الإجمالي	7,767,852	-	3,787,459	3,940,688

وفي هذا الشأن لوحظ الآتي:

- عدم مسك السجل الخاص بالعهد المالية بالصورة الصحيحة.
- عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة وفق ما حددته المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن العهد التي لم يتم تسويتها.
- قام وزير الداخلية (السابق) بصرف عهدة مالية باسمه (شخصياً) لمواجهة الالتزامات استناداً على كتابه رقم (ش س / 13/5) بتاريخ 2018/9/6م دون وجود قرار أو تحديد الغرض من صرف العهدة وأوجه صرفها وفق البيان الآتي:

رقم الإذن	التاريخ	المستفيد	الصفة	مبلغ العهدة
9/1	2018/9/5م	ع.م.ع	وزير الداخلية السابق	500,000

كما لوحظ في نهاية السنة المالية عدم تسوية العهدة الأمر الذي يعد مخالفاً لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الدفعات المقدمة:

بلغ إجمالي الدفعات المصروفة لصالح بعض الفنادق نحو 647,500 دينار خلال السنوات السابقة لم يتم تسويتها، كما لوحظ قيام الوزارة بصرف مبلغ وقدره 350,000 دينار لصالح قرية النخيل جنزور خلال السنة المالية 2018م لم تسو جميعها حتى 2018/12/31م والجدول التالي يوضح ذلك:

السنة المالية	رقم الإذن	القيمة	البيان
2011م	10/28	20,000	فندق المهاري طرابلس
2011م	4/32	50,000	فندق المهاري طرابلس
2012م	4/31	50,000	فندق كورنتيا باب أفريقيا
2012	4/33	50,000	فندق ودان
2013	1/16	2,500	فندق الزيتون
2013	3/827	50,000	فندق كورنتيا
2014	3/796	100,000	فندق كورنتيا
2017	4/5	25,000	فندق المهاري
2018	11/12	350,000	قرية النخيل جنزور
الإجمالي		697,500	-

- صرف دفعات مقدمة للفنادق بالمخالفة لأحكام المادة (21) من قانون النظام المالي للدولة.
- ضعف التعزيز المستندي لأذونات الصرف بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم المصادقة على أرصدة الدفعات لدى الفنادق.

الالتزامات:

بلغت الالتزامات الظاهرة بتقارير الوزارة حتى 2018/12/31 م مبلغ (1,492,551,343) ديناراً يتركز أغلبها في البنود الآتية:

المبلغ	البيان
774,480,627	إعاشة وتموين
198,222,144	سيارات
182,028,264	مرتبات مستحقة
66,113,969	تجهيزات
64,045,663	قيافة وملابس
56,675,215	أثاث
30,664,847	التحول
28,240,554	اشتراكات دولية
21,957,533	صيانة
14,923,184	توريد طائرات

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- لم يتم التحقق من صحة الأرقام المقدمة كالتزامات.
- عدم وجود سجلات خاصة بقيد واثبات الالتزامات القائمة على الوزارة.
- تضارب البيانات والأرقام المقدمة من الوزارة بين الحين والآخر.

السيارات والأليات:

من خلال متابعة ملف السيارات تبين الآتي:

- قيام الوزارة بتمليك عدد (730) سيارة منها ما تم تملكه خلال سنة الشراء ودون مقابل مما يعد تصرف في أموال الدولة بالمجان بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة وبالمخالفة لقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (918) لسنة 2007م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للدولة.
- لوحظ استناد الوزارة في إجراءات التملك على قرارات ملغاة منذ سنوات سابقة مثل قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (32) لسنة 2005م.
- تبين وجود مؤشرات على تملك سيارات أو بالأحرى تسليم سيارات على هيئة (هبة) لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بالوزارة.
- لوحظ ارتفاع عدد السيارات المسروقة من الوزارة حيث بلغ عددها (245) سيارة مختلفة الأنواع وتخريد عدد (75) سيارة.
- قيام مكتب الآليات بإعداد مراسلات إلى مكتب التراخيص والمرور بشأن نقل ملكية سيارات من الوزارة إلى آخرين دون اتباع الإجراءات القانونية.
- تبين استلام عدد من المراقبين الماليين ومساعدتهم وموظفين بمكاتبهم عدد (13) سيارة مختلفة الأنواع ودون محاضر تسليم واستلام من الإدارة المختصة بالوزارة واحتفاظ البعض منهم بتلك السيارات بالرغم من انتهاء أعمالهم المكلفين بها بالوزارة ومنهم من استلم سيارة أمنية (مصفحة) فضلاً عن استلام بعضهم أكثر من سيارة والبيان الآتي يوضح ذلك:



الاسم	الصفة	نوع السيارة	رقم اللوحة	تاريخ الصرف
ا.ع.ا	مراقب مالي عام	تويوتا كامري	5-1316624	2014/6/3م
م.خ.ا	مراقب مالي عام	تويوتا كامري	5-1443980	2018/2/25م
م.خ.ا	مراقب مالي عام	تويوتا كامري	5-1443985	2018/2/25م
م.خ.ا	مراقب مالي عام	تويوتا كامري	لا يوجد	2018/2/25م
م.خ.ا	مراقب مالي عام	تويوتا كامري	لا يوجد	2018/2/25م
م.ع.ا	مكتب المراقب المالي	هونداي اكسنت	5-1225679	2018/1/14م
ع.ع.ا	مكتب المراقب المالي	هونداي اكسنت	1217552	2018/1/15م
ا.ا.م	مكتب المراقب المالي	هونداي اكسنت	5-1254178	2018/3/20م
ع.م.ص	مكتب المراقب المالي	هونداي اكسنت	لا توجد	2018/3/20م
ع.ا.ع	مكتب المراقب المالي	هونداي اكسنت	لا توجد	2018/1/29م
ا.ن.ا	مكتب المراقب المالي	هونداي اكسنت	لا توجد	2018/2/5م
س.م.ا	مكتب المراقب المالي	هونداي النترا	لا توجد	2018/2/5م
(المراقب المالي) بدون اسم	مكتب المراقب المالي	كيا كايروس	لا توجد	2018/3/5م

أقسام المرور بالمناطق:

- عدم توريد الإيرادات المحصلة من أقسام المرور أولاً بأول واثباتها وقيدها وفق الاصول المحاسبية وما نصت عليه لائحة الميزانية والحسابات والمخازن حيث يتم تسجيل أكثر من عملية توريد بإيصال قبض واحد، فضلاً عن احتفاظ أمناء الخزائن بالنقدية بالمنازل ولفترات زمنية طويلة قبل التوريد، الأمر الذي يعد مخالفاً للمادة (38) والمادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بإيداع قيمة رسوم الدمغة بحساب القسم، دون إحالتها إلى مصلحة الضرائب، بالمخالفة لقانون ضريبة الدمغة، ولأحكام المادة (80) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام بعض أقسام المرور ببعض البلديات بجباية إيرادات بالمخالفة بواقع 5 دينار نقداً مقابل بيع كتيبات المركبات الآلية بدون تحرير إيصالات مالية م.ح.5، والتصرف في القيمة مباشرة بالمخالفة لنص المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

المديريات بالبلديات

مديرية أمن الحراة:

- قام مدير أمن الحراة (ع.ا.ع) بالشروع في تحميل مديرية أمن الحراة بالتزامات وهمية بقيمة (2,079,000) دينار ومحاولة صرفها حيث قام بتوجيه الكتاب رقم (4-15-617/2017) والمؤرخة بتاريخ 2017/12/3م إلى وكيل وزارة الداخلية تفيد بوجود التزامات نظير خدمات الإعاشة والتموين لعناصر وأفراد الأمن الوطني لمديرية الحراة عن سنة 2017م واجبة السداد لصالح شركة سماء يفرن للخدمات التموينية ومن ثم أحيلت المطالبة لإدارة الميزانية بوزارة المالية وبالفعل تم تخصيص المبلغ، حيث ثبت من أعمال الفحص ما يلي:
- إعداد إذن الصرف من قبل مراقبة الخدمات المالية بلدية الحراة بقيمة (450) ألف دينار لصالح شركة جدار ليبيا نظير تقديم التموين، وثبت فيما



- بعد من خلال الاستدلال عدم قيام الشركة بتقديم أي وجبات عن الفترة المشار لها بالمستندات المرفقة والمعززة للصرف والتي تمثل سنة 2017م.
- أكدت جهات الاختصاص مراكز الشرطة والنقاط الأمنية التابعة للمديرية عدم توفر الاعاشة والتموين لعناصر المديرية خلال سنة 2017م سواء من شركة يفرن للخدمات التموينية الواردة بكتاب مدير الأمن أو شركة جدار ليبيا المُعد لصالحها إذن الصرف.
 - وفق إفادة مراقب الخدمات المالية (خ.ع.ج) ثبت قيام المدعو (ع.ا.ع) باستلام إذن الصرف وتغيير المستندات المرفقة حيث اشار مراقب الخدمات بأن المستندات (عقد) المعد والمرفقة تخص اعمال توريد عن شهر يناير 2018م فقط إلا أنه تم تغييرها بالتزامات عن 2017م.

مديرية أمن غريان:

- قامت المديرية بإنفاق مبلغ 4,210,000 دينار على الإعاشة والأغذية خلال الفترة ما بين شهر 4 إلى شهر 6 بمعدل 1350 وجبة في اليوم حيث لوحظ الآتي:
- تم التعاقد مع شركة القواسم للخدمات التموينية بالمخالفة لما نصت عليه لائحة العقود الإدارية.
 - عدم إرفاق تقديرات الأسعار من قبل الجهة طالبة التعاقد، وذلك حسب المادتين (14-33) من لائحة العقود الإدارية.
 - تم إبرام العقد بين مديرية الأمن غريان وشركة القواسم للخدمات التموينية دون إرفاق ما يفيد بتفويض مديرية الأمن بالقيام بهذه التعاقدات من قبل الوزارة.
 - عدم وجود إقرار كتابي من المراقب المالي بتوفير رصيد كافٍ لتغطية أي ارتباط مالي بالمخالفة لنص المادة (20) من قانون النظام المالي للدولة.
 - عدم إعداد جدول زمني من مندوب المديرية وذلك حسب المادة (4) من العقد المبرم بين المديرية والشركة.
 - عدم إرفاق كشوفات لمنتسبي الأمن وإثبات حضورهم حسب المواقع التابعة للمديرية مع ملاحظة أن عدد الوجبات اليومي المقدم من الشركة ثابت وبعده (1350) منتسباً للمديرية طيلة الشهر دون وجود متغيرات.
 - عدم وجود ما يفيد استلام تلك الوجبات من قبل المواقع التابعة.

اقسام المرور بالمناطق:

- عدم توريد الإيرادات المحصلة من أقسام المرور أولاً بأول وإثباتها وقيدها وفق الاصول المحاسبية وما نصت عليه لائحة الميزانية والحسابات والمخازن حيث يتم تسجيل أكثر من عملية توريد بإيصال قبض واحد، فضلاً عن احتفاظ امناء الخزائن بالنقدية بالمنازل ولفترات زمنية طويلة قبل التوريد، الامر الذي يعد مخالفاً للمادة (38) والمادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- القيام بإيداع قيمة رسوم الدمغة بحساب القسم، دون إحالتها إلى مصلحة الضرائب، بالمخالفة لقانون ضريبة الدمغة، ولأحكام المادة (80) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- يتم استلام إيرادات في شكل مبالغ نقدية بيع كتيبات المركبات الآلية بواقع 5 دينار لكل كتيب ولا يتم إعداد إيصالات مالية م ح 5 بها ويتم التصريف فيها بالمخالفة لنص المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن (غريان)

مصلحة أمن المرافق والمنشآت

تتبع المصلحة وزارة الداخلية، تم تأسيسها وفقاً لقرار إنشائها رقم (1186) لسنة 1990م الصادر عن (اللجنة الشعبية العامة سابقاً)، حيث منح القرار للمصلحة الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويناط بها تنفيذ مجموعة من الاختصاصات المحددة وفقاً لقرار إنشائها وكذلك قرار رقم (230) لسنة 1991م بشأن لائحة التنظيم الداخلي الصادر عن وزير الداخلية، وترتكز هذه الاختصاصات في الآتي:

- القيام بأعمال الحراسة والمحافظة على الأمن والنظام العام.
- منع الجرائم وضبطها وحماية الأرواح والأموال بالهيئات والمصالح والأجهزة القائمة بذاتها، وكذلك الشركات والمنشآت والمباني وفقاً للعقود التي تبرمها المصلحة.
- تقدم المصلحة خدماتها من خلال (10) فروع وعدد (42) مكتب بالمدن الليبية المختلفة.

من خلال فحص ومراجعة المصلحة عن العام 2017م تبين ما يلي:

- عدم دقة الكشوفات والبيانات المتحصل عليها من المصلحة حيث تم تعديلها عدة مرات بعد اكتشاف عدم صحتها من الديوان (كشف إجمالي القوى العمومية، كشف المصروفات، كشف العهد المالية، الديون المستحقة على المصارف).
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بواجباته المناطة به.
- حصول المراقب المالي على بعض الامتيازات من المصلحة التي تحد من استقلاليته وعدم العناية المهنية في أداء مهامه ومنها الآتي:
 - استلامه لسيارة نوع أزيرا من المصلحة.
 - استلامه خلال السنة 24 كوبون بنزين.
 - استلامه خلال السنة عدد 168 بطاقة كرت مدار فئة 10 دينار بقيمة (1680) ديناراً بالرغم من قيامه باستخدام شفرة فوترة مدار باسم المصلحة وسداد فواتيرها من حساب المصلحة مثال ذلك:



رق.ق	رقم إذن الصرف	المستفيد	القيمة
1-	2/60	شركة المدار الجديد	158
2-	10/26	شركة المدار الجديد	144
3-	12/412	شركة المدار الجديد	159

- تم تكليفه كمراقب مالي بالمصلحة منذ سنة 1999.
- يفتقر إلى الكفاءة المهنية وعدم الدراية بالقوانين واللوائح المنظمة للعمل المالي.

إدارة الشؤون المالية والعقود:

- عدم مسك دفتر يومية الصندوق بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والاكتفاء بسجل مساعد.
- عدم الختم بما يفيد الصرف على كافة المستندات المؤيدة للصرف بالمخالفة للمادة (10) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بحفظ مستندات الصرف بطريقة غير منتظمة وغير مصنفة.
- عدم ترقيم المستندات المؤيدة للصرف.
- من خلال مقارنة القوى العمومية بالعقود التي تنفذها المصلحة والمبرمة مع المصارف والجهات العامة تبين الآتي:

▪ بلغ إجمالي القوى العمومية للمصلحة لسنة 2017 كما يلي:

البيان	العدد
قوة الحراسات الفعلية	3651 عنصر
الأعمال المكتملة (الإداريين)	1000 عنصر (200 ضابط 459 حراسات بالفروع والمكاتب 341 إداريين)
الحوادث / الهروب	125 هروب
ندب خارج المصلحة	11 عنصر
الموظفين المدنيين	163 موظفاً
الإجمالي	4950

- فيما بلغ إجمالي العقود المبرمة والأعضاء المتعاقد معهم لتنفيذ هذه العقود كما يلي:

البيان	العدد	الأعضاء المتعاقد معهم
إجمالي عقود المصارف	438	2733
إجمالي عقود الجهات العامة	19	141
الإجمالي	457	2874

- من خلال المقارنة بين القوة الفعلية للحراسات والمتعاقد عليهم تبين أن هناك عدد (777) عنصراً لم يتم تكليفهم بعقود وبالتالي عدم الاستفادة من خدماتهم.
- ترقية العديد من ضباط الصف إلى رتبة ضابط من خلال إجراء التسويات الوظيفية أدى إلى زيادة غير مستفاد منها في عدد الضباط حيث وصل عدد الضباط بالمصلحة (200) ضابط.
- كثرة الموظفين بالمصلحة رغم عدم الحاجة لخدماتهم.
- الافتقار إلى الإمكانيات المناسبة للحراسة مثل الأسلحة -أجهزة اللاسلكي - العصى الكهربائية -واقيات الرصاص.



- عدم التزام بعض المصارف بتوفير وسائل الأمن الوقائي الحديثة المساعدة لعملية الحراسة مثل -صفارات الإنذار - الأقواس الأمنية.
- قيام المصارف بالاستعانة ببعض القوات الأمنية الأخرى للتأمين.
- تم استحداث منظومة للحسابات خلال سنة الفحص يتم العمل عليها من قسم الحسابات لوحظ بشأنها الآتي:
- وجود بنود بالمنظومة يتم الصرف عليها غير منصوص عليها قانوناً بالمادة (6) من قانون النظام المالي للدولة.
- كشف المصروفات من المنظومة غير دقيق ولا يمثل المصروفات الفعلية حيث يتم التسجيل بالمنظومة بطريقة غير صحيحة وتحميل البنود بما لا يخصها.

قسم المخازن:

- عدم تسجيل بعض الأصناف بالدفاتر بالرغم من وجود ما يفيد استلام المخزن بالمخالفة للمادة (232) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن:

رقم	البيان	العدد
1	جهاز حاسوب محمول	14
2	مكتب إداري	2
3	مكيف 18	1
4	مكيف 12	2
5	ثلاجة	1

- الصرف من المخازن لجهات خارج المصلحة بالمخالفة للمادة (24) من قانون المالي للدولة وبعد ذلك التصرف بالمخالفة في أموال وأصول الدولة.

رقم	البيان	العدد
1.	مكتب وكيل وزارة الداخلية	جهاز حاسوب مكتبي وطابعة 1102
2.	محكمة ككلة الجزئية	مكتب درجة ثالثة وجهاز حاسوب
3.	قسم الشهداء بوزارة الداخلية	قرطاسية (ورق - أقلام - حبر طابعة)

الحسابات المصرفية والإيرادات:

- عدم قيام المصلحة بفتح حسابات خاصة بالأبواب الأولى والثاني والثالث بالمخالفة للمادة (15) من قانون النظام المالي للدولة ومنشورات وزارة المالية بالخصوص.
- عدم قيام المصلحة بفتح حساب خاص بالودائع والأمانات بالمخالفة للمادة (15) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التحويل من حساب الإيرادات إلى حساب المصروفات متى دعت الحاجة دون التقيد بالقوانين واللوائح.
- استخدام الإيرادات في تغطية المصروفات بالمخالفة للمادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المصلحة بجباية الإيرادات بموجب إيصالات غير قانونية بالمخالفة للمادة (79) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم العمل بقرار رئيس ديوان المحاسبة رقم (23) لسنة 2015م بشأن الرقابة المالية المصاحبة.
- عدم فتح الحسابات المنصوص عليها قانوناً أدى إلى صعوبة متابعة الحسابات المفتوحة في ظل تحويلات من حساب الإيرادات إلى حساب المصروفات مع وجود الأخطاء المصرفية الأمر الذي أدى عدة مشاكل اتضحت من خلال مذكرات التسوية المصرفية لحسابات المصلحة، نوضحها في الجدول الآتي:

رقم	البيان	القيمة
1	رصيد المصرف في 2017/12/31م لحساب الإيرادات	19,322,409
2	صكوك مودعة بحساب الإيرادات ولم تظهر بالمصرف	18,364,223
3	تحويلات من حساب الإيرادات لحساب المصروفات خلال السنة	7,396,056
4	إيرادات تم إيداعها بالخطأ في حساب المصروفات	734,040
5	رصيد حساب المصروفات في 2017/12/31	8,693,475
6	صكوك بالطريق بحساب المصروفات	15,167,894
7	مبالغ سحبت بدون أرقام صكوك من حساب المصروفات	5,337,562
8	مبالغ اودعت بدون أرقام صكوك بحساب المصروفات	73,621

- تكرار خصم بعض الصكوك من الحساب الجاري للمصروفات بنفس رقم الصك والمبلغ على سبيل الذكر:

رقم	رقم الصك	قيمة الصك	التاريخ الأول	التاريخ الثاني
1	443226	17,588	2017/07/10	2017/07/13
2	447548	10,931	2017/07/10	2017/07/13
3	446610	7,381	2017/07/10	2017/07/13

- وجود صكوك مخصومة من الحساب الجاري للمصروفات بالتكرار بنفس رقم الصك وبمبالغ مختلفة.
- لم يتبين قيام المصلحة باتخاذ الاجراء القانوني تجاه المصرف، والاكتفاء بمخاطبته.
- بلغت إجمالي الإيرادات المحصلة والغير محصلة خلال السنة المالية 2017م على النحو التالي:

العقود	القيمة الإجمالية للسنة	القيمة المحصلة منها	القيمة المتبقية
المصارف	19,133,549	17,954,802	1,178,747
الجهات العامة	965,385	690,795	274,590
الإجمالي	20,098,934	18,645,597	1,453,337

- بلغت الديون المستحقة للمصلحة ما قبل سنة 2017 مبلغ 2,782,738 ديناراً، حيث يلاحظ عدم التزام المصارف والجهات العامة بسداد قيمة العقود بالمخالفة للعقد المبرم وبالأخص الملحق (ب) الفقرة (3).
- عدم قيام المصلحة باتخاذ كافة الاجراءات القانونية للحصول على مستحقاتها بالمخالفة للمادة (205) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



الموقف التنفيذي لميزانية المصلحة 2017م:

البيان	التقديرات	المصروفات الفعلية	الفرق	نسبة الانحراف
الباب الأول	77,810,516	44,898,527	32,911,989	%42.2
الباب الثاني	4,750,000	1,682,992	3,067,007	%64.5
الباب الثالث	6,500,000	0	6,500,000	%100

- من خلال البيان السابق يتبين عدم مراعاة الأسس السليمة عند التقدير والمنصوص عليها في المواد (10،9،8،7،6،5،4،3) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تضمنت مصروفات الباب الأول خلال السنة صرف مبلغ 5,638,644 ديناراً كعلاوة تموين عن سنة 2015م بواقع عشرة دینار عن كل يوم عمل حيث يلاحظ عدم استقطاع الخصميات المنصوص عليها في القانون على علاوة التموين والمكافآت بالمخالفة للقانون رقم (13) لسنة 1988م وتعديلاته بشأن الضمان الاجتماعي والقانون رقم (20) لسنة 1998م بشأن الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي وتعديلاته والقانون رقم (44) لسنة 1970م بشأن فرض ضريبة الجهاد.
- قيام رئيس المصلحة بالتصرف في مبلغ من حساب المصروفات دون سند قانوني يبرر ذلك مما يعد تصرف في أموال الدولة بالمخالفة لأحكام المادة (24) من قانون النظام المالي للدولة وتفصيله كالتالي:
 - تحويل مبلغ 400,000 دينار من حساب المصروفات إلى حساب صندوق الرعاية الاجتماعية إذن صرف 12/91.
 - صك بقيمة 2500 دينار مقابل فاتورة غير مؤرخة ولا تحمل اسم أي جهة وغير مصدقة من الضرائب تمثل مصروفات مقهى لمدير مكتب وكيل وزير الداخلية إذن صرف 10/41.
 - إصدار صك بقيمة 400 دينار مقابل فاتورة لا تحمل الشروط القانونية وغير مصدقة لدى مصلحة الضرائب تمثل إطارات دراجة نارية تابعة لمكتب وكيل وزارة الداخلية إذن صرف 12/56
- قيام المصلحة خلال السنة ببيع عدد (73) سيارة لموظفيها والمسلمة لهم كعهد شخصية بحجة انتشار الحراية والسرقفة على أن تسدد قيمتها على أقساط وقد لوحظ بشأنها الآتي:
 - تمت عملية البيع بالمخالفة للمادة (18) لقرار مجلس الوزراء رقم (918) لسنة 2007م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع.
 - عدم اتخاذ الاجراءات المنصوص عليها بالمواد رقم (309-310-311-312-313-314) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن ضوابط التصرف في الأصناف الخردة.
 - عدم الإفصاح عن عقود البيع التي تخص: (ا.ي. ا، ع. ا، ع. ا. ا).
 - عدم تدوين تاريخ للعقود الذي تثبت عملية البيع.



- القيام بتثمين قيمة السيارات على أساس تاريخ الصنع واستنزال قيمة الاستهلاك السنوي منها بواقع (20%) سنويا وليس من تاريخ الشراء وبالتالي فإن تقديرات اللجنة التي تمت لهذه الأصول غير صحيحة وترتب عليها إهدار للمال العام، هذا إذا ما سلمنا بصحة إجراءات الشراء.
- تم تملك عدد (6) سيارات للمتقاعدين بدون مقابل الأمر الذي يعتبر تصرف من رئيس المصلحة بالمجان في الأموال المنقولة للدولة، بالمخالفة لأحكام المادة رقم (24) من قانون النظام المالي للدولة، مع عدم تزويد الديوان بعقود التملك.
- قيام المصلحة بشراء عدد من السيارات خلال السنة المالية 2017م بيانها كالتالي:

نوع السيارة	الموديل	اللون	العدد	السعر
هونداي آزيرا	2013	أبيض	1	160,000
جيلي	2013	—	10	365,000

- تم الشراء بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (918) لسنة 2007م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع.
- عدم وجود فاتورة نهائية.
- عدم وجود ما يفيد استلام السيارات بالمصلحة.
- قيام المصلحة باستبدال سيارة نوع كيا بينقو موديل 2013م بعدد 3 سيارات نوع سامسونج مع عدم الإفصاح على الموديل والحالة الفنية للسيارات، إضافة لدفع المصلحة مبلغ 35,000 دينار، وتمت هذه العملية بناء على ثلاث عروض ومحضر لجنة المشتريات وأمر تكليف لشركة المنارة بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (918) لسنة 2007م.
- تناقض المصلحة في موضوع السيارات من بيعها بحجة السرقة والحراية بسعر أقل من سعر السوق، ومن ثم الشراء واستبدال السيارات الأمر الذي يعتبر تصرف بالمجان في الأموال المنقولة للدولة، بالمخالفة لأحكام المادة رقم (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- شراء مبنى من مصلحة أملاك الدولة بمدينة سبها بمبلغ 30,600 دينار مع عدم وجود محضر وعروض وخريطة للمبنى وتقرير في بحالة المبنى.
- عدم خصم دمغة المخالصة على كل المصروفات بالمخالفة لأحكام قانون الدمغة رقم (12) لسنة 2004م وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- سداد قيمة فواتير صيانة بناءً على فواتير أغلبها غير مصدقة لدى مصلحة الضرائب مع عدم وجود ما يفيد إتمام عملية الصيانة وتقارير إنجاز الأعمال.
- عدم وجود شهادة السداد الضريبي على أغلب الفواتير.
- عدم التقيد بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م فيما يخص توزيع دفاتر الوقود وكروت الدفع المسبق.



العهد المالي:

المصروف خلال السنة	ما تم تسويته	رصيد اخر المدة
149,625	143,625	6000

من خلال مراجعة العهد لوحظ الآتي:

- قيام رئيس المصلحة بإصدار قرار صرف عهد مالية لنفسه بالقرار رقم (114) لسنة 2017م بقيمة (1,000) دينار لصفها على احتياجات المصلحة بالرغم من وجود إدارة مختصة.
- صرف عهد مالية بقرارات دون تحديد الغرض منها وأوجه صرفها ومنها:
 - عهدة لرئيس قسم الخزينة (ع ع ع) بالقرار رقم (222) لسنة 2017م لم يحدد الغرض.
 - عهدة لرئيس لجنة تملك السيارات (م ج ب) بالقرار (226) لسنة 2017م لم يحدد الغرض.
- القيام باستعاضة بعض العهد المالية دون وجود نص بقرارات العهد المالية على ذلك.
- يلاحظ من خلال فحص عينة من التسويات عدم تصديق الفواتير لدى مصلحة الضرائب مع القصور في كتابة التاريخ واسم المصلحة.

الحساب الختامي:

- عدم قيام المصلحة بإعداد أي حساب ختامي منذ إنشائها بالمخالفة لأحكام المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- بتاريخ 2017/12/12م تمت الموافقة على عرض مكتب (ف ع ش) للمحاسبة والمراجعة القانونية لإدخال كافة القيود اليومية بمنظومة الحسابات واعداد الميزانية العمومية وإقفال الحسابات الختامية للمصلحة من 2012/01/01م بمبلغ (15,000) دينار سنوي.
- عدم إبرام عقد مع المكتب والاكتفاء بالتكليف المباشر.
- لم يتضمن التكليف إلزام المكتب بتدريب الموظفين على إقفال الحسابات الختامية.

جهاز مكافحة الهجرة الغير الشرعية

من خلال فحص ومراجعة الجهاز عن العام 2017م تبين ما يلي:

- مخالفة إدارة الجهاز لقرار الإنشاء رقم (386) لسنة 2014م، والذي حدد مراكز الايواء التابعة له بعدد (9) مراكز في حين تجاوزت (40) مركزاً بدون قرارات إنشاء مع وجود مراكز لا تبعد عن بعضها إلا مسافة بسيطة، فضلاً عن عدم وجود دليل تسمية واضح لمراكز الايواء، بالمخالفة للمادة (2) من قرار إنشاء الجهاز.
- عدم وجود قاعدة بيانات دقيقة تبين أعداد المضبوطين وفق محاضر رسمية (ضبطية) تقيد بشكل دوري لحصرهم فعلياً بالمخالفة للفقرتين (4، 5) من



المادة (3) من قرار إنشاء الجهاز رقم (386) لسنة 2014م فضلاً عن وجود تطابق كبير بين أسماء العديد من المهاجرين والمتسجلين المضبوطين بمراكز الإيواء في عدة كشوف مقدمة من شركات تموين مختلفة ومواقع إيواء مختلفة.

- عدم وجود قاعدة دقيقة لحصر التواجد الفعلي اليومي، حيث يتم صرف إعاشة في بعض المراكز لجميع الأعضاء طوال أشهر دون أي تغيير.
- عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي معتمد للجهاز من وزارة الداخلية.
- عدم تفعيل فروع الجهاز فعلياً فضلاً عن ادراج تبعية مراكز الإيواء تحت سلطة رئاسة الجهاز تحت مسمى إدارة مراكز الإيواء واقتصار الفروع على التنسيق والتحري فقط.
- إغفال الجهاز إنشاء أنظمة إلكترونية سواء لأعضاء الجهاز او المضبوطين أو للإجراءات الإدارية توفر الوقت والجهد والمعلومة وفق تقارير دقيقة وذلك وفق ما جاء بالفقرتين (7، 12) من المادة (3) من قرار إنشاء الجهاز رقم (386) لسنة 2014م.
- عدم إعداد وإحالة الحسابات الختامية للجهاز وإعداد الخلاصات عن السنوات 2015-2016-2017 بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- فتح حسابات مصرفية جديدة بمصرف الصحاري حي الأندلس دون تسوية وإقفال الحسابات المصرفية السابقة بمصرف الصحاري بوسليم.
- عدم القيد بسجل الاعتمادات المالية لسنة 2017 عن الفترة ما قبل شهر اغسطس فضلاً عن القيد بقلم الرصاص الأمر الذي يعد مخالفاً للمواد (20، 21، 23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الإدارة المالية بصرف مستحقات لصالح شركات تموين عن سنوات سابقة غير واردة بكشف الالتزامات المالية.
- عدم توقيع المراقب المالي على العديد من أذونات الصرف والاكتفاء بختمه بالمخالفة للمادة رقم (19) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي باستيفاء بيانات إذن الصرف وذلك بعدم القيد والترصيد في جانب بيانات الاعتماد المالي، بالمخالفة للفقرة (ب) من المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ تبعية مكتب المراجعة الداخلية لإدارة المالية مما يفقده أهميته واستقلالته ويعد ذلك خللاً في نظام الرقابة الداخلية.
- عدم قيام المراجع الداخلي بالتوقيع على عدة أذون صرف والاكتفاء بالختم بالمخالفة للفقرة (أ) من المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن عدم قيامه بالتوقيع على المستندات المؤيدة لأذونات الصرف.



متابعة تنفيذ الميزانية:

من خلال أعمال الفحص والمراجعة تبين ما يلي:

- تحميل بند الإعاشة للعاملين بالباب الأول بمصروفات لا تخصه "إعاشة المهاجرين والمتسولين" بالمخالفة للمواد (6، 10) من قانون النظام المالي للدولة والمواد (17، 20،99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل بند الإعاشة لغير العاملين بالباب الثاني بمصروفات لا تخصه "إعاشة أعضاء ومنتسبي الجهاز" بالمخالفة للمواد (6، 10) من قانون النظام المالي للدولة والمواد (17، 20،99) الصرف من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل الميزانية بمصروفات سنوات سابقة على بندي الإعاشة للعاملين بالباب الأول والملابس والقيافة وبند الاعاشة لغير العاملين بالباب الثاني، بالمخالفة للمادة رقم (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الصرف بالتجاوز في عدة بنود بالباب الأول (المرتبات الأساسية -علاوة التمييز -الملابس والقيافة) بالمخالفة للمواد (10، 11) من قانون النظام المالي للدولة وفق الجدول التالي:

البند	المعتمد	المصروفات	الرصيد
المرتبات الأساسية	46,634,572	50,651,564	(4,016,992)
علاوة التمييز	21,534,048	23,945,744	(2,411,696)
الملابس والقيافة	300,000	6,812,200	(6,512,200)

- تدني مستوى الصرف على أغلب بنود الباب الثاني مما يدل على عدم الاحتياج الفعلي لهذه الارصدة.
- لوحظ ورود حوالة مالية بقيمة 7,439,999 ديناراً في شهر يناير محملة على عام 2017م ووفق كتاب مدير إدارة الميزانية رقم (م.661) المؤرخ في 31 / 12 / 2017م والذي بموجبه أحال قيمة 7,440,000 دينار إلى حسابات الجهة على أن تصرف الى شركة المائدة الطيبة، وقد قام المراقب بقيدها خارج الميزانية لعدم ورود تفويض مالي أو مصلحي يخصها.

الالتزامات المالية:

- لوحظ أن الالتزامات المالية القائمة على الجهة حسب البيانات المعدة والمقدمة من الجهاز بلغت 122,209,285 ديناراً، دون الالتزام بتفصيل رصيد الالتزامات حتى 31\12\2017م.
- قيام إدارة الجهاز بصرف مبالغ الى شركات تموين تتمثل في مستحقات سابقة -إعاشة وتموين وملابس -بالرغم من تقديم مدير الإدارة المالية لكتاب رقم 486/3.13 بتاريخ 2017/6/17م بشأن عدم وجود مستندات تنفيذ للالتزامات للشركات المتعاقد معها، مما يشكك في مصداقية تلك البيانات.
- عدم وجود سجل لمتابعة حركة الالتزامات وما تم صرفه منها.



الفحص المستندي:

أظهر فحص أذونات الصرف الواردة بالجدول أدناه عدد من الملاحظات أهمها ما يلي:

رقم إذن الصرف	رقم الصك	القيمة	المستفيد
بلا	3437768	27981	مكتب رعاية أسر الشهداء
بلا	3439857	6303	مصرف الجمهورية فرع القادسية
25\10	952884	31260	صندوق الرعاية الاجتماعية

- قيد استقطاع رعاية أسر الشهداء مرة باسم مكتب رعاية أسر الشهداء وأخرى باسم المصرف، ولم يتم ترقيمها بسجل الخزينة
- تحميل الباب الأول بقيمة عهدة مالية صرفت بإذن الصرف 9\5 بصك رقم 952367 بقيمة 16,000 دينار للمستفيد المدني عيسى- المدني دون قيدها خارج الميزانية.
- تحميل بند الإعاشة بدفعات على الحساب لصالح شركة المائدة الطبية مباشرة بدلا من قيدها خارج الميزانية إلى حين تسويتها والجدول التالي يوضح ذلك:

رقم إذن الصرف	رقم الصك	القيمة	المستفيد
10/25	952879	500,000	شركة المائدة الطبية
26/10	952880	500,000	شركة المائدة الطبية

- صرف مبالغ مالية بموجب إذن الصرف 10/10 بصك رقم 952864 بقيمة 300,000 دينار للمستفيد شركة التقدم للتموين تمثل مقابل خدمات تموين لمركز ابواء (كابوا / تيجي) وقد لوحظ الآتي:
 - عدم ارفاق نسخة ضوئية عن العقد.
 - عدم ارفاق أي مستندات مؤيدة لإذن الصرف
- صرف مبالغ بموجب إذن الصرف 10/8 بصك رقمه 952862 بقيمة 497,500 دينار للمستفيد شركة ريباس للتموين تمثل مقابل خدمات تموين منتسبي مكتب التحري وجمع المعلومات عن الشهور (6-7-8، 2017) وقد لوحظ بشأنها الآتي:
 - اظهرت المستندات ان مستحقات الشركة بلغت 522,200 دينار
 - عدم تطابق المستندات المرفقة مع بيانات إذن الصرف حيث ظهر به من ضمن شهور الاستحقاق شهر 2017/5 ولا يوجد مستند بالمرفقات يؤيد ذلك.
 - لم يتم استبعاد العطلات والأعياد خلال هذه الفترة.
 - عدم توقيع المراجع الداخلي على إذن الصرف والاكتفاء بالختم.
 - عدم ختم المستندات المؤيدة للصرف بختم وتوقيع المراجع.
 - عدم ختم المستندات المؤيدة للصرف بختم يفيد الصرف.
- صرف مبالغ بموجب أذونات صرف واردة بالجدول أدناه لصالح شركة السلاسل الذهبية للتموين تمثل مقابل خدمات تموين مركز ابواء شهداء النصر بالزاوية عن شهر 2016/9م وفق البيان التالي:



رقم إذن الصرف	رقم الصك	القيمة
22/10	952881	497,250
23/10	952882	471,800

- تم تجزئة المعاملة على إذني صرف وهي في نفس اليوم والساعة.
- تحميل السنة المالية بمصروفات سنوات سابقة.
- بلغ عدد نزلاء المركز خلال الشهر 3240 نزياً تقريباً في اليوم الواحد ولمدة شهر دون كشوفات تفصيلية توضح بيانات النزلاء.
- عدم حصر هذه المبالغ من ضمن الكشف المسلم إلى لجنة فحص الديوان عن سنة 2016م المؤرخ في 2017/1/22م وبرقم إشاري 024/3.13 مما يشير إلى شبهات وعدم صحة المعاملات.
- صرف مبالغ لصالح شركة روائع الامتياز لاستيراد المواد الغذائية بقيمة إجمالية 4 ملايين دينار بعدد 16 صكاً من الصك رقم 3437773 إلى الصك رقم 3437788 قيمة كل صك 250 ألف دينار بناءً على أذونات صرف بدون رقم لوحظ عليها الآتي:
- عدم وجود أي مستندات مؤيدة لإذن الصرف
- لا يوجد عقد مع المستفيد، ولا مطالبات ولا فواتير.
- بيانات إذن الصرف لا تظهر صحة الاجراءات حيث أن هذه القيم تمثل دفعات تحت الحساب للشركة
- عدم إرفاق تقرير إنجاز عمل يفيد بالاستلام الفعلي.
- عدم حصر هذه المبالغ من ضمن الكشف المسلم إلى لجنة فحص الديوان عن سنة 2016م المؤرخ في 2017/1/22م وبرقم إشاري 3.13/024 مما يشير إلى عدم صحة تلك الإجراءات.
- صرف مبالغ بموجب أذونات صرف تخص سنوات سابقة تم تحميلها على ميزانية العام الحالي فضلاً عن عدم إدراجها ضمن كشف الالتزامات الموجه إلى لجنة الفحص السابقة عن سنة 2016 والمؤرخ في 2017/1/22م إشاري 24/133، مما يشير إلى عدم صحة المعاملات المالية وبيانها كالتالي:

رقم الإذن	رقم الصك	القيمة	المستفيد	الموقع	البيان
9/25	952821	238,800	شركة هوازن	مكافحة الهجرة الزاوية	إعاشة عن شهر 2013/2
33/9	952829	215,417	شركة هوازن	مكافحة الهجرة الزاوية	إعاشة عن شهر 2013/10
4/6	190854	230,000	شركة السلام الدائم	مكافحة الهجرة شحات	إعاشة عن شهر 2015/10
بلا	952879	497,500	شركة المائدة الطبية	مركز ايواء تاجوراء	إعاشة عن شهر 2015/5
11/15	952970	340,389	شركة اوفياء ليبيا	مكافحة الهجرة الكفرة	إعاشة عن شهر 2014/6
8/37	951846	263,675	شركة هوازن	الجهاز	توريد ملابس 2015
6/9	592368	228,850	شركة هوازن	الجهاز	توريد ملابس 2015

- صرف مبالغ الى شركة الزهد تمثل مستحقات الشركة عن تموين مركز ايواء غريان (الحمراء) عن شهر 1-2017/2 وقد لوحظ عدم اعتماد المراجع الداخلي للإجراءات فضلاً عن عدم إرفاق نسخة من العقد وبيانها كالتالي:

رقم إذن الصرف	رقم الصك	القيمة
10/6	952860	408,377
10/7	952861	475,540



- صرف مبلغ بموجب إذن الصرف 10/4 بصك رقم 952858 بقيمة 155,000 دينار لصالح شركة الواعظ للتموين تمثل خدمات تموين لمركز إيواء جنزور وقد تبين عدم اعتماد المراجع الداخلي للإجراءات.
- صرف مبلغ بموجب إذن الصرف 8/3 بصك رقم 190865 بقيمة 19,900 دينار لصالح شركة عاصمة الشرق للنظافة مقابل خدمات النظافة والمقهي لمركز إيواء عين زارة.
 - لم يتم إرفاق العقد فضلاً عن عدم إنجاز عمل.
 - عدم وجود فاتورة نهائية بالخدمة المقدمة وتم الصرف بناء على مطالبة.
 - تم تحميل القيمة على بند غير مختص (إعاشة لغير العاملين) بدلاً من تحميله على بند مصروفات نظافة.
- صرف مبلغ بموجب إذن الصرف 12/17 بصك رقم 3459888 بقيمة 38,805 دينار لصالح شركة البعد الرابع مقابل خدمات النظافة والمقهي للإدارة المالية عن شهري 11،10،2017م.
 - لم يتم إرفاق العقد وعدم إرفاق تقارير تنفيذ بإنجاز العمل.
 - عدم إرفاق فاتورة نهائية بالخدمة المقدمة.
 - تم تحميل القيمة على بند إعاشة وإقامة للعاملين بالباب الأول بالمخالفة.
- صرف مستحقات إلى شركة اوفياء ليبيا مقابل تقديم خدمات الإعاشة إلى مركز إيواء الكفرة وفق الجدول ادناه

رقم إذن الصرف	رقم الصك	القيمة	الشهر
11/13	952968	255,734	2014-5
11/14	952967	497,500	2014-6
11/15	952970	340,389	2014-6
11/16	952971	497,500	2014-7
11/17	972952	333,692	2014-7

ولوحظ على ذلك الآتي:

- المستحقات تخص سنوات سابقة (2014) وقد تم تحميلها على ميزانية العام الحالي.
- عدم تصديق العقد لدى مصلحة الضرائب.
- تم الصرف بناءً على رسالة مطالبة فقط دون إرفاق فاتورة تفيد بالكميات والأعداد والأسعار ومصدق عليها من مصلحة الضرائب.
- عدم إرفاق تقارير إنجاز عمل يفيد الاستلام الفعلي للوجبات.
- عدم تضمين المبالغ من ضمن الكشف المسلم الى لجنة فحص الديوان عن سنة 2016م المؤرخ في 2017/1/22م اشاري 024/3.13.

مصلحة الأحوال المدنية

من خلال الفحص والمراجعة عن العام 2018م تبين ما يلي:

- عدم وجود لجنة عطاءات بالمصلحة للقيام بأعمال المناقصات واعتمادها.



- اعتماد المصلحة على الصرف بالعهد المالية لبعض المصروفات وبمبالغ كبيرة لاتتصف بصفة الضرورة بالمخالفة لنص المادة (175) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ناهيك عن عدم مسك سجل للعهد.
- عدم قيام المصلحة بمسك سجل خاص بالأصول الثابتة حتى يمكن متابعتها من حيث الإضافات والاستبعادات.
- عدم قيام المصلحة بمسك سجل للعهد.
- التوسع في الصرف على بند الإعاشة والإقامة للعاملين.

الموقف التنفيذي لميزانية المصلحة (2017-2018):

السنة	البيان	المعتمد	المصرف الفعلي	الرصيد
2017	الباب الاول	357,000,000	300,078,220	56,921,780
	الباب الثاني	5,500,000	4,921,600	578,400
	المجموع	362,500,000	304,999,820	57,500,180
2018	الباب الاول	418,013,100	345,625,152	72,387,948
	الباب الثاني	6,000,000	4,499,840	1,500,160
	المجموع	424,013,100	350,124,992	73,888,108

وقد لوحظ بالخصوص ما يلي:

- تكليف شركة النجوم البراقة للمقاولات بصيانة بعض المكاتب الخدمية التابعة للمصلحة (ابوسليم، الفلاح) بمبلغ يزيد 207 ألف دينار ولوحظ بشأنه اللجوء إلى التكاليف المباشر بالمخالفة لأحكام لائحة العقود الإدارية.
- بلغ تقدير الإيرادات بالميزانية خلال السنة المالية 2018 مبلغ إجمالي 1,500,000 دينار في حين بلغت الإيرادات المحققة خلال السنة المالية 1,805,299 ديناراً، حيث لوحظ بشأنها عدم إحالة رصيد حساب الإيرادات في نهاية السنة المالية 2018 من المكاتب الخدمية ومكاتب الإصدار إلى حساب الإيرادات بالمصلحة.
- صرف مبالغ مالية تفوق 1000 دينار من العهد مباشرة بدلاً من إصدار صكوك بذلك وبمبالغ كبيرة فضلاً عن توافر اعتمادات لتلك المصروفات:

رقم الفاتورة	البيان	القيمة	رقم الاذن
7383	صيانة طابعات	1000	11/19
بلا	شراء جهاز محمول	4200	11/23
بلا	شراء قرطاسية	10000	11/23
بلا	شراء معدات صيانة	4435	11/14
بلا	شراء معدات صيانة	7911	11/14

فروع مصلحة الأحوال المدنية بالمناطق:

- عدم وجود هيكل إداري أو ملاك وظيفي بمكاتب الإصدار حيث لوحظ تكدر واضح للموظفين (المعينين الجدد - المنتقلين) فضلاً عن عدم استكمال ملفاتهم الوظيفية.
- التقصير في مسك السجلات المهمة كسجل الخزينة وسجل الإيداعات وسجل عهدة الطوابع.



- تبين تأخر مكاتب الإصدار التابعة لفرع المصلحة بإجراء التسويات اللازمة أولاً بأول وقفل العهد المصرفية عن كتيبات العائلة وعهدة طوابع الجباية وعهد الشهادت الإدارية.
- عدم قيام جميع مكاتب الإصدار والمكاتب الخدمية، بتفعيل العمل بطوابع الدمغة لمختلف الفئات مقابل إصدار الوثائق والمستندات دون وجود ما يفيد إيقاف العمل بها.



الفصل الخامس : قطاع الدفاع

أنفقت الحكومات المتعاقبة أموالاً كافية لصالح وزارة الدفاع حيث بلغ ما تم تخصيصه خلال الست سنوات السابقة بنحو (24) مليار وبالرغم من ذلك لا يستشعر المواطن بأثر وانعكاسات لهذا الرقم على أرض الواقع، وقد أفرد الديوان صفحات في كافة تقاريره السابقة تتضمن جملة من الملاحظات مقرونة بالتوصيات التي ينبغي أن تأخذ طريقها للتنفيذ من قبل القطاع والحكومة واتخاذ ما يلزم من اجراءات للإصلاحات الواجبة إلا أن الوضع كما هو عليه وهي مجرد مبالغ تصرف، ومن بين تلك التوصيات:

- اختيار قيادات ومسؤولي القطاع على أساس سليم من الكفاءة والنزاهة والوطنية.
- إعادة النظر في القوانين والقرارات المنظمة لعمل الوزارة على كافة المستويات بما يخدم ويحقق الأهداف المرجوة.
- إعادة بناء وتنظيم وهيكل المؤسسة والجهات التابعة لها وإعادة ترتيبها وتنظيمها وفقاً لرؤية استراتيجية تخدم أهداف بناء المؤسسة العسكرية.
- توجيه الموارد والمخصصات المالية لإعادة البناء المؤسسي - لقطاع الدفاع وفقاً لسياسات وخطط وبرامج للوصول للأهداف المرسومة بكفاءة وفاعلية، إلا أنه لوحظ عدم التعاطي الإيجابي وأحياناً القراءة غير الصحيحة لتلك الملاحظات حيث تبين استمرار الآتي:
 - عدم جدية السلطات المختلفة (التشريعية، التنفيذية) في دراسة ومعالجة وتلافي ما تضمنته تقارير الديوان السابقة من ملاحظات والأخذ بعين الاعتبار ما جاءت به من توصيات.
 - عدم معالجة مواطن الخلل والقصور في التشريعات المنظمة لعمل الوزارة والجهات التابعة لها.
 - غياب الدراسات والرؤية الاستراتيجية لبناء المؤسسة العسكرية في ظل غياب الكفاءة والفاعلية.
 - سوء إدارة الموارد والمخصصات المالية والانحراف عن توجيهها لبناء وتنظيم المؤسسة العسكرية.
 - ضعف الأداء وعدم القدرة على تنفيذ المخصصات وفقاً لخطط وبرامج واضحة الأهداف والمعالم.

ديوان وزارة الدفاع

فيما يلي بيان مقارنة بمخصصات ديوان وزارة الدفاع خلال السنوات 2017-2018م:

معدل التغير	2018	2017	البيان
+ %31	2,900,000,000	2,204,570,000	الباب الأول
+%166	400,000,000	150,000,000	الباب الثاني
+%40	3,300,000,000	2,354,570,000	الإجمالي



حيث يلاحظ من خلال الجدول السابق زيادة مخصصات الباب الأول لسنة 2018 بنحو 695 مليون دينار بواقع 31% تقريبا عن مخصصات السنة الماضية 2017م وزيادة مخصصات الباب الثاني بنحو 250 مليون دينار بواقع (166%) عن مخصصات سنة 2017م حيث تضمنت الزيادة في مخصصات الباب الثاني (رسوم دراسية للطلبة الموفدين للدراسة بالخارج ومخصصات المناطق العسكرية)، كما لوحظ ما يلي:

- استغلال بند دعم ميزانيات جهات أخرى في الصرف منه وتحويل أموال إلى جهات أخرى متعددة دون ضوابط أو أسس أو سند من القانون، كما لوحظ أن إدارة مصروفات البند تتم بشكل عشوائي دون مراعاة للقواعد والتشريعات المنظمة للصرف والإنفاق من الموازنة العامة حيث يتم تحميل تلك المبالغ المحالة على البند مباشرة ودون إصدار تفويضات مصلحة تحدد البنود وأوجه الصرف وتسوية ذلك بتقارير للمصروفات الفعلية.

مما يتيح الفرصة لتلك الجهات بالتصرف في تلك الأموال دون ضوابط ودون معرفة أوجه الإنفاق، ويظهر مصروفات الوزارة على غير الحقيقة، حيث بلغت جملة اعتمادات البند خلال سنة 2018م نحو 164 مليون دينار في حين بلغت جملة المصروفات 140 مليون دينار وفقا لبيانات الوزارة وفيما يلي بيان بذلك:

الرصيد	التسويات	المصرف	اسم الجهة
11,000,000	0	11,000,000	المنطقة العسكرية الوسطى لتأمين عودة أهالي تاورغاء
20,000,000	0	20,000,000	المنطقة العسكرية الوسطى
20,000,000	0	20,000,000	المنطقة العسكرية الغربية
20,000,000	0	20,000,000	المنطقة العسكرية طرابلس
5,000,000	0	3,000,000	مكتب القائد الأعلى للجيش
5,000,000	0	5,000,000	مكتب القائد الأعلى للجيش
5,000,000	0	5,000,000	مكتب القائد الأعلى للجيش
1,000,000	0	1,000,000	قوة الردع الخاصة قاعدة معيتيقة
1,500,000	0	1,500,000	الإدارة العامة للحسابات العسكرية
2,000,000	0	2,000,000	رئاسة الأركان العامة عهدة
3,357,284	0	3,357,284	رئاسة الأركان العامة مستحقات
1,000,000	0	1,000,000	رئاسة الأركان العامة عهدة
5,000,000	0	5,000,000	الإدارة العامة للحسابات العسكرية
8,000,000	0	8,000,000	رئاسة الأركان العامة عهدة
3,000,000	0	3,000,000	الإدارة العامة للحسابات العسكرية عهدة
5,000,000	0	5,000,000	المنطقة العسكرية الوسطى
5,000,000	0	5,000,000	المنطقة العسكرية الغربية
5,000,000	0	5,000,000	غرفة العمليات الرئيسية المشتركة 1515 عهدة
750,000	0	750,000	مكتب القائد الأعلى للجيش
5,000,000	0	5,000,000	الإدارة العامة للحسابات العسكرية
50,000	0	50,000	مكتب القائد الأعلى للجيش
150,000	0	150,000	مكتب القائد الأعلى للجيش
7,453,119	0	7,453,119	وزارة الدفاع أعمال صيانة بالجوية
1,536,700	0	1,536,700	وزارة الدفاع مستحقات تموين
1,000,000	0	1,000,000	مكتب القائد الأعلى للجيش عهدة



الرصيد	التسويات	المصرف	اسم الجهة
200,000	0	200,000	إدارة التدريب
15,000	0	15,000	المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالأغنام دعم
100,000	0	100,000	مستشفى مصراته المركزي
140,112,103	0	140,112,103	الإجمالي

- لوحظ التباين الواضح في بعض البنود من حيث تحقيق وفر كامل في كل أو بعض الاعتمادات وتدني الخصم على البعض الآخر مما يدل على عدم توخي الدقة والموضوعية واتباع الأسس والأساليب العلمية عند إعداد الميزانية التقديرية ومن أمثلة ذلك ما يلي:

البند	المعتمد	المصرف	الرصيد	نسبة الصرف
الكهرباء	28,000,000	0	28,000,000	%0
المياه	12,000,000	0	12,000,000	%0
الملابس والقيافة	100,000,000	20,556,000	79,444,000	%21
أتعاب ومكافأة لغير العاملين	40,000,000	303,400	39,696,600	%1
وقود وزيت وقوي محرك	5,000,000	27,204	4,972,796	%1
م النظافة	2,000,000	91,003	1,908,997	%5
إيجار المباني ومصروفات النقل	1,200,000	66,000	1,134,000	%6
التأمينات والضرائب والرسوم	200,000	1,580	198,420	%1
نفقات انعقاد المؤتمرات	200,000	39,320	160,680	%20
معدات طبية	400,000	0	400,000	%0
كتب ومراجع ومستلزمات	400,000	0	400,000	%0
التدريب والبعثات	4,000,000	143,921	3,856,079	%4

- صرف مبالغ كبيرة على شكل عهد مالية لعدد من الجهات لمواجهة نفقات نثرية دون تسويتها وإفقالها وفقا للفرات المحددة قانونا ومنها على سبيل المثال:

التاريخ	صك رقم	البيان	القيمة	اذن الصرف
2018/5/2	839253	عهد م/ نثرية للمنطقة العسكرية الوسطى بناء على قرار وكيل وزارة الدفاع رقم (57) لسنة 2018م	20,000,000	5/1
2018/5/2	839254	عهد م/ نثرية للمنطقة العسكرية الغربية بناء على قرار وكيل وزارة الدفاع رقم (58) لسنة 2018م	20,000,000	5/2
2018/5/2	839255	عهد م/ نثرية للمنطقة العسكرية طرابلس بناء على قرار وكيل وزارة الدفاع رقم (56) لسنة 2018م	20,000,000	5/3
2018/5/7	839257	عهد م/ نثرية لغرفة العمليات المشتركة تاجوراء بناء على قرار وكيل وزارة الدفاع رقم (64) لسنة 2018م	2,000,000	5/5
2018/6/3	839264	عهد م/ نثرية لإدارة المشتريات العسكرية بناء على قرار وكيل وزارة الدفاع رقم (87) لسنة 2018م	1,500,000	3/6
2018/6/7	839271	عهد م/ نثرية لرئاسة الأركان العامة للجيش الليبي بناء على قرار وكيل وزارة الدفاع رقم (88) لسنة 2018م	2,000,000	6/10

- بلغ إجمالي العهد المصروفة ولم يتم تسويتها وإفقالها خلال السنوات 2016-2017-2018 نحو 86,216,360 ديناراً وفقاً للآتي:

السنة	المبلغ
2016	43,011,800
2017	26,262,710
2018	16,941,850
الإجمالي	86,216,360



- وفيما يلي بيان بالعهد التي لم تسو خلال سنة 2018

رقم	المستفيد	عهد لم تقفل حتى 2018/12/31
1	عهدة رئاسة أركان القوات الجوية	11,601,850
2	عهدة إدارة المحاسبة المالية	100,000
3	عهدة المحكمة العسكرية العليا ح رقم 112-213-156	10,000
4	غرفة العمليات المشتركة تاجوراء	2,000,000
5	ع ادارة المراسم العسكرية	160,000
6	ع مكتب المدعي العام	200,000
7	ع مركز ليبيا للدراسات والبحوث الاستراتيجية	50,000
9	ع الكتيبة 174 مشاة	50,000
10	ع كتيبة أحرار الجنوب	50,000
11	ع إدارة المشتريات العسكرية	700,000
13	ع إدارة الخدمات الطبية العسكرية	200,000
14	ع الكتيبة 134 مشاة	100,000
15	ع إدارة الاستخبارات العسكرية	1,250,000
16	ع القوات الخاصة البحرية	100,000
17	ع مكتب تحري ابوسليم	50,000
18	ع ادارة التفتيش العام	50,000
19	ع اللجنة العلمية لمركز 5+5 الدفاع	100,000
20	ع مدير مكتب الوزير	30,000
21	ع إدارة شؤون الشهداء	50,000
22	ع (و س ر)	100,000
	إجمالي العهد غير المسواة	16,941,850

رئاسة أركان القوات الجوية

- عدم وجود هيكل تنظيمي يوضح ويحدد اختصاصات شعبة الحسابات المالية (الخزينة وقسم الاعداد)، بحيث يكون كل موظف محل رقابة من موظف اخر.
- غياب دور المراقب المالي في أغلب عمليات الصرف من الباب الثاني، حيث أن أغلب أذونات الصرف غير موجود بها ختم وتوقيع المراقب المالي، وكذلك سجل الاعتماد غير منظم في التسجيل وغير مرصد وفقا لما نص عليه قانون النظام المالي وبعض البنود لم يتم تعليلها بالارتباطات الخاصة بها وهذا مخالف للمادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بإعداد الحسابات الختامية وإحالتها إلى وزارة الدفاع وذلك بالمخالفة لنص المادة (20) من قانون النظام المالي.
- عدم القيام بإعداد مذكرة تسوية المصرف لكافة الحسابات المصرفية شهريا بالمخالفة لنص المادة (89) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إدارة الحسابات المصرفية لا تتم وفقا للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بمسك السجلات المنصوص عليها.



- عدم إقفال بعض العهد والسلف المالية المصروفة عن سنتي (2016-2017م) بالمخالفة للمواد (187-188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم استقلالية رئيس مكتب المراجعة والتدقيق بشعبة الحسابات حيث تم تكليفه من أمر القسم المالي بشعبة الحسابات فضلا عن عدم قيامه بإعداد تقارير شهرية عن حركة الصرف.
- عدم خصم دمغة المخالصة لأذونات الصرف وذلك مخالف لقانون ضريبة الدمغة رقم (12) لسنة 2004م.
- لوحظ كثرة حالات إلغاء الصكوك المصرفية مما يشير إلى الخلل في الإدارة المالية.

متابعة تنفيذ الميزانية:

فيما يلي بيان بالمصروفات القائمة على الباب الأول لسنة 2017م:

البند	المفوض	المصرف	الرصيد
المرتبات الاساسية	76,029,507	73,431,987	2,597,520
الإعاشة والإقامة	500,000	410,000	90,000
الملايس والقيافة	500,000	500,000	0
الإجمالي	77,029,507	74,341,987	2,687,520

- تبين أن المرتبات يتم إعدادها من قبل إدارة الحسابات العسكرية وتحال إلى رئاسة الأركان الجوية مرفقة بخلاصة مرتبات رئاسة الأركان الجوية بالإضافة إلى الوحدات التابعة لها، أما المهيا المرتدة فيتم ارجاعها الى ادارة الحسابات العسكرية على فترات تجميعية وليس شهريا، والبيان التالي يوضح قيمتها:

البيان	الاشهر	السنة	القيمة	تاريخ الارجاع
مهيا مرتدة	1 الى 12	2016	609,962	2017/12/15
مهيا مرتدة	1 الى 8	2017	445,248	2017/12/26

- لوحظ أن التفويض المالي رقم (3) من وزارة الدفاع بقيمة (1) مليون دينار، تم بالمخالفة للمادة (15) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي نصت على إحالة تفويضات مصلحة للجهات التابعة.
- الحوالة المالية بقيمة 250,000 دينار، من رئاسة الأركان العامة قيدت عهدة مالية بحسابات خارج الميزانية، وهي في الأساس تفويض ومقسم على بنود وكان يتعين الالتزام والقيد والصرف حسب ما نصت عليه أحكام مواد لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الحوالة المالية عن طريق مكتب القائد الأعلى للجيش الليبي بقيمة 342,000 دينار، والمخصصة كمكافآت لعدد (171) فرداً والمنصوص عليهم في القرار المرفق للحوالة المالية وتم تحميلها على الباب الثاني بالرغم من انها تمثل مكافآت للعاملين، بالإضافة إلى أنه تم تحميلها على بند الإعانات والمنح والمساعدات مما يعد مخالفة لأحكام مواد لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- من خلال فحص العهد المالية لسنة 2017م، تبين أن العهدة المالية بقيمة 200,000 دينار، والمخصصة لمدرسة النقل الجوي واردة من رئاسة الأركان العامة بتاريخ 2018/01/17م، لم يتم قفلها حتى تاريخ المراجعة بالمخالفة.
- العهدة المالية الواردة من رئاسة الأركان العامة بتاريخ 2018/01/29م، بقيمة 19000 دينار، تم صرفها كمكافآت للعامين وتم تحميلها على بند غير مختص (المنح والمساعدات) مما يعد مخالفة لأحكام مواد لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ وجود تجاوز في الصرف من بنود الميزانية عن سنة 2017م، بالمخالفة للمواد (22,13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومثال ذلك:

العجز	المصرف	المعتمد	البند
2,231	212,231	210,000	وقود وزيوت وقوى محرك
57,400	62,400	5,000	البريد
104,425	104,425	0	تجهيزات (إغطية-مفروشات)
599,733	859,733	260,000	الصيانة (المباني-التجهيزات)
229,000	229,000	0	إغذية لغير العاملين
450,414	450,414	0	الإعانات والمنح والمساعدات
10,611	55,611	45,000	مصروفات علاج

حسابات خارج الميزانية

- تبين أن العهد المالية الممنوحة خلال سنتي (2016-2017م) والتي لم يتم إقفالها وتسويتها حتى نهاية 2017م، مما يعد مخالفة لأحكام مواد لائحة الميزانية والحسابات والبيان التالي يوضح أرصدة العهد القائمة:

القيمة	السنة
117,500	2016
13,000	2017

- اللجوء لاستخدام العهد المالية كأسلوب للصرف النقدي بدل الصرف من خلال بنود الميزانية المعتمدة، مما يؤدي إلى فقد الرقابة على حركة العهد والصرف.
- بموجب إذن صرف رقم (1) 2017/06م، البند (2) بمبلغ 24,201 دينار، وذلك لشراء زيوت طيران من شركة الصدف لحوط عدم إرفاق تكليف بالشراء والسداد الضريبي وعدم وجود ختم وتوقيع المراقب المالي و ما يفيد الاستلام.
- إذن الصرف رقم (5) 2017/12م، بقيمة 5,000 دينار صرف لرئاسة الأركان الجوية، بشأن شراء أجهزة هاتف وكروت نت لوحظ عدم إرفاق فاتورة مبدئية وفاتورة نهائية مصدقة من الضرائب ورسالة التكليف وغير معروف من استلم المبلغ والمشتريات ولا كيفية توزيعها.
- إذن الصرف رقم (4) 2017/12م، البند (6) بقيمة 3000 دينار، بصك رقم (33098301)، دفعت لشركة القلم الماسي لوحظ عدم إرفاق التكليف



وعدم وجود ختم وتوقيع المراقب المالي وتوقيع الصراف والمستلم ولا توجد دمغة مخالصة والقيمة غير مطابقة للفاتورة النهائية وقيمتها 1000 دينار.

- إذن الصرف رقم (6) 2017/07م البند (11) بقيمة 6000 دينار، دفعت الى السيد (ي. م. ا) مالك الشقة المؤجرة عن مدة (4) أشهر، وعلى الرغم من ان العقد نص على أن قيمة الإيجار 1000 دينار شهريا، والمستحق كإيجار 4000 دينار.
- إذن الصرف (2)6 البند (17) 2017م، بقيمة 34,500 دينار لشركة الماسة الفريدة بشأن تجهيز مقر طلاء الطائرات وورش صيانة طائرات الميراج لوحظ عدم إرفاق فواتير ومستندات الدفع وعدم خصم دمغة المخالصة ولا يوجد توقيع وختم المراقب المالي.
- إذن الصرف رقم (1) 2017/6م، البند (18) بقيمة 167513 ديناراً، دفعت لشركة الشراع الأولى لتوفير مستلزمات الجهات العامة، بشأن تجهيز مقر إقامة الضيوف بمقر الرئاسة ولا يوجد بإذن الصرف دمغة مخالصة وتوقيع وختم المراقب المالي ولا تقرير المشتريات ولا العطاء.
- إذن الصرف رقم (1) 2017/6م، على بند (21) بقيمة 81500 دينار، لصالح شركة الماسة الفريدة لوحظ عدم وجود دمغة مخالصة وتوقيع وختم المراقب المالي والسداد الضريبي والاستلام.
- إذن الصرف رقم (3) 2017/8م، البند (26) بقيمة (2895) لشركة الفا للسفر والسياحة بخصوص حجز تذاكر سفر العدد (3) كمساعدة مالية للسيد (ا. ا. ق) وزوجته وابنه، في حين لوحظ أن حجوزات السفر لأشخاص آخرين.



الفصل السادس: الجهات التابعة للسلطة التشريعية

بلغت جملة المبالغ المالية المخصصة والتي يمكن للقطاع استخدامها لتحقيق اغراضه وتسيير أعماله (الباب الاول والثاني) خلال السنة المالية 2018م نحو (720,980,000) دينار، في مقابل جملة المبالغ المسيلة بنحو (566,936,837) دينار والبيان التالي يوضح ذلك:

الموقف التنفيذي العام لميزانية القطاع 2018م:

الباب	البيان	المخصص بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	المسبل للمعتمد	المسبل للمفوض
الباب الأول	مجلس النواب	2,700,000	2,700,000	-	%0	%0
	مجالس التخطيط بالمناطق	12,000,000	0	11,558.358	%96	-
	الجهات التابعة الإجمالي	607,580,000	575,079,997	47,1471,480	%78	%82
	مجلس النواب	622,280,000	577,779,997	483,029,838	%78	%84
الباب الثاني	مجلس النواب	37,000,000	37,000,000	28,000,000	%76	%76
	مجالس التخطيط بالمناطق	1,300,000	-----	-----	%0	%0
	الجهات التابعة الإجمالي	60,400,000	60,400,000	55,906,999	%93	%93
	الجهات التابعة الإجمالي	98,700,000	97,400,000	83,906,999	%85	%86
الإجمالي العام		720,980,000	67,5179,997	566,936,837	%79	%84

فيما يلي مقارنة نسب التغير في مخصصات قطاع السلطة التشريعية والجهات التابعة له للسنتين الماليتين (2017-2018) وقياس مستوى الأثر:

النسبة	2018	2017	المخصصات
%13	622,280,000	552,516,000	الباب الأول
%34	98,700,000	73,500,000	الباب الثاني

ومن خلال استقراء الجداول السابقة واجراء التحليل لحجم الأموال المتاح استخدامها وتوظيفها لأغراض تحقيق اهداف القطاع لوحظ التالي:

- شكلت نسبة مخصصات القطاع لبند المهيا والمرتببات (2%) من إجمالي مخصصات البند على مستوى الموازنة العامة ككل.
- شكلت نسبة مخصصات القطاع لمصروفات التسيير (15%) من إجمالي مخصصات الباب الثاني على مستوى الموازنة العامة ككل.
- بالرغم من اعتماد المخصصات واصدار التفويضات اللازمة بالباب الأول لمجلس النواب إلا أن نسبة التسيير بلغت (%0).
- ارتفاع مؤشر مخصص الإنفاق على الباب الاول (المهيا والمرتببات) للسنة المالية 2018 عنه للسنة المالية 2017م بواقع (%13).
- ارتفاع مؤشر مخصص الانفاق على الباب الثاني (مصروفات التسيير) للسنة المالية 2018 عنه للسنة المالية 2017م بواقع (%34).

المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان

أنشئ المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان في 2011/11/28م بموجب القانون رقم (5) لسنة 2011م الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي ويعتبر المجلس بمثابة المؤسسة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان في ليبيا حيث

التقرير السنوي 2018



يهدف وفقاً لنص المادة الأولى من القانون إلى تعزيز حماية الحريات العامة وحقوق الإنسان وترسيخ قيمها ونشر الوعي بها والإسهام في ضمان ممارستها ورصد وردع انتهاكاتها وتشجيع ودعم هيئات المجتمع المدني المهمة بحمايتها، ومقره الرئيسي في مدينة طرابلس وله أن ينشئ فروعاً في ليبيا.

وقد باشر المجلس نشاطه في النصف الثاني من العام 2012م وتم فحص حساباته عن السنتين الماليتين (2012، 2013) وتعذر الفحص للسنوات التالية (2014م وحتى 2018م) نظراً للأسباب التالية:

- تجميد الحساب المصرفي للمجلس خلال سنة 2015م طرف مصرف الجمهورية فرع الميدان (حساب مصرفي واحد فقط) بناء على منشور وكيل وزارة المالية رقم إشاري 6-3-277 المؤرخ في 2015/1/27م بخصوص قفل الحسابات المفتوحة بالمخالفة لدى الجهات العامة.
- عدم تسجيل أية مبالغ مالية لحساب المجلس خلال السنة المالية 2015م.
- لم يتم تكليف مراقب مالي في ذات الفترة.
- قفل مقر المجلس لفترة طويلة وتمكين المعهد الدبلوماسي التابع لوزارة الخارجية بالمقر.
- عدم إدراج المجلس ضمن الترتيبات المالية للعام المالي 2017م.
- وفيما يلي بعض الملاحظات التي تكشف للديوان حول المجلس:
 - عدم إعداد لائحة تنفيذية للقانون رقم (5) لسنة 2011م بشأن إنشاء المجلس.
 - عدم معالجة الوضع القانوني للمجلس المشكل وفق قرار المؤتمر الوطني العام رقم (49) لسنة 2015م فيما يتعلق بتضارب التكاليفات وقرارات التمديد بين الرئيسين السابق والحالي نتيجة الإنقسام السياسي القائم في البلاد.
 - عدم وجود ملاك وظيفي معتمد من جهات الاختصاص.
 - وجود تضارب واضح بالنصوص الواردة بقانون إنشاء المجلس رقم (5) لسنة 2011م الصادر عن المجلس الانتقالي فيما يتعلق بالمادتين (الحادية عشر) والتي تفيد بأن موارد المجلس تكون من الاعتمادات التي تخصص من الموازنة العامة للدولة (والثانية عشر) والتي تفيد بقيام المجلس بإصدار لائحة لتنظيم العمل به ولائحة لتنظيم أمانته الفنية وشؤون العاملين والشؤون المالية والإدارية له دون التقييد بالنظم الحكومية، مما يتيح للمجلس حرية التصرف في المخصصات المحالة إليه بمنأى عن القوانين واللوائح المعمول في شأن التصرف في الأموال العامة .
 - تبين بشأن اجتماعات المجلس أن آخر اجتماع رسمي موثق كان في سنة 2016م أما السنوات 2017-2018م لم يتم توثيقها.
 - اعتماد جدول مراتب للعاملين بالمجلس ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة والأمين الإداري ورؤساء وأعضاء اللجان النوعية والفنية من مكتب رئاسة مجلس النواب بدلاً من اعتمادها من مجلس النواب مجتمعاً بقييم مرتفعة



تتراوح بالنسبة للعاملين بين (750 دينار، 5500 دينار)، أما بخصوص مكافآت المجلس واللجان (النوعية والفنية) فهي وفق البيان التالي:

الفئة	قيمة المكافأة الشهرية	الفئة	قيمة المكافأة الشهرية
رئيس مجلس الإدارة	7000	الأمين الإداري	5000
نائب رئيس مجلس الإدارة	5000	رؤساء اللجان النوعية والفنية	1000
أعضاء مجلس الإدارة	3000	أعضاء اللجان النوعية والفنية	750
علاوة السكن للجميع		3000 دينار للجميع	

- توقف صرف مرتبات الموظفين لمدة ثلاث سنوات (2015م-2018م) نتيجة تجميد حساباته، حيث بلغت قيمة الالتزامات القائمة على بند المرتبات عن السنتين 2015م، 2016م نحو (1,671,760) ديناراً لعدد (36) موظفاً.



الباب السابع: قطاعات البنية التحتية

الفصل الأول: قطاع التخطيط

تلعب وزارة التخطيط دوراً هاماً في الإعداد والإشراف والمتابعة فيما يتعلق بمشروعات وخطط وبرامج التحول الاقتصادي والاجتماعي فضلاً عن المهام الأخرى المتعلقة باقتراح السياسات والبرامج لتحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية الكلية والقطاعية والمكانية.

بلغت مخصصات قطاع التخطيط وفق الترتيبات المالية 2018م مبلغ 44,270,000 دينار في حين بلغ ما تم تسويله منها مبلغ 13,627,527 ديناراً على النحو المفصل في الجدول التالي:

الباب	قطاع التخطيط	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسبلة
الباب الأول	ديوان الوزارة	3,500,000	3,500,000	3,500,000
	المكاتب	3,000,000	2,250,000	1,460,000
	الجهات التابعة	3,400,000	3,400,000	2,750,000
	إجمالي الباب الأول	9,900,000	9,150,000	7,710,000
الباب الثاني	ديوان الوزارة	2,200,000	2,200,000	1,644,235
	المكاتب	26,450,000	19,443,650	-
	الجهات التابعة	5,720,000	5,720,000	4,273,292
	إجمالي الباب	34,370,000	27,363,650	5,917,527
	الإجمالي العام	44,270,000	36,513,650	13,627,527

ديوان وزارة التخطيط

بيان مقارنة جملة الاعتمادات المالية بالمصروفات الفعلية عن السنة المالية 2018م، وبيانها على النحو التالي:

البيان	التفويضات	السيولة	المصروفات والارتباطات
الباب الأول	2,200,000	1,644,235	2,055,570
الباب الثاني	3,500,000	3,500,000	2,178,379
المتفرقات	500,000	500,000	499,170
الإجمالي	6,200,000	5,644,235	4,733,059

من خلال الفحص والمراجعة تبين:

- عجز الوزارة بموافاة ديوان المحاسبة بالإحصائيات والبيانات المتعلقة بمشروعات التحول بسبب عدم وجود قاعدة بيانات بالوزارة لمشروعات التحول على مستوى الدولة.
- عدم تمكن الوزارة من إعداد وتقديم الموقف التعاقدى والتنفيذي لمشروعات التحول.
- عدم قدرة الوزارة عن إعداد وتقديم تقارير متابعة مشروعات التحول والتي تحتوي على كافة البيانات المتعلقة بالمشروعات.



- عدم قدرة الوزارة على توفير البيانات الدقيقة للالتزامات القائمة على الدولة فيما يتعلق بمشروعات التحول وإعادة الأعمار.
- أصدرت وزارة التخطيط تفويضات مالية في نهاية شهر ديسمبر 2018م بما يخالف المواد 21-22 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 13 لسنة 2000م بشأن التخطيط مما قد يساهم في إنفاق تلك الأموال في غير الأغراض المخصص لها أو ترحيلها إلى السنة التالية أو استمرار الصرف في السنة اللاحقة بما يخالف قانون النظام المالي للدولة فضلاً عن تدني نسبة الصرف مقارنة بالتفويضات الصادرة.
- الصرف من حساب الطوارئ على مصروفات تخص التسييرية وعدم الفصل بينها نتيجة ضعف الإشراف والتوجيه أو بقصد إخفاء التجاوزات في الصرف والاستفادة من السيولة بالمخالفة للمادة (17) من قانون النظام المالي للدولة.
- قيام لجان الجرد بإتمام عمليات الجرد السنوي على أساس حصر الموجودات دون إجراء المطابقات اللازمة بين الرصيد الدفترى والفعلي.
- تراخي الوزارة في جباية الإيرادات الواجب تحصيلها بالمخالفة لأحكام المادة (6) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل الباب الثاني بمصروفات تخص الباب الأول بالمخالفة للمادة (19) من القانون النظام المالي للدولة.
- عدم تسوية وإفقال المصروفات التي تمت على البنود المركزية (متفرقات) بوزارة المالية بالمخالفة للمادة (15) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الصرف على بنود لم يتم التفويض بها بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (13) من لائحة الميزانية والحساب والمخازن.

البيان	المفوض به	المصرف الفعلي
بند المكافآت والعمل الإضافي	صفر	17,500

- تحتفظ وزارة التخطيط بعدد (6) حسابات مصرفية بمصرف ليبيا المركزي وقد تبين ظهور مبالغ مرحلة بمذكرات التسوية بحسابات الوزارة لم يتم تسويتها حتى تاريخه.
- بلغت قيمة الالتزامات حتى نهاية السنة المالية 2018م مبلغ (197,887) ديناراً، وبيانها الآتي:

البيان	القيمة	البيان
مكافأة لجان بديوان الوزارة	118,000	البيان الأول
فروقات علاوات وترقيات	79,889	البيان الثاني

- تبين وجود سيارات مملوكة للوزارة بحوزة موظفين انتهت علاقتهم الوظيفية بالوزارة وبيانها كالآتي:



الاسم	نوع السيارة	رقم اللوحة	الصفة	تاريخ الصنع
م.أ.	تويوتا لاندكروزر	5-127949	سائق الوزير ع، ت	2012
م.ع.	مرسيدس	5-816210	وزير سابق	2010
أ.ي.	كيا سيراتو	5-1000662	حرس الوزير	2012
م.ع.	تويوتا أفالون	5-1105373	مدير مكتب الوزير	2013

- وجود سيارات بعهدة موظفين بالوزارة تم سرقتها مع اكتفاء الوزارة بالحصول على إفادة من مركز الشرطة وعدم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها وبيانهم كالآتي:

الاسم	نوع السيارة	رقم اللوحة	تاريخ الصنع
ر.أ.	هونداي لانترا	5-1115472	2012
ج.أ.	تويوتا كامري	5-882998	2012
ط.م.	كيا سيراتو	5-1000661	2012
ي.ع.	تويوتا كامري	5-882950	2013
م.أ.	هونداي لانترا	5-1105382	2013
ف.م.	هونداي لانترا	5-1115464	2013
م.أ.	هونداي لانترا	5-1115355	2013

- قيام الوزارة بتسليم السيد (م.أ) عدد (3) سيارات وبيانها كالآتي:

الاسم	نوع السيارة	رقم اللوحة	تاريخ الصنع
م.أ.	تويوتا أفالون	25-127948	2012
م.أ.	هونداي سوناتا	5-989009	2012
م.أ.	هونداي لانترا	5-1115355	2013

- بلغت المصروفات المحملة على ميزانية التحول كما بالجدول التالي:

البيان	موقع المشروع	قيمة التفويض	المصروف	السيولة	الرصيد
صيانة مبنى الإدارة ديوان الوزارة	طرابلس	140,000	صفر	140,000	140,000
اتعاب المكاتب الاستشارية واللجان	طرابلس	453,000	451,150	453,150	1,850
التزامات دورات بمعهد التخطيط	طرابلس	157,000	143,950	157,000	13,050
الاجمالي		750,000	595,100	750,000	154,900

- لوحظ قيام وزارة التخطيط بإصدار تفويض مالي تحت رقم (72) لسنة 2018م، لمشروع صيانة مبنى ديوان الوزارة دون وجود أي مستندات تخص المشروع بالمخالفة لنص المادة (20) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (13) بشأن التخطيط.

حساب الطوارئ

بيان مقارنة جملة الاعتمادات المالية بالمصروفات الفعلية عن السنة المالية 2018م، وبيانها كالآتي:

البيان	ما تم تسيله	المصروفات	الرصيد
</> /ح/ الطوارئ	3,000,000	2,620,930	379,070

حيث لوحظ بشأن ذلك ما يلي:



- قيام وزارة التخطيط بالصرف خصماً من ميزانية الطوارئ على بنود تخص الميزانية التسييرية بطبيعتها بالمخالفة للمادة (17) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبيانها كالتالي:

البند	القيمة
الامانات والمساعدات	550,000
وقود وزيوت	34,000
نفقات سفر ومبيت	140,421
مصروفات سنوات سابقة	1,178,604
تجهيزات	432,365
قرطاسية	175,990
اعلانات وعلاقات وضيافة	75,000
مكافاة لغير العاملين	34,550

- قيام وزارة التخطيط بصرف مبالغ مالية على جهات ذات ميزانية مستقلة بالمخالفة، وبيانها كالتالي:

البيان	اذن الصرف	القيمة	ملاحظات
منتدى الخبراء الليبيين	12/1	150,000	بناء على قرار وزير التخطيط رقم (18) لسنة 2018م.
المركز الليبي للاعتماد	7/5	250,000	ذمة مستقلة مالية وادارية
معهد التخطيط	10/3	150,000	ذمة مستقلة مالية وادارية

- الصرف من الطوارئ على بنود تخص الباب الثاني (القرطاسية-التجهيزات -الوقود -ضيافة -السفر والمبيت -مكافاة) بقيمة 892,326 ديناراً بالمخالفة للمادتين (17،10) من قانون النظام المالي للدولة.

حساب الودائع والأمانات:

ظهر بحساب الودائع والأمانات في نهاية السنة المالية 2018م، مبلغ وقدره 32,199,068 ديناراً، مرحلة من سنوات سابقة وقد تم تعليلتها على أساس مستحقات مرتبات وشركات ومكاتب استشارية وبيانها كالتالي:

البيان	القيمة
شركات ومكاتب استشارية	31,968,528
مرتبات مستحقة	230,540
المجموع	32,199,068

ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- عدم الأخذ بقرار رئيس الديوان رقم (196) لسنة 2018 م، وذلك بشأن تسوية حساب الودائع والامانات.
- عدم مسك سجل لحساب الودائع والامانات بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- عدم الأخذ بنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وذلك بشأن الاحتفاظ بالمبالغ في حساب الودائع لمدة تتجاوز (6) أشهر.

مصلحة التخطيط العمراني

من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م لوحظ ما يلي:



- عدم مسك سجل العهد المالية بالطريقة المحاسبية الصحيحة مما يصعب متابعتها بالمخالفة لأحكام المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إعداد الحساب الختامي عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م حيث أن آخر حساب ختامي تم إعداده كان عن السنة المالية 2012م.
- عدم ملء البيانات المتعلقة بالاعتماد المالي في إذن الصرف مما يعد مخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الانتهاء من أعمال الجرد السنوي عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م رغم قرب انتهاء السنة المالية 2018م.

الميزانية التسييرية:

بلغت جملة المخصصات المالية المعتمدة عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م للباين الأول والثاني وفق الآتي:

البيان	الاعتمادات	المصرف	الرصيد
الباب الأول	8,629,000	8,526,606	102,594
الباب الثاني	1,200,000	391,402	614,170
الإجمالي	9,829,000	8,918,008	103,208

ومن خلال عملية الفحص والمراجعة تبين بعض الملاحظات نورد أهمها فيما يلي:

- نقص التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف ومثال ذلك:

رقم إذن الصرف	القيمة	البيان	ملاحظات
9/1	4,000	إيجار سكن لمدير فرع سرت	لم يتم إرفاق ما يؤيد صرف الإيجار
12/12	12,000	إيجار سكن لمدير عام المصلحة	لم يتم إرفاق ما يؤيد صرف الإيجار
12/32	5,960	شراء قرطاسية	لم يتم إرفاق محضر لجنة المشتريات

- المبالغة في شراء أجهزة الهاتف المحمول وكروت الاتصالات في نهاية السنة المالية دون تحديد الحاجة إليها في عمل المصلحة:

رقم إذن الصرف	البند	القيمة	البيان
12/2	تجهيزات	14,800	شراء أجهزة هاتف محمول عدد (8 × 1850)
12/11	تجهيزات	37,000	شراء أجهزة هاتف محمول عدد (20 × 1850)
12/38	بريد	11,400	شراء كروت اتصال
12/39	بريد	5,000	شراء كروت اتصال

- من خلال أعمال جرد الخزينة تبين وجود دفعة مقدمة بقيمة 40,000 دينار دفعت لفندق باب البحر بالصك رقم (892681) بتاريخ 2013/12/31م ولم يتم تسويتها حتى تاريخه ولم تقدم الجهة ما يفيد التسوية وعدم وجود رصيد لها عند الفندق.

- بلغت قيمة العهد المصروفة خلال السنة المالية 2017م مبلغ وقدره 3000 دينار لعدد ثلاث عهد مؤقتة ولم يتم تسويتها حتى تاريخ إعداد التقرير، وبيانها كالتالي:



اسم مستلم العهدة	القيمة	ملاحظات
س م س	1000	لم يتم تسويتها حتى 2017/12/31م
ع ن	1000	لم يتم تسويتها حتى 2017/12/31م
م اف	1000	لم يتم تسويتها حتى 2017/12/31م

- أدونات صرف جاهزة ولم يتم توقيعها وتسليمها إلى أصحابها، وبيانها الآتي:

ملاحظات	رقم الصك	القيمة	الجهة المستفيدة
لم يتم توقيعها من المراقب المالي	13610067	3,750	شركة امتيك عبر البحار ليبيا
	13610068	8,577	عبر البحار ليبيا
	13610086	6,450	القلم القرطاسية
	13610087	2,200	محلات الهدار لبيع قطع الغيار
	13610096	9,000	شركة المعالج الجديد

مصلحة المساحة

- فيما يلي بيان بالاعتمادات المالية مقارنة بالمصروفات الفعلية عن السنة المالية 2017م.

الرصيد	المصرف	المعتمد	البيان
77,740	1,122,260	1,200,000	الباب الأول
200,080	99,920	300,000	الباب الثاني
277,820	1,222,180	1,500,000	الأجمالي

- عدم توخي الدقة عند إعداد الميزانية التقديرية وذلك لوجود بنود لم يتم الصرف عليها، بالمخالفة للمادة (99-100)
- عدم قيام وزارة المالية بتسييل كامل المخصصات المالية المتعلقة بالباب الثاني.
- عدم قيام إدارة المصلحة بفتح حساب خاص بالإيرادات وذلك بالمخالفة للمادة (13) من قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا وقرار (373) بشأن إعادة تنظيم مصلحة المساحة.
- عدم قيام إدارة المصلحة بتسكين الوظائف الشاغرة بالملاك الوظيفي المعتمد للمصلحة على الرغم من النقص الشديد في الكادر الوظيفي.

الحسابات المصرفية:

- قيام المصلحة بفتح كافة حساباتها لدى مصرف خاص (الواحة)، بالمخالفة لمادة (14) من قانون النظام المالي للدولة والتي تشير لإلزام كافة الجهات الممولة من الخزانة العامة بفتح حساباتها لدى مصارف مملوكة للدولة.
- بيان بخطابات الضمان المفتوحة مقابل عقود أبرمتها المصلحة مع جهات أخرى.

اسم الشركة	قيمة الضمان	تاريخ الصلاحية
شركة جتوتك (اعتماد خارجي)	105,000	2019/02/28م
شركة جيونك (اعتماد داخلي)	760,000	2019/02/28م
شركة النبراس	72,885	لم يتم التجديد

- وقد لوحظ على اعتماد شركة جيوتك التركية للخدمات الاستشارية أنها توقفت عن العمل منذ سنة 2011 ولم يسو العقد حتى تاريخه.



- بيان مقارنة الإيرادات المحصلة بالإيرادات التقديرية خلال السنوات (2013-2017):

البيان	2013	2014	2015	2016	2017
المقدر	100,000	100,000	0	0	150,000
الإيراد الفعلي	52,249	15,939	22,159	11,820	11,269

ومن خلال الفحص ومقارنة الإيرادات المقدرة بالميزانية والإيرادات المحصلة خلال السنوات السابقة لوحظ بشأنها ما يلي:

- تدني مستوى جباية إيرادات المصلحة منذ سنة 2013 - 2017م.
- عدم قيام المصلحة بمتابعة الشركات والمكاتب التي يتم منحها الترخيص بمزاولة النشاط المساحي.
- قيام المصلحة بإبرام عقود في نهاية السنة المالية 2013م كالآتي:

رقم العقد	الشركة	نوع التعاقد	قيمة العقد
5	النبراس	توريد اجهزة مساحة	485,900
6	فيلا سيلين	توريد اجهزة حواسيب	227,0530
-	جيوتك التركية	خدمات استشارية ودعم فني	8,700,000

لوحظ بشأنها ما يلي:

- توقف الشركات عن التوريد بالرغم من فتح الاعتمادات لصالحها في 2015/03/05 م.
- عدم تمكن شركتي النبراس وفيلا سيلين من توريد المعدات بنفس الأسعار التعاقدية فتقدمت الشركات بطلب فتح اعتماد خارجي لاستكمال التوريد ما يعد مخالفاً للمادة (2) من العقد رقم (5،6).
- وجود عدد (32) سيارة مملوكة لمصلحة المساحة لوحظ بشأنها ما يلي:
 - سيارات مسلمة لأشخاص وجهات خارج المصلحة.
 - سيارات بحوزة موظفين انتهت علاقتهم الوظيفية بالمصلحة كان على المصلحة اتخاذ الاجراء اللازم حيالها.

نوع السيارة	مستلم السيارة
فولكس باصات	(ع.ع) المدير السابق
تويوتا مزدوجة	(ح.أ)
تويوتا مزدوجة	قوة طرابلس الكبرى
تويوتا كارولا	كتيبة ثوار طرابلس

من خلال الزيارة الميدانية للمخازن والتي عددها (4) مخازن، لوحظ بشأنها:

- وجود أصناف وقطع غيار ومعدات مساحية مخزنة منذ سنوات لم يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة للتصرف فيها على النحو الذي حدده اللائحة (313)، (314) للمادتين من لائحة الميزانية.
- تخزين كميات هائلة من الأثاث القديم والمخزن بطريقة غير ملائمة تخص وزارة التخطيط.



- عدم الاهتمام بتوفير احتياجات المخازن من الأصناف على أساس مقاسات سنوية يراعى فيها معدات التوزيع بالمخالفة (233) من لائحة الميزانية.
- وجود عدد (47) طاولة رسم هندسي موجودة بالمخزن موردة منذ فترة لم يتم التصرف فيها أو استخدامها.

مصلحة الآثار

من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م لوحظ ما يلي:

- بلغت إيرادات المصلحة كما يلي:

المحصل	المقدر	البيان
9,660	200,000	الإيرادات

- ويلاحظ تدني الإيرادات المحصلة عما تم تقديره بشكل كبير.

- بلغت جملة الاعتمادات المالية لميزانية المصلحة مبلغاً وقدره 17,000,000 دينار في حين بلغت جملة المصروفات الفعلية مبلغاً وقدره 16,520,270 ديناراً، والبيان التالي يوضح ذلك:

البند	المعتمد	المصروف الفعلي	الرصيد	نسبة الصرف
الباب الأول	16,500,000	16,309,177	190,823	%98
الباب الثاني	500,000	211,093	288,907	%42
الإجمالي	17,000,000	16,520,270	479,730	%97

- تركز الصرف على بعض البنود كما يوضح الجدول التالي:

البند	المعتمد	المصرف	الرصيد
الكهرباء	50,000	3246	46,754
مصروفات النظافة	15,000	422	14,578
تجهيزات	35,000	3950	31,050
أدوية	3000	530	2,470
مصروفات خدمية	6000	250	5,750

- قيام إدارة المصلحة بترجيع مبالغ مالية لعدد من الموظفين مقابل مصروفات ونفقات من حساباتهم الخاصة، مما يتعين على إدارة المصلحة الالتزام بقواعد بتنفيذ الميزانية والإجراءات النصوص عليها في هذا الشأن ومثال ذلك ما يلي:

البيان	المبلغ	تاريخه	اذن الصرف
رجعت للسيد ع. أنظر شرائه بديل لنظارته المفقودة	1550	6/15	6/7
مبلغ مرجع للسيد ح، من مقابل شراء جهاز نقال للمصلحة.	1400	7/23	7/2
مبلغ مرجع للسيد ع. أ مقابل شراء هاتف نقال لإدارة التدريب	1265	7/9	7/3
مبلغ مرجع للسيد ع. أ مقابل شراء مواد واحتياجات لبعض الدورات	375	7/24	7/6
ترجيع مبلغ للسيد ع. أ نظير شرائه جهاز نقال للمصلحة	1600	7/15	7/7
مبلغ مرجع لمدير مكتب المراجعة نظير قيامه بشراء جهاز (ماي فاي)	190	7/6	7/1
مبلغ مرجع للسيد ا خ م نظير قيامه بصيانة سيارة	8,143	2017/3	3/1



- ضعف التعزيز المستندي في تسوية بعض العهد بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- من خلال فحص إذن الصرف التالي:

رقم الإذن	تاريخه	رقم الصك	القيمة	البيان
3/1	2017/3	910778	8,143	قيمة مرجعة لموظف قام بدفعها من حسابه الخاص لصيانة السيارة المسلمة له التي تعرضت لحادث مروري.

وقد لوحظ بشأنها تفاوت تواريخ المستندات التي تم الصرف عليها وذلك كما يلي:

- وجود فواتير مرفقة ترجع للسنة المالية 2014م، وفواتير أخرى بدون تاريخ.
- محضر التبليغ على الحادث بتاريخ 2013/3/31م، في حين أن الحادث كان بتاريخ 2014/1/14م.
- التقرير المقدم من صاحب السيارة بخصوص تعرضه للحادث بتاريخ 2014/4/6م أي بعد وقوع الحادث بثلاثة أشهر.

الإيرادات:

التدني الكبير في حجم الإيرادات المحصلة عن سنة الفحص ويرجع ذلك لعدم الاهتمام بجانب الاستثمار للأثار والأماكن السياحية والاستفادة منها أسوة بالدول التي تعتبر السياحة والآثار مصدراً من مصادر التمويل وتحسين المستوى الاقتصادي والمستوى الاجتماعي داخل الدولة.

جهاز المدن التاريخية

الموقف التنفيذي لميزانية لديوان الوزارة (2017-2018):

البيان	الباب الأول		نسبة التغيير	الباب الثاني		نسبة التغيير
	2017	2018		2017	2018	
الاجمالي	2,700,000	2,750,000	%0+	680,000	800,000	%18+

- عدم وجود أي تكليف من السلطة المختصة للمكلف حالياً بإدارة الجهاز كمدير عام للجهاز، وتم الاستناد على خطاب صادر من رئيس مصلحة الآثار منذ 2011/11/16م.
- رغم أن المادة (2) من قرار الهيكل التنظيمي للجهاز نصت على أن يتولى الجهاز مجلس إدارة يتكون من رئيس وأربعة أعضاء يصدر بتشكيله قرار من الوزير المختص حيث لوحظ عدم تشكيل المجلس حتى تاريخه.
- عدم استكمال الهيكل التنظيمي للجهاز حيث لوحظ تولى شخص واحد لمسؤولية إدارة التوثيق والدراسات الإنسانية وكذلك مكتب العلاقات والتعاون الدولي بالإضافة إلى مكتب التخطيط والمتابعة.
- رغم الاختصاصات المناطة بالجهاز إلا أنه لم يتضح القيام بأي مهام فعلية من شأنها تحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها الجهاز كما لم يتبين صدور أية تقارير نشاط توثق أعمال الجهاز خلال الفترة.



- ضعف أنظمة الضبط الداخلي بالجهاز رغم قلة الحركة المالية خلال السنة المالية ومن ذلك القصور الشديد في أداء المراجعة الداخلية لدرجة تصل إلى انعدام أثرها في التصرفات المالية بالجهاز.

الميزانية التشغيلية 2017:

المصروفات	قيمة الحوالات	الباب
2,268,945	2,090,864	الباب الأول
168,558	166,666	الباب الثاني

- بموجب إذن صرف رقم (10/22) بتاريخ 2017/10/9م بقيمة 1,500 دينار مقابل صيانة سيارة التابعة للجهاز نتيجة حادث سير، لوحظ عدم وجود أي توضيح لماهية العمل ولمن تتبع السيارة ومن يقودها ومدى إنجاز العمل.
- بموجب إذن صرف رقم (10/11) بتاريخ 2017/10/9م بقيمة (48,000) دينار مقابل إيجار مقر الجهاز، لوحظ عدم ختم وتوقيع المراجع الداخلي على إذن الصرف.
- فتح أربعة اعتمادات محلية لصالح بعض الشركات، وبينها كمايلي:

البيان	المستفيد	مبلغ الاعتماد
تنفيذ مشروع تاهيل شارع الأكواش	شركة الواحة للتجهيزات الفنية	1,502,857
صيانة وترميم السور الغربي وباب زناتة	شركة نيوكير للمقاولات	2,202,558
تاهيل سوق القزدارة	شركة أيوان الخليج للمقاولات	654,201
تاهيل سوق الطباخة	شركة أبراج للإنشاءات العامة	480,241
الإجمالي		4,839,857

لوحظ بشأنها:

- أن الاعتمادات الأربعة فتحت بتاريخ 2017/12/13م أي بقصد الاستفادة من مخصصات الجهة واستنفاذ البند.
- الاعتمادات خصمت من الحساب ولكن لم يتم تنفيذها وفقاً لتقرير إدارة المشروعات.
- صلاحية الاعتمادات (6) أشهر من تاريخ استلام الموقع، الأمر الذي سيجعل هذه الاعتمادات مفتوحة ودون أي إجراء طالما لم يتم استلام الموقع وتظل القيمة محجوزة دون الاستفادة منها.
- فيما يلي بيان مقارنة الإيرادات المحصلة حسب السنوات:

السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المبلغ	591,766	541,389	236,758	412,478	558,859	701,959

لوحظ بشأنها:

- عدم انتظام تحصيل الإيجارات بالنسبة للمحلات والعقارات المؤجرة لصالح الجهاز طرف المستثمرين، حيث أن نسبة الملزمين بالدفع لا تتجاوز (30%) من أصل عدد (1240) يمثل العدد الكلي للمحلات.

الهيئة العامة للبيئة

من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م تبين ما يلي:

التقرير السنوي 2018



- لا تزال إدارة الهيئة تدار برئيس لجنة إدارة بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (791) لسنة 2013م.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في عملية التخطيط لأعمال المراجعة، حيث لوحظ أنه يعمل بدون وضع برنامج مسبق ومكتوب لأعمال المراجعة المختلفة وعدم إعداد التقارير الدورية عن سير العمل.
- عدم التقيد بالمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، بشأن ختم أذون الصرف ومرفقاتها بختم يفيد الصرف مع بيان التاريخ وتوقيع الصراف بجانب كل ختم.
- ارتفاع ظاهرة التسبب الإداري من خلال عدم تقيد أغلب العاملين بالهيئة بالحضور اليومي والتواجد بشكل مستمر أثناء ساعات الدوام الرسمي.
- قلة خبرة أغلب موظفي الهيئة المكلفين بمهام قيادية، والبيان التالي يوضح ذلك:

ت	الاسم	المهمة المكلف بها	المؤهل العلمي	سنوات الخبرة
1	ف.ط	مدير إدارة التخطيط والتدريب	بك إدارة أعمال	سنتان
2	ع.ف	مدير إدارة المراقبة والتفتيش البيئي	بك علوم زراعية	سنتان
3	ع.ع	مدير فرع طرابلس	بك هندسة زراعية	سنتان
4	م.أ	مدير فرع مصراته	دبلوم عالي إدارة	سنة واحدة
5	ص.أ	مدير فرع نالوت	دبلوم عالي إدارة	سنتان

الميزانية التسييرية:

يوضح الجدول التالي مقارنة الحوالات المالية الواردة عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م، مقابل المصروفات عن ذات السنة:

البيان	الحوالة الواردة	المبلغ المصروف	الرصيد
الباب الأول	4,844,937	4,751,766	93,171
الباب الثاني	537,499	533,140	4,359
الإجمالي	5,382,437	5,284,907	97,530

ومن خلال أعمال الفحص والمراجعة لوحظ ما يلي:

- تحميل قيمة علاوة السفر والمبيت مباشرة على البند في حين كان يتعين تعليلها كسلفة على حساب علاوة السفر والمبيت لحين عودة الموفد وتقديم المستندات واجراء التسوية اللازمة، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

رقم إذن الصرف	رقم الصك	المبلغ	البيان
5/4	185628	5,754	علاوة سفر ومبيت للسيدة / م.ت (سونيرا)
5/5	185629	5,754	علاوة سفر ومبيت للسيد / ي.د (سونيرا)
5/15	185640	4,830	علاوة سفر ومبيت للسيد / م.أ (تونس)
12/3	185647	7,749	علاوة سفر ل / ع.ر (ثلاثة أسابيع تونس)

- غياب دور المراجع الداخلي في التوقيع والختم وكتابة التاريخ على كافة المستندات المؤيدة للصرف واقتصار دوره في الختم والتوقيع فقط على ظاهر إذن الصرف، وفيما يلي بعض الأمثلة:

رقم إذن الصرف	رقم الصك	المبلغ الإجمالي	البيان
10/1	185637	18,000	سداد قيمة ايجار مبني لصالح / ط.ع
12/6	185659	12,000	سداد قيمة ايجار مبني لصالح / م.أ
12/17	185665	25,270	شراء قرطاسية من مكتبة الوسط للأدوات المكتبية



- بموجب إذن الصرف رقم (12/15) المؤرخ في 2017/12/31م، بالصك رقم (185663) بمبلغ إجمالي 78,000 دينار لصالح محلات الجوهرة للساعات، مقابل توريد (200) ساعة رجالية ونسائية نوع رادو عليها شعار البيئة تبين بشأنه ما يلي:
 - الترف الزائد باستنفاد مخصصات الهيئة على مصروفات ليس لها أي مردود اقتصادي أو اجتماعي في فترة حرجة تعاني الدولة فيها من أزمة مالية خانقة.
 - عدم إرفاق أي عروض باستثناء العرض الوحيد المقدم من محلات الجوهرة.
 - غياب دور المراجع الداخلي في مراجعته لكافة المرفقات بإذن الصرف واقتصار عمله على الختم والتوقيع على ظاهر إذن الصرف فقط.
- قيام إدارة الهيئة بإبرام عقد توريد أثاث مع محلات أبناء الخضر للأثاث المكتبي بمبلغ إجمالي 140,500 دينار، بتاريخ 2015/4/15م، سددت القيمة بموجب أذونات صرف رقم (5/13) بتاريخ 2017/5/15م ورقم (12/11) بتاريخ 2017/12/31م، وقد لوحظ بشأنه ما يلي:
 - لم يتم إرفاق أي عروض مبدئية تبين الأساس الذي تمت عليه عملية المفاضلة، فضلاً عن عدم إرفاق ما يفيد قيام إدارة الهيئة بتوجيه مخاطبات أو اعلان للشركات لتقديم عروضها.
 - حرر إذن الاستلام المخزني رقم (11777) بتاريخ 2017-12-19م، بعد مضي أكثر من سنتين من تاريخ صدور الفاتورة النهائية الصادرة في 2015/9/8م، بمبلغ إجمالي 140,500 دينار.
 - تبين عدم وجود أي تقارير فنية بالتركيب للتجهيزات الموردة.
- إذن الصرف رقم (11/2) المؤرخ في 2017/11/12م، بالصك رقم (185644) بمبلغ 4,769 ديناراً لصالح شركة ليوا للاستثمار السياحي، مقابل حجز تذكرة سفر لرئيس الهيئة خط سير (طرابلس-تونس-ألمانيا) ذهاب وعودة ولوحظ ما يلي:
 - تم تحميل القيمة على بند مصروفات سنوات سابقة بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
 - عدم إرفاق أي مستندات تفيد بنوع المهمة المكلف بها المعني.
- بالرغم من إفادة المكتب القانوني بعدم وجود عقود مبرمة بين إدارة الهيئة والجهات الخارجية خلال سنة 2017م، فقد تبين قيام إدارة الهيئة بالتعاقد مع بعض الجهات دون تمرير موضوع العقد على المكتب القانوني بالهيئة لدراسة جوانبه القانونية، من بينها عقد مبرم لإيجار مبنى سكني لصالح إدارة الهيئة، بتاريخ 2017/2/5م.
- تبين وجود عهدة مالية بمبلغ 1,000 دينار، لم تسو نهاية العام مع عدم قيام إدارة الهيئة بمخاطبة المستفيد لتسويتها أو تحميلها دين في ذمته تستوفي بطريق الخصم من مرتبه.



الالتزامات المالية:

بلغت جملة الالتزامات المالية التي تم تقديمها من قبل إدارة الهيئة في 2017/12/31م، مبلغ قدره 2,572,859 ديناراً، لوحظ بشأنها ما يلي:

- كبر حجم الالتزامات القائمة وتعدد الجهات المستحقة لها حيث بلغ عددها (82) معاملة.
- تراخي إدارة الهيئة في تسوية تلك الالتزامات حيث إن البعض منها يرجع إلى سنة 2008م.

السيارات:

بمتابعة ملف السيارات التابعة لديوان الهيئة والبالغ عددها (16) سيارة، لوحظ ما يلي:

- وجود عدد من السيارات العاطلة تتطلب من إدارة الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيالها.
- وجود عدد سيارتين صالحه للاستعمال مسلمة لمدرء سابقين لم يقوموا بترجيحها لإدارة الهيئة بعد انتهاء المهمة المكلفان بها.



الفصل الثاني: قطاع الإسكان والمرافق

يختص القطاع بالإشراف والتنسيق والإدارة لشؤون الإسكان الحكومي العام والمرافق المتعلقة بالبنية الأساسية والتحتية داخل المدن والقرى المتمثلة في فتح وصيانة وإنشاء مسارات الطرق بوجه خاص وتهيئة المجمعات السكنية ومرافقها بمتطلبات الصرف الصحي والكهرباء والاتصالات بوجه عام.

بلغت جملة المبالغ المالية المخصصة للقطاع خلال السنة المالية 2018م نحو 257,100,000 دينار، في حين بلغت جملة المبالغ المسيلة له نحو 234,598,321 ديناراً والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	قطاع الإسكان والمرافق	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	المسيل للمعتمد	المسيل للمفوض
الباب الأول	ديوان الوزارة	4,750,000	4,749,998	3,662,909	%77	%77
	المناطق	173,000,000	126,697,806	168,853,477	%99	%133
	الجهات التابعة	58,450,000	58,449,998	43,737,936	%75	%75
	الإجمالي	236,200,000	189,897,802	216,254,322	%93	%101
الباب الثاني	ديوان الوزارة	2,500,000	2,500,000	1,875,000	%75	%75
	المناطق	2,000,000	1,499,995	694,000	%35	%46
	الجهات التابعة	16,400,000	16,399,999	15,774,999	%96	%96
	الإجمالي	20,900,000	20,399,994	18,343,999	%88	%90
	الإجمالي العام	254,100,000	210,297,796	234,598,321	%92	%116

وفيما يلي مقارنة نسب التغيير في مخصصات قطاع الإسكان والمرافق والجهات التابعة له للسنتين الماليتين (2017-2018) وقياس مستوى الأثر:

البيان	2017	2018	نسبة التغيير
الباب الأول	218,672,000	233,200,000	%06
الباب الثاني	24,710,000	20,900,000	(%15)
الإجمالي	243,384,017	254,102,018	-

ديوان وزارة الإسكان والمرافق

بلغت جملة الاعتمادات المفوض بها عن السنة المالية 2017م للباين الأول والثاني مبلغ وقدره 14,338,895 ديناراً في حين بلغت جملة المصروفات مبلغ وقدره 12,960,436 ديناراً برصيد بلغ نحو 1,378,459 ديناراً وذلك وفق البيان التالي:

البيان	المفوض به	المصروف	الرصيد	نسبة المصروف الى المعتمد
الباب الأول	4,600,000	4,485,061	114,939	%98
الباب الثاني	9,738,895	8,475,375	1,263,520	%87
الإجمالي	14,338,895	12,960,436	1,378,459	%90

ولوحظ بالخصوص ما يلي:

- بلغت نسبة الموارد غير المستغلة لإدارة شؤون ديوان الوزارة (10%) من إجمالي حجم التفويضات الصادرة.
- اتباع أسلوب الشراء عن طريق التكليف المباشر لأغلب مشتريات الوزارة بالمخالفة للائحة العقود الإدارية.



- إغفال إجراء عمليات الجرد المفاجئ والجرد الفعلي خلال السنة وفي نهاية السنة المالية لكل من مكتب الخزينة والمخازن.
- التأخر في إعداد الحساب الختامي للوزارة وآخر حساب ختامي معد كان عن سنة 2015م.
- إغفال مكتب المراجعة الداخلية اعتماد وختم جميع المستندات المؤيدة لعملية الصرف المرفقة ببعض أذون الصرف.
- إغفال مسك بعض السجلات والدفاتر المحاسبية منها (سجل الالتزامات المالية القائمة، سجل الأصول، سجل متابعة حركة الاعتمادات المستندية، سجل تحليلي لحساب الودائع والأمانات بالمخالفة لأحكام المادة 163-165 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن).
- عدم قيد بعض الصكوك الصادرة والمحجوزة بحساب الودائع والأمانات لصالح بعض الشركات والجهات وإغفال إعداد تقرير المصروفات الفعلية لحساب الودائع والامانات.
- إغفال متابعة حركة الاعتمادات المستندية حيث لوحظ وجود اعتمادات مستندية منذ سنوات سابقة حيث لوحظ وجود اعتمادات لم يتم إعداد تقارير دورية بشأنها حيث أن آخر موقف معد عنها كان عن سنة 2015م.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في اداء مهامه بعدم إعداده للتقارير الدورية.
- المبالغة في صرف بطاقات الدفع المسبق للهاتف النقالة وكوبونات الوقود لمعظم الموظفين بالمخالفة لقرار مجلس رئاسة الوزراء المنظم لشؤون الصرف.
- إغفال اجراء الجرد الفعلي السنوي والاكتفاء بالحصص الفعلي لما هو موجود دون اجراء المطابقات الفعلية اللازمة للخروج بنتائج محددة لأعمال الجرد.
- المبالغة في دفع تكاليف عقود الايجارات الخاصة بسكن الموظفين.
- إغفال مسك بطاقات المرتبات للموظفين بالمخالفة لأحكام المادة 126 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي للعديد من أذون الصرف بالمخالفة لأحكام المادة 99 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن مثال ذلك:

رقم الاذن	القيمة	البيان	التواقص
9/8	1610	قيمة وقود ديزل	لا يوجد ما يفيد الاستلام
10/1	18125	قيمة توريد قطع غيار تكييف من شركة نسمة	لا توجد عروض للمفاضلة
10/6	48000	قيمة خدمات ضيافة من شركة مجموعة العصر	لا يوجد تقرير للمشرف على الاعمال
11/1	59437	قيمة شراء عدد 375 دفتر وقود من شركة ليبيا للنفط	لا يوجد ما يفيد الاستلام

- المبالغة في صرف مقابل الإيجار لسكن بعض موظفي الوزارة بالمخالفة للقرارات الصادرة بالخصوص.
- القيام بصرف مكافآت لجنة العطاءات ولجنة أضرار حرب التحرير بالرغم من عدم تنفيذها لأية أعمال خلال السنة منها على سبيل المثال:



البيان	القيمة	رقم الاذن
مكافآت لجنة العطاءات بعدد 4 موظفين لكل منهما 1200 دينار	4,800	12/28
مكافآت لجنة تعويضات اضرار حرب التحرير لعدد 8 موظفين	23,500	12/41 الى 35

- القيام بصرف مكافآت لعدد من المتعاونين دون وجود ما يفيد قيامهم بالأعمال التي تم التعاقد معهم من أجلها مثال ذلك:

اسم المستفيد	القيمة	رقم الاذن
ف م ا	2,250	12/26
اب ط م	7,200	12/27
ع م ع - ي ع غ - ا خ ب س	9,750	12/34 - 12/ 32
اي ع	4,670	12/42
ع م ق	2,750	12/43
ع ف ش	3,000	12/80

- قيام أمين الخزينة باستخدام الصكوك بشكل غير منظم فضلاً عن عدم توثيق العديد منها بشكل يومي بيومية الصندوق والمصرف حيث يتم استبدال الصكوك التي يتم الغاؤها بصكوك جديدة بدون اعداد اذن صرف لها وتوثيقها باليومية.
- استخدام حسابات الوزارة كوسيط لدفع مرتبات شركة الأشغال العامة طرابلس ومصراتة خصماً من بند المتفرقات.

مخصصات التنمية 2018م

بلغت التفويضات الصادرة لوزارة الإسكان والمرافق لسنة 2018م عدد 12 تفويض بقيمة إجمالية 29,999,996 ديناراً ولم تسيل هذه التفويضات في حساب الوزارة رقم 503023 الخاص بحساب التحول من وزارة المالية حتى 2018/12/31م.

- أظهر تقرير المصروفات على باب التحول لسنة 2018م المقدم من الوزارة رصيد صفر ولم يتبين أي حركة على الحساب.
- بلغ رصيد حساب الودائع والأمانات مبلغاً قدره 467,009,522 ديناراً وبلغ ما تم صرفه خلال السنة 2018م مبلغاً وقدره 914,572 ديناراً.
- بلغ عدد المعاملات المالية التي خضعت للمراجعة المصاحبة خلال السنة عدد 6 معاملات مالية بقيمة إجمالية 1,027,763 ديناراً وقد تم تعذيبها للأسباب التالية:
 - اعتماد إجراءات الصرف دون مراعاة ضوابط من يملك صفة توقيع العقود بالمخالفة لما نصت عليه لائحة العقود الإدارية.
 - القصور والتراخي في إرفاق المستندات الأصلية للمعاملات واستيفاء ملاحظات الديوان ترتب عنه التأخير في تسديد مستحقات المقاولين.
 - عدم تطبيق غرامات التأخير للعقود المنتهية ولا يوجد ما يفيد تمديد العقد من الجهة.



- القصور في تطبيق نص المادة (105) من لائحة الحسابات وختم كافة المستخلصات وشهائد الدفع وأذونات الصرف بختم يفيد الصرف مع بيان تاريخه.
- قدمت الوزارة تقرير المتابعة لسنة 2018م على فترتين وكانت النتائج عند تجميعها على النحو التالي:
 - إجمالي عدد عقود الفترتين 2934 عقداً.
 - القيمة الإجمالية التعاقدية بالإضافة 2,729,601,591 ديناراً.
 - إجمالي المسدد 538,982,712 ديناراً.
 - إجمالي الالتزام التعاقدى على الوزارة 2,200,618,878 ديناراً.
- وتبين من خلال التقرير قصور الوزارة في تضمين كافة التعاقدات والتكليفات التي أبرمتها وحصر عددها وتحديد إجمالي قيمتها وبيان الالتزام القائم على الوزارة بالإضافة إلى ضعف الضوابط الرقابية الخاصة بصرف المعاملات المالية المحملة على باب التحول ووجود ازدواجية في الصرف.
- تراخي الوزارة في إحالة المعاملات المالية المصروفة في السابق والمتعلقة بالعقود التي تزيد قيمتها عن 500 ألف دينار للمراجعة اللاحقة بالمخالفة للقانون 19 لسنة 2013م وتعديلاته بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- بلغ إجمالي العقود التي أبرمت من المراقبات والمسؤولين بالمناطق عدد 1939 عقداً بقيمة 1,640,102,589 ديناراً ولم تتخذ الوزارة بشأنها الإجراءات القانونية التي تحفظ حق الطرف الأول.
- تراخي الوزارة في معالجة وتسوية الملاحظات الواردة بتقرير الديوان لسنة 2017م وكذلك المراسلات بشأن المعاملات للسنوات 2015م، 2016م واستيفائها وإحالة هذه الردود إلى الديون طبقاً لأحكام القانون.
- بلغ عدد الاعتمادات المستندية المفتوحة لدى الوزارة 14 اعتماداً بقيمة إجمالية قدرها 144,400,085 دينار المصروف منها والمسدد 138,956,555 ديناراً والمتبقي منها في الاعتمادات مبلغ وقدره 5,443,529 ديناراً ولوحظ بشأنها ما يلي:
 - قصور الوزارة في متابعة الاعتمادات المستندية وحصرها ومطابقتها مع المصرف نهاية كل سنة مالية.
 - عدم تطابق أرصدة بيانات كشف الاعتمادات المستندية للوزارة مع أرصدة كشف المصرف (الجمهورية-الفرع الرئيسي) والمؤرخ في 2015/4/12م.

جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية

بلغت جملة التفويضات والحوالات الواردة والمصروفات الفعلية خلال العام 2017م وفقاً للجدول الآتي:



نسبة المصروف الى المفوض	الرصيد	جملة المصروفات الفعلية	جملة الجوالآت المالية	جملة التفويضات
%84	164,220	22,099,569	21,935,349	26,300,000

- قيام إدارة الجهاز بالصرف بالتجاوز على بنود الميزانية بنحو 164,220 ديناراً وذلك بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم القيام بختم أذونات الصرف وجميع المستندات المرفقة له بختم يفيد الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تأخر إدارة الجهاز في إعداد الحساب الختامي وإحالته لجهات الاختصاص حيثُ تبيّن بأن آخر حساب ختامي تم إحالته يخص السنة المالية 2013م.
- إغفال إدارة الجهاز مسك سجل للأصول الثابتة لمتابعة الإضافات والاستبعادات
- تأخر إدارة الجهاز في متابعة حساب المصرف رقم (10) بمصرف الجمهورية حيث اظهرت مذكرات التسوية وجود مصروفات ظهرت بالسجل ولم تظهر بكشف المصرف بقيمة 10,187,569 ديناراً. تخص السنوات من تاريخ 2015/5م حتى 2017/12/31م.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومن أمثلة ذلك مايلي:

الملاحظات	البيان	رقم الصك	القيمة	أذن الصرف
عدم إرفاق استلام خزينة	توريد بطاقات دفع مسبق مدار	48994	35,000	1/952
عدم إرفاق استلام خزينة	توريد بطاقات دفع مسبق لبيانا	48995	48,995	1/953
عدم إرفاق استلام خزينة	توريد كوبانات وقود من شركة الرحلة	48996	48,996	1/954

- القيام بصرف مستحقات العمالة الأجنبية مقابل أعمال المناوبة بإصدار صك باسم موظف تابع للجهاز ودون إرفاق ما يفيد باستلام تلك المستحقات ومن أمثلة ذلك ما يلي:

المستفيد	البيان	رقم الصك	القيمة	أذن الصرف
ع. ق.	مستحقات من 2016/8/31 حتى 2016/9/29م	122938	8,580	5/1356
ع. ق.	مستحقات من 2016/10/1 حتى 2016/11/8م	122940	9,700	5/1338
س. ع.	تنظيف ساحات وتحميل بضائع	123112	10,845	5/1534
س. ع.	تنظيف ساحات وتحميل بضائع	123115	11,193	5/1337
ع. أ.	مقابل اعمال تحميل بضائع وازالة مخالفات داخل وخارج المقر	122944	13,057	5/1362

- تحميل السنة المالية موضوع الفحص بمصروفات تخص سنوات سابقة وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

البيان	رقم الصك	القيمة	أذن الصرف
سداد مكافآت السيد (ف. س) عن شهر اغسطس 2016م	48801	1,500	1/759
سداد مكافآت السيدة (س. م) عن اشهر 8-9-10-11 / 2016 م	48765	1,800	1/723
مكافآت السيد (س. ب) عن اشهر 7-8-9-10-11 / 2016 م	48922	2,800	1/880
مكافآت السيد (ع. ق) عن اشهر 8-9-10-11 / 2016 م	48782	1/880	1/740
مكافآت السيد (إ. ي) عن اشهر 8-9-10-11 / 2016 م	48982	2/250	1/940
مكافآت السيد (م. ن) عن شهر اغسطس 2016م	49093	1/200	1/1051



- استخدام أسلوب الصرف النقدي لمكافآت بعض أفراد الحراسة من قبل أمين الخزينة وذلك بالمخالفة للمادة (109) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومن أمثلة ذلك ما يلي:

البيان	رقم الصك	القيمة	أذن الصرف
نوفمبر 2016م لأفراد الحراسة	120849	5,480	5/967
مكافآت نوفمبر 2016م بدل إعاشة	120850	3,250	5/968
مكافآت شهر ديسمبر لعدد (9) أفراد حراسة	120854	5,360	5/972
مكافآت شهر ديسمبر لعدد (9) أفراد حراسة	120855	3,440	5/973

- صرف مبالغ لبعض الموظفين مقابل مصروفات تخص الجهاز تم سدادها من حسابهم الشخصي مما يؤدي إلى إضعاف أحكام الرقابة على المصروفات المدفوعة ومن أمثلة ذلك ما يلي:

أذن الصرف	القيمة	رقم الصك	البيان	المستفيد
8/1094	9,900	124216	ترجيع قيمة شراء وطباعة سجلات خاصة بالدورة المستندية	ع. ق.
8/1095	7,502	124217	ترجيع قيمة مصروفات خاصة بمخزن الرويسات	ع. ق.

- عدم قيام ادارة الجهاز باتخاذ الإجراءات القانونية حيال عدد (4) عهد مالية مصروفة عن سنوات سابقة لم يتم إقفالها بالمخالفة للمادة رقم (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وبيانها كالتالي:

أذن الصرف	السنة المالية	رقم الصك	المستفيد	قيمة العهدة "بالدينار"
9/353	2012	9109	م. ج.	2,000
5/299	2012	1401	ر. ت.	1,500
3/219	2013	12223	س. ف.	2,000
12/658	2013	19620	ا. ه.	10,000

- المبالغة في أسعار الشراء مقارنة بأسعار السوق في بعض التوريدات بالإضافة إلى اتباع ادارة الجهاز لأسلوب التكلفة المباشر في أغلب مشترياتها منها على سبيل المثال:

- إذن الصرف رقم (12/946) والخاص بتوريدات شركة التقدم للتجهيزات الإدارية والفنية مقابل توفير وتركيب أثاث مكتبي فاخر بمقر بيت الضيافة بطريق الشط وفق الآتي:

البيان	سعر الوحدة	العدد	الإجمالي
مكتب درجة أولى رئاسي صنع إيطالي	85,000	1	85,000
مكتب درجة أولى رئاسي صنع إيطالي	75,000	3	225,000
غرفة طعام ملكية	28,000	1	28,000
مكتب درجة ثانية كلاسيكي حجم 180 سم	21,000	3	63,000
مكتب درجة ثانية حجم 160 سم	19,890	5	99,450
كرسي جلد دوار	1,790	130	232,700
مكتب درجة ثانية إيطالي	18,500	7	129,500
صالون استقبال ضيوف	14,500	2	29,000

- إذن الصرف رقم (12/947) والخاص بتوريدات شركة الأخوة المتحدة للمواد الكهرو منزلية مقابل توفير وتركيب أجهزة مرئية ومعدات مطابخ بمقر بيت الضيافة بطريق الشط:



الإجمالي	العدد	سعر الوحدة	البيان
135,000	5	27,000	شاشة سامسونج 65 بوصة
122,500	5	24,500	شاشة LG 65 بوصة
78,800	4	19,700	شاشة سامسونج 55 بوصة
148,000	10	14,800	شاشة سامسونج 58 بوصة
132,750	1	132,750	شاشة باناسونيك 103 بوصة
73,700	22	3,350	شاشة سامسونج 40 بوصة
38,250	1	38,250	ماكينة صناعة القهوة 2 براتشو
57,350	1	57,350	ماكينة صناعة القهوة 3 براتشو

مخصصات التنمية 2018م

- بلغت التفويضات الصادرة للجهاز العام 2018م عدد 13 بقيمة إجمالية 206,259,928 ديناراً وقد سيلت وزارة المالية منه مبلغ 179,717,742 ديناراً بحساب التحول للجهاز أما التفويضات غير المسيلة قدرت بمبلغ 26,542,186 ديناراً.
- بلغت المصروفات الفعلية خلال العام المالي 2018م من هذه التفويضات مبلغ 11,197,692 ديناراً لعدد سبع مشاريع.
- تراخي الجهاز في إحالة كافة المصروفات المتعلقة بالعقود وإخضاعها للمراجعة اللاحقة طبقاً لأحكام المادة 2 من القانون رقم 24 لسنة 2013م.
- بلغت أرصدة حسابات الودائع والأمانات التابعة للجهاز كما بالجدول التالي:

اسم المصرف	قيمة الرصيد المصرفي	قيمة الصكوك المعلقة	قيمة الرصيد الدفتری
الجمهورية - ميزران	554,834,388	33,352	750,071,192
الجمهورية - وكالة البريد	1,905,619	618,490	3,128,404

- بلغت قيمة الالتزامات التعاقدية القائمة على الجهاز مبلغ وقدره 31,164,782,513 ديناراً عن إبرامه لعقود إنشاء وصيانة للقطاعات المختلفة خلال السنوات السابقة، ولا زالت تحت مسؤوليته.
- وأهم ما لوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم تطابق بيانات تلك العقود من خلال مقارنة تقارير المتابعة بين سنوات 2013-2018م والجدول الآتي يوضح ذلك:

السنة	العدد	القيمة التعاقدية	المسدد	الالتزام
2013	2856	42,924,720,165	12,069,485,087	30,855,235,077
2018	2924	40,649,293,311	9,484,510,797	31,164,782,513
الفرق	68	2,275,426,854	2,584,974,290	309,547,436.00

- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية حيال العقود التي لم تشرع أدوات التنفيذ بالبدء في تنفيذها وكذلك المتوقف منها وفق ما نصت عليها لائحة العقود الإدارية بالإضافة إلى عدم سداد الالتزامات القائمة على التعاقدات المنتهية والجدول التالي يوضح ذلك:



الموقف التنفيذي	العدد	القيمة التعاقدية	المسدد	الالتزام القائم
العقود الجارية	120	245,471,609	81,014,033	164,457,576
العقود التي لم يبدأ العمل عليها	415	2,709,533	0	0
العقود المتوقفة	1512	36,127,159,269	8,322,341,580	27,804,817,688
العقود المنتهية وعليها التزام	877	11,567,128,943	1,081,156,183	485,973,754
الإجمالي	2924	40,649,293,311	9,484,510,797	31,164,872,513

- التراخي في الرد على رسائل الديون بشأن استيفاء البيانات والمستندات المتعلقة بصرف بعض المعاملات المالية الخاضعة للرقابة اللاحقة أو المسبقة لتلك العقود الامر الذي تعذر معه الإفراج على العديد من تلك المعاملات والتي تقدر قيمتها 37,814,918 ديناراً.
- إبرام ملاحق عقود لبعض المشروعات دون عرضها على الديوان واعتماد وتوقيع ملاحق أخرى بالرغم من عدم مصادقة الديوان عليها مثل العقد (ج) مشروع جامعة طرابلس.
- لا زالت الملاحظات المدرجة بتقرير ديوان المحاسبة لسنة 2017م قائمة على الجهاز فيما يتعلق بصرف المعاملات المالية المتوقفة حتى الآن.

شركة التنمية العمرانية القابضة

أسست شركة التنمية العمرانية القابضة سنة 2006 م، بناءً على قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم 115 لسنة 2006م والصادر بتاريخ 2006/8/21م، كشركة استثمارية وفقاً لأحكام القانون التجاري رقم 65 لسنة 1970 م، بشأن التجارة والشركات التجارية، وتمثل أغراض الشركة في الاستثمار في المجالات الاسكانية والعقارية ومجالات المرافق العامة وكل ما يرتبط بهذه المجالات وبما يحقق التنمية العمرانية، هذا وقد حدد رأس مال الشركة 100,000,000 دينار مملوكة بالكامل لجهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق.

ومن خلال أعمال التقييم تبين ما يلي:

- غياب وقصور أداء الجمعية العمومية في ممارسة المهام والاختصاصات المسندة إليها وفق القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، ووفقاً لنص المادة رقم (20) من النظام الأساسي للشركة من حيث متابعة الشركات التابعة والمشاركة.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة وعدم قيامه بإعداد الميزانية المجمعة لجميع الشركات التابعة وكذلك الإيضاحات والبيانات المتعلقة بها وفقاً لما تتطلبه المعايير والأصول المحاسبية المعمول بها بالمخالفة لنص المادة (254) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة في متابعة مساهماتها لدى الشركات التابعة، حيث بلغت قيمة تلك المساهمات مبلغاً وقدره 33,350,000 دينار والبيان التالي يوضح قيمة المساهمات مع الشركات التابعة وخسائرها:

الخسائر	المساهمة	اسم الشركة
11,794,940	10,000,000	شركة التنمية للإسكان والمرافق المساهمة مصراته
244,320	10,000,000	شركة التنمية للإسكان والمرافق المساهمة طرابلس
3,350,000	10,000,000	شركة التنمية الوطنية للإنشاءات المساهمة بنغازي



- لم تقم إدارة الشركة بإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية لإنشاء تلك الشركات.
- لم تحقق تلك الشركات أية عوائد عن السنوات السابقة والسنة المالية محل التقييم ولم تقدم اللجنة المكلفة بتقييم الشركات المتوقفة أية تقارير بالخصوص.
- تعطل معظم المشاريع وتوقفها عن العمل وانسحاب الشركات الأجنبية منذ سنة 2011م.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة في معالجة الملاحظات الواردة بتقارير ديوان المحاسبة بخصوص تعليب رأس المال.
- قصور أداء إدارة الشركة في إتمام إجراءات تسوية رأس مال شركتي التنمية للإسكان والمرافق مصراة وشركة التنمية لتصنيع مواد البناء المساهمة.
- صدور قرار أمين لجنة إدارة جهاز الأشغال العامة الجبل الغربي نالوت بنقل تبعيها الى شركة التنمية العمرانية القابضة وبناء عليه يتم تعليب رأس مال شركة التنمية العمرانية القابضة بقيمة رأس مال شركة الأشغال العامة نالوت ليصبح رأس مال شركة التنمية العمرانية القابضة 110,000,000 دينار إلا أن المعالجة المحاسبية لم تستكمل بعد مما تسبب في تعثر معالجة المركز المالي للشركة.
- على الرغم من تكبد الشركات التابعة لخسائر مالية من سنة إلى أخرى، إلا أن إدارة الشركة قامت بتأسيس شركتين جديدتين وفق البيان التالي:

البيان	رأس مال الشركة
شركة التكامل للتفتيش	100,000
شركة السميت للاستشارات الهندسية	5,000,000

- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة في متابعة شركة التفتيش، حيث تبين بأنها لم تباشر أعمالها نهائياً.
- تعذر استكمال تحديد رأس مال شركة تصنيع مواد البناء مصراة نظراً لوجود سلفة مالية لصالح صندوق دعم الصناعات المحلية بقيمة 2,000,000 دينار، وكذلك مبلغ 1,500,000 دينار تمثل مصاريف تأسيس سلمت لشركة طرابلس لتصنيع مواد البناء من قبل جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق والتي تم صرفها على صيانة المبنى الإداري بسببها.
- ضعف أداء مكتب المراجعة الداخلية من خلال عم قيامه بإعداد التقارير الدورية عن سير عمل نشاط الشركة مع عدم قيامه بإحالة التقارير المعدة عن المكتب إلى المدير التنفيذي بالشركة.
- قصور أداء إدارة الشركة في متابعة المستخلصات الموجودة بجهاز تنفيذ الإسكان والمرافق حتى يتم تخفيف العبء المالي على الشركة.
- عدم جدية أداء إدارة الشركة في متابعة القضايا المرفوعة من قبل إدارة الشركة ضد الشركة الأفريقية للتأمين بشأن تحصيل مبلغ التأمين الشامل على سيارة نوع (باصات).



- قصور أداء إدارة الشركة القابضة في متابعة الشركات التابعة لها بشأن تنفيذ أهدافها والمهام الموكلة لها بما في ذلك المشروعات بتلك الشركات ومن خلال عملية التقييم تبين ما يلي:
- عدم تفرغ أعضاء مجلس الإدارات بالشركة التابعة وعدم تواجدهم بصفة يومية أدى إلى ضعف الأداء بشكل عام وأثر سلباً على تنفيذ المشروعات.
 - قصور إدارة الشركة في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال المشروعات المتوقفة.
 - عدم التقيد بلائحة العقود الإدارية فيما يخص الأوامر التعديلية والتي بلغت نسبة الزيادة فيها حوالي 49% تقريباً وذلك بسبب القصور في إجراء الدراسات الفنية المسبقة اللازمة تلك المشروعات.



الفصل الثالث : قطاع الموارد المائية

الهيئة العامة للموارد المائية

فيما يلي بيان مقارنة إجمالي التفويضات الصادرة بإجمالي المصروفات للهيئة العامة للموارد المائية عن السنتين (2017- 2018م):

السنة	البيان	إجمالي التفويضات	المصروفات حتى 2017/12/31	الرصيد
2017	الباب الأول	6,750,000	6,583,860	166,140
	الباب الثاني	1,500,000	485,960	1,014,040
	الإجمالي	8,250,000	7,069,820	1,180,180
2018	الباب الأول	8,920,000	7,764,190	1,155,310
	الباب الثاني	3,318,500	2,453,830	815,040
	الإجمالي	12,238,500	10,218,020	1,970,350

وقد أسفرت نتائج الفحص والمراجعة على الآتي:

- تقصير مكتب المراجعة الداخلية في إعداد تقارير دورية بنتائج مراجعاته فضلا عن عدم قيامه باعتماد مذكرات التسوية.
- بالرغم من صدور قرار المجلس الرئاسي رقم (1091) لسنة 2018م بشأن دمج الهيئة العامة للمياه بالهيئة العامة للموارد المائية، وقرار المجلس الرئاسي بشأن تشكيل مجلس ادارة الهيئة العامة للموارد المائية وذلك بتاريخ 2017 / 7 / 21م إلا أنه لم يتم إعداد محضر الدمج لذلك.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف والتمثلة في اجراء بعض المعاملات المالية عن شراء قطع غيار للسيارات وأعمال نظافة بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومثال ذلك:

رقم الإذن	القيمة	رقم الصك	البيان	ملاحظات
12/87	2,213	186491	شراء قطع غيار اعمال نظافة	- عدم وجود تقرير فني من الحركة يفيد بأن السيارة قد تعرضت لحادث سير. - عدم وجود محضر من مركز الأمن يفيد بوقوع حادث سير. - عدم وجود إذن استلام مخازن. - عدم وجود فاتورة صيانة للسيارة حيث لوحظ وجود فواتير تخص شراء قطع الغيار فقط.
11/16	11,400	716449	شركة الطريق اللامع للنظافة	- عدم ارفاق العقد المبرم مع الشركة بإذن الصرف. - عدم وجود تقرير مفصل من الإدارة المختصة يفيد بالأعمال التي تم انجازها خلال الشهر. - قيام الهيئة باستنفاد المخصصات المالية في نهاية السنة المالية لبعض البنود
11/17	48,954	716450	شركة الطريق اللامع للنظافة	- عدم ارفاق العقد المبرم مع الشركة بإذن الصرف. - عدم وجود تقرير مفصل من الإدارة المختصة يفيد بالأعمال التي تم انجازها خلال الشهر. - قيام الهيئة باستنفاد المخصصات المالية في نهاية السنة المالية لبعض البنود
12 / 1	79,180	186416	لصالح شركة الطريق اللامع مقابل القيام بأعمال النظافة والسفرجة والضيافة	- عدم ارفاق العقد المبرم مع الشركة بإذن الصرف. - عدم وجود تقرير مفصل من الإدارة المختصة يفيد بالأعمال التي تم انجازها خلال الشهر. - قيام الهيئة باستنفاد المخصصات المالية في نهاية السنة المالية لبعض البنود



ميزانية التحول:

- بلغت إجمالي التفويضات الواردة للهيئة على ميزانية التحول 54,681,789 ديناراً.
- لوحظ وجود عدد 6 عقود مدرجة بالميزانية لا تتوفر عنها أي معلومات لدى إدارة التخطيط وبيانها كالتالي:

رقم العقد	السنة	اسم المشروع
26	2018	توريد مضخات تصريف مياه
1	2015	توريد مضخات صرف صحي غاطسة
29	2018	برنامج التدريب في المجال الإداري
30	2018	برنامج متوسط في اللغة
3	2018	صيانة سيارات مخصصة لنقل المياه

- قيام رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للموارد المائية بالعمل على تكليف بعض الشركات مباشرة دون الرجوع إلى لجنة العطاءات واتخاذ الإجراءات اللازمة حيال ذلك والبيان التالي يوضح ذلك:

اسم الشركة	القيمة	البيان
السحاب الصافي	600,000	توريد تجهيزات ومعدات مختبرات
الطريق اللامع	100,000	توريد مستلزمات امن وسلامة
رود الصحراء	3,823,672	توريد مضخات (تم الغاء العقد ولم يتم توضيح بالأسباب)

- شراء أثاث مكتبي لمبنى الهيئة بمنطقة (حي الآثار، طرابلس) حيث لوحظ أنه تمت الترسية على شركة الرؤية الهندسية لتجهيز المباني مقابل مبلغ وقدره 291,000 دينار دون توفر المخصصات المالية بميزانية التحول.

السيارات:

- وجود عدد (6) سيارات تابعة للهيئة موجودة لدى اشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالهيئة وبيانها كالتالي:

اسم المستلم	نوع السيارة	رقم اللوحة
ب.أ.	تويوتا افالون	25-135583
ب.أ.	تويوتا لاندكروز	25-137118
م.ع.	تويوتا افالون	5-1199494
م.ع.	تويوتا لاندكروز	25-137119
م.ز.	تويوتا افالون	5-1199510
خ.س.	تويوتا افالون	25-135582
-	تويوتا كارولا	25-135579

الشركة العامة للمياه والصرف الصحي

تأسست الشركة العامة للمياه والصرف الصحي بموجب القرار رقم (923) لسنة 2007م، برأس مال وقدره 100,000,000 دينار مملوكة بالكامل للدولة الليبية، وتخضع لإشراف اللجنة الشعبية العامة للكهرباء والمياه والغاز (سابقاً)، وفي سنة 2013م صدر القرار رقم (1052) بشأن تعديل القرار السابق حيث تم إضافة وتعديل بعض الأحكام والتي من أهمها صدور قرار مجلس الوزراء رقم (184) بشأن نقل تبعية الشركة العامة للمياه والصرف الصحي إلى وزارة الموارد المائية مع استمرار وزارة الإسكان والمرافق بالإشراف على مشروعات المياه والصرف الصحي التي سبق التعاقد بشأنها.

التقرير السنوي 2018



الجمعية العمومية:

- من خلال أعمال التقييم تبين أن الجمعية العمومية لم تعقد أية إجتماعات خلال السنة المالية 2018م، وذلك بالمخالفة لنص المادة (16) من النظام الأساسي للشركة وكذلك المادة (163) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.

مجلس إدارة الشركة:

- تقوم إدارة الشركة باتباع سياسة تخصيص المبالغ لكل إدارة أو منطقة دونما وضع آلية معينة للحد من المصاريف الإضافية وبالتالي استنزاف للمبالغ المخصصة لها من بنود الميزانيات بطرق وأساليب مختلفة منها على سبيل المثال صرف مقابل الإضافي وكروت الشحن وشراء الهواتف المحمولة بمبالغ مالية كبيرة.
- ضعف وقصور أداء مجلس إدارة الشركة من خلال عدم قيامه برسم السياسات العامة للشركة، وكذلك وضع الاستراتيجيات وفقاً للأغراض المدرجة بعقد التأسيس ونظامها الأساسي.
- تبين أن عدد الاجتماعات المنعقدة خلال السنة المالية 2018م ثلاث اجتماعات عادية تم من خلالها إقرار عدة مواضيع متعلقة بنشاط الشركة وهيكلها التنظيمي.
- قيام إدارة الشركة بإبرام عقود إيجار (منازل) لصالح رئيس مجلس إدارة الشركة وبعض المدراء التابعين له، بالمخالفة لنص المادة (183) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م، ومن خلال أعمال التقييم لوحظ بأن ما يتم دفعه سنوياً نظير إيجار تلك المنازل وبقيمة إجمالية قدرها 141,600 دينار ليبي.

هيئة المراقبة:

- غياب دور هيئة المراقبة بالشركة، حيث تبين عدم قيامها بإعداد أية تقارير عن نشاط الشركة خلال السنة 2018م، بالمخالفة لنص المادة رقم (201) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.

أداء إدارة الشركة

من خلال أعمال التقييم تبين الآتي:

- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة في القيام بدورها والمتمثل في فرض الرقابة الحازمة على إيرادات سيارات المياه والشفط والتسليك، حيث أتضح ذلك من خلال وجود عدم توافق بين حجم وعدد الآليات التي تمتلكها الشركة مقارنة بالإيرادات المحصلة.
- إهمال وتقصير إدارة الشركة فيما يتعلق بمعالجة مياه الصرف الصحي المعالجة السليمة حيث تبين أن معظمها غير مستكمل أو متوقفة عن العمل، وحاليا يتم التصرف في مياه الصرف الصحي من خلال دفعها نحو البحر دون معالجة بل يتم وضعها في أحواض ترابية وتتسرب إلى المياه الجوفية تحت



الأرض مما تسبب بحدوث كارثة بيئية وإنسانية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر محطة المعالجة الموجودة بمنطقة أبو سليم.

المصادر الرئيسية للمياه والطاقة:

هناك ثلاث مصادر رئيسية التي تحصل منها الشركة على المياه والطاقة وهي كالتالي:

- جهاز النهر الصناعي.
- الشركة العامة لتحلية المياه.
- الشركة العامة للكهرباء.

ومن خلال أعمال التقييم تبين أن المبالغ التي تم سدادها لكل من الشركة العامة لتحلية المياه وكذلك الشركة العامة للكهرباء خلال سنة 2018م بمبلغ وقدره 6,006,349 ديناراً والبيان التالي يوضح المبالغ المسددة لكل جهة على حدة:

ت	الجهة	القيمة
1	جهاز النهر الصناعي	-
2	الشركة العامة لتحلية المياه	6,000,000
3	الشركة العامة للكهرباء	6,349
	الإجمالي	6,006,349

وبشأنه نورد الآتي:

(1) جهاز النهر الصناعي:

- قصور أداء ادارة الشركة في القيام بدفع المستحقات لصالح جهاز النهر الصناعي خلال السنوات 2016م -2017م-2018م، حيث بلغ الرصيد المستحق لصالح جهاز النهر حتى شهر 02/2016م بقيمة 348,600,518 ديناراً.
- ضعف أداء ادارة الشركة وذلك من خلال عدم قيامها بإخطار جهاز النهر بكميات المياه التي ترغب في شرائها في بداية كل سنة.
- إهمال إدارة الشركة من خلال عدم عملها على توفير وتركيب عدادات لحساب كميات المياه المسحوبة.

(2) الشركة العامة لتحلية المياه:

- تبين وجود رصيد مستحق لصالح شركة التحلية حتى شهر 07/2018م بمبلغ وقدره 316,526,953 ديناراً.
- عدم وجود قرار باعتماد تسعيرة المتر المكعب من مياه التحلية من قبل الجهات المختصة بالدولة واعتمادها فقط على كتاب الكاتب العام للجنة الشعبية العامة سابقاً.
- وجود العديد من التجاوزات التي تقوم بها شركة التحلية وذلك من خلال قيامها بإنشاء نقاط تعبئة لتوزيع مياه التحلية بعد نقاط التسليم للشركة العامة للمياه والصرف الصحي في بعض المناطق.



- إهمال وتقصير أداء الشركة العامة للتحلية وعدم قيامها بموافاة الشركة العامة للمياه والصرف الصحي بمعايرة عدادات القياس الخاصة بشركة التحلية.

3) الشركة العامة للكهرباء:

- تبين وجود رصيد مستحق لصالح شركة الكهرباء حتى سنة 2018م بمبلغ وقدره 24,808,344 ديناراً، كما تبين بأن هناك قيم واردة من الشركة العامة للكهرباء لم تدرج بعد لأنها عبارة عن مطالبات لم يتم التحقق من صحتها.

سياسات التوظيف:

السنة	عدد الموظفين	القيمة المسيلة لصالح الشركة	القيمة المسيلة لغرض الطوارئ
2016 م	15354	204,000,000	-
2017 م	15942	229,999,999	5,000,000
2018 م	15684	251,000,000	10,500,000

من خلال أعمال التقييم تبين الآتي:

- عدم وجود سياسة واضحة للتوظيف بالشركة، الأمر الذي نتج عنه تكديس عدد العاملين بشكل كبير جداً مما أثقل كاهلها مالياً، وأن الهيكل الوظيفي بالشركة يفتقر إلى التخصصات والمؤهلات التي تساعد في تحقيق أهدافها، حيث كانت النسبة المئوية الخاصة بالمستوى التعليمي ما بين (أبي- ابتدائي - إعدادي - ثانوي) تمثل ما نسبته (40%) من إجمالي عدد العاملين بالشركة.
- تزايد نسبة مصروفات المرتبات وما في حكمها خلال السنوات 2016-2017-2018م تجاوزت نسبة (75%) من إجمالي قيمة المبالغ المحالة من الخزنة العامة في شكل دعم مقابل فرق التعريفية و(90%) من إجمالي المصروفات.
- أما فيما يتعلق بالمبالغ المسيلة لغرض الطوارئ خلال السنة المالية 2018م والتي تم تخصيصها لبعض إدارات المناطق التابعة للشركة كانت كالتالي:

ت	الإدارة	القيمة	رقم حساب الطوارئ	تاريخ رسالة الإيداع أو الصك
1	الإدارة الغربية	300,000	9476	2019/01/29م
2	إدارة طرابلس	7,649,999	109939	2018/05/19م
3	إدارة الجبل الغربي	2,499,899	084-208-457	2018/05/19م

تقييم أداء إدارات الشركة:

- ضعف أداء إدارة الشركة وعدم القيام بإقفال حساباتها وإعداد ميزانياتها، هذا وقد كانت آخر ميزانية تم إعدادها عن السنة المنتهية 2009/12/31م، وآخر ميزانية تم إحالتها للديوان كانت عن السنة المنتهية 2008/12/31م وهذا مخالف لما نصت عليه المادة رقم (63) من اللائحة المالية.
- قصور أداء إدارة الشركة حول عدم القيام بإعداد الميزانية التقديرية للمناطق التابعة لها.
- تأخر إدارة الشركة في تجديد مستخرج السجل التجاري العام، حيث تبين انتهاء مدة صلاحية مستخرج المجلس في تاريخ 2018/08/08م.



- قصور أداء إدارة الشركة من خلال عدم القيام بإجراء المصادقات على أغلب الديون المستحقة على ولصالح الشركة.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بالتأمين على الخزائن والمخازن والممتلكات، الأمر الذي يعد مخالفا لما نصت عليه المادة (75) من اللائحة المالية للشركة.
- توسع إدارة الشركة في فتح الحسابات المصرفية هذا وقد بلغ عدد الحسابات المصرفية (96) حساباً مصرفياً موزعة على أغلب المصارف التجارية حسب مناطق وفروع الشركة، وهذا يعتبر كبير نسبياً، مما تسبب في عدم إحكام الرقابة الفعالة على تلك الحسابات وعدم قيامها بإعداد مذكرات التسوية لأغلب الحسابات المصرفية الخاصة بالفروع والمناطق.

الإيرادات المحققة من الإصدارات خلال السنوات 2017-2018م:

نوع الإيراد	الإيراد الفعلي المحقق 2017م	الإيراد الفعلي المحقق حتى شهر 2018/11 م
المنزلي	2,502,932	2,464,755
شفط	541,440	449,627
تفرغ	58,836	48,785
تسليك	52,137	54,196
نقل المياه	640,102	645,168
الغير منزلي	8,284,370	13,559,146
الإجمالي	12,079,818	17,221,679

من خلال أعمال التقييم تبين الآتي:

- ضعف أداء إدارة الشركة فيما يتعلق بإصدار بطاقات خاصة لقراءة عدادات المياه الخاصة بجباية الإيرادات، وذلك بالمخالفة لما نصت عليه المادة (5) من قرار اللجنة الشعبية للإسكان والمرافق رقم (9) لسنة 2008م.

الديون المستحقة لصالح الشركة:

بلغت ديون الشركة على الجهات العامة نظير تقديم خدمة المياه والصرف الصحي عن السنة المالية 2018م مبلغ (19,087,257) ديناراً وهي كالتالي:

ت	اسم الجهة	القيمة بالدينار
1	مجلس النواب والجهات التابعة له	139,536
2	المجلس الأعلى للدولة	781,055
3	المجلس الرئاسي والجهات التابعة له	174,729
4	وزارة الداخلية	530,215
5	وزارة العدل	459,503
6	وزارة الخارجية	78,670
7	وزارة المالية	151,587
8	وزارة الصحة	3,838,500
9	وزارة التعليم	6,319,760
10	وزارة الإقتصاد والصناعة	30,101
11	وزارة المواصلات	61,279
12	وزارة الشؤون الإجتماعية	252,475
13	وزارة التخطيط	12,887
14	وزارة الحكم المحلي	324,192
15	وزارة الدفاع	3,488,210
16	وزارة العمل والتاهيل	124,371



ت	اسم الجهة	القيمة بالدينار
17	قطاع الإسكان والمرافق	72,498
18	الهيئة العامة للشباب والرياضة	19,697
19	هيئة رعاية أسر الشهداء والمفقودين	27,968
20	الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية	1,648,683
21	الهيئة العامة للاتصالات	37,270
22	الهيئة العامة للزراعة	145,949
23	الهيئة العامة للثقافة والمجتمع المدني	30,175
24	الهيئة العامة للإعلام	94,879
25	الهيئة العامة للموارد المائية	24,000
26	الهيئة العامة للسياحة	18,741
	الإجمالي	18,886,930

ويمكن تلخيص نتائج تقييم الأداء في هذا الشأن بأن هناك تدني في مستوى أداء إدارة الشركة في متابعة تحصيل ديونها لدى الغير.

الديون المستحقة على الشركة:

بلغت حجم الديون المستحقة على الشركة والجاهزة للصرف خلال السنة المالية 2018م والسنوات السابقة بمبلغ وقدره 19,631,931 ديناراً، الأمر الذي يعكس عدم جدية إدارة الشركة في سداد ما على الشركة من التزامات أولاً بأول.

أما فيما يتعلق بالعهد المالية الغير مقفلة خلال السنة المالية 2018م والتي بلغت حتى تاريخ اعداد التقرير مبلغاً وقدره 128,000 دينار، الأمر الذي يستوجب القيام بأعمال التسوية في مواعيدها المحددة لها.

في حين كانت الديون المستحقة والمتمثلة في الاستقطاعات القانونية (الضمان، التضامن، الضرائب) حتى شهر 2018/10م على النحو التالي:

البيان	القيمة
الضمان الإجتماعي	34,933,068
التضامن الإجتماعي	18,832,903
الضرائب	3,116,459
الإجمالي	56,882,432

- بلغ عدد القضايا المرفوعة من وعلى الشركة وبيانها النحو التالي:

العدد	نوع القضية
50	القضايا الصادر بشأنها حكم ضد الشركة
347	القضايا الصادر بشأنها حكم لصالح الشركة
421	القضايا المتداولة (موزعة على إدارات التشغيل والصيانة بالمناطق)
818	إجمالي عدد قضايا الشركة

حيث لوحظ بأن الدعاوى القضائية الصادر بها أحكام ضد الشركة وتم تنفيذها بكافة المناطق منذ تاريخ إنشاء الشركة حتى نهاية السنة المالية 2018م، متضمنة القيمة المالية المطالب بها لكل دعوى والقيمة المالية المحكوم بها، والجدول التالي يبين ذلك:



ت	اسم المنطقة	عدد الأحكام الصادرة ضد الشركة	القيمة المالية المطالب بها	القيمة المالية التي تم تنفيذها
1	إدارة التشغيل والصيانة بمنطقة الجبل الأخضر	10 أحكام	1,791,900	218,561
2	إدارة التشغيل والصيانة بمنطقة الجبل الغربي	2 حكمان	45,187	33,500
3	إدارة التشغيل والصيانة بالمنطقة الجنوبية	7 أحكام	1,652,250	261,628
4	إدارة التشغيل والصيانة بالمنطقة الغربية	1 حكم واحد	8,895	1,149
5	إدارة التشغيل والصيانة بالمنطقة الوسطى	3 أحكام	405,000	109,700
6	إدارة التشغيل والصيانة بالمنطقة الوسطى	11 حكم	980,332	236,399
7	إدارة التشغيل والصيانة بمنطقة سهل بنغازي	2 حكمان	100,000	54,535
8	إدارة التشغيل والصيانة بمنطقة طرابلس	14 حكم	3,308,094	525,236
	الإجمالي	50 حكم	8,291,658	1,440,708

- من خلال عملية التقييم تبين قصور وضعف أداء إدارة الشركة في فض المنازعات والقضايا المرفوعة، الأمر الذي أدى في النهاية إلى تكبد الشركة أموالاً باهظة.

المشاريع المتوقفة:

من خلال أعمال التقييم تبين الآتي:

- قصور أداء إدارة الشركة فيما يتعلق بعدم ربط وتوحيد وتحديث البيانات الفنية والمالية بالمنظومة الخاصة بالمشاريع بين الشركة والفروع التابعة لها بالمناطق.
- قصور أداء إدارة الشركة في اتخاذ الإجراءات القانونية والفنية حيال بعض الشركات المنفذة والمتقاعسة عن العمل مما ترتب عليه تعثر تلك المشروعات وتوقف أغلبها.
- قصور أداء إدارة الشركة في اتخاذ الإجراءات القانونية حيال تعدي المواطنين على بعض المشاريع ومقار الشركة في بعض المواقع ومنها على سبيل المثال ما يلي:
 - التعدي على مشروع تنفيذ خط المياه بطريق المشتل (عين زارة) طرابلس.
 - التعدي على جزء كبير من مساحة محطة المياه (بمنطقة رأس حسن) طرابلس.
 - التعدي على مشروع تنفيذ مبنى مركز خدمات (بمنطقة جنزور).
- عدم القيام بالدراسات الفنية من قبل إدارة الشركة لمعالجة التجمعات المائية وما تسببه من اختناقات في بعض المناطق خاصة بمداخل بمدينة طرابلس.



الفصل الرابع: قطاع الكهرباء

الشركة العامة للكهرباء

قطاع الكهرباء في ليبيا مملوك بالكامل للدولة حيث يتم توليد نحو 49% من الطاقة في ليبيا باستخدام محطات توليد الكهرباء ذات الدورة المركبة، و40% من محطات الغاز، و11% من البخارية، وتتولى الشركة العامة للكهرباء حالياً عملية الإشراف على القطاع من حيث التوليد والنقل والتوزيع، إلى جانب تشغيلها لمحطات التحلية، ونورد فيما يلي نتائج متابعة أداء الشركة:

الموارد البشرية:

بلغ عدد عاملي الشركة حتى نهاية العام 2018م نحو (43,884) مستخدماً وبين الجدول أدناه وظائف العاملين في الإدارات المختلفة كما هي في بتاريخ 2018-12-26:

النسبة	المجموع	إدارية وخدمية	فنية	مهندسون	الإدارة العامة
1.7%	738	533	106	99	الإدارة التنفيذية للشركة
9.9%	4328	904	1767	1657	الإدارة العامة للإنتاج
3.9%	1717	198	579	940	الإدارة العامة للتحكم
33.1%	14513	2501	9368	2644	الإدارة العامة للتوزيع
0.4%	168	58	11	99	الإدارة العامة للتخطيط والدراسات
2%	887	281	94	512	الإدارة العامة لمشروعات التوزيع
0.5%	199	146	13	40	الإدارة العامة للفقود وحسابات التنمية
1.4%	611	594	12	5	الإدارة العامة للشؤون المالية
2.5%	1081	815	214	52	الإدارة العامة للمشتريات والمخازن
1.5%	660	515	57	88	الإدارة العامة للموارد البشرية والاتصال
5.7%	2491	1146	1059	286	الإدارة العامة للخدمات
1%	437	177	42	218	الإدارة العامة للاتصالات والمعلوماتية
2.1%	902	777	44	81	الإدارة العامة للرقابة الداخلية
0.8%	365	82	8	175	الإدارة العامة لمشروعات النقل
0.4%	171	155	8	8	الإدارة العامة للشؤون القانونية
17.4%	7630	4740	2470	420	الإدارة العامة لخدمات المستهلكين
5.3%	2330	217	1439	674	الإدارة العامة لنقل الطاقة
10.4%	4585	627	2769	1189	الإدارة العامة لشبكات الجهد المتوسط
0.4%	171	45	4	122	الإدارة العامة لمشروعات الإنتاج
100%	43884	14511	20064	9309	الإجمالي
-	100%	33%	46%	21%	النسبة

ويلاحظ بالخصوص ما يلي:

- تمثل نسبة العمالة غير الفنية (أخري) بالشركة حوالي 10% من إجمالي الموظفين بالشركة وهي نسبة عالية جداً مقارنة بالوظائف الأخرى بالشركة.
- تمثل نسبة السائقين بالشركة حوالي 4% من إجمالي عدد الموظفين أي ان لكل (4) موظفين سائق وهي نسبة عالية جداً.
- تمثل نسبة الإداريين بالشركة نسبة عالية أي حوالي لكل 11 موظفاً بالشركة إداري ويمثلون نسبة 11% من عدد الموظفين بالشركة وهذه نسبة كبير جداً مقارنة بطبيعة نشاط الشركة.
- أن نسبة 25% من المستخدمين تتراوح أعمارهم بين (50-60)، ونسبة 39% للفئة بين (40-50)، أي ان (64) % من المستخدمين تفوق أعمارهم



الأربعين سنة، الأمر الذي يستدعي من الشركة العمل لاستحداث خطة للإحلال والتطوير مع ربطها بدراسة احتياجات حقيقية لنوعية والكمية المراد احلالها.

- زيادة عدد الموظفين في الفترة بين سنة 2012 إلى 2015 بمقدار (6937) مستخدماً نتيجة إبرام عقود وتعيينات جديدة.
- من خلال دراسة الخطة التدريبية للشركة يلاحظ ضعف تنفيذ البرامج، علاوة على توقف عمليات التدريب بالخارج اعتباراً من 2016.

متابعة الأداء المالي للشركة:

يلاحظ تأخر ادارة الشركة في افعال حساباتها الختامية للسنوات المالية (2015-2018م)، مما يعد مخالفة لنص المادتين 62,61 من اللائحة المالية للشركة، والمادة 49 من القانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن ديوان المحاسبة، ونورد فيما يلي اهم نتائج متابعة الاداء المالي للشركة وفقاً للبنود التالية:

المصروفات:

بلغت إجمالي قيمة المصروفات التشغيلية خلال الفترة (2008-2018م) نحو (15) مليار دينار لبي، وفقاً للتفصيل التالي:

السنوات	المرتبات وما في حكمها	مواد تشغيل محطات	قطع غير وصيانة	النقبات الرسمالية	م. عمومية ومشتريات طاقة	مستلزمات التشغيل	مصروفات خدمية متنوعة
2008	294,704,350	330,772,496	174,915,042	68,065,263	15,039,973	23,199,674	48,941,443
2009	365,898,015	625,305,321	138,458,080	118,876,626	17791543	26,545,705	61,875,790
2010	401,766,865	706,636,759	179,874,815	116,178,158	10,784,377	25,083,474	68,038,612
2012	758,658,501	527,922,900	88,880,639	80,351,937	11,644,276	12,169,423	24,294,601
2013	867,597,838	483,308,369	91,695,322	20,326,103	10,240,195	14,320,654	33,918,322
2014	1,002,637,457	605,985,920	104,985,522	44,991,661	167,284,947	14,240,637	139,057,243
2015	1,050,253,904	512,168,078	84,884,217	26,980,619	17,979,852	17,665,417	60,810,935
2016	1,044,670,291	336,779,656	91,952,626	10,679,479	18,662,412	22,892,878	23,513,198
2017	1,046,124,795	414,330,800	87,108,718	15,828,512	11,950,001	14,506,752	31,052,734
2018/9	749,004,156	400,250,137	42,740,503	5,832,075	45,088,220	8,452,421	17,560,838
الإجمالي	7,581,316,172	4,943,460,436	1,085,495,484	508,110,430	326,465,796	179,077,035	48,941,443

ومن خلال الجدول وتحليل البيانات نورد ما يلي:

- يشكل بند المرتبات وما في حكمها نسبة (50%) في المتوسط من المصروفات التشغيلية.

دعم الدولة:

بلغ إجمالي قيمة الدعم الذي تم تسييله للشركة خلال الفترة (2008-2018م)، نحو 7,048,758,715 ديناراً حيث يلاحظ:

- وجود فرق بين قيمة الدعم المحسوب من الشركة العامة للكهرباء والمسيل من الدولة وبفارق قدره 5,754,455,909 ديناراً.
- القصور في اجراء المصادقات اللازمة لأرصدة الحسابات بين الشركة العامة للكهرباء ووزارة المالية ومنذ ما يزيد عن عشر سنوات.



ويظهر الجدول التالي تفاصيل أرقام الدعم خلال الفترة:

السنة	قيمة الدعم وفق مطالبات شركة الكهرباء	قيمة مخصص الدعم بالموازنة العامة	ما تم تسيله فعلياً من الدولة	الفرق بين المسيل الفعلي والمحسوب من الشركة
2009	890,810,985	500,000,000	490,410,985	400,400,000
2010	682,000,000	400,000,000	400,000,000	282,000,000
2011	860,000,000	400,000,000	363,447,730	496,552,270
2012	1,110,000,000	1,087,000,000	1,087,000,000	23,000,000
2013	1,523,000,000	1,000,000,000	900,000,000	623,000,000
2014	2,256,000,000	800,000,000	800,000,000	1,456,000,000
2015	1,380,000,000	900,000,000	852,900,000	527,100,000
2016	1,471,711,043	780,000,000	780,000,000	691,711,043
2017	1,411,562,981	780,000,000	780,000,000	631,562,981
30/09/18	1,218,129,615	820,000,000	595,000,000	623,129,615
الإجمالي	12,803,214,624	7,467,000,000	7,048,758,715	5,754,455,909

مخصصات التنمية

بلغت التفويضات الصادرة للشركة على قوة الباب الثالث لمشروعات إنتاج الطاقة والتوزيع خلال العامين 2017م، 2018م مقارنة بما تم صرفه كما هو مبين بالجدول التالي:

المبلغ	البيان
77,998,672 دينار	التفويضات 2017، 2018
703,997,872 دينار	المصرفات
144,230,019 دينار	المصرف من حساب الودائع والأمانات
152,659,202 دينار	اعتمادات قديمة غير مغطاة
9,699,280 يورو	المصرف على قوة اعتمادات قديمة (يورو)
710,930,639 دينار	اعتمادات جديدة لم يتم الصرف عليها

- بلغ إجمالي عقود مشروعات قطاع الإنتاج 29 عقد بقيمة 8,889,034,200 دينار مصنفة على النحو التالي:

المبلغ بالدينار	العدد	البيان
2,894,209,627	15	عقود جاري تنفيذها ولم تستكمل
4,411,662,291	11	عقود متوقفة
426,176,118		عقود منتهية
550,314,600		عقود مخطط تنفيذها خلال 2019
1,093,271,200	2	عقود أبرمت ولم يفتح اعتمادها المستندي
613,999,845	7	عقود مخططة تحت إجراءات التعاقد

- بلغت عقود مشروعات النقل 45 عقداً بقيمة إجمالية تقدر بمبلغ 6,745,201,064 ديناراً منها ما هو جاري العمل به والبعض الآخر متوقف.

- بلغت عقود مشروعات الجهد المتوسط والتوزيع عدد 49 عقداً بقيمة إجمالية وقدرها 4,686,884,731 ديناراً، منها ما هو جاري العمل في تنفيذه ومنه ما هو متوقف.

- بلغت إجمالي المتحصلات النقدية من الجباية المثبتة بدفاتر الإدارة العامة للشؤون المالية الموردة في حسابات الشركة عن الفترة من 2018/01/01 وحتى 2018/12/31 بمبلغ 69,312,334 ديناراً وهي تمثل نسبة حوالي 0.25% من إجمالي قيمة المدفوعات التي تقدر 282,425,524 ديناراً، الأمر



الذي يعد مؤشراً سلبياً يعكس سياسة الشركة في تدارك المخاطر التي قد تلحق بأنشطتها التأسيسية مستقبلاً.

- بلغ المبلغ المحال من الخزانة العامة الذي تعتبره الشركة فرق تسعيرة بمبلغ 225,000,000 دينار.

- بلغ عدد المعاملات المالية المحالة للمراجعة اللاحقة من الشركة العامة للكهرباء 4 معاملات بقيمة 102,297,901 دينار، وقد تعذرت المصادقة بشأنها لعدم تقيد الجهة بالملاحظات الواردة من الديوان.

الالتزامات القائمة على الشركة مقابل إمدادات الوقود والغاز:

بلغت إجمالي قيمة الالتزامات القائمة على الشركة مقابل إمدادات الوقود والغاز المصادق عليها من قبل الجهات نحو 4,802,976,781 ديناراً، حيث يلاحظ:

- زيادة الالتزامات القائمة على الشركة مقابل إمدادات الوقود والغاز لصالح شركة البريقة لتسويق النفط، إذ بلغ إجمالي قيمة الالتزامات التي تمت المصادقة عليها في 2018/3/31م، نحو 4,500,000,000 دينار.

- زيادة الالتزامات القائمة على الشركة مقابل إمدادات الوقود والغاز لصالح المؤسسة الوطنية للنفط، إذ بلغت إجمالي قيمة الالتزامات التي تمت المصادقة عليها حتى سنة 2014 نحو 97,862,058 ديناراً.

- زيادة الالتزامات القائمة على الشركة مقابل إمدادات الوقود والغاز لصالح شركة سرت للغاز، حيث بلغت إجمالي قيمة الالتزامات التي تمت المصادقة عليها حتى سنة (2017م)، نحو 164,061,632 ديناراً.

رأس المال والأرباح والخسائر:

بلغ رأس مال الشركة نحو 2,408,473,400 دينار حيث لم يتم أي تغيير على هذا المبلغ منذ العام 2008م، مع الإشارة إلى عدم تكوين أي احتياطي قانوني أو احتياطي عام بسبب تكبد الشركة خسائر مستمرة والتي بلغت خلال الفترة من (2008-2014م) مبلغ وقدره 3,152,927,417 ديناراً وبشكل ذلك مانسبته (130%) من رأسمال الشركة.

الإدارة العامة لخدمات المستهلكين:

مديونية الشركة:

بلغ رصيد حساب المدينون في الشركة خلال الفترة (2008-2018م) مبلغ وقدره 3,941,873,310 دينار وفق التحليل التالي:



السنة	رصيد المدينون	الزيادة عن سنة 2008	نسبة الزيادة
2008	801,192,680	0	0
2009	835,584,335	34,391,655	4%
2010	1,348,231,710	547,039,030	65%
2012	1,888,042,344	1,086,849,664	136%
2013	2,008,333,740	1,207,141,060	151%
2014	0	0	0%
2015	2,620,888,446	1,819,695,766	227%
2016	2,913,205,529	2,112,012,849	264%
2017	3,319,962,729	2,518,770,049	314%
حتى 9/30 2018	3,941,873,310	3,140,680,630	392%

الديون التراكمية حسب نوع العملاء

نوع المستهلك	2008		2018	
	رصيد الديون	رصيد الديون	مقدار التغير	نسبة التغير
صغار المستهلكين	182,344,712	925,738,937	743,394,225	408%
قطاع خاص	121,414,066	1,176,861,051	1,055,446,985	689%
قطاع حكومي	497,433,902	1,839,273,322	1,341,839,420	270%
المجموع	801,192,680	3,941,873,310	3,140,680,630	392%

من خلال الجدولين السابقين يلاحظ مايلي:

- عدم قيام الشركة بوضع آلية للحد من ارتفاع حجم مديونية الشركة، إذ وصلت نسبة الزيادة في 2018/09/30م في بند صغار المستهلكين بنسبة 408% عما كانت عليه في سنة 2008م وفي بند الشركات بنسبة 689% عما كانت عليه في سنة 2008م وفي بند الحسابات العامة بنسبة 270% عما كانت عليه في سنة 2008م.
- تأخر إجراء عملية المقاصة لتسوية الديون العالقة بين الشركة والجهات العامة الممولة من وزارة المالية.

الجباية بالشركة:

بلغت قيمة الإصدارات خلال الفترة 2008-2018م نحو 6,484,010,490 ديناراً في حين بلغت الإيرادات خلال ذات الفترة 4,653,823,104 ديناراً.

ويلاحظ انخفاض قيمة ونسبة الإيرادات خلال الفترة، إذ كانت الإيرادات في سنة (2008م) نحو 1,214,312,508 ديناراً، بنسبة (155%) من الإصدارات، في حين بلغت الإيرادات سنة (2018م) نحو 166,752,247 ديناراً، بنسبة (39%) من الإصدارات، إلا أنه ورغم انخفاض قيمة تحصيل الإيرادات مقابل الإصدارات خلال السنوات التقييم، يلاحظ زيادة قيمة الحوافز والمكافآت المصروفة، ويتضح ذلك من خلال الجدول التحليلي التالي:

السنة	الإصدارات	الإيرادات	نسبة الإيرادات إلى الإصدارات	المكافآت المصروفة لخدمات المستهلكين
2008	783,202,949	1,214,312,508	155%	9,769,639
2009	863,447,315	1,152,068,916	133%	14,135,958
2010	950,404,883	449,111,812	47%	18,023,520
2011	393,107,493	123,595,840	31%	-
2012	571,340,373	155,703,933	27%	11,486,484



المكافآت المصروفة لخدمات المستهلكين	نسبة الإيرادات إلى الإصدارات	الإيرادات	الإصدارات	السنة
11,613,907	%96	536,073,889	556,652,117	2013
13,467,913	%46	205,770,422	451,902,608	2014
18,318,671	%38	172,387,259	454,858,583	2015
24,286,619	%58	294,915,238	512,886,357	2016
17,993,296	%36	183,131,035	515,963,776	2017
13,906,865	%39	166,752,247	430,244,031	2018/09/30
153,002,872	%72	4,653,823,104	6,484,010,490	الإجمالي

الفاقد التجاري:

بلغت كمية الفاقد التجاري خلال الفترة (2008 - 2018 م) نحو (121,812,073) ديناراً وبنسبة (41,62 %) من إجمالي الطاقة المرسله وبيانها كالتالي:

نسبة الفاقد التجاري	قيمة الفاقد دل (ML)	كمية الفاقد التجاري (EL) MWH	الطاقة المصدرة (ER) MWH	الطاقة المرسله (ES) MWH	السنة
%21.1	167,797,687.50	4,474,605	16,748,963	21,223,568	2008
%19.40	169,890,975.00	4,530,426	18,826,860	23,357,286	2009
%19.90	191,631,375.00	5,110,170	20,602,217	25,712,387	2010
%45.70	374,331,525.00	9,982,174	11,873,843	21,856,017	2011
%50.60	520,760,550.00	13,886,948	13,557,264	27,444,212	2012
%49.30	513,249,375.00	13,686,650	14,063,850	27,750,500	2013
%56.70	537,995,325.00	14,346,542	10,975,046	25,321,588	2014
%49.80	479,303,400.00	12,781,424	12,897,674	25,679,098	2015
%53	526,303,012.50	14,034,747	12,453,551	26,488,298	2016
%50.20	511,323,712.50	13,635,299	13,551,607	27,186,906	2017
%37.80	287,682,900.00	7,671,544	12,623,117	20,294,661	2018/09/30
%41.62	4,567,952,737.50	121,812,073	170,797,109	292,609,181	الإجمالي

ويلاحظ بشأنها مايلي:

زيادة نسبة الفاقد التجاري خلال السنوات الأخيرة، حيث كانت نسبته في سنة (2008 م) فقط (21%) من إجمالي الطاقة المرسله، في حين بلغت نسبته من الطاقة المرسله في السنوات الأخيرة (2011-2018 م) بمعدل (49%)، وبلغ إجمالي قيمة الفاقد التجاري 4,567,952,737 ديناراً ناتج عن الأسباب التالية:

- توقف مشاريع التطوير نظراً لخروج الشركات على القائمة على الإشراف على هذه المشاريع.
- التعدي على مكونات الشبكة والاعتداءات على موظفي الشركة أثناء تأدية أعمالهم نتيجة الانفلات الأمني.
- بلغ عدد السيارات المسروقة 371 سيارة تابعة للإدارة العامة لخدمات المستهلكين.
- النقص في مواد تنفيذ التوصيلات، بسبب عدم توريدها، مما ساهم في ارتفاع التوصيلات غير الشرعية.



- التوسع في الهيكلية الإدارية وإنشاء إدارات بالمناطق حيث ارتفع العدد من (6) إدارات خلال سنة (2010) إلى (16) إدارة في سنة 2018، مما يساهم في زيادة الأعباء المالية والإدارية على الشركة.
- النقص في عدد المستخدمين على وظيفة قراءة العدادات بسبب تغيير المسار الوظيفي لعدد كبير منهم، وعلى الأخص ما تم بموجب قرار من وزارة الكهرباء خلال سنة 2012م.
- نفاذ عدادات قياس الطاقة للمستهلكين، حيث بلغت الاحتياجات حوالي 426,000 عداد (عاطل / توصيلات جديدة).

الإدارة العامة للشؤون القانونية:

من خلال الفحص والاطلاع على التقارير الواردة من قبل الإدارة العامة للشؤون القانونية نورد بيان تفصيلي بالقضايا المرفوعة من وعلى الشركة وبيانها كالتالي:

البيان	العدد	المبالغ المطالب بها	المبالغ المحكوم بها
القضايا المتداولة في الابتدائي	2254	3,902,349,326	-
القضايا المتداولة في الاستئناف	733	591,144,064	-
القضايا المنتهية في الابتدائي	1690	682,899,966	14,881,872
القضايا المنتهية في الاستئناف	970	224,674,536	134,402,220
عدد الأحكام الصادرة لصالح الشركة (منتهية ابتدائي)	1502	-	-
عدد الأحكام الصادرة لصالح الشركة (منتهية استئناف)	677	-	-
عدد الأحكام الصادرة ضد الشركة (منتهية ابتدائي)	188	-	-
عدد الأحكام الصادرة ضد الشركة (منتهية استئناف)	293	-	-

ولوحظ بالخصوص:

- إن معظم القضايا المرفوعة على الشركة العامة للكهرباء هي قضايا المشروعات والتي ترفع على الشركة لقيامها بتنفيذ المشاريع التنموية في مجال الكهرباء (إقامة الأبراج - مد خطوط الضغط العاليي ...).
- اعتماد القضاة في أغلب الأحوال على تقارير الخبرة والتي تستند على قيمة السوق بصرف النظر عن القرارات الخاصة بتقدير قيمة التعويضات للعقارات للمنفعة العامة.
- عدم وجود هيئة دائمة مختصة بالتعويضات مع عدم إنشاء أو تفعيل اللجان المختصة بهذا الشأن.
- في حالة الحكم على الشركة رفقة الجهات العامة بالتضامن في دعوى ما، يتم حجز على حسابات الشركة لتنفيذ الحكم، لكون أموالها أموال خاصة يجوز حجز عليها، مع العلم بأن رجوع الشركة على تلك الجهات يتطلب الكثير من الوقت والجهد.

الإدارة العامة للإنتاج:

بلغت الطاقة المنتجة خلال العام (2008 م) نحو 28,666,141 ميغاوات بمتوسط انتاج يقدر بمعدل 3300 ميغاوات/ساعة في حين بلغت خلال العام (2017 م) نحو 36,797,625 ميغاوات بمتوسط انتاج يقدر بمعدل 4200



ميغاوات/ساعة، وبنسبة زيادة (28%)، ويظهر الجدول التالي تفاصيل الطاقة المنتجة خلال الفترة:

السنة	إجمالي الطاقة المنتجة ميغاوات	متوسط الاحمال ميغاوات/ساعة	إجمالي الطاقة المرسلة ميغاوات	إجمالي الطاقة المفقودة	نسبة طاقة المفقودة
2008	28,666,141	3300	27,748,242	917,899	3.2%
2009	30,426,380	3500	29,427,395	998,985	3.3%
2010	32,602,777	3700	31,680,704	922,073	2.8%
2011	26,348,548	3000	25,638,078	710,470	3%
2012	34,281,477	3900	33,702,434	579,043	1.69%
2013	37,913,132	4300	37,303,713	609,419	1.61%
2014	37,730,928	4300	37,098,612	632,316	1.68%
2015	36,212,118	4100	35,480,887	731,230	2.02%
2016	36,429,015	4200	35,745,633	683,382	1.88%
2017	36,797,625	4200	36,203,695	593,929	2%
9/2018	31,121,488	4800	30,388,983	732,505	2%

ومن خلال متابعة الأداء وتحليل البيانات يلاحظ:

- أن النسبة الكبرى من الطاقة المنتجة تتولد من المحطات المزدوجة والمحطات الغازية الرئيسية، ويظهر الجدول أدناه متوسط مساهمة كل مصدر في إنتاج الطاقة الكهربائية، خلال السنوات الثلاث الاخيرة:

النسبة	المحطات
10%	المحطات البخارية
47%	المحطات المزدوجة
41%	المحطات الغازية الرئيسية
1%	المحطات الغازية الصغيرة
1%	محطات الديزل

- لم يحدث أي تغيير (إضافة) في قيمة أصول الشركة أو رأسمالها في دفاتر من سنة 2010 حتى الآن بالرغم من أن الدولة أنفقت المليارات من ذلك التاريخ وحتى الآن في انشاء المحطات التي استلمتها الشركة وباشرت في تشغيلها الأمر الذي يشير الى خلل في حسابات الشركة ونظامها المحاسبي النظام الشركة وعلاقتها بالدولة مما يؤدي إلى عدم إظهار حسابات الشركة في السنوات اللاحقة بالقيمة الحقيقية.

- لم تتمكن الشركة حتى الآن من وضع وتنفيذ خطط لاستكمال مشاريع إنتاج الطاقة الكهربائية المتعثرة والتي بانتهائها ستضيف حوالي 4000 ميغاوات للشبكة العامة والتي تضمن عدم اللجوء إلى الحلول المؤقتة ذات التكلفة العالية لحل مشكلة العجز في إنتاج الطاقة الكهربائية والعمل على استدامة وحدات التوليد العاملة وذلك بتوفير قطع الغيار واجراء العمرات الجسيمة في مواعيدها وصيانة المتوقف منها.

- رغم الزيادة المتواضعة في إنتاج الطاقة، إلا أن الشبكة لازالت تمر بحالات عجز كبير في تلبية الطلب على الطاقة الكهربائية في فترتي ذروة الأحمال الصيفية والشتوية، ويعزى هذا العجز أو القصور في تلبية الطلب على الطاقة الكهربائية.

- ضعف سياسة الشركة في الدفع على ترشيد الاستهلاك وإصلاح سياسة البيع والتوزيع ولجوؤها باستمرار الى المطالبة بانشاء المحطات الجديدة.



- عدم القدرة على إقناع الشركات التي تم التعاقد معها على إنشاء محطات في السابق على الرجوع واستكمالها حيث أن بعضها وصل إلى نسب انجاز متقدمة وأهم هذه المشاريع (مشروع محطة أوباري الغازية - مشروع محطة الخليج البخارية - مشروع محطة غرب طرابلس البخارية)، وبالرغم من أنه تحال بين الحين والآخر مطالبات بالموافقة على إبرام عقود لإنشاء محطات جديدة مع نفس الشركات.
- حاجة بعض وحدات التوليد لأجراء العمرات الجسيمة علاوة على عدم توفر بعض قطع الغيار اللازمة لضمان التشغيل السليم لهذه الوحدة، الأمر الذي يسبب استمرار خروج هذه الوحدات عن الخدمة لفترات طويلة.
- عدم توفر الوقود الخفيف الكافي في محطة الغربي الغازية نتيجة لتوقف الإمدادات نظراً لعدم وجود مصدر رئيسي- لتغذية المحطة عن طريق خط إمداد (غاز أو وقود خفيف).

دراسة فروقات التكلفة (التعريفية):

من خلال دراسة الديوان لمنهجية حساب فروق التكلفة والتي على أساسها يتم تقدير قيمة مخصص الدعم المعتمد من ميزانية الدولة فقد لوحظ افتقاد هذه المنهجية للدقة والموضوعية وبصورة لا يمكن معها التسليم بصحة مخرجاتها في ظل ميزانيات عمومية غير معدة ونظام معلومات لا يفي بالمعايير المطلوبة، ويمكن ملاحظة هذا القصور من خلال سنة 2016 كنموذجاً للدراسة، وذلك كما يلي:

- أن الفرق بين الدعم المسيل فعلياً من الدولة، وقيمة الدعم المحسوب من الشركة العامة للكهرباء يصل إلى نحو 328,444,783 ديناراً، بزيادة (72%) عن الدعم المفترض والمحسوب من الشركة العامة للكهرباء.
- اعتماد الشركة في حساب متوسط تكلفة وحدة الطاقة الكهربائية المبدئية لسنة 2016م على تقديرات مبيعات الطاقة الكهربائية، وتجاهل الطاقة المرسله (المنتجة) بصورة لا تظهر التكلفة الحقيقية لمتوسط تكلفة وحدة الطاقة الكهربائية.
- ان تقديرات المصروفات للسنة المالية 2016م التي تم الاعتماد عليها غير مطابقة للتقديرات الواردة في تقرير المصروفات التشغيلية لسنة 2016م.
- اعتماد الرقم المقدر خلال سنة 2016 م دون تعديلات رغم مرور فترة زمنية يمكن معها تكييف النتائج وفق البيانات الصحيحة، وبالتالي يظل الفرق قائماً بين المحسوب من الشركة العامة للكهرباء وما يتم تسويله فعلاً، ويتضح ذلك من خلال الجدول التالي:

السنة	قيمة الدعم المحسوب من الشركة العامة للكهرباء	قيمة مخصص الدعم المعتمد من ميزانية الدولة	ما تم تسويله فعلياً من الدولة	الفرق بين المسيل الفعلي والمحسوب من قبل الشركة
2009	890,810,985	500,000,000	490,410,985	400,400,000
2010	682,000,000	400,000,000	400,000,000	282,000,000
2011	860,000,000	400,000,000	363,447,730	496,552,270
2012	1,110,000,000	1,087,000,000	1,087,000,000	23,000,000
2013	1,523,000,000	1,000,000,000	900,000,000	623,000,000



السنة	قيمة الدعم المحسوب من الشركة العامة للكهرباء	قيمة مخصص الدعم المعتمد من ميزانية الدولة	ما تم تسيله فعلياً من الدولة	الفرق بين المسيل الفعلي والمحسوب من قبل الشركة
2014	2,256,000,000	800,000,000	800,000,000	1,456,000,000
2015	1,380,000,000	900,000,000	852,900,000	527,100,000
2016	1,471,711,043	780,000,000	780,000,000	691,711,043
2017	1,411,562,981	780,000,000	780,000,000	631,562,981
30/09/18	1,218,129,615	820,000,000	595,000,000	623,129,615
الإجمالي	12,803,214,624	7,467,000,000	7,048,758,715	5,754,455,909

عقود ومشروعات الشركة:

بلغ إجمالي قيمة العقود خلال الفترة (2008-2018م) نحو (34.9) مليار دينار، لعدد (32) مشروعاً، حيث يلاحظ:

- ان نسبة (46%) من المشاريع تمثل نسبة إنجاز تفوق (70%)، إلا أن أغلبها متعثر التنفيذ في الوقت الحالي.
- ان نسبة (10%) من المشاريع تم التعاقد عليها منذ عدة سنوات إلا أنه لم يتم المباشرة فيها، الأمر الذي يتطلب دراستها وإعادة النظر فيها لتتقدم سنوات التعاقد عليها والتي ترجع في بعضها الى سنة (2008م).
- إجمالي قيم عقود الشركة العامة للكهرباء المعروضة على الديوان خلال العام 2018م كانت على النحو التالي:
 - 1,107,603,277 ديناراً لیبياً.
 - 195,395,587 دولاراً أمريكياً.
 - 69,717,786 يورو.
- إجمالي قيم العقود التي تمت المصادقة عليها:
 - 8,255,535 يورو.
 - 28,266,626 ديناراً لیبياً.

من خلال مقارنة ما بين ما تم المصادقة عليه وتعذر المصادقة الأمر الذي يظهر وجود خلل في الاجراءات الخاصة بالتعاقد، ومن أمثلة ملاحظات الديوان على عقود الشركة ما يلي:

- عقدي تنفيذ وحدات غازية سريعة الانجاز سعة (690 ميغاوات) بمحطة غرب طرابلس بقيمة اجمالية قدرها 604,113,600 دينار ومدة التنفيذ (62 اسبوع)، وتنفيذ (2) وحدتين غازيتين بالمنطقة الوسطى بقدرة (640 ميغاوات) بقيمة اجمالية 489,157,600 دينار ومدة التنفيذ (62 اسبوع) مع ائتلاف شركتي سيمنس الالمانية وآنكا تكنيك التركية:
 - عدم توضيح الخطة الأمنية الموقعة مع المقاولين بالتنفيذ من خلال البرنامج الزمني للمشروعين والتي تضمن عدم التوقف على تنفيذ الاعمال من قبل الشركة المزمع التعاقد معها.
 - طول مدة التنفيذ للمشروعين والمقدرة (بـ 62 اسبوع) حيث أن المشروعين يعتبران من المشاريع المستعجلة ويتطلب تخفيض مدة



التنفيذ إلى مدة تتوافق والهدف من تنفيذهما والتي قد تصل إلى النصف بنظام المراحل.

- أمر التعديل رقم (2) للعقد رقم (2008/2) مشروع أعمال المراجعة الهندسية والإشراف على تنفيذ محطة كهرباء الخليج البخارية وبقيمة مالية 12,450,000 دولار أمريكي ولمدة تمديد (16 شهراً)، مع شركة بكتل الأمريكية.

▪ لم يتم توضيح الإجراءات والاتفاقات بخصوص ضمان تواجد الشركة الأمريكية بموقع المشروع وكذلك استعداد باقي الشركات للحضور لتنفيذ باقي مراحلها وبذلك ضمان الاستمرار في تنفيذ المشروع وعدم مغادرتها للموقع نتيجة للظروف الأمنية التي تمر بها المنطقة.

▪ وجود خلل اجرائي في عرض الشركة الأمريكية (عرض تمديد عقد الإشراف) حيث تضمن بأن الدفع سيتم بشكل شهري ولا يرتبط بمدى تقدم أعمال تنفيذ المشروع الامر الذي يتطلب تغيير هذا الشرط إلى دفع بمقابل تقدم أعمال المشروع، هذا بالإضافة إلى عدم تضمنه للاستقطاعات القانونية.

- مشروع توريد وتركيب عدد (4) وحدات غازية مجرورة سريعة الانجاز بقدرة مركبة اجمالية (160) ميغاوات بمدينة زليتن مع شركة سيمنس الألمانية:

▪ عدم إرفاق عروض الشركات الفنية والمالية باستثناء الشركة المزمع التعاقد معها.

▪ عدم ملاءمة الوحدات المجرورة المزمع توريدها لتغذية مدينة ذات كثافة سكانية مرتفعة كمدينة زليتن حيث يتم استخدام مثل هذه الوحدات لتغذية أماكن ذات أحمال صغيرة ولفترات محدودة ولا تستخدم في الشبكات العامة للتوليد.

▪ تدني الكفاءة الكهربائية (Electrical Efficiency) للوحدات مقارنة بالسعر الكلي لها وحاجتها إلى مواصفات خاصة للوقود المستعمل للحصول على الكفاءة المطلوبة.

▪ ارتفاع تكلفة الكيلووات مقارنة بسعره في باقي الوحدات الغازية العاملة بالشبكة العامة.

▪ ارتفاع معدل استهلاك الوقود لهذه الوحدات مقارنة بالوحدات المجرورة الاخرى المناظرة لها حيث يصل استهلاك الوقود السنوي إلى (351722) متر مكعب وبقيمة مالية سنوية لاستهلاك الوقود قدرها 52,758,306 دينار بينما في الوحدات المناظرة فإن متوسط استهلاك الوقود السنوي يقدر بـ(255000) متر مكعب وبمتوسط قيمة مالية سنوية لاستهلاك الوقود بحدود 38,200,000 دينار.

▪ مخالفة قرار وزير الاقتصاد رقم (257) لسنة 2015 م الذي منح الاذن بتمديد مدة فرع شركة سيمنس الالمانية بليبيا حيث ينص في المادة الثانية منه على اقتصار نشاط فرع الشركة على تنفيذ اتفاقيات ومشاريع معينة، ليس من ضمنها مشروع العقد المزمع ابرامه، نصت المادة الثالثة من



- نفس القرار على الغاء الاذن الممنوح لفرع الشركة إذا ثبت مزاولته لأي عمل او نشاط غير مصرح له بمزاولته وفق نص المادة (2) من القرار.
- كافة الإجراءات المتخذة من قبل الشركة العامة للكهرباء بما فيها اعتماد الإجراءات من قبل مجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني تشير إلى التعاقد مع شركة سيمنس الالمانية في حين أن مسودة العقد تشير إلى التعاقد مع ائتلاف شركة سيمنس وسادللي للطاقة الايطالية، الامر الذي يتطلب التوضيح.
 - مشروع لتعديل العقد رقم 2007/42 لتنفيذ أعمال إنشاء مركز تدريب المنطقة الوسطى ضمن مشروع توريد وتركيب المعدات اللازمة لتطوير شبكة التوزيع الوسطى، مع الشركة العامة لإنشاء المراكز الإدارية وبقيمة مالية 7,812,634 ديناراً.
 - من خلال الاطلاع على مسودة ملحق العقد لوحظ بأنه سيتم تحويل جزء خارجي بقيمة 3,255,278 يورو ويشمل جزء التركيبات بقيمة 1,422,062 يورو ومنها التوريدات بقيمة 1,823,215 يورو حيث تم تقسيم جزء التركيبات على جميع بنود المقايسة وجزء التوريدات على بنود التشغيل مع أنه لا يوجد مبرر لحساب جزء من التركيب بالعملة الأجنبية.
 - مشروع تنفيذ وحدتين غازيتين بموقع شرق طرابلس لتوليد (250 ميغاوات) وبقيمة إجمالية 321,126,584 ديناراً والمزمع التعاقد عليها بين الشركة العامة للكهرباء وائتلاف شركتي (GE) الأمريكية وشركة جالك التركية.
 - أوصت لجنة العطاءات في المحضر رقم (5) المؤرخ في 2017/8/23م بالتفاوض مع الشركة المزمع التعاقد معها بتخفيض القيمة المالية للمشروع وتكلفة الصيانة ومع ذلك صدر قرار الترسية بدون تخفيض وفي هذا الشأن تبين من خلال المستندات أن محضر الترسية تم بتاريخ 2017/8/24م وبالاطلاع على كتاب المقاول المؤرخ في 2017/8/22م بأنه على استعداد لفتح مجال التفاوض بشأن التخفيض بعد الاتفاق على جميع التفاصيل الفنية والمالية والذي يتناقض مع رد الشركة العامة للكهرباء بأن المقاول احتفظ بالسعر المقدم وعلى هذا الاساس تم اعتماد الترسية، الأمر الذي يتطلب اتخاذ اللازم بالخصوص.
 - لم يتم توضيح الإجراءات المتفق عليها والتي تضمن عدم مغادرة المقاول لموقع العمل إلا في حالة إعلان القوة القاهرة.

الجهاز التنفيذي للطاقات المتجددة

تم إنشاء الجهاز التنفيذي للطاقات المتجددة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 426 لسنة 2007 م بهدف تنفيذ المشاريع القائمة على استخدام تقنيات الطاقات المتجددة وتشجيع ودعم الصناعات المرتبطة بها.

نقلت تبعية الجهاز لمجلس الوزراء بناء على قرار المجلس الرئاسي رقم 661 لسنة 2017م، واعتمد هيكله التنظيمي وحددت اختصاصاته بموجب قرار



المجلس الرئاسي رقم 1386 لسنة 2018 م بتاريخ 2018/10/10م، برسم وتنفيذ سياسات الطاقات المتجددة في ليبيا، إلا أن واقع الحال يبرز عديد المشاكل التي حالت دون تحقيق المستهدف من الجهاز من أهمها:

- عدم الاستقرار الإداري للجهاز، وانتقال تبعيته من جهة لأخرى واعتماده على مورد وحيد ألا وهو مخصصات من الميزانية العامة للدولة مع أن التشريعات المنظمة لعمل الجهاز تتيح له الفرصة في إيجاد موارد مالية أخرى.
- عدم وجود استراتيجية تتعلق بتطوير الطاقات المتجددة والتأخير في اعتماد التشريع الخاص بكفاءة الطاقة.
- التراخي في إعادة النظر في قانون تشجيع الاستثمار رقم (9) بما يخص خصوصية الاستثمار في الطاقات المتجددة، رغم وجود إعفاء جمركي على أصول ومعدات الطاقة المتجددة.
- التأخر في إصدار الضوابط والشروط الفنية للموردين والشركات العاملة في مجال الطاقات المتجددة وعدم إصدار تراخيص فنية لها
- توقف برامج التدريب والتطوير خلال السنوات المالية 2015 الى 2018 لعدم توفر مخصصات البند ضمن الميزانية.
- ضعف أداء القسم المالي، مما انعكس سلباً على الأداء، والاقتران على شخص واحد للقيام بعدة مهام لتسيير العمل وعند تغيبه يتوقف العمل بالكامل وعدم وجود البديل له وتمثل في مدير مكتب الميزانية - مدير مكتب الحسابات والمرتببات - أمين الخزانة-أمين المخازن.
- ضعف المخصصات المالية للجهاز، لمواجهة مصروفاته التشغيلية وأعبائه المالية، فضلاً عن عدم اعتماد مخصصات مالية للجهاز لدعم مشاريع الطاقات المتجددة المتوقفة.
- رغم اعتماد مخصصات ميزانية التحول للجهاز خلال عامي (2017-2018م) إلا أن التأخر في تسهيل مبالغها المالية حتى نهاية السنة المالية حال دون تنفيذها والاستفادة منها، ويظهر الجدول التالي ميزانية التحول المتعلقة بالجهاز خلال عامي (2012-2013) وفقاً لما يلي:
- ارتفاع حجم الديون المستحقة على الجهاز حيث تصل الى نحو 827,545 ديناراً، وترجع في معظمها الى:
 - إيجار مقرات الجهاز حيث بلغت نسبتها الى 23.64% من إجمالي المديونية بالإضافة إلى قيمة إيجار مقر سكني لبعض موظفي الجهاز.
 - التعاقد مع متعاونين لشغل مهام وظائف شاغرة بمبالغ إضافية كان يمكن الاستغناء عنها بتعيين كادر وظيفي مؤهل (كوظيفة ادارة الشؤون القانونية-اعلاميين - مندوب مالي).
 - التعاقد مع شركة النظافة وعدم تسوية مستحقاتها لعدة سنوات مما أدى تراكم مديونيتها لتبلغ 37.33% من إجمالي المديونية.



- خلال العام 2018 خصص للجهاز تفويض مالي رقم 6 بقيمة (500,000) دينار، حيث يلاحظ عدم اتسام اغلب المصروفات بالطرئة والمفاجئة، تم خصمها بمخالفة طبيعة البند المحمل عليه.
- عدم قيام الجهاز بإجراء أية تعاقدات جديدة منذ العام (2014م)، ويظهر الجدول التالي موقف التنفيذ للمشروعات المتعلقة بالجهاز:

السنة	اسم المشروع	قيمة العقد (دينار)	قيمة المنفذ (دينار)	نسبة الانجاز
2008	توريد وتركيب عدد 8 محطات قياس بيانات الرياح بالمنطقة الشرقية	497,800	497,800	%100
2008	توريد وتركيب عدد 8 محطات قياس بيانات الرياح بالمنطقة الجنوبية الغربية	492,634	492,634	%100
2008	دراسة تأثير ربط مزارع الرياح بالشبكة العامة للكهرباء	459,160	459,160	%100
2009	تنفيذ محطة الرياح درنة ومسلاتة بقدرة 60 ميجاوات	179,808,603	91,130,886 2,710,307	%67 %6
2013	توريد قطع غيار منظومات خلايا شمسية التابع لمشروع كهربية المناطق النائية	315,828	315,828	%100
2013	توريد نضائد الشحن لمنظومات الخلايا الشمسية	353,100	353,100	%100
2013	توريد منظومات تسخين مياه بالطاقة الشمسية (1)	774,021	0	%0
2013	توريد منظومات تسخين مياه بالطاقة الشمسية (2)	805,817	0	%0
2013	دراسة اعمال الجيوتقنية لمشروع الخلايا الشمسية هون	96,750	96,750	%100
2013	دراسة اعمال الطبوغرافية لمشروع الخلايا الشمسية هون	80,000	80,000	%100
2013	تقديم دراسات وخدمات استشارية لمشروعات الخلايا الشمسية (هون - سيها - غات)	513,702	158,393	%30
2018	تنفيذ سياج حول موقع تخزين المواد - الشعافين /مسلاتة	133,860	112,000	%84
	الاجمالي	184,331,277	99,168,401	%54

① تم احتساب قيمة توريدات مشروع محطة الرياح بسعر الصرف اليورو = 1.7 دينار.

ويلاحظ بالخصوص:

- بلغت نسبة إجمالي المنفذ من إجمالي قيمة التعاقدات نحو (54%) خلال عشر-السنوات وهي طيلة فترة عمر الجهاز، مما يؤثر إلى تعثر اداء الجهاز في تحقيق خطته الاستراتيجية.
- ان أغلب التعاقدات كانت مع الشركات التابعة للشركة الليبية للكهرباء القابضة التابعة للشركة العامة للكهرباء وبالتالي تعاقدها بالباطن مع الشركات الموردة مما يؤدي إلى تلبية قيمة التعاقدات بنسبة الشركات المتعاقدة معها.
- يلاحظ أن العقد رقم 2009/1 الخاص بمشروع تنفيذ محطة الرياح درنة ومسلاتة بقدرة 60 ميجاوات بتوريد وتركيب عدد 37 توربينات رياح بمنطقة الفتاح درنة، بلغت نسبة انجازه بقيمة 67% في شق التوريدات وبقيمة 6% من قيمة التركيبات وتم الاستفسار عن أسباب التأخير في استكمال بنود العقد على الرغم من مرور عشر سنوات على تعاقده ومن اسباب ذلك:
 - تعثر تنفيذ أعمال المشروع وتوقف توريد بقية الشحنات لأسباب أمنية في منطقة درنة وتحويلها الى موقع مسلاتة بمنطقة الشعافين.
 - وقوع خلافات مع الشركة الموردة بسبب عدم استكمال توريد بقية المواد وعدم وضع خطط للبدء في أعمال التركيب.
 - تعرض بعض معدات توربينات الرياح المخزنة في ساحة التخزين مسلاتة الى سرقة سنة 2016م.



- تم التعاقد مع شركة العاصمة للصناعات الخرسانية والمقاولات العامة لتنفيذ سياج حول موقع تخزين مواد ومعدات مشروع مزرعة الرياح مسلاتة بموقع المحمية منطقة الشعافين -مسلاتة بتاريخ 2018/4/19م وكانت نسبة الإنجاز 84% ولوحظ بشأنه مايلي:
 - الغرض من المشروع هو حماية الموقع من السرقة والعبث في بعض المواد حفاظا على المال العام إلا أنه لم يف بالغرض حيث تعرضت منظومة المراقبة للسرقة وتم العبث بالسياج.
 - تمت مخاطبة رئيس مجلس ادارة الشركة العامة للأعمال الكهربائية بموجب كتاب رئيس مجلس ادارة الجهاز رقم اشاري 1-7-2018/157 المؤرخ في 2018/5/15م بأنه سيتم خصم قيمة أعمال تنفيذ السياج من المستخلصات المستحقة للدفع من الجزء المحلي لأعمال التركيبات الخاصة بالمشروع.
- تعرض مخزن الجهاز الواقع بمنطقة تاجوراء في سنة (2017 م) إلى حادثة اعتداء وسرقة لمعدات تخص مشاريع الجهاز.

الشركة الليبية للكهرباء القابضة

تشكلت الشركة الليبية للكهرباء القابضة بقرار مجلس الوزراء رقم (342) لسنة 2014م بتاريخ 2014/5/15م، وبتاريخ 2014/6/16م، صدر قرار مجلس الوزراء رقم (396) لسنة 2014م، بتشكيل الجمعية العمومية للشركة الليبية القابضة.

ومن خلال متابعة أداء الشركة الليبية للكهرباء القابضة، نورد الملاحظات التالية:

- ضعف وقصور نظام الرقابة الداخلية، علاوة على عدم قيام إدارة المراجعة الداخلية بإعداد تقارير دورية عن سير العمل وخاصة في أوجه الصرف المختلفة.
- قصور إدارة المراجعة الداخلية وعدم التصديق على صحة معظم القيود المحاسبية وعدم استيفاء التوقعات على المستندات المالية مثل اذونات الصرف وسندات القيود.
- ترك صفحات فارغة باليومية مع استخدام قلم الرصاص في التجميع واستخدام حبر التصحيح في بعض المواضيع وعدم ترصيد اليومية في نهاية السنة المالية.
- عدم اثبات بعض المصروفات وفقا لظهورها بكشف الحساب المصرفي مما يتوجب عدم إثباتها مستقبلاً إلا بموجب اشعارات خصم.
- العمل باللوائح المالية والإدارية المعدة من قبل ادارة الشركة قبل اعتمادها من الجمعية العمومية للشركة ومن ثم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة وهذا مخالف للنظام الأساسي للشركة.
- قام مجلس إدارة الشركة وإدارتها بصرف أغلب المبالغ المتحصل عليها من الشركات التابعة لها كمرتبات نتيجة للمبالغة في قيمة المرتبات بالشركة.



- إن أغلب أصول الشركات مستهلكة دفترياً، حيث لوحظ أن نسبة مجمع الاستهلاك إلى قيمة تكلفة الأصول الثابتة بلغت ما نسبته في بعض الشركات 95 %، الأمر الذي يتطلب من إدارة هذه الشركات القيام بدراسة وتقييم الوضع الفني لتلك الأصول واتخاذ القرار المناسب فيما يتعلق بإضافة أصول جديدة من عدمها.

- انخفاض الأرباح المحققة في السنوات المالية لأغلب الشركات مقارنة بقيمة رأس المال لكل شركة، حيث لا تتجاوز متوسط نسبة الأرباح 15% من رأس المال، في حين أنه بعض الشركات حققت نسبة لا تتجاوز حتى 10%، والبعض الآخر، مُنيت بخسائر حيث بلغت قيمة الخسائر ما نسبته 29%، مع ملاحظة زيادة رأس المال لبعض الشركات خلال الفترة، لبعض الشركات كشركة النظم للإنشاءات والأعمال الكهربائية الذي كان رأس مالها في سنة 2008 م بقيمة 813,776 ديناراً، حيث بلغت نسبة زيادة رأس المال في سنة 2018 م ما نسبته 443 % وكانت الأرباح المحققة لهذه السنة ما نسبته 15 %، ويظهر الجدول التالي رأس المال ونتيجة النشاط لتلك الشركات:

ت	اسم الشركة	السنة المالية	رأس المال	نتيجة النشاط	الملاحظة
1	شركة الصناعات الكهربائية	2018	17,634,200	3,814,583	أرباح
2	شركة الأعمال الكهربائية	2018	15,100,000	4,289,811	أرباح
3	شركة المشروعات الكهربائية	2013	4,670,000	(1,370,780)	خسائر
4	الشركة العربية للاستثمارات والخدمات الهندسية	2017	3,000,000	32,483.342	أرباح
5	شركة العالمية لخدمات الكهرباء (جيسكو)	2017	1,000,000	2,711,900	أرباح
6	شركة الجيك للطاقة	2018	4,283,300	-----	-----
7	الشركة الإفريقية للمشروعات الكهربائية	2017	5,000,000	1,580,190.552	أرباح
8	شركة النظم للإنشاءات والأعمال الكهربائية	2017	4,426,023.944	674,641.340	أرباح

- يظهر الجدول التالي عدد العاملين بالشركات ونسبة الزيادة حتى نهاية العام (2018 م) مقارنة بالعام (2008م)، وذلك كما يلي:

ت	اسم الشركة	عدد العاملين	نسبة زيادة عدد العاملين باعتبار سنة 2008 كأساس
1	شركة الصناعات الكهربائية	156	%200
2	شركة العامة الأعمال الكهربائية	946	%116.65
3	شركة العالمية لخدمات الكهرباء (جيسكو)	334	% 143.347
4	شركة الإفريقية للمشروعات الكهربائية والميكانيكية	83	% 518.750
5	شركة النظم للإنشاءات والأعمال الكهربائية	164	% 97.619

من خلال الجدول السابق يتضح ما يلي:

- الزيادة في عدد الموظفين في جميع الشركات بمتوسط ما نسبته 260% مقارنة بسنة 2008 م وذلك بسبب إبرام العقود والتعيينات الجديدة.

- ان أغلب تخصصات العاملين في الشركات تتركز في التخصصات المالية والإدارية في حين تفتقر أغلب هذه الشركات إلى ذوي الخبرات الفنية النادرة في المجالات المختلفة والمتعلقة بأنشطة الشركة.

- عدم انتهاج بعض الشركات سياسات واضحة لتسوية وتحصيل الديون، الأمر الذي يشير إلى تراخي هذه الشركات في عملية تحصيل الديون، حيث لم تقم بعض الشركات بوضع آلية للحد من ارتفاع حجم مديونية الشركات.



- والجدول التالي يوضح أرصدة الدائنين والمدينون وفقا لكل شركة:

ت	اسم الشركة	السنة المالية	المدينون	الدائنون
1	شركة الصناعات الكهربائية	2018	17,385,177	4,121,489
2	شركة الأعمال الكهربائية	2012	26,623	28,567,694
3	شركة المشروعات الكهربائية	2018	38,153,593	32,246,585
4	الشركة العربية للاستثمارات والخدمات الهندسية	2017	13,710,770	1,627,093
5	شركة العالمية لخدمات الكهرباء	2017	83,302,698	38,693,257
6	شركة المشروعات الكهربائية	2017	11,546,747	12,234,633
7	شركة النظم للإنشاءات والأعمال الكهربائية	2017	3,510,057	11,646,761



الفصل الخامس : قطاع الاتصالات

يهتم القطاع بالإشراف والتنسيق وإتاحة استخدام البيانات والمعلومات عن طريق شبكة المعلومات الالكترونية (الانترنت) والهواتف بنوعيهما الثابت والمحمول بوجه عام وتوفير متطلبات البنية التحتية والأساسية للقطاع فضلاً عن الاشراف المباشر على الشركات القائمة لتنفيذ وإدارة شؤون الاتصال.

بلغت جملة المبالغ المالية المخصصة والتي يمكن للقطاع ادارتها واستخدامها لتحقيق أغراضه وتسيير أعماله خلال السنة المالية 2018 ميلادية نحو 20,050,000 دينار، في حين بلغت جملة المبالغ المسبلة له نحو 16,950,443 ديناراً والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	قطاع الاتصالات	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسبلة	المسبل للمعتمد	المسبل للمفوض
الباب الأول	ديوان الهيئة	15,800,000	15,800,000	13,034,104	%82	%82
	الجهات التابعة	1,750,000	1,750,000	1,416,339	%81	%81
	الإجمالي	17,550,000	17,550,000	14,450,443	%82	%82
الباب الثاني	ديوان الهيئة	2,000,000	2,000,000	2,000,000	%100	%100
	الجهات التابعة	500,000	500,000	500,000	%100	%100
	الإجمالي	2,500,000	2,500,000	2,500,000	%100	%100
	الإجمالي العام	20,050,000	20,050,000	16,950,443	%85	%85

مقارنة نسب التغير في مخصصات قطاع الاتصالات والجهات التابعة له للسنتين الماليتين (2018-2017) وقياس مستوى الاثر:

البيان	2017	2018	التغير %
الباب الأول	11,900,000	17,550,000	%32
الباب الثاني	1,500,000	2,500,000	%66
المجموع	13,402,017	20,052,018	%50

وباستقراء الجداول السابقة وإجراء التحليل لحجم الأموال المتاح استخدامها وتوظيفها لأغراض تحقيق أهداف القطاع لوحظ التالي:

- ارتفاع مؤشر مخصص الإنفاق على الباب الأول (المهايا والمرتببات) للسنة المالية 2018 عنه بالنسبة للسنة المالية 2017 ميلادية بواقع (32%) وهو ما يعتبر مؤشراً مرتفعاً يعكس سياسة التوظيف التي انتهجتها الهيئة (الوزارة).
- ارتفاع مؤشر مخصص الإنفاق على الباب الثاني (مصرفات التسيير) للسنة المالية 2018 عنه بالنسبة للسنة المالية 2017 ميلادية بواقع (66%) ما يعتبر مؤشراً مرتفعاً.

ومن خلال قيام الديوان بإجراءات رقابة الالتزام لتصرفات قطاع الاتصالات والجهات التابعة له تبين الآتي:

الهيئة الوطنية لأمن وسلامة المعلومات

- من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العامين 2017م، 2018م لوحظ ما يلي:
- عدم إدراج رقم الصك علي اغلب اذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم قيام المراقب المالي بالهيئة باستكمال بيانات سجل الاعتماد المالي عن سنة 2017 بالمخالفة للمادة (20,21) من لائحة الميزانية والحسابات.
 - تكليف موظف واحد بأكثر من عمل (كأمين خزينة ورئيس قسم مالي) مما يعد تضارب في الاختصاصات وتداخل في المهام.
 - عدم توفر الحماية الكافية لمكتب الخزينة بالمخالفة للمواد (49,52) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغت جملة الاعتمادات المالية المخصصة للباين الأول والثاني عن سنة 2017 مبلغ وقدره 1,950,000 دينار في حين بلغت جملة المصروفات نحو 1,621,820 ديناراً فيما بلغت جملة المخصصات عن السنة المالية 2018 مبلغ وقدره 2,250,000 دينار في مقبل جملة المصروفات البالغة نحو 1,847,705 دينار والبيان التالي يوضح ذلك:

السنة	البيان	المعتمد	المنصرف	الرصيد
2017	الباب الاول	1,650,000	1,366,240	283,760
	الباب الثاني	300,000	255,580	44,420
	المجموع	1,950,000	1,621,820	328,180
2018	الباب الاول	1,750,000	1,487,460	262,540
	الباب الثاني	500,000	360,245	139,750
	المجموع	2,250,000	1,847,705	402,290

ويلاحظ بشأنها الآتي:

- عدم اتباع الأسس العلمية و المحاسبية في اعداد تقديرات بنود الميزانية التسييرية خلال سنة 2017 ويتضح ذلك من خلال عدم وجود أي ارتباطات علي بعض البنود بالمخالفة للمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، منها على سبيل المثال:

البند	المعتمد	المنصرف	الرصيد
الكهرباء	300,000	/	300,000
الاعلان وعلاقات عامة	20,000	/	20,000
الصيانة	5,000	/	5,000
محاضرات ومؤتمرات	23,000	/	23,000

- قيام الهيئة بتجاوز الخصم على اعتمادات بعض البنود دون إعداد أي مناقلات بين البنود بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي منها على سبيل المثال:

البند	الاعتماد	المصرف	الرصيد
وقود وزيوت	6,000	22,000	(16,000)
بريد	5,000	18,170	(13,170)
مطبوعات	25,000	41,120	(16,120)
مصروفات نظافة	93,800	107,200	(13,400)
تجهيزات	20,000	39,016	(19,010)
قطع غيار	1,500	5,650	(4,150)

- ضعف التعزيز المستندي لبعض مصروفات الهيئة وتحميل السنة المالية بمصروفات لا تخصها بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن منها على سبيل المثال:

التقرير السنوي 2018



الملاحظات	البيان	القيمة	التاريخ	أذن الصرف
عدم وجود تقرير فني بالأعمال التي قامت بها الشركة	شركة الريف مستحقات عن شهر 7,8 لسنة 2016	13,400	2017/9/17	9/2
----	اتعاب ومكافأة لجنة الموظفين عن سنة 2016	2,200	2017/7/9	7/1
عدم وجود اذن استلام مخازن وعدم اعتماد طلب تحديد الاحتياجات	شركة الصحاري توريد قرطاسية ومعدات	19,975	2017/12/31	12/9
عدم وجود محضر لجنة المشتريات وعدم وجود فواتير مفاضلة	شركة السراب قيمة صيانة سيارة	1,976	2018/11/4	11/2

- قيام إدارة الهيئة بصرف مكافآت للمراقب المالي خلال سنة 2017 خصماً من الباب الاول بالمخالفة لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن تأثيرها المباشر على استقلاليته وفق للبيان التالي:

الملاحظات	القيمة	اسم المستلم	التاريخ	اذن الصرف
لجنة الحساب الختامي	4,365	س.ت	2017/12/26	12/47
لجنة الحساب الختامي	1,000	س.ت	/	
لجنة الجرد السنوي	1,000	س.ت	2017/12/31	12/55

شركة ليبيا للاتصالات وتقنية المعلومات

تأسست شركة ليبيا للاتصالات وتقنية المعلومات بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (22) لسنة 2004 م، تتبع الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة، وحُدّد رأس مال الشركة بمبلغ 75,000,000 دينار، مقسمة إلى 750,000 سهم.

ومن خلال الاطلاع على النظام الأساسي المعدل المعمول به حتى تاريخه، تبين بأن قرار تأسيس الشركة جاء بناءً على قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للتخطيط والاقتصاد والتجارة (سابقاً) رقم (553) لسنة 1997 ميلادية، وليس بقرار الصادر عن اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (22) لسنة 2014 م، برأس مال وقدره 300,000 دينار.

وفيما يلي نتائج أعمال التقييم أداء الشركة:

- قصور أداء الجمعية العمومية من خلال عدم القيام بتوجيه إدارة الشركة نحو تحقيق اهدافها.
- قصور أداء الجمعية العمومية اتجاه الشركة من حيث عدم القيام بإعداد خطة استراتيجية يتم من خلالها معالجة الخسائر المتراكمة في ظل عدم وجود إيرادات كافية تغطي مصروفاتها.
- تضمن تقرير هيئة المراقبة بالشركة مجموعة من الملاحظات حول قصور أداء الشركة خلال السنة المالية 2018 ميلادية وأهمها ما يلي:
 - لوحظ وجود ازدواجية في العمل بالشركة في الاعتماد على اللائحة الإدارية الموحدة تارة، وعلى اللائحة الإدارية المعتمدة من قبل الجمعية العمومية تارة أخرى.



- عدم تقيد رئيس مجلس الإدارة بالقرارات الصادرة عن المجلس بشأن تملك السيارات، حيث تبين صدوره القرار رقم (25) لسنة 2018 ميلادية بالمخالفة للتوصيات المنبثقة عن اجتماعات المجلس.
- الخلط والتداخل في اعتماد أسعار الخدمات والمبيعات والذي يتم من خلال رئيس مجلس الإدارة، ومن المدير العام تارة أخرى ومنها على سبيل المثال (قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (52) لسنة 2018 م، وقرار المدير العام رقم (10) لسنة 2018م).
- صدور قرار المدير العام رقم (15) لسنة 2018م، بحل لجنة المشتريات، وإسناد مهامها لقسم المشتريات والمخازن بالإدارة المالية، وهو اختصاص أصيل لمجلس الإدارة حسب أحكام النظام الأساسي للشركة.
- صدور قرار المدير العام رقم (26) لسنة 2018م، بشأن تشكيل لجنة عطاءات خاصة للنظر والمفاضلة بين العروض المقدمة من قبل قسم المشتريات.
- قصور أداء مجلس الإدارة وتأخره في تسوية العهد المالية الممنوحة خلال السنوات السابقة والتي بلغت في 2018/12/31 م 389,593 ديناراً.
- تكبدت الشركة مصاريف إضافية تمثلت في شكل غرامات تأخير نتيجة لعدم ترجيع الحاويات في المواعيد المحددة لها، وأيضاً التأخر في سداد الضرائب وذلك وفق البيان التالي:

البيان	القيمة بالدينار الليبي
غرامات تأخير 2017 م	1,529,718
غرامات تأخير 2018 م	1,518,926
الإجمالي	3,048,645

ومن خلال أعمال التقييم تبين ما يلي:

- التأخر في إعداد تقارير الإيرادات وإحالتها في الوقت المناسب لمكتب تصديق الضرائب مما ترتب عليه حدوث غرامات تأخير على الشركة.
- عدم قيام مكتب المراجعة بالمهام المناطة به على أكمل وجه حيث اقتصر عمله على مراجعة أذونات الصرف.
- عدم قيام إدارة الشركة بربط الإدارات عن طريق استخدام منظومة موحدة لتبادل البيانات والعمليات المالية وخصوصاً بين الإدارة التجارية والمالية من تاريخ البدء في التشغيل وتقديم الخدمة وإصدار الفواتير أولاً بأول وإنما يتم إصدارها بعد فترة طويلة وهذا يؤثر سلباً على إيرادات الشركة.
- ارتفاع مصاريف وصلات الأنترنت الدولية مقارنة بالإيرادات المحصلة مما تسبب في زيادة قيمة التكلفة التشغيلية مما يستوجب إيجاد حلول مناسبة مع شركات القطاع في هذا الشأن.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة في معالجة الشكاوى المقدمة من المواطنين والتي كان ينبغي اعتبارها ضمن أولويات الشركة.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة وعدم قيامه بتصحيح بعض الأوضاع الإدارية بما يحقق كفاءة إدارية جيدة، واعتماد هيكل تنظيمي يلائم نشاط الشركة.



- قصور أداء مجلس إدارة الشركة في تجديد مستخرج من السجل التجاري العام، حيث تبين انتهاء مدة صلاحية المستخرج من تاريخ 2018/12/27م.
- قصور أداء إدارة الشركة في سداد رسوم التراخيص للهيئة العامة للاتصالات والبالغة قيمتها 85,432,700 دينار.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم التقيد بالأخذ بالملاحظات الواردة بتقارير مكتب المراجعة الداخلية بالشركة عن السنة المالية (2017-2018)م.
- قصور إدارة الشركة في معالجة الخسائر المرحلة والتي بلغت حسب المركز المالي في 2017/12/31م، حوالي مبلغ 333,903,233 ديناراً، وفيما يلي بعض الملاحظات بالخصوص:
 - تبين إنخفاض العوائد المحققة (الإيرادات) مقارنة حجم المصروفات الخاصة بها خلال سنتي (2017 ، 2018) م.
 - ارتفاع تكلفة خدمة الانترنت ومستلزماتها والتي بلغت خلال السنة المالية محل التقييم 160,828,208 دينار مقارنة مع السنة المالية 2017 ميلادية والتي بلغت 101,550,586 ديناراً.
 - ارتفاع قيمة مصروفات وأعباء أخرى خلال السنة المالية 2018 ميلادية والتي بلغت 11,539,035 ديناراً.
 - قصور أداء إدارة الشركة في الحد من مصاريف ايجارات العقارات والمباني والتي بلغت في سنة 2018م، مبلغ وقدره 3,877,900 دينار.
 - تضخم الديون المستحقة للشركة طرف الغير "مدينون" والتي بلغت 38,394,485 ديناراً مما يُبين ضعف سياسات التحصيل التي تتبعها الشركة.
- ارتفاع قيمة الالتزامات المالية المستحقة على الشركة لصالح الغير مقارنة برأس المال، الأمر الذي يوضح سوء الوضع المالي للشركة حيث بلغت قيمة تلك الالتزامات مبلغ وقدره 367,435,607 دينار حيث تظهر المؤشرات المالية للشركة بأنها قد لا تستطيع الاستمرار والوفاء بالتزاماتها تجاه الغير على المدى المتوسط في ظل تكبد الشركة للخسائر وارتفاع قيمة الالتزامات من سنة لأخرى.

شركة ليبيا للهاتف المحمول

- تأسست الشركة بموجب القرار رقم (22) لسنة 2004 ميلادية، وهي شركة مساهمة باسم شركة ليبيا للهاتف المحمول، مملوكة بالكامل للشركة الليبية للاتصالات القابضة، هذا وقد وحد رأس مالها بمبلغ مالي وقدره 120,000,000 دينار، مقسم إلى (12) مليون سهم.
- ومن خلال عملية التقييم والزيارات الميدانية لإدارة الشركة تبين الآتي:
- لم يتم عقد أية اجتماعات للجمعية العمومية للشركة خلال السنتين (2016 و 2017) ميلادية، وأن آخر اجتماع لها كان بتاريخ 2018/01/30 ميلادية



بالمخالفة لنص المادة (163) من القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية بشأن النشاط التجاري المواد (16،15) من النظام الأساسي للشركة.

- عدم اعتماد الميزانية التقديرية للشركة للسنة المالية 2018 ميلادية من قبل الجمعية العمومية وإقرارها فقط من قبل مجلس الإدارة بالمخالفة للمادة (14) من النظام الأساسي للشركة.
- افتقار الشركة الى نظام رقابة داخلية محكم ودقيق يساهم في تحقيق الأهداف والأغراض المحددة بالنظام الأساسي للشركة وتوفير الحماية اللازمة لأصول وممتلكات الشركة.
- التأخر في تسوية الفروقات التي ظهرت بمحاضر جرد المعدات المالية (2011 وحتى 2016 ميلادية) الخاصة بكرات التعبئة وكروت الهاتف، حيث قدمت اللجنة المتعلقة بالخصوص تقريرها عن فروقات السنة المالية 2011 ميلادية في تاريخ 2018/10/31م ، الأمر الذي يستوجب ضرورة الإسراع في متابعة وتسوية تلك الفروقات وعدم الاكتفاء بترحيلها من سنة لأخرى الشركة.
- عدم قيام إدارة الشركة بواجباتها المناطة بها فيما يتعلق بمعالجة الملاحظات الواردة بتقرير إدارة المراجعة الداخلية.
- بلغ عدد الحسابات المصرفية لدى الشركة (39) حساباً مصرفياً، ومن خلال أعمال التقييم تبين الآتي:
 - وجود فروقات بين الرصيد الدفترى بمذكرات التسوية والرصيد الدفترى من واقع المنظومة.
 - وجود العديد من المعلقات التي ظهرت بمذكرات التسوية في 2018/11/30 ميلادية، ومنها على سبيل المثال ما يلي:
مبالغ خصمت بالكشف ولم ترد بالدفاتر:

المصرف	رقم الحساب	إجمالي المبلغ بالدينار
الجمهورية وكالة ليبيا	136-207-58	9,944,217
مصرف التجارة والتنمية	221-703703-001	18,276,640
مصرف شمال أفريقيا	50355-8198	18,296,527

إبداعات وصكوك وردت بكشف المصرف ولم ترد بالدفاتر.

المصرف	رقم الحساب	إجمالي المبلغ بالدينار
الجمهورية وكالة ليبيا	136-207-58	2,175,412
مصرف شمال أفريقيا	55305-8198	1,253,087
مصرف التجارة والتنمية	0223701701.001	816,039

- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة في متابعة جميع الاعتمادات وإقفال المنتهي منها ، والبيان التالي يوضح ذلك:



رقم الإعتماد	الشركة الموردة	أمر الشراء	القيمة المتبقية بالعملة المحلية
15923	هاواوي	FPo/2/2010	166190
8115966	هاواوي	15/4/2010	43440.32
16028	نوتيلوس	8/6/2010	1766.35
113590002	جميلانو	25/12/2011	76411.73
122810002	هاواوي	30/9/2012	4891.32

الأمر الذي يستوجب متابعة جميع الاعتمادات المنتهية الصلاحية وإفقالها وعدم الاكتفاء بترحيلها من سنة لأخرى.

- قصور أداء ادارة الشركة في اتخاذ الإجراءات اللازمة والكفيلة باسترجاع أموال الشركة من المدينين، حيث ظهرت أرصدة المدينون في 2018/12/31 ميلادية كما يلي:

المبلغ	البيان
7,095,875	مدينون النشاط
2,604,037	مدينون متنوعون
1,559,524,460	الحسابات المدنية
1,569,224,371	الإجمالي

هذا وقد لوحظ بشأنها الآتي:

▪ تنامي أرصدة المدينين من سنة لأخرى حيث كانت في 2017/12/31 ميلادية بمبلغ إجمالي وقدره 1,120,766,876 ديناراً وبيانها كما يلي:

المبلغ	البيان
3,873,590	مدينون النشاط
2,426,840	مدينون متنوعون
1,114,466,445	الحسابات المدنية

▪ ظهور رصيد كل من الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة، وكذلك رصيد وزارة الإتصالات والمعلوماتية محملة بقيمة المكالمات المجانية الممنوحة للمواطنين خلال أحداث ثورة 17 فبراير، وبيانها كما يلي:

البيان	قيمة المكافآت المجانية	رصيد الحسابات الجاري المدين
الشركة الليبية للبريد والاتصالات القابضة	270157200	362,478,974
وزارة الإتصالات والمعلوماتية	428072235	428,451,016

وفي هذا الشأن تبين أنه وبتاريخ 2013/09/24 ميلادية قد صدر كتاب عن وزير المالية موجه إلى رئيس مجلس الوزراء يفيد الموافقة على استمرار الإعفاء من الضرائب المنصوص عليها قانوناً خلال سنة 2013 ميلادية على أن يعتبر بمثابة سداد للديون المستحقة لشركات قطاع الاتصالات مقابل المكالمات المجانية خلال فترة الثورة.

▪ عدم قيام إدارة الشركة بالمصادقة على صحة الأرصدة الدفترية للمدينين بنهاية العام 2018 م، في حين تبين قيامها بذلك عن بعض الأرصدة في 2017/12/31 نهاية السنة المالية 2018م.

▪ ظهر رصيد الحسابات الجارية الدائنة في 2018/12/31 بمبلغ وقدره 296,853,651 ديناراً، إلا أن إدارة الشركة لم تقم بتسويتها.



المبلغ	البيان
1,939,969	الشركة العامة للبريد
93,286,825	الشركة الليبية القابضة
36,734,341	شركة الاتصالات والتقنية
16,000,000	وزارة الاتصالات
12,028,525	شركة البنية للاتصالات
986,712	الهيئة العامة للاتصالات
12,428,358	شركة الجيل الجديد
50,773,221	شركة هاتف ليبيا
4,358,990	شركة الاتصالات الدولية
63,316,706	شركة المدار الجديد
5,000,000	الإدارة العامة والفروع

- عدم قيام إدارة الشركة بدفع الاستقطاعات القانونية والمتمثلة في مستحقات مصلحة الضرائب بمبلغ 14,180,179 ديناراً والضمان الاجتماعي بمبلغ 14,330,000 دينار.
- ظهر رصيد المشروعات تحت التنفيذ بمبلغ وقدره 99,178,709 دينار ومن خلال أعمال المتابعة تبين الآتي:
- وجود مشروعات لتطوير الشبكة تم التعاقد عليها في نهاية العام 2017م تستهدف المنطقة الشرقية والمنطقة الجنوبية متمثلة في عقود معدات وخدمات وبيانها كما يلي:

اسم المشروع	الشركة المنفذة	رقم العقد	القيمة (\$)	تاريخ التعاقد	نسبة الإنجاز
مشروع تطوير شبكة ليبيا بالمناطق الشرقية - معدات	هواوي	LIB/P005/17	81,963,114	2017/10/10م	37%
مشروع تطوير شبكة ليبيا بالمناطق الشرقية - خدمات	هواوي	LIB/P006/17	30,530,137	2017/10/10م	37%
مشروع P03 عقد معدات	ZTE	LIB/P003/17	46,541,513	2017/9/20م	7%
مشروع P03 عقد خدمات	ZTE	LIB/P004/17	14,324,742	2017/9/20م	7%

- ضعف أداء إدارة الشركة حول عدم الانتهاء من بعض المشروعات المتعاقد عليها منذ سنوات سابقة، وذلك لأسباب مختلفة وهي إما بسبب الظروف الأمنية، أو التأخر في فتح الاعتمادات، بالإضافة إلى إشكاليات أخرى تمثلت في عدم السماح بالتركيب من قبل بعض الملاك.

- قيام إدارة الشركة والمخالفة بدعم بعض الجهات والهيئات والمؤسسات ذات الذمم المالية المستقلة في صورة إعانات تحت بند المسؤولية الاجتماعية والتي كانت على النحو التالي:

المبلغ	البيان
792,689	مساجد
1,498,186	مستشفيات
62050	جمعيات خيرية
100,875	جهات أمنية
203,300	الهيئة العامة للاتصالات
598,497	مدارس
124,052	مؤسسات المجتمع المدني
95,232	رصيف الطرقي
100,000	مطار مصراته الدولي
3,574,881	الإجمالي



- بلغت إيرادات الشركة عن الفترة من 01/01 وحتى 2018/12/31 ميلادية مبلغ وقدره 1,173,345,515 ديناراً وهي كما يلي:

الإيرادات التقديرية للعام 2018م دينار	الإيرادات الفعلية في 2018/12/31م	البيان
1,500,000,000	116,936,211	إيرادات النشاط
10,000,000	3,982,903	إيرادات أخرى
1,540,000,000	1,173,345,515	الإجمالي

وفي هذا الشأن نلاحظ بأن الشركة لم تستطع تحقيق الإيرادات المستهدفة (المقدرة) وبفارق مقداره 366,654,484 ديناراً، وبانخفاض عن الإيرادات المحققة خلال العام 2017 ميلادية والبالغة 1,400,318,840 وبمبلغ 226,973,324 ديناراً.

- ظهر رصيد المصروفات في 2018/12/31 ميلادية بمبلغ وقدره 488,148,402 دينار، وفيما يلي بيان مقارنة بين المصروفات الفعلية والمقدرة:

المصروفات المقدرة للعام 2018م	المصروفات الفعلية في 2018/4/31م	البيان
784,414,049	488,148,402	المصروفات

- نلاحظ انخفاض حجم المصروفات الفعلية عن المصروفات المقدرة بمبلغ 296,265,646 ديناراً، الأمر الذي يعكس حجم المبالغة في تقدير الإيرادات والمصروفات للعام 2018م.

- عدم وجود خطة تدريبية للعام 2018 ميلادية على الرغم من رصد مبلغ مالي وقدره 25,000,000 دينار لبند التدريب والتأهيل وتطوير الميزانية التقديرية للعام 2018م، وان ما تم صرفه تحت هذا البند خلال العام 2018 ميلادية مبلغ وقدره 629,438 ديناراً والذي يمثل البرنامج التدريبي للعام 2018 ميلادية مما يعد إخلالاً بالمادة رقم (2) فقرة (7) من النظام الأساسي للشركة والتي حددت تدريب العاملين كأحد الأغراض الرئيسية للشركة.

شركة المدار الجديد

تأسست شركة المدار الجديد بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (557) لسنة 1423م وقرار وزارة الإقتصاد (أمانة الإقتصاد والتجارة) رقم (63) لسنة 1424م وهي إحدى الشركات التابعة للشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة.

قدر رأسمال الشركة بقيمة 10,000,000 دينار مقسم إلى مليون سهم ومن خلال أعمال التقييم تبين ما يلي:

- ضعف أداء إدارة الشركة في استكمال أعمال صيانة محطاتها المتوقفة عن العمل لفترة زمنية طويلة مما سبب في تدني مستوى الخدمات بسبب قصور أداء الإدارة الفنية في إعداد تقاريرها الدورية لإدارة العليا بخصوص المحطات العاطلة منذ فترة طويلة.



- تأخر إدارة الشركة في إحالة الاستقطاعات القانونية في مواعيدها المحددة وفقاً للتشريعات المنصوص عليها مسبقاً، حيث تبين من خلال عملية التقييم تأخر إدارة الشركة في سداد رسوم الضرائب مما تسبب في دفع غرامات تأخير.
- تبين عدم قيام إدارة الشركة بترجييع الحاويات في الموعد المحدد، الأمر الذي نتج عنه تكبدها لغرامات تأخير في نهاية السنة المالية 2018 ميلادية بمبلغ وقدره 708,488 ديناراً.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة وعدم قيامه بإعداد ورسم سياسة جيدة وفاعلة فيما يتعلق بتسوية رصيد المدينون والبالغ 95,534,299 ديناراً أرصدة مدينة أخرى بمبلغ 562,536,001 دينار خلال السنة المالية 2018 ميلادية، ومن خلال عملية التقييم تبين الآتي:
 - لم تقم إدارة الشركة بإجراء المصادقات اللازمة للتأكد من صحة الأرصدة الظاهرة في نهاية السنة المالية في 2018/12/31 ميلادية.
 - ضعف وقصور إدارة الشركة في تسوية مدينو المكالمات الهاتفية (الفوترة) والذي بلغ في نهاية السنة المالية 2018 ميلادية مبلغاً وقدره 14,648,911 ديناراً.
- ظهرت الالتزامات المستحقة على الشركة خلال السنة المالية 2018م تحت مسمى حسابات دائنة بمبلغ 39,070,132 ديناراً والدائنون بمبلغ 379,057,661 ديناراً، ومن خلال عملية التقييم تبين عدم قيام إدارة الشركة بإجراء المطابقات اللازمة للأرصدة الدائنة.
- بلغ موظفي شركة المدار في سنة 2018 عدد (1216) موظفاً، حين كانت العينات الجديدة لسنتي 2017-2018 بعدد (110) موظفاً.
- عدم تمكن إدارة الشركة من تحقيق بعض الأهداف التي تم التخطيط لها، خلال الفترة ، والبيان التالي يوضح ذلك:

نسبة الإنجاز	الهدف الاستراتيجي	الجهة المنفذة	اسم المشروع
0%	تحسين عمليات إدارة الشبكة	شركة هواوي / شركات أخرى	ربط المنظومات الحالية للشبكة بمنظومة NOC
0%	تحسين البنية التحتية للشبكة والنظم الداعمة	تحت الدراسة	مركز المعلومات Redundancy data center
20%	تحسين عمليات إدارة الشبكة	شركة اريكسون	تطوير نظم دعم نظم الجباية CBIO
27%	تحسين البنية التحتية للشبكة والنظم الداعمة	شركة نوكيا	مشروع تطوير وتحديث الشبكة بالمنطقة الشرقية المرحلة الأولى
35%	تحسين البنية التحتية للشبكة والنظم الداعمة	عقود محلية	تنفيذ أعمال مدنية وتركيبات لعدد 45 برج ذاتي التثبيت
27%	تحسين البنية التحتية للشبكة والنظم الداعمة	عقود محلية	أعباء محلية تطوير وتحديث الشبكة بالمنطقة الشرقية المرحلة الأولى
30%	تحسين عمليات إدارة الشبكة	شركة التقنية للاتصالات والبيانات	انشاء مركز اتصال جديد Call center طرابلس-بنغازي
8%	تحسين بيئة العمل الداخلية من حيث التعاونية والتحفيز والتنوع والتكامل	عقود محلية	مشروع تنفيذ مبني إداري ومختزن جزور وعين زارة



- على الرغم من الجهود المبذولة من قبل إدارة الشركة في معالجة ظاهرة الاحتيايل (SIMBOX) لسنة 2018 م والتي كبدت الشركة مبلغ مالي وقدره 111,817 ديناراً ليبياً إلا أنه لم يتم القضاء على الظاهرة بشكل كلي.
- ضعف أداء الشركة وعدم اهتمامها بالمخازن من حيث (عملية مراقبة المخزون والمخازن، الألية المتبعة في عملية صرف الأصناف، متابعة أعمال لجان الجرد والمطابقة) ، وقد لوحظ هذا من خلال تقارير الإدارات المختلفة.
- قصور أداء إدارة الشركة في التواصل مع إدارة المشروعات والإدارة الفنية بالشركة فيما يتعلق برسمة المشروعات التي دخلت الخدمة.
- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة من خلال عدم القيام بإعداد الميزانية التقديرية عن السنة المالية 2018 م على أسس واقعية ومدروسة، والبيان التالي يوضح حجم الانحرافات والفروقات بين المخصصات المالية المدرجة بالميزانية التقديرية والإنفاق الفعلي:

البيان	الفعلي	المخصصات	الانحراف بالقيمة	الانحراف %	المنفد من الخطة %
موازنة الإيرادات	637,512,813	619,201,450	18,311,363	3%	103%
موازنة تكلفة انتاج المحمول	347,196,920	357,607,280	10,410,360	3_%	97%
موازنة الكلف التسويقية والبيعية	44,408,014	78,369,530	33,961,516	43_%	57%
موازنة الكلف العمومية والإدارية	33,416,581	37,124,237	3,707,656	10_%	90%
موازنة المشروعات المستقبلية	32,063,668	265,280,171	233,756,503	88_%	12%
موازنة الانفاق الاستثماري	5,218,485	39,112,030	33,893,645	87_%	13%

ومن خلال عملية التقييم تبين ما يلي:

- عدم فاعلية الميزانية التقديرية في خدمة الأغراض التي وضعت من أجلها وبالتالي لا يعتمد عليها في اتخاذ القرارات أو رسم خطة مستقبلية وذلك لكبر حجم الانحرافات بين المقدر والمخصص، والأمر يعزى لعدم اتباع الأسس العلمية في إعداد التقديرات و المبالغة في طلب المخصصات المالية لبعض بنود الميزانية التقديرية وعدم دراستها بدقة.
- ضعف أداء الإدارة القانونية بالشركة وضعف دورها في متابعة القضايا المرفوعة من وعلى الشركة خلال السنة المالية 2018م.
- لوحظ قيام الجمعية العمومية للشركة بتاريخ 2018/8/25م وفي اجتماعها الثاني بالموافقة على شراء مبنى إداري وبمساحة إجمالية (700) متر مربع وبقيمة إجمالية 5,562,810 دينار، دون عرض الموضوع على ديوان المحاسبة.



الفصل السادس : قطاع المواصلات والنقل

يهتم قطاع المواصلات بإدارة وتطوير البنية التحتية للمواصلات بالدولة، والعمل على صيانتها وتحسين الخدمات المتعلقة بها، إلا أن الوضع الحالي من تهالك للبنية التحتية للمواصلات وتوقف للمشاريع المتعلقة بها، وتردي الخدمات التي يقدمها القطاع تجعله بعيداً كل البعد عما هو مناط به، وذلك بالرغم من تخصيص المبالغ المالية له سنة تلو الأخرى وقد خصص للقطاع في الترتيبات المالية للعام المالي 2018م وفقاً لقرار المجلس الرئاسي رقم (575) لسنة 2018م، مبلغ 510,100,000 دينار، فيما بلغ المسيل 284,657,071 دينار، والجدول التالي يوضح توزيع هذه المبالغ:

الباب	الجهة	بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	المسبل للمعتمد	المسبل للمفوض
الباب الأول	ديوان الوزارة	52,000,000	52,000,000	42,254,839	%81	%81
	المناطق	105,000,000	76,531,483	101,307,854	%97	%132
	الجهات التابعة	145,000,000	145,000,000	116,008,468	%80	%80
	إجمالي الباب الأول	302,000,000	273,531,483	259,571,161	%86	%95
الباب الثاني	ديوان الوزارة	2,500,000	2,500,000	2,500,000	%100	%100
	المناطق	2,000,000	1,499,848	910,910	%46	%61
	الجهات التابعة	23,600,000	23,600,000	21,675,000	%92	%92
	إجمالي الباب الثاني	28,100,000	27,599,848	25,085,910	%89	%91
	الإجمالي العام	510,100,000	301,131,331	284,657,071	%56	%95

يوضح الجدول التالي مقارنة لمخصصات قطاع المواصلات والجهات التابعة له خلال السنتين الماليتين (2017-2018) وفقاً لما اعتمد بقراري المجلس الرئاسي رقم (5) لسنة 2017 ورقم (575) لسنة 2018م وتعديلاتها، بشأن إقرار الترتيبات المالية ونسبة التغير فيما بينهما:

الباب	2017	2018	نسبة التغير
الأول	255,800,000	302,000,000	%13
الثاني	23,850,000	28,100,000	%35

يلاحظ من الجدول أعلاه ما يلي:

- زيادة مخصصات الباب الأول للقطاع خلال عام 2018م، بقيمة 46,200,000 دينار بنسبة زيادة (13%) عما كان عليه في عام 2017م، ويعود ذلك إلى الزيادة الكبيرة في مخصصات ديوان وزارة المواصلات ومصالح المطارات ومصالح الطيران المدني، حيث كانت نسب الزيادة لكل منها (167%، 10%، 13%) على التوالي.
- زيادة مخصصات الباب الثاني للقطاع خلال عام 2018م، بقيمة 4,250,000 دينار بنسبة زيادة (35%) عما كان عليه في عام 2017م، ويعود ذلك إلى الزيادة الكبيرة في مخصصات ديوان وزارة المواصلات ومصالح المطارات والمركز الوطني للأرصاد الجوية، حيث كانت نسب الزيادة لكل منها (19%، 122%، 30%)، على التوالي، بالرغم من انخفاض مخصصات بعض الجهات مثل جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وجهاز الطرق الحديدية بنسبة (52%، 12%) على التوالي.



ديوان وزارة المواصلات

ديوان وزارة المواصلات عن العام 2018م:

بيان مقارنة الاعتمادات المالية بالمصروفات الفعلية للوزارة خلال الفترة من 2018/1/1م حتى 2018/12/31م وفقاً للبيان التالي:

البيان	المعتمد	المصرف	الرصيد
الباب الأول	52,000,000	49,504,505	2,495,495
الباب الثاني	2,500,000	2,017,936	482,064
المجموع	54,000,000	51,522,441	2,977,559

من خلال أعمال الفحص والمراجعة نورد الآتي:

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- المبالغة في الأسعار لبعض توريدات الوزارة مقارنة بأسعار السوق منها على سبيل المثال:
 - شراء جهاز حاسب آلي بقيمة 23,000 دينار من شركة الليث للحاسب الآلي بإذن الصرف رقم (12/46) بتاريخ 2018/10/16م
 - شراء عدد (2) جهاز كمبيوتر محمول (لاب توب) بقيمة 21,200 دينار من شركة الازدهار للحاسب الآلي وفق اذن الصرف رقم (12/100) بتاريخ 2018/12/31م.
 - شراء عدد (1) جهاز كمبيوتر محمول (لاب توب) بقيمة 10,890 دينار من شركة العون لخدمات الشركات ورجال الاعمال المساهمة وفق اذن الصرف رقم (5/12) بتاريخ 2018/4/9م.
 - شراء كاميرا نوع كانون بقيمة 14,590 دينار من شركة الازدهار للحاسب الآلي وفق إذن الصرف رقم (6/1) بتاريخ 2018/5/30م.
- بلغت القيمة الإجمالية التي تم صرفها لصالح شركة الدروب الحديثة لصيانة السيارات 58,395 ديناراً مقابل صيانة سيارة نوع (اودي)، ما يعكس سوء ادارة وتوظيف الأموال فضلاً عن المبالغة في الأسعار.
- بلغت القيمة الإجمالية التي تم صرفها لصالح مركز كويك سيرفس لصيانة السيارات (25,120) دينار وذلك مقابل صيانة سيارة نوع (تويوتا)، حملت على بند التجهيزات والوسائل بالميزانية الطوارئ.

الحسابات المصرفية التابعة للوزارة

ويلاحظ بشأنها:

- وجود حسابات مصرفية للوزارة بمصرف التجاري الوطني فرع الظهرة تم إيقاف التعامل بها منذ سنة 2014م ولم يتم إحالة الرصيد الموجود بتلك الحسابات.



الاعتمادات المستندية (محلية - خارجية)

بلغت جملة الاعتمادات المستندية مبلغ وقدره 17,986,482 ديناراً خصماً من حساب الطوارئ حتى 2018/12/31م، حيث تبين وجود اعتمادات مستندية (محلية - خارجية) مفتوحة منذ سنوات سابقة وحتى 2018/12/31م ولم يتم اتخاذ أي إجراء بشأنها، منها على سبيل المثال:

اسم المشروع	تاريخ الاعتماد	القيمة التي تم بها فتح الاعتماد	رصيد الاعتماد
انشاء سياج واعمال السور الخارجي وسد الخروقات الامنية بمطار امعينة	2017/5/3	795,210	795,210
صيانة الانجراف الواقع على طريق وادي الربيع وصيانة تقاطر جهاز النهر	2017/4/27	250,220	250,220

السلف والعهد 2018م

- بلغ إجمالي السلف التي تم منحها خلال السنة المالية 2018م مبلغ 21,440 دينار لم يتم تسويتها بالمخالفة لأحكام المادة (9) من لائحة الإفاد وعلاوة المبيت، بيانها كالتالي:

المستفيد	رقم ادن الصرف	رقم القرار	المبلغ
م.ش	10/12	129	1,937
ع.ش	10/13	129	1,937
ع.ت	10/14	129	1,937
م.ح	10/21	1401	2,583
ع.ب	10/19	218	1,811
ع.ع	4/12	266	2,157
ع.ت	12/5	266	2,268
ع.ع	12/6	266	2,268
ع.ب	12/7	258	1,937
ف.ز	12/16	1644	2,403

- بلغ رصيد العهد الممنوحة خلال السنة المالية 2018م 11,000 دينار ولم يتم تسويتها إلى حينه بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بيانها كالتالي:

المستفيد	رقم إذن الصرف	المبلغ
ع.ع	مدير مكتب الوزير	1,000
ع.ش	رئيس مكتب الخدمات	5,000
ع.أ	امين الخزينة	5,000
الإجمالي		11,000

المشاريع المنفذة

من خلال تقرير المتابعة للمشروعات المنفذة للجهات التابعة للوزارة حتى 2018/12/31م تبين الآتي:

- عدم توافق النسبة المالية لبعض المشاريع بالمقارنة بالنسبة الفعلية للتنفيذ ومن أمثلة ذلك:

المشروع	الشركة المنفذة	النسبة المالية	النسبة التنفيذ
تصميم وتنفيذ مطار مدني بمدينة طبرق	الشركة الليبية للتنمية والاستثمار	%76	%21
تصميم وتنفيذ مطار مدني بمدينة مرتوبة	الشركة الليبية للتنمية والاستثمار	%83	%22

- وجود عقود لمشاريع كالالتزامات مترتبة على بالرغم من عدم تفعيلها:



المشروع	الشركة المتعاقد معها	القيمة الإجمالية للمشروع	باقي الالتزام
مشروع تنفيذ محطة ركاب مؤقتة - مصراته	شركة ينمو بارتنيز	23,750,000	23,750,000
مشروع مبني خدمات للمحطة الإرادية بمطار سبها	شركة القصر	350,000	350,000

- وجود مشروعات بنسب إنجاز مالية متقدمة ولم يتم استكمالها منها:

المشروع	الشركة المنفذة	القيمة العقد	المصرف	الرصيد
الاداء والاشراف على مطار بنينا	كابيتا سيمونديز	16,225,000	6,071,661	10,153,339
تصميم وتنفيذ مطار بمدينة غات	الشركة الليبية للتنمية والاستثمار	57,615,793	45,390,170	12,225,623

حساب الطوارئ

- تم تخصيص مبلغ 31,230,382 ديناراً، بموجب قرارات صادرة عن المجلس الرئاسي خلال السنوات المالية (2016/2017/2018) بيانها كالتالي:

التاريخ	رقم القرار	القيمة	البيان
2016/8/4	2016 /94	25,000,000	وفق التوزيع المعتمد من قبل الوزارة
2016/11/21	2016/494	500,000	لمعالجة الحفريات بالطريق الرئيسية لمدينة طرابلس
2017/8/24	2017 /742	4,897,352	لصيانة وتجهيز صالة كبار الزوار وتركيب منظومات تكييف
2018/1/27	2018/104	429,600	لمعالجة الانجراف بوادي الأثل
2018/1/27	2018/105	245,000	أعمال الدراسة والاختبارات على الجسر الحديدي طريق المطار
2018/1/31	2018/128	158,430	لصالح شركة البديل للكاميرات وأنظمة الحماية لمطار معيتيقة.
-	-	31,230,382	الإجمالي

حيث كانت المصروفات على النحو الآتي.:

السنة	قيمة المصروفات	الرصيد في 2018/12/31
2017	17,609,697	7,210,355 ديناراً
2018	6,410,329	

- قيام الوزارة بصرف مبالغ من حساب الطوارئ وكان يتعين صرفها من الميزانية التشغيلية للوزارة لطبيعة تلك المصروفات، وهذا يعد بالمخالفة لقواعد اقرار ميزانية الطوارئ منها:

اذن رقم	التاريخ	القيمة	البيان
1/1	2018/1/9	71,141	لصالح شركة الاجنحة مقابل شراء عدد (170) تذكرة سفر (طرابلس . تونس)
1/2	2018/1/18	118,750	لصالح شركة السارية للسفر والسياحة مقابل اصدار عدد (5) تذكرة سفر
4/22	2018/3/12	54,415	مقابل توريد اثاث مكتبي لإدارة مطار معيتيقة، وحملت على بند توفير التجهيزات
5/6	2018/5/8	59,369	لصالح شركة الصخور للسفر والسياحة مقابل حجز تذاكر سفر وحجز فندقى
4/9	2018/4/11	10,120	لصالح مركز كوك اتو سيرفيس صيانة سيارة وحملت على بند توفير التجهيزات
5/1	2018/4/24	42,233	لصالح شركة اسوار للخدمات السياحية مقابل حجز تذاكر سفر وحجز فندقى

السيارات:

- وجود (34) سيارة بحوزة موظفين ومسؤولين سابقين بالوزارة انتهت علاقتهم الوظيفية بها، ولم تتخذ حيالهم أي اجراء.
- التصرف في المال العام بالمجان من قبل الوزير السابق بمنحه سيارة جديدة لجمعية خيرية، نوع تويوتا هايوس (2012).
- قيام الوزير السابق في حكومة الإنقاذ (ر . ز) بتملك مركبة آلية حديثة نوع تويوتا لاند كروز 2014م مجاناً علماً بأن هذه السيارة تم شرائها بقيمة (185) ألف دينار تقريباً.



- احتفاظ وكيل وزارة المواصلات السابق (ع . ش) بسيارتين دون اتخاذ ما يلزم من اجراءات بشأن استرجاعها.

ديوان وزارة المواصلات عن العام 2017م:

بلغت مخصصات ديوان وزارة المواصلات عن العام المالي 2017م ما قيمته (30,300,000) دينار فيما بلغ ما تم تسييله (41,935,341) دينار، وبلغت المصروفات الفعلية (35,752,868) ديناراً، والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	القيمة المعتمدة	القيمة المسيلة	المصروفات الفعلية	الوفر أو (التجاوز)	نسبة الوفر أو (التجاوز)
الباب الأول	3,200,000	16,060,341	17,290,407	(1,230,066)	(8%)
الباب الثاني	2,100,000	875,000	852,859	22,141	2%
الطوارئ	25,000,000	25,000,000	17,609,602	7,390,398	30%
الإجمالي	30,300,000	41,935,341	35,752,868	6,182,473	15%

ويتبين من خلال الجدول أعلاه ما يلي:

- وجود تجاوز في المصروفات الفعلية من الباب الأول بنسبة (8%) عما هو مسيل وفقاً لأذونات الصرف الصادرة عن وزارة المالية.
- تحقيق وفر في المنصرف من الباب الثاني والطوارئ بنسبة (2%، 30%) على التوالي بالمقارنة مع ما هو مسيل من وزارة المالية.
- دأبت الوزارة على صرف السلف على حساب علاوة السفر والمبيت كاملة، مع تأمين إقامة إضافة الى وجبات الطعام والشراب، وذلك بالمخالفة لأحكام لائحة السفر والمبيت رقم (759) لسنة 2007م.
- بموجب اذن صرف رقم (6/6) المؤرخ في 20/6/2017م تم صرف مبلغ وقدره 18,300 دينار، للسيد (ع . ت) كمقابل لمكافأة عن عضويته بعدة لجان بالوزارة، وتبين بشأنه ما يلي:
- صرف المكافأة من الباب الثاني بند التزامات سنوات سابقة بالمخالفة لأحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبلغ 1,500 دينار مقابل مكافأة لجنة التدريب حيث تم احتساب قيمة المكافأة اعتباراً من 2016/07/01م في حين أن قرار تشكيل لجنة التدريب وإقرار المكافأة الخاصة بها صدر بتاريخ 2016/10/06م.
- صرف مبلغ 7200 دينار مقابل عضوية لجنة العطاءات 1200 دينار شهرياً حيث تم احتساب القيمة اعتباراً من 2016/07/01م وحتى 2016/12/31م في حين صدر القرار الخاص بتشكيل لجنة العطاءات وإقرار المكافأة بتاريخ 2016/9/20م.
- بلغت الالتزامات والارتباطات مبلغاً وقدره 3,373,831 ديناراً عن السنة المالية موضوع والفحص والسنوات السابقة وذلك بالمخالفة للمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن الالتزام والتقييد بعدم اجراء أية ارتباطات دون ما يقابلها من اعتماد مالي.
- بموجب اذن صرف (12/1) تم صرف 75,701 دينار مقابل تذاكر سفر وحجز فندقية بمدينة اسطنبول التركية، وذلك بموجب قرار المجلس الرئاسي



رقم (1122) لسنة 2017م، بشأن إيفاد في مهمة رسمية لوزير المواصلات ومدير مكتبه ومدير إدارة التخطيط إلى جمهورية السودان لحضور المؤتمر الإسلامي الثاني للنقل، حيث سافر الوفد عن طريق الخط الجوي طرابلس- إسطنبول، إسطنبول-جدة، جدة-الخرطوم، في حين أن هناك خط مباشر من طرابلس إلى الخرطوم ومن الخرطوم إلى طرابلس على الخطوط المحلية، دون تحمل عشرات الآلاف من الدينارات مقابل الحجز الفندقي.

- بموجب إذن صرف رقم (9/10) بتاريخ 2017/9/17م تم صرف مبلغ 40,000 دينار لشركة الصهيل مقابل تذاكر سفر لوكيل وزارة المواصلات والمرافقين له بالوفد خصماً من حساب الطوارئ وقد تكشف وجود تفاوت في أسعار التذاكر على الرغم من حجزها في آن واحد وبموجب أمر حجز واحد وبذات التاريخ، حيث بلغت قيمة تذكرة وكيل الوزارة 29,574 دينار، في حين أن عضو الوفد (ب. ر) كانت قيمة تذكرته 13,372 دينار، وعضو الوفد (أ. ي) كانت قيمة تذكرته (14,672) دينار.

- بموجب إذن الصرف رقم (9/5) والمؤرخ في 2017/07/13م تم صرف مبلغ وقدره 21,587 دينار لصالح شركة الصهيل، مقابل حجز تذاكر سفر لأربعة موظفين وحجز فندقي وتبين ارتفاع تكاليف الحجز الفندقي حيث بلغ 14,925 ديناراً لثلاث موظفين ولمدة أربعة أيام بمعدل (5) آلاف دينار لكل منهم بين إعاشة وإقامة، أما الموظف الرابع فقد استمرت إقامته لمدة يومين بالفندق وبلغت 4,622 دينار، بواقع 2,311 ديناراً يومياً، كما لم يتم تقديم الكشوفات والفواتير وقوائم الحساب التحليلية مقابل صرف هذه المبالغ.

- بموجب إذن صرف رقم (12/2) والمؤرخ في 2017/12/10م تم صرف مبلغ وقدره 19,040 ديناراً لصالح شركة الصهيل للخدمات السياحية، مقابل حجز فندقي لمدة (4) أيام، وتذكرة سفر بقيمة 510 دينار، حيث بلغ متوسط الإقامة في اليوم الواحد 4,632 ديناراً للموظف (ع. ت) مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة، وذلك خصماً من مخصصات الطوارئ، كما أن المهمة الموفد لها كانت بموجب القرار رقم (134) الصادر في 2017/05/09م لحضور ورشة عمل نظمها البنك الدولي حول إدارة الموارد البشرية في القطاع العام، نفذ المعني القرار بعد مضي مدة (7) شهور وخمسة عشر يوماً من صدوره وبعد انقضاء المؤتمر الموفد من أجله.

- بموجب إذن صرف رقم (12/4) المؤرخ في 2017/12/31م تم صرف مبلغ وقدره 66,875 ديناراً لصالح شركة السارية للسفر والسياحة وخدمات الحج والعمرة، خصماً من مخصصات الطوارئ مقابل حجز فندقي لموظفين اثنين إلحاقاً بمهمة عمل رسمية بتونس رفقة الوفد المشكل من قبل المجلس الرئاسي، وذلك بموجب قرار وزير المواصلات رقم (227) والقرار رقم (240) لسنة 2017م، حيث تبين المبالغة في قيمة مقابل الحجز الفندقي والوجبات حيث بلغت تكلفة الليلة الواحدة 8,231 ديناراً للموظف الأول، أما الموظف الثاني فقد بلغت 10,975 ديناراً، مع عدم إرفاق قوائم الحساب الفعلية الخاصة بالحجز الفندقي.



- بموجب اذن صرف رقم (1/2) تم صرف مبلغ وقدره 118,750 ديناراً لصالح شركة السارية للسفر والخدمات السياحية، مقابل حجز تذاكر طيران لعدد خمسة اشخاص، حيث تبين وجود مبالغة في أسعار التذاكر وحجزها على الدرجة الأولى ورجال الأعمال الأمر الذي بلغ حجم تكلفة الشخص الواحد 23,750 ديناراً مقابل تذاكر سفر، علماً بأن هذه القيمة صرفت من مخصصات الطوارئ.
- التصرف في المال العام بالمجان وصرفه دون وجه حق وذلك بسداد فواتير هاتف محمول باسم (م . م) بانتظام وعلى التوالي شهرياً باعتبارها زوجة وكيل الوزارة لشؤون الديوان والنقل الجوي، دون أن يربطها أي علاقة وظيفية بالوزارة، بالإضافة إلى تخصيص خطوط هاتفية للموظف (أ . ر) والذي لا يشغل أي مناصب قيادي بالوزارة، بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م.
- لم تقم شركة الإبحار للخدمات السياحية والطلابية بالشروع في البرنامج التدريبي الخاص بتدريب عدد (21) موظفاً من الوزارة، بالرغم من استلامها لما قيمته 50% من قيمة العقد، ومخاطبة مدير الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة لها بتاريخ 2014/04/10م للبدء بتنفيذ البرنامج التدريبي، إلا أنه وحتى تاريخه تقاعست الشركة وتأخرت في التنفيذ، حيث لا يزال الاعتماد المستندي المحلي الخاص بالبرنامج التدريبي والبالغ قيمته 1,335,000 دينار مفتوحاً، مع العلم بأن خطاب الضمان منتهي الصلاحية منذ 2015/12/31م، ولم يجدد حتى تاريخه.
- ارتفاع القيمة المالية للعقد المبرم مع شركة دانة لتقديم خدمات المقهى والنظافة والتي بلغت 35,475 ديناراً شهرياً وبقيمة سنوية بلغت 425,700 دينار.
- بموجب اذن صرف (9/12) والمؤرخ في 2017/09/11م تم صرف مبلغ وقدره 141,095 ديناراً لصالح شركة التقدم الباهر لاستيراد القرطاسية والأدوات المكتبية، خصماً من مخصصات الطوارئ وتبين بشأنه ما يلي:
 - التكليف المباشر للشركة دون عرض الموضوع على لجنة المشتريات وإجراء المفاضلة اللازمة للترسية للحصول على أجود الأصناف بأسعار مناسبة.
 - تحميل القيمة على بند التجهيزات والوسائل بالباب الخاص بالطوارئ، بالمخالفة لبنود وتفويضات المالية المسلمة للوزارة لان المواد الموردة لا تعد من قبيل الطوارئ والتجهيزات والوسائل.
- بموجب إذن صرف رقم (9/9) بتاريخ 2017/08/24م، تم صرف مبلغ وقدره 56,600 دينار لشركة العون لخدمات الشركات ورجال الأعمال مقابل توفير أثاث مكتبي لمكتب الوكيل المكلف لشؤون الموانئ والنقل البحري وتبين بشأنه الآتي:
 - التكليف المباشر للشركة بالمخالفة للائحة العقود الإدارية.
 - تحميل القيمة على مخصصات الطوارئ بند توفير التجهيزات والوسائل.



▪ المبالغة الشديدة في أسعار الأصناف الموردة.

السلف والعهد:

- وجود العديد من السلف غير المسواة مع الوزارة، وذلك نتيجة لتراخي الوزارة في متابعتها، حيث تم إحالة عشرة سلف للشركات التابعة للقطاع بلغت قيمتها 22,267,563 ديناراً، من إدارة الميزانية الى الوزارة بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (745) لسنة 2017م بشأن تخصيص مبلغ مالي من بند المتفرقات، وذلك لصرف مرتبات العاملين بالشركات والوحدات الإنتاجية المتعثرة من 2017/01/01م وحتى 2017/12/31م.
- التأخر في تسوية واقفال العهد المفتوحة، حيث بلغ رصيد بند العهد غير المقفلة خلال سنة 2017م، مبلغ 15,000 دينار، موزعة على ثمانية عهد، تبين بشأنها ما يلي:
- مخالفة منشور وزير المالية رقم (1) لسنة 2017م بشأن تنفيذ الميزانية وذلك لتجاوز قيمة بعض العهد الالف دينار.
- منح عهدة (ك. ك) وهو لا يتبع الوزارة، حيث تم صرف مبلغ 1000 دينار كعهدة مالية له لم يتم تسويتها وهو الآن خارج الوزارة.
- صرف عهدة مالية يوم 2017/12/31م للسيد (أ. م) بقيمة ألف دينار بالمخالفة لأحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، حيث يعد ذلك استنفاداً لبواقي التفويضات المالية المسيلة دون ارجاعها لحساب الإيراد العام.

جهاز تنفيذ وإدارة مشروعات الطرق الحديدية:

وجود بعض أوجه القصور في نظام الرقابة الداخلية بالجهاز ومنها:

- عدم مسك سجل الاعتماد بالصورة الصحيحة حيث لوحظ كثرة الكشط والشطب بالسجل اضافة لتداخل السنتين الماليتين 2016-2017م بذات السجل وذلك بالمخالفة لنص المادة (20) من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن.
- عدم مسك سجل للأصول الثابتة لتقييم ومتابعة أصول الجهاز والاكتفاء بالاستناد على محاضر الجرد.
- عدم وجود لجنة مشتريات بالجهاز والاكتفاء باعتماد مدير الشؤون المالية الإدارية.
- تراخي الادارة القانونية في متابعة القضايا المرفوعة من وعلى الجهاز حيث بلغ عدد القضايا المرفوعة على الجهاز (159) قضية.
- تكدس المواد الموجودة بالمخازن وضيق السعة التخزينية بالمخزن مما يضعف عملية جردها ويتسبب في تلف البعض منها وعدم وجود بطاقات الصنف على كل صنف حتى يسهل متابعة الرصيد.
- افتقار المخزن لوسائل الأمن والسلامة مما قد يعرضه للخطر مخالفة للمادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

التقرير السنوي 2018



الميزانية التسييرية:

بلغت الاعتمادات المقررة لإدارة الجهاز خلال السنوات المالية 2016م-2017م وفق الجدول التالي:

السنة	البيان	المعتمد	المسيل	المصرف	الوفر أو التجاوز	الوفر أو التجاوز
2016م	الباب الأول	-	20,667,764	20,665,903	1,861	
	الباب الثاني	-	-	-	-	
	الإجمالي	-	20,667,764	20,665,903	1,861	
2017م	الباب الأول	20,000,000	15,746,917	18,613,132	(2,866,215)	(18%)
	الباب الثاني	1,700,000	566,668	566,566	102	0.02%
	الإجمالي	21,700,000	16,313,585	19,179,698	(2,866,113)	(18%)

حيث يلاحظ وجود تجاوز في المنصرف من الميزانية التسييرية خلال العام المالي 2017م، بقيمة 2,866,113 ديناراً، وذلك عما هو مسيل من وزارة المالية لصالح الجهاز.

- من ضمن الحوالات الواردة للجهاز من وزارة المالية مبالغ تخص مرتبات شركة القطار السريع خلال السنة المالية 2016م-2017م مع عدم وضوح المتغيرات الشهرية فضلاً عن عدم وجود قاعدة بيانات للعاملين بالشركة والاكتفاء بالصرف بموجب استمارات فقط.

الاعتمادات المستندية:

بلغت جملة الاعتمادات المستندية نحو 9,474,784 ديناراً لعدد (12) مشروع حيث لوحظ أن جميع تلك المشاريع متوقفة ونسب الإنجاز بها متدنية فضلاً عن وجود خطابات ضمان لأربعة شركات منتهية الصلاحية لم يتم تجديدها.

الالتزامات القائمة على الجهاز:

بلغت جملة الالتزامات القائمة على إدارة الجهاز حتى تاريخه مبلغ 1,943,896 ديناراً وفق البيان التالي:

البيان	القيمة
شركة المرأة للأعمال النظافة والخدمات	211,940
ورشة السباغي لصيانة السيارات	60,000
خزان مياه لمبنى الإدارة	20,000
إيجار مبني من النادي الأولمبي	12,000
فواتير استهلاك كهرباء	66,908
التدريب	133,610
التشديدات	1,439,438
الإجمالي	1,943,896

تقييم أداء إدارة المشروع

قام ديوان المحاسبة بمتابعة تنفيذ مشروع السكة الحديدية، بجهاز تنفيذ وإدارة مشروع السكك الحديدية وكانت النتائج وفق الآتي:



- غياب الإرادة السياسية الواضحة فيما يخص استكمال وتفعيل المشروع ووضعه من ضمن الأولويات الخاصة بالحكومة.
- غياب القرارات بشأن تسمية لجنة الإدارة للجهاز من السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية بالدولة.
- غياب الأمن والحراسة في مناطق عمل الجهاز ومشاريعه ومسارات التنفيذ خلال السنوات الماضية أدي إلى:
 - تعرض أغلب مواقع التنفيذ للتخريب والنهب والسلب لممتلكات الشركات المنفذة من معدات وآليات وتجهيزات.
 - سيطرة بعض الجهات الأمنية على عدة موقع خاصة بالمشروع واستغلالها دون التنسيق مع الجهاز.
 - تعرض عدة مسارات خاصة بالمشروع إلى التبعديات من بعض المواطنين وقيامهم بالبناء داخله ورعي مخلفات البناء فيه.
 - رفض وعدم تلبية بعض الشركات المنفذة لدعوة الحضور للاجتماعات والتفاوض حول تفعيل المشروع.
- قصور الجهاز في إعداد تصور واضح المعالم لمعالجة موضوع القطارات الموجودة في ميناء الخمس منذ سنة 2010م والحد من نسبة التآكل والصدأ الظاهرة عليها.
- قصور الجهاز في إعداد رؤية واضحة المعالم تحدد فيها المشاكل والصعوبات، واقتراح الحلول وعرضها على الجهات المختصة.
- من خلال الزيارات الميدانية لأعضاء الديوان إلى مصنع العوارض الخرسانية بمدينة الخمس، اتضح عدم قيام الجهاز بالكشف على المصنع المتضرر من جراء قصف قوات التحالف سنة 2011م، وتحديد مدى الأضرار التي لحقت به وإعادة تجهيزه والمحافظة عليه، بالإضافة إلى عدم استكمال توريد المصنع الجديد بالرغم من صرف كامل المبلغ الخاص بالتوريد لشركة بي تك الألمانية.
- عدم قيام الجهاز بوضع سياسة واضحة لاستثمار مقدراته في عمل الكسارات التابعة له والمشغلة من قبل شركة القطار السريع وتحقيق أكبر قدر من الأرباح داخل السوق المحلي طيلة السنوات الماضية.

جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات

الميزانية التسييرية:

يوضح البيان التالي إجمالي الحوالات الواردة من وزارة المالية عن الباب الأول لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وإجمالي المصروفات خلال سنتي (2016-2017م):



السنة	الحوالات الواردة	إجمالي المرتبات	الرصيد
2016	4,933,511	4,489,322	444,189
2017	3,837,365	3,844,180	6,815

- بلغ إجمالي الحوالات الواردة على الباب الثاني من وزارة المالية خلال سنة 2017 م مبلغ وقدره 2,991,197 ديناراً، والبيان التالي يوضح ذلك:

إجمالي الحوالات	إجمالي المصروفات	الرصيد
2,991,197	2,998,991	7,794

- قيام إدارة الجهاز بشراء حواسيب وقرطاسية بقيمة 317,026 ديناراً خلال سنة 2017 م مع عدم وجود ما يفيد استلامها بالمخازن ومنها أدوات صرف.
- قيام إدارة الجهاز بصيانة سيارة نوع تويوتا أورين رقم (5-1746411) بقيمة 14,305 دينار بصك رقم (75234) بتاريخ 2017/12/31 م، حيث تبين أنه تم تملكها ضمن مجموعة من السيارات الأخرى بقرار صادر عن وزارة المواصلات بتاريخ 2017/1/24 م أي أن الصيانة تمت لا يملكها الجهاز.
- بموجب إذن صرف رقم (9/1) بتاريخ 2017/07/17 م بقيمة 15,656 ديناراً، بصك رقم (75091) بتاريخ 2017/09/7 م، لصالح شركة السراب لاستيراد السيارات مقابل صيانة سيارات تابعة للجهاز، حيث تبين أن تاريخ التكاليف وتواريخ الفواتير ترجع إلى بداية سنة 2014 م، مع عدم وجود تقارير من قسم الخدمات تفيد بأن الصيانة قد تمت، مع قيام الإدارة المالية بتحميل السنة المالية بمصروفات لا تخصها.

مخصصات التنمية

- بلغت التفويضات الصادرة للجهاز خلال العام 2018 م عدد 9 تفويضات مالية بقيمة إجمالية 103,500,000 دينار، في حين عرض تقرير المصروفات للعام المالي 2018 م لحساب التحول على النحو التالي:

قيمة التفويضات	القيمة المصروفة	المتبقي في ح / التحول
99,400,000 دينار	99,257,500 دينار	142,500 دينار

- بلغت عدد المعاملات المالية التي خضعت للمراجعة المصاحبة خلال السنة والتي تم الإفراج عنها 29 معاملة بقيمة إجمالية 30,669,083 ديناراً.
- تراخي الجهاز في تسوية الأرصدة المعلقة بحساب الودائع والأمانات وفي الرد على الملاحظات والاستفسارات المتعلقة بالدفعات المتحفظ عليها والبالغ عددها 65 معاملة مالية حتى 2018/12/31 م.
- بيان بعدد وقيمة الاعتمادات المستندية الخاصة بجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات في 2018/12/31 م:



الإجمالي	البرامج التدريبية	المطارات	المواني	الطرق	البيان
67	15	24	7	21	العدد
6,078,595,464	1,668,150	3,543,932,136	589,138,408	1,943,856,769	القيمة التعاقدية
4,305,561,337	1,475,700	3,255,295,564	520,171,022	907,016,267	قيمة الاعتمادات
3,323,967,538	1,475,700	2,093,150,779	322,324,791	907,016,267	التغطية النقدية
2,668,338,207	1,061,892	1,824,411,182	197,145,460	645,719,671	المسدد حتى 2018/12/31 م
655,629,331	413,808	268,739,596	125,179,330	261,296,596	رصيد الاعتماد حتى 2018/12/31 م

- بيان يوضح إجمالي عقود الجهاز وقيمها:

النشاط	القيمة التعاقدية	المسدد	رصيد الالتزام
الدراسات	22,137,000	14,816,825	7,320,175
المواني	620,179,178	256,767,060	363,412,118
المطارات	3,720,593,617	1,853,207,927	1,867,385,690
الطرق	3,750,822,307	1,684,068,162	2,066,754,146
الإجمالي	8,113,732,102	3,808,859,974	4,304,872,129

وتقدر نسبة العقود المنتهية 12% فقط والجاري العمل بها لا تتجاوز 1% من إجمالي التعاقدات والباقي متوقفة وفق الجدول التالي:

الموقف	النسبة إلى إجمالي العقود	القيمة التعاقدية	المسدد	رصيد الالتزام
المنتهية	12%	939,893,700	535,226,733	397,369,662
الجارية	1%	47,427,277	28,852,407	142,401,918

- ومن خلال مقارنة تقرير المتابعة لسنة 2013 م مع تقرير المتابعة لسنة 2018 م نلاحظ الآتي:

- زيادة في عدد العقود بفارق 300 عقد، حيث بلغت عقود سنة 2013 م 1500 عقد وبلغت في سنة 2018 م 1800 عقد.
- زيادة القيمة الإجمالية للعقود بفارق 1,049,565,597 ديناراً حيث كانت سنة 2013 م بنحو 8,026,314,030 ديناراً وفي سنة 2018 م أصبحت القيمة 9,078,879,627 ديناراً.
- بلغت عقود مشاريع الطرق الزراعية 1630 عقداً مصنفة على النحو التالي:

البيان	العدد	إجمالي قيمة العقود بعد الإضافات	المسدد حتى 2018/12/31 م	رصيد الالتزام حتى 2018/12/31 م
عقود جارية	8	17,077,537	4,585,592	12,491,945
عقود منتهية وعليها التزام	245	119,735,224	86,268,317	33,466,907
عقود متوقفة	1332	788,309,977	359,486,326	427,837,101
عقود لم يبدأ العمل بها	45	37,077,537	0	37,024,783
الإجمالي	1630	962,147,524	450,340,235	510,820,738

ومن خلال المراجعة تبين الآتي:

- تم تجزئة بعض العقود إلى عدة عقود ولذات المقاول.
- بلغت نسب السداد لبعض العقود أكبر من نسب التنفيذ.
- توقف بعض المشاريع التي تتجاوز نسب إنجازها 90% دون وضع آلية من القطاع لإعطائها الأولوية حسب الأهمية لاستكمال تنفيذها.

التقرير السنوي 2018



الاعتمادات المستندية:

بلغ رصيد الاعتمادات المستندية في 2017/12/31 م مبلغاً وقدره 590,482,972 ديناراً، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	قيمة الاعتمادات
المطارات	210,718,228
الطرق	254,132,464
الموانئ	125,632,280
الإجمالي	590,482,972

- عدم قيام إدارة الجهاز باتخاذ الإجراءات اللازمة لتمديد صلاحية الاعتمادات المستندية المفتوحة.
- وجود بعض الاعتمادات المستندية التي لم تطراً عليها أي حركة ولم يتخذ الجهاز أي إجراءات بشأن الاستفادة من أرصدها.

خطابات الضمان:

بلغ رصيد خطابات الضمان والمتمثلة في مقابل الدفعات المقدمة والتأمين النهائي المرحلة من سنة لأخرى في 2017/12/31 م مبلغ وقدره 139,502,219 دينار ومبلغ 164,183,527 يورو، حيثُ لوحظ ان أغلب خطابات الضمان لشركات أجنبية غادرت البلاد، وبيانها كالتالي:

- خطابات الضمان لمشروعات الموانئ:

العملة	تأمين نهائي	دفعات مقدمة	الرصيد في 2017/12/31 م
يورو	2,762,377	19,055,067	21,817,444
دينار	5,690,205	23,366,877	29,057,082

- خطابات الضمان لمشروعات الطرق:

العملة	تأمين نهائي	دفعات مقدمة	الرصيد في 2017/12/31 م
يورو	3,429,258	4,990,431	8,419,689
دينار	15,590,366	91,502,855	107,093,221

- خطابات الضمان لمشروعات المطارات:

العملة	تأمين نهائي	دفعات مقدمة	الرصيد في 2017/12/31 م
يورو	39,550,336	94,396,058	133,946,394
دينار	1,800,000	1,551,916	3,351,916

- تأخر الجهاز عن مخاطبة المصارف وذلك لتمديد خطابات الضمان أو تسهيل المبلغ وذلك بالمخالفة لأحكام المواد (169-170) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، حيثُ لوحظ من خلال الفحص وجود خطابات ضمان منتهية الصلاحية، وبيانها كالتالي:

المبلغ	العملة	الجهة مقدمة الخطاب
38,478,360	يورو	شركة لافالين الكندية
9,619,565	يورو	شركة لافالين الكندية



- إغفال إدارة الجهاز عن مسك سجل لمتابعة خطابات الضمان وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (168) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد ودليل اختصاصات الإدارات بالجهاز يبين صلاحيات ومهام كل إدارة.
- عدم قيام لجنة الجرد الرئيسية بإعداد التقرير النهائي للجرد السنوي بعد انتهاء اللجان الفرعية من أعمال الجرد المسندة إليهم وذلك سنة 2016م.
- عدم قيام لجنة الجرد بإقفال سجل المخزن أثناء القيام بأعمال الجرد السنوي (2016-2017م).
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في إعداد التقارير الدورية، وعدم قيامه بالجرد الدوري والمفاجئ للخزينة.
- قيام إدارة الجهاز باستخدام أسلوب التكلفة المباشر لبعض الشركات والأشخاص للقيام ببعض الأعمال.

مصلحة النقل البري

فيما يلي بيان بالحوالات المالية الواردة والمصروفات الفعلية والارتباطات خلال السنة المالية 2017م:

البيان	الاعتماد	الحوالات المالية	المصروفات	الوفرا أو (التجاوز)	النسبة
الباب الأول	1,050,000	826,660	984,157	(157,497)	(%19)
الباب الثاني	800,000	266,667	366,455	(99,788)	(%37)
الإجمالي	1,850,000	1,093,327	1,350,612	(257,285)	(%24)

- وجود تجاوز في قيمة المنصرف من الميزانية التسييرية خلال عام 2017م، بقيمة 257,285 ديناراً، بنسبة (24%) عما هو وارد من حوالات مالية.
- تجاوز قيمة الاعتماد للباب الأول بمبلغ وقدره 113,630 وبنسبة (11%) من قيمة المبلغ المعتمد بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المصلحة بتحميل مصروفات الإعاشة والإقامة المتعلقة بالباب الأول على بند مصروفات النظافة والمصروفات الخدمية المتعلقة بالباب الثاني بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- شكلية العروض المقدمة للجنة المفاضلة ومحاضر اجتماعات لجنة المشتريات المعتمدة، حيث أن الفواتير المرفقة من شركة المتوسط الأفريقي - شركة المناهل - شركة ملاك الحياة - شركة ريماس للمفاضلة بينها وبين العروض المقدمة من شركة أمجاد طرابلس والتي رسي عليها الاختيار في المحاضر الثلاث جميعها لا تحمل أي عناوين.
- قيام المصلحة بإنشاء ارتباط مالي يفوق قيمة التغطية المالية المتوفرة لدى المصلحة وذلك بموجب إذن صرف رقم (12/29) حيث بلغت قيمته 56,530 ديناراً والمسدد منه مبلغ وقدره 12,000 دينار.



- ارتباط المصلحة مع شركة جمال البلاد للنظافة والخدمات العامة بطريقة التكليف المباشر بدلاً من المفاضلة بين عدد من العروض لاختيار الأنسب والأفضل، بالإضافة إلى تكليف الشركة بالعديد من المهام والتوريدات التي لا تتناسب مع طبيعة نشاطها مما يكبد المصلحة تكاليف مرتفعة.
- بموجب إذن صرف رقم (12/32) بتاريخ 2017/12/31 لصالح مكتب رجب المقرحي وشركاؤه بقيمة 8000 دينار خصمت قيمته على بند أتعاب ومكافآت لغير العاملين، وذلك مقابل إعداد الحساب الختامي للمصلحة عن السنوات (2013 لغاية 2016) لوحظ بشأنه الآتي:
 - مخالفة المادة (97، 99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وذلك باعتماد إذن صرف وإحالته للخزينة دون وجود مستندات معززة بما يفيد إنجاز التكليف للعرض المقدم من المكتب الذي تم الاتفاق عليه بين الطرفين على أن تدفع كامل القيمة 10,000 دينار مقابل الخدمة بعد إنجاز العمل حيث بلغت نسبة الإنجاز (65%).
 - مخالفة المادتين (13، 200) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي لا تجوز الاتفاق أو منح دفعات مقدما بقصد استنفاد الاعتمادات المدرجة وذلك بإصدار إذن صرف في 2017/12/31 واعتماده وحجز قيمته دون انجاز الخدمة.
 - تكليف مكتب خاص وتكبد تكاليف لإنجاز أعمال تعتبر من مهام واختصاصات قسم الشؤون المالية بالمصلحة.
- تكبد المصلحة لمصاريف وارتباطات لا تخصها رغم أنها ذات ذمة مالية مستقلة عن أشخاص يتبعون وزارة المواصلات بالإضافة إلى أن تحميلها لتكاليف التذاكر الباهظة وعلى درجة رجال الاعمال للسيدين /وكيل الوزارة ومدير مكتب التعاون الدولي والفني بالوزارة لا يتناسب مع مخصصاتها المالية حيث بلغ إجمالي قيم التذاكر للسيدتين المذكورين أعلاه 45,723 وهو يمثل (65%) من المبلغ المعتمد لبند نفقات السفر والمبيت للمصلحة ويفوق ما تم تسييله لنفس البند خلال عام 2017 بنسبة (119.6%).
- تصل نسبة الموظفين المنتدبين للعمل بالمصلحة ما يقارب (30%) من إجمالي عدد العاملين.

الالتزامات المالية القائمة على المصلحة:

بلغ إجمالي الالتزامات المالية القائمة على المصلحة حتى 2017/12/31 مبلغ وقدره 457,936 ديناراً مفصلة كالتالي:

البيان	القيمة
الالتزامات القائمة على الباب الأول	335,866
الالتزامات المالية القائمة على الباب الثاني	122,070
المجموع	457,936

- (93%) من قيمة الالتزامات عن الباب الأول عبارة عن مكافآت مالية للجان الدائمة ومكافآت مالية مقطوعة.



ملاحظات عامة:

- استمرار رئيس مصلحة النقل البري في مهامه كمكلف بالصلاحيات المخولة لرئيس المصلحة بموجب قرار وزير المواصلات رقم (499) لسنة 2013 بتاريخ 2013/8/11 بالمخالفة للمادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (353) لسنة 2013 بإنشاء مصلحة النقل البري.
- تأخر المصلحة في إعداد وإقفال حساباتها الختامية منذ عام 2013م.
- عدم الالتزام بالحصول على إقرار كتابي من المراقب المالي بتوفر التغطية المالية قبل الارتباط مع أي جهة بالمخالفة للمادة (20) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بإقفال السلف المصروفة والمخصومة على بند علاوة السفر والمبيت بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم ختم المستندات المعززة للصرف بما يفيد الصرف بالمخالفة لما نصت عليه المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- انتهاء العلاقة الوظيفية لبعض الموظفين المنتدبين للعمل بالمصلحة وعودتهم لعملهم الأصلي دون تسليم ما في عهدهم من سيارات تابعة للمصلحة بالمخالفة للمادة (11) الفقرة الرابعة من قانون رقم (12) لسنة 2010م بإصدار قانون علاقات العمل والمادة (212) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي لا تجيز إخلاء طرف أي موظف نقل من عمله أو أنهيت خدمته ما لم يثبت تسليمه لما بعهدته.

مصلحة الطرق والجسور

فيما يلي بيان بالمخصصات المعتمدة مقارنة بالمصروفات الفعلية عن السنتين الماليتين (2017 - 2018م) والبيان التالي يوضح ذلك:

السنة	البيان	المعتمد	المسبل	المصرف	الوفر أو التجاوز	النسبة
2017م	الباب الأول	6,100,000	5,065,825	5,806,200	(740,375)	(%15)
	الباب الثاني	800,000	333,335	334,270	(935)	(%0.3)
	الإجمالي	6,900,000	5,399,160	6,140,470	(741,310)	(%14)
2018م	الباب الأول	6,250,000	4,687,500	4,416,930	270,570	%6
	الباب الثاني	1,000,000	750,000	290,090	459,910	%61
	الإجمالي	7,250,000	5,437,500	4,707,020	730,480	%13

يلاحظ من الجدول أعلاه والرسم البياني ما يلي:

- عدم الدقة اللازمة في أعداد الميزانية التقديرية للمصلحة من الميزانية التسييرية لسنتي 2017-2018م، حيث بلغ الوفر في المنصرف من المخصصات عام 2017م 741,310 ديناراً، فيما بلغ في عام 2018م 2,542,980 ديناراً، حيث يوجد بنود لم يتم الصرف عليها وبنود تم الصرف عليها بنسب بسيطة وفيما يلي عينة منها:



السنة	النسبة	الرصيد	المصرف	المعتمد	البند
2017	%5	950	50	1,000	تامينات
2018	%3	131,060	3,940	135,000	مطبوعات وقرطاسية
2018	%5	36,200	2,050	38,250	اعلان وعلاقات
2018	%0	22,500	صفر	22,500	نفقات المؤتمرات
2018	%0	4,500	صفر	4,500	التدريب والبعثات

- وجود تجاوز بالمنصرف من الميزانية التسييرية لعام 2017م بقيمة 741,310 ديناراً، بنسبة (14%) عما هو مسيل من وزارة المالية لصالح المصلحة، حيث بلغ التجاوز في الباب الأول 740,375 ديناراً، فيما بلغ التجاوز في الباب الثاني 935 ديناراً.
- بلغت قيمة الوفر في المنصرف خلال عام 2018م 730,480 ديناراً، عما هو مسيل من وزارة المالية لصالح المصلحة عن ذات العام.
- عدم قيام إدارة المصلحة بمسك سجل خاص بالأصول الثابتة حتى تتمكن من متابعتها من حيث الإضافات والاستبعادات.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في القيام بدوره المناط به بإعداد تقارير دورية عن سير العمل وإحالتها للإدارة العليا.
- تقصير مكتب المراجعة الداخلية في أداء دوره عند مراجعة بعض أذونات الصرف ومرفقاتها حيث تبين وجود مستندات مرفقة لا يوجد عليها ختم المراجعة الداخلية.
- عدم وجود بطاقات الأصناف على كل صنف بالمخازن لتوضيح حركة المخزون، ووجود مواد راکدة لم يتم اتخاذ أي إجراءات قانونية حيالها.
- عدم توفر وسائل الأمن والسلامة بالمخازن وفقاً لنص المادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- اعتماد المصلحة على الصرف بالعهد المالية وبمبالغ كبيرة لبعض المصروفات التي لا تتصف بصفة الضرورة لسير عمل المصلحة بالمخالفة للمادة (175) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- انتهاء عمل بعض الأشخاص بالمصلحة وإخلاء طرفهم دون تسليم ما في عهدتهم.
- عدم قيام قسم الخزينة بمسك سجل خاص بالإيرادات بالمخالفة لنص المادة (76) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وتأخره في توريد حصيلة الإيرادات أولاً بأول إلى حساب الإيراد العام إلى نهاية السنة المالية بالمخالفة للمادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المصلحة بتحليل حساب الودائع والأمانات بالمخالفة لنص المادة (163) من لائحة لميزانية والحسابات والمخازن.



مصلحة الطيران المدني

الميزانية التسييرية:

بيان بالتفويضات المالية والمبالغ المسيلة وجملة المصروفات الفعلية للسنة المالية 2017م للباب الأول والثاني كما هو موضح بالجدول التالي:

البيان	المعتمد بالترتيبات المالية	المسبل	المنصرف	الوفر أو (التجاوز)	نسبة الوفر أو (التجاوز) (%)
الباب الأول	30,400,000	25,143,544	27,117,980	(1,974,436)	(8%)
الباب الثاني	3,200,000	1,333,333	1,446,570	(113,237)	(9%)
الإجمالي	33,600,000	26,476,877	28,564,550	(2,087,673)	(8%)

- ويلاحظ من خلال عمليات الفحص والمراجعة تبين مايلي:
- وجود تجاوز في المنصرف من الميزانية التسييرية بقيمة 2,087,673 ديناراً، ونسبة (8%) عما هو مسبل للمصلحة من وزارة المالية.
 - عدم استيفاء وتحصيل ضريبة 0.005% على بعض أذونات الصرف وبالإضافة إلى جميع اذونات الصرف المتعلقة بصرف علاوة المبيت للموظفين بالمخالفة للقانون رقم (12) بشأن الدمغة.
 - بموجب اذن الصرف (9/11) تم ترجيع ورداد مبلغ 36,000 دينار لصالح السيد (م. هـ) المراقب المالي للمصلحة وذلك مقابل ايجار السكن له عن الفترة من 2015/7/1م حتى 2016/12/31م بواقع 2000 دينار شهري بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (295) لسنة 2012م.
 - قيام المصلحة برداد مستحقات بعض الموظفين عن سنوات سابقة متمثلة في علاوة سفر ومبيت دون إرفاق إفادة من القسم المالي بعدم سدادها في السابق.
 - إغفال مسك سجل الأصول الثابتة مما يؤدي إلى صعوبة متابعة حركة الأصول فيما يتعلق بالإضافات والاستبعادات.
 - ضعف التعزيز المستندي وعدم استيفاء البيانات الموجودة على أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام الفقرة رقم (2-3) من المادة (99) للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام إدارة المصلحة بتسوية الدفعات المقدمة بالمخالفة للمادة (21) من قانون النظام المالي للدولة.
 - وجود سيارات خارج المصلحة بالمخالفة لقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (918) لسنة 2006م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للدولة.
 - القصور في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في تخريد السيارات الغير صالحة للاستعمال.



العهد المالية والسلف

بلغت جملة العهد المالية المصروفة عن الفترة من سنة 2015م وحتى 2017/12/31م مبلغ 80,540 ديناراً، في حين بلغ ما تم تسويته مبلغ 62,540 ديناراً وبلغ إجمالي العهد غير المقفلة مبلغ 18,000 دينار، لوحظ بشأنها ما يلي:

- بموجب القرار رقم (46) لسنة 2017م تم صرف عهدة للسيد (ع. م) بقيمة 18,040 ديناراً، وذلك مقابل مصروفات اصدار وثائق تأمين صحي ورسوم إصدار تأشيرات لعدد (20) موظفاً بدلاً من إصدار صك خصماً من بنود الميزانية بالمخالفة لأحكام المادة (109) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف عهدة مالية للسيد (أ. ش) حسب القرار رقم (11) لسنة 2016م بقيمة 20,000 دينار لغرض الصرف على الطابع الفني التقني، لوحظ صرفها في أغراض أخرى.
- عدم قيام المصلحة بتسوية بعض السلف المالية الممنوحة على علاوة السفر في مهام خارجية بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التوسع في صرف العهد بالمخالفة للمادة (175) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وعدم القيام باتخاذ الاجراءات القانونية بتسويتها بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن واستخدام بعض العهد المالية في الصرف النقدي بقيم تفوق الحد المسموح به.
- عدم اجراء الجرد المفاجئ للعهد مرة واحدة كل شهر على الأقل لمراجعة حساب العهدة، ومطابقة ما هو مفيد بالسجل بالمخالفة لأحكام المادة (182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الإيرادات:

بلغت جملة الإيرادات المحققة عن السنة المالية حتى 2017/12/31م مبلغ وقدره 489,252 ديناراً، ومن خلال إجراء مقارنة بين المستهدف تحقيقه حسب المقدر من المصلحة وإيرادات السنوات السابقة وخاصة إيرادات السنة المالية 2013م والتي بلغ إجمالي إيراداتها مبلغ 17,571,842 ديناراً، يتبين أن هناك تدني كبير في تحصيل الإيرادات، ويعود ذلك للآتي:

- تأخر وعجز بعض الشركات في سداد التزاماتها لصالح المصلحة ومنها شركتي الخطوط الجوية الليبية والأفريقية.
- عدم قدرة المصلحة على تحصيل وجباية النسبة المتفق عليها مع مصلحة المطارات والمتمثلة في نسبة (30%) من رسوم هبوط الطائرات.
- تراخي إدارة المصلحة في تحصيل وجباية الإيرادات المستحقة والمتمثلة في رسوم وخدمات وشحن على بعض شركات الطيران المدني منذ سنوات، حيث بلغت جملة الإيرادات المستحقة من سنة 2012م حتى 2017/12/31م مبلغ وقدره 9,233,579 ديناراً.



حساب الودائع والأمانات:

بلغ الرصيد الدفترى لهذا الحساب في 2017/01/01 م مبلغ وقدره 1,749,021 ديناراً في حين بلغت جملة المصروفات من هذا الحساب مبلغ 91,785 ديناراً، بينما بلغ الرصيد الدفترى في 2017/12/31 م مبلغ 1,664,133 ديناراً، حيث تبين أن أغلب المبالغ المعلاة تخص سنوات سابقة والمتمثلة في تأمينات نهائية وضمن أعمال لمجموعة من الشركات لم تقدم التقارير النهائية باستلام المشاريع.

- بلغت قيمة الالتزامات المالية على المصلحة نحو 31,513,156 وبيانها كالتالي:

الباب	البيان	قيمة الالتزام
الأول	فروقات لصالح المراقبين الجوين عمل إضافي للموظفين	12,913,176
الثاني	التزام لبعض الشركات	4,677,923
الثالث	عقود مع بعض الشركات	13,922,052
	الإجمالي	31,513,151

- إنشاء إدارة المصلحة التزام مالي دون وجود تغطية مالية له وذلك مقابل تدريب بعض الموظفين في دورات تدريبية تنفيذاً لقرارات إيفاد مع مصاريف تذاكر السفر وغيرها، حيث بلغ إجمالي الالتزام لصالح مراكز التدريب مبلغ 2,828,000 دينار.

- إبرام عقود مع بعض الشركات دون وجود المخصصات اللازمة لها ومنها:

اسم المشروع	الشركة المنفذة	تاريخ العقد	إجمالي
المساندة الفنية والهندسية لمصلحة الطيران	شركة إرياد للأعمال الهندسية	محضر إتفاق م 2013/1/3	300,000
تعزيز قطاع الطيران المدني الليبي	منظمة الطيران المدني الدولية	م 2013/12/16	4,500,000
إنشاء محطة وقوف سيارات وتجهيز مركز المعلومات بنغازي	شركة الممتاز الهندسية	م 2014/2/3	405,157

مصلحة المطارات

من خلال فحص وتقييم المصلحة عن العام 2017 م لوحظ ما يلي:

نظام الرقابة الداخلية

- عدم وجود ما يفيد ملكية المصلحة للأراضي والمباني التابعة لها ما عدا بعض المطارات.
- التأخر في تسوية العهد المالية حيث أن بعضها يخص سنوات سابقة فضلاً عن عدم تسوية العهد المصروفة خلال السنة بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية.
- تقصير المصلحة في إنشاء منظومة موحدة للإيرادات وربطها مع مكاتب الإيرادات بالمطارات.



- عدم سعي المصلحة لفصل الجانب العسكري عن المدني في بعض المطارات حتى يمكن للمصلحة تحصيل إيرادات اضافية.
- عدم قدرة المصلحة على إجراء المطابقات اللازمة بينها وبين شركات الطيران بخصوص الرسوم المفروضة على هذه الشركات وإجراء المصادقات على هذه القيم، حيث تبين وجود اختلافات وبمبالغ كبيرة بين ما هو وارد بسجلات المصلحة وسجلات هذه الشركات.
- عدم استفادة المصلحة من نسبة 2% المحددة بالمادة (13) من قرار وزير المواصلات رقم (727) لسنة 2013م الفقرة (2) بشأن استحقاق المصلحة لهذه النسبة من قيمة مبيعات الشركات النفطية للمحروقات للطائرات ويتم تحويل هذه القيمة للمصلحة على ثلاث دفعات سنوية.
- تقصير بعض المطارات في إحالة الإيرادات المحصلة من الإيجارات وبعض الخدمات الأخرى إلى إدارة المصلحة.
- تقصير مدراء المطارات في تسوية العهد الممنوحة لهم خصوصاً الذين لا يتقاضون مرتباتهم من المصلحة، بالإضافة إلى الصرف من هذه العهد بمبالغ كبيرة دون الحصول على الموافقات اللازمة.

الالتزامات:

- أظهرت سجلات المصلحة إجمالي الالتزامات المستحقة حتى 2017/12/31م نحو 10,880,273 ديناراً، مقابل تقديم خدمات للمصلحة وبعض المطارات ترجع إلى سنة 2012م، بالإضافة إلى وجود التزامات على المطارات ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:
- أغلب الالتزامات تمثل أعمال مكافحة القوارض وأعمال صيانة للمطارات ترجع لسنوات سابقة.
 - ظهور مبالغ تمثل التزامات على بعض المطارات دون توضيح ماهية هذه الالتزامات.
 - صرف العديد من المكافآت المالية بموجب قرارات صادرة وتحملها التزامات على المصلحة.
 - ظهور بعض الأرصدة ضمن التزامات المصلحة بشكل مبهم وغير واضح منها مبلغ 358,905 دينار، عبارة عن رصيد مدين مقابل مستحقات التأمين على المطارات.

ديون شركات الطيران لصالح المصلحة:

تنامي قيمة الديون المستحقة لصالح المصلحة على الشركات العاملة بالمطارات لتصل نحو 95,262,937 ديناراً، وذلك لعدد (52) شركة بين ليبية واجنبية وشركات مناولة وتشمل جميع الرسوم المقدرة بموجب قرار وزير المواصلات رقم (727) لسنة 2013م بشأن لائحة رسوم المطارات، وقد لوحظ بشأنها ما يلي:



- وجود اختلافات كبيرة بين ما هو وارد بسجلات المصلحة وسجلات هذه الشركات.

- ضعف حركة سداد الديون المترتبة على بعض الشركات والتي منها:

اسم الجهة	أصل الدين	المسدد	الرصيد
شركة الخطوط الجوية الليبية	43,951,250	1,221,894	42,729,356
شركة البراق للطيران	15,852,254	686,194	15,166,060
شركة المتحدة للطيران	43,951,250	467	43,950,783

- عدم سعي المصلحة لاتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة لاسترجاع هذه الديون وتحويل ديونها من سنة إلى أخرى.

- حددت المادة (13) من لائحة رسوم المطارات المشار إليها أعلاه في فقرتها رقم (2) أن تستحق مصلحة المطارات نسبة 2% من قيمة مبيعات الشركات النفطية من بيع المحروقات للطائرات بالمطارات ويتم تحويل هذه النسبة للمصلحة على ثلاثة دفعات سنوية إلا أنه لم يتم دفع أي نسبة للمصلحة.

- عدم استفادة المصلحة من نص المادة (15) من القرار المشار إليه فيما يتعلق باستثمار المصلحة للافتات الدعاية والإعلان داخل وخارج المطارات وإبرام عقود انتفاع منها.

- عدم العمل على مطابقة فواتير رسوم الهبوط والمغادرة والرسوم الأخرى بين مكاتب الإيرادات بالمطارات وشركات الطيران أولاً بأول قبل إحالتها للمصلحة، وكذلك الجهات المستفيدة من خدمات مصلحة المطارات ووضع آلية جيدة لتحصيلها.

ميزانية التحول:

وصل عدد المشاريع وبرامج التنمية القائمة لمصلحة المطارات حتى 2017/12/31م نحو (127) مشروع، بقيمة إجمالية بلغت 142,994,141 ديناراً، بما فيها الاضافات على هذه المشاريع، وقد سدد منها نحو 35,628,051 ديناراً، فيما كان الالتزام القائم نظير هذه المشروعات مبلغ 107,366,089 ديناراً، وقد تم تخصيص مبلغ 46,932,413 ديناراً، لهذا البند خلال ميزانية 2017م تم تسيلها لحساب المصلحة بالكامل، وقد لوحظ حول هذه المشاريع الآتي:

- وجود مشاريع ملغية بقرارات صادرة عن رئيس المصلحة بلغ عددها (7) مشاريع بإجمالي مبلغ 6,949,868 ديناراً، سدد منها حتى 2017/12/31م نحو 412,935 دينار والباقي يمثل التزام على المصلحة بنحو 6,536,933 ديناراً، حيث وصلت نسب إنجاز بعض المشاريع نحو (85%)، وإن أغلبها لم يكن لها مخصصات مالية سابقة.

- وجود مشاريع منتهية وعليها التزام مالي منها ما تم استلامه بشكل ابتدائي أو نهائي بلغ عددها نحو (51) مشروعاً، وإجمالي قيمة تعاقدية بلغت نحو 26,749,505 ديناراً، سدد منها نحو 18,753,891 ديناراً، ويمثل الباقي التزام على المصلحة.



- انتهاء صلاحية أغلب الاعتمادات المستندية المفتوحة لهذه المشاريع دون سعي المصلحة إلى تجديد صلاحيتها.

الحسابات المصرفية:

- حساب رقم (752160120) لدى المصرف التجاري الوطني والخاص بالإيرادات بلغ رصيده في 2017/12/31م نحو 1,144,237 ديناراً وهذا المبلغ يبين ضعف حركة تحصيل الإيرادات المتعلقة بشركات الطيران والبالغ قيمتها نحو 95,262,938 ديناراً.
- بلغ رصيد الحساب رقم (2031532) لدى المصرف التجاري الوطني والخاص بالودائع والأمانات حسب كشف المصرف في 2017/12/31م نحو 4,847,376 ديناراً، بينما بلغ الرصيد الدفترى لهذا الحساب في نفس التاريخ نحو 4,442,711 ديناراً، ومن خلال الاطلاع على مذكرة تسوية الحساب لوحظ الآتي:
 - هناك صكوك بالطريق لم تقدم للمصرف رغم استلامها من قبل أصحابها بلغت نحو 549,329 ديناراً.
 - ظهر مبلغ 21,100 دينار مسجل بالدفاتر كإيراد ولم يظهر ضمن كشف حساب المصرف.
 - ظهور مبالغ بنحو 43,081 ديناراً مخصومة وبتواريخ مختلفة وفق كشف حساب المصرف دون وجودها بالدفاتر لدى المصلحة.
- بلغ رصيد الحساب رقم 2031879 لدى المصرف التجاري الوطني والخاص بالباب الأول حسب كشف المصرف في 2017/12/31م نحو 5,025,802 دينار ومن خلال الاطلاع على مذكرة تسوية الحساب لوحظ الآتي:
 - هناك صكوك بالطريق لم تقدم للمصرف بعد بلغت نحو 7,902,247 ديناراً وهي مرتبات على مختلف المصارف، منها ما هو متعلق بسنة 2017م ومنها ما هو قبلها أي سنوات 2014, 2015, 2016م.
 - هناك مبلغ ظاهر ضمن المذكرة تحت مسمى إيرادات مسجلة بالدفاتر ولم تظهر بكشف الصرف بنحو 2,843,525 دينار، وهي عبارة عن حوالة واردة من وزارة المالية في 2017/12/25م لم تضاف للحساب.
 - قيمة المبالغ المخصومة من قبل المصرف ولم تظهر بسجلات المصلحة لهذا الحساب حتى 2017/12/31م بلغت نحو 88,204 دينار دون سعي المصلحة لتسوية هذا المبلغ.
- بلغ رصيد الحساب رقم (2031525) لدى المصرف التجاري الوطني والمتعلق بالميزانية التسييرية حسب كشف المصرف في 2017/12/31م نحو 2,036,673 ديناراً، بينما ظهر رصيد الحساب بدفاتر المصلحة صفر نتيجة لعدم قيام المصرف بخصم صكوك بالطريق بنحو 2,057,095 ديناراً وكذلك إيرادات لم يقيم المصرف بإضافتها للحساب بنحو 8,608 ديناراً وقيامه بخصم مبلغ 11,816 ديناراً من حساب المصلحة دون ورود هذا المبلغ بدفاتر المصلحة.



السيارات:

- وجود العديد من السيارات الخاصة بالمصلحة تم تسليمها لأشخاص خارجها ولم يتم ترجيعها حتى 2017/12/31م.
- عدم الانتهاء من إجراءات تخريد عدد (220) عربة نقل حقائق غير صالحة للاستعمال نتيجة احتراقها في أحداث المطار سنة 2014م.

تعاقبات المصلحة:

مشروع تنفيذ صيانة المهبط الرئيسي 09-27 بمطار طرابلس الدولي

من خلال دراسة مشروع تنفيذ صيانة المهبط الرئيسي 09-27 بمطار طرابلس الدولي والمزمع التعاقد عليها مع شركة الدار الوطنية للمقاولات والاستثمار العقاري وبقيمة 15,087,706 دينار تبينت بعض الملاحظات حول اجراءات التعاقد وفق الآتي:

- عدم استيفاء متطلبات المصادقة وعلى الأخص ما يلي:
 - قرار تشكيل اللجنة المكلفة بدراسة العروض وتحديد أسباب ومبررات عدم عرض الموضوع على لجنة العطاءات عملاً بالمادة (19) من لائحة العقود الإدارية.
 - رسائل دعوة الشركات المشاركة في العطاء.
 - ما يفيد قيد الشركات المشاركة في العطاء لدى سجلات مصلحة المطارات.
 - المستندات القانونية للشركة المزمع التعاقد معها وما يفيد قيدها بالسجل التجاري، وكافة تراخيص مزاولة النشاط الممنوحة لها من الجهات المختصة.
 - الاخطارات الموجهة للمقاول السابق (شركة الراسخون) لسحب العمل والتنفيذ على حسابه.
 - محضر جرد الأعمال المنفذة معتمد وموقع من كل الأطراف ذات العلاقة.
 - تحديد الاعتبارات التي دعت إلى النص في مسودة العقد على صرف الدفعة المقدمة بنسبة 20% مع موافقتنا بموافقة الجهة المختصة على ذلك.
 - ما يفيد إجراء التسوية المالية للعقد المسحوب من شركة الراسخون واسترجاع أية مستحقات للطرف الأول اتجاهها.
 - ما يفيد عدم تداخل أعمال العقد مع أية أعمال قد تم تنفيذها بالسابق.
 - أسباب سحب المشروع من المقاول والتنفيذ على حسابه.
 - المقايسة التقديرية للمشروع.
 - تقرير اللجنة الفنية لتقييم الشركات.
 - العروض الفنية والمالية للشركات المتقدمة.



- تنص المادة (30) من مسودة العقد عن عدم تجاوز غرامة التأخير بنسبة (0.5%) القيمة الإجمالية للعقد وهذه النسبة بسيطة جداً ولا تترقى الى أن تكون جزءاً مناسباً يلزم المفاوض بعدم التراخي في التنفيذ، مع العلم بأن لائحة العقود الإدارية أجازت أن تكون نسبة الغرامة (5%).
- ورد بالمادة (8) من مسودة العقد بأن يفتح الاعتماد الخارجي لمجموعة شركات مصنعة، على الرغم من أنها ليست طرف في العقد ودون تحديد تلك الشركات وعلاقتها التعاقدية بالمفاوض والجهة المالكة.
- محضر اجتماع اللجنة المكلفة بدراسة العروض يشير إلى أن الدفع للشركة 30% خارجي و70% محلي وتمت التوصية بالترسية على هذا الأساس في حين أن الدفع بمسودة العقد 50% خارجي و50% محلي.
- قامت اللجنة بممارسة الشركة التي تم الترسية عليها في الجولة الأخيرة دون غيرها من الشركات.
- تم ممارسة الشركة بحضور رئيس مصلحة المطارات ومدير عام مطار طرابلس، الأمر الذي يتنافى مع مبدأ استقلالية اللجان الدارسة للعروض عن الجهة التي تعمل في نطاقها.

محضر استئناف عقد تنفيذ مشروع صيانة المهبط الرئيسي (09-27) بمطار طرابلس الدولي

- من خلال دراسة محضر استئناف العمل معتمد للعقد المبرم بين مصلحة المطارات وشركة الراسخون للمقاولات العامة والخاص بتنفيذ مشروع صيانة المهبط الرئيسي - (09-27) بمطار طرابلس الدولي وطلب المفاوض فتح اعتماد خارجي بما نسبته (50%) من القيمة المتبقية من التعاقد والمقدرة 15,087,706 دينار مقابل توريد مادة البيتومين ومواد معالجة الخرسانة ومادة ملء الفواصل وقطع غيار التشغيلية اللازمة للآلات والمعدات لوحظ ما يلي:
- لم يتم إرفاق أي مستندات تخص المشروع باستثناء محضر اتفاق بشأن استئناف العمل في تنفيذ المشروع فقط
 - الإجراءات المالية والفنية للمشروع لم تدرس من قبل المصلحة حيث طلب من الشركة لتحويل ما نسبته (50%) من قيمة العقد المتبقية.
 - الاجراءات المحالة تعتبر أمر تعديلي للعقد وكان من المفترض على المصلحة إحالة الموضوع إلى لجنة مختصة تقوم بدراسة الأمر التعديلي ويتم اعتمادها ومعرفة رأي المصلحة بالخصوص.
 - لم يتم موافاتنا بالأسباب والمبررات لهذا الطلب وإعداد قائمة بالمواد المراد توريدها ومواصفاتها وأسعارها لإمكانية تحديد القيمة المطلوبة وتحديد نسبة التحويل بشكل نهائي مع ضرورة إرفاق إفادة بعدم وجود هذه المواد بالسوق المحلي.



الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة

تأسست الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (636) لسنة 2007 ميلادية، كشركة تمارس نشاطها في مجال الطيران والنقل الجوي والخدمات والأنشطة المساندة وتكون لها الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة تسمى (الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة) حيث نصت المادة (3) من القرار بأن يكون رأس مال الشركة بمبلغ مليار دينار ليبي مقسم إلى 10,000,000 عشرة ملايين سهم قيمة السهم (100) دينار، وهذا وقد نصت المادة (1) من القرار المذكور أعلاه بأن يؤذن بتأسيس الشركة وفقاً لما يلي:

النسبة	البيان
30%	شركة الاستثمار الوطني
15%	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية
30%	صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي
25%	محافظة ليبيا أفريقيا للاستثمار

هذا وقد تم زيادة رأس المال إلى (2) مليار دينار ليبي وذلك بموجب محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادي رقم (1) لسنة 2013 ميلادية، والشركة مملوكة بالكامل للدولة وهو قيمة رؤوس أموال الشركات التابعة لها وفقاً لنص المادة (4) من قرار إنشائها، ومن خلال القيام بتقييم أداء إدارة الشركة وكانت نتائج الفحص على النحو التالي:

الحوكمة:

وفيما يلي نتائج أعمال التقييم:

- تم إعادة تشكيل الجمعية العمومية للشركة بناءً على قرار المجلس الرئاسي رقم (1058) لسنة 2017م، الأمر الذي يعد مخالفاً لنص المادة رقم (14) من النظام الأساسي للشركة والمادة رقم (157) من القانون التجاري بشأن النشاط التجاري.
- لم تعقد الجمعية العمومية للشركة أية اجتماعات خلال السنة المالية 2018م، وذلك بالمخالفة لنص المادة (19) من النظام الأساسي المعدل للشركة، وكذلك المادة رقم (163) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010 ميلادية، بشأن اختصاصات الجمعية العمومية.
- غياب دور هيئة المراقبة بالشركة وعدم قيامها بالمهام الموكلة إليها وفقاً للقانون، حيث تبين عدم القيام بإعداد أية تقارير عن نشاط الشركة خلال السنة المالية 2018 ميلادية.
- ضعف أداء مجلس إدارة الشركة في السيطرة المالية على الشركات التابعة، الأمر الذي يعد مخالفاً لنص المادة (249) من القانون التجاري (23) لسنة 2010م والمادة (5) من النظام الأساسي المعدل للشركة.
- ضعف أداء مجلس إدارة الشركة في رسم السياسات العامة للشركة والشركات التابعة لها وفقاً للأغراض المدرجة بعقد التأسيس وأنظمتها الأساسية مما



يعد مخالفاً للفقرة رقم (2) من المادة (29) من اختصاصات مجلس إدارة الشركة.

- تعدي مجلس إدارة الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة على اختصاصات الجمعية العمومية بالشركة فيما يخص القرارين:

▪ القرار رقم (7) لسنة 2018 ميلادية الصادر عن مجلس إدارة الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة بخصوص تقييد رئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة الخطوط الجوية الأفريقية عن اتخاذ أية إجراءات أو تصرفات إدارية أو مالية أو قانونية.

▪ القرار رقم (8) لسنة 2018 ميلادية الصادر عن مجلس إدارة الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة بخصوص تكليف مدير عام لشركة الخطوط الجوية الأفريقية.

- قصور أداء مجلس الإدارة في ممارسة اختصاصاته ومهامه وفقاً لنص المادة (29) من النظام الأساسي للشركة المعدل فيما يتعلق باتخاذ كافة القرارات والإجراءات وإبرام كل التصرفات والأعمال اللازمة لتحقيق أهداف وأغراض الشركة ومتابعة الأضرار التي لحقت بالأسطول الجوي خلال الأحداث السابقة بمطاري (طرابلس الدولي، معتيقة) والتي قُدرت بحوالي 2,185,000,000 دينار ليبي، والجدول التالي يُبين توزيع تلك الأضرار بين الشركات التابعة:

الشركة	قيمة أضرار حرب التحرير 2011 بالدينار (مليون)		قيمة أضرار حرب المطار 2014 بالدينار (مليون)		قيمة أضرار المشاكل الأمنية 2017-2018 (مليون)		إجمالي قيمة الأضرار المباشرة (مليون)	
	دينار	دولار	دينار	دولار	دينار	دولار	دينار	دولار
الخطوط الأفريقية	76.413	371.870	1.730	10.4	761.727	17,568	761.727	17,568
الخطوط الليبية	368.365	912.751	0	0	1,281.117	0	1,281.117	0
الليبية للهندسة والصيانة	6.575	0	0	0	6.575	0	6.575	0
الليبية للتموين	31.693	51.253	0	0	82.946	0	82.946	0
الليبية للمناولة والخدمات الأرضية	41.921	11.269	0	0	53.190	0	53.190	0
المجموع (مليون)	524.967	1,347.143	1.730	10.4	2,185.555	17.568	2,185.555	17.568

- قصور أداء مجلس إدارة الشركة في إعتقاد الخطة الاستراتيجية من قبل الجمعية العمومية، الأمر الذي يعد مخالفاً للفقرة رقم (2) من المادة 29 من النظام الأساسي المعدل للشركة.

- قصور أداء مجلس إدارة الشركة وتأخره في إعداد الميزانية العمومية والحسابات الختامية بالمخالفة لنص المادة (254) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م، والمادة (29) من النظام الأساسي المعدل للشركة والبيان التالي يوضح ذلك:

الملاحظات	البيان
2009 م	آخر ميزانية معتمدة من ديوان المحاسبة
2010، 2011، 2012، 2013 م	ميزانيات تحت التعديل
2014، 2015، 2016، 2017 م	الميزانيات المتأخرة



- تأخر مجلس الإدارة في اعتماد الميزانية التقديرية للشركة لسنة 2018 ميلادية، الأمر الذي يضيع فرص تقييم الأداء والتي من أهمها القيام بإجراء المقارنات وتحديد الانحرافات إن وجدت ومعالجتها في حينها.
- القصور الواضح من قبل مجلس إدارة الشركة وعدم قيامه بإعداد الميزانية المجمعة في نهاية كل سنة بالمخالفة لنص المادة (254) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010 ميلادية، وكذلك بالمخالفة لنص المادة (46) من النظام الأساسي المعدل للشركة والمادة (115) من اللائحة المالية للشركة.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة في عدم اعتماده لبعض اللوائح الداخلية المنظمة لعمل الشركة ومنها الملاك الوظيفي، بطاقات الوصف الوظيفي والذي يعد مخالفا للمادة رقم (29) من النظام الأساسي المعدل للشركة.
- قيام مجلس إدارة الشركة بممارسة نشاط يخالف نشاط الشركة الأساسي الوارد بالمادة رقم (5) من نظامها الأساسي، وذلك من خلال إيجار المبنى التابع لها بمنطقة شارع السيد ومخالفة المادة رقم (3) من اللائحة المالية للشركة.
- عدم تقييد رئيس مجلس إدارة الشركة بلائحة السفر والمبيت بشأن إيفاد بعض أعضاء مجلس الإدارة بإصداره قرارين رقم (2 - 7) لسنة 2018 ميلادية بالمخالفة للمادة رقم (8) من اللائحة المذكورة أعلاه.

المساهمات المباشرة والغير مباشرة:

وفيما يلي أهم نتائج تقييم الأداء لتلك المساهمات:

- ضعف أداء إدارة الشركة في إدارتها للمساهمات المباشرة والغير مباشرة من حيث انعدام العوائد لبعض المساهمات وتدني عوائد البعض الآخر والجدولين التاليين يوضحان قيمة مساهمات الشركة المباشرة وغير المباشرة والعوائد المحققة، وبيانها كما يلي:

بيان المساهمة	قيمة المساهمة بالدينار الليبي	نسبة المساهمة	قيمة العوائد بالدينار الليبي	نسبة العائد
شركة الخطوط الجوية الأفريقية	945,000,000	100%	لا يوجد	0
شركة الخطوط الجوية الليبية	433,874,135	99.96%	لا يوجد	0
الشركة المتحدة للطيران	27,000,000	54%	7,348,656 (2008, 2009)	27%
الشركة الليبية للهندسة والصيانة	24,275,894	99.75%	لا يوجد	0
الشركة الليبية للتأمين	9,218,470	92%	948,133 (2007)	1%
الشركة الليبية للمناولة والخدمات الأرضية	33,225,000	100%	لا يوجد	0
الإجمالي	1,472,593,499		8,296,789	

أما المساهمات غير المباشرة كانت على النحو التالي:

بيان المساهمة	قيمة المساهمة بالدينار الليبي	نسبة المساهمة	قيمة العوائد
المصرف التجاري الوطني	4,000,000	0.800%	759,757 (2010)
مصرف الوحدة	4,000,000	0.9259%	254,400
الشركة الليبية للتأمين الصحي	1,000,000	1.0%	لا يوجد
الإجمالي	9,000,000		1,014,157



- عدم وجود دراسات جدوى وغياب أعمال المتابعة الدورية لتلك المساهمات، الأمر يؤكد قصور أداء مجلس إدارة الشركة في متابعة حسابات الشركات التابعة والمساهمات، وهذا يُعد مخالفاً لنص المادة (99) من اللائحة المالية للشركة.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قدرته على رسم سياسة واضحة لمنح القروض للشركات التابعة، والبيان التالي يوضح قيمة القروض الممنوحة من الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة إلى الشركات التابعة والمسدد منها حتى 2018/12/31 ميلادية والتي بلغت قيمتها 379,766,922 ديناراً وبياناتها كالتالي:

ت	الشركة	قيمة القروض الممنوحة من الشركة القابضة (بالدينار الليبي)
1	شركة الخطوط الجوية الأفريقية	75,046,634
2	شركة الخطوط الجوية الليبية	152,918,738
3	الشركة المتحدة للطيران	5,384,395
4	الشركة الليبية للهندسة وصيانة الطائرات المساهمة	45,877,698
5	الشركة الليبية للتموين	24,934,665
6	الشركة الليبية للمناولة والخدمات الأرضية	75,722,623
	الإجمالي	379,766,922

حيث انتهت عملية التقييم إلى ما يلي:

- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بتحديد الشروط وآليات الإقراض وكيفية عملية السداد للمبالغ الممنوحة للشركات التابعة وفقاً للمادة (251) للقانون التجاري (23) لسنة 2010 ميلادية، أدى إلى عدم تحقيق أية عوائد من تلك القروض الممنوحة للشركات التابعة.
- عدم جدية إدارة الشركة واللجنة المكلفة بتنفيذ القرار الصادر عن المدير العام رقم (41) لسنة 2016م بشأن تشكيل لجنة لتحصيل الديون لدى الغير والبيان التالي يوضح قيمة المسدد خلال الثلاث سنوات الماضية:

الشركة	2016 م	2017 م	2018 م
الخطوط الجوية الليبية	300,000	926,000	2,600,000
الخطوط الجوية الأفريقية	0	400,000	3,000,000
الشركة الليبية للتموين	20,000	80,000	0
الشركة الليبية للمناولة	10,000	10,000	0
الإجمالي (دينار)	330,000	1,416,000	5,600,000

الأمر الذي يؤكد بأن إدارة الشركة عجزت عن تحقيق أية إيرادات من القروض الممنوحة للشركات التابعة والتي بلغت في مجملها 379,766,922 ديناراً، في حين أن ما تم تحصيله من تلك القروض خلال السنوات 2016، 2017، 2018 ميلادية مبلغ 7,346,000 ديناراً، وهو ما لا يتعدى ما نسبته (2%) من إجمالي القروض الممنوحة. الأمر الذي يعكس مدى غياب وضعف وكذلك قصور مجلس إدارة الشركة في أداء مهامه وفق الأغراض المنصوص عليه بالفقرة رقم (4) من المادة رقم (5) من النظام الأساسي المعدل بالشركة.

- قصور أداء إدارة الشركة بشأن تشكيل لجنة متخصصة لمتابعة أداء الشركات التابعة نتج عنه عدم قدرة إدارة الشركة على الوقوف على مدى



التزام الشركات التابعة بالتقيد باستعمال المبالغ الممنوحة لها كقروض والمشار إليها في العقود.

- توسع مجلس إدارة الشركة في صرف المكافآت المالية بمختلف أنواعها (مكافأة مجلس الإدارة، هيئة المراقبة، مكافأة لغير العاملين)، في حين لم يتم تنفيذ المهام الموكلة له في النظام الأساسي المعدل بالشركة بالمخالفة للمادة رقم (29)، والجدول التالي يوضح ذلك:

الحساب	سنة 2017 (بالآلاف)	سنة 2018 (بالآلاف)
مكافآت - 5131	76,541	270,822
مكافآت متعاونين - 5132	83,419	54,325
مكافآت مستخدمين - 5133	17,717	44,368
مكافآت مجلس الإدارة - 546	138,000	162,500
مكافآت هيئة المراقبة - 547	18,000	66,000
الإجمالي	333,677	598,015

- تبين قيام إدارة الشركة بشراء أجهزة هواتف نقالة لأعضاء مجلس الإدارة الأمر الذي يعد مخالفاً لنص المادة (50) من لائحة شؤون العاملين.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة في القيام بمعالجة الخسائر المرحلة والتي بلغت حوالي 76,894,163 ديناراً، حسب المركز المالي، والبيان التالي يوضح نسبة المصروفات الى الإيرادات عن الثلاث السنوات الأخيرة:

السنة	الإيرادات بالدينار الليبي	المصروفات بالدينار الليبي	الفرق	نسبة العجز
2016	893,312	3,180,332	- 2,287,020	%72
2017	840,145	3,533,270	- 2,693,124	%76
2018	2,339	2,967,612	- 2,965,273	%

انتهت عملية التقييم إلى نتيجة مفادها هو أنه إذا استمر الحال على ما هو عليه وفي ظل عدم وجود أية إيرادات فإن الشركة سوف تستنزف رأسمالها مما يُهدد استمرارها وقد يؤدي إلى إفلاسها في آجال قريبة.

نظام الرقابة الداخلية:

- قصور أداء إدارة الشركة في إتباع وتطبيق سياسة تحصيل رشيدة تضمن من خلالها تحصيل ديونها طرف الغير للعديد من الجهات، منها على سبيل المثال لا الحصر شركات طيران محلية، فنادق، جهات حكومية، والتي بلغت قيمتها مبلغ وقدره 8,127,961 ديناراً، نسبة المرحل منها (52%)، مع عدم قيام إدارة الشركة بتكوين مخصص لاحتمالية عدم السداد.
- تبين ومن خلال عملية التقييم أن الشركة لديها تأمين صحي مع بعض العيادات لعلاج العاملين بالشركة وأفراد أسرهم، إلا أن التأمين يشمل المتعاونين وهو ما يُعد مخالفاً للمادة المذكورة أعلاه من لائحة شؤون العاملين.
- قصور أداء إدارة الشركة في توفير وسائل الحماية والأمان اللازمة للخزينة من حيث الأبواب والنوافذ، بالإضافة إلى عدم استقلالية أمين الخزينة بمكتب منفرد خاص به وتواجد رئيس قسم الحسابات بنفس المكتب.



أداء إدارة الشركة حول إدارتها لحساباتها المصرفية:

تدير الشركة عدد من الحسابات المصرفية بالعملة المحلية والأجنبية وعددها (10) ، وفيما يلي أهم نتائج أعمال التقييم:

- وجود ضعف في أداء إدارة الشركة بشأن متابعة حساباتها المصرفية أدى الى قيام رئيس قسم الحسابات بالشركة بتزوير مجموعة صكوك على الحساب المصرفي رقم (02-208-1155) مصرف الجمهورية فرع المقريف خلال السنة المالية 2018 ميلادية، وبيانها كما يلي:

رقم الصك	الصك المصدق	القيمة بالدينار الليبي	المستفيد	التاريخ
975624	125818	206,000	م. ع	2018/11/28
975648	125819	250,000	شركة المحيط	2018/11/28
975642	125820	200,000	شركة المحيط	2018/11/28
975623	125821	220,000	ا. ع	2018/11/28
-	-	876,000	-	-

تقييم بعض القرارات الصادرة عن المدير العام بالشركة:

قام المدير العام بإصدار العديد من القرارات معظمها مخالفة للوائح المعمول بها بالشركة والجدول التالي يوضح القرارات الصادرة بالمخالفة:

رقم القرار	البيان	الملاحظات
القرار رقم 5 لسنة 2018 م	إعارة موظف	تحميل الشركة بكافة المرتبات والمزايا طيلة فترة الإعارة مخالفا للمادة (32) من لائحة شؤون العاملين والمادة رقم (1) من قرار مجلس الإدارة رقم (8) لسنة 2013م بشأن تحديد اختصاصات المدير العام
القرار رقم (17) لسنة 2018 م	ندب موظف	مخالفة للفقرة 7 من نص المادة (31) من لائحة شؤون العاملين بالشركة فيما يخص الندب والمادة رقم (1) من قرار مجلس الإدارة رقم (8) لسنة 2013م بشأن تحديد اختصاصات المدير العام
القرار رقم (22) لسنة 2018 م	منح قرض مالي لشركة التابعة	مخالفة المادة رقم (1) من قرار مجلس الإدارة رقم (8) لسنة 2013م بشأن تحديد اختصاصات المدير العام

حيث انتهت عملية التقييم الى الآتي:

- مخالفة المدير العام من خلال عدم التزامه بالقرارات الصادرة عن مجلس إدارة الشركة وفيما يخص اختصاصات المدير العام.
- مخالفة المدير العام وعدم التزامه باللوائح المعمول بها في الشركة (لائحة سفر ومبيت، لائحة شؤون العاملين).

المكتب القانوني بالشركة:

وفيما يلي بعض الملاحظات بالخصوص:

- مجموع القضايا المرفوعة من وعلى الشركة (15) قضية، والجدول التالي يبين ذلك:



رقم الدعوى	المرفوعة (من)	(ضد)	الإجراء
2015/49	خ. ت	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	متداولة أمام المحاكم
2017/821	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	العاملين بشركة الخطوط الليبية	لصالح الشركة
16/874	محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	لصالح الشركة
2017/81	ا. م	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	لصالح الشركة
15/196	ع. ص	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	لصالح الشركة
2017/1058	ا. ف	رئيس المجلس الرئاسي	متداولة أمام القضاء
2017/281	خ. ت	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	لصالح الشركة
تصحيح شكل الدعوى دعوى مطالبية بالتعويض	م. ب الشركة المتحدة للتأمين	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	متداولة أمام المحاكم
2016/25	س. ب	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	متداولة أمام المحاكم
2018/23	ا. غ	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	متداولة أمام المحاكم
18/326	ع. ب	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	متداولة أمام المحاكم
18/636	ا. ج	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	متداولة أمام المحاكم
17/1666	ه. س	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	متداولة أمام المحاكم
إعلان افتتاح دعوى	سوق المال الليبي	الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	متداولة أمام المحاكم

وتبين من خلال عملية التقييم ضعف أداء إدارة الشركة عامة والمكتب القانوني بصفة خاصة في القيام بمهامه في حلحلة القضايا المرفوعة عليها.

شركة الخطوط الجوية الليبية

شركة الخطوط الجوية الليبية هي إحدى الشركات العامة المملوكة للدولة الليبية وفقا لقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم 636 لسنة 2007م، وبناءً عليه فهي تعد شركة ليبية ذات شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة تابعة للشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة ومدة الشركة (25) سنة مسجلة بالسجل التجاري تحت رقم قيد (48865) بتاريخ 2018/9/8 ميلادية.

رأس مال الشركة:

حدد رأس مال الشركة بمبلغ وقدره مليار دينار مقسم إلى مائة مليون سهم، وقد سدد المكتتبون ما قيمته 413,474,000 دينار نقداً وعيناً من رأس المال وهو ما يمثل أكثر من 41% من رأس المال، وأما ما قيمته 568,526,000 دينار لم تدفع بعد.

الاسطول الجوي:

من خلال الزيارات الميدانية للإدارات التابعة للشركة والمعنية بشكل مباشر بالأسطول الجوي المتمثل في الطائرات، وكذلك استناداً إلى المقابلات التي أجريت مع بعض المسؤولين بها، وبالاطلاع أيضاً على الكشوفات والسجلات المتعلقة بالأسطول الجوي للشركة تبين بأن عدد الطائرات العاملة بالشركة خلال الفترة الحالية والطائرات المتضررة خلال الأحداث السابقة، وكذلك التي تحتاج إلى صيانة كان على النحو التالي:

النوع	العدد	البيان
حسب الكشف	7	الطائرات تحت التشغيل
حسب الكشف	2	الطائرات تحت الصيانة
حسب الكشف	9	الطائرات تخضع لتقييم لجنة فنية
حسب الكشف	3	الطائرات المتضررة



يتكون أسطول شركة الخطوط الجوية الليبية من عدد (20) طائرة والبيان التالي يوضح عدد الطائرات العاملة، والمتضررة والطائرات التي تحتاج إلى صيانة.

عدد الطائرات العاملة:

التسجيل	النوع
5A-LAP - 5A-LAK - 5A-LAQ	A320
5A-LAU - 5A-LAT - 5A-LAR	A330
5A-LAM	CRJ900

الطائرات تحتاج صيانة:

نوع الطائرة	العدد	البيان
A320	3	تحت الدراسة والتقييم
CRJ900	5	تحت الدراسة والتقييم
A320	1	تحت الصيانة / بدولة تونس
CRJ900	1	تحت الصيانة / بنغازي

الطائرات المتضررة:

نوع الطائرة	العدد	البيان
A330	1	تم تدميرها بالكامل
ATR	2	تم تدميرها بالكامل

وفيما يلي أهم نتائج تقييم أداء ادارة الشركة حول إدارتها لأسطول الطائرات:

- لا يوجد لدى إدارة الشركة خطة واضحة تتعلق بكيفية التعامل مع الظروف القاهرة والحروب مع العلم بأن نفس الضرر تكرر في أوقات مختلفة ولم يتم الاستفادة من التجارب السابقة والمكلفة.
- قصور أداء إدارة في تعاطيها مع ملف صيانة الطائرات وإنجازها في أوقات قياسية، فبعض الطائرات بقيت لمدد زمنية طويلة داخل وخارج البلاد، الأمر الذي أثقل كاهل الشركة بمزيداً من الأعباء، ناهيك عن تعرض تلك الطائرات لأضرار بسبب عوامل التعرية.
- قصور أداء إدارة الشركة في سداد ما عليها من التزامات مالية لصالح مراكز صيانة الطائرات بالخارج، وكذلك عدم سداد التزامات أخرى على الشركة عرض أصولها لمخاطر أخرى منها على سبيل المثال مخاطر وضع اليد من قبل بعض المحاكم أو سلطات تلك الدول.

تشغيل الرحلات خلال سنتي (2016، 2017):

كانت بيانات الرحلات المحلية والخارجية خلال العامين 2016، 2017 على النحو التالي:

البيان	رحلات مجدولة	رحلات عارضة	عمرة	حج
2016 م	3119	43	141	53
2017 م	3380	141	134	

وفيما يلي نتائج أعمال تقييم الأداء حول الكيفية التي تدار بها تلك الرحلات:



- قصور إدارة الشركة في توثيق بيانات الرحلات التي نفذت خلال السنة المالية 2018م، حيث تبين أن إدارة الشركة ليس لديها بيان بتلك الرحلات، الأمر الذي يؤكد وجود قصور في أداء إدارة الشركة وربما يرجع السبب في ذلك لعدم إيمانها بأهمية تلك البيانات.
- قصور الضوابط والاجراءات المتعلقة بالتعامل مع مكاتب الحجز سواء تلك التابعة للشركة أو شركات السفر والسياحة من القطاع الخاص فيما يتعلق بتأكيد الحجز بشكل دقيق الأمر يتسبب في كثير من الأحيان الى اقلع الطائرات بعدد بسيط من المسافرين وعدم تغطية تلك الرحلات حتى الحد الأدنى من التكاليف
- عدم تقيد إدارة الشركة بالمواعيد المحددة بتذاكر السفر أضر بسمعتها وأدى إلى خسارتها عدداً كبيراً من زبائنهم وذهابهم الى شركات أخرى أكثر انضباطاً.
- إلغاء الرحلات بشكل مفاجي وبقاء المسافرين في المطارات الدولية والمحلية التي هو أيضا بظلاله على سمعة الشركة.
- ضعف أداء إدارة العمليات بالشركة فلا يوجد بأرشيف الإدارة أية وثائق ومستندات تدل على أن تسيير حركة الطيران يتم بأسلوب علمي وعملي سليم وإنما أغلب العمليات تتم بقرارات فردية يغلب عليها الطابع العشوائي.

الحوكمة:

- تأخر دعوة الجمعية العمومية غير العادية للانعقاد خاصة فيما يتعلق بأخذ التدابير اللازمة بشأن الأوضاع الحرجة والأضرار التي لحقت بأسطولها الجوي وذلك بالمخالفة لنص المادة (167) من القانون رقم (23) لسنة 2010 م المعدل بشأن النشاط التجاري وكذلك المادة (16) من النظام الأساسي المعدل بالشركة بشأن دعوة الجمعية العمومية.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة فيما يتعلق بدوره المهم وعدم حرصه على إعداد القوائم المالية للشركة عن السنوات المالية (2012 - 2017) واحالتها للديوان للفحص في المواعيد المحددة لها بالخالفه لنص المادة رقم (10) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وبالمخالفة لنص المادة (154) من اللائحة المالية للشركة.
- قصور أداء هيئة المراقبة بالشركة عن القيام بالواجبات المناطة بها ومتابعة نشاط الشركة وقرارات مجلس الإدارة والجمعية العمومية.
- قصور أداء إدارة الشركة في القيام بوضع رؤية ورسالة واضحة للشركة تضمن من خلالها تحقيق الأهداف والأغراض التي أنشئت من أجلها والعمل على تحسين مستوى الخدمات المقدمة بشكل عام.
- استمرار الشركة في مزاوله أعمالها بالرغم من تكبدها لخسائر مالية متتالية والتي بلغت 824,818,374 ديناراً وفقاً للمركز المالي المعد من إدارة الشركة في 30 /06 /2018 ميلادية.
- عدم اهتمام إدارة الشركة باتخاذ الاجراءات اللازمة بشأن معالجة الملاحظات الواردة بتقارير وتوصيات مكتب المراجعة والمراقبة الداخلية بالشركة



والمعلقة بمعالجة النظام المحاسبي المطبق بالشركة وكذلك مدى صحة البيانات والمعلومات الواردة إلى الإدارة العليا للإعتماد والتي أثرت بشكل كبير على انخفاض مستويات الأداء.

- قصور أداء مجلس إدارة الشركة بشأن تصحيح بعض الأوضاع الإدارية بما يحقق كفاءة إدارية جيدة باعتماد هيكل تنظيمي ملائم لنشاط الشركة وإعداد ملاك وظيفي.
- عدم وجود إدارة للمخاطر ضمن الهيكلية المعتمدة بالشركة تكون لها القدرة على التعامل مع الأوضاع الحرجة التي تمر بها الشركة خلال هذه الفترة تعني بدراسة المخاطر بمختلف أنواعها سواء كانت مخاطر تتعلق بالتشغيل أو غيرها.
- على الرغم من الظروف المالية التي تمر بها الشركة، إلا أن إدارة الشركة لم تقم بسد العجز في الطائرات بسبب الأضرار التي لحقت بأسطولها الجوي خلال الأحداث السابقة وذلك باستئجار طائرات لتقديم الخدمات للمسافرين والقيام بعمليات النقل الجوي لنقل الركاب والبضائع والبريد وتحقيق الأغراض التي أنشئت من أجلها الشركة.
- مساهمة الشركة مع شركة أماديوس ليبيا خلال سنة 2009 ميلادية بمبلغ وقدره 450,000 دينار والجدول التالي يوضح قيمة المساهمة والعوائد المحققة من تلك المساهمة عن السنوات (2014-2018) ميلادية.

السنة	القيمة بالدولار
2014 م	9,509,613
2015 م	4,190,890
2016 م	9,832,223
2017 م	5,667,467
حتى 2018/9	1,682,437

ومن خلال عملية التقييم تبين ما يلي:

- انخفاض قيمة العوائد المحققة من وراء مساهمة الشركة عن السنوات (2015، 2017، 2018) ميلادية، ناهيك عن عدم الاستفادة من العوائد التي تحققت من تلك المساهمة وإعادة استثمارها الاستثمار الأمثل.
- تبين قيام إدارة الشركة بتسوية التزاماتها الخارجية عن طريق العوائد المحققة من وراء مساهمة الشركة مع شركة أماديوس ليبيا وكان الأجدر بها إعادة استثمارها وتحقيق عوائد إضافية.

نظام الرقابة الداخلية:

- قصور أداء إدارة الشركة في إعداد التسويات الشهرية للحسابات المصرفية، حيث تبين أن قيمة المبالغ المعلقة والتي لم يتم تسويتها وإعداد مذكرات التسوية بشأنها مبلغ وقدره 121,327,065 ديناراً وذلك بالمخالفة للمادة (150) من اللائحة المالية للشركة.



- توقف منظومة الأمين للحسابات، والمخصصة لإدخال البيانات وتسوية جميع حسابات الشركة بما في ذلك أرصدة الحسابات المصرفية والدفترية وإعداد مذكرات التسوية لها.
- ضعف وقصور أداء الإدارة المالية بالشركة في عملية إعداد وتقييم الأصول الثابتة واحتساب نسبة الاستهلاك الخاصة بها خلال السنوات الماضية بغض النظر عن إعداد الميزانيات من عدمه لكون قيمة الأصول تشكل مبالغاً كبيرة بمئات الملايين.
- قصور أداء إدارة الشركة فيما يتعلق بإدارتها لموضوع القروض الممنوحة لها من مصرف الجمهورية والشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة وكذلك دعم الخزنة العامة والتي بلغت في تاريخ التقييم مبلغاً وقدره 1,310,985,767 ديناراً وبيانها كالآتي:

البيان	القيمة بالدينار الليبي
فرض شراء الطائرات- مصرف الجمهورية	791,363,591
الفوائد المستحقة	87,840,773
تسهيل مصرف الجمهورية	241,821,474
فرض الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة	153,398,906
دعم المرتبات - الخزنة العامة 2011، 2012 م	36,288,022
المجموع الكلي	1,310,985,767

ومن خلال عملية التقييم تبين ما يلي :-

- عجز إدارة الشركة وعدم قدرتها على تسوية التزاماتها تجاه الغير والتي تمثلت في القروض والتسهيلات الممنوحة لها من المصارف التجارية والشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة وكذلك دعم الخزنة العامة والتي تقدر بمبلغ وقدره 1,310,985,767 ديناراً.
- عدم وجود سياسة واضحة من قبل إدارة الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة حول متابعة شركة الخطوط الجوية الليبية بشأن الاستفادة من القروض الممنوحة لها في تحسين وضعها المالي واستثمارها في إدارة نشاطها بدلاً من منحها لتغطية التزاماتها المتعلقة بسداد مرتبات العاملين المتأخرة وكذلك سداد التزامات الشركات التابعة والبيان التالي يوضح ذلك:

تاريخ ابرام الاتفاقية	المبلغ بالدينار الليبي	الجهة
2011/10/31 م	2,000,000	تسيير أعمال الشركة
2011/10/31 م	1,000,000	سداد التزامات شركة الهندسة والصيانة
2014/03/11 م	2,775,840	سداد المستحق لشركة لوفتهانزا
2014/05/06 م	10,000,000	فرض لإنشاء مركز للورش المساندة
2015/01/19 م	5,000,000	تسيير نشاط الشركة
2015/03/09 م	2,000,000	شركة الخدمات التموبنية
2105/03/09 م	1,500,000	شركة الخدمات الأرضية والمناولة

- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بإجراء المطابقات اللازمة بشأن الالتزامات الظاهرة بالمركز المالي للشركة في 2018/06/30 م والتي بلغت 513,318,422 ديناراً وبيانها كالآتي:



المبلغ بالدينار الليبي	البيان
328,340,950	الدائنون
184,977,472	أرصدة دائنة أخرى
513,318,422	الإجمالي

- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بتسوية الالتزامات القائمة مع غرفة المقاصة (منظمة الآياتا) والتي بلغت 3,115,834 دولاراً وتتمثل تلك المبالغ المستحقة على الشركة لصالح منظمة الآياتا والمتعلقة بخدمات المناولة بالمطارات الدولية، وقيمة الضرائب والرسوم المتعلقة بحركة الركاب المغادرين من المطارات الدولية شهرياً، وكذلك خدمات التموين بالمطارات الدولية، واشتراكات عبور الأجواء ومصاريف التشغيل).
- والبيان التالي يوضح حركة المعاملات المالية مع غرفة المقاصة والمبالغ المستحقة عن السنوات (2015، 2016، 2017، 2018) ميلادية.

المبلغ المستحقة لصالح منظمة الآياتا بالدولار	فواتير شركات الطيران	فواتير شركة الخطوط الجوية الليبية	السنة	البيان
4,024,463	8,039,028	4,014,565	م 2015	قيمة حركة المعاملات
280,246	10,643,688	10,363,442	م 2016	قيمة حركة المعاملات
8,528,929	11,186,934	2,658,005	م 2017	قيمة حركة المعاملات
3,115,834	11,456,745	8,340,911	م 2018	قيمة حركة المعاملات
15,949,472	41,326,395	25,376,923		المجموع
12,833,638	إجمالي المبالغ التي تم سدادها لغرفة المقاصة بالآياتا			
3,115,834	إجمالي صافي المبلغ المستحقة لغرفة المقاصة بالآياتا			

ومن خلال أعمال تقييم الأداء تبين ما يلي:

- نظراً لعدم تقييد إدارة الشركة وسدادها للالتزامات القائمة نتج عنه تعليق عضوية شركة الخطوط الجوية الليبية بغرفة المقاصة (منظمة الآياتا) خلال السنوات السابقة من 2011 حتى 2018 ميلادية وآخر منشور صادر عن المنظمة بالخصوص كان بتاريخ 06/نوفمبر/ 2018 ومزال التعليق مستمر حتى تاريخه.
- ضعف السياسات والإجراءات التي تنتهجها إدارة الشركة في تقييمها لجدوى العقود المبرمة مع شركات خارجية لتقديم الخدمات التموينية والمتمثلة في (شراء خدمات التموين بالمطارات الدولية، عقود شراء الوقود، عقود الصيانة وقطع الغيار، حجز بالفنادق) خلال الفترة الحالية والفترات السابقة، خاصة في ظل الظروف المالية الصعبة التي تمر بها الشركة أدى في نهاية الأمر الى استنزاف العملة الصعبة بدون ضوابط واضحة.

سياسات التوظيف وإنتاجية العاملين:

والبيان التالي يوضح عدد العاملين وحركتهم خلال الثلاث سنوات الماضية:

ر.ت	البيان	م 2016	م 2017	م 2018
1	عدد العاملين بالشركة	2326	2526	2363
2	عدد المتقاعدين	169	42	46
3	عدد المنتهية خدماتهم (وفاة-استقالة إنهاء خدمات)	30	14	10
4	عدد المتعينين الجدد	105	99	لا شيء

ومن خلال أعمال تقييم الأداء الإداري تبين ما يلي:

التقرير السنوي 2018



- بلغ عدد العاملين بالشركة في نهاية السنة المالية 2018 ميلادية (2363) موظفاً وموظفة وهذا الرقم يخص منطقتي طرابلس وسبها فقط، وبقسمة عدد الموظفين بالشركة (2363 موظفاً) على عدد (7 طائرات التي تعمل حالياً) يتبين بأن كل طائرة يديرها حوالي 337 موظفاً، وبالتالي يمكن القول بأن إنتاجية العامل بالخطوط الجوية الليبية أشبه ما تكون معدومة.
- على الرغم من الظروف المالية الصعبة التي تمر بها الشركة، ناهيك عن عدم القيام بإعداد الوصف الوظيفي للشركة، إلا أن إدارة الشركة قامت بتعيين موظفين جدد خلال سنتي (2016، 2017).
- قصور أداء الشركة بشأن القيام بإعداد الخطة التدريبية المتعلقة بتنمية الموارد البشرية وربط البرامج التدريبية بالحوافز المادية والمعنوية والاستفادة من المقترحات لتحقيق أهداف الشركة بكفاءة وفاعلية.
- قصور أداء إدارة الشركة فيما يتعلق بالقيام بإعداد خطة لإدارة المخاطر وكذلك إدارة الموارد البشرية وذلك لسرعة الاستجابة للتغيرات في السياسة العامة التي تصدر عن الإدارة العليا للوصول إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية.
- قصور أداء إدارة الشركة في متابعة ديونها لدى الغير حيث أظهرت أعمال التقييم العديد من المبالغ المرحلة في شكل مديونية قيمتها في 2018/06/30 م مبلغ يتجاوز 30,000,000 دينار ليبي والبيان التالي يوضح إيرادات ومصروفات الشركة الفعلية عن السنوات (2016، 2017، 2018) ميلادية.

الإيرادات الفعلية (بالدينار الليبي):

الإيرادات بالدينار الليبي	2016 م	2017 م	2018 م
إيراد الركاب	130,557,880	156,588,886	268,208,040
إيراد الوزن الزائد	1,326,326	2,184,671	81,959
إيراد الرحلات العارضة	1,197,928	6,996,727	8,412,586
إجمالي إيراد الحج	9,138,000	14,163,669	12,781,550
قيمة تعويض الوقود	8,500,000	28,620,356	-
إيراد الشحن والبريد	7,396,149	5,653,375	3,457,935
الإجمالي	158,116,283	214,207,684	292,942,070

المصروفات الفعلية (بالدينار الليبي):

البيان	2016 م	2017 م	من 2018/1/1 إلى 2018/6/30
المرتبات وما في حكمها	1,574,859	1,574,856	56,706,529
المصروفات العمومية	2,939,818	3,367,385	8,697,288
مصروفات التشغيل المباشر	18,756,657	48,122,959	35,006,669
المصروفات الرأسمالية	25,325	495,675	-
الديون المجدولة	-	-	42,000,000
إجمالي المصروفات	23,296,659	53,560,875	142,410,486

من خلال أعمال تقييم الأداء تبين الآتي:



- تدني إيرادات الشركة مع عدم تحقيق المستهدفات التي تغطي مصروفاتها ويرجع ذلك إلى الإنفاق العشوائي والذي لم يراع فيه الوضع المالي الحرج للشركة، وأخرى لعدم قيام إدارة الشركة القابضة بمتابعة الشركات التابعة لها.
- قصور أداء إدارة الشركة بشأن تفعيل وربط قسم التكاليف لحصر وقياس التكلفة الفعلية المرتبطة بكل مركز من مراكز النشاط بالإدارات وتقديم تقارير دورية عن تكلفة كافة الأنشطة.
- فقدان الشركة لمعظم محطات تشغيلها وهو ما أثر على نشاطها وانعكس سلبا على تدني إيراداتها.
- تدني مستوى السيولة النقدية بحسابات الشركة من سنة لأخرى والبيان التالي يوضح أرصدة حسابات المصارف بالمناطق الخارجية في 2018/11/30م:

المنطقة	اسم المصرف	العملة	الرصيد	تاريخ اخر رصيد
جدة	المصرف الأهلي	الريال	17,576	2018/10/29م
عمان	بنك الإخار الأردني	دينار	30,011	2018/12/2م
تركيا	بنك العربي التركي	يورو	62	2018/7/30م
تركيا	بنك العربي التركي	ليرة	180,701	2018/7/30م
القاهرة	المصرف العربي الدولي القاهرة	دولار	48,439	2018/11/30م
القاهرة	المصرف العربي الدولي القاهرة	جنيه	6,495	2018/11/30م
القاهرة	بنك قناة السويس / القاهرة	دولار	36,196	2018/11/30م
القاهرة	بنك قناة السويس / القاهرة	جنيه	4,482,545	2018/11/30م
القاهرة	بنك قناة السويس / القاهرة	دولار	000	2018/11/30م
القاهرة	بنك قناة السويس / القاهرة	جنيه مصري	85	2018/11/30م
تونس	البنك التجاري	دينار تونسي	1,569,381	2018/11/30م
تونس	الشركة التونسية للبنك	دينار تونسي	931,749	2018/11/30م
تونس	اليوفاب	دولار	1,141	
تونس	اليوفاب	دينار تونسي	216	
تونس	اليوفاب	يورو	000	
تونس	اليوفاب	جنيه استرليني	000	

المصارف المحلية طرابلس:

اسم المصرف	رقم الحساب	القيمة حتى 30 / 12 / 2018م
مصرف الجمهورية طرابلس/الميدان	1.207.8442	14,839,334
مصرف الجمهورية طرابلس/الميدان	1.207.13619	1,652,797
مصرف الجمهورية فرع المطار طرابلس	045.207.109	64,729
مصرف الجمهورية وكالة البرج	104.208.32	(214)
مصرف الجمهورية جامعة طرابلس	043.207.1847	5,766
مصرف الجمهورية فرع زوارة	049.208.221	1,135
مصرف الجمهورية فرع صبراتة	033.207.416	38,581
مصرف الجمهورية فرع بني وليد	042.208.138	84,194
مصرف الجمهورية فرع غريان	048.208.213	103,327
مصرف الجمهورية فرع الأصابعة	154.208.13	91,993
مصرف الجمهورية فرع سرت	109.208.68	(255)
مصرف الجمهورية فرع مصراته المطار	051.208.237	16,352
مصرف الجمهورية فرع مصراته المدينة	051.208.206	309,025
مصرف شمال أفريقيا معيتيقه	15305.13	1,207,188
مصرف التجاري الزاوية	60216252	يتعذر الإتصال
مصرف الوحدة الخمس	98130	63,048
مصرف الجمهورية الميدان	1.303.34	20,404 دولار
مصرف الجمهورية الميدان	1.309.30	35,461 يورو



المصارف بمنطقة سبها:

اسم المصرف	رقم الحساب	القيمة حتي 2018/12/6م
الجمهورية سبها	91964	1,664,108
التجاري براك	30062	4,472
التجاري غات	3515	975,524
التجاري اوياري	482	9,230
الجمهورية هون	3014114	56,251

المصرف الليبي الخارجي:

اسم المصرف	رقم الحساب	القيمة حتي 12/2018
المصرف الليبي الخارجي	900024223	27,029,210 دينار
المصرف الليبي الخارجي	58987	459,8569 يورو
المصرف الليبي الخارجي	58998	76,665 دولار

ومن خلال أعمال تقييم الأداء تبين ما يلي:

- تعدد الحسابات المصرفية الداخلية والخارجية المفتوحة للشركة الأمر الذي نتج عنه عدم قدرة إدارة الشركة على التحقق من الأرصدة الدفترية ومطابقتها بالأرصدة الفعلية في ظل عدم قيامها بإعداد مذكرات التسوية لأغلب تلك الحسابات المصرفية الداخلية والخارجية

شركة الخطوط الجوية الأفريقية المساهمة

تأسست شركة الخطوط الجوية الأفريقية المساهمة خلال سنة 2001 ميلادية، بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (101)، وبأرأس مال قدره 1,000,000,000 دينار، وهي شركة تابعة للشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة، وتتخذ الشركة مقراً رئيسياً لها في مدينة طرابلس.

إدارة الأسطول الجوي:

من خلال الزيارات الميدانية للإدارات التابعة للشركة والمعنية بشكل مباشر بالأسطول الجوي المتمثل في الطائرات، وكذلك استناداً إلى المقابلات التي أجريت مع بعض المسؤولين بها، وبالاطلاع أيضاً على الكشوفات والسجلات المتعلقة بالأسطول الجوي للشركة، تبين بأن عدد الطائرات العاملة بالشركة خلال الفترة الحالية والطائرات المتضررة خلال الأحداث السابقة، وكذلك التي تحتاج الى صيانة كانت على النحو التالي:

- تمتلك الشركة أسطول من الطائرات من نوع إيرباص وعددها (16) طائرة عاملة وغير عاملة ومنها ما هي معدومة بشكل كلي، وأخرى تحت أعمال الصيانة، والجدول التالي يبين الحالات الفنية لأسطول الشركة خلال سنة 2018 ميلادية:



رقم	الأنواع الطائرات	رموز الطائرات	تاريخ إستلام الطائرة	الحالة الفنية	أوضاعها الحالية	ملاحظات فنية
1	A319	5A-ONC	2008/08/27	تحت الإصلاح	ضرر بهيكل الطائرة	تم إصلاحها بعد أحداث 2014م وأصبحت مرة أخرى في 2018م
2	A319	5A-OND	2008/09/19	تعمل	التشغيل في جدول الرحلات	اصيبت في أحداث 2018م وتم إصلاحها محليا
3	A319	5A-ONI	2009/08/14	تحت الإصلاح	ضرر بهيكل ومحركات الطائرة	تحت الصيانة في بلغاريا بعد دفع القيمة المبدئية
4	A320	5A-ONA	2007/08/14	تحت الصيانة المحلية (جاهزة)	التشغيل في جدول الرحلات	اصيبت في أحداث 2018م وتم إصلاحها محليا
5	A320	5A-ONB	2007/08/29	تحت الصيانة المحلية (قاربت على الإنتهاء)	التشغيل في جدول الرحلات	اصيبت في أحداث 2018م وتم إصلاحها محليا
6	A320	5A-ONJ	2010/01/28	تعمل	مستأجرة	بصدد إرجاعها للوطن
7	A320	5A-ONL	2010/10/21	تعمل	مستأجرة	في طور إرجاعها للوطن
8	A320	5A-ONM	2010/11/26	ضرر كبير	تحتاج إلى خبرات دولية	يمكن صيانتها بتكلفة لا جدوى من صيانتها
9	A320	5A-ONN	2010/11/23	ضرر كبير	تحتاج إلى خبرات دولية	لا جدوى من صيانتها
10	A320	5A-ONO	2013/01/11	تعمل	التشغيل	اصيبت في أحداث 2018م وتم إصلاحها محليا
11	A330	5A-ONF	2009/08/04	حرقت بالكامل	حرقت بالكامل	أحداث 2014م
12	A330	5A-ONH	2009/09/07	ضرر كبير تحت الإصلاح	تغيير المحرك وإصلاح الهيكل	لا يمكن صيانتها حاليا بسبب أحداث العنف المتكررة
13	A200	5A-ONP	2013/12/30	ضرر كبير تحت الإصلاح	تغيير المحرك وإصلاح الهيكل الخلفي بالكامل	الصيانة موقوفة في ألمانيا لأسباب مالية
14	A330	5A-ONQ	2016/06	تعمل	مستأجرة	في تركيا
15	A300	5A-ONR	2016/07	تعمل	تشغيل في جدول الرحلات	اصيبت في أحداث 2018م وتم إصلاحها محليا
16	A300	5A-ONS	1998	تحت الصيانة المحلية (وقرب تجهيزها)	تشغيل في جدول رحلات الشحن الجوي	اصيبت في أحداث 2018م وتم إصلاحها في الخارج

وفيما يلي أهم نتائج تقييم أداء إدارة الشركة في إدارتها لأسطولها من الطائرات:

- قصور أداء مجلس إدارة الشركة في ممارسة إختصاصاته ومهامه وفقا لنص المادة (29) من النظام الأساسي للشركة المعدل فيما بوضع خطط مستقبلية واضحة لصيانة وتطوير الأسطول الجوي التابع للشركة وكذلك الوقوف على المشاكل والصعوبات وكذلك متابعة الأضرار التي لحقت بالأسطول الجوي خلال الأحداث السابقة بمطاري (طرابلس الدولي، معتيقة).
- لا توجد دراسات جدوى معينة تتبعها إدارة الشركة في سبيل تأجير واستئجار الطائرات، بالرغم من أن إدارة الشركة قامت بتأجير عدد اثنان من طائراتها لصالح شركة سمول بلانت اللتوانية، كما قامت أيضا بتأجير طائرة من نوع إيرباص ذات علامة تسجيل (A5-ONQ) إلى الخطوط الجوية التركية بقيمة إيجار قدرها 690,000 دولار، إلا أنه تبين عدم معرفة إدارة الشركة والمأمها بالإيرادات المحققة فعلا من إيجار تلك الطائرات، بالإضافة إلى ذلك تكبدت الشركة مجموعة من المصاريف كمصاريف التسجيل والصيانة.

تشغيل الرحلات المحلية والدولية:

السنة	عدد الرحلات الداخلية	عدد الرحلات الخارجية
2017م	849 رحلة	4104 رحلة
2018م	220 رحلة	-

وفيما يلي نتائج التقييم:



- إن عدد الطائرات العاملة بالشركة ثلاثة طائرات تعمل بالخطوط الداخلية أما الرحلات الخارجية فهي (الخرطوم - جدة - الإسكندرية - تونس) ، هذا وقد تبين بأن هناك انخفاض كبير في عدد الرحلات خلال سنتي 2017م - 2018م، ويرجع هذا الانخفاض إلى مجموعة من العوامل من بينها محدودية الرحلات والمحطات بسبب الحظر الجوي المفروض على ليبيا، وكذلك عدد الطائرات المتوفرة تحت الخدمة.
- تعاني الشركة من نقص في أسطول الطائرات مما ترتب عليه تقليص عدد الرحلات ومن ثم نقص في إيراداتها، الأمر أثر سلباً على وضعها المالي.
- الوضع الأمني للبلاد والاعتداء المتكرر على مطار معيتيقة، حيث كانت إصابات الطائرات خلالها بين إصابات بسيطة وبلغية نتج عنه خروج بعض الطائرات للصيانة لفترات متفاوتة، وبقاء بعضها لأكثر من أربعة أشهر تحت أعمال الصيانة.
- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بدورها على أكمل وجه أدى إلى تقليص عدد الرحلات بسبب انتهاء صلاحية تراخيص الطيارين والأطقم الجوية.
- نقص في عدد الركاب أحيانا بسبب قصور في منظومات الحجز مما ينتج عنه خلل في تسيير رحلات بعدد قليل جدا من المسافرين.
- انخفاض عدد الرحلات الداخلية والخارجية لسنة 2018 ميلادية عن سنة 2017 ميلادية دون وجود أية رؤى أو دراسات لإدارة الشركة من شأنها المعالجة والبحث عن البدائل.
- لأغراض تقييم أداء إدارة شركة الخطوط الجوية الأفريقية كان من الضروري مقارنتها بشركات تمارس نفس النشاط، ولعل أقربها وأكثرها منطقية في المقارنة هي شركة الأجنحة الليبية، والبيان التالي يبين بعض أوجه المقارنة بين الشركتين:

ر.م	أسم الشركة	عدد الموظفين	حجم الأسطول	نسبة معدل التوظيف إلى حجم الأسطول	الوجهات
1	شركة الخطوط الجوية الأفريقية	1569	6	261 موظف	5
2	شركة الأجنحة الليبية	50	3	17 موظف	3

من خلال تقييم أوجه المقارنة بين الشركتين يلاحظ بأن هناك سوء استخدام من قبل إدارة شركة الخطوط الجوية الأفريقية في اتباع آلية معينة في توظيف العنصر البشري مقارنة بشركة من القطاع الخاص رغم قلة موظفيها وأسطولها الجوي والتي يعتبر وضعها مقبول وجيد.

الحوكمة:

وفيما يلي أهم النتائج التي انتهت إليها أعمال التقييم:

- عدم انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية منذ عام 2015 ميلادية بالمخالفة للمادة (163) من القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية بشأن النشاط التجاري، مما ترتب عليه عدم قدرة إدارة الشركة على اتخاذ القرارات اللازمة لتنفيذ بعض السياسات التي تصب في مصلحتها.



- يتكون مجلس إدارة الشركة من عدد (6) أعضاء، وهذا مخالف لما نصت عليه المادة رقم (32) من النظام الأساسي المعدل للشركة، والتي اشترطت أن يتكون المجلس من عدد (7) أعضاء، ناهيك عن كون مجلس الإدارة شكل بالكامل من نخبة من الفنيين والخبراء في مجال الطيران ولم يتضمن (المجلس) عضواً مالياً أو قانونياً.
- تقصير وإهمال مجلس الإدارة بشأن تعيين العضو السابع بالمجلس، وذلك من خلال موافقة هيئة المراقبة وإنهاء الإجراء في أول اجتماع للجمعية العمومية عملاً بنص المادة (178) من القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية بشأن النشاط التجاري.
- عدم قيام مجلس الإدارة بواجباته الوظيفية فيما يتعلق بعقد الاجتماعات الدورية بمعدل اجتماع عن كل شهرين وفقاً لما نصت عليه المادة رقم (37) من النظام الأساسي للشركة، حيث كان من المفترض تكثيف اجتماعات المجلس على الأقل لمعالجة الإشكاليات والأوضاع الصعبة التي تمر بها الشركة.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة بشأن عدم القيام بإعداد الميزانيات العمومية والحسابات الختامية في مواعيدها المحددة لها عن السنوات (2013، 2015، 2016، 2017) ميلادية ومن ثم إحالتها الى ديوان المحاسبة لغرض فحصها ومراجعتها وفقاً لنص المادة رقم (226) من القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية بشأن النشاط التجاري، وكذلك نص المادة رقم (14) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (19) لسنة 2013 ميلادية بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة بشأن عدم قيامه بإعداد واعتماد الميزانية التقديرية للسنوات المالية (2017 – 2018)، ومن خلال أعمال التقييم تبين عدم اعتماد الميزانية التقديرية عن السنة المالية 2018م وإحالتها الى الجمعية العمومية للاعتماد، والاكتفاء باعتمادها فقط من قبل مدير الإدارة المالية فقط وليس من قبل الجمعية العمومية.
- قصور وضعف أداء مجلس إدارة الشركة بشأن تصحيح بعض الأوضاع الإدارية بما يحقق كفاءة إدارية جيدة باعتماد هيكل تنظيمي ملائم لنشاط الشركة وإعداد ملاك وظيفي بحيث يضمن تحقيق الاحتياجات الفعلية من الكوادر الإدارية وفقاً للمؤهلات العلمية والتوزيع الأمثل لها مع تنمية مهارتهم الإدارية والفنية.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة بشأن عدم قيامه بتفعيل مكتب التخطيط الاستراتيجي بالرغم من تضمينه بالهيكل التنظيمي للشركة والمعتمد بقرار رئيس مجلس إدارة شركة الخطوط الجوية الأفريقية رقم (4) لسنة 2015 ميلادية.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة وعدم قيامه بدوره في متابعة الإدارة التنفيذية، فعلى سبيل المثال لا الحصر لوحظ إهمال وتقصير مدراء الإدارات والمكاتب والدوائر في وضع الملاحظات اللازمة عن العاملين التابعين لهم



بـسـجـل الحـضـور والـانـصـراف، نـاهـيـك عـن عـدم المـقـدرـة عـلى مـعـالـجـة ظـاهـرة تـكـدس العـامـلـيـن بـالشـركـة مـمـا أـثـقـل كـاهـلـها بـمـزـيـد مـن الأعبـاء المـالـيـة، و فـيـمـا يـلي جـدول يـوضـح زيـادـة العـامـلـيـن عـن كـل سـنـة مـقـارنـة بـالسـنـوات السـابـقـة، الأـمـر الـذي يـعد إـخـلاـلاً بـواجـبـات المـسـئـولـيـن بـالشـركـة، و البـيـان التـالـي يـوضـح ذـلك:

السنة	عدد الموظفين	معدل التوظيف السنوي
2014م	1354	-
2015م	1476	22
2016م	1509	33
2017م	1529	20
2018م	1569	40

وبشأنه نورد التالي:

- إصدار بعض القرارات من قبل المدير العام للشركة والتي من ضمنها القرار رقم (341) لسنة 2018 ميلادية بشأن تعيين موظفين بعقود وعددهم (27) موظفاً، وكذلك قبول التعاقد لعدد (25) موظفاً خلال سنتي 2017م-2018م، الذين تم قبولهم خلال فترة الانقسام الذي حدث داخل إدارة الشركة ولم يصدر بشأنهم قرار تعيين بعد، فالإجراء المشار إليه أعلاه لم يراع ما تمر به الشركة من وضع سيء وخرج من حيث تكسده عدد الموظفين وعدم انطباق مؤهلاتهم العلمية مع الوظيفة بالمخالفة للتشريعات ذات العلاقة وكذلك منشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 2018 ميلادية بشأن ضرورة الالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة للوظيفة العامة عند الشروع في التعيين أو التعاقد، والذي تم تعميمه على الشركة منذ تاريخ 2018/2/27 ميلادية، الأمر الذي يعد إهمالاً وتقصيراً في حفظ وصيانة المال العام وإساءة استعمال سلطاتهم الوظيفية وإخلاقاً بها.

والبيان التالي يوضح بعض المؤهلات التي تم قبولها:

المؤهل العلمي	العدد	المؤهل العلمي	العدد
شهادة اعدادية	1	ليسانس تربية	1
ثانوية علوم إقتصادية	1	دبلوم عالي إدارة	1
ثانوية علوم هندسية	1	بكالوريوس فنون وإعلام	1
ثانوية علوم اجتماعية	1	بكالوريوس إدارة أعمال	2
ثانوية عامة	5	دبلوم متوسط حاسوب	1
بكالوريوس محاسبة	2	ليسانس لغة انجليزية	1
بكالوريوس احياء	1	دبلوم عالي محاسبة	1
بكالوريوس تقنية معلومات	2	بكالوريوس إدارة سياحة	1
دبلوم متوسط محاسبة	1	ثانوية علوم حياة	1
الإجمالي		25	

- تقصير إدارة الشركة في عدم تسكين الموظفين حسب تخصصاتهم ومؤهلاتهم في الإدارات المختلفة بالشركة، والجدول التالي يبين تخصصات الموظفين (القانونيين) والإدارات المنسبين للعمل بها:



المؤهل العلمي	الإدارة التي يتبعها	الوظيفة	الاسم	الرقم الوظيفي
ليسانس قانون	المالية	مدخل بيانات	أ. ب.	330
ليسانس قانون	الهندسة والصيانة	مدخل بيانات	أ. ز.	1550
ليسانس قانون	التجارة	ضابط حركة	ع. م.	2117
ليسانس قانون	المالية	موظف	ع. أ.	2121
ليسانس قانون	الموارد البشرية	مدخل بيانات	خ. ص.	2217
ليسانس قانون	منطقة بنغازي	فني كشف تزوير مستندات	ر. ش.	2372
ليسانس قانون	العمليات الجوية	مضيف جوي	ع. ن.	2409
ليسانس قانون	الموارد البشرية	موظف	ع. ر.	2472

- قصور وضعف أداء مجلس إدارة الشركة في إلزام مدراء المحطات الخارجية والداخلية بموافاة إدارة الشركة بمبيعات تلك المحطات، وكذلك المستندات المؤيدة للصرف شهريا حتى يتسنى لها الوقوف على إيراداتها ومصروفاتها
- عدم قيام إدارة الشركة بربط المحطات الداخلية والخارجية بالمنظومات اللازمة وكذلك السيطرة على مبيعات وإيداعات تلك المحطات.
- لم تقم بعض المحطات والمكاتب بإحالة قيمة مبيعاتها الى إدارة الشركة الكائنة بطرابلس منذ 2016 ميلادية، والبيان التالي يوضح ذلك:

ملاحظات	المحطة - المكتب	ر.م
تحتوي على عدد (2) مكاتب ولم تقم بإرسال مبيعاتها وإيداعاتها منذ إقفال الشركة في نهاية سنة 2016م وحتى تاريخه.	محطة مصراته	1
لم يتم إرسال مبيعاتها منذ إقفال الشركة وحتى تاريخه.	مكتب جنزور	2
لم يتم التقييد في منظومة حسابات الأمين منذ إقفال الشركة تاريخه.	محطة بنغازي	3

- قصور أداء المسؤولين بالمحطات والمكاتب الخارجية في إحالة قيمة المبيعات عن السنة المالية 2108 ميلادية وفق اللوائح المعتمدة بالشركة إلى إدارة الشركة والبيان التالي يوضح ذلك:

ملاحظات	المحطة	ر.م
تأخر المحطة في إرسال مبيعاتها وإيداعاتها خلال سنة 2018م	محطة القاهرة	1
تأخر المحطة في إرسال مبيعاتها وإيداعاتها خلال سنة 2018م	محطة الاسكندرية	2
تأخر المحطة في إرسال مبيعاتها وإيداعاتها خلال سنة 2018م	محطة تونس	3
تأخر المحطة في إرسال مبيعاتها وإيداعاتها خلال سنة 2018م	محطة صفاقس	4
تأخر المحطة في إرسال مبيعاتها وإيداعاتها خلال سنة 2018م	محطة عمان	5

- قصور وضعف أداء مجلس إدارة الشركة بشأن عدم قيامه بدراسة الملاحظات الواردة بالتقارير الدورية الصادر عن مكتب المراجعة الداخلية وبشأنه نورد الآتي:
- عدم القيام بإعداد مذكرات التسوية لأغلب الحسابات المصرفية.
- قيام مجلس إدارة الشركة بتسييل جميع الودائع المودعة بالمصرف وبدون علم مكتب المراجعة الداخلية.
- لم تقم إدارة الشركة بتسوية بعض العهد المتعلقة بأمناء الخزائن بمكاتب الشركة حتى 2018/09/30 ميلادية.
- ضعف وقصور أداء مكتب المراجعة الداخلية في التحقق من تنفيذ الخطط الموضوعة والسياسات الإدارية المعدة من قبل إدارة الشركة وكذلك تحليل الانحرافات عن تلك الخطط وإعداد التقارير الدورية.



- ضعف وقصور أداء مجلس إدارة الشركة في متابعة المساهمات والعوائد المحققة من وراء تلك المساهمات والبيان التالي يوضح ذلك:

ر.م	المساهمة	القيمة بالدينار الليبي	مقر الشركة	نسبة المساهمة	توزيع الأرباح	الملاحظات
1	مركز تدريب الطيارين ATCT	3,878,448	تونس	20%	لا يوجد	
2	الأمادويس	90,000	ليبيا	30%	2,596,608 يورو 2017م 1,339,991 يورو 2018م	
3	بان أفريكا	-	مالطا	-	-	

- على الرغم من مساهمة الشركة في كل من " مركز تدريب الطيارين ATCT، بان أفريكا " إلا أنها لم تحقق أية إيرادات من تلك المساهمات، فضلاً عن غياب البيانات والمعلومات عن مساهمة " بان أفريكا "، أي أن إدارة الشركة ليس لديها القدرة والكفاءة لإدارة تلك المساهمات وبما يمكنها من تحقيق أية عوائد.

- ضعف وقصور إدارة الشركة بشأن قيامها بتسجيل مبنى الفندق الواقع بحي دمشق وكذلك عمارات طريق المطار من ضمن أصول الشركة.

- ضعف وقصور دور مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بالشركة حول عدم قيامها بمعالجة الإشكاليات أولاً بأول، حيث بلغ عدد القضايا المرفوعة على الشركة خلال السنوات الأخيرة (17) قضية، البعض منها يتعلق بالركاب والحقائب، والبعض الآخر متعلق بالمستحقات المالية المترتبة على عقود الإيجار، كما بلغ عدد القضايا المرفوعة على الشركة بالداخل (بين مجلس الإدارة السابق) عدد (7) قضايا، الأمر الذي ضخم من مصاريف الشركة ومن ثم ترتب عليه دفع المصاريف القضائية التي تتضمن أتعاب المحاماة، وأرهق كاهل الشركة بمزيد من تلك المصاريف.

نظام الرقابة الداخلية:

- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قيامها بمعالجة الملاحظات الواردة بتقارير ديوان المحاسبة السابقة، الأمر الذي يضع إدارتها كاملة تحت طائلة المساءلة القانونية لما نتج وينتج عن استمرار وجود تلك الملاحظات من إهدار للمال العام.

- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة حول عدم قيامها بإعداد المركز المالي للشركة في نهاية السنة المالية، مع تعمد تأخرها في إعداد التسويات الشهرية للحسابات المصرفية، وبالتالي تتحمل الإدارة بالشركة كل التداعيات عن عدم القيام بأعمال التسويات في المواعيد المحددة لها قانوناً.

- ضعف وقصور إدارة الشركة في إدارتها للحسابات المصرفية، حيث تبين بأن لدى شركة الخطوط الجوية الأفريقية عدد (21) حساباً مصرفياً بالعملة المحلية موزعة بأغلب المصارف التجارية وذلك حسب مناطق وفروع الشركة.

- عدم اعتماد توقيعات المخولين لدى بعض المصارف بحجة الانقسام الإداري والمالي الحاصل بالشركة، مما ترتب عليه عرقلة أعمال الشركة في بعض المواضيع المالية.



- كما تبين أنه لدى الشركة عدد ضخّم من الحسابات المصرفية بالعملّة الأجنبيّة، إلا أن أغلب المصارف الخارجيّة لم تمكن إدارة الشركة من الوصول إليها نظراً لأسباب تغيير مجلس إدارة الشركة، حيث لم تتمكن من الوصول إلا لعدد (29) حساباً مصرفياً حسب إفادتهم.
- وجود عدد (6) حسابات مصرفية خارجية ذات العلاقة بعوائد تأجير الطائرات في حسابات تلك الدول (مالطا، لندن، اسطنبول) تبين بشأنها قصور وضعف إدارة الشركة في السيطرة عليها خلال سنتي 2017م-2018م والمتمثلة في الحسابات المصرفية (ستا بنك بمالطا، وحساب البنك العربي البريطاني).
- حصول شركة الخطوط الجوية الأفريقية على قرض لغرض شراء الطائرات بتاريخ 2010/09/21 ميلادية، ممول من خلال مجموعة من المصارف التجارية وكذلك المصرف الليبي الخارجي، وهذا وقد بلغت قيمة القرض 625,639,625 ديناراً، وبتاريخ 2017/2/13 ميلادية، تم إبرام ملحق لإتفاقية القرض بين الشركة والمصارف المقرضة والذي تم من خلاله موافقة المقرضين على منح المقرض (الشركة) مهلة أخرى لمدة سنتين وتنتهي في 2018/06/30 ميلادية، بحيث يقوم المقرض بفتح حساب لخدمة الدين بالدينار الليبي لدى مدير القرض (مصرف الجمهورية) تودع فيه المبالغ الشهرية بواقع (10%) من صافي مبيعات الشركة الشهرية طوال فترة القرض، إلا أن إدارة الشركة لم تلتزم بما تم الاتفاق عليه حيث كان صافي رصيد القرض وحتى 2018/06/30م، بقيمة 642,292,000 دينار، ومن هذا يتضح قصور أداء مجلس إدارة الشركة من حيث عدم قدرته على سداد الأقساط المستحقة على القروض الممنوحة للشركة من قبل المصارف التجارية والذي تبين من خلاله والبيان التالي يوضح ذلك:

ملاحظات	الرصيد (دينار)	البيان
-	625,639,192	قيمة القرض الممنوح في 2018/09/21م
قيمة القرض + الفائدة	683,449,846	قيمة القرض الممنوح مضافاً الفائدة
التعويض عن تأمين الطائرات	23,500,000	القيمة التي تم خصمها من التأمين
تم خصم القيمة من مصرف الواحة	10,000,000	القيمة التي تم خصمها بعد الملحق الثاني
-	7,657,846	القيمة التي تم إيداعها بالحساب رقم (1760)
-	642,292,000	قيمة القرض حتى 2018/06/30م

- قصور أداء مجلس إدارة الشركة حول عدم قيامه بإعداد ورسم سياسة جيدة وفاعلة فيما يتعلق بمديونيتها لدى الغير خلال سنة 2018 ميلادية، والتي بلغت 50,474,067 ديناراً والمتمثلة في الآتي:

رقم	اسم الحساب	القيمة
1	مدينون شركات الطيران	12,526,477
2	مدينون وزارات ومؤسسات الدولة	30,531,840
3	مدينون متنوعون	7,415,750
	الإجمالي	50,474,067

من خلال أعمال التقييم تبين الآتي:



- تبين وجود رصيد مستحق على المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني بقيمة 22,828,850 ديناراً، ومبلغ مستحق على رئاسة الوزراء بقيمة 1,583,772 ديناراً والمتمثل في تسير رحلات خارجية.
- أما فيما يخص الالتزامات المستحقة على الشركة خلال سنة 2018 ميلادية، والتي بلغت بقيمة 12,706,379 ديناراً، والمتمثلة في دائنون شركات الطيران، دائنون شركات الوقود، دائنون متنوعون، دائنون مصلحة المطارات والطيران المدني، دائنون ضرائب المرتبات والضمان وغيرها من الحسابات الأخرى.
- تبين أن هناك مبالغ مستحقة على الشركة بالعملة الصعبة (الدولار- اليورو) خلال سنة 2018 ميلادية وتمثلة في الآتي:

رقم	اسم الحساب	القيمة (يورو)
1	جهات مختلفة التشغيل	219,532
2	عبور اجواء	2,342,690
3	الشركات العالمية للطيران المدني	1,689,250
4	مطار أسطنبول	325,812
5	الشركات العالمية لتدريب الأطقم الجوية	201,735
6	الشركات العالمية للخدمات المختلفة	484
7	المنظمات العالمية	3,095,659
	الإجمالي	7,892,289

رقم	اسم الحساب	القيمة (دولار)
1	الشركات العالمية لتوريد قطع الغيار والزيوت	3,534,752
2	الشركات العالمية لشحن قطع الغيار	220,500
3	الشركات العالمية للوقود بالخارج	698,325
4	المملكة السعودية	2,100,699
5	شركة التأمين	1,620,139
6	الشركات العالمية لتوريد المعدات	389,654
7	الشركات العالمية للخدمات المختلفة	2,240,558
8	الجهات العالمية للخدمات المختلفة	12,471,093
9	صيانة الطائرات	55,240,000
	الإجمالي	78,515,665

- أما البيان التالي فهو يوضح إيرادات ومصروفات الشركة التقديرية والفعلية خلال سنتي 2017، 2018 ميلادية ما يخص إيرادات الشركة حتى تاريخ 2018/10/30م، أما فيما يتعلق بالمصروفات تخص الفترة حتى تاريخ 2018/11/28م.

البيان	2017 ميلادية		2018 ميلادية		نسبة الفعلي إلى التقديري عن سنة 2018م
	التقديري	الفعلي	التقديري	الفعلي	
الإيرادات	لا يوجد	166,954,482	384,126,164	150,493,122	39%
المصروفات	لا يوجد	170,548,640	328,523,329	108,928,026	33%

من خلال أعمال التقييم تبين الآتي:

- قصور أداء إدارة الشركة بشأن عدم قيامها بإعداد الميزانية التقديرية عن السنة المالية 2017 ميلادية، كما تبين أيضاً ومن خلال الاطلاع على الميزانية التقديرية المتعلقة بالإيرادات عن سنتي 2018م أن الإدارة لم تقم بإعدادها على أسس سليمة وواضحة تعبر بالفعل عن نشاط الشركة.



- إهمال وتقصير إدارة الشركة في إدارتها للمصروفات بشكل عام والذي لم تراعي فيها على الإطلاق الوضع الحرج الذي تمر به الشركة فهناك مبالغة كبيرة جدا في قيمة المصروفات المقدرة والفعلية، والبيان التالي يوضح ذلك:

ر.م	نوع المصروف	القيمة التقديرية	القيمة الفعلية
1	مصروف الأطقم الجوية	30,164,109	3,264,608
2	مصروف المناولة الأرضية	16,312,074	4,844,598
3	مصروف وقود الطائرات	18,459,702	10,156,927

الشركة الليبية للخدمات الأرضية والمناولة

تأسست الشركة الليبية للخدمات الأرضية بموجب قرار لجنة إدارة الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة رقم 19 لسنة 2009 ميلادية برأس مال وقدره 25,000,000 دينار، كما قررت الجمعية العمومية بموجب محضر الاجتماع الذي عقد خلال سنة 2013 ميلادية تغيير الشكل القانوني لها من شركة مساهمة إلى شركة ذات مسئولية محدودة وزيادة رأسمالها إلى 50 مليون دينار ليبي وتم تغيير اسمها التجاري إلى الشركة الليبية للخدمات الأرضية، وحدد العمر القانوني للشركة 25 سنة تبدأ من 2009/04/08 ميلادية وتنتهي في 2034/04/08 ميلادية وتكون تبعية الشركة من الناحية الإشرافية إلى وزارة المواصلات ومصحة الطيران المدني.

رأس مال الشركة:

رأس المال المكتتب	المسدد بالدينار الليبي	الغير مدفوع
50,000.000	33,225.000	16,775.000

أما أغراض الشركة فهي القيام بأعمال الخدمات الأرضية والمناولة للركاب والطائرات والشحن والخدمات الأخرى ذات العلاقة وفقا للأنظمة واللوائح المعمول بها محليا ودوليا في مجال الطيران.

وفيما يلي أهم نتائج تقييم أداء إدارة الشركة في إدارتها لأصولها:

- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة في معالجة إشكالية انخفاض النشاط التشغيلي للشركة وتداعياته، ولعل من أهمها تكبد الشركة لخسائر مالية متراكمة تجاوزت الـ 300,000,000 دينار، والبيان التالي يوضح استمرار تكبد الشركة لخسائر وذلك حسب الميزانيات العمومية المعدة عن السنوات المالية (2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016) ميلادية وبيانها كالتالي:

ر.م	السنة	قيمة الخسائر بالدينار الليبي
1	2011 م	25,103,371
2	2012 م	12,789,119
3	2013 م	25,516,173
4	2014 م	50,797,579
5	2015 م	56,142,198
6	2016 م	53,969,049



- قصور وضعف أداء الشركة في تقديم أفضل الخدمات للمسافرين على الرغم من توقف أغلب المطارات عن العمل منذ سنوات، واقتصار العمل بمطارات محدودة جدا.
- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة وعدم قدرتها على توظيف إمكانياتها المادية والبشرية التوظيف الأمثل وبما يحقق أفضل العوائد.
- ضعف وقصور أداء إدارة الشركة في تحقيق معدلات جيدة من الإيرادات فانخفض متوسط إيرادات الشركة الشهرية من (4 ملايين إلى (900 ألف دينار ليبي.
- ضعف وقصور أداء مجلس إدارة الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة وعدم قيامها بالدور المناط بها في متابعة أداء الشركة التابعة لها والمتمثل في عدم القيام برسم سياسة واضحة المعالم للشركة وفق الأغراض والصلاحيات الممنوحة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر إلزام إدارة الشركة بإعداد الخطة الاستراتيجية، الأمر الذي يعد مخالفاً للقانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية بشأن النشاط التجاري، وكذلك النظام الأساسي المعدل للشركة.
- تدني مستوى أداء إدارة الشركة في تحقيق مستويات جيدة من الإيرادات فانخفضت تلك الإيرادات بشكل كبير جدا خلال السنوات السابقة في حين قابله ارتفاع كبير جدا في المصروفات، والبيان التالي يوضح قيمة الإيرادات والمصروفات عن السنوات (2012-2016) ميلادية:

السنة	الإيرادات (دينار)	المصروفات (دينار)
2012م	32,789,277	45,578,396
2013م	41,908,200	67,424,373
2014م	24,015,578	74,813,157
2015م	11,489,359	67,634,957
2016م	2,283,660	66,252,709

ونتائج عملية التقييم حولها كانت على النحو التالي:

- استمرار ضعف أداء الشركة واقتصارها فقط على تقديم خدماتها الى الشركات المحلية وهما شركة الخطوط الجوية الليبية وشركة الخطوط الجوية الأفريقية، وبناء عليه انخفض عدد الرحلات التي تقوم الشركة بخدمتها إلى حوالي ستة الأف رحلة خلال السنة المالية 2018 ميلادية، والبيان التالي يوضح الموقف التشغيلي لعدد الرحلات التي تم تقديم خدمات لها خلال الفترة من سنة 2012 وحتى 2018 ميلادية:

السنة	عدد المطارات	عدد الرحلات	عدد الركاب		شحن kg		بريد kg	
			المغادرون	القادمون	رحلات مغادرة	رحلات قادمة	رحلات مغادرة	رحلات قادمة
2012	2	289	215481	228197	547368	146099	6277	18045
2013	11	29036	2425244	2390086	6160945	815068	71305	126708
2014	12	18201	1595229	1493121	5295307	344378	51966	76497
2015	7	6716	735295	687570	2385881	242573	75231	135133
2016	7	6845	779577	713830	1111428	624198	112770	145361
2017	8	6227	774899	692891	1101170	479045	197721	129430
2018	10	5910	773197	720422	2258539	220573	148209	59617



- تدني مستوى الخدمات التي تم تقديمها خلال الفترة نتيجة لأسباب عدة، ولعل من أهمها عدم قدرتها على سداد مرتبات العاملين بالشركة خلال السنوات (2016، 2017، 2018) ميلادية الأمر الذي انعكس سلباً على أدائهم.
- قصور أداء إدارة الشركة وعدم قدرتها على المنافسة بسبب عزوف بعض شركات الطيران الأخرى وعدم رغبتها في التعامل مع الشركة، وأيضاً نتيجة دخول شركات تابعة للقطاع الخاص تحصلت على تراخيص صادرة عن الطيران المدني الليبي لتمارس نفس النشاط.
- تأخر انعقاد الجمعية العمومية للشركة بالمخالفة لنص المادة رقم (15) من النظام الأساسي المعدل، وكذلك نص المادة رقم (284) من القانون التجاري لسنة 2010 ميلادية بشأن اختصاصات الجمعية العمومية.
- قصور أداء هيئة المراقبة بالشركة عن القيام بالواجبات المناطة بها في متابعة نشاط الشركة ومتابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة، وكذلك الجمعية العمومية وكل ما من شأنه الرفع من مستوى الأداء بالشركة ويحقق أهدافها وأغراضها التي أنشئت من أجلها.
- قصور أداء إدارة الشركة في إعداد القوائم المالية وإفصال الحسابات الختامية للشركة عن السنوات المالية (2014، 2015، 2016، 2017) ميلادية وإحالتها للديوان في المواعيد المحددة لها بالمخالفة للمادة رقم (10) من القانون رقم (19) لسنة 2013 ميلادية بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- ضعف أداء إدارة الشركة وتدني مستوى خدمات المناولة التي تقدمها الى شركات الطيران وفقاً للأغراض المنصوص عليها بالنظام الأساسي، الأمر الذي أثر في إنخفاض معدلات أداء الشركة بالمخالفة لنص المادة رقم (3) من النظام الأساسي للشركة المعدل.
- قصور أداء إدارة الشركة وتأخيرها في كثير من الأحيان في تقديم الخدمة سبب في إرباك العمل، ناهيك عن تداخل أعمال الشركات الناقلة الأخرى والذي يتزامن مع توقيت إقلاع الرحلات
- قصور أداء السير المخصص لفرز الحقائب والذي لا يتناسب نهائياً مع حجم التشغيل، والسبب في ذلك يرجع لقصر السير، وطوله الذي لا يتجاوز (3 أمتار) وارتفاعه (نصف متر)، في حين يفترض أن يكون طوله (10 أمتار) وارتفاعه (متر) حتى يسهل عملية فرز الحقائب بالصورة الصحيحة.
- عدم وجود مدخل للمعدات الأرضية مقابل للطائرات حيث يتم في الوقت الحالي دخول المعدات من طرق بعيدة جداً تسبب وبشكل مباشر في تأخر الرحلات، ناهيك عن عدم وجود أرضية مناسبة في ساحات الطائرات لوقوف المعدات (الحافلات) بالشكل السليم.
- عدم تقييد أغلب الشركات الناقلة بالخانات الزمنية لأن مطار معتيقة يستوعب رحلتين فقط في الساعة الواحدة.



- قصور أداء إدارة الشركة في العمل على تبني أنظمة الجودة والسلامة الخاصة بالمناولة بما يتوافق والأغراض المنصوص عليها بالنظام الأساسي للشركة المعدل، وكذلك القوانين والقواعد المتعلقة بسلطات الطيران المدني للتأكد من جودة السلامة (ISAGO).
- قصور أداء إدارة الشركة في إعداد اللوائح واعتمادها من قبل الجمعية العمومية، حيث لوحظ وجود تداخل في الاختصاصات بين المكتب القانوني وبعض الإدارات الأخرى.
- قصور أداء إدارة الشركة فيما يتعلق بعدم قيامها بتصحيح الأوضاع الإدارية والوظيفية للعاملين بما يحقق كفاءة إدارية جيدة وإعداد عقود التشغيل وفقاً لاحتياجات فعلية للشركة.
- قصور أداء إدارة الشركة في تفعيل الوحدات المعتمدة بالهيكل التنظيمي وهي (وحدة التحقيقات، وحدة القضايا، العقود، وحدة إعداد القرارات).
- تدني مستوى الرضا الوظيفي لدى العاملين بالشركة وذلك بسبب تأخر مرتباتهم لفترات طويلة، الأمر الذي كان له تأثير سلبي جداً وانعكس بشكل مباشر على أدائهم.
- عدم قدرة إدارة الشركة على حل مشاكلها الإدارية والمالية والدليل على ذلك تدخل المجلس الرئاسي في الموضوع بإصداره القرارات المتعلقة بصرف مرتبات العاملين المستحقة والمتأخرة وإعتبار الشركة شركة متعثرة إدارياً ومالياً مع إصدار بعض القرارات عن الحكومة المؤقتة لغرض تغطية مرتبات العاملين بالشركة الليبية للخدمات الأرضية بالمنطقة الشرقية والبيان التالي يوضح قيمة المبالغ الممنوحة:
- قيام المجلس الرئاسي بمنح الدفعة الأولى بمبلغ وقدره 2,956,500 دينار لعدد 2190 موظفاً ممن استوفوا الشروط المتعلقة بالرقم الوطني.
- قيام المجلس الرئاسي بمنح الدفعة الثانية بمبلغ وقدره 4,927,500 دينار لتغطية عدد ثمانية أشهر من مرتبات العاملين المستحقة.
- كما أصدرت الحكومة الليبية المؤقتة القرار رقم (281) لسنة 2017 ميلادية بشأن منح الإذن لوزارة المالية والتخطيط بتسييل مبلغ مالي وقدره 4,800,000 دينار لغرض تغطية مرتبات العاملين بالشركة.
- قصور وضعف أداء إدارة الشركة في إعداد قاعدة بيانات ومعلومات يمكن الاعتماد عليها وتساهم في تطوير الأنظمة المتعلقة بنشاط الشركة.
- عدم قدرة إدارة الشركة على تسوية التزاماتها تجاه الغير، حيث بلغ حجم الالتزامات القائمة على الشركة حتى تاريخه 199,727,536 دينار، وهذا وقد تزايدت تلك الالتزامات من سنة لأخرى، والبيان التالي يوضح الالتزامات القائمة على الشركة عن السنوات (2011-2018) ميلادية:



السنة	الالتزامات القائمة على الشركة بالدينار الليبي
2011م	30,292,711
2012م	33,457,981
2013م	70,817,114
2014م	120,094,008
2015م	161,009,175
2016م	205,339,170
2018م	199,727,526

- عدم قدرة إدارة الشركة على سداد مرتبات موظفيها، وفي سبيل ذلك لجأت إلى الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة للاقتراض لأجل سداد جزء من المرتبات المستحقة.
- قصور أداء إدارة الشركة في إحالة الاستقطاعات القانونية للضمان الاجتماعي حيث تم إخطار إدارة الشركة بتاريخ 2018/08/08 ميلادية بضرورة دفع الاشتراكات الضمانية المستحقة والتي بلغت 33,101,747 ديناراً، وكذلك تأخرها في إحالة الاستقطاعات القانونية المتعلقة بمصلحة الضرائب والتي تتجاوز 5,000,000 دينار.

الموارد البشرية:

- إن الاستثمار في العنصر البشري يجب ألا يركز فقط على المهارات الفنية البحتة ذات العلاقة المباشرة بالمهنة فقط، بل يجب أن يتعدى ذلك ليغطي التدريب، فعلى سبيل المثال لا الحصر وفي 2014/03/10 ميلادية تحصلت الشركة على مبلغ مالي وقدره 2,000,000 دينار من الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة لأغراض التدريب، إلا أن نتائج التقييم أظهرت ما يلي:
- عدم استفادة إدارة الشركة من المبالغ المحالة إليها من إدارة الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة والمتعلقة بالقيام ببعض الدورات التدريبية للموظفين حيث تبين أن ما تم صرفه على بند التدريب لا يتجاوز 100,000 دينار فقط من أصل المبلغ المذكور أعلاه، والبيان التالي يوضح المبالغ المصروفة على التدريب عن السنوات (2015، 2016، 2017) ميلادية:

البيان	المبلغ بالدينار الليبي
2015 م	20,000
2016 م	33,600
2017 م	28,000
الإجمالي	81,600

- قصور أداء إدارة الشركة في عدم القيام بدورها المناط بها والمتعلق بسير العمل بالمخازن ومحتوياتها، حيث أظهرت التقارير بأنها في حالة سيئة جداً من حيث تعرض أغلب محتوياتها إلى مياه الأمطار.

مصلحة الموانئ والنقل البحري

من خلال فحص وتقييم المصلحة عن العام 2017م تبين ما يلي:

- عدم التزام المصلحة باللوائح المالية والإدارية التي تنظم عملها والاكتفاء بلائحة مؤقتة لشؤون الموظفين صادرة عن وزارة المواصلات تم اعتمادها وفق القرار رقم (346) لسنة 2016م.



- تدار المصلحة من قبل رئيس مكلف وهو ما يخالف قرار (ل.ش.ع) سابقاً رقم (81) لسنة 2008م.
- عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي معتمد للمصلحة.
- تجاوز السقف المحدد لصرف العهد المالية بقيمة 1000 دينار.
- وجود مبالغ خصمت من قبل المصرف دون وجود ما يقابلها بالدفاتر و صكوك معلقة من سنة 2015، 2016م لم يتم اتخاذ إجراءات بشأنها وفق المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية حيال الشركات التي لم تسدد الأقساط المستحقة عليها.
- تقاعس إدارات الموائئ في جباية الإيرادات وإحالتها الى حساب الإيرادات بالمصلحة.
- ضيق السعة التخزينية للمخزن مع عدم وجود أرفف كافية بالمخالفة للمادة (218) من لائحة الحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية:

فيما يلي بيان بالمصروفات الفعلية للباين الأول والثاني عن السنة 2017 وفق الآتي:

البيان	المعتمد بالترتيبات المالية	الحالات الواردة	المصرف	الوفر أو (التجاوز)	نسبة الوفر أو (التجاوز) (%)
الباب الأول	15,800,000	13,297,078	15,959,540	(2,662,462)	(20%)
الباب الثاني	3,200,000	1,066,666	1,077,580	(10,914)	(1%)
الإجمالي	19,000,000	14,363,744	17,037,120	(2,673,376)	(19%)

ويلاحظ من خلال الجدول أعلاه وجود تجاوز في المنصرف من الميزانية التسييرية بقيمة 2,673,376 ديناراً عما هو مسيل للمصلحة من وزارة المالية.

الحسابات المصرفية:

- وجود مبلغ 107,526 ديناراً خصمت من الحساب المصرفي رقم (036-074) الخاص بالباب الأول، دون وجود ما يقابلها بالدفاتر وفق مذكرة التسوية المصرفية المعدة، فضلاً عن وجود صكوك معلقة من سنة 2015، 2016م لم يتم اتخاذ إجراءات بشأنها وفق المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تنامي الرصيد الدفتر في 2017/12/31م للحساب المصرفي رقم (067-074) الخاص بالودائع والأمانات حيث بلغ 13,371,569 ديناراً، وتجاوز أغلب المبالغ لمدة الستة أشهر المسموح بها قانوناً وفق المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الالتزامات المالية:

تراكم الالتزامات المالية القائمة على ادارة المصلحة وعدم سدادها وتحويلها لأكثر من سنة، فضلاً عن اعتمادها على لجان يتم تشكيلها لمتابعة الأعمال التي



هي من صميم اختصاص الإدارات والأقسام بالهيكل التنظيمي للمصلحة، حيث بلغت قيمة الالتزامات القائمة على المصلحة 1,771,985 ديناراً.

الإيرادات:

- إن قيمة الإيرادات خلال السنة المالية 2016م بلغت 375,398 ديناراً، فيما بلغ إجمالي قيمة الإيرادات التي تمت إحالتها إلى حساب الإيراد العام في سنة 2017م 10,837,019 ديناراً.
- عدم الدقة عند إعداد التقديرات الخاصة بالإيرادات، وتدني نسبة المحصل مقارنة بالمقدر.
- بلغت الأرصدة المصرفية بحسابات بعض إدارات موانئ المنطقة الوسطى والشرقية والتي لم تُحل إلى الحساب الرئيسي- للإيراد العام منذ سنوات مبلغ وقدره (11,365,141) ديناراً.
- تبين نقل تبعية ميناء مصراته البحري (فقط) بكافة مرافقة إلى المنطقة الحرة بمصراته وفق قرار ل-ش-ع-رقم (33) لسنة 2006م، على أن لا تعتبر من إيرادات المنطقة الرسوم السيادية البحرية ورسم مقابل الخدمات، الا انه لم يتم احالة هذه الرسوم والعوائد من شركة المنطقة الحرة والتي تمت جبايتها بميناء مصراته البحري خلال السنوات السابقة، فضلاً عن استحواذ الشركة على جباية وتحصيل الرسوم المتعلقة بميناء الحديد والصلب، وذلك بالمخالفة لقرار ل-ش-ع رقم (32) والذي تم فيه تحديد حدود المنطقة الحرة بمصراته ولم تشمل ميناء الحديد والصلب.
- بلغت إجمالي القيمة المستحقة عن عقود الانتفاع المبرمة مع عدة جهات 287,887 دينار وذلك عن سنتي (2018/2017).
- بلغت الرسوم المستحقة على شركة تيجري العالمية للملاحة والنقل البحري مبلغ 2,309,298 ديناراً، وذلك بناءً على عقد الانتفاع بالرصيف رقم (9) الخاص بالمستودع العائم للإسمنت بميناء طرابلس البحري المبرم معها في 2009/2/1م بقيمة اجمالية قدرها 25,000 دينار شهرياً.
- تراخي إدارة المصلحة في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال الشركات المتأخرة في توريد الإيرادات، حيث بلغت قيمة الإيرادات المستحقة من عدة شركات 9,593,217 ديناراً، وذلك عن السنوات (2017/2016/2015) منها الشركات التالية:

ملاحظات	إجمالي القيمة المستحقة	سنة الاستحقاق	القيمة المستحقة	الجهة
تم إبرام محضر اتفاق للحد من مؤشر المديونية	2,185,576	2015	2,036,972	الشركة العالمية للملاحة
		2016	17,242	
		2017	131,353	
تم إبرام محضر اتفاق للحد من مؤشر المديونية	4,313,908	2015	4,202,658	جرمة للتوكيلات الملاحية
		2016	58,918	
		2017	52,331	
تم إبرام محضر اتفاق للحد من مؤشر المديونية	642,271	2015	624,918	جربيل للتوكيلات الملاحية
		2016	15,392	
		2017	1,960	



الاعتمادات المستندية:

- الاعتمادات المستندية المحلية المفتوحة لمصلحة الموائى لبعض العقود من سنوات سابقة بيانها كالتالى:

عدد الاعتمادات	قيمة الاعتمادات	قيمة المصروفات	الرصيد في 2017/12/31م
4	2,181,261	1,325,972	855,289

- الاعتمادات المستندية الخارجية المفتوحة لمصلحة الموائى لبعض العقود من سنوات سابقة بيانها كالتالى:

عدد الاعتمادات	قيمة الاعتمادات	إجمالي المصروف حتى 2016/12/31م	الرصيد في 2016/12/31م
3	31,868,622	1,594,197	30,274,425

ومن خلال الاطلاع على المستندات المحالة تبين الآتي:

- عقد رقم (28 موائى/2007) تم التعاقد من قبل ل.ش.ع. للمواصلات والنقل سابقاً مع شركة (رويال هاسكونينغ الهولندية) لإعداد التصاميم والدراسات لميناء سرت الجديد بقيمة 6,695,100 دينار سنة 2007م، وحالياً العمل متوقف بالمشروع، حيث كانت نسبة الإنجاز الفنية 25% ووفقاً لبنود العقد والمستندات المحالة فان:
 - الطرف الاول (المصلحة) هو من يتحمل دفع جميع أو أي ضرائب أو رسوم والمصاريف المتعلقة بهذا العقد.
 - تم التعاقد من قبل الوزارة بالمخالفة لقرار ل.ش.ع رقم (551) سنة 2007م بشأن الإذن بالتعاقد على ان يتم وفقاً لأحكام لائحة العقود الإدارية، وكتاب ل.ش.ع. لجهاز التفتيش والرقابة ذو رقم 22-8309- والموجه لمدير ادارة النقل البحري والموائى (المصلحة حالياً) بعدم التحفظ على اجراءات التعاقد شريطة التقييد بنص المادة (24-25) من لائحة العقود الإدارية.
 - تقاعس إدارة الشركة وعدم الجدية في الرد والاستجابة لما طلب منها فضلاً عن مطالبتها بمصاريف إدارية ولوجستية ومصرفية وغيرها بقيمة (167,377) ديناراً ليس لها أي بند في العقد ولا يوجد تفاصيل بشأنها.
- عقد رقم (6 موائى/2010) تم التعاقد من قبل المصلحة مع شركة ترانسيس البحرية الدولية لتنفيذ مشروع توريد وتركيب أنظمة اتصالات إدارية ومنظومات لتتبع حركة السفن ومراقبة المياه الإقليمية سنة 2010م وذلك بقيمة إجمالية تقديرية 24,859,381 يورو مقسمة إلى أجزاء، على أن تحدد هذه القيمة بصفة نهائية بالمبلغ الناتج عن ضرب فئات الأسعار في كميات العمل المنفذ فعلاً، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة (الشركة) بزيادة أسعار العقد لأي سبب كان مثل زيادة سعر السوق أو تقلبات العملة وغيرها، حيث تبين وفقاً للمستندات المحالة الآتي:
 - قيمة الدورة الأولى لكتاب الاعتماد 21,581,440 يورو أي ما يعادل 36,000,000 دينار، مع تحميل كافة المصاريف والعملات المصرفية



المرتبة على فتح هذا الاعتماد على حساب المستفيد (شركة ترانسيس) والمصرف المراسل (المصرف العربي الليبي الخارجي) بناءً على طلب المستفيد. وذلك وفقاً لكتاب أمين لجنة إدارة مصلحة الموائى ذو الرقم (100-2984) والموجه لمدير مصرف الصحاري والمؤرخ في 2010/12/15م.

- تم سداد قيمة الدفعة المقدمة (25%) من إجمالي القيمة التقديرية للعقد 24,859,381 يورو وذلك وفق اذن الصرف رقم (12/127) بتاريخ 2010/12/27 م بقيمة 10,366,983 ديناراً، ما يعادل 6,214,845 يورو.
- قيام ادارة مصرف الوحدة بتسييل قيمة خطاب الضمان بسعر الصرف 1.6209 دينار أي ما قيمته 10,073,642 ديناراً، فضلاً عن أن القيمة التي تم تسييلها كانت، بفارق 293,340 ديناراً عما تم إحالته من قبل إدارة المصلحة.

المشاريع المتوقعة:

تأخر إدارة المصلحة في تنفيذ أغلب العقود وترحيل قيمة هذه العقود من سنة لأخرى وتضمينها بميزانيات الأعوام اللاحقة، حيث بلغ إجمالي الالتزام القائم على العقود المبرمة للمشروعات مبلغ 48,559,835 ديناراً، بيانها كالتالي:

عدد المشاريع	قيمة العقود المبرمة	المسدد حتى 2017/12/31	الالتزام حتى 2017/12/31
15	148,941,912	100,382,077	48,559,835

- وجود التزامات مالية على تعاقدات كانت نسب الإنجاز الفني لها تفوق نسب الإنجاز المالية لبعض العقود بالرغم من توفر القيمة المالية خلال تلك السنوات فضلاً عن عقود لم يتم الفصل فيها، ومن بين تلك العقود الآتي:

الهدف من المشروع	الجهة المنفذة	تاريخ التعاقد	قيمة الالتزام	نسبة الانجاز المالي	نسبة الانجاز الفني	ملاحظات
بنية تحتية	العمل المميز	2013/10/3	1,055,257	0%	3%	العمل متعثر بالمشروع بسبب عدم توفر التغطية المالية
بنية اساسية	شركة الانشاءات البحرية	2008/5/7	9,841,484	44%	100%	العمل مستلم ابتدائي وتحت اجراء الاستلام النهائي
مرافق خدمية	الشركة الليبية للاستثمار العقاري	2013/2/24	1,136,285	0%	3%	تم التعاقد على تنفيذ مبني إداري خدمي لإدارة ميناء البريقة دون التنسيق مع مدير عام الميناء، فضلاً عن التعاقد من دون دراسة فنية مسبقة للموقع

- إن ميناء سرت تم تحويله ليكون ميناء تجاري إلا أنه يواجه مشكلة فنية تتمثل في ظاهرة الترسبات وزحف الرمال والمخلفات البحرية، وتم التعاقد مع جهاز الاستثمار البحري الوطني لإزالة تلك الرمال سنة 2005م بتكلفة (4,328,500) دينار إلا أن المشكلة لازالت قائمة به، كما تم التعاقد مع الجهة ذاتها لغرض سنة 2013م بقيمة اجمالية (9,795,435) ديناراً، مما يعد استنزافاً للمال العام دون وجه حق باعتبار ان الظاهرة تحتاج دراسة ذات جدوى لمسبباتها وإيجاد الحل الأنسب لها، ومن ثم اتخاذ الإجراءات السليمة لعلاجها.



الباب الثامن: القطاعات الخدمية

الفصل الأول: قطاع الحكم المحلي

الباب الأول:

الجدول التالي يوضح الموقف التنفيذي لميزانية قطاع الحكم المحلي والجهات التابعة للعام 2018م المراقبات والمكاتب والمجالس بالمناطق الباب الأول، حيث بلغت المبالغ المفوضة للمراقبات المالية بالمناطق خلال العام 2018م مبلغ 6,823,157,259 ديناراً، في حين بلغ المسيل ما قيمته 10,336,488,593 ديناراً، ونورد فيما يلي المبالغ المسيلة لهذا البند:

ر.م	اسم الجهة	المفوض به حتى 2018/12/31	المسيل حتى 2018/12/31	نسبة التنفيذ
1	مجالس التخطيط بالمناطق	0	11,558,358	0
2	المؤتمرات سابقا	0	31,564,370	0
3	مديريات الأمن الوطني بالمناطق	1,228,314,044	1,198,700,601	98%
4	مراقبات ومكاتب الخدمات المالية بالمناطق	127,407,049	124,663,707	98%
5	مكاتب الصحة بالمناطق	0	1,508,607,896	0%
6	مراقبات التعليم بالمناطق	4,266,237,419	5,672,839,438	133%
7	مكاتب الاقتصاد و الصناعة بالمناطق	181,081,125	182,447,645	101%
8	مكاتب المواصلات والنقل بالمناطق	76,531,483	101,307,854	132%
9	مكاتب الشؤون الاجتماعية بالمناطق	51,688,773	68,069,744	132%
10	مكاتب التخطيط بالمناطق	19,443,649	26,016,799	134%
11	مكاتب العمل والتأهيل بالمناطق	337,855,302	687,900,059	204%
12	مكاتب الإسكان والمرافق بالمناطق	126,697,806	168,853,477	133%
13	مكاتب الزراعة والثروة الحيوانية بالمناطق	320,892,232	437,505,936	136%
14	مكاتب الثقافة بالمناطق	87,008,377	116,452,709	134%
	المجموع	6,823,157,259	10,336,488,593	151%

وقد تبين من خلال متابعة تفاصيل هذا البند ما يلي:

- تحميل مراقبات الخدمات المالية بالمناطق ببندود تخص مخصصات القطاعات الأخرى بالمناطق مثل: مكاتب العمل، الصحة، التعليم، مما أدى إلى إظهار تجاوز غير حقيقي عن المخصص لمراقبات الخدمات المالية.
- عدد موظفي بعض مراقبة الخدمات المالية بالمناطق، لا يتناسب مع عدد موظفي بقية القطاعات الأخرى بالمناطق، التي تقدم لها هذه المراقبات الخدمات المالية ويصل الأمر إلى وجود مراقبات لا تقدم أي خدمة بالمنطقة وفيما يلي مقارنة لعدد من المراقبات:



الجهة	عدد موظفي قطاع المالية	عدد موظفي بقية القطاعات التي تقوم المراقبة بخدمتها
الحوامد	18	0
الزاوية الجنوب	15	40
السائح	8	203
القطرون	0	2566
بنغازي	3991	48056
بنت بية	9	0
سلوق	420	1455
سواني بن آدم	41	165
مرادة	88	800
الإبيار	1046	18389
الجغبوب	131	419
القيقب	34	380
بئر الاشهب	25	788
قمينس	190	2786
ام الرزم	0	8
العربان	20	0
طرابلس (لغرض المقارنة)	433	101065

المجالس والمديريات والمكاتب والمراقبات بالمناطق الباب الثاني:
بلغ إجمالي المخصص لهذا البند خلال الفترة من 2018/01/01م إلى
2018/12/31م مبلغ 107,300,000 دينار، وبلغ المسيل منها خلال نفس
الفترة مبلغ 55,719,908 ديناراً، والجدول الآتي يبين ذلك:

ر.م	اسم الجهة	المخصص السني	المبلغ المسيل حسب التفويض	نسبة التنفيذ
1	مجالس التخطيط بالمناطق	1,300,000	0	0%
2	مديريات الأمن الوطني بالمناطق	25,000,000	14,906,752	60%
3	مراقبات ومكاتب الخدمات المالية بالمناطق	8,000,000	3,764,495	47%
4	مكاتب الصحة بالمناطق	12,000,000	1,741,892	15%
5	مراقبات التعليم بالمناطق	35,000,000	24,938,665	71%
6	مكاتب الاقتصاد و الصناعة بالمناطق	4,000,000	3,170,000	79%
7	مكاتب المواصلات والنقل بالمناطق	2,000,000	910,000	46%
8	مكاتب الشؤون الاجتماعية بالمناطق	5,000,000	547,500	11%
9	مكاتب التخطيط بالمناطق	3,000,000	1,460,000	49%
10	مكاتب العمل والتأهيل بالمناطق	4,000,000	785,427	20%
11	مكاتب الإسكان والمرافق بالمناطق	2,000,000	694,000	35%
12	مكاتب الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية بالمناطق	3,000,000	1,348,177	45%
13	مكاتب الثقافة بالمناطق	3,000,000	1,433,000	48%
	المجموع	107,300,000	55,699,908	52%

فيما يلي المخصص والمسيل الفعلي لبند المجالس البلدية وما تم تخصيصه
خصماً من بند المتفرقات خلال الفترة من 2018/01/01م إلى
2018/12/31م:



البيان	المخصص حتى 2018/12/31	المسبل الفعلي حتى 2018/12/31	نسبة التنفيذ الى المخصص
المجالس البلدية	100,000,000	75,000,000	%75
المتفرقات		108,353,792	
الترتيبات المالية الطارئة (2016/72)		216,834,239	
المجموع	100,000,000	400,188,031	%256

والجدول التالي يوضح بيان تفصيلي بالمسبل الفعلي لبند المجالس البلدية خصماً من البند

المبلغ	الغرض	الجهة
5,000,000	لتنظيف وتهيئة مدينة تاورغاء تمهيداً لرجوع الأهالي	وزارة الحكم المحلي
3,000,000	للصرف على احتفالات 17 فبراير	وزارة الحكم المحلي
12,000,000	صيانة أعمدة إنارة طريق الشط	المجلس البلدي طرابلس
28,000,000	مخصصات المجالس البلدية الباب الثاني	وزارة الحكم المحلي
7,000,000	مخصصات المجالس البلدية الباب الثاني	وزارة الحكم المحلي
15,000,000	مخصصات المجالس البلدية الباب الثاني	وزارة الحكم المحلي
5,000,000	مخصصات المجالس البلدية الباب الثاني	وزارة الحكم المحلي
75,000,000	المجموع	

ومن الجدول أعلاه يتبين أن المبالغ المسيلة خصماً من مخصصات المجالس البلدية مبلغ 75,000,000 دينار إلا أنه لوحظ تمويل مخصصات المجالس البلدية من بند المتفرقات بمبلغ 108,353,792 ديناراً بنسبة 144% من إجمالي مخصصاتها المعتمدة بالترتيبات المالية 2018م والجدول الآتي يبين قيمة المبالغ المسيلة من بند المتفرقات حتى 2018/12/31م:

المسبل	الجهة
10,644,500	المجلس البلدي طرابلس المركز
4,500,000	المجلس المحلي بني وليد
1,500,000	المجلس البلدي صبراتة
1,250,000	المجلس المحلي القواليش
300,000	المجلس البلدي جتزرور
1,450,000	المجلس البلدي اوجلة
2,687,170	المجلس البلدي زوارة
2,500,000	المجلس البلدي البريقة
170,000	المجلس البلدي جادو
4,360,000	المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني
4,000,000	المجلس البلدي الزنتان
4,500,000	المجلس البلدي سرت
4,250,000	المجلس البلدي يفرن
1,000,000	المجلس البلدي الزاوية الجنوب
200,000	المجلس البلدي الغريفة
2,000,000	المجلس البلدي مسلاتة
6,803,440	المجلس البلدي تاجوراء
1,500,000	المجلس المحلي العجيلات



المسيل	الجهة
740,500	المجلس المحلي الزاوية
590,000	المجلس البلدي رقدالين
3,500,000	المجلس البلدي قصر الخيار
500,000	المجلس البلدي زلطن
300,000	المجلس البلدي غات
1,123,000	المجلس البلدي القلعة
8,053,400	المجلس البلدي سوق الجمعة
8,207,842	المجلس البلدي حي الاندلس
500,000	المجلس البلدي طبرق
13,048,900	المجلس البلدي ابوسليم
7,245,440	المجلس البلدي عين زارة
6,650,000	المجلس البلدي مصراتة
3,279,600	المجلس البلدي الريانية
500,000	المجلس البلدي ترهونة
500,000	المجلس البلدي الزاوية
108,353,792	المجموع

بالإضافة إلى المسيل للمجالس البلدية من مخصصاتها وبند المتفرقات تبين تخصيص مبالغ لبعضها من الترتيبات المالية الطارئة المعتمدة بقرار المجلس الرئاسي رقم 2016/72 م بقيمة 216,834,239 ديناراً وبذلك تصل جملة المبالغ المسيلة للمجالس المحلية خلال فترة التقرير (400,188,031) ديناراً بنسبة 526% من إجمالي مخصصاتها والجدول الآتي يبين قيمة المبالغ المسيلة من الترتيبات الطارئة حتى 2018/12/31م:

القيمة	الجهة
209,849,000	وزارة الحكم المحلي
1,000,000	المجلس البلدي السائح
2,435,239	المجلس البلدي سوق الجمعة
500,000	المجلس المحلي تاورغاء
3,000,000	المجلس البلدي كاباو
50,000	مجلس بلدية طرابلس
216,834,239	المجموع

- عدم توحيد الإجراء فيما يتعلق بإحالة السيولة فأحياناً تحال للمجلس مباشرة وأخرى تحال الى وزارة الحكم المحلي مع غياب التفويضات المصلحية اللازمة للإحالة للمجالس مباشرة.
- تكرار تمويل المجلس البلدي طرابلس والمجلس البلدي سوق الجمعة من بند المتفرقات ومن الترتيبات الطارئة بالإضافة إلى مخصصاتهم.
- قيام إدارة الميزانية بالخصم من الباب الثاني مخصصات البلديات بموجب إذن الصرف رقم 28114055 المؤرخ في 2018/1/25 م لصالح وزارة الحكم المحلي بمبلغ 3,000,000 دينار للصرف على احتفالات 17 فبراير، دون عرضها على وزير المالية أو وكيل الوزارة للموافقة على الصرف.



وزارة الحكم المحلي

بلغت مخصصات الحكم المحلي وفق الترتيبات المالية 2018م مبلغ 463,750,000 دينار في حين بلغ ما تم تسييله 376,555,263 ديناراً على النحو التالي:

الباب	الجهة	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة
الباب الأول	ديوان الوزارة	4,500,000	4,500,000	5,785,290
	المجالس البلدية	90,000,000	100,000,000	76,846,911
	الجهات التابعة	259,850,000	211,473,062	211,473,062
	إجمالي الباب	354,350,000	315,973,062	294,105,263
الباب الثاني	ديوان الوزارة	3,000,000	3,000,000	2,250,000
	المجالس البلدية	100,000,000	100,000,000	75,000,000
	الجهات التابعة	6,400,000	6,400,000	5,200,000
	إجمالي الباب	109,400,000	109,400,000	82,450,000
الإجمالي العام		463,750,000	425,373,062	376,555,263

ومن خلال مراجعة حسابات ديوان الوزارة وبعض الجهات التابعة كانت النتائج وفقاً للآتي:

بلغت مخصصات ديوان الوزارة عن السنة المالية 2018م مبلغ 7,500,000 دينار للباين الأول والثاني وبنسبة زيادة 19% عن مخصصات العام الماضي والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	2017	2018	نسبة التغيير
الباب الأول	4,300,000	4,500,000	%6+
الباب الثاني	2,000,000	3,000,000	%50+

حيث لوحظ ما يلي:

- قصور مكتب المراجعة الداخلية في أداء مهامه بإعداد التقارير الدورية عن نشاط الوزارة ومتابعة أعمال الخزينة والقسم المالي والعهد والسلف المالية المصروفة والدفعات المقدمة خلال العام والسنوات السابقة وإجراء التسويات اللازمة.
- إغفال إجراء عملية الجرد الفعلي السنوي و الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن التابعة للوزارة والاكتفاء بالحصر وإعداد بعض الملاحظات حول نقص الموظفين و الاحتياجات الأخرى دون إجراء المطابقات اللازمة لتحديد العجز ونسبة الاستهلاك.
- إغفال مكتب المراجعة الداخلية اعتماد وختم معظم المستندات المؤيدة والمرفقة لإذن الصرف تفادياً لعملية تكرار استخدامها مرة أخرى.
- افتقار الخزينة لوسائل الحماية والأمن.
- المبالغة في قيمة إيجارات السكن الخاصة بموظفي الوزارة، فضلاً عن صرف إيجارات لموظفين لا ينطبق عليهم قرار مجلس الوزراء رقم 164 لسنة 2013م.



- إغفال مسك بعض السجلات المالية المتمثلة في سجل حركة الودائع والأمانات، والالتزامات المالية، سجل الأصول الثابتة والمنقولة وسجل استناد المخازن وسجل حركة بطاقات الدفع المسبق بجميع أنواعها.
- إغفال ترصيد سجل يومية الصندوق والمصرف لحسابات الوزارة، علاوة عن عدم كتابة بقية المصروفات والإيرادات خلال الأشهر الأخيرة من السنة المالية.
- التوسع وزيادة نسبة الصرف على بعض بنود الميزانية في نهاية السنة المالية بقصد استنفاد البند حيث بلغ إجمالي مصروفات الباب الثاني نحو 2,833,210 ديناراً في حين بلغ إجمالي مصروفات شهر ديسمبر نحو 1,601,941 ديناراً، من إجمالي القيمة.
- استخدام نظام العهد والسلف المالية في أداء بعض المصروفات، والتأخر في تسويتها وقفلها حيث بلغت نحو 2,064,550 دينار وذلك عن السنوات 2013م - 2017م وعلى سبيل المثال السلف الممنوحة لشركات الخدمات العامة والنظافة.
- إغفال الإدارة المالية مسك بطاقات المرتبات الشهرية للموظفين بالمخالفة لأحكام المادة (126) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال قسم الخزينة ترقيم بعض أذون الصرف عند صرفها وقيدها بدفتر يومية الصندوق والمصرف كما هو الحال في أذونات الصرف الخاصة بحساب الطوارئ.
- وجود مجموعة من الصكوك المصدقة بخزينة وزارة الحكم المحلي تتمثل في تأمينات ابتدائية، وتأمين نهائي ومجموعة أخرى تخص صندوق الضمان الاجتماعي لم يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.
- إغفال القسم المالي إعداد التسويات والتقارير الشهرية مع المجالس والبلديات وإقفال الحسابات الختامية المتعلقة بها.
- قيام الوزارة بإجراء المناقشات بين بنود الميزانية خلال السنة المالية 2017م تجاوزت صلاحيات الوزير المختص، بالمخالفة لأحكام المواد (10، 11) من قانون النظام المالي للدولة والبيان التالي يوضح ذلك:

البند	المفوض به	النقص	الزيادة	بعد التعديل
أتعاب ومكافآت لغير العاملين	335 000	-	185 000	520 000
مصروفات النظافة	395 000	185 000	-	210 000
مطبوعات وقرطاسية	70 500	-	50 000	120 500
نفقات السفر	50 000	50 000	-	-
إيجار المباني	630 000	120 000	-	510 000
التجهيزات	50 000	-	120 000	170 000
قطع غيار	30 000	-	25 000	55 000
أغذية لغير العاملين	75 000	50 000	-	25 000
مصروفات سنوات سابقة	260 000	-	25 000	285 000
المجموع	-	405 000	405 000	-

- قيام الوزارة بتجاوز السقف المحدد بقرار مجلس الوزراء 346 لسنة 2013م من خلال إيجار سكن الوزير بواقع زيادة 4,000 دينار شهرياً.



- مخالفة الوزارة لمنشور وزير المالية رقم 1 لسنة 2017م بشأن قواعد الصرف من ميزانية 2017م، حيث تبين قيام الوزارة بتوريد بعض التجهيزات غير الضرورية وبأسعار مبالغ فيها ومنها على سبيل المثال:

▪ إذن صرف رقم 12/22 بمبلغ 40,250 ديناراً لصالح المتميز للهاتف النقال مقابل شراء عدد 3 أجهزة محمول وبيانها كالتالي:

المبلغ	العدد	الجهاز
14,500	1	لاب توب
13,500	1	سامسونج نوت 8
12,250	1	ايباد لاير

▪ إذن صرف رقم 12/21 بمبلغ 58,670 ديناراً لصالح المتميز للهاتف النقال مقابل شراء عدد 11 جهاز محمول وبيانها كالتالي:

المبلغ	العدد	الجهاز
18,000	1	ايفون X
13,230	3	سامسونج نوت 7 ز
27,440	7	ايباد 2

▪ اذن صرف رقم 11/1 بمبلغ 35,650 ديناراً لصالح محلات الشريف للهاتف النقال مقابل شراء اجهزة محمول وبيانها كالتالي:

المبلغ	العدد	الجهاز
4,800	1	ايفون s 6
6,450	1	سامسونج ز 7
14,400	3	ايباد لاير
7,500	1	ايفون 7
2,500	1	سامسونج c5

- عدم قيام الوزارة باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال مستلمي العهد وذلك بتطبيق ما نصت عليه المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- عدم وجود تقارير تفيد إجراء الجرد المفاجئ للعهد المالية المصروفة خلال السنة المالية المنتهية في 2018/12/31م بخلاف نص المادة (182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- بلغت الدفعات المقدمة للفنادق وشركات السفر والسياحة التي تتعامل معها الوزارة مبلغ 420,000 دينار لم يتم تسويتها حتى نهاية السنة المالية.

- قيام الوزارة بإبرام عقود إيجار لبعض الموظفين بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم 346 لسنة 2013م.

- قيام الوزارة بإبرام عقد رقم 2017/7م بمبلغ 3,700,583 دينار مع شركة بوابة ليبيا لإعادة تدوير نفايات مشروع انشاء مكب مرحلي بمنطقة حي الأندلس لوحظ بشأنه أنه تم إرفاق مع مستندات صرف الدفعة المقدمة في شكل كمبيالة مقابل خطاب ضمان، ما يعني عدم قدرة الشركة على تقديم خطاب ضمان للوزارة، حسب نصوص العقد.



- شراء سيارات بالمخالفة بموجب اذن الصرف رقم 12/5 بمبلغ 2,485,000 دينار لصالح معرض بلحاج للسيارات مقابل شراء عدد 6 سيارات وبيانها كالتالي:

التنوع	الموديل	العدد	سعر السيارة الواحدة
لكزيس 200 nx	2017	2	810,000
هونداي اكسنت	2015	4	216,250
الإجمالي		6	2,485,000

حيث لوحظ بشأنه ما يلي:

- المبالغة في الأسعار، كما لا توجد مواصفات واضحة لتلك السيارات.
 - لا يوجد ملف للشركة بالوزارة، ولا عروض أخرى لعملية التوريد.
 - تم السداد خصما من بند الطوارئ.
 - مقر معرض السيارات حسب العقد تاجوراء بينما مقر المعرض المدرج بالختم على الفواتير المرفقة بمدينة اجدابيا.
 - تم تصديق الفواتير بمكتب ضرائب الزاوية وقد تبين لاحقا أن الختم مزور حسب إفادة مكتب ضرائب الزاوية.
- قيام الوزارة بتحويل مخصصات بعض المجالس البلدية والمحلية خلال سنة 2018م إلى حسابات مصرفية لها مفتوحة بمدينة طرابلس بدل إحالتها في حساباتها بالمقار الفعلية التي تباشر بها أعمالها ، وفيما يلي بعض الأمثلة:

المجلس البلدي	رقم الحساب	المصرف	الياب	المبلغ المحال
قصر بن غشير	213-579	الجمهورية/ سوق الجمعة	الطوارئ	1,745,063
	213-562		الأول	-
	213-586		الثاني	267,947
سيدي السائح	213-483	الجمهورية /عين زارة	الأول	-
	213-490		الثاني	151,218
	213-517		الثالث	-
	1670		الطوارئ	919,893
	213-692		الأول	-
الشرقية	213-733	الجمهورية جنوب طرابلس	الثاني	222,877
			الثالث	-
			الطوارئ	841,278
الماية	213-143	الجمهورية المغاربية	الطوارئ	1,757,383
	213-167		الأول	-
	213-174		الثاني	153,095
	480773		الأول	-
	480781		الثاني	128,261
الزاوية الجنوب	480797	الصحاري الرئيسي	الثالث	-
	480803		الودائع	-
	207604		الإيرادات	-
	213-507		الطوارئ	757,590
	213-524	الجمهورية الأثار	الأول	-
	213-517		الثاني	-
	213-500		الثالث	-
	213-490		الطوارئ	-
مرزق	213-2607	الجمهورية الميدان	الثاني	239,599
	203-1370	التجاري الظهر	الطوارئ	959,147
مرادة	211-367	الجمهورية / السواني	الثاني	197,268
	213-407		الطوارئ	197,268
	213-58		الأول	660,004
البردي	213-34	الجمهورية مليتة	الثاني	118,793



المجلس البلدي	رقم الحساب	المصرف	الباب	المبلغ المحال
	213-65		الثالث	-
	213-41		الطوارئ	690,712
	1387		الأول	-
	1394		الثاني	-
	1414	التجاري الظهره	الثالث	-
	1411		الودائع	-
	1789		الأول	-
	1796	التجاري الزاوية	الثاني	185,794
	213-2889		الثاني	141,351
	213-2913-	الجمهورية الميدان	الطوارئ	850,130
	213-246		الثاني	148,782
	213-277	الجمهورية سوق الثلاثاء	الطوارئ	1,357,381
	غير مدرج	الجمهورية سوق الخميس	الثاني	257,674
	غير مدرج	الصحاري كورنتيا	الأول	109,504
	213-108		الأول	-
	213-115		الثاني	247,474
	213-122		الثالث	-
	213-139	الجمهورية ميزران	الطوارئ	1,014,926
	213-148	الجمهورية راس حسن	الطوارئ	1,799,740
	213-2951	الجمهورية الميدان	الطوارئ	1,508,503
	213-351	الجمهورية راس حسن	الطوارئ	726,993
			الطوارئ	1,496,671
			الطوارئ	990,787

المجالس البلدية

أهم ما لوحظ على أداء البلديات ما يلي:

- عجز البلديات في عقد اجتماعات دوية بالمخالفة للقانون رقم 59 لسنة 2012م بشأن نظام الإدارة المحلية فيما يتعلق بعقد وعدد الاجتماعات.
- عدم اتخاذ الإجراءات الفعلية لما ينبثق عن الاجتماعات بالمجالس البلدية فيما يتعلق بالمقترحات والقرارات التي ترد بالمحاضر مما أثر بالسلب على مستوى الخدمات.
- التغيب المستمر لبعض الأعضاء عن حضور الاجتماعات بعذر وبدون عذر وعدم اتخاذ الإجراءات بالخصوص.
- تحميل عدد من العناصر الوظيفية من خارج نطاق البلديات على الكادر الوظيفي للمجالس البلدية.
- قيام بلدية طرابلس المركز بنذب عدد من الموظفين وذلك بالمخالفة لشروط النذب من حيث الحصول على موافقة الجهة المنتدب منها ووجود شهادة الدفع الأخيرة ولوحظ أن معظم القرارات تجاوزت مدتها القانونية .
- عدم التوظيف الأمثل للموارد البشرية المتاحة داخل بلدية طرابلس المركز إذ تبين وجود العديد من التخصصات التي لا تتناسب مع وظائف العمل داخل البلدية.
- عدم قيام البلدية بالاهتمام بتفعيل وتنمية الإيرادات وفقاً لما حددته المواد (51-52-53) من القانون رقم 59/ 2012م بشأن نظام الإدارة المحلية.



- قصور المجالس البلدية في متابعة أداء الجهات والقطاعات التي تقع تحت إشرافها للوقوف على مدى قيامها بواجباتها وفقاً لأهدافها.
- عدم تقييد المجالس البلدية بالقانون رقم 59 / 2012م بشأن نظام الإدارة المحلية في اختيار مختاري المحلات من حيث الضوابط المنصوص عليها.
- يتم فرض وجباية رسوم محلية على بعض الخدمات مثل الساحات والاسواق بموجب إيصالات بالمخالفة لائحة الميزانية ، وتستخدم حصيلتها في صرف مكافآت بالمخالفة.
- بالرغم من تخصيص الأموال إلا أن الملاحظ عدم انعكاس ذلك على الإصلاح وتحسين خدمات أو معالجة مختنقات فعلية حيث استخدمت في الصرف على أعمال التوريدات والتجهيزات والمكافآت والإعاشة، ... وغيرها.
- التوسع في صرف العهد الشخصية المؤقتة واغفال تسويتها بالمخالفة لنص المادة (187- 188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التوسع في الصرف على بند مكافاة وأتعاب لغير العاملين بمكافآت مالية لموظفين متعاونين مع المجالس البلدية منصفين على وظائف بجهات ممولة من الخزانة العامة، وذلك بالمخالفة للتشريعات النافذة.
- وجود أرصدة مرحلة لسلف صرفت لبعض العاملين والأعضاء ولم يتم استرجاعها واستقطاعها من مرتباتهم و اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتسويتها.
- وجود صكوك معلقة في ح/الباب الأول لم يتم تسويتها رغم مرور فترة تتجاوز السنة بالمخالفة للمواد (163،162،118) من لائحة الميزانية.
- عدم وجود ما يفيد الاستلام على أدونات الصرف بالمخالفة للمواد (293،292) من اللائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الضعف في صياغة معظم العقود التي تبرمها البلديات خاصة النصوص التي تمكنها من إلغاء أو فرض غرامات التأخير بالمخالفة للائحة العقود.
- ضعف أنظمة الرقابة الداخلية ببعض البلديات نتج عنها اختلاس المال العام بالتزوير في صكوك وإيداعها بحسابات شخصية بلغت قيمتها 1,993,555 ديناراً بكل من بلدية كاباو وبلدية الحراة.
- الصرف على جهات ذات ذمة مالية مستقلة ترتب عنه ازدواجية تتمثل في صرف مكافأة وتوفير مستلزمات والزي الرسمي وأجهزة لاسلكي للعناصر الأمنية المكلفة من وزارة الداخلية بحماية مقر البلديات.
- تبنى أسلوب فتح اعتمادات محلية للحصول على خدمات السفر والسياحة، بقصد إجراء تغطية للمبالغ المخصصة لاستنفاد البنود تهرباً من إرجاع الفائض للإيراد العام بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- يلاحظ تغطية حساب الودائع والأمانات بمبالغ من حساب الباب الثاني تم تخصيصها وتسجيلها من بند المتفرقات لمعالجة مشكلة القمامة والمياه دون وجود أي التزامات مالية قائمة أو تكوين ارتباطات، بقصد التهرب من إرجاع بواقي الميزانية في نهاية العام لحساب الإيراد العام.



مخصصات الطوارئ

الانحراف عن الاهداف من تخصيص الأموال وفقاً لقرار المجلس الرئاسي رقم 99 لسنة 2017م بشأن وضع ترتيبات مالية طارئة لمعالجة المختنقات وتوفير الاحتياجات الأساسية وذات الطابع الاستعجالي وتم تسجيل جملة من الملاحظات على المجالس البلدية في تنفيذ ميزانية الطوارئ منها ما يلي:

- تسجيل مبلغ 3.000.000 دينار بتاريخ 2018/3/13م لصالح المجلس البلدي كاباو خصص منها مبلغ 500.000 دينار لمعالجة مشكله المياها ومبلغ 2مليون دينار لصيانة وتجهيز غرفة العمليات بمستشفى كاباو، الملاحظ عجز المجلس عن تنفيذ بنود المخصصات.
- الإنفاق على غير الأغراض التي خصصت لها والتي من ضمن بنود الميزانية التسييرية كما يلي:
 - شراء النضائد الإطارات وإجراء الصيانة لسيارات خاصة.
 - شراء أجهزة الهاتف المحمول لأعضاء وموظفي المجالس.
 - الإنفاق على القرطاسية والأدوات المكتبية والأعلام.
 - بالتوسع في صرف المكافآت للعاملين وغير العاملين بالمجالس البلدية.
 - الإنفاق على الأغذية والإعاشة للعاملين.
- تخصيص مبالغ 5,341.000 دينار من حساب الطوارئ للمجلس البلدي سبها، لوحظ انفاق مبلغ 357,354 ديناراً في غير أغراضه المتمثلة في العهد ونفقات سفر ومبيت ومساعدات وأتعاب المتعاونين ومكافآت لغير العاملين.
- قيام المجلس البلدي سبها باتباع أسلوب التكلفة المباشر بالمخالفة للائحة العقود ولشركات البعض منها غير متخصصة مثل شركة عالم الزهور لتنسيق الحدائق كلفت بصيانة مستوصف غدوة القروي بقيمة 670,000 دينار، وتوصيل وربط بئر مجاري لنادي غدوة بقيمة 30,000 دينار.
- عدم تعاون المجلس البلدي مسلاته في تقديم البيانات عن تنفيذ مخصصات الطوارئ بالمخالفة لقانون ديوان المحاسبة رقم 2013/19م.

المجلس البلدي زلطن

- عدم خصم نسبة التأمين النهائي 2% من قيمة العقد و نسبة 5% لضمان حسن تنفيذ الأعمال من البنود المنفذة لأغلب الدفعات للمشاريع المنفذة.
- اصدار أذونات صرف من قبل المراقب المالي بالبلدية لأغلب المشاريع بالاستناد على مستخلصات معدة مسبقاً من قبل ادارة المشروعات بالبلدية وكذلك صرف اغلب الدفعات بدون إصدار شهادة الدفع.
- غياب التنسيق بين إدارة الشؤون الإدارية والمالية للبلدية وإدارة المشروعات وعدم إدراج أسماء المخولين بالتصديق على المستخلصات في أغلب الأحيان وتهميش إدارة المشروعات وفقاً لدورها في متابعة ومراجعة حصر الأعمال المنفذة للمشاريع داخل نطاق البلدية.



- ضعف التقارير الشهرية للمهندسين المشرفين على المشاريع وغياب الإعداد الجيد لكراسات الحصر بطريقة فنية طبقاً للأصول الهندسية.
- تكليف شركة شواطئ فروة للمقاولات بشأن صيانة عدد 9 مدارس داخل نطاق البلدية بقيمة 148,858 ديناراً، و لوحظ بشأنها فضلاً عن النقاط والملاحظات المذكورة أعلاه ما يلي:
 - عدم قيام البلدية بإبرام عقد مقاولات عامة مع الشركة المنفذة والاكتفاء بالتكليف المشار إليه سالفاً، بالمخالفة للمواد (115/97/99) من لائحة الميزانية وكذلك المادة (20) من القانون النظام المالي للدولة.
 - تكرار عدم إدراج أسماء المخولين بالمستخلصات ومنها مستخلص رقم (1) لمشروع صيانة المدارس داخل نطاق البلدية حيث تم اعتماده من الشركة المنفذة ومدير مكتب التعليم وعميد البلدية، وعدم مراجعتها والتصديق عليها من قبل إدارة المشروعات بالبلدية.
 - بلغت جملة المخصصات المالية المحالة من الوزارة خصماً من حساب الطوارئ إلى بلدية زلطن مبلغ 782,600 دينار، حيث تمت تعليقة جزء من القيمة إلى حساب الودائع والأمانات للمشاريع الجاري تنفيذها دون بيان بالأعمال التي تم تنفيذها أم توفيرها وهي على النحو الآتي:

ت	الجهة او الشركة التي تم التعليق لصالحها	القيمة	المشروع الذي تمت التعليق اليه
1	شركة المختار للتنمية والاستثمار الصناعي	600,000	تجهيز مستشفى الأوتاد القروي
2	شركة اعمال التلال للمقاولات	50,000	معالجة التشققات بالطرق داخل البلدية
الإجمالي		650,000	دينار

- من خلال متابعة الأصول المنقولة وسائل النقل لوحظ سوء استعمال واستغلال تلك الأصول على النحو الآتي:
 - وجود وسائل نقل تابعة للبلدية لازالت لدى أعضاء المجلس البلدى مما انتهت علاقتهم الوظيفية بالمجلس وهي على النحو الآتي:

ت	اسم المستلم	الصفة	نوع السيارة	البيان
1	ش ع ب	عضو مجلس بلدى	هونداى / سنتافى	استقالة من البلدية
2	ش ع ب	عضو مجلس بلدى	هونداى / النترا	استقالة من البلدية
3	ن س ب	عضو مجلس بلدى	هونداى / توسان	استقالة من البلدية

- وجود وسائل نقل تابعة البلدية لازالت لدى موظفين منتدبين من قطاعات أخرى بالرغم من إنهاء نديهم حتى تاريخه وهم:

ت	اسم المستلم	الصفة	نوع السيارة	البيان
1	ع ص ا	مدير ادارة سابقاً	كيا / سيراتو	انتهاء مدة نذب المعنى
2	ع ع ا	مدير ادارة سابقاً	كيا / سيراتو	انتهاء مدة نذب المعنى
3	م ا ا	مدير ادارة سابقاً	كيا / سيراتو	انتهاء مدة نذب المعنى

- احتفاظ (ع ا ق) بصفته عضو المجلس البلدي بعدد (2) سيارة بيانها كالتالي:

نوع السيارة	رقم اللوحة	رقم الهيكل
هونداى توسان	1188404-5	753929
كيا سيراتو	1323235-5	5817242



- تم التعاقد مع شركة كوكب الشرق للمقاولات لإنشاء وتنفيذ فصول دراسية لمدرسة الأوتاد الثانوية بقيمة إجمالية 250,000 دينار، ولوحظ الآتي:
 - عدم التطرق في العقد المبرم إلى عدم خصم نسبة التأمين النهائي 2% من القيمة الإجمالية للعقد أي ما قيمته 4,900 دينار .
 - نصت المادة 3 من العقد المبرم على أن يلتزم الطرف الأول بسداد قيمة العقد 250,000 دينار نقداً بالمخالفة للمواد (111/109) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - ضعف تحضير أغلب كراسات حصر الأعمال المنفذة بالمشاريع.
 - ضعف التقارير الفنية لمتابعة المشاريع في صياغتها وقلّة التوثيق عند الزيارة الميدانية لمشاريع صيانة المدارس داخل نطاق بلدية زلطن.

المجلس البلدي الجميل:

- بلغت جملة المخصصات المالية المحالة إلى بلدية الجميل حساب الطوارئ خلال 2018م مبلغ 1,164,313 ديناراً، حيث لوحظ بشأنها ما يلي:
 - الصرف على الأندية الأهلية منها صيانة نادي المستقبل بقيمة 92,990 ديناراً والتي سبق وأن تم دعمها من المجلس الرئاسي.
 - التحميل الخاطئ على بنود الميزانية بما قيمته 25,000 دينار لعدد 3 من أعضاء اللجنة التسييرية على بند أتعاب ومكافآت لغير العاملين.
- القيام بالتعاقد مع شركة أعمار التلال للبناء بقيمة 180,000 دينار لوحظ بشأنها ما يلي:
 - عدم وجود صورة توثيقية للأعمال المنزلة والمنفذة.
 - عدم وجود كراسة حصر للأعمال المنفذة موضحاً فيها الرسومات التفصيلية.
- تم التعاقد مع شركة زهراء البرية لنظافة المجمع الإداري بقيمة 21,000 دينار، حيث لوحظ الآتي:
 - عدم تحديد الفترة الزمنية لتنفيذ الأعمال وكتابة تاريخ اعداد المستخلص.
 - تاريخ تسجيل العقد في الضرائب جاء بتاريخ سابق لتاريخ توقيع العقد .
 - ترخيص الشركة المتعاقد معها منتهي الصلاحية.
- التعاقد مع شركة نسيم فبراير على تنفيذ خطة إنارة بقيمة 122,330 ديناراً، لوحظ بشأنه ما يلي:
 - العقد بالتكليف المباشر ومن الأعمال الجديدة ولم يتم إدراجه في الخطة.
 - تم الصرف عليه من ميزانية الطوارئ بالمخالفة.
 - عدم وجود محضر لجنة العطاءات و خصم لقيمة ضمان الأعمال.
 - تقرير المهندس المشرف على تنفيذ المشروع نفس تاريخ توقيع العقد.
 - المبالغة في أسعار البنود مقارنة بالأسعار المتعارف عليها.



- بالاطلاع على محضر جرد أصول البلدية في 2018/12/31م لوحظ الآتي:
 - محضر الجرد عبارة عن عملية حصر لما هو موجود بالمجلس البلدي فقط دون إجراء عملية مقارنة ومطابقة مع السنة الماضية .
 - لم يشمل الجرد عدد 4 أجهزة كمبيوتر محمول وعدد 14 جهاز هاتف محمول المسلمة لرئيس اللجنة التسييرية الجميل شخصياً.
 - لم تتضمن محضر الجرد عدد 21 صندوق إسعاف والتي تم شرائها وفق إذن الصرف رقم 12/32 بمبلغ 2,730 دينار.

المجلس البلدي باطن الجبل:

- القيام بإبرام عقود مع عدد 4 شركات لصيانة عدد 22 مدرسة بقيمة 1,431,706 دينار وفق محضر اجتماع المجلس البلدي رقم 1/ 2017م دون وجود مخصصات لصرف القيمة مما رتب التزامات مالية ، فضلاً عن اعمال التنفيذ الرديئة جداً أو انعدامها، في حين أن نسبة الإنجاز حسب تقرير المهندسين المكلفين بالمتابعة كانت 100%.

المجلس البلدي قصر بن غشير:

الصرف من حساب الطوارئ على التزامات مالية سابقة ليست ضمن التبويب وفق الآتي:

- التعاقد مع شركة التراضي للمقاولات العامة لتنفيذ فتح مسار طريق جمعية النصر وسداد القيمة العقد رقم 2 / 2017م بقيمة 124,560 ديناراً، حيث لوحظ الآتي:
 - تحميل المبلغ على بند معالجة النقص في الخدمات الاساسية مما يتعارض مع المضمون بإذن الصرف.
 - محضر لجنة العطاءات تم في 2016/12/25م في نهاية السنة المالية مع عدم وجود مخصصات أدى إلى تحميل المجلس التزامات و دون الحصول على إقرار من المراقب المالي بذلك.
 - التقديرات في مدة التنفيذ تشوبها عيوب حيث لوحظ أن مدة تنفيذ المشروع 90 يوماً حيث كان تاريخ استلام الموقع في 2017/4/13م في حين أن تاريخ شهادة الدفع النهائية كانت في 2017/5/31م.
- التعاقد مع ذات الشركة (التراضي للمقاولات العامة) لتنفيذ مشروع توسعة وصيانة جزيرة بئر التوتة وسداد القيمة المستخلصين على التوالى بقيمة 180,841 ديناراً، وبقيمة 225,380 ديناراً حيث لوحظ بشأنها ما يلي:
 - التأخر في تنفيذ المشروع من قبل الشركة.
 - قيام المجلس بترتيب التزامات دون وجود مخصصات لها مع عدم وجود كتاب من المراقب المالي بإجازة ذلك من عدمه.
- تم سداد ما قيمته 5,675 ديناراً لصالح (س ر ا) قيمة استرجاع فواتير متعلقة بشراء اعلام للتجهيز لاحتفالات ذكرى 17 فبراير، وذلك وفق إذن الصرف رقم 11/5 حيث لوحظ بشأنه ما يلي:



- التحميل على بند توفير التجهيزات ليس من ضمن البنود المدرجة.
- أن جل الفواتير تاريخها يسبق تاريخ التكليف.
- لا توجد استلامات تغطي كل القيمة المشتراة حيث تبين وجود نموذج توريد للمخازن ببعض هذه الأعلام والباقي غير مستلم.
- تم سداد قيمة إيجار مبنى مقر المجلس البلدي بقيمة 100,000 دينار، وتحميل القيمة على بند توفير التجهيزات والوسائل والادوات المادية واللوجستية بالمخالفة.
- قيام المجلس بتعويض عدد 3 مواطنين عن الأضرار التي لحقت بمنازلهم نتيجة الحرب الدائرة بالمنطقة دون غيرهم، فضلاً على عدم اختصاصه في عملية التعويضات من هذه المخصصات، وذلك وفق البيان الآتي:

ادن رقم	القيمة	المستفيد
11/7	47,955	ن م ا
11/8	61,285	م م ر
11/9	52,135	م ا

شركات الخدمات العامة

- قيام بعض شركات الخدمات باتباع أسلوب التكليف المباشر لصالح شركات خاصة نظير الحصول على خدمة النظافة يتم تحديدها مسبقاً بتوجيه من موظف بوزارة الحكم المحلي (م.م.ع) بصفة متابع شركات الخدمات، ملغياً بذلك دور التنافس و فرصة الحصول على افضل العروض بأقل التكاليف وأجود الخدمات، فضلاً عن ما يحمل هذا الأسلوب من شبكات وتضارب للمصالح.
- تأخر بعض شركات في إحالة استقطاع الضمان والتضامن في حينه، مما يترتب عنه غرامات تأخير غير مبررة.
- تناهي المنازعات والقضايا المرفوعة ضد الشركة لمطالبتها بتسديد الالتزامات القائمة عليها منذ سنوات ماضية وعجزها على تقديم الدفوع .
- تدني نسب جباية الإيرادات المحصلة من الجهات العامة ذات الشخصية الاعتبارية المستقلة نظير خدمات النظافة.
- عدم انعقاد الجمعيات العمومية لبعض للشركات لأي اجتماع رغم صدور قرار بتشكيلها.
- لوحظ على معظم شركات الخدمات بالبلديات إسناد مهمة القيد وإثبات كافة العمليات المحاسبية لموظف واحد، مما يضعف نظام الرقابة الداخلية.
- عدم وجود سجل خاص بالأصول الثابتة والمنقولة وإثبات قيمة الأصل وإظهاره في الميزانية العامة وخاصة الآلات والمعدات الثقيلة.
- قيام الشركة العامة الجفرة بتخريد مصانع طوب وعدد 16 آلة ثقيلة تقدر قيمتها السوقية بالملايين لوحظ بشأنها ما يلي:



- موافقة وزارة الحكم المحلي في عدد 6 آلات فقط من بينها منصح الطوب الإسمنتي وقد حمل على الموافقة عدد 10 آليات اضافية.
- إخفاء كافة مستندات التخريد وعدم الإفصاح على القيمة التقديرية.
- توريد مبلغ 335,000 دينار دون الإفصاح عن القيمة الاجمالية كاملة والتخريد.
- عدم مسك عدد من الشركات لبعض الدفاتر المهمة.
- عدم اتخاذ الاجراءات القانونية عند دمج أجهزة الأشغال العامة والتي ترتب عنها تحميل شركات الخدمات العامة بالتزامات هذه الاجهزة فضلا عن عدم اظهار قيمة الاصول والخصوم التي آلت للشركة في السجلات والدفاتر المحاسبية.
- ضعف القدرة الفنية لعدد من الشركات وتأخرها في جمع القمامة والنفايات بالرغم من إنفاق بعضها ما نسبته 69% من إجمالي المخصصات الواردة من وزارة الحكم المحلي على العمالة العارضة.
- ضعف أداء قسم المراجعة الداخلية وذلك من حيث مراقبة العمل المالي والقيام بالجرد والتفتيش المفاجئ على الخزينة والمخازن وإعداد التقارير الدورية للاسترشاد بها في تقييم الأداء.
- التوسع في صرف العهد المؤقتة وإغفال التسويات اللازمة لها.



الفصل الثاني: قطاع الصحة

يعتبر قطاع الصحة أحد أهم القطاعات التي تمس حياة المواطن بشكل مباشر، لذلك يتم تخصيص المبالغ المناسبة لإدارة شؤون القطاع لتوفير المتطلبات اللازمة لتقديم هذه الخدمات بالشكل المطلوب.

خصص للقطاع في عام 2018م مبلغ 4,168,910 ديناراً، فيما بلغ ما سيل 3,912,974,687 ديناراً، ولكن سوء إدارة هذه المخصصات وأوجه صرفها يظل عائقاً أمام تحقيق الأهداف، و الجدول التالي يوضح توزيع هذه المبالغ:

الباب	قطاع الصحة	الترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	المسبل للمعتمد	المسبل للمفوض
الأول	ديوان الوزارة	5,000,000	5,000,000	4,139,491	%83	%83
	المناطق	1,510,000,000	0	1,508,607,896	%99	-
	الجهات التابعة	1,027,010,000	854,512,481	792,182,988	%77	%93
	الإجمالي	2,542,010,000	859,512,481	2,304,930,375	%91	%268
الثاني	ديوان الوزارة	8,500,000	8,500,000	8,500,000	%100	%100
	المناطق	12,000,000	0	1,741,892	%15	-
	الجهات التابعة	756,400,000	755,577,996	747,802,420	%99	%99
	الإجمالي	776,900,000	764,077,996	758,044,312	%98	%99
الرابع	الامداد الطبي	850,000,000	850,000,000	850,000,000	%100	%100
الإجمالي العام	4,168,910,000	2,473,590,477	3,912,974,687	%94	%158	

و الجدول التالي يوضح مقارنة لمخصصات قطاع الصحة والجهات التابعة له خلال السنتين الماليتين 2017م-2018م وفقاً لما تم اعتماده بالترتيبات المالية ونسبة التغير بينهما:

الباب	2017	2018	نسبة التغير
الأول	2,252,480,000	2,542,010,000	%13
الثاني	594,290,000	803,400,000	%35

من خلال ما تبينه الأرقام الواردة بالجدول أعلاه من مؤشرات حول الميزانية التسييرية لعامي 2017م-2018م يُلاحظ:

- زيادة مخصصات الباب الأول للقطاع عام 2018م، بقيمة 289,530,000 دينار بنسبة زيادة 13% عن عام 2017م، نتيجة للزيادة في مخصصات ديوان الوزارة والمكاتب بالمناطق، حيث كانت نسب الزيادة لكل منها (11%، 19%) على التوالي، بالرغم من انخفاض مخصصات بعض الجهات مثل جهاز خدمات الإسعاف ومجلس التخصصات الطبية بنسبة 33%، 8% على التوالي.

- زيادة مخصصات الباب الثاني للقطاع عام 2018م، بقيمة 209,110,000 دينار بنسبة زيادة 35% عن عام 2017م، نتيجة للزيادة الكبيرة في مخصصات البنود المركزية والجهات التابعة للقطاع ومنها ديوان وزارة الصحة والعلاج بالخارج والمستشفيات، حيث كانت نسب الزيادة لكل منها (55%، 105%، 48%)، على التوالي، بالرغم من انخفاض مخصصات بند



تحسين الخدمات الصحية العلاجية وجهاز خدمات الإسعاف بنسبة (30%)،
(42%) على التوالي.

ديوان وزارة الصحة

- من خلال فحص وتقييم ديوان الوزارة عن العام 2018م اتضح الآتي:
- التداخل في الاختصاصات بين الإدارات والمكاتب بالوزارة وسلب اختصاصات بعض الإدارات من خلال استحداث لجان للقيام بذات المهام.
 - عدم إعداد تقارير النشاط وسير العمل عن سنتي 2017 و2018 لأغلب الإدارات والمكاتب بالوزارة.
 - تقصير الوزارة في مسك السجلات الإلزامية مثل سجل الاعتمادات المستندية وسجل الالتزامات.
 - عدم قيام الوزارة بمسك سجل تحليلي للأصول الثابتة يمكن من خلاله الحصول على بيانات دقيقة عن كل أصل من حيث الإضافات والإشعارات والمستهلك منها والمفقود، لمقارنة الجرد الفعلي بسجل الأصول الثابتة.
 - عدم وجود ملاك وظيفي معتمد للوزارة ترتب عنه تكس وازدحام ملحوظ بتنسيب الموظفين بالإدارات، بالإضافة لإعداد الوزارة للميزانية التقديرية للباب الأول دون مراعاة ذلك بالمخالفة للمادة (5) من نظام المالي للدولة.
 - تنسيب موظفين بتخصصات تتعارض مع طبيعة عمل الإدارة المنسبين إليها نذكر منها:

الإدارة المنتسب لها	المؤهل	الاسم
إدارة المختبرات ومصارف الدم	فنون واعلام علاقات عامة	أخ
قسم الشؤون الإدارية	شهادة اعدادية	ع م
قسم الشؤون الإدارية	رخصة قيادة	ع أ

- بلغ عدد السيارات المفقودة من الوزارة 59 سيارة، لم تدخل لقسم الحركة، ولم يتخذ أي إجراء من قبل مدير إدارة الشؤون الإدارية والخدمات حيالها.
- عدم دراسة ومراجعة الوزارة للهيكل الوظيفية بالمرافق والوحدات والمراكز الصحية التابعة، وعدم العمل بالهيكل التنظيمية المعتمدة داخل المستشفيات وإدارات الخدمات الصحية بالمناطق.
- تأخر إيصال البريد من ديوان الوزارة الى بعض المراقبات لأكثر من 10 أيام داخل منطقة طرابلس ولأكثر من 18 يوم للمدن البعيدة.
- عدم وجود خطة معتمدة لعمل وزارة الصحة للعام 2018م.
- تقصير الوزارة في اقتراح الخطط والبرامج لتأهيل وتدريب الموظفين وفي دراسة الاحتياجات من القوى العاملة بالمرافق الصحية مجال الصحة.
- تقصير الوزارة في تطوير وسائل التشخيص بالمستشفيات بما يحقق الرفع من مستوى الأداء باستخدام كافة الإمكانيات المتاحة.
- عدم تفعيل مكتب الجودة ولجان مكافحة العدوى في المستشفيات والمرافق الصحية.



- غياب التنسيق بين الإدارات المختصة بوزارة الصحة لوضع قاعدة بيانات للمستشفيات والمراقبات الصحية، يتم من خلالها توضيح الاحتياجات الفعلية ليتم على أساسها صرف الميزانية المالية لبنود الإمداد الطبي.
- تدني مستوى الخدمات الصحية بأغلب المراكز وتنعاس العناصر الطبية والطبية المساعدة عن القيام بواجباتهم.
- عدم قيام المستشفيات والمرافق الصحية بإعداد تقارير إنجاز عمل وتقييم مستوى الأداء للعناصر الطبية.
- عدم اتباع التسلسل الوظيفي بقيام مدراء المراقبات الصحية والمستشفيات بمخاطبة المجلس الرئاسي مباشرة دون الرجوع لوزارة الصحة.
- ترفيع بعض مراكز الرعاية الصحية إلى عيادات مجمعة أو مستشفيات قروية دون الرجوع إلى الإدارات المختصة بالوزارة.
- عدم قيام الوزارة بدراسة أسباب وجود كميات كبيرة من الأدوية منتهية الصلاحية وتكدسها بمخازنها وإيجاد حل سريع لها.
- غياب التنسيق بين المستشفيات والمراقبات حيال وجود العديد من الأصناف الراكدة للأدوية بالرغم من الاحتياج لها لعدم توفرها بالبعوض الآخر.
- صرف بنود الإمداد الطبي من قبل الوزارة وفق إحصائيات قديمة وغير صحيحة، وبالتجاوز للإدارات المختصة وعدم التنسيق معها فيما يخص توزيع الأدوية وتوفير المستلزمات والمعدات الطبية.
- تقصير الوزارة في تجميع التقارير الخاصة بالإنفاق للعلاج بالخارج وحصر الالتزامات القائمة عليها.
- التصرف في عائد التأمين الصحي بشكل غير صحيح واستغلاله في شراء سيارات إدارية وحجز فنادق وتذاكر سفر.
- عرقلة إدارة التفتيش والمتابعة بالوزارة عن القيام بأعمالها وذلك بعدم إحالة أغلب القرارات والتكليفات الصادرة عن الوزارة لمتابعة تنفيذها، وعدم إحالة محاضر لجنة الأزمات وصورة من عقود التكليف الصادرة عنها لمتابعتها، بالإضافة إلى عدم الأخذ بتوصيات الإدارة.
- تقصير الوزارة باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال العقود المنتهية الصلاحية المبرمة مع الجهات العامة والخاصة.
- تحرير نماذج العلاج بالخارج واعتمادها من قبل المخولين بالتوقيع دون مراعاة مرورها على مكتب شؤون اللجان المركزية للعلاج بالوزارة.
- عدم استيفاء بعض المستندات الخاصة بالملحقين الصحيين ومساعدتهم بملفاتهم الشخصية، وعدم توافق مؤهلاتهم العلمية مع المهام، بالإضافة إلى عدم تبعية البعض منهم للوزارة وانتهاء ندب بعض الملحقين الصحيين ومساعدتهم دون تسوية وضعهم الوظيفي.
- قيام الوزارة بتكليف موظفين بوظائف قيادية لا تتناسب مع تخصصاتهم نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر:



الاسم	المؤهل	الوظيفة المكلف بها
رم م	شهادة ثانوية	رئيس قسم تقييم الأداء بإدارة التفتيش والمتابعة
ن م ا	شهادة ثانوية	رئيس قسم المخازن بشؤون المالية
ع ا	-	مدير إدارة القطاع الخدمي

- عدم قيام المراقب المالي بمهامه على أكمل وجه وتقاعسه في الإشراف على المخازن التابعة للوزارة بالمخالفة.
- عدم استيفاء البيانات اللازمة بإذن الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إثبات قيمة المتفرقات بسجل الاعتماد عن الفترة من 2018/1/1 حتى 2018/6/30م بالمخالفة للمادتين (20، 21) من لائحة الميزانية.
- تجاوز المدة القانونية لصرف الصك وترحيله من شهر لآخر بإظهاره ضمن المعلقات بمذكرة التسوية ، فضلاً عن التقاعس بالغائه وإحالاته لحساب الأمانات والودائع بالمخالفة للمواد (118، 120) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إصدار الوزارة لصكوك بديلة دون تحرير إذن صرف لها وإرفاقها بالطلب الكتابي والمستندات المؤيدة لها بالمخالفة.
- إغفال أمين الخزينة إثبات المعاملات المالية بيومية الصندوق والمصرف أولاً بأول، فضلاً عن عدم إثبات جميع المعاملات للباب الأول بيومية الصندوق والمصرف والاكتفاء بالإثبات بسجل المصرف المساعد.
- إغفال ختم جميع المستندات المرفقة لإذن الصرف بما يفيد الصرف بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تأخر الوزارة بإقفال الحساب الختامي بالمخالفة للمادة (23) من النظام المالي للدولة، وكان آخرها ما يخص سنة 2012م، فضلاً عن التأخر في إعداد الخلاصات الشهرية للحسابات المصرفية للوزارة للعام 2018م.
- تقصير الوزارة في وضع اللوائح الداخلية المنظمة للشؤون الإدارية والمالية، فضلاً عن عدم تنظيم عملية العلاج بالداخل والخارج.
- تقصير الوزارة في متابعة العهد والسلف الممنوحة على حساب علاوة السفر والمبيت وترحيل الأرصد من سنة لأخرى.
- تقصير الوزارة في متابعة المعلقات المرحلة والواردة بمذكرة التسوية الظاهرة بالحسابات المصرفية بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية.
- تضخم قيمة الالتزامات من سنة لأخرى حيث بلغت 1,001,728,505 دينار، ولم تقم الوزارة بإجراء دراسة لهذه الديون ومطابقتها والمصادقة عليها للوقوف على مدى مصداقيتها وصحتها واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.
- ضعف التعزيز المستندي لجميع أذونات الصرف من الميزانية التسييرية والطوارئ بالمخالفة لنصوص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات.
- مخالفة قرار مجلس الوزراء رقم 346 لسنة 2013م بشأن تحديد المستفيدين من قيمة إيجار سكن الموظفين، وتمتع عدد 4 موظفين بهذه



الميزة دون أن تنطبق عليهم الشروط ، فضلا عن تجاوز إيجار الوزير للسقف المحدد.

- تقصير الوزارة في اتخاذ الإجراءات اللازمة حيال المقصرين في تسديد القيمة المقدرة للسيارات المملوكة لهم وعددها 15 سيارة وأيضاً عدد 46 سيارة سلمت لموظفين خارج الوزارة، وكذلك تغيير اللوحات دون الرجوع لقسم الحركة.
- تقصير الوزارة في إحالة جميع أرصدها الدفترية في 2017/12/31م لوزارة المالية.

الميزانية التسييرية:

بلغ إجمالي المعتمد للميزانية التسييرية كما ورد بسجل الاعتماد وتقرير المصروفات عن السنة المالية 2018م لديوان وزارة الصحة مبلغاً وقدره 13,500,000 دينار، وبلغ ما سُيل منه 12,639,491 ديناراً، فيما بلغ إجمالي المصروفات 11,661,973 ديناراً، والجدول التالي يوضح تفاصيل هذه المبالغ:

البيان	المعتمد	المسيل	المنصرف منه	رصيد البند
الباب الأول	2,300,000	1,517,272	1,611,840	688,160
الباب الثاني	3,500,000	4,553,753	330,977	3,169,023
الإجمالي	5,800,000	6,071,025	1,942,817	3,847,183

ومن خلال الفحص والمراجعة اتضح الآتي:

- ظهور وفر عند مقارنة المعتمد بالمصروف من الميزانية التسييرية بقيمة 1,344,635 ديناراً في الباب الأول وبقيمة 493,392 ديناراً في الباب الثاني، مما يشير لعدم دقة التقديرات.
- تضمنت الحوالة الواردة من الخزنة عن الأشهر مارس وابريل ما قيمته 95,997 ديناراً تقريباً كمرتبات لعدد 107 موظفاً لا يوجد لهم رقم وظيفي أو ملف إداري و مالي بالوزارة.
- تجاوز وزارة المالية لاختصاصات وزارة الصحة بتسييل مبالغ مالية لغرض العلاج بالخارج خصماً من مخصصات وزارة الصحة بشكل مباشر للخارج نذكر منها:

التاريخ	التفاصيل	رقم المستند	المبلغ
2018/1/25	المبلغ لصالح القنصلية العامة تونس للعلاج	28114054	1,500,000
2018/4/15	المبلغ يمثل ودعة للقنصلية الليبية مرسيليا فرنسا	28114881	3,000,000
2018/4/16	المبلغ لعلاج جرحي العمليات العسكرية مصراته سرت لتشيكييا	28114884	3,000,000

وعند الاطلاع على عينة من أذونات الصرف اتضح الآتي:

- إذن الصرف رقم 5/2 المؤرخ في 2018/5/28م بشأن تحويل مبلغ إلى مصحة الفتح نظير علاج بعض الجرحى التابعين لقوة الردع لصالح إدارة شؤون الجرحى طرابلس بقيمة 462,285 دينار تبين بشأنه ما يلي:
 - القيمة تمثل مديونية لحالات تم إيوائها بالعام المالي 2017م، حيث اتضح تحميل القيمة خصماً من مصروفات العلاج في حين كان يتعين



- إصدار تفويض مصلي بالقيمة لإدارة شؤون الجرحى طرابلس أو تسديد الديوان للمصحة مباشرة وتحميلها على مصروفات سنوات سابقة.
- تكرار الأسماء بالفاتورة المرفقة بإذن الصرف.
 - إذن صرف رقم 6/37 بقيمة 2,000,000 دينار، مقابل الديون المستحقة، لصالح إدارة شؤون الجرحى طرابلس، تبين بشأنه ما يلي:
 - تحميل القيمة خصماً من بند مصروفات العلاج بدلاً من إصدار تفويض مصلي بالقيمة، أو تحميلها على مصروفات سنوات سابقة في حالة التبعية المالية للوزارة.
 - عدم وجود أي مستندات تؤيد المطالبة الصادرة عن مدير إدارة الجرحى طرابلس بالقيمة، كما أن الإدارة ليست ضمن الإدارات بالهيكل التنظيمي المعتمد للوزارة، وهي جهة تتمتع بحساب مصرفي مستقل.
 - أذونات الصرف رقم 6/7، 6/36 بقيمة 174,000 دينار، تم صرف مقابل مكافآت مجموعة أمن الوزير والوكيل عن الأشهر من 2018/3-2-1م، تبين بشأنه ما يلي:
 - عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي من حيث مجموع الاعتمادات المفوض بها والرصيد قبل هذا الإذن.
 - عدم إرفاق أي مستند بإذن الصرف والاستناد في الصرف على استمارة صرف الرواتب فقط بالمخالفة للمادة (99) من اللائحة.
 - إذن صرف رقم 6/6 بقيمة 23,700 دينار لصالح شركة الزبرجد للخدمات السياحية مقابل تذاكر سفر طرابلس إسطنبول وأوكرانيا والعودة تبين بشأنه:
 - الاستناد في الصرف على الفاتورة المبدئية بالرغم من أن رسالة إحالة من مدير الشؤون الإدارية والخدمات تشير بإحالة الفواتير النهائية.
 - تضمنت قيمة إذن الصرف اسم (خ ا م ا)، ولا يوجد أي مستند ضمن مرفقاته يوضح صفتها.
 - لا يوجد ما يفيد السداد الضريبي ضمن المستندات.
 - عدم إرفاق كعوب تذاكر السفر بإذن الصرف.
 - صرف مقابل العمل الإضافي بقيمة 25,159 ديناراً لموظفي الوزارة وفق قرار الوزير رقم 2017/484م وبقيمة 15,546 ديناراً، مقابل العمل الإضافي لموظفي مكتب المراجعة الداخلية عن سنة 2014م لوحظ بشأنه:
 - ضعف التعزيز المستندي لإذن الصرف حيث لم يتم إرفاق نماذج العمل الإضافي وصورة من قرار العمل الإضافي ضمن مرفقات إذن الصرف وتم الاستناد على استمارة صرف المرتبات فقط.
 - صرف القيمة وتحميلها على مصروفات سنوات سابقة دون وجود صورة من القرار المشار إليه.



- إذن صرف رقم 6/1 المؤرخ في 2018/6/3 ف بمبلغ 1,690,575 ديناراً لصالح مجموعة الرازي للخدمات الطبية مقابل تغطية مالية لعلاج 14 حالة من قبلها، تبين بشأنه ما يلي:
 - إصدار تكليف مباشر لمجموعة الرازي للخدمات الطبية بمبلغ 926,700 دينار، ومستحقات الطبيب الزائر 72,750 يورو في حين أن القيمة الواردة بإذن الصرف تتعارض مع القيمة الواردة بالتكليف.
 - بموجب مراسلة وزير الصحة ذات الرقم الإشاري 0565 المؤرخة في 2018/2/19 م الموجهة لوزير المالية بشأن مخاطبة السفارة الليبية بإسبانيا لسداد نفقات الطبيب الزائر، حيث لم ينص التكليف بتحويل مستحقات الطبيب الزائر للخارج، كما لم تقم الوزارة بإبرام عقد أو محضر اتفاق مع المصحة بنود واضحة لضمان التزام الطرفين.
 - عدم وجود كشف واضح من الوزارة بأسماء المرضى المحالين لمصحة الرازي، وعدم إرفاق فواتير تفصيلية للمرضى الذين تم إخضاعهم للعلاج ضمن مستندات إذن الصرف، حيث اكتفت الوزارة بصرف القيمة بكشف وزارة الصحة فقط، مما قد يؤدي إلى ازدواجية الصرف.
 - نصت قائمة العرض المالي لمجموعة الرازي للخدمات الطبية الفقرة رقم 3 بقائمة العرض المالي على أنه تم احتساب مصاريف الفريق الأجنبي بقيمة 72,750 يورو أي ما يعادل 763,875 ديناراً، بسعر الصرف الموازي 10.5 دينار لليورو، حيث تم تضمين هذه القيمة بالفواتير المستند عليها.
 - صرف وزارة الصحة سلفة على حساب علاوة سفر ومبيت لأشخاص تعود تبعيتهم لجهات أخرى خارج ديوان الوزارة.
 - صرف سلفة علاوة مبيت وقيمة رسوم الاشتراك بدورة التدريب للمتدربين بشكل عهدة في إذن صرف واحد، في حين كان يتعين تسديد القيمة من قبل وزارة الصحة خصماً على بند التدريب والبعثات.
 - إعداد صك بقيمة 25,200 دينار مقابل اعتماد مستندي للشركة الخاصة خصماً من بند الطوارئ، للعام 2017 م وتم إعداد صك آخر تم إثباته بيومية الصندوق للعام 2018 م، دون إثبات قيمة الصك السابق، بجانب الإيرادات أي تم خصم القيمة من ميزانية الطوارئ مرتين.
- الاعتمادات المستندية:**
- من خلال الفحص والمراجعة لعينة من ملفات الاعتمادات المستندية بقسم الاعتمادات المستندية وإدارة المشروعات اتضح ما يلي:
 - التعاقد بطريقة التكليف المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية، حيث لوحظ تجاوز الحالات التي تجيز التعاقد بالتكليف المباشر، ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:



اسم الشركة	رقم العقد	اسم المشروع	خصما من
شركة الأداء	23660	تنفيذ مبنى معمل التحاليل ومخزن الأدوية والمستلزمات الطبية زواره البحري	م/التحول
شركة أنوار الصحراء	28176	توريد وتركيب مصنع أكسجين متكامل العافية هون	ودائع
ABASTRONAVALIN	-	توريد وتركيب مولد أكسجين الهضبة الخضراء طرابلس	ودائع

- عدم استيفاء بعض المستندات القانونية بملفات الشركة المتعاقدة بطريقة التكلفة المباشر بالمخالفة المواد (11، 17) من لائحة العقود الإدارية.
- عدم وجود ما يفيد فتح ملف بمصلحة الضرائب والضمان الاجتماعي بملف المتعاقد بالمخالفة للمادة (24) من لائحة العقود الإدارية والتي تنص بالالتزام بأداء الضرائب والرسوم وغيرها من الأعباء المالية.
- إخلال الشركات بأحكام العقد وتقاوس الوزارة وتأخرها في اتخاذ أي إجراء وفق لائحة العقود الإدارية، والتي تنص على حالات الحرمان من التعاقد، والجزاء كغرامة تأخير أو مصادرة التأمين أو سحب العقد .
- حجز مبالغ للعديد من الشركات في شكل اعتمادات مستندية خصماً من ميزانيته التحول والطوارئ وحساب الودائع، ولم يجري عليها أي حركة منذ سنوات، فضلاً عن انتهاء صلاحية الاعتماد وتقاوس الوزارة في اتخاذ الإجراءات بالمخالفة للمادة (100-103) من لائحة العقود الإدارية.
- قيام الوزارة باعداد ملحق للعقود المنتهية بدلاً من تمديد مدة سريان العقد .
- تسهيل مبلغ 1,625,000 دينار لحساب الباب الثاني المتفرقات لتوفير جهاز تصوير مقطعي للعيادة المجمع زاوية الدهماني، في حين أنها لاتزال تحت الصيانة بدلاً من تمديد الوزارة لمدة سريان عقد المعدات الطبية المؤرخ في 2014/2/27م بقيمة 4,800,000 دينار بشأن تجهيزها.

مخصصات الطوارئ:

- تبين تعارض البنود التي صرفت مع أغراض الطوارئ حيث استعملت كمكافآت وشراء تجهيزات وصيانة معدات وإنشاء منظومة إلكترونية، أي خليط بين أبواب الميزانية التسييرية وباب التحول، ومن خلال الفحص المستندي لوحظ ما يلي:
- إذن الصرف رقم 4/2 بقيمة 161,750 ديناراً مقابل تزويد اللجنة العليا للإشراف على العطاء ببعض الاحتياجات لصالح شركة الدقة الأكيدة تبين بشأنه شراء عدد 15 جهازاً محمولاً وآلة تصوير وطابعة ليزيرية، بالمخالفة للمادة (9) من لائحة الميزانية والتي تنص على الاقتصار على الإنفاق الضروري واللازم لتسيير شؤون الوزارة .
- إذن صرف رقم 4/1 بقيمة 45,750 دينار بشأن مكافآت مالية لعدد 7 موظفين من ديوان الوزارة وإذن صرف رقم 4/3 المؤرخ في 2018/4/2م بقيمة 369,300 دينار مقابل مكافأة لمجموعة القوافل الطبية لوحظ بشأنه ما يلي:
- صرفها بصفة الاستمرارية حيث أن المكافآت صرفت بشكل شهري لموظفين بقيمة 500 دينار بصفتهم متعاونين مع لجنة الأزمة.



- تحميل السنة المالية بما لا يخصها من مصروفات حيث تضمنت القيمة مكافآت سنة 2016م-2017م بموجب قرار 472 لسنة 2017م.
- ضعف التعزيز المستندي لإذن الصرف حيث أن المرفقات عبارة عن استمارات صرف المرتبات مرفقة برسالة إحالة من مكتب المراجعة إلى المراقب المالي للصرف.
- تضمنت استمارة صرف المرتبات عدد 5 موظفين إداريين بصفتهم أعضاء بلجنة القوافل الطبية بالوزارة.
- إذن صرف رقم 4/4 بقيمة 190,000 دينار بشأن صرف مكافآت للفريق الطبي المكلف بسبها لصالح مصارف مختلفة تبين بشأنه ما يلي:
 - أن القيمة تخص شهر 3/2018م مكافآت لعدد 19 شخصاً بقيمة 2500 دينار أسبوعياً 2018م في حين أن قيمة المكافآت قانونياً تجيز صرف مرتب شهرين خلال العام المالي وكمكافآت مقطوعة.
 - إذن صرف رقم 5/3 بقيمة 69,800 دينار مقابل توريد جهاز لمستشفى امعيتيقة لشركة بوابة ليبيا لاستيراد المعدات الطبية، تبين بشأنه ما يلي:
 - عدم وجود عقد التوريد ضمن مرفقات إذن الصرف.
 - تجاوز لجنة الأزمة اختصاص إدارة المستشفيات وإدارة الصيدلة والمستلزمات الطبية والمعدات، حيث لم تتضمن مرفقات إذن الصرف أي مراسلات من إدارة مستشفى امعيتيقة لإدارة المستشفيات وإدارة الصيدلة والمستلزمات الطبية والمعدات بشأن احتياج المستشفى للجهاز.
 - تعامل لجنة الأزمة مع المستشفيات والمرافق الصحية بشكل مباشر، مما يخل من أحكام نظام الرقابة الداخلية على المشتريات لعدم وجود آلية عمل مع الإدارات المختصة واستبعادها.
 - بموجب إذن صرف رقم 4/5 بقيمة 678,527 ديناراً مقابل توريد معمل تحاليل لمستشفى ككلة لصالح شركة الوفاء لاستيراد الأدوية والمعدات الطبية تبين بشأنه:
 - عدم وجود عقد التوريد ضمن مستندات إذن الصرف وما يفيد خصم القيمة من المصرف.
 - عدم وجود صورة من مخاطبات المستشفى وإدارة المستشفيات والمختبرات وإدارة الصيدلة والمستلزمات والمعدات الطبية باحتياجات مستشفى ككلة وما يفيد إحالة الموضوع للجنة الأزمة للإجراء حيث لوحظ التعامل مع لجنة الأزمة بشكل مباشر.
 - بموجب إذن صرف رقم 4/6 مؤرخ في 9/4/2018م بقيمة 305,000 دينار مقابل توفير بعض المشغلات الضرورية والعاجلة لصالح مستشفى امعيتيقة لصالح شركة الأفريقية لاستيراد الأدوية والمعدات الطبية تبين بشأنه:
 - عدم إرفاق صورة من إشعار الخصم من المصرف.
 - عدم وجود صورة من العقد التوريد ضمن مرفقات إذن الصرف.



- عدم اعتماد إذن الصرف من القسم المالي.
- عدم وجود مخاطبة المستشفى بالاحتياجات للإدارات المختصة وفق الهيكل التنظيمي لإدارة المستشفيات وإدارة الصيدلة وعدم وجود ما يفيد إحالة الإجراء للجنة الأزمة وفق التسلسل الإداري.
- بموجب إذن صرف رقم 5/1 بقيمة 341,040 دينار مقابل توريد عدد 60 سيريراً طبياً لمستشفى ككلة لصالح شركة الظفراء للتجهيزات والمعدات الطبية وتبين بشأنه:
 - عدم وجود عقد التوريد ضمن مرفقات إذن الصرف.
 - عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي لإذن الصرف وإنهاء عملية التوريد من قبل لجنة الأزمة دون الرجوع للإدارة المختصة والاطلاع على قاعدة البيانات وإحصائيات مستشفى ككلة ما إذا كان المستشفى يسع عدد 60 سيريراً والقوى الفعلية للمرضى تصل لإيواء 60 مريضاً باليوم.
- بموجب إذن صرف رقم 2/1 لصالح شركة المثانة لصيانة المعدات والتجهيزات الطبية والكهروميكانيكية بقيمة 327,390 ديناراً مقابل سداد المستخلص رقم (1) لمشروع توريد وتركيب منظومة الغازات الطبية لجناح العمليات والعناية بمستشفى ككلة القروي عقد 7-1-ع-2017م تبين بشأنه:
 - عدم إرفاق صورة من العقد المبرم مع الشركة بإذن الصرف.
 - عدم وجود ما يفيد تركيب منظومة الغازات ضمن المستندات المرفقة بإذن الصرف.
- بموجب إذن الصرف رقم 2/2 مؤرخ في 2017/12/4م بقيمة 25,200 دينار مقابل فتح اعتماد محلي جزئي للشركة الخاصة بالعقد 2017/4م لصالح شركة المجموعة العالمية للمعدات الطبية، لوحظ بشأنه:
 - تاريخ إذن الصرف بالسنة المالية المنتهية 2017/12/4م.
 - عدم استيفاء جميع بيانات الاعتماد المالي لإذن الصرف.
 - عدم وجود صورة من العقد المبرم ضمن مرفقات إذن الصرف موضوع الاعتماد.
- بموجب إذن صرف المؤرخ في 2017/12/4م مبلغ 115,000 دينار مقابل فتح اعتماد جزئي للشركة الخاصة بالعقد رقم 2017/6م لأعمال الصيانة اللازمة للأجهزة والمعدات، تبين بشأنه:
 - عدم استيفاء إذن الصرف من حيث الاعتماد المالي وتوقيع المراقب والمراجعة الداخلية بالمخالفة.
 - إشعار الخصم مؤرخ في 2018/2/13م مما يشير بحجز المبلغ لاستنفاد بنود الميزانية 2017م.
 - عدم وجود أي مرفق بإذن الصرف فيما عدا إشعار الخصم.
- عدم وجود إذن الصرف رقم 2/4 والمستندات المؤيدة له حيث تم الاستناد بالصرف على صورة مراسلة موجهة لمدير المصرف التجاري بفتح اعتماد



محلي جزئي غير قابل للإلغاء لصالح شركة الشاملة لاستيراد الأدوية والمعدات الطبية بشأن مشروع صيانة الأجهزة والمعدات لبعض المستشفيات بقيمة 510,000 دينار.

- بموجب إذن صرف رقم 3/1 بقيمة 202,180 مقابل توريد منظومة غازات طبية للمستشفى امعيتيقة لصالح شركة العهد الجديد لتركيب وصيانة المعدات الطبية، تبين بشأنه ما يلي:

- عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي لإذن الصرف.
- الاستناد على صورة ضوئية للتكليف.
- عدم وجود صورة من العقد ضمن مرفقات إذن الصرف.
- عدم وجود محضر للجنة المشتريات حيث لوحظ أن التكليف مباشر صادر عن وزير الصحة المفوض.

- بموجب إذن صرف رقم 3/2 بقيمة 393,500 دينار مقابل توفير طلبية قسم القلب وجراحة القلب والصدر للأطفال لصالح شركة روبيا للمستلزمات والمعدات الطبية، لوحظ بشأنه ما يلي:

- تاريخ أمر التكليف في 2017/10/30م، والفاتورة النهائية مؤرخة في 2017/11/29م، أي تم تحميل السنة المالية بما لا يخصها من مصروفات بالمخالفة.
- عدم وجود مراسلة الإحالة للجنة الأزمة من قبل الإدارات المختصة بالاحتياجات.

- بموجب إذن صرف رقم 3/3 بقيمة 87,600 دينار، مقابل توريد نظام المضخات الفردية لمستشفى امعيتيقة لصالح شركة روبيا للمستلزمات والمعدات الطبية تبين بشأنه ما يلي:

- تم تكليف الشركة بشكل مباشر من قبل وزير الصحة المفوض دون وجود عروض ومواصفات.
- عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي لإذن الصرف.
- عدم وجود مراسلة من الإدارات المختصة بشأن توريد مضخات فردية لمستشفى امعيتيقة.

بند تحسين العلاج والخدمات الصحية والعلاجية

فيما يلي بيان بالمبالغ المخصصة من بند تحسين الخدمات الصحية والعلاجية خلال الفترة من 2018/1/1 الى 2018/12/31م:

البيان	المخصص	المسجل	الوفر	نسبة التنفيذ
تحسين الخدمات الصحية والعلاجية	95,000,000	88,650,000	6,350,000	93%

ومن خلال عملية الفحص تبين أنه رغم أن نسبة تنفيذ البند لم تتجاوز 74% إلا أنه يلاحظ استعمال بند المتفرقات في تسهيل مبالغ للمستشفيات



والمراكز الطبية تخصص تحسين الخدمات الصحية والعلاجية بدلاً من خصمها من البند، نذكر منها على سبيل المثال:

رقم اذن الصرف	البيان	القيمة
28114097	المبلغ لحساب وزارة الصحة لتوفير بعض البنود العلاجية من الادوية	500,000
28114239	لتوفير المستلزمات الخاصة لجراحة القلب والقسطرة للمركز الوطني للقلب تاجوراء	54,233,859

مخصصات التنمية لقطاع الصحة

- بلغت التفويضات المالية الصادرة للوزارة للعام المالي 2018م عدد 7 تفويضات بقيمة إجمالية 105,963,599 ديناراً كما هو موضح بالجدول التالي:

ت	رقم التفويض	التاريخ	المبلغ
1	182	2017/11/5	9,600,000
2	143	2018/11/18	3,560,191
3	295	2018/12/30	18,313,057
4	347	2018/12/30	3,413,513
5	348	2018/12/30	15,690,231
6	349	2018/12/30	22,431,401
7	350	2018/12/30	32,955,206
	الإجمالي		105,963,599

حيث بلغ المصروف خلال العام المالي 2018م من الباب الثالث مبلغ وقدره 82,663,939 ديناراً والمتبقي في آخر المدة 2018/12/31م رصيده وقدره 23,299,660 ديناراً.

- بلغ رصيد حساب الباب الثالث (التحول) في 2017/12/31م ما قيمته 211,426 ديناراً، وصدرت تفويضات مالية خلال سنة 2018م بقيمة 96,363,599 ديناراً حيث بلغت إجمالي قيمة التفويضات المسيلة 106,175,025 ديناراً المصروف منها خلال سنة 2018م ما قيمته 82,663,939 ديناراً، وكان الرصيد حتى 2018/12/31م بقيمة 23,511,085 ديناراً، وقد لوحظ من خلاله الآتي:

- تم صرف معاملات مالية تتعلق بتكليفات وعقود قيمتها تزيد على 500 ألف دينار ولم يتم إحالتها للديوان لإخضاعها للمراجعة اللاحقة طبقاً لنص المادة (2) من القانون رقم 2013/24م.
- صرف معاملات مالية مقابل توريدات دون احتوائها على مستندات تفيد عمليات التوريد (تقرير لجنة الاستلام الفنية) موضحاً بها المواصفات والكميات المتعاقد عليها وفق لائحة العقود الإدارية بالإضافة عدم التقيد بالإجراءات المنصوص عليها بلائحة الحسابات والميزانية والمخازن مثل نموذج استلام المخازن.

- بلغ رصيد حساب الودائع والأمانات في 2018/12/31م مبلغ 112,926,340 ديناراً، ولوحظ على هذا الحساب الآتي:



- تراخي الوزارة في تسليم الصكوك المعلقة ونقلها من سنة إلى أخرى وعدم تسليمها لأصحابها بالمخالفة للقوانين واللوائح الصادرة في هذا الشأن.
 - المبالغ المعلاة بحساب الأمانات مقابل مستخلصات وأعمال لم تصرف خلال المدة المقررة باللائحة ولم يتم ترجيعها إلى حساب الإيراد العام أو حلحلة هذه المبالغ.
 - تضمن الحساب قيمة معلاة في الحساب عن طريق حوالة مصرفية صادرة بتاريخ 2016/4/20م الأول مستحق لشركة البحار الدولية لاستيراد الأدوية والأخرى مستحقة لشركة الصدى ولم تتخذ الوزارة أي إجراء في معالجة الملاحظات التي سجلت على هاتين الشركتين وإتمام إجراءاتهما المالية.
 - عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة لسداد قيمة الضمانات والتأمينات المتعلقة بالمشاريع أو التوريدات المنفذة والمستلمة من قبل الوزارة بالمخالفة لنص المادة (125) من لائحة العقود الإدارية.
 - عدم الرد على ملاحظات الديوان المتعلقة بالمعاملات المالية للمبالغ المعلاة بالحساب بشأن استيفاء بعض المستندات والنواقص منها على سبيل المثال قرارات التعلية، شهادة سداد ضريبي.
 - بلغت قيمة المصروفات من حساب المتفرقات مبلغ وقدره 37,985,595 ديناراً ومن خلال الاطلاع على كشف المصروفات لوحظ الآتي:
 - صرف قيمة 3,152,145 ديناراً لتوريد مولد كهربائي قوة 1000 kva والتجهيزات الأخرى وبعض أعمال الصيانة بالعيادة المجمعنة ترهونة (تكليف رقم 2716) في حين أن هذا البند ضمن أعمال العقد رقم 2008/122 المبرم بين جهاز المراكز الإدارية وشركة الطوابق للمقاولات العامة.
 - عدم تقييد الوزارة بإحالة المعاملات المالية المصروفة من الحساب والتي تتجاوز قيمتها 500 ألف دينار لإخضاعها للمراجعة اللاحقة بعد الصرف طبقاً لأحكام المادة (2) من القانون رقم 24 لسنة 2013م.
 - عدم تقييد الوزارة بإحالة نسخة من العقود التي أبرمتها أو التكاليف الصادرة عنها إلى ديوان المحاسبة وإبلاغ الديوان بأي تعديلات تطرأ عليها مما يعد مخالفة لنص المادة (85) من لائحة العقود الإدارية.
 - بلغت قيمة الاعتمادات المستندية المحملة على حساب الطوارئ 24,788,120 ديناراً منها اعتمادات محلية بقيمة إجمالية 17,946,904 دينار ومن بينها قيمة 4,554,775 ديناراً لتوريد مولدات كهربائية لبعض المستشفيات ومبلغ 982,500 دينار لتنفيذ المنظومة الإلكترونية لإدارة الصيدلة، كما تم فتح اعتمادات بمبلغ 6,841,216 ديناراً بالعملة الخارجية لصيانة الأجهزة والمعدات الطبية لبعض المستشفيات.
- ومن خلال الاطلاع على حساب الطوارئ لوحظ الآتي:



المعاملات المالية المصروفة من قيمة الحساب خلال السنة والمتعلقة بالعقود التي تزيد قيمتها على 500 ألف دينارلم يتم عرضها على الديوان للمراجعة اللاحقة طبقاً لأحكام المادة (2) من القانون (24) لسنة 2013م.

تحميل الحساب بأعمال ليست بالأهمية القصوى أو ذات طبيعة استعجالية بالمخالفة للقانون المالي للدولة.
قصور الوزارة في تقديم كشف يتضمن المعاملات المالية المصروفة على الحساب.

- بلغ عدد الاعتمادات المستندية القائمة على ميزانية الوزارة حتى نهاية 2018/12/31م 104 اعتماداً مستندياً بقيمة إجمالية 133,785,733 ديناراً المنتهي منها عدد 46 اعتماداً مستندياً بقيمة إجمالية 13,239,610 دينار، والجدول الآتي يوضح هذه الاعتمادات:

البيان	العدد	إجمالي المبلغ	المسدد	المتبقى
اعتمادات الجارية	58	120,546,123	29,966,729	90,579,396
اعتمادات المنتهية المقللة	46	13,239,610	13,239,610	-
الإجمالي	104	133,785,733	43,206,336	90,579,396

وكانت تفصيل مصادر تمويل الاعتمادات الجارية وعددها 58 على النحو الآتي:

البيان	العدد	إجمالي المبلغ	المسدد	المتبقى
اعتمادات مقابل التفويضات	27	40,890,455	3,922,895	36,967,560
اعتمادات على حساب الودائع	5	35,559,946	19,738,203	15,821,743
اعتمادات على حساب الطوارئ	21	24,788,120	4,931,849	19,856,271
اعتمادات على حساب المتفرقات	5	1,565,462	0000000	1,565,462
الإجمالي	58	102,803,983	28,592,947	74,211,036

ومن خلال الاطلاع على كشوفات تفصيل هذه الاعتمادات تبين الآتي:

عدم إحالة المعاملات المالية المتعلقة بتلك الاعتمادات للديوان لاختصاصها للرقابة السابقة أو اللاحقة قبل وبعد الصرف طبقاً لأحكام المادة (2) من القانون رقم 24 لسنة 2013م.
تولت الوزارة إنهاء إجراءات عدد 46 اعتماداً مستندياً عن طريق إخطار الشركات وتوصلت إلى تحويل ما تبقى من رصيد هذه الاعتمادات إلى جزئيين:

الجزء الأول تم إحالته لحساب الودائع بقيمة 4,287,016 ديناراً.

والجزء الثاني تم إحالته لحساب الإيراد العام بقيمة 109370 ديناراً.

- عدم التزام الوزارة بإعداد تقارير المتابعة النصف سنوية والسنوية المتعلقة بمشروعات الوزارة وغياب التنسيق بين الإدارات الفنية المختصة لوضع قاعدة بيانات لكافة التكاليف والأعمال والمصروفات لتلك المشاريع بالمخالفة لنصي المادتين (17-18) من قانون التخطيط رقم 13 لسنة 2000م.



- بلغت الالتزامات القائمة على الوزارة حسب المعاملات المالية ذات العلاقة بالعقود والتكليفات المحملة عن السنوات السابقة 1,001,728,505 دينار ومن الأسباب التي ساهمت في تزايد وتراكم هذه الالتزامات ما يلي:
 - قيام الوزارة والجهات التابعة بإبرام عقود وتكليفات بمبالغ مالية دون وجود المخصصات المعتمدة بالخصوص.
 - قيام الوزارة بتحميل ميزانية الوزارة لكل سنة بعقود جديدة دون القيام بوضع آلية لسداد الديون السابقة وتحديد موقف تنفيذي لها.
 - قيام الوزارة والجهات التابعة لها بقبول أعمال التكليفات والعقود المبرمة من سنوات سابقة دون وجود إجراءات قانونية معتمدة بشأن تفعيل أعمال هذه العقود وسبب انتهاء مدة سريانها.
 - كشف العقود والتكليفات لم يبين الموقف الفني والمالي لها أو فيما تم دخول هذه الالتزامات حيز التنفيذ أو المباشرة في تنفيذها أو فرزها وفق الاحتياجات الفعلية والمنفذة في السابق الأمر الذي يبعث نوع من عدم الاطمئنان على سلامة هذه الالتزامات.
 - قيام الوزارة باتباع طريقة التكلفة المباشر مما يعد مخالف لنص المادة (68) من لائحة العقود الإدارية المتضمنة الإجراءات التي يجب اتخاذها عن اختيار طريقة التكلفة المباشر.
 - قصور الوزارة في إعداد سجل يتضمن جميع التكليفات والعقود المبرمة التي تترتب عنها التزام مالي على الوزارة رغم قيام الوزارة بالتعاقد على تنفيذ منظومة الكترونية لتنظيم وحصر هذه العقود.
 - قيام الوزارة بإجراءات التعاقد قبل التأكد من المخصصات المالية واشراك المراقب المالي قبل التعاقد طبقاً للمادة (20) من قانون نظام المالي للدولة.
 - قصور الوزارة في إلزام الإدارات بتقديم البيانات التعاقدية وما تم عليها من إجراءات التنفيذ والصرف للإدارة المختصة بإعداد التقارير الدورية والسنوية حسب القوانين واللوائح المنظمة لذلك.
 - قيام الوزارة بتوظيف الأموال نحو إبرام عقود تأهيل وتدريب الموظفين ورفع كفاءة الأطباء تخصص الاسنان وكذلك شراء سيارات للاستعمال الخاص في حين وجود التزامات مالية قائمة على الوزارة.
- قصور الوزارة في متابعة وحصر الأصول الثابتة والمنقولة وجردها وفق الضوابط والأسس المنصوص عليها بالقانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وعدم التقيد بمسك السجلات اللازمة لمراقبة الاصول وفقاً لمنشور ديوان المحاسبة رقم (11) لسنة 2018م.
- ورد بتقرير إدارة المشروعات بيان بعدد وقيم العقود والتكليفات المعروضة بعدد 845 بقيمة إجمالية 619,389,715 ديناراً، الجدول الآتي يوضح موقف هذه العقود:



لم يبدأ العمل	المتتهي		المتوقف		الجاري		القيمة	العدد	تعبئة العقود (المنطقة)
	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد			
52,662,533	56	35,030,819	63	13,814,997	20	13,537,059	18	115,045,408	157
66,185,636	50	44,098,817	125	7,906,614	18	18,348,429	13	136,539,496	206
29,065,912	22	190,054,688	119	100,698,374	61	14,848,997	145	334,667,971	347
6,926,102	41	24,932,973	89	-	-	1,277,765	5	33,136,840	135
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
154,840,183	169	294,117,297	396	122,419,985	99	48,012,250	181	619,389,715	845

- تحفظ الديوان على المعاملة المالية الخاصة بموضوع الاتفاقية المبرمة بين وزارة الصحة وشركة المتحدون بشأن مراجعة تكاليف الرعاية الصحية لعدد 16 دولة حيث تبينت أهم الملاحظات الآتية:

- الدفعة الأولى بقيمة 7,000,000 دولار تم سدادها دون عرضها على الديوان بالمخالفة للمادة (2) من قانون رقم (24) لسنة 2013م.
- أشار التقرير المعد من قبل الشركة المنفذة الموجه لوزير الصحة أن نسبة الإنجاز الفعلية للمشروع تقدر بـ 97% من إجمالي المطالبات، في حين وصل نطاق العمل المكلف به الشركة بنسبة إنجاز حوالي 62% فقط.
- أتعاب الشركة مقابل عملية الفحص لعدد 16 دولة حددت بقيمة إجمالية 6,000,000 دولار وتم احتسابها بالكامل في الوقت الذي تم استهداف عدد 10 دول فقط، مما وجب على وزارة الصحة التسوية بما يتوافق مع نطاق العمل المنفذ، وبالتالي تكون أتعاب الشركة عن ما قامت به من أعمال بخصوص موضوع الاتفاقية المبرمة 6,515,316 دولاراً بدلاً من 10,000,000 دولار.

- بلغ عدد عقود ومشاريع قطاع الصحة التابعة لجهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية حسب التقارير المعتمدة من الوزارة (572) مشروع والجدول التالي يوضح بيانها:

ر	البيان	العدد	القيمة بالدينار	المسدد بالدينار	الباقى بالدينار
1	عقود جارية	220	2,088,599	794,316,558	1,294,283,193
2	عقود متوقفة	20	252,270,009	93,782,739	158,487,270
3	عقود منتهية	129	186,904,181	148,577,962	38,326,219
4	عقود لم يبدأ بها العمل	34	120,344,766	0000	120,344,766
5	عقود لم تفعل	169	2,648,118,707	1,036,677,259	1,611,441,448

في حين بلغ عدد المشروعات حسب تقارير الجهاز المعتمدة (388) مشروعاً يوضحها الجدول الآتي:

ر	البيان	العدد	القيمة
1	عقود جاري	19	177,771,157 دينار
2	عقود متوقفة	38	1,856,516,904 دينار
3	عقود منتهية وعليها الالتزام	134	199,918,513 دينار
4	عقود لم يبدأ بها العمل	197	92,754,366 دينار
5	الإجمالي	388	2,326,960,940 دينار

وقد لوحظ بشأنها وجود تضارب في البيانات والمعلومات بين الجهة المالكة والجهة المنفذة لتلك المشروعات من حيث العدد والقيم المالية.



لجان العطاءات ولجان التكليف المباشر

نظراً لوجود العديد من الملاحظات تحفظ الديوان على كل هذه الإجراءات الخاصة بتشكيل اللجان وحمل الوزارة المسؤولية ما لم يتم إجراء اصلاحات لأعمالها وفق لائحة العقود الإدارية والقرار رقم 2013/ 492م بشأن تنظيم عمل لجان العطاءات و على ما ورد على ما أكد عليه الديوان وكانت الملاحظات وفق التالي:

- تعدد اللجان التي تقوم بمباشرة اجراءات التعاقد للتوريد دون التقييد بالقرار رقم 2013/ 492م بشأن تنظيم عمل لجان العطاءات وتقرير بعض الاحكام بشأنها والتي منها:
 - لجنة التكليف المباشر المشكلة بموجب القرار رقم 2017/47م بجهاز الإمداد الطبي، بالرغم من حلها إلا أن محاضرها السابقة لاتزال تفعل بين الحين والآخر.
 - لجنة التكليف المباشر المشكلة بموجب قرار وزير الصحة رقم 2017/305م المؤرخ في 2017/10/8م.
 - لجنة التكليف المباشر المشكلة من قبل رئيس لجنة إدارة جهاز الإمداد الطبي بتاريخ 2017.8.30م.
 - لجنة العطاءات الفرعية بجهاز الإمداد الطبي المشكلة بموجب قرار وزير الصحة رقم 160 لسنة 2017م بتاريخ 2017.7.6م وتعدلاتها بإضافة بعض الأسماء.
- قيام جهاز الإمداد الطبي بتفعيل محاضر اجتماعات سابقة لتوريد الأدوية كان قد أوصى الديوان بإيقافها.
- قيام الوزارة بتجزئة بنود بعض المناقصات التي تتولاها هذه اللجان والمباشرة في تنفيذها بقصد التهرب من إخضاعها للمراجعة المسبقة لديوان المحاسبة بالمخالفة لقانونه رقم 19 / 2013م.
- عدم تقييد الوزارة وفق اختصاصاتها بمعالجة مواطن الخلل والمشاكل القائمة في تعدد اللجان ذات طبيعة العمل الواحدة والإسراع في استكمال إجراءات العطاء رقم 2017/1م وإعداد خطة مبرمجة وقوائم بالاحتياجات الفعلية والسنوية من بنود الإمداد الطبي.

العلاج بالداخل والخارج

فيما يلي بيان مقارنة بين المخصص المعدل بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم 2018/1294م بشأن اجراء مناقلة مبلغ 25 مليون دينار من بند تحسين الخدمات الصحية والعلاجية إلى البند الخاص بالعلاج بالخارج والمفوض والمنصرف خلال الفترة 2018/1/1م حتى 2018/12/31م:



البند	المخصص حتى 31/12/2018	المفوض به	المنصرف	الوفر والتجاوز في المفوض به	الوفر والتجاوز في المخصص
العلاج بالخارج	155,000,000	233,953,000	234,188,425	235,425-	79,188,425-
العلاج بالداخل	100,000,000	100,000,000	100,000,000	0	0
ديون العلاج	100,000,000	299,533,417	298,572,992	960,425	198,572,992

ومن الجدول السابق يتبين تجاوز بندي العلاج بالخارج وديون العلاج بالخارج بقيمة 79,188,425 ديناراً و198,572,992 ديناراً على التوالي وبنسبة 80% و198% على التوالي.

فيما يخص العلاج بالخارج تبين أن المبالغ المخصصة من بند المتفرقات قد أدت إلى تجاوز مستمر مقارنة بمخصصات البند والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	رت.	البيان
234,188,425	1	المنصرف حسب بند العلاج بالخارج
4,670,000	2	المنصرف في بند المتفرقات
238,858,425	3	المجموع 2+1
100,000,000	4	المخصص حتى 2018/12/31م
138,858,425		التجاوز 3-4

وفيما يلي بيان تحليلي بالمبالغ المصروفة للعلاج بالخارج:

القيمة	الجهة
22,400,000	القنصلية العامة بتونس
19,635,500	السفارة الليبية بتونس
13,825,000	القنصلية العامة بون
10,000,000	السفارة الليبية العراق
6,000,000	السفارة الليبية الصين - بكين
126,302,925	ديوان وزارة الصحة
3,000,000	القنصلية العامة مرسليليا
3,000,000	السفارة الليبية تشيكيا براغ
1,850,000	السفارة الليبية صربيا بلغراد
18,000,000	السفارة الليبية القاهرة
2,125,000	البعثة الليبية لدى الفاتيكان_ ايطاليا
1,275,000	السفارة الليبية المغرب
1,500,000	السفارة الليبية انقره تركيا
2,000,000	السفارة الليبية اليونان
2,350,000	السفارة الليبية البوسنة والهرسك
925,000	السفارة الليبية اوكرانيا كيف
234,188,425	المجموع

وفيما يلي كشف تحليلي بالعلاج بالداخل:



الجهة	القيمة
ديوان وزارة الصحة	81,500,000
إدارة جرجى طرابلس	17,000,000
الاجمالي	98,500,000

ونورد في الآتي بيان بالمبالغ المخصصة من بند ديون العلاج بالخارج:

الجهة	القيمة
السفارة الليبية بريطانيا	12,847,800
السفارة الليبية تونس	2,237,344
السفارة الليبية الاردن	53,769,000
السفارة الليبية تركيا	79,255,000
السفارة الليبية تونس	50,000,000
ديوان وزارة الصحة	463,848
المجموع	298,572,992

ومن خلال الفحص تبين الآتي:

- عدم توحيد اجراءات إحالة السيولة بالخارج حيث يتم تحويلها من وزارة المالية إلى وزارة الصحة وأحيانا يتم إحالتها للسفارات مباشرة ومن امثلة ذلك:

إذن الصرف	البيان	الجهة المحال اليها
115383	الملحقية الصحية تركيا	ديوان وزارة الصحة
114992	ديون الملحقية الصحية	السفارة الليبية بريطانيا
114886	علاج	السفارة الليبية صربيا

- عدم مراعاة إدارة الخزانة بوزارة المالية وجود التفويضات المالية اللازمة للصرف خصماً من بند العلاج بالخارج، واحالت السيولة للخارج كودائع مما أدى إلى تراكم أرصدة الودائع لدى السفارات وعدم قدرة الوزارة على متابعتها ونورد أمثلة على ذلك:

رقم اذن الصرف	المبلغ	ملاحظات
28114072	10,000,000	لا يوجد تفويض مالي
28114913	14,000,000	لا يوجد تفويض مالي
28115129	6,635,500	- لا يوجد تفويض مالي ، - تجزئة القيمة دون الرجوع إلى ادارة الميزانية حيث أن أصل القيمة 13,271,000

- استمرار الخصم من بند المتفرقات لمبالغ تخص العلاج نورد منها والجدول التالي يوضح ذلك:



القيمة	رقم إذن الصرف	اسم المستفيد
-	-	العلاج بالخارج
1,000,000	115863	السفارة الليبية / صربيا بلغراد
2,500,000	115862	السفارة الليبية / تونس
1,170,000	115125	السفارة الليبية / القاهرة
4,670,000	-	المجموع
-	-	العلاج بالداخل
2,500,000	114082	إدارة الجرحى طرابلس

- عدم امساك ادارة الخزانة بوزارة المالية السجلات الخاصة بالمدفوعات الخارجية التي تتم بالعملة الاجنبية و عدم توسط حساب التحويلات الخارجية بحيث يمكن من تحديد المدفوعات الخارجية وتزويد الجهات بالبيانات اللازمة للاستفادة منها عند اتخاذ القرارات المتعلقة باستخدامات النقد الأجنبي المنفذ خصماً من حسابات الخزانة العامة ونورد منها:

القيمة	رقم إذن الصرف	اسم المستفيد
2,000,000	28114045	القنصلية العامة بون - المانيا
4,000,000	28115081	السفارة الليبية - بكن
1,500,000	28114046	القنصلية العامة تونس
1,500,000	28114054	القنصلية العامة تونس
10,000,000	28114072	السفارة الليبية / العراق المقيمة بالأردن
8,000,000	28114912	القنصلية العامة بون - المانيا
3,000,000	28114881	القنصلية العامة مرسيليا فرنسا
6,635,500	28115128	السفارة الليبية تونس
10,000,000	114886	السفارة الليبية / صربيا بلغراد
1,500,000	114885	السفارة الليبية البوسنة والهرسك
500,000	114887	السفارة الليبية أوكرانيا
6,000,000	114889	القنصلية الليبية تونس
12,847,800	114992	السفارة الليبية بريطانيا

- بموجب إذني صرف رقمي 28114045-28114046 المـؤرخين في 2018/1/24م بمبلغ 2,000,000 دينار لصالح القنصلية العامة بون المانيا ومبلغ 1,500,000 دينار لصالح القنصلية العامة تونس خصماً من الباب الثاني بند علاج المرضى وزارة الصحة وذلك لعلاج جرحى أحداث طرابلس/معيتيقة بتاريخ 2018/1/15م، تبين الآتي:
- خصم القيمة من بند علاج المرضى بالرغم من وجود البند المختص بعلاج الجرحى بوزارة الصحة.
 - انفراد المجلس الرئاسي بمخاطبة وزير المالية ، بتاريخ 2018/1/17م، بشأن تحويل مبالغ من حسابات وزارة الصحة دون الرجوع إليها مسبقاً.
 - مخاطبة مدير إدارة شؤون الجرحى طرابلس، للمستشار المالي لرئيس المجلس الرئاسي 2018/3/13م، بشأن تغيير مسار الوديعة إلى حساب



المكتب الصحي بسفارة إسبانيا، بدل من ألمانيا دون الرجوع إلى وزارة الصحة.

- قيام مدير إدارة الميزانية بوزارة المالية ، بتحويل المبالغ مباشرة إلى حسابات السفارات بالخارج دون تحويل القيم عن طريق وزارة الصحة وتوسيط حساب التحويلات الخارجية بمصرف ليبيا المركزي.
- إذن صرف رقم 28114081 ، بقيمة 4,000,000 دينار، لصالح السفارة الليبية الصين بكين، خصماً من الباب الثاني بند علاج المرضى، وتبين خلو إذن الصرف من رقم واسم الحساب المودع فيه وتحويل القيمة مباشرة، دون توسيط وزارة الصحة بالإجراءات.
- خلو أدونات الصرف من رقم واسم الحساب المصرفي للمستفيد.

وديعة العلاج بالخارج:

بلغت وديعة العلاج بالخارج عن الفترة من 2018/1/1 حتى 2018/6/30م مبلغ 21,119,300 دينار لعدد 3 دول، بينما بلغ إجمالي وديعة العلاج بالخارج للعام المالي 2017م مبلغ 77,114,829 ديناراً لعدد 23 دولة تمت تسويتها كما ورد بمستندات وزارة الصحة، حيث لوحظ بشأن وديعة العلاج بالخارج ما يلي:

- صرف وديعة لبعض الدول دون مراعاة تسوية الوديعة السابقة .
- صرف وديعة لبعض الدول بالخارج للعام المالي 2018م دون إصدار تفويض مصلي من قبل الوزارة لعدم ورود تفويضات العلاج بالخارج برغم تسهيل المبلغ من 2018/1/1 حتى 2018/6/30م.
- صرف وزارة المالية مبالغ لغرض العلاج بالخارج خصماً من مخصصات بند العلاج بشكل مباشر دون إحالة المبلغ بحساب الوزارة ومن ثم اتخاذ الإجراء اللازم لتحويله للسفارة بالخارج، مما ترتب عليه ما يلي:
- عدم إثبات القيمة المخصومة من حسابات الوزارة لبند العلاج بوزارة المالية بدفاتر وسجلات وزارة الصحة، بالتعارض مع مبدأ الوضوح والاثبات المحاسبي.
- عدم متابعة وزارة المالية للمبالغ المسيلة عن طريقها بدون إشعار الوزارة باعتبارها قيمة مخصومة من مخصصات وزارة الصحة.
- إغفال وزارة الصحة عن متابعة القيمة وإقفالها لعدم اثباتها بدفاترها وسجلاتها، وحصرتها مع وزارة المالية ومتابعتها كوديعة والعمل على تسويتها وإقفالها.
- إحالة وزارة الصحة مبالغ مالية لبعض السفارات في شكل ديون مستحقة دون الرجوع للقسم المالي بالخصوص مع تقاعسها حتى تاريخه بمتابعة ديونها بالخارج أو إقفال ودائع العلاج بالخارج.



جهاز الإمداد الطبي

من خلال عملية الفحص والتقييم للجهاز عن العام 2017م لوحظ ضعف نظام الرقابة الداخلية المطبق بالإدارة ، ومن أوجه الضعف ما يلي:

- تأخر إدارة الجهاز في قفل الحساب الختامي بالمخالفة للمادة (23) من القانون المالي للدولة.
- إغفال إدارة الجهاز عن تكليف موظفين فنيين تخصص صيانة للعمل بمكتب المراجعة الداخلية للقيام بعملية المراجعة من الناحية الفنية عند مراجعة المعاملات المتعلقة بتوريدات الأدوية والمستلزمات الطبية قبل اعتمادها للصرف.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية عن أداء دوره في إعداد تقارير دورية عن سير عمله وإحالته إلى الإدارة العليا بالجهاز وعدم الاكتفاء بتقرير وحيد خلال النصف الاول من السنة المالية 2017م.
- ضعف إدارة الجهاز في اتباع سياسة امتلاك المقار الإدارية والمخازن اللازمة كبديل لسياسة التأجير، حيث بلغت قيمة العقود 2,186,600 دينار، وما تم سداده مبلغ 1,550,000 دينار، والمبلغ المتبقي غير المسدد 591,600 دينار.

يوضح الجدول التالي حجم ميزانية جهاز الإمداد الطبي عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م:

الباب	المعتمد	الحوالة الواردة	المنصرف	الرصيد
الأول	7,500,000	5,477,523	5,826,153	(348,630)
الثاني	6,500,000	6,290,500	6,290,244	256
الرابع	700,000,000	340,186,342	340,183,492	2,850
الرابع	-	79,908,256	79,905,645	2,611
الودائع	-	22,151,647	17,657,207	4,494,440
الودائع	-	61,703	31	61,672
الطوارئ	1,500,000	1,500,000	1,046,000	454,000
الإجمالي	715,500,000	455,575,971	450,908,772	5,015,829

- بمتابعة عينة من أعمال لجنة دراسة العروض المقدمة من الشركات الموردة لأدوية السل الرئوي، تبين أن الترسية تمت على شركات أدوية هندية وأخرى تركية واليبعض منها غير مسجل بالوزارة، ومثال ذلك شركة Macleodes الهندية في صنف ethonamide tab بحجة أنه العرض الوحيد المقدم، كما هو مدرج بالمحضر المشار إليه.

- تضخم حجم الضمانات غير المسواة والتي تم دفعها لصالح الوكالات الملاحية كضمان للحاويات وتحويلها من سنة لأخرى.

- بلغت الاعتمادات المستندية القائمة حتى 2017/12/31م، كما يلي:

ت	عدد الإعتمادات	قيمة الإعتمادات	القيمة المسددة	القيمة المتبقية	المنتهي الصلاحية
1	113	215,557,677 يورو	65,999,744 يورو	149,557,932 يورو	27,058,747 يورو
2	13	14,427,846 دولار	8,337,984 دولار	6,089,861 دولار	1,784,948 دولار
المجموع	ما يعادلها بالدينار	367,679,680	118,182,906	249,496,773	46,117,059



ومن خلال متابعة أوامر الشراء الصادرة والتي نفذت على أساسها الاعتمادات المستندية المذكورة أعلاه، والتي قد أذن المجلس الرئاسي لجهاز الإمداد الطبي بالتعاقد عن طريق التكليف المباشر بموجب قراره رقم 2017/789م، وعلى أن تستكمل الإجراءات وفقاً للتشريعات النافذة، وقد لوحظ حولها ما يلي:

- لم يتم إبرام عقود مع شركات التوريد للأدوية والمستلزمات الطبية بالمخالفة لللائحة العقود الإدارية، بما يعرض إدارة الجهاز لمشاكل عدة منها في المواصفات المطلوبة وعمليات التوريد وضمن حقوق الجهاز.
- بلغت الاعتمادات المنتهية الصلاحية نحو 46,117,059 ديناراً، مما يتطلب من إدارة الجهاز سرعة متابعة المصرف حيال المخاطبات الصادرة عنه بشأن التمديدات والتي لا تزال تحت الإجراء.
- عدم تضمين أوامر الشراء المدة الزمنية لعملية التوريد، وفق جدول زمني دقيق يضمن معه وصول الشحنات للتطعيمات والأدوية التخصصية في وقتها دون تأخير، كذلك يسمح للشركات المورددة بالتوريد حسب رغبتها.
- لم يتم تضمين أوامر الشراء لشرط بقاء ثلثي صلاحية الأدوية والمستلزمات التي يتم توريدها، حتى تلتزم الشركات المورددة وتلافياً لأي شحنات قد تتعرض لانتهاء الصلاحية.
- لم تتضمن أوامر الشراء إلزام كافة الشركات المورددة بأن تضع جملة غير قابل للبيع على المنتج (لا يباع) تفادياً لتسرب تلك الأدوية، لاسيما الأدوية مرتفعة الأسعار.
- لم تتضمن أوامر الشراء اسم شركة التفتيش الدولية التي مهمتها متابعة التقيد بقواعد التوريد وفقاً للمادة (129) من لائحة العقود وضمن المواصفات و سلامة الشحنات بدءاً من المصنع وحتى وصولها للمخازن.
- تبين أن عملية صرف وتوزيع أصناف الأدوية لا تتم بشكل علمي منظم ومخطط له مسبقاً على المراكز والمستشفيات التخصصية، وصرف عدد 64 حقنة من الصنف الدوائي (HERCEPTIN 150 mg) أورام، لعدد من موظفي الجهاز.
- عملية الفحص والاستلام للأدوية والمستلزمات الطبية بالمخازن تتم بناءً على استيفاء النموذج المعد لذلك من قبل اللجنة المكلفة، وهذا الإجراء يشوبه العديد من أوجه القصور ومن ذلك:
 - لا يتم ذكر الأسس والضوابط المعتمد عليها في عملية الفحص والمطابقة والاستلام، بالمحضر مطابقة الأصناف لما هو موجود بأمر الشراء - سلامة الشحنة من التعرض للحرارة بناءً على قراءة المؤشر المرفق بالشحنة - توفر شرط بقاء ثلثي مدة الصلاحية - أن الصنف مطبوع عليه (لا يباع) تاريخ الاستلام....الخ.
 - عدم توفر لدى لجنة الفحص والاستلام القارئ الإلكتروني لمؤشرات الحرارة المرفقة بالشحنات المورددة، وبفقد هذا القارئ يعتبر تقرير الفحص والاستلام للجنة تقرير شكلي إلى حد كبير وغير ذي جدوى.



- اعتماد بعض نماذج الفحص والاستلام من قبل لجنة الفحص والاستلام وذلك قبل صدور نتائج تحاليل بعض العينات، ومثال ذلك نموذجي الفحص رقم 16320 – 16321 المؤرخين في 31-1-2018م.
- بعض نماذج الفحص والاستلام لا يتم فيها ذكر تاريخ الصنع للأدوية المستلمة ولا يوجد بها اسم وتوقيع وختم شركة التفتيش المكلفة، وبالرغم من ذلك تم استلام الأصناف من قبل لجنة الفحص والاستلام.

الالتزامات المالية القائمة على الجهاز:

نظراً لضعف وعدم كفاءة الأداء الإداري والقانوني والمالي للإدارات المتعاقبة بالجهاز وقيامها بإصدار أوامر شراء دون مراعاة الإجراءات والضوابط منها: توفر المخصصات المالية والموافقات اللازمة، إبرام العقود حسب اللائحة، فقد نتج عن ذلك نشوء التزامات مالية، حيث بلغ حجمها في البابين الأول والثاني، وذلك حتى 2017/12/31م، كما يلي:

الباب	ت	البيان	القيمة
الباب الأول	1	مكافآت لجان	157,000
	2	فروقات المهن الطبية	501,646
		المجموع	658,646
الباب الثاني	1	ايجار مخازن عين زارة	120,000
	2	عقد نظافة شركة الإفلاح الإدارة العامة	168,000
	3	عقد نظافة شركة الإفلاح فرع طرابلس	250,800
	4	مخازن فرع مصراته	30,000
	5	شركة المغاربة للنظافة فرع مصراته	48,000
		المجموع	616,800

- فيما كانت الالتزامات المالية القائمة على الباب الرابع والمتعلقة بتوريد الأدوية والمستلزمات الطبية كما يلي:
- ديون والتزامات مالية على الاعتمادات المستندية المفتوحة بالمصرف التجاري الوطني لصالح شركات أجنبية بلغت 56,181,265 يورو.
- ديون والتزامات مالية على الاعتمادات المستندية المفتوحة بالمصرف التجاري الوطني لصالح شركات أجنبية بلغت 4,478,636 دولاراً.
- ديون والتزامات مالية على الاعتمادات المستندية المفتوحة بالمصرف التجاري الوطني لصالح شركات محلية بلغت 86,627,043 ديناراً.
- ديون والتزامات مالية وفقاً لتكليفات صادرة من الجهاز لتوريد أدوية ومستلزمات طبية لشركات محلية بلغت 59,218,825 ديناراً.
- ديون والتزامات مالية لشركات محلية موردة لمعدات طبية من الباب الثالث من الميزانية بلغت 63,830,400 ديناراً.

المخازن:

بالرغم من مرور فترة طويلة على إنشاء جهاز الإمداد الطبي إلا أن السياسة التخزينية للأدوية والمستلزمات الطبية لا تزال تعاني العديد من أوجه القصور والضعف ومن أمثلة ما يلي:



- المخازن التي يشغلها جهاز الإمداد الطبي لا تتبع ملكيته والعديد منها مستأجر والبعض الآخر تابع لوزارة الصحة، وقد بلغت قيمة الإيجارات خلال 5 سنوات الأخيرة ما يقارب 2,548,950 ديناراً.
- لا توجد آلية ومنظومة شاملة للمخازن تتمكن من خلالها متابعة ما تم صرفه للمستشفيات والأرصدة المخزنة لأصناف الأدوية والمستلزمات الطبية وما في حكمها.
- وجود رصيد من الأدوية والمستلزمات الطبية منتهية الصلاحية، ناتج عن تساهل لجان الفحص والاستلام في قبول أصناف لا يتوفر فيها شرط بقاء ثلثي مدة الصلاحية، وضعف الأسس المعتمد عليها في تحديد الاحتياجات بشكل دقيق والبيان التالي يوضح رصيد المخزون التالف حتى 2017/12/31م:

ت	البيان	قيمة مخزون الأدوية التالف بالدينار الليبي
1	مخزون الأدوية التالف بمخزن جهاز الإمداد فرع طرابلس	684,572
2	مخزون الأدوية التالف بمخزن جهاز الإمداد فرع طرابلس والذي يمثل أصناف تم تعويضها وأصناف موردة من منظمة الصحة العالمية	390,350
3	مخزون الأدوية التالف بمخزن جهاز الإمداد فرع المنطقة الوسطى	101,861

مع ملاحظة عدم قدرة إدارة الجهاز على ضبط ومتابعة عملية الصرف للتالف ووصول الأصناف للمراكز الصحية والمستشفيات لعدم توفر المنظومات والآلية الكافية لمتابعتها والسيطرة عليها.

تعاقبات الجهاز

إجمالي قيم العقود المعروضة على الديوان لجهاز الإمداد الطبي

- 34,810,838 دولاراً أمريكياً.
- 429,005,503 يورو.
- 2,212,417 جنيهًا أسترلينياً.

تجاوزت نسبة المصادقة 90 % من العقود المحالة، وكان من أسباب الموافقات بالرغم من الخلل الواضح في إدارة الوزارة لعمليات توريد الأدوية والمستلزمات الطبية هو حساسية الموضوع وتقدير الديوان لظروف المرضى والوضع الحالي لمخزون الأدوية والمستلزمات الطبية، فإنه يضطر بين الحين والآخر إلى منح الجهاز الاستمرارية في إتمام الإجراءات التعاقدية، ويظل التحفظ على سلامة الإجراءات قائماً مع تحمل الجهاز المسؤولية القانونية وخاصة المرتبطة بالتنفيذ والأسعار والمواصفات المتعلقة بالأصناف ومدى مطابقتها وضمن جودتها ومدة صلاحيتها مع التأكيد على الأخذ في الاعتبار الآتي:

- الحصول على موافقة مجلس الوزراء على التعاقد.
- توفر التغطية المالية بالميزانية المعتمدة لتنفيذ أمر شراء حسب البرنامج الزمني لتوريد كل شحنة وفق الاحتياجات الفعلية.
- إعداد مسودة عقود أو أوامر شراء يتضمن قائمة الشروط التي تكفل حق الطرف الأول في التعاقد وبما يتفق مع أحكام لائحة العقود الإدارية.



- يراعي مستقبلاً عدم التعامل مع الشركات غير المسجلة لدى إدارة الصيدلة بوزارة الصحة.
- توفير الضمانات الكافية التي تضمن حق الطرف الأول حتى وصول الشحنات إلى مخازنه حسب البرنامج الزمني للتوريدات.
- يتحمل جهاز الإمداد الطبي المسؤولية الكاملة على الأصناف والأسعار للأدوية الموردة ومدى ملاءمتها للمواصفات العالمية ومدى صلاحيتها وضمان جودتها بما يتفق مع المعايير الدولية.
- التأكيد على مسؤولية جهاز الإمداد الطبي وجهات الاختصاص بالوزارة في إعداد خطة مبرمجة وقوائم نمطية ومقاييس للاحتياجات السنوية المطلوبة والرصيد المتوفرو سد الاحتياج بصورة منتظمة.
- التأكيد على الانتهاء من إعداد المنظومة الخاصة بالاحتياج وأعداد المرضى ليتم من خلالها تحديد الاحتياجات السنوية لتوريدها خلال فترات السنة بما لا يحدث عجزاً أو تكديساً زائداً في الأصناف.
- توفير الضمانات الكافية في جميع مراحل توريد حتى وصول الشحنات إلى مخازن الطرف الأول حسب البرنامج الزمني المطلوب.
- إحالة الدفعات الخاصة بالتوريدات المذكورة إلى ديوان المحاسبة للمراجعة وفقاً لأحكام قانونه.

البرنامج الوطني لزراعة الأعضاء

- من خلال فحص ومراجعة نظام الرقابة الداخلية المتبع بالبرنامج عن العام 2017م لوحظ ما يلي:
- عدم اعتماد الهيكل التنظيمي والملاك الوظيفي من قبل جهات الاختصاص.
 - عدم ترتيب البضاعة بصورة منتظمة وصحيحة مما نتج عنه ضيق المكان والسعة التخزينية.
 - وجود أصناف قديمة وآلات تصوير عاطلة بوحدة الخزينة.

الميزانية التسييرية:

تخصيص مبلغ 1,700,000 دينار لصالح البرنامج خلال عام 2017م، وبلغت الحوالات الواردة من وزارة المالية عن سنة الفحص مبلغ 2,800,000 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية مبلغ 2,242,880 ديناراً، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	المعتمد	الحوالات	المنصرف	الرصيد	نسبة المنصرف إلى المعتمد
الباب الأول	1,300,000	1,400,000	1,113,810	286,190	86%
الباب الثاني	400,000	1,400,000	1,129,070	270,930	282%
الإجمالي	1,700,000	2,800,000	2,242,880	557,120	132%

يُلاحظ من الجدول أعلاه وجود تجاوز في المنصرف من حساب الباب الثاني بنسبة 182% عما هو معتمد، وأن الحوالات الواردة من وزارة المالية تفوق



المعتمد للبرنامج كمخصصات للميزانية التسييرية، وهذا التجاوز غطي على الوفر الحاصل في الباب الأول والذي كانت نسبته 14%، لتظهر النسبة الإجمالية للمنصرف من الميزانية التسييرية بتجاوز 32% عن المعتمد بالترتيبات المالية 2017م.

العهد المالية:

من خلال عملية الفحص والمراجعة تبين قيام المنسق العام للبرنامج بصرف عهدة مالية بقيمة 5000 دينار (ع، ا، س)، حيث لوحظ مخالفتها لمنشور وزير المالية رقم 1 لسنة 2017م على أنه لا يجوز صرف عهد مالية تفوق 1000 دينار إلا بعد موافقة وكيل وزارة المالية.

مجلس التخصصات الطبية

أهم ما تم تسجيله من ملاحظات على المجلس عن العام 2017م كما يلي:

- عدم مسك سجل لإثبات الأصول ومتابعتها وأحكام الرقابة عليها.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد تقارير دورية تبين نقاط الضعف واقتراح الحلول المناسبة مما يساعد الإدارة العليا في اتخاذ القرارات.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية تجاه أصناف الخردة غير الصالحة للاستعمال والتي تشكل حيزاً كبيراً من مساحة المخزن.
- عدم وجود وسائل الأمن والسلامة المتمثلة في اسطوانات الإطفاء وذلك بالمخالفة لنص المادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضيق السعة التخزينية وتكدس الأصناف على بعضها البعض بالمخالفة للمواد (218-219-220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بإجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن كل شهر بالمخالفة للمواد (88-292) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المجلس بتحميل السنة المالية 2017م بمصروفات لا تخصها بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود عدد 10 سيارات تابعة للمجلس بحوزة جهات أمنية ومجالس عسكرية لم تسترجع بعد.
- ترجيع خلال 2017م مبالغ مالية لموظفين قاموا بصرفها من حساباتهم الخاصة بدلاً من اتباع الاجراءات المنصوص عليها ومثال ذلك ما يلي:

المستفيد	البيان	المبلغ	اذن الصرف
ع م ا	استرجاع قيمة اقامة في الفندق لبعض الاطباء	938	12/5
رئيس المجلس	استرجاع قيمة صيانة سيارة تابعة لمجلس	600	12/25
مكتب المراجعة الداخلية	استرجاع قيمة صيانة سيارة تابعة لمجلس	600	12/26



الميزانية التسييرية:

تم اعتماد الميزانية التسييرية للمجلس 2017م بمبلغ إجمالي 1,350,000 ديناراً، وبلغ إجمالي الحوالات الواردة من هذه المخصصات ما قيمته 837,750 ديناراً، فيما بلغ المنصرف منها 837,353 ديناراً، والبيان التالي يوضح المقارنة بين المعتمد والحوالات والمصروفات الفعلية:

البيان	المعتمد	الحوالات	المصروفات	الرصيد	نسبة المنصرف إلى المعتمد
الباب الأول	1,000,000	721,083	720,691	392	%72
الباب الثاني	350,000	116,667	116,662	5	%33
الإجمالي	1,350,000	837,750	837,353	397	%62

حساب الودائع والأمانات:

بلغ رصيد حساب الودائع والأمانات بالمصرف في 2017/12/31م مبلغ 1,500,430,387 ديناراً، ولوحظ بشأنه ما يلي:

- عدم مسك السجل المساعد لحساب الودائع والأمانات .
- تجاوز المبالغ مدة 6 أشهر دون إحالة الرصيد لحساب الإيراد العام.

مركز تنمية القوى العاملة الطبية

- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد تقارير دورية على سير العمل بالمركز.
- عدم العمل على مسك سجل دفتر يومية الصندوق والاكتفاء بإدراج البيانات في المنظومة.
- تحميل مصروفات علاوة السفر والمبيت على البند مباشرة بالمخالفة للمادة رقم (7) من لائحة السفر والمبيت.
- تحميل مصروفات تخص الباب الأول على الباب الثاني بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المركز بتحميل السنة المالية بمبالغ تخص سنوات سابقة ح بالمخالفة للمادة رقم (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لأذونات الصرف وإغفال إدراج البيانات اللازمة بالمخالفة لما ورد بالمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام مكتب المراجعة بإجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن.

الميزانية التسييرية:

بلغت مخصصات المركز خلال العام المالي 2017م (950,000) ديناراً، فيما بلغ المنصرف من هذه المخصصات (820,270) ديناراً، بوفر قيمته (129,730) ديناراً بنسبة (14%) من المعتمد، والجدول التالي يوضح ذلك:



البيان	المعتمد	المنصرف	الرصيد	نسبة المنصرف إلى المعتمد
الباب الأول	750,000	753,900	(3,900)	101%
الباب الثاني	200,000	66,370	133,630	33%
المجموع	950,000	820,270	129,730	86%

- من الجدول السابق يتضح وجود تجاوز في المبالغ المصروفة من حساب الباب الأول بنسبة (1%) وذلك عما هو معتمد للمركز وفقاً للترتيبات المالية 2017م، فيما ظهرت نسبة المنصرف من مخصصات الباب الثاني متدنية بقيمة (33%) وهذا ينم عن عدم توخي الدقة في المبالغ المقدرة كمخصصات للمركز.

من خلال عملية الفحص والمراجعة لحسابات المركز للسنة المالية المنتهية 2017/12/31م، اتضح ما يلي:

- وجود مبالغ تم خصمها من حساب الباب الأول رقم (067208199) بمصرف الجمهورية فرع عين زارة دون وجود ما يقابلها بالدفاتر بقيمة اجمالية بلغت (3,203,338) ديناراً.
- وجود صكوك معلقة بحساب رقم (213438) الخاص بالودائع والأمانات مصرف الجمهورية عين زارة قيمتها الإجمالية (32,340,332) ديناراً.

المستشفيات والمراكز الصحية:

نورد فيما يلي مقارنة بين المبالغ المخصصة لبند المستشفيات التعليمية والعامه والقروية الباب الأول وفق الترتيبات المالية سنة 2018م، والمصروفات الفعلية خلال الفترة من 2018/01/01م إلى 2018/12/31م:

المخصص بالترتيبات المالية حتى 2018/12/31	المسبل الفعلي بالدينار	الرصيد وفر (تجاوز)	نسبة المسبل
993,660,000	760,287,229	233,372,771	77%

نلاحظ من الجدول تدني نسبة تنفيذ مخصصات الباب الأول بنسبة 23%، ويبين الملحق رقم 2 تفاصيل للجهات المخصص لها وفق هذا البند مبالغ بالترتيبات المالية عن الفترة من 2018/01/01م إلى 2018/12/31م، والمسبل الفعلي ونسبة التسييل لكل جهة على حدة ويتضح من خلاله ما يلي:

- تسييل مبالغ لبعض المستشفيات تفوق المخصص حتى 2018/12/31م المعتمد بالترتيبات المالية، بالمخالفة للمادة (16) من قانون النظام المالي للدولة. نوردها فيما يلي:

الجهة	المخصص السنوي	المسبل	التجاوز	نسبة التجاوز
مركز علاج وغسيل الكلى مصراة	1,250,000	1,574,387	-324,387	-25.95%
العيادات المجمع طريق المطار	5,000,000	5,192,371	-192,371	-3.85%

- وجود جهات رصدت لها مخصصات وتم تفويضها بكامل مخصصاتها ولم يتم تسييلها، نورد منها:



ر.م	الجهة	المخصص السنوي
1	مركز القلب وامراض الصدر صبراتة	300,000
2	مركز الامراض الصدرية الرجبان	1,750,000
3	مركز مصراة التخصصي لعلاج القلب والشرايين والاعوية الدموية	100,000
4	مستشفى ابوقدقود للغسيل الكلوي والولادة	100,000
5	المستشفى التخصصي للنساء والولادة العجيلات	100,000
6	مركز امراض النساء والولادة الزنتان	100,000
7	مركز طرابلس لتشخيص وعلاج الأورام	600,000

كما بلغ إجمالي مخصص بند المستشفيات التعليمية والعامية والقروية الباب الثاني خلال الفترة من 2018/01/01م إلى 2018/12/31م مبلغ 388,400,000 دينار، وبلغت مصروفات هذا البند خلال نفس الفترة مبلغ 309,702,495 ديناراً، في الجدول التالي:

البيان	المخصص	المسبل	غير المسبل	نسبة التنفيذ
إجمالي المستشفيات الباب الثاني	388,400,000	309,702,495	78,697,500	79%

- وجود مستشفيات لم تسيل مخصصاتها بلغت حتى 2018/12/31 بمبلغ 44,950,000 دينار نورد منها:
- حجب مخصصات بعض الجهات وعدم تسيلها خلال السنة المالية:
- تدني نسبة التسيل خلال الفترة موضوع التقرير لمعظم المستشفيات والمراكز الطبية حيث لم تتجاوز نسبة تنفيذ بعضها (25%) اي مخصصات شهرين فقط والملحق رقم (4) يبين ذلك ونورد منها ما يلي:

الجهة	المخصص	المسبل	الوفر (التجاوز)	نسبة التنفيذ
مركز بنغازي الطبي	12,000,000	2,250,000	9,750,000	19%
مستشفى الجلاء بنغازي	5,500,000	1,200,000	4,300,000	22%
مركز الامراض الصدرية الرجبان	400,000	200,000	200,000	50%
مركز مصراة التخصصي لعلاج القلب	800,000	199,998	600,002	25%
المختبر الطبي المرجعي بنغازي	800,000	400,000	400,000	50%
المختبر المرجعي سيها	600,000	300,000	300,000	50%
مركز علاج السكر والغدد الصماء بالزاوية	1,250,000	700,000	550,000	56%

الإيرادات:

- جباية الإيرادات باستخدام إيصالات مخالفة للمادة (74،72) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وعدم فتح حساب مصرفي يخص الإيرادات والصرف منها مباشرة بالمخالفة للمواد(41 ، 109) من اللائحة المذكورة .
- عدم قيد وإيأت الإيرادات المحصلة في السجلات والدفاتر وعدم إيداعها بحساب مصرفي يصعب معه الوقوف على المبالغ المتحصلة وفرض الرقابة على أعمال الجباية والتصرف فيها.
- يتم اجراء نفقات من الإيرادات بشكل مباشر ودون قيدها وثباتها وتضمينها بتقارير مصروفات المستشفيات والمراكز الصحية .



المرتبات:

- تحويل مبالغ مالية من مخصصات الباب الأول إلى الباب الثاني وفق موافقة وكيل وزارة المالية بالتعدي على اختصاصات مجلس الوزراء وبالمخالفة للمواد (10،11،16) من قانون المالي للدولة.
- حوالات المرتبات ترد بالفائض للمستشفيات والمراكز الصحية لقصور إدارة المستشفيات في متابعة متغيرات الأوضاع الوظيفية للمستخدمين و صرف الفائض في شكل المكافآت التشجيعية ومقابل العمل الإضافي..الخ.
- قيام بعض المستشفيات بصرف مرتبات جزء من العاملين من بند أتعاب ومكافأة لغير العاملين من الباب الثاني دون إرفاق أي مستند يعزز الانفاق.
- احتساب علاوة تدريس بالمستشفيات التعليمية متضمنة أيام العطلات بالمخالفة للقرار رقم (418) لسنة 2009م بشأن لائحة استخدام العاملين من ذوي المهن الطبية والطبية المساعدة.

عقود النظافة والإعاشة:

- القيام إدارة المستشفى ودان القروي إبرام عقد نظير خدمات النظافة مع شركة إكليل ودان وتم إنفاق مبلغ 150,000 دينار حيث لوحظ الآتي:
 - مفوض الشركة هو رئيس قسم المخازن والمشتريات بالمستشفى بالمخالفة للتشريعات النافذة ويعد تضارب للمصالح.
 - التعاقد بالتكليف المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية، فضلا عن ممثل الطرف الثاني في العقد بصفته
- المبالغة في أعداد المرضى وإغفال الاحصائيات الفعلية التي تعد من قبل قسم الاحصاء بالمستشفيات عند إبرام عقود الإعاشة يرتب أعباء مالية على الخزانة العامة ويحقق مصلحة للغير على حساب الاموال العامة.
- إغفال المتابعة لعقود النظافة من قبل رؤساء الأقسام ووحدات الاشراف بالمستشفيات وقصور الشركات في تنفيذ الأعمال على الوجه المطلوب .
- قيام الشركات المتعاقد معها للنظافة العامة بوضع القمامة والنفايات بالمكب العمومي دون توفير محرقة لحرق النفايات الطبية والخطيرة على البيئة.

التأمين الطبي:

- استخدام المسترجعات من قيمة التأمين الطبي في شكل مستردات عينية كسيارات وأجهزة ومعدات طبية بالمخالفة للائحة من حيث التسجيل والإثبات والقيود في سجلات المستشفيات، فضلا عن استخدام النقدية في شكل عهد شخصية لمديري المستشفيات والمراكز الصحية وإنفاقها على السفر وشراء تذاكر والإقامة والتدريب بالمخالفة.



بند التحسين:

- الصرف من بند التحسين والتطوير على العديد من المعاملات المالية التي ليس لها علاقة بالبند و دون وجود أي مستند يفيد الصرف من هذا الباب حيث لوحظ الآتي:
- استخدام البند في غير الأغراض المخصص له وإنفاقه على القرطاسية والأثاث المكتبي، التي كان من الواجب تحميلها على مخصصات الباب الثاني للميزانية التسييرية.
- تحميل مستشفى أوباري بند تحسين وتطوير الخدمات الطبية على مكافآت لموظفي المستشفى واطذية بقيمة 51,380 دينار، بالمخالفة للمادة(16) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عجز بعض المستشفيات عن معالجة المختنقات ذات الطابع الاستعجالي بالرغم من تخصيص وتسييل مبالغ من حساب الطوارئ نتيجة للانحراف في إنفاقها على التزامات تخص السنوات السابقة.

دعم المنظمات الأهلية:

- إغفال بعض المستشفيات قيد واثبات في سجلاتها ماتحصل من الدعم العيني والتبرعات من المنظمات الأهلية والشركات والأشخاص تحت بند المسؤولية الاجتماعية، لافتقار مخازنها للسجلات وبطاقات الأصناف.

حساب الودائع والأمانات:

- تم تلبية المبلغ دون إرفاق أي مستندات أو استمارات صرف تفيد أن المبلغ المستحق هو واجب السداد ويمثل التزام على القطاع.
- القيام بتعليق مبالغ على الباب الأول لحساب الودائع والأمانات لغرض حجز المبلغ تهرباً من إرجاعها لحساب الإيراد العام.

أنظمة الرقابة الداخلية:

- ضعف أنظمة الرقابة الداخلية بالمراقبات وعدم التقييد باللوائح المالية التي من ضمنها انفراد موظف بكامل العملية المالية من إعداد إذن الصرف وتحرير الصكوك إلى إجراء التسويات وإقفال للحسابات واعداد مذكرات تسوية حساب المصرف مما أدى إلى تزوير الصكوك على بعض مراقبات الخدمات المالية واختلاس اشتراكات المضمونين بالضمان الاجتماعي بقيمة 88,242 ديناراً بمستشفى الحراة.
- قيام بعض المستشفيات بتوريد أدوية تقارب صلاحيتها على الانتهاء دون التقيد بثلي المدة وقيام إدارة الخدمات الصحية بإصدار الصكوك باسم المستفيد صاحب النشاط بدلاً من إصدار الصك باسم الشركة الموردة.
- القيام بصرف مبالغ مالية دون وجود أي مستندات تعزز أوجه الإنفاق وضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف.
- الصرف على بعض الجهات ذات الميزانيات المستقلة مما يعد ازدواجية في الصرف.



- إغفال احالة بواقي الارصدة الدفترية لحسابات الأبواب الأول والثاني وحساب تحسين وتطوير الخدمات الصحية إلى حساب الإيراد العام.
- إغفال احالة استقطاعات ضريبة دمغة المخالصة وضريبة الجهاد إلى جهاتها المختصة بالمخالفة لقانوني ضريبة الدمغة وضريه الجهاد.

مستشفى طرابلس الجامعي

(مركز طرابلس الطبي سابقاً)

- عدم قيام المراجع الداخلي بإعداد تقرير يبين نقاط الضعف واقتراح الحلول المناسبة وأن ماتم اعداؤه لايفي بالحد الأدنى من متطلبات التقرير و بالأعمال المناطة به.
- عدم إعداد ميزانية تقديرية لسنة 2017م كأساس للتقييم بالمخالفة للمادة (5) من قانون النظام المالي للدولة .
- ضعف متابعة الاعتمادات المستندية واستكمال تنفيذها من النواحي الفنية حيث أن عدد منها يتمثل في شكل ضمانات، وبواقي الاعتمادات .
- عدم اجراء مطابقة بين الجرد الفعلي والرصيد الدفترى للأصول وإظهار العجز إن وجد مما يفقد الجرد أهميته وقيمه.
- إغفال الإدارة إمساك سجل التزامات القائمة، بما يحقق الرقابة عليها بالمخالفة لنص المادة (18) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (13) بشأن التخطيط.
- عدم اتباع الأساليب العلمية في تحديد مخزون الأمان ونقطة إعادة الطلب بالمخالفة للمادتين(222- 238) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تجاوز العهد المالية الممنوحة لأمين الخزينة للحد المسموح به وفقاً لمنشور وزير المالية رقم (1) لسنة 2017م والذي حدد بأن لا تزيد قيمة العهدة عن ألف دينار الخزينة، حيث تبين صرف عهدة مالية لأمين الخزينة بمبلغ (150,000) دينار لتوفير الاحتياجات الضرورية والعاجلة من أدوية ومعدات ومستلزمات طبية على أن تسوى من مخصصات حساب الطوارئ، وأخرى بمبلغ (10,000) تسوى من مخصصات الباب الثاني.
- عدم ختم بعض المستندات بختم تم الصرف وعدم ترقيم مرفقات اذن الصرف بالمخالفة للمادتين (105-99) من لائحة الميزانية والحسابات .
- تكس الخردة بين الأبراج وفي العراء والمتمثلة في دواليب -أسرة- طاوالات - كراسي - مكتبية - متحركة، مما يسبب بالمظهر العام للمركز بالمخالفة للمادتي (310-311) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية:

- بلغت قيمة التفويضات المالية للمركز وكذلك المصروفات الفعلية والارتباطات خلال السنة المالية 2017م، النحو التالي:



الباب	المعتمد	التفويض	الحوالات	المصرف	الارتباط	الرصيد
الأول	72,000,000	70,000,000	58,250,240	70,709,740	400,030	(709,740)
الثاني	12,000,000	12,000,000	8,000,000	8,307,920	4,196,050	3,692,080
الاجمالي	84,000,000	82,000,000	66,250,240	79,017,660	4,596,080	2,982,340

لوحظ في شأنه ما يلي:

- الحوالات الواردة من وزارة المالية أقل من التفويضات المالية.
- بلغت قيمة التجاوز في الصرف بالباب الأول بمبلغ 709,740 ديناراً وفي بند المرتبات الأساسية مبلغ 1,632,070 ديناراً.
- تحميل المركز بارتباطات قدرها 4,596,080 ديناراً بالتجاوز لقيمة التفويضات المالية المخصصة له والبالغة 2,982,340 ديناراً بفارق وقدره 1,613,740 ديناراً بالمخالفة للمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- سداد قسائم الكهرباء عن الوحدات السكنية الملحقة به والمستغل جزء كبير منها من قبل أطراف لا تربطهم علاقة وظيفية بالمركز مما يثقل ميزانية المركز.
- عدم استيفاء بيانات إذن الصرف والتمثلة في (مجموع الاعتمادات المفوض بها - مجموع المصروفات - الارتباطات لتاريخه - الرصيد قبل الصرف) مخالفاً للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومنها علي سبيل المثال:

رقم المعاملة	القيمة	البند	المستفيد
41	90,000	شراء مواد وخامات	مصنع غازات طرابلس
43	250,000	شراء مواد وخامات	الشركة لصناعة الغازات الطبية
51	65,680	نفقات سفر ومبيت	الجوهرة للخدمات السياحية
52	27,000	مصروفات النظافة	الانطلاقا لخدمات النظافة
54	216,289	كهرباء	الشركة العامة للكهرباء
61	394,437	اغذية لغير العاملين	التبع للانتاج والخدمات
62	100,000	وقود وزيت	البريقة لتسويق النفط
63	157,827	نفقات سفر	الجوهرة للخدمات السياحية

- قيام إدارة المركز بدعم حساب المركز لدى بعض الجهات التي تقدم خدمات وتحميل المبلغ كمصرف فعلي على البند مباشرة في حين كان يتعين تحميل المبلغ على حساب خارج الميزانية كدفعة مقدمة نذكر منها علي سبيل المثال:

رقم المعاملة	القيمة	البند	المستفيد
4/1	250,000	مواد وخامات	الشركة الليبية لصناعة الغازات الطبية
4/3	90,000	مواد وخامات	مصنع غازات طرابلس
10/3	250,000	مواد وخامات	الشركة الليبية لصناعة الغازات الطبية
6/2	100,000	وقود وزيت	شركة البريقة لتسويق النفط
12/3	75,000	وقود وزيت	شركة البريقة لتسويق النفط
12/4	55,000	بريد	شركة هاتف ليبيا

- قيام إدارة المركز بالصرف بعد انتهاء السنة المالية 2017م بالمخالفة للمادة (110) من لائحة الميزانية أنه لا يجوز إصدار صكوك بعد انتهاء السنة المالية كما أن التوريد تم خلال سنة 2018م، ومنها علي سبيل المثال:



رقم المعاملة	البند	القيمة	المستفيد	تاريخ الصك \الإحالة للصرف
12\15	وقود وزيوت	10,650	شركة ليبيا نفط	2018\1\18 صك
12\15	ت معدات طبية	95,271	شركة الليبية المتحدة	2018\1\28 حالة
12\17	ت معدات طبية	57,600	شركة رويبا	2018\1\28
12\18	م سنوات سابقة	412,500	اطباء قلب اطفال	2018\1\8
12\14	ت معدات	99,684	شركة الليبية المتحدة	2018\1\28
12\12	ت ادوية	172,500	شركة فارمالين	2018\1\28

- الاحتفاظ بمبالغ في حساب الودائع والأمانات واستعمالها في تغطية العجز بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومنه:

المبلغ	البيان
124,262	خصم السكن
738,300	خصم الغياب
54,422	الجزاءات على شركات الخدمات باب أول
179,664	الجزاءات على شركات الخدمات باب ثاني نظافة
96,262	الجزاءات على شركات الخدمات باب ثاني إعاشة

- لوحظ على حساب المصرف رقم 9720811 الخاص بالباب الأول وجود عمليات ظهرت بكشف المصرف ولم تظهر بالدفاتر ومنها:

البيان	رقم الصك	تاريخ الصك	خصم
ح/ الباب الأول 9720811	40003	2014/4/14	4,723
	9928001	2017/12/12	1,263
	9964401	2017/11/7	3,991

عقود الخدمات بالمركز:

- تعاقدت إدارة المركز على خدمات الإعاشة والنظافة من خلال العقود المبرمة مع بعض الشركات الوطنية، و البيان التالي يوضح ذلك:

الشركة	البيان
شركة النبع للخدمات التموينية	الإعاشة للعاملين والزلاء
شركة الإتقان لخدمات النظافة	النظافة وتشغيل المغسلة
شركة الانطلاقة لخدمات النظافة والتخلص من النفايات	التخلص من النفايات

- أفرزت عينة من محاضر اجتماعات لجنة تقييم عقود شركات الخدمات بعض الملاحظات المتعلقة بمخالفة شركات الخدمات للعقود المبرمة مع المركز نذكر منها:

الشركة	الملاحظات
شركة الإتقان	عدم توفير مواد التطهير. تردي مستوى النظافة بشكل عام. معالجة النفايات الطبية بطرق جيدة. اعادة استخدام ادوات التنظيف. تهالك عربات نقل القمامة وعدم تنظيفها. رداءة نوعية شراشيف المرضى وعدم تغييرها بصفة دورية.
شركة النبع للخدمات التموينية	عدم تنوع اللحوم وعدم الالتزام بالمنشأ الوطني. عدم تنوع الخضار. عدم تنوع الفواكه الموسمية. عدم الالتزام بأوزان مكونات الوجبات. عدم الالتزام بالنظافة الشخصية والمكانية.



ميزانية التحول:

بلغت قيمة المخصصات المعتمدة للمركز لميزانية التحول خلال السنة المالية 2017م مبلغاً (14,995,799) ديناراً، خصماً من مخصصات وزارة الصحة في حين بلغت جملة المصروفات عن نفس الفترة مبلغ (14,995,799) ديناراً.

الرصيد	المصرف	التفويضات	البيان
صفر	14,995,799	14,995,799	ميزانية التحول

وقد تبينت عدد من الملاحظات نورد منها:

- قيام إدارة المركز بتحميل السنة المالية 2017م بمصروفات تخص سنوات سابقة منها عقود توريد وعقود صيانة يرجع بعضها إلى 2013 سنة -2014م.
 - الصرف بعد انتهاء السنة المالية وذلك بإصدار صكوك بعد انتهاء السنة المالية بالمخالفة للمادة (110) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ومن الأمثلة علي ذلك:

رقم الاذن	البيان	المستفيد	القيمة	تاريخ الصرف
12\42	سير نقل حركة للتكييف	ش باب افريقيا	63,045	2018\5\14
12\44	قطع غيار تكييف	ش العالمية الحديثة	198,311	2018\4\22
12\45	قطع غيار صرف صحي	ش باب افريقيا	334,920	2018\4\1

- صرف مكافآت مالية خصماً من مخصصات ميزانية التحول تتمثل في عقود موسمية عن السنوات من 2014م إلى 2017م، تم تحميلها على نفقات التشغيل والتي تعتبر من المصروفات التسييرية وأن بعضها لا يخص السنة المالية 2017م منها علي سبيل المثال:

رقم اذن الصرف	البيان	تاريخ المعاملة	القيمة
12\30	مكافآت العاملين بالإدارة الهندسية والعقود الموسمية 2014-2017	2018\1\24	2,655,759
12\37	مكافآت عقود موسمية بالإدارة الهندسية 2017	2018\1\25	5,100

- اذن الصرف رقم 12/8 تم دفع مبلغ 224,620 ديناراً لصالح شركة الماسة للمياه مقابل توريد وتركيب أغشية أسموزية لمحطة التغذية حيث لوحظ في شأنه مايلي:
 - عدم إرفاق محضر مشتريات بالمعاملة والاكتفاء بتكليف لجنة متكونة من عدد مهندسين لدراسة العروض المقدمة من عدد 5 شركات
 - عدم توفير الاحتياجات في وقت مبكر حيث أن الأغشية الأسموزية بوحدة الإنتاج B منتهية الصلاحية لاستعمالها أكثر من 6 سنوات وأن عمرها الافتراضي 3 سنوات مما يعرض صحة المرضى للخطر.
 - عدم إبرام عقد مع الشركة المنفذة وذلك لضمان التوريد والتركيب والاكتفاء برسالة التكليف فقط.
 - صرف كامل المستحقات دون توفير الضمانات الكافية لحقوق المركز.
- اذن الصرف رقم 12/10 تم صرف مبلغ (333,364) ديناراً لصالح شركة فاميد النمساوية وذلك مقابل أعمال الصيانة عن الفترة من 2013/10/1م إلى 2013/12/31م وفي شأنه لوحظ الآتي:



- عدم إرفاق العقد والاكتفاء بإرفاق صورة ضوئية من ملحق العقد.
- عدم إرفاق موافقات ديوان المحاسبة مع إذن الصرف حيث أن قيمة العقد 5,360,629 ديناراً.
- اذن الصرف رقم 12/3 تم دفع مبلغ 228,238 ديناراً لصالح شركة القمة العالمية للعمال الكهروميكانيكية مقابل توريد وتركيب عدد 2 مضخة خاصة بالتكييف وفي شأنه لوحظ الآتي:
 - التعاقد بطريقة التكلفة المباشر دون توفر المبررات التي دعت إلى اتباع هذا الأسلوب بالمخالفة للمادة (10) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - التأخر في تنفيذ العقد بالمخالفة للمادة الثانية من العقد المبرم على أن يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ كافة أعمال التوريد وتركيب خلال عشرة أيام من تاريخ فتح الاعتماد.
 - عدم التقيد بشروط الدفع كما هو منصوص عليها في المواد (3- 4) من العقد وذلك بدفع القيمة كاملة من حساب التحول.

مصنع الأكسجين:

- تم التعاقد المركز مع شركة ميمكو الكندية بشراء المصنع بقيمة إجمالية ما يعادل 1,988,793 دولاراً أمريكياً ومن خلال الاطلاع على ملف المشروع لوحظ ما يلي:
- عدم الالتزام بما جاء بموافقة ديوان المحاسبة رقم 1-1-553 بتاريخ 2013/1/17م على التعاقد من حيث:
 - الالتزام بالبرنامج الزمني لأعمال التوريد وتركيب.
 - تناسب مواصفات المواد الموردة مع التطورات الحالية لأداء المصنع الأول.
 - مراعات عدم تداخل بنود العقد مع بنود أعمال عقود أخرى بذات المركز.
 - وجود مشاكل في الاستلام الابتدائي متمثلة في تسرب الزيوت من وحدات توليد الأكسجين قد تؤدي إلى تفاقم المشاكل والتوقف عن العمل.
 - توقف الوحدة الثالثة لإنتاج الأكسجين لوجود ضوضاء في المضخة .
 - استمرار المركز في شراء الأكسجين حيث بلغت قيمة المشتريات من تاريخ الاستلام الابتدائي للمصنع مبلغ 207,541 ديناراً.
 - مخالفة المادة (2) من العقد والتي تخص التدريب لعدد 3 عناصر لمدة أسبوع بمصانع الشركة بنيويورك وأسبوع آخر للتدريب بمصانع الشركة بولاية نيفادا الأمريكية بمبلغ 52,500 دولار أمريكي.
 - تغيير مكان التدريب بموجب محضر اتفاق بتاريخ 2016\10\22م إلى جمهورية تونس مقابل خصم 20% من القيمة المخصصة للتدريب.



حساب الطواري:

بلغت قيمة التفويضات المالية لحساب الطواري خلال السنة المالية 2017م، مبلغ 14,000,000 دينار في حين بلغت المصروفات مبلغ 10,387,390 ديناراً أي بوفر وقدره 3,612,610 ديناراً والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	قيمة التفويضات	المصروف الفعلي	الرصيد
حساب الطواري	14,000,000	10,387,390	3,612,610

ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- إذن الصرف رقم 6/3 بتاريخ 2017/6/14م، تم صرف مبلغ 1,135,76 ديناراً لصالح شركة جين انفيروجيكتس الهندية تم تحميل المبلغ على السنة المالية 2017م، في حين أن الأعمال نفذت خلال سنة 2016م بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إذن الصرف رقم 6\6 تم صرف مبلغ 180,586 ديناراً لصالح الشركة الليبية المتحدة مقابل توريد مكملات تشغيل جهاز قياس الدم تبين تاريخ العقد لاحق لتاريخ الفاتورة النهائية وكذلك تاريخ محضر لجنة الفحص والمطابقة والتسليم والاستلام وتاريخ إذن الاستلام بالمخازن.
- اذن الصرف رقم (6/9) تم صرف مبلغ 196,600 دينار لصالح شركة رويبا مقابل توريد مستلزمات مصرف الدم لوحظ أن الاستلام جزئي في حين استلام المخازن تم بدون تاريخ مما يتحمل وجود أصناف في المخازن بدون استلام، فضلاً عن تاريخ العقد لاحق لتاريخ الفاتورة النهائية وكذلك تاريخ محضر لجنة الفحص والمطابقة والتسليم والاستلام وتاريخ اذن الاستلام بالمخازن .
- اعتذار بعض الشركات الموردة تسليم بعض الأصناف وفق ما جاء رسالة التكليف والفاتورة.
- الصرف بعد انتهاء السنة المالية 2017م، منها بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن:

رقم الاذن	القيمة	المستفيد	تاريخ الاحالة للصرف
12\20	70,000	السلوي لاستيراد الادوية	2018\1\9
12\12	70,560	مصنع الشفاء الادوية	2018\1\4
12\11	305,900	نسيم الطبية لاستيراد الادوية	2018\1\2
12\16	275,700	الوسيط لاستيراد الادوية	2018\1\9

- تحميل السنة المالية بمصروفات تخص سنوات سابقة أي اصدار تكليفات بدون وجود مخصصات مالية بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن:

رقم الاذن	القيمة	الاستلام بالمخازن	محضر الترسية
4\1	52,250	2016\12\18	2016\12\30
4\4	13,000	2017\1\18	2016\11\9
6\7	99,900	2016\12\21	2016\11\30
12\8	24,420	2016\6\2	2015\12\20
12\9	3,539	2016\8\9	تكليف\5\12\2015



التحسين والتطوير:

بلغت قيمة التفويضات الواردة خلال السنة المالية 2017 م مبلغ 3,000,000 دينار في حين بلغت المصروفات عن نفس الفترة مبلغ 2,959,770 ديناراً أي بوفر 40,230 ديناراً، وبيانها كالتالي:

البيان	التفويض	المصرف	الرصيد
اتعاب ومكافآت لغير العاملين	227,280	187,050	40,230
معدات طبية	1,959,000	1,959,000	0
ادوية وما في حكمها	401,220	401,220	0
مصروفات سنوات سابقة	412,500	412,500	0
الاجمالي	3,000,000	2,959,770	40,230

- الصرف في نهاية السنة المالية 2017 م، وأغلب الصكوك صادرة بتاريخ 31\12\2017 م، حيث بلغت قيمة الصكوك الظاهرة بالدفاتر ولم تظهر بكشف المصرف مبلغ 2,501,623 ديناراً حسب مذكرة تسوية حساب المصرف بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

حساب الودائع والامانات:

البيان	القيمة
امانات وودائع	5,755,139
ضمان اعمال	832,381
تأمين نهائي	456,657
غرامة تأخير	11,178
عمولة مصرفية	(476)
المجموع	7,054,880

- تنامي الرصيد الدفتری للحساب حيث بلغ في 31\12\2017 م مبلغ 7,054,880 ديناراً بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بانه لا يجوز الاحتفاظ بمبالغ مالية بحساب الودائع و الامانات لمدة تزيد عن ستة أشهر.

الاعتمادات المستندية:

بلغ عدد الاعتمادات المستندية المفتوحة من قبل المركز 39 اعتماداً بقيمة 58,765,001 دينار المصرف منها مبلغ 40,310,270 ديناراً برصيد وقدره 18,454,730 ديناراً وفي شأنها لوحظ الآتي:

- اعتمادات مفتوحة سنة 2018 م مخصصة من مخصصات سنة 2017 م بغرض استنفاد الميزانية بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن و منها:

تاريخ الفتح	تاريخ الانتهاء	رقم الاعتماد	المستفيد	قيمة الاعتماد	رصيد الاعتماد	ملاحظات
2005\12\31	1374\6\30	2005\17\12	شركة عين اتمدة	322,550	161,275	استلام ابتدائي ونهائي
2006\8\30	1375\3\1	2006\17\15	شركة عبر افريقيا	1,881,123	376,224	استلام ابتدائي ونهائي
2007\12\3	2014\1\30	34339	شركة الصدي	11,381,404	569,070	استلام نهائي
2008\12\24	2009\6\23	2005-43-16	شركة الصقر الاخضر	2,009,000	200,900	الاستلام الابتدائي والنهائي

- اعتمادات مفتوحة ومنتهية الصلاحية بالمخالفة للائحة العقود الإدارية مما يتطلب دراستها واتخاذ الاجراء المناسب حيالها ومنها:



تاريخ الفتح	رقم الاعتماد	المستفيد	قيمة الاعتماد	الباب	الادارة
2018\1\24	T2018\10	شركة الفا الطبية	391,640	التحسين	التجهيزات
2018\2\24	T2018\11	شركة الفا الطبية	872,894	الطواري	الصيدلة
2018\1\24	T2018\12	شركة الفا الطبية	753,100	الطواري	الصيدلة
2017\1\24	T2018\16	الشركة الليبية المتحدة	424,101	الطواري	الصيدلة
2018\1\25	T2018\17	المجموعة العالمية للمعدات الطبية	757,192	التحول	التجهيزات

الإيرادات:

بلغت قيمة الإيرادات المحصلة خلال السنة المالية 2017م مبلغ 122,300 دينار وفيما يلي بيان بالإيرادات المحصلة:

البيان	علاج الأجنب	ايجارات	الاجمالي
القيمة	21,400	100,900	122,300

لوحظ بشأنها:

- ضمن علاج الأجنب مبلغ 1,654 ديناراً تخص رسوم كراسة المواصفات كان ينبغي إدراجها في خانة إيرادات أخرى.
- عدم استخدام كربون ذو الوجهين عند إعداد إيصال القبض م/ح5 بالمخالفة للمادة رقم (73) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الالتزامات المالية:

بلغت قيمة الالتزامات المالية القائمة على المركز لصالح بعض الجهات حتى 2017\12\31م مبلغ 80,265,450 ديناراً مقابل توريدات وتقديم خدمات بالمخالفة للمادة (36) من لائحة الميزانية، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	القيمة
ادوية طبية	3,728,240
مستلزمات طبية	10,825,750
معدات طبية	28,517,560
عقود تحاليل طبية	6,031,050
عقود العلاج الطبيعي	3,273,655
عقد الإعاشة	5,581,400
عقد النظافة	4,293,790
عقود ايجار سكن للعناصر الطبية المغتربة	2,247,750
مصروفات الكهرباء	2,561,728
تذاكر سفر للعناصر الطبية المغتربة	552,415
مصروفات المياه	191,832
مصروفات البريد	120,000
مصروفات الصيانة	122,515
المطبوعات الطبية	49,705
عقد منظومات الكهروميكانيكية	12,168,060
الاجمالي	80,265,450

- اغفال امسك سجل خاص بالالتزامات المالية والاكتفاء بالمنظومة بالمخالفة للمادة (18) من اللائحة التنفيذية من القانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط .
- تفاقم قيمة الالتزامات حيث ارتفعت خلال السنة المالية 2017م بمبلغ 28,134,012 ديناراً مقارنة بإجمالي التزامات السنوات السابقة بذلك تكون الالتزامات حتى نهاية السنة المالية 2017م مبلغ 80,265,450 ديناراً.



المخازن:

- تعاني المخزن من سوء التخزين والصرف بشكل عشوائي.
- عدم ترتيب المستلزمات بالمخازن بطريقة صحيحة بالإضافة إلى وجود بعض المستلزمات منتهية الصلاحية.
- التأخير في تسليم الطلبات المستعجلة وعدم التوقيع علي بعض أذونات الصرف من قبل أمين المخزن.
- وجود لتسرب مياه بعضها وافتقارها لاسطوانات إطفاء الحريق
- عدم قيد الأصناف الواردة من جهاز الإمداد الطبي في النموذج (م. ج 4)
- مما يضعف الرقابة علي المخزن.
- عدم التصرف في الأصناف التالفة وغير المستخدمة بالمخازن.

السيارات:

عدم استرجاع عدد 4 سيارات مسلمة لأشخاص كلفو بمهام قيادية بالمركز وانتهت علاقتهم الوظيفية مع المركز وبيانها على النحو التالي:

البيان	المستفيد	الصفة
فلكس باصات	م، ع	مدير الشؤون الهندسية
متسو بيثي لانسر	ح، ب	مدير مكتب التفتيش
اودي A4	م، ا	قسم الحركة
داو سيلو	ع، ا	مدير مكتب الشؤون القانونية

- سيارات سلمت إلى جهات ولم يتخذ بشأنها أي إجراء قانوني وهي:

البيان	الجهة
سيارة أسعاف	الجهة 2014
سيارة أسعاف	الجهة 2014
توبوتا كامري	كتيبة ثوار طرابلس
هونداي أسعاف	أحداث 2011

الموارد البشرية:

- لا يوجد تحديث للملاك الوظيفي منذ عام (2007)، حيث أن أغلب التعاقدات الخاصة بالكادر الوظيفي، مخالفة للائحة 2009/418م بشأن استخدام العاملين من ذوي المهن الطبية والطبية المساعدة .
- إبرام تعاقدات استخدام جديدة لعناصر طبية في حين أن أغلب الأقسام تعاني من نقص في العناصر الطبية المساعدة المتخصصة "تمريض".
- تقصير مكتب التنمية البشرية في وضع أي خطة أو برنامج مستقبلي منذ سنة 2013 م مع توقف النشاطات العلمية بالمستشفى مما أثر سلبا على كفاءة ومستوى العاملين داخل المستشفى.
- عدم توافق تخصصات بعض الموظفين مع طبيعة العمل المكلفين به، على سبيل المثال مكتب رقابة الجودة، مكتب التفتيش والمتابعة.
- وجود أكثر من هيكل تنظيمي للمستشفى، حيث تبين وجود إدارات وأقسام مستحدثة تتعارض مع التنظيمات الداخلية مما أدى إلى تداخل اختصاصاتها وقيامها بنفس المهام.



- تجاوز بعض مدراء الإدارات والمكاتب الاختصاصات المنوطة بهم.
- إصدار المجلس الرئاسي القرار رقم 716 لسنة 2018م بشأن تشكيل لجنة تتولى استجلاب عناصر طبية مساعدة بشكل غير مدروس من قبل إدارة المستشفى، من حيث:
 - المبالغة في العدد الإجمالي للعناصر الطبية المساعدة المستهدفة استجلابها مقارنة بالإمكانيات المتاحة للمستشفى وخاصة الإيواء.
 - مدى توفر المخصصات المالية اللازمة لصرف المستحقات في حينها، وإمكانية تسهيل الإجراءات مع مصرف ليبيا المركزي بشأن تحويل مستحقاتهم المالية إلى بلدانهم في حال تم التعاقد معهم.
 - قيام الإدارة المالية بصرف العهدة لرئيس وأعضاء اللجنة بالمستشفى كاملة بالرغم من عدم مباشرة الأعمال بحجة عدم الحصول على تأشيرات للدول.
 - عدم إقفال العهدة المالية التي صرفت لأعضاء اللجنة عن السنة المالية 2018م حتى تاريخه، بسبب عدم التزام أعضاء اللجنة بتسويتها بالرغم من مخاطبتهم رسمياً من قبل الإدارة أثناء إقفال السنة المالية 2018م.
- عدم التقيد بقرار المجلس الرئاسي رقم 2018/247م بشأن تنظيم المركز، بحيث يكون للمستشفى مدير تنفيذي يصدر بتسميته قرار من مجلس الإدارة حيث أن رئيس مجلس الإدارة يتولى في نفس الوقت منصب المدير التنفيذي للمستشفى.
- التوسع بإصدار قرارات منح المكافآت المالية، بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- التوسع بإصدار قرارات العمل الإضافي للموظفين صرفها، دون وجود داعٍ لها:
 - إصدار قرارات للعديد من الموظفين بالادارات والمكاتب بالمستشفى لمدة سنة كاملة، كالقرارات أرقام (91،66،37) لسنة 2018م أو غير محددة المدة، مثال ذلك القرار رقم (176) لسنة 2018م.
 - إصدار العديد من قرارات تكليف الموظفين بالعمل الإضافي بتاريخ رجعي، مثال ذلك القرارات أرقام (232،91،66) لسنة 2018.
- القيام بإصدار قراراتين بأرقام مختلفة تتجاوز المدة بينهما شهر وذلك لنفس الغرض، القرار رقم (145) والقرار رقم (193) لسنة 2018م بشأن استبدال رئيس لجنة المشتريات.
- القيام بتكليف بعض مدراء الإدارات والأقسام برئاسة لجان تستدعي طبيعة عملها التفرغ لهذه المهام، مما انعكس سلباً على الأداء العام للمستشفى.
- تكليف مدير مكتب المراجعة الداخلية بتسيير مهام مدير مكتب رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي إلى حين عودة المعني من إجازته، بما يتعارض مع الاختصاصات .



لجنة العطاءات الفرعية

- تأخر لجنة العطاءات الفرعية بالمستشفى في إتمام إجراءات الترسية على الأعمال المستعجلة المتعلقة بتوريد الأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية وقطع الغيار، بسبب عدم عقد اجتماعاتها بشكل دوري، والاكتفاء بالإعلان عن العطاء بلوحة الإعلانات داخل المستشفى فقط.

إدارة الشؤون الهندسية:

- قصور إدارة الشؤون الهندسية في أداء مهامها الموكلة إليها بالصورة المطلوبة حيث لوحظ بشأنها ما يلي:
 - عدم معالجة التسرب بشبكة مياه الصرف الصحي بدورات المياه الخاصة ببعض الأقسام والتي منها تتسرب داخل مكاتب الموظفين والممرات وأدت لإقفال غرفة عمليات الولادة.
 - التأخر في إصلاح الثلاجات الحائطية لمشغلات المعامل الموجودة بالمعمل المركزي والمتوقفة عن العمل لمدة تجاوزت أربعة أشهر.
 - التأخر في معالجة مشكلة مواصفات المياه الخاصة بجهاز تحلية المياه المغذي لجهاز الكيمياء الحيوية.
- تأخر البدء في تنفيذ أعمال العقد رقم (5) لسنة (2017) المبرم بين وزارة الصحة وشركة ألفا الخاص بصيانة جهاز التصوير المقطعي CT Simulator بقسم الأشعة العلاجية المهم في علاج حالات مرضى الأورام.
- التأخر في تفعيل أعمال العقد رقم (99) لسنة (2009) المبرم بين جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية وشركة فاميد النمساوية الخاص بتنفيذ أعمال صيانة وتحديث وإدارة منظومة التعقيم والغسيل.
- بمراجعة أعمال عقد توريد وتركيب عدد 2 ضاغط هواء المبرم بين مركز طرابلس الطبي وشركة أزور بتاريخ (2016/06/15) تبين الآتي:
 - التأخر في استكمال تنفيذ أعمال العقد مقارنة بالمدة المحددة بتنفيذ كافة أعمال التوريد خلال 15 أسبوع من تاريخ الإبرام، رغم أن الاعتماد المستندي تم فتحه في 2018/01/01 مالا أن الشركة لم تلتزم بالتنفيذ إلا بعد تعديل قيمة العقد بالزيادة نظرا لارتفاع الأسعار.
 - إبرام المستشفى لملحق عقد مع الشركة بشأن زيادة ما نسبته 15% من إجمالي قيمة العقد الأصلية بناء على مطالبة الشركة بتاريخ 2018/06/06 م، بالمخالفة لشروط العقد، إضافة إلى انتهاء مدته وعدم وجود ما يفيد التمديد.
- عدم قيام إدارة المستشفى باتخاذ الإجراءات الكفيلة بالبدء في تنفيذ أعمال العقد باستحداث شبكة أنابيب المياه الباردة والساخنة واستحداث شبكة الصرف الصحي، دون الأخذ بسوء الحالة الفنية لها تجنباً لحدوث انتشار عدوى التلوث البكتيري للمرضى.

- التأخر تنفيذ أعمال العقد المبرم بين إدارة المستشفى وشركة باب أفريقيا للتقنية المتعلق بتوريد قطع الغيار الخاصة بمنظومة الغلايات، بالرغم من



مضي (9) أشهر من تاريخ إبرام العقد ويرجع السبب الرئيسي في ذلك للتأخر في فتح الاعتماد المستندي الخارجي دون اتخاذ إدارة المستشفى أي إجراءات من شأنها تفعيل العقد أو الغاءه في حال عدم الجدوى من تنفيذه.

- تأخر البدء في تنفيذ أعمال العقد شركة "سوتشي امبيانتي" الإيطالية بالرغم من تسليمها لموقع العمل بتاريخ 2018/11/29 م، دون الأخذ في الاعتبار الحالة المتهالكة لأغلب الأعمال التي تقع ضمن العقد والحاجة لإنجاز العمل بشكل عاجل، مع تنبيه الشركة بضرورة الإسراع ولكن دون جدوى.
- عدم البدء بتنفيذ أعمال عقد صيانة وتشغيل منظومة الإطفاء الغازية المبرم بتاريخ 2018/05/14 م مع شركة الأفق المضيء بسبب التأخر في فتح الاعتماد المستندي الخارجي والإبقاء على الإجراءات المالية بمكتب المراجعة الداخلية منذ تاريخ 2018/11/21 م ولم يتم البت فيها.
- قصور إدارة الشؤون الهندسية في انجاز الأعمال الموكلة إليها، والإسراع في معاينة الأضرار للأعمال المتهالكة داخل المستشفى والتي تقع ضمن اختصاصها ووضع تصور للحلول اللازمة لمعالجتها.
- غياب التنسيق مع جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية لمعرفة مدى إمكانية تفعيل العقود الخاصة بتنفيذ أعمال وذلك للوقوف على أهم الأسباب.

إدارة التجهيزات والمعدات الطبية:

- عدم التزام بإعداد التقارير الدورية والشهرية على ما يتم إنجازه من أعمال وفق التكاليف الصادرة والعقود المبرمة.
- النقص في الكادر الفني بالإدارة مقارنة بحجم العمل، مما أثر سلبا على أدائها وارتقاؤها للمستوى.
- غياب التنسيق بينها والأقسام الأخرى داخل المستشفى في تنفيذ برامج الصيانة وتقديم المشورة الفنية لترشيدهم بالمحافظة على الأجهزة وطرق استعمالها لتجنب حدوث أي أعطال .
- عدم وضع الإدارة خطة واضحة لإدارة لتدريب العناصر الوطنية وفق البرنامج الوارد بملحق عقد صيانة الأجهزة خلال سنوات التعاقد.

عقد الصيانة

بمراجعة وتقييم أعمال عقد شركة فاميد النمساوية المتعاقدة على صيانة الأجهزة والمعدات الطبية وتوريد قطع الغيار وتدريب العناصر الوطنية لوحظ ما يلي:

- وجود تضارب في مدة التعاقد مع عدم التزام إدارة المستشفى بتعديل شروط الدفع وفق شروط إبرام العقد وقيامها بالدفع وفق المسودة دون اجراء التعديلات اللازمة، مما ترتب عليه تجاوزات أثناء التنفيذ وخصوصا فيما يتعلق بضمان حق الطرف الأول في التعاقد.



- عدم التزام الشركة بتوفير فريق عمل يتكون من 41 موظفاً لتغطية التخصصات الفنية والخدمات الخاصة حسب ملحق العقد رقم (6) الخاص بطاقم الشركة، حيث لوحظ بأن العدد الفعلي الموجود بالموقع 31 موظفاً.
- تأخر الشركة في تنفيذ بند التدريب الخارجي للعناصر الوطنية وفق البرنامج الزمني المعتمد بالملحق ، نتيجة التأخر في فتح الاعتماد المستندي ومع ذلك لم تلتزم الشركة في البدء بالتنفيذ بالرغم من فتح جزء من الاعتماد المستندي بالربع الأول للعام 2019م دون وجود أي مبررات للتأخير.
- عدم التزام الشركة بشروط العقد الخاصة بتوريد وتوفير قطع الغيار اللازمة لصيانة الأجهزة العاطلة من الخارج بالرغم من فتح جزء من الاعتماد المستندي بداية الربع الأول للعام 2019م.
- عدم الأخذ في الاعتبار أهمية صيانة هذه الأجهزة بشكل عاجل نظراً لحاجة الأقسام الطبية إليها لعلاج وتشخيص الحالات المرضية.
- مخالفة طرفي التعاقد لشروط العقد الخاصة بإعداد مخزن لقطع الغيار يتبع الطرف الأول يتم إيداع القطع الموردة به والتصرف منه طبقاً للائحة الميزانية والحسابات والمخازن المعمول بها لدى الطرف الأول.
- قيام إدارة المستشفى بتسليم المخزن إلى الشركة والذي يحوي على كافة قطع الغيار التي تم توريدها بموجب العقد السابق وما سيتم بالعقد القائم أو شرائها من السوق المحلي والتي تم شراؤها من قبل المستشفى ولها حرية التصرف فيه حيث يقتصر دور المستشفى بالإشراف على المخزن خلال فترة الدوام الرسمي فقط.
- عدم وجود آلية واضحة لتطبيق بند الخصميات على الأجهزة المتأخر صيانتها نظراً لعدم وجود قائمة بأسعار متفق عليها بين طرفي التعاقد
- لا يوجد جرد تفصيلي دقيق يشمل كافة الأجهزة والمعدات الطبية وإنما حصر لما هو متاح واعتماده في كراسة المواصفات الخاصة بالعقد، بسبب عدم التعاون مع الإدارة المختصة أثناء قيامها بالحصر لكافة الأقسام يكفل حق الطرف الأول في التعاقد.
- عدم توثيق الأجهزة والمعدات الطبية التي تدخل للمستشفى عن طريق التبرعات و تسليمها للمخازن لتضمينها ضمن الاصول بكراسة المواصفات والجرد المعتمد لصيانتها نظراً لقيام الأقسام باستلام التبرعات مباشرة .
- عدم التزام الأقسام داخل المستشفى بالتعليمات الصادرة عن الإدارة المختصة بضرورة التبليغ عن أعطال الأجهزة والمعدات الطبية عن طريقها لتحديد مسئولية الشركة عن الصيانة والتأخير.
- تصرف الشركة منذ بداية تنفيذ العقد بقطع الغيار الموجودة بمخزن المستشفى والموردة من عقود سابقة أو التي تم شراؤها عن طريق المستشفى لصيانة الأجهزة العاطلة بموجب العقد القائم بحجة التأخر في فتح الاعتماد المستندي دون وجود آلية واضحة يتم من خلالها خصم تلك الأعمال من عقد الشركة مستقبلاً.



- عدم ارتقاء مستوى الصيانة الذي قدمته الشركة للمطلوب حيث أن نسبة 70% من أوامر العمل التي تم إنجازها خلال السنة لم تحقق الهدف مقابل ما سيتم صرفه نظير ما تم إنجازه من أعمال الصيانة.
- تأخر لجنة الإشراف في متابعة وتقييم أداء الشركة خلال السنة الأولى من التعاقد لتشخيص مواطن الخلل ومعالجتها للرفع من مستوى أدائها وتحديد الجدوى من استمرارها في التعاقد لباقي السنوات المتفق عليها.
- اقتصرت لجنة الإشراف على تكليف مشرفين دائمين للقيام بمتابعة أعمال الصيانة التي تقوم بها الشركة للأجهزة والمعدات الطبية خلال و ما بعد الدوام وإعداد تقارير دورية على ما تم إنجازه.
- عدم التزام مدير المشروع بالتواجد بشكل دائم بمكتب الصيانة التابع للشركة باعتباره نقطة الاتصال الرئيسية بين المستشفى وفريق العمل والمسؤول الأول في اعتماد الإجراءات ويتولى كافة الالتزامات والواجبات الاستراتيجية والتشغيلية في المشروع.
- عدم التزام طرفي التعاقد بما تم اعتماده بالعرض الفني للشركة والمتعلق بإعداد التقارير الشهرية من خلال عرض النتائج بمحاضر اجتماعات لتقييم.
- اعتماد الشركة في إجراء الصيانة الدورية العادية لأغلب الأجهزة العاطلة الوضع التنفيذي ومراجعة التقرير الشامل لسير العمل خلال الشهر .
- بلغ إجمالي أوامر العمل المقترحة الغير منجزة سنة 2018م التي تحتاج الى قطع غيار من الخارج 112 أمر عمل، وهذا مؤشر يعطي أن المشروع لم يحقق الأهداف المرجوة، حيث أن أغلب الأجهزة المهمة لازالت عاطلة ولم تدخل أعمال الصيانة، ناهيك عن عدم التزام الشركة بإجراء الصيانة الوقائية لأغلب الأجهزة وفق العرض الفني والبرنامج المقدم من الشركة والمعتمد من الطرفين للحد من الأعطال وإطالة العمر الافتراضي بما يسهم في خفض التكاليف الكلية من حيث إجراء الصيانة الكلية أو شراء الأجهزة الجديدة

إدارة الشؤون الإدارية:

- لا يتوفر لدى إدارة الشؤون الإدارية حصر كامل ودقيق للكادر الوظيفي بالمستشفى من حيث عدد العاملين والوصف الوظيفي لهم، وأن منظومة شؤون العاملين بالمستشفى تقتصر على استخراج الإجازات السنوية فقط.
- عدم إقبال سجلات القرارات وسجلات الوارد والصادر عن السنوات الثلاثة السابقة، كما اقتصر التسجيل في سنة 2018م على الأرقام دون تدوين البيان والتاريخ، وبالتالي يصعب الرجوع لأي قرار أو رسالة.

إدارة الشؤون الطبية والأقسام التابعة لها:

- لا يوجد حصر دقيق بالتابعين لإدارة الشؤون الطبية أو معرفة استمراريتهم في العمل من عدمها، وذلك يرجع لقصور الإدارة في المتابعة والإشراف على الأقسام الطبية التابعة لها.



- عدم قيام الأقسام الطبية بإحالة بياناتها شهريا لقسم الاحصاء والتوثيق، فضلا عن تأخر القسم في إعداد الإحصائيات الخاصة بالمستشفى عن سنة 2018م وفي مخاطبة الأقسام لتقديم بياناتها في الوقت المناسب.
- وجود عدد كبير من حضانات الأطفال الغير مستغلة والمخزنة داخل قسم عناية حديثي الولادة، بالإضافة إلى إقفال عدد من الغرف المجهزة للإيواء بحجة النقص في عناصر التمريض.
- عدم التزام التمريض بالأقسام والعنايات والعيادات بالتعليمات الصادرة عن قسم المختبرات أثناء تسليمهم للعينات واستلامهم لنتائج التحاليل وفق الالية، حيث لوحظ وجود العديد من الملاحظات التي تعيق سير العمل أهمها:
 - عدم استيفاء كافة البيانات بنموذج التحليل ترتب عليه عدم تصنيف النتائج بحسب القسم طالب التحاليل.
 - عدم التزام عناصر التمريض والمسعفين المكلفين بتسليم العينات إرفاق سجل التسليم والاستلام الخاص بالتحاليل والنتائج.
 - استلام بعض المرافقين أو المرضى نتائج التحاليل مباشرة من القسم.
 - بقاء عدد من نتائج التحاليل داخل القسم لفترات طويلة لم يتم استلامها من الأقسام والعيادات الخارجية في تاريخه نتيجة للإهمال .

إدارة الصيدلة:

- توزيع الأدوية المحالة من جهاز الإمداد الطبي إلى الصيدليات الفرعية مباشرة قبل استلامها وتسليمها بمخازن المستشفى.

المكاتب التابعة لإدارة المستشفى:

- إصدار مكتب الشؤون القانونية العديد من القرارات بالمخالفة للتشريعات النافذة، فضلا عن عدم التقيد بلائحة العقود الإدارية أثناء صياغة عقود التنفيذ والصيانة بما يكفل حق الطرف الأول من التعاقد.
- تقاعس مكتب التعليم والتدريب "مكتب التنمية البشرية" بإعداد تقارير دورية وسنوية مفصلة لنشاطات المكتب.
- قصور مكتب التفتيش والمتابعة في أداء مهامه الموكلة إليه وفق التنظيم الداخلي للمستشفى.
- عدم استلام مدير مكتب التفتيش والمتابعة لمهامه وفق التكليف الصادر عن إدارة التفتيش والمتابعة بوزارة الصحة رقم 25659 بتاريخ 2018/9/26 م و قيام رئيس وحدة التحقيقات بالمكتب بممارسة اختصاصات المكتب دون تكليفه بشكل رسمي.

عقود الإعاشة والنظافة:

- بمتابعة وتقييم أعمال النظافة المتعاقد على تنفيذها مع شركة الإتقان المساهمة لخدمات النظافة لوحظ ما يلي:



- عدم التزام عناصر النظافة التابعين للشركة بفرز المخلفات الطبية وشديدة الخطورة والمخلفات غير الطبية وفق تصنيف الأكياس المخصصة حسب اللون والمحدد بمواصفات العقد.
- القصور في اتباع الطرق السليمة للتخلص من المخلفات البايولوجية وعينات الدم منتهية الصلاحية والملوثة من خلال القيام بتجميعها ونقلها إلى مكب المخلفات غير الطبية داخل المستشفى بما يتعارض مع نص الثانية من شروط العقد.
- إهمال تنظيف النوافذ الزجاجية والسلالم والمناور والمسطحات الخضراء والساحات وإزالة المخلفات وفق المادة الثانية من العقد.
- يتم مسح أرضية ممرات المعامل والمكاتب بنفس المسحقة والمعدات، مما يؤدي إلى انتقال الأمراض المعدية والسارية.
- عدم التقيد بالمواصفات اللازمة لمواد التنظيف باستخدام مواد ذات جودة رديئة ولا تتماشى مع المستشفيات والمراكز الصحية.
- قلة الاهتمام الدوري بنظافة دورات المياه الخاصة بالأقسام وافتقارها للمستلزمات اللازمة للنظافة كمزيل الروائح والمطهرات.
- تقصير الشركة في تغيير شراشف الأسرة بشكل دوري.
- قصور عمال النظافة في أداء مهامهم المكلفين بها وتواجدهم على مدار 24 ساعة داخل الأقسام.
- عدم التزام شركة الياسمين للنظافة بنقل القمامة من مكب المستشفى بشكل يومي، وأن أغلب سياراتها غير مجهزة مخالفة لشروط العقد.
- من خلال متابعة وتقييم أعمال تقديم خدمات التغذية والاعاشة المتعاقد على تنفيذها مع شركة ونزريق تبين الآتي:
 - عدم التزام الشركة بشروط ومواصفات الوجبات الغذائية طبقاً للمادة العاشرة من العقد.
 - تقديم نفس الوجبات لجميع الحالات المرضية داخل أقسام الإيواء دون مراعاة للحالات التي تتطلب صحتهم تقديم وجبات خاصة .
 - اقتصار أغلب الوجبات على الأرز والمكرونه بالمخالفة لشروط العقد، إضافة لعدم مطابقة الوزن المحدد للخبز واللحم.

التبرعات التي تحصل عليها المستشفى:

- لا يتم تسجيل التبرعات وتوثيقها وفق الدورة المستندية، ودون توسط المخابز والخزينة، الأمر الذي يوصى معه بالعمل على توثيق التبرعات التي تدخل المستشفى ضمن الدورة المستندية من خلال توسط الخزينة أو المخابز و توزيعها على الأقسام حسب الحاجة.

مستشفى طرابلس المركزي

من خلال فحص ومراجعة المستشفى عن العام 2017م تبين الآتي:



- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد تقرير شهري يبين نقاط الضعف والقصور واقتراح الحلول لها، والاكتفاء بتقديم تقرير في نهاية السنة المالية يفتقر للملاحظات الجوهرية حول أداء المستشفى.
- التأخر في إعداد الحساب الختامي وإحالة له الجهات الاختصاص في الآجال المحددة، مما يفقد مخرجات النظام المحاسبي أهميته كمصدر للمعلومات.
- ضعف إجراءات التوجيه والإشراف من قبل المراقب المالي بالمستشفى.
- إغفال لإدارة عن مسك السجلات المالية مثل الأصول، الودائع.
- عدم التقيد بنص المادة رقم (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن عدم الالتزام والارتباط بأي نفقات إلا بعد الحصول على إقرار كتابي من المراقب المالي.
- تراخي إدارة المستشفى عن إجراء جرد سنوي لموجودات المستشفى وكذلك الإهمال في القيام بالمطابقة بين الجرد الفعلي والرصيد الدفترتي مما يفقد الجرد أهميته.
- عدم قيام إدارة المستشفى بتحصيل إيرادات الأكشاك والمقاهي والمحلات التجارية المؤجرة داخل المستشفى.
- وجود العديد من المبالغ المالية المعلقة بمذكرة تسوية حساب المصرف، بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وضع خطة سنوية تتلاءم والتطور العلمي السريع وفق دراسة شاملة للإدارات والأقسام بغية الاستغلال الأمثل للإمكانات المادية والبشرية لتحقيق أهداف المستشفى.
- عدم وجود هيكل تنظيمي لمستشفى معتمد من قبل جهات الاختصاص.

الموارد البشرية

من خلال برنامج تقييم الإمكانات البشرية بهدف التحقق من مدى الاستغلال الأمثل لها وفق الهيكل التنظيمي والتنظيم الداخلي والملاك الوظيفي لتقديم أفضل مستوى من الخدمات ووفق معدلات الأداء المرضية، وكانت النتائج وفق الآتي:

- بيانات الموظفين حسب منظومة المرتبات 2017م:

النسبة	عدد الموظفين	البيان
26%	706	اطباء
23.7%	638	تمريض
7.5%	202	مسعفين
18%	487	فنيين
24.8%	667	إداريين
100%	2700	المجموع

وبشأنه لوحظ الآتي:

- عدم وجود توازن نسبي بين التخصصات الوظيفية داخل المستشفى حيث لوحظ وجود نقص في العناصر الطبية المساعدة وخاصة الأجنبية المتخصصة بالمستشفى، وعزوف عناصر التمريض والمسعفين عن العمل



في الفترات المسائية والليلية، مما أثر على جودة الخدمة الطبية المقدمة للمرضى.

- وجود اختلاف في عدد الموظفين بالمنظومة حسب البيان أعلاه عن عدد الموظفين حسب الملاك والذي مدرج به 2114 موظفاً أي بتجاوز قدره 586 موظفاً.
- الملاك الوظيفي المعتمد للمستشفى قديم منذ سنة 2007م ولا يتلاءم مع الظروف الحالية.
- عدم تطابق الملاك الفعلي من خلال منظومة مرتبات المستشفى مع الملاك الوظيفي سنة 2007م وعدم وجود توازن نسبي للتخصصات.
- عدم الالتزام بمؤشرات منظمة الصحة العالمية الخاصة بالموارد البشرية ومعدل المكث ونسبة انشغال الأسرة كما يوضح العرض أدناه.

مؤشرات القوة البشرية حسب منظمة الصحة العالمية:

- لوحظ تقارب نسبة تكلفة القوى العاملة لإجمالي النفقات خلال السنوات من 2015م-2016م-2017م بنسب 86%، 88%، 87% على التوالي حيث تعتبر هذه النسبة كبيرة مقارنة بالتكاليف الأخرى فهي تمثل تقريبا 86% من إجمالي النفقات، حيث أن المستشفى لا يعتمد على العنصر البشري فقط بل يحتاج إلى أدوية وأجهزة طبية مكملة للعلاج المقدم، وهذا المؤشر يؤثر سلبا على جودة الخدمة الطبية المقدمة.

تزايد متوسط تكلفة ايواء المرضى من سنة إلى أخرى خلال السنوات من 2015م وحتى 2017م بشكل كبير بسبب الزيادة في إجمالي نفقات الباب الأول، مما يخل بمعايير الاقتصاد والكفاءة والفاعلية في تقديم الخدمة الطبية، والجدول أدناه يوضح بعض المؤشرات:

البيان	2015م	2016م	2017م
متوسط تكلفة كل مريض نزيل من إجمالي تكلفة الموارد البشرية	3,563 دينار	4,682 دينار	5,525 دينار
مقدار التغير	-	1,119	1,962
نسبة التغير	-	31.5%	55%

سنة 2015 سنة أساس

- معدل مكوث المريض قريب من المؤشر العالمي والذي يعتبر مؤشر جيد خلال السنوات 2015م-2016م-2017م.

معدل مكوث المريض = عدد الأسرة المتاحة / عدد المرضى النزلاء × 365

البيان	2015م	2016م	2017م
معدل مكوث المريض	6.14 أيام	5.35 أيام	6.57 أيام
ملاحظة	معدل مكوث المريض في المستشفى 7 أيام بناء على ما أكدته منظمة الصحة العالمية		

- انخفاض نسبة انشغال السرير عن النسبة القياسية لمنظمة الصحة العالمية والبالغة 80% حيث أن النسبة خلال السنوات 2015م-2016م-2017م تتراوح بين 27%، 50%، وهذا يرجع لأن نسبة كبيرة من الأسرة غير مستخدمة بسبب إقفال بعض الأقسام، أو عدم صلاحية بعض الأسرة للاستخدام، أو



لجوء الكثير من المرضى لمستشفيات أخرى وذلك لتدني الخدمات المقدمة من قبل المستشفى.

معدل انشغال السرير = عدد أيام مكوث المريض / عدد الأسرة المتاحة × 365

البيان	2015م	2016م	2017م
النسبة	49%	27%	50%
ملاحظة	إن مؤشر القياس لنسبة انشغال الأسرة وفق منظمة الصحة العالمية هو 80%		

- ارتفاع عدد الأسرة للطبيب الواحد مما أثر بشكل سلبي علي الخدمة الطبية المقدمة سواء التشخيصية أو العلاجية والوقت المستغرق لها.
- لوحظ أن معدل السرير لكل طبيب خلال سنة 2017 يساوي 0.434 أي أن كل سرير يقابله اثنان من الأطباء، وبالمقارنة بالسنوات السابقة 2015م- 2016م نلاحظ أن كل سرير يقابله طبيب واحد، حيث أن المعدل المعتمد لدى منظمة الصحة العالمية هو (4-5) أسرة لكل طبيب وهذا المؤشر يشير إلى ارتفاع في التكاليف بشكل كبير.

معدل السرير لكل طبيب = عدد الاسرة المتاحة / عدد الأطباء

البيان	2015م	2016م	2017م
معدل السرير / طبيب	1.040	1.136	0.434
ملاحظة	قياس هذا المعدل وفق منظمة الصحة العالمية هو (4-5) سرير/ طبيب		

ومن خلال الجدول يتضح انخفاض هذا المعدل عن المؤشر العالمي حيث يلاحظ أن المعدل خلال سنة 2017م يساوي 0.434 مما يعني أن كل سرير يقابله اثنان من الأطباء 2/1 وهذا يشير إلى الارتفاع في التكاليف.

- انخفاض معدل الأسرة المستغلة إلى عدد ذوي المهن الصحية عن المؤشر العالمي ويلاحظ تقارب المعدل لسنة 2017م مع السنوات السابقة ويبدل على أن كل سرير مستغل يقابله ثمانية من ذوي المهن الصحية 8/1 وهذا يشير إلى إهدار في التكاليف:

معدل عدد الأسرة المستغلة إلى عدد ذوي المهن الصحية = عدد الأسرة المستغلة / عدد العاملين بالمهن الطبية

البيان	2015م	2016م	2017م
معدل عدد الأسرة المستغلة / العاملين بالمهن الطبية	0.185	0.115	0.115
ملاحظة	مؤشر المعدل العالمي هو ثلاثة أسرة/ موظف طبي (1/3)		

- فيما يلي بيانات إحصائية عن بعض خدمات المستشفى خلال الأعوام 2015-2017:

البيان	المؤشر	2015م	2016م	2017م
الإيواء	عدد الحالات	12937	8763	7781
	نسبة التغير	-	-32%	-40%
الأسرة	عدد الأسرة	436	451	307
	نسبة التغير	-	3.44%	-29.5%
العيادات الخارجية	عدد الحالات	225713	190772	182733
	نسبة التغير	-	-15%	-19%

- لوحظ مما سبق انخفاض في عدد الأسرة في الأقسام نتج عنه انخفاض في عدد حالات الإيواء داخل أقسام المستشفى وذلك بسبب:

التقرير السنوي 2018



- استمرار إقفال قسم الإيواء الخاص بالعظام وعدم استقباله لأي حالات.
- عدم صلاحية عدد من الأسرة وخروجها عن العمل.
- قفل قسم الحوادث من يونيو إلى أغسطس 2017م مما سبب في انخفاض عدد حالات الدخول إلى المستشفى.

الميزانية التسييرية:

بلغت قيمة التفويضات الصادرة للمستشفى عن السنة المالية 2017م 50,900,000 دينار، كما بلغ المسيل منها 41,247,735 ديناراً في حين بلغت قيمة المصروفات الفعلية حتى نهاية السنة المالية 2017م قيمة 149,371 ديناراً، برصيد فعلي بقيمة 1,528,830 ديناراً.

الباب	المعتمد	المسيل	المصرف	الرصيد
الأول	42,300,000	34,847,738.5	42,988,270	(688,270)
الثاني	6,600,000	4,399,997.9	4,384,640	2,215,360
التحسينات	2,000,000	1,999,999.3	1,998,260	1,740
المجموع	50,900,000	41,247,735.7	49,371,170	1,528,830

وقد لوحظ الآتي:

- التجاوز في مصروفات الباب الأول بمبلغ وقدره 688,270 دينار، بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التجاوز من بند المرتبات بمبلغ قدره 2,140,662 ديناراً، في حين بلغ الصرف بالتجاوز في بند علاوة التمييز مبلغ وقدره 92,710 دينار.
- تقاعس إدارة المستشفى في إحالة قيمة المساهمة في التأمين الطبي والمخصص له مبلغ وقدره 950,000 دينار والذي يمثل مساهمة جهة العمل بقيمة 3%، بالإضافة الى مبلغ 607,616 ديناراً والذي يمثل قيمة مساهمة العناصر الطبية 2%، وقد تم استغلال المبلغ في تغطية العجز في الباب الأول، مما ترتب عليه عدم وجود غطاء تأميني للعناصر الطبية.
- قيام إدارة المستشفى بتحميل السنة المالية بمصروفات تخص سنوات سابقة، بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وعلى سبيل المثال:

البيان	القيمة (دينار)	أذن الصرف
مقابل ارجاع تذاكر سفر تخص سنة 2016	5832	12/29
مقابل ايجار عقار لصالح المستشفى يخص سنة 2016	13000	4/171
مقابل ايجار عقار لصالح المستشفى يخص سنة 2016	29250	4/170
مقابل تزويد المستشفى ببعض الأدوية تخص سنة 2016	20900	12/10
قيمة اشتراك الموظفين للتأمين الطبي يخص سنة 2016	48295.308	11/172

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف، بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، منها على سبيل ذلك:



الملاحظات	القيمة (دينار)	المستفيد	البند	أذن الصرف
عدم وجود (إذن استلام + فاتورة نهائية)	20090	شركة ليبيا للنفط	وقود وزيتون	12/45
عدم وجود (إذن استلام + فاتورة نهائية)	9500	المدار الجديد	بريد	12/4
عدم وجود إذن استلام	8670	شركة ليبيا	بريد	7/11
عدم وجود إذن استلام	4600	ليبيا للاتصالات	تجهيزات	10/4
عدم وجود (إذن استلام + فاتورة نهائية)	9500	شركة المدار	بريد	8/5
عدم وجود إذن استلام	5340	شركة ليبيا للنفط	وقود وزيتون	7/2

- بموجب إذن الصرف رقم (12/38) تم صرف مبلغ 269,000 دينار، لصالح الشركة الليبية المتحدة لاستيراد المعدات الطبية مقابل توريد معدات طبية تتمثل في 7 أجهزة خاصة بوحدة العمليات والعناية، دون التقيد برسالة التكلفة والتي تتضمن الآتي:

- خصم 25% من القيمة حتى يتم التشغيل والتركيب.
- خصم 10% من القيمة في حالة عدم القيام بالتدريب.
- خصم 5% من القيمة كضمان لمدة سنة بعد التشغيل والتركيب.
- عدم تقديم ما يفيد قيام الشركة بالتدريب على الأجهزة، كما لم يتم خصم 10%-5% كضمان لمدة سنة حيث تم السداد كاملاً.
- منح مكافأة مالية شهرية لبعض الأشخاص في سنة 2017م نظير استشارات قانونية بالرغم من وجود مكتب قانوني بالمستشفى، والبيان التالي يوضح ذلك:

الاسم	القيمة دل.
ا.م.ا	1,000
ا.ا.ا	1,500

- قيام إدارة المستشفى بتحميل بعض بنود الميزانية بمصروفات لا تخصها، على سبيل المثال:

أذن الصرف	القيمة (دينار)	البند المحمل عليه	ما يجب التحميل عليه
12/26	455,880	اغذية لغير العاملين / الباب الثاني	اغذية للعاملين / الباب الأول
11/9	185,735	اغذية لغير العاملين / الباب الثاني	اغذية للعاملين / الباب الأول
12/51	90,571	اغذية لغير العاملين / الباب الثاني	اغذية للعاملين / الباب الأول

- تراخي ادارة المستشفى بإحالة ما تم استقطاعه من غياب لبعض الموظفين والبالغ قيمته 275,949 دينار إلى الحساب المخصص له بوزارة المالية.

- التأخر بإحالة الاستقطاعات إلى الجهات ذات العلاقة على النحو التالي:

البيان	القيمة (دينار)
الضمان الاجتماعي / حصة المضمون	1,408,436
صندوق الجهاد	1,087,003
صندوق فلسطين	35,094
هيئة التأمين الطبي	607,616
صندوق التضامن الاجتماعي	370,647
خصم سكن	23,700

- وجود صكوك مسجلة في الدفاتر ولم تظهر بكشف حساب المصرف، ترجع لسنوات سابقة ولم تقم إدارة المستشفى باتخاذ أي اجراء حيالها وتركها ترحل من سنة لأخرى، ومنها على سبيل ذلك:



رقم الصك	التاريخ	القيمة د.ل
344745	2014/12/31	67,198
354987	2014/11/27	147,321.157
355027	2014/11/27	34,680.459
355304	2014/12/23	85,953.229
344531	2014/12/28	39,402
354982	2014/11/27	132,830.285
355232	2014/12/14	35,352

- التركيز في الصرف من مخصصات بند تحسين الخدمات الصحية والعلاجية في الشهر الأخير من السنة المالية موضوع الفحص 2017م بقصد استنفاد المخصصات بالميزانية حيث كان تاريخ التفويضات والحوالات على النحو التالي:

البيان	التاريخ	القيمة
تفويض رقم 194	2017/03/29	د.ل 1,500,000
تفويض رقم 1706	2017/08/21	د.ل 500,000
حوالة مالية	2017/05/15	د.ل 1,499,999
حوالة مالية	2017/09/19	د.ل 499,999

- تبين بأذونات الصرف لبعض المشتريات أن تاريخ الفاتورة النهائية سابق لتاريخ كل من لجنة المفاضلة ولجنة الترسية ولجنة المشتريات، نذكر منها ما يلي:

اذن الصرف	القيمة د.ل	البيان	المستفيد	تاريخ لجنة المقاضلة	تاريخ لجنة الترسية	تاريخ لجنة المشتريات	الفاتورة النهائية
6/8	10,149	أدوية	شركة الشفاء الأول	2017/4/4	2017/4/5	2017/5/24	2017/3/18
10/1	64,270	أدوية	شركة المغاربية فارما	-	2017/5/11	2017/5/11	2017/5/8

الالتزامات:

بلغت قيمة الالتزامات القائمة على المستشفى خلال السنة المالية 2017م لصالح بعض الجهات مبلغ وقدره 4,947,352 ديناراً، وفي شأنها لوحظ ما يلي:

- تحميل المستشفى بارتباطات مالية دون الحصول على إذن كتابي من المراقب المالي بالمخالفة للمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تراخي إدارة المستشفى في مسك سجل خاص بالالتزامات يمكن من خلاله متابعتها وإحكام الرقابة عليها.
- تمثل قيمة الالتزامات مقابل إصدار إدارة المستشفى لأوامر تكليف للعديد من الشركات، تتمثل في شركات النظافة والخدمات التموينية وبعض شركات توريد الأدوية والمعدات والمستلزمات الطبية.

الإيرادات:

الجدول التالي يوضح قيمة الإيرادات المحصلة خلال السنوات من 2013م- 2017م:

البيان	2013م	2014م	2015م	2016م	2017م
إيرادات علاج الأجنبي	62,702.5	32,520	19,303	17,161	19,486
إيرادات أخرى	6,050	-	5,108	11,658	6,701.5
الإجمالي	68,752.5	32,520	24,411	28,819	26,187.5



- تدني في قيمة الإيرادات المحصلة خلال السنوات من 2013م وحتى 2017م على الرغم من أن الإيرادات الفعلية خلال سنة 2013م بلغت قيمتها 68,752 ديناراً وهي الأعلى مقارنة بباقي السنوات والتي كانت قيمة الإيرادات المحصلة فيها متقاربة.
- تقاعس المستأجرين وتراخي الإدارة في اتخاذ اجراءات تحصيل الإيرادات من المؤجرين للأكشاك والمقاهي والمحلات التجارية داخل المستشفى.

الودائع:

- بلغ رصيد حساب الودائع في نهاية السنة المالية 2017م قيمة 1,410,989 ديناراً وقد لوحظ الآتي:
- بالاطلاع على مذكرة تسوية حساب المصرف ظهرت عمليات خصم سجلت في الدفاتر ولم تظهر بكشف المصرف قيمتها 793,059 ديناراً وهي تخص استقطاعات حصة العاملين من جهة العمل لصالح صندوق الضمان والتضامن الاجتماعي عن سنة 2013م.
- عدم قيام إدارة المستشفى بمسك سجل خاص بالودائع، بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

السيارات:

- تراخي إدارة المستشفى في تدوين بيانات السيارات بسجل خاص بها، يمكن من خلاله متابعتها وإحكام الرقابة عليها.
- عدم وجود ملاك خاص بالسيارات معتمد لدى المستشفى، بالمخالفة للمادة (3) من القرار رقم 918 لسنة 2007م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للدولة.

المخازن ودورة الإمداد الدوائي

- من خلال عملية تقييم الدورة المستندية للإمداد الدوائي وحركة الأدوية بين المخازن والأقسام والصيدلية وفق الاحتياجات المطلوبة، وكانت النتائج كالتالي:
- تدني مستوى عمليات التخزين وسوء إدارة مخازن حفظ الأدوية والمعدات والمستلزمات الطبية التي تتطلب طبيعتها توفر بيئة تخزين ذات مواصفات خاصة تمنع من التعرض للتلف، ومن تكديس الأدوية المنتهية الصلاحية والالتزام بالاحتياجات الفعلية.
- القصور في وضع آليات توريد الأدوية حسب الدورة المستندية للإمداد الدوائي حيث تم استلام أدوية من جهاز الإمداد غير مطلوبة ضمن احتياج المستشفى.
- توريد أدوية أغلبها تنتهي صلاحيتها في الفترة من 3- 4 أشهر من تاريخ استلامها بمخزن الصيدلية المركزية بالمستشفى، منها علي سبيل المثال الأدوية الموردة بموجب التكاليف رقم 2044 المؤرخ في 2018/06/25م.
- ضعف كفاءة منظومات المخازن قدرتها على تحقيق رقابة فاعلة تحد من الهدر واستنزاف الأدوية والمستلزمات الطبية.



- عدم ربط منظومة مخازن إدارة فرع جهاز الإمداد مع منظومة مخزن الصيدلية المركزية بالمستشفى لمراقبة حركة المخزون ومعرفة الاستراتيجي وان الاحتياجات المحالة فعلية، والاستفادة من الأصناف الراكدة بتحويلها لمستشفيات أخرى في حاجة إليها، على أن يتم عن طريق المنظومة الرئيسية بجهاز الإمداد .
- عدم وجود منظومة بصيدليات الأقسام وذلك لربطها بمنظومة مخزن الصيدلية المركزية بحيث يتم ضبط آلية صرف الأدوية للمرضى داخل الأقسام الطبية .
- عدم وجود منظومة لحصر ومتابعة الأجهزة تربط بين مخزن الأجهزة والمعدات ومخازن الأقسام، لضبط آلية إعداد الاحتياج والاستلام من مخازن جهاز الإمداد والصرف لأقسام المستشفى وتحديد ما يحتاج منها لصيانة ومواد تشغيل وتسهيل عملية إجراء الصيانة الوقائية لها .
- النقص الشديد في الأدوية الموردة من قبل جهاز الإمداد الطبي وانعدام توريدها لفترة طويلة.
- وجود أدوية في ممرات مخازن الأدوية بالمستشفى دون أن تطبق عليها إجراءات حفظ الأدوية حسب درجة الحرارة المناسبة لكل نوع من الأدوية.
- عدم وضع بطاقة صنف لكل نوع من أنواع الأدوية علي الأرفف لتسهيل عملية متابعة صرف الأدوية وصلاحياتها.
- عدم وجود لجنة للفحص والاستلام في مخازن الأدوية والتأكد من سلامتها وصلاحياتها وغيرها من الإجراءات ذات الأهمية.
- عدم الفصل بين الاختصاصات حيث أن أمين المخزن هو من يقوم باستلام الطلبات وتسجيلها وتسليمها.
- عدم تحرير أذونات استلام للمواد والمعدات الموردة للمخازن من قبل الموردين بشكل جزئي واللجوء إلى تحرير أذونات الاستلام عند إتمام عملية التوريد والتي تمتد لفترات طويلة.
- عدم اتباع الطرق العلمية المتعارف عليها من تحديد مخزون أمان وتحديد نقطة إعادة الطلب مما تحد من العجز الناتج ومن النقص المفاجئ لبعض الأدوية المستلزمات الطبية.

إدارة الصيدلة:

البيان التالي يوضح تكلفة الأدوية المتاحة لإدارة الصيدلة:

النسبة	المبلغ دل.	البيان
7.7%	1,242,630	تكلفة الادوية الواردة في حساب الباب الثاني
12.381%	1,998,260	تكلفة الادوية الواردة في حساب تحسين العلاج
79.919%	12,898,347	تكلفة الادوية الواردة من جهاز الامداد الطبي
100%	16,139,237	إجمالي تكلفة الادوية

وبمقارنة البيانات المدرجة بالجدول مع إجمالي نفقات المستشفى خلال سنة 2017م والبالغة 49,371,170 دينار يتبين الآتي:



البيان		2017م
نسبة تكلفة الأدوية الواردة في حساب الباب الثاني إلى إجمالي نفقات المستشفى		2.516%
نسبة تكلفة الأدوية الواردة في حساب تحسين العلاج إلى إجمالي نفقات المستشفى		4.047%
نسبة تكلفة الأدوية الواردة من جهاز الامداد الطبي إلى إجمالي نفقات المستشفى		26.125%
نسبة تكلفة الأدوية من إجمالي نفقات المستشفى		32.689%

لوحظ أن ما نسبته 32.689% تمثل تكلفة الأدوية المتحصله عليها إدارة الصيدلة إلى إجمالي نفقات المستشفى لسنة 2017م ونسبة 6.5% تمثل تكلفة الأدوية التي قامت إدارة المستشفى بشرائها من شركات توريد الأدوية.

قسم الأشعة:

■ اشعة تشخيصية (X-RAY):

2015م		2016م		2017م	
عدد الحالات	عدد الافلام	عدد الحالات	عدد الافلام	عدد الحالات	عدد الافلام
64394	76525	71548	51475	44817	51390
ملاحظة: توقف الجهاز عن العمل في بعض الاحيان خلال سنة 2017م					

■ تصوير مقطعي (CT-scan):

2015م		2016م		2017م	
عدد الحالات	عدد الافلام	عدد الحالات	عدد الافلام	عدد الحالات	عدد الافلام
3278	5700	5805	10025	الاجهزة عاطل	الاجهزة عاطل
ملاحظة: الجهاز عاطل طيلة فترة 2017 ولم يسجل اي حالات					

■ رنين مغناطيسي (MRI):

2015م		2016م		2017م	
عدد الحالات	عدد الافلام	عدد الحالات	عدد الافلام	عدد الحالات	عدد الافلام
1823	4800	1845	2300	657	3000
ملاحظة: الجهاز عاطل عن العمل من يونيو 2016م إلى اغسطس 2017م					

من خلال الزيارة الميدانية لقسم الأشعة، لوحظ الآتي:

- يعاني القسم من قدم واستهلاك أجهزة الأشعة سواء بالقسم الرئيسي او الحوادث أو العظام لمضي فترة طويلة عليها مما أدى إلى كثرة أعطال بها.
- النقص الشديد في الكاسيتات حيث أن بعضاً منها مستهلكة وعدد منها تالف.
- عطل أجهزة التصوير المقطعي CT-16 لقسمي الحوادث والإسعاف الباطني.
- وجود عطل في جهاز الرنين المغناطيسي المتمثل في surface coil أدى إلى اشتغاله بنصف القوة وتسخيره لتصوير حالات البطن والفقرات فقط.
- عطل جهاز الحقن الآلي (injector) وأغلب حالات التصوير المقطعي لا تتم بدون الحقن به.
- يتوافد عدد كبير من الحالات من خارج المستشفى وهذا الكم من الحالات يسبب ازدحام وربكة في العمل من حيث مواعيد التصوير.

قسم الحوادث والعظام:

إقبال قسم الحوادث خلال من شهر يونيو إلى أغسطس 2017م وذلك نتيجة لأسباب أمنية من تعدي علي العناصر الطبية والطبية المساعدة داخل القسم.



البيان	2015م	2016م	2017م
عدد الحالات	1800	965	895
نسبة التغير	-	-46%	-50%

- توقف قسم إيواء العظام عن العمل نتيجة دخوله إلى الصيانة منذ سنة 2010م إلى 2017م، أي لا يوجد أي حالات خلال سنة 2017م.

قسم المخ والعضلات والأعصاب:

انخفاض عدد الحالات بنسبة 48% عن السنوات السابقة نتيجة لإقفال القسم خلال الفترة من يوليو إلى أكتوبر 2017م بسبب نقص أطباء وفنيين تشغيل الجهاز.

البيان	2015م	2016م	2017م
عدد الحالات	666	467	347
نسبة التغير	-	-29%	-48%

قسم المسالك البولية (عمليات التفتيت):

انخفاض عدد الحالات في سنة 2017م مقارنة بالسنوات السابقة بسبب عطل وتوقف الجهاز من شهر مايو إلى ديسمبر 2017م وعدم إمكانية صيانتها.

2015م		2016م		2017م	
عدد الحالات	عدد الجلسات	عدد الحالات	عدد الجلسات	عدد الحالات	عدد الجلسات
208	367	630	1068	76	120

قسم المختبرات:

انخفاض عدد التحاليل في قسم المختبرات خلال سنة 2017م بمعدل 10% عن السنوات السابقة نتيجة لنقص مواد تشغيل المختبرات:

البيان	2015م	2016م	2017م
عدد الحالات	475020	176515	428158
نسبة التغير	-	-63%	-10%

قسم مصرف الدم:

انخفاض عدد الحالات خلال سنة 2017م عن السنوات السابقة بنسبة 62% ونتيجة لتوقف القسم عن العمل خلال الأشهر (1-2-3-11-12) لسنة 2017م بسبب عدم وجود مواد لتشغيل أجهزة التحاليل.

البيان	2015م	2016م	2017م
عدد الحالات	15043	28366	5681
نسبة التغير	-	88%	-62%

قسم المداواة:

انخفاض عدد حالات قسم المداواة خلال سنة 2017م بمعدل 23% عن السنوات السابقة بسبب النقص في أدوية وتجهيزات المداواة.



قسم الجراحة (العمليات):

عدد العمليات			البيان
2017م	2016م	2015م	
2158	2005	4032	الحوادث
2857	2915	3954	جراحة عامة
728	660	1453	المسالك البولية
698	469	850	الأنف والأذن والحنجرة
6441	6049	10289	المجموع
-37%	-41%	-	نسبة التغير

يتبين مما سبق انخفاض عدد العمليات بقسم الجراحة في سنة 2017م عن السنوات السابقة ويرجع إلى ما يلي:

- النقص المفاجئ في التمريض الأجنبي المدرب بعد ارتفاع سعر الصرف العملة بالسوق الموازي مما اضطر القسم إلى تقليص السعة السريرية.
- النقص الشديد في مستلزمات العمليات والخيوط الجراحية مما استحال معه الاستمرار في تقديم الخدمات الجراحية بصورة لائقة.
- عطل أجهزة الأشعة بالمستشفى مما انعكس سلباً على الخدمات التشخيصية بجميع الأقسام الطبية.
- عطل بعض المعدات بقسم العمليات وعدم قدرة المستشفى على صيانتها مما تعذر معه استمرار العمل بالطاقة الكاملة.
- تأخر أعمال الصيانة العامة بالقسم المتعلقة بالحمامات والأعمال الكهربائية.
- قصور كبير في توفير معدات تشغيل المعامل مما اثر على خدمات التحليل الطبية واحتياجات مصرف الدم.

إدارة الموارد والامكانيات

من خلال عملية تقييم أداء الإدارات بالمستشفى بما يعزز من حسن إدارة الموارد والإمكانيات وتحقيق أفضل مستوى من معدلات الأداء، وكانت النتائج وفق الآتي:

- تأخر إدارة المستشفى في اعتماد مقترح الخطة النصف السنوية للعام 2018م الصادر عن مكتب الجودة وتقييم الأداء.
- قصور الهيكل التنظيمي المعتمد من قبل الوزارة حيث تم إعداده وفقاً للوظائف وليس التخصصات.
- ارتفاع المصروفات الفعلية المرتبات - تشغيلية - تحسین بنسبة 19.63% خلال سنة 2018م عن السنوات السابقة دون تحسن في جودة الخدمات.
- تم الصرف بالتجاوز بمبلغ وقدره 2,023,960 ديناراً، فيما يتعلق بمخصصات الباب الأول لسنة 2018م.
- التدني في قيمة الإيرادات المحصلة خلال السنوات 2013م - 2018م بسبب تراخي الإدارة في التحصيل علاوة عن تقاعس المستاجرین شاغلي الأكشاك والمقاهي والمحلات التجارية داخل المستشفى عن الدفع.



- الازدياد المستمر في قيمة الالتزامات وتراكمها على المستشفى، أدى إلى تدني مستوى الخدمات التي تقدمها الشركات المتعاقد معها على خدمات الأغذية والإعاشة بنسبة 43%، والنظافة بنسبة 24%، الأدوية والمعدات الطبية بنسبة 25% من إجمالي الالتزامات.
- إهمال إدارة المستشفى مسك سجل خاص بالالتزامات يمكن من خلاله متابعتها، وإحكام الرقابة عليها.
- عدم تقييد لجنة المشتريات بالمستشفى باللوائح المنظمة لإجراءات التعاقد في الإعلان عن المناقصات وعروض المفاضلة بطرق شفافة عبر وسائل الإعلام المختلفة.
- تجاوز الكمية الموردة للكمية المدرجة بقائمة احتياج المستشفى الوارد بالمحضر الثامن للجنة المشتريات المعلنة بشبكة التواصل الاجتماعي، بكمية 15,000 عبوة في حين إن الموردة 50,000 عبوة تخص الصنف NORMAI SALIN 0.9% والمورد من قبل الشركة الليبية العصرية.

البنية التحتية

- من خلال عملية تقييم جاهزية البنية التحتية للمستشفى للارتقاء بجودة الخدمة الطبية، وكانت النتائج وفق الآتي:
- تحتاج أغلب أسطح الأقسام إلى صيانة عاجلة، نظرا لتغلغل الرطوبة ونمو الفطريات والبكتيريا وتسرب مياه الأمطار من النوافذ وفتحات أجهزة التكييف التي تؤثر على حياة المرضى، وعلى الأجهزة والمعدات الموردة حديثا، ونشير إلى أن إجمالي ما تم صرفه على صيانة المبنى، وتركيب منظومة تكييف والأجهزة بقيمة 3,502,608 دينار .
- احتياج المخازن إلى الصيانة العاجلة توفر بيئة تخزينة بمواصفات وشروط تحافظ على سلامة المخزون من أدوية وأجهزة ومعدات وتضمن عدم تعرضها للتلف.
- تكرار حالات حدوث التماس كهربائي شديد الخطورة في بعض الأقسام بالمستشفى .
- وجود جرف وتصدع تحت الغرفة الخاصة بالمولد التابع لقسم الحوادث، كما ان أسقف عيادة الغدد وعيادة الامراض النفسية آيلة للسقوط.
- لوحظ تسرب للمياه بسقف حجرة جهاز التصوير المقطعي بقسم الباطنة.
- عطل منظومة التكييف المركزي والموجودة بالأقسام الجراحية العامة – الأنف والأذن والحنجرة – عمليات الحوادث حيث تم استبدالها بتركيب مكيفات مفصلية نوع دولابي تسبب في انتشار العدوى بين المرضى.
- عدم كفاءة الفلاتر بمنظومة التكييف المركزي بوحدة غرفة العناية بقسم الحوادث، في القضاء على الملوثات والترية والبكتيريا وكذلك تشغيل المنظومة بمياه غير معالجة يترتب عنها أضرار تؤدي إلى توقفها.
- معظم المغاسل والمجففات والمكاوي عاطلة وتحتاج إلى صيانة فورية .



- وجود عدد 16 ثلاجة صغيرة بدار الموتى غير مخصصة لحفظ الجثث البشرية، تم توريدها سنة 2016م ترتب عنها صدور روائح نتيجة تحلل الجثث فضلا عن عدم توفير منظومة تهوية جيدة ومناسبة .
- احتياج أغلب المصاعد الموجودة بأقسام المستشفى إلى صيانة عاجلة وتوقف بعضها نتيجة لغياب الصيانة الوقائية وتفقد اجزائها الميكانيكية والكهربائية، من قبل الشركة المتعاقد معها في الصيانة.
- تعرض عدد 20 كاميرا مراقبة وبعض أجهزة التبريد والتكييف للسرقة والتخريب المتعمد وسرقة الأنابيب النحاسية الخاصة بتوصيل شبكة الغازو العبث بالقطع الداخلية للتكيف من قبل مرافقي المرضى داخل الغرف .
- تعرض مضخات المياه للسرقة وخلاطات دورات المياه للكسر المتعمد إضافة إلى رمي المخلفات داخل المجاري وغرف التفتيش.
- تم توريد مصنع للغازات الطبية منذ أكثر من 17 سنة ولم يتم تشغيله ولم تتخذ أي اجراءات للاستفادة منه ولا توجد بإدارة المستشفى أي معلومات تفيد الكيفية التي تم بها التوريد.
- وجود تسربات في خزانات تعبئة الغازات الطبية بأغلب الأقسام تحتاج إلى صيانة.
- تحتاج أغلب الأجهزة في الأقسام إلى جهاز منظم تردد كهربائي UPS للاحتفاظ بالشحنة الكهربائية عند انقطاع التيار للمحافظة علي تردد ثابت للكهرباء للحد من أعطال اللوحة الكهربائية في الأجهزة،

التجهيزات والمستلزمات الطبية

- من خلال عملية تقييم جاهزية المستشفى من حيث التجهيزات والمستلزمات الطبية والإمداد الدوائي، حيث كانت نتائج التقييم وفق الآتي:
- وجود عدد ثلاثة أجهزة بمعمل التحاليل بوحدة الأحياء الدقيقة صالحة للاستعمال، وتحتاج إلى مواد تشغيل فقط.
- يوجد بقسم الحوادث عدد 148 جهازاً، عدد العاطل منها 50، كما أن بعضها يحتاج إلى مواد تشغيل والبعض الآخر بها أعطال على سبيل المثال (الحساسات - وصلات - صيانة البرمجيات).
- عدم تلقي الكادر الفني التابع لإدارة الصيدلة والتجهيزات الطبية أي دورات تدريبية تتعلق بالصيانة الدورية والوقائية بالرغم من الملايين التي صرفت على توريدات الأجهزة والمعدات.
- تعطل بعض الأجهزة بسبب السوء في التخزين على سبيل المثال أجهزة تعقيم عدد 2، MATACHANA SCRIE رقم التسلسل 2370784-2384436 بالرغم إن هذه الأجهزة باهظة الثمن.
- وجود بعض الأجهزة بقسم العلاج الطبيعي تحمل اسم S.W.T وعددها 8 أجهزة بالمخزن وعدد 1 موجود بالغرفة العلاجية حذرت منظمة الصحة العالمية من أنها تسبب السرطان.



- نقص الأسرة ببعض الأقسام وكذلك بعض الأصناف من الأدوية والمواد المكملة للعلاج وإقفال بعض الأقسام لغرض الصيانة ترتب عنه تراجع عدد حالات الإيواء.
- عدم توفير المستلزمات والمعدات المطلوبة من قبل معمل تحضير الجرعات بقسم الأورام حسب حاجة القسم من ناحية المواصفات الفنية.

عقود الإعاشة والنظافة

من خلال عملية تقييم عقود الإعاشة والنظافة وفق مبادئ الاقتصاد والكفاءة والفاعلية بما يضمن تحقيق الخدمة المطلوبة بدرجة معقولة من الجودة، وكانت النتائج وفق الآتي:

- بالرغم من تعديل أسعار الوجبات بملحق العقد المبرم بتاريخ 2017/11/9 من 13.75 إلى 30 دينار و 35 دينار لمرضى السكر واعتبار هذا التعديل من تاريخ 2017/5/1 م إلا أنه لوحظ استمرار تدني الخدمات حتى بعد التعديل حسب تقارير الإشراف وعدم تطبيق المستشفى للجزاءات .
- عدم التزام الشركة بإعداد الوجبات حسب المواصفات القياسية للأغذية الخاصة بمرضى ارتفاع ضغط الدم و الكلى والكبد ووجبات الأطفال حسب الملحق رقم 3 بالعقد المبرم.
- عدم التزام الشركة باستخدام المكيال المتعارف عليه لكل مادة غذائية حسب ما ورد بالملحق (1) للعقد المبرم.
- الموافقة على إذن الصرف رقم 33/12 المؤرخ في 2018/12/31م وذلك مقابل تزويد المستشفى بالوجبات الغذائية عن شهر 2018/11 بقيمة 118,555 ديناراً، بالرغم من وجود عدد من الملاحظات بتقارير اللجان المشرفة في نفس الفترة الزمنية بالموافقة.
- الاستناد عند اعداد الوجبات علي الكشف المعتمد من مدير الشؤون الإدارية والخدمات ومدير الخدمات الطبية ومدير عام المستشفى دون الرجوع للكشف المعتمد من قبل رئيس قسم الرعاية الصحية والتغذية العلاجية ومشرف عام بالمطبخ ترتب عنه فروقات بالزيادة بنفس الشهر كالأتي:

البيان	سعر الوجبة	عدد الوجبات المدرجة بالكشف المعتمد من رئيس قسم التغذية	عدد الوجبات بإذن الصرف	الفرق
الوجبات الخاصة بالنزلاء	30 دينار	3234 وجبة	3830 وجبة	596 وجبة

ملاحظة : قيمة الفروقات بالزيادة تقدر بنحو 17,880 دل.

- توقف العمل الإداري بقسم الرعاية الصحية والتغذية العلاجية من شهر 2018/1م حتى تاريخه بسبب استعمال المكتب الإداري للقسم كصيدلية شعبية دون توفير البديل المناسب .
- لم تلتزم إدارة الشركة بتنفيذ ما تم إدراجه من بنود بمحضر الاتفاق ملحق رقم 5 المؤرخ 2015/7/6 فيما يخص صيانة وتجهيز المطبخ شريطة أن يتم تمديد عقد الشركة لمدة سنتين.
- تدني الخدمات المقدمة من شركة النظافة بشأن توفير مواد التنظيف ذات الجودة العالية ومطابقة للمواصفات العالمية حسب العقد المبرم، وتردي



- مستوى النظافة بشكل عام وكذلك نقص العمالة و غيابها المتكرر فضلا عن عدم تنفيذ تعليمات وتوجيهات مكتب مراقبة الجودة ولجنة مكافحة العدوى وتراخي إدارة المستشفى في تطبيق الجزاءات حسب العقد المبرم.
- عدم التزام شركة النظافة بوضع أكياس للتخلص من القمامة حسب تصنيف منظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالنفايات الخطرة والملوثة والاكتفاء باستعمال الأكياس ذات اللون الأسود فقط .
 - عدم اتباع الشركة القواعد والأسس الصحية والمتعارف عليها دوليا عند التخلص من المخلفات والنفايات الطبية و الباثولوجيا، وقيامها بوضعها بالمكبات العمومية .
 - كما لوحظ زيادة قيمة الالتزامات لصالح الشركات بنسبة 43% شركة الأغذية والإعاشة وشركة النظافة 24% من إجمالي قيمة الالتزامات المستشفى، مما ساهم في تدني مستوى الخدمات المقدمة مما يتطلب الالتزام بالمخصصات والتفويضات المالية لشركات النظافة والأغذية والإعاشة.

عيادة حى عبدالكافي الجمعة سبها

- بمتابعة توريد المعدات الطبية الخاصة بتجهيز العيادة موضوع التكاليف الصادر من الوزير رقم 27734 بتاريخ 2013/9/4م لشركة الهروج للأدوية والمعدات الطبية بقيمة 4,981,800 دينار، تبين تزوير المعاملات حيث أن المعدات الطبية لم تورد ولم تستلم من قبل العيادة حسب ما ورد بمحضر استلام المعدات المرفق بإذن الصرف.



الفصل الثالث : قطاع التعليم

بلغت المبالغ المالية المخصصة خلال السنة المالية 2018م نحو 7,901,830,000 دينار في حين بلغت جملة المبالغ المسبلة له نحو 7,479,276,252 ديناراً، والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	البيان	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسبلة	المسبل للمعتمد	المسبل للمفوض
الباب الأول	ديوان الوزارة	387,000,000	387,000,000	366,221,815	%95	%95
	المناطق	5,700,000,000	4,266,237,419	5,672,839,438	%99	%133
	الجهات التابعة	1,588,130,000	1,606,029,998	1,239,476,337	%78	%77
	الإجمالي	7,675,130,000	6,259,267,417	7,278,537,590	%95	%116
الباب الثاني	ديوان الوزارة	11,000,000	11,000,000	11,000,000	%100	%100
	المناطق	35,000,000	26,249,783	24,938,665	%71	%95
	الجهات التابعة	180,700,000	181,499,997	164,799,997	%91	%90
	الإجمالي	226,700,000	218,749,780	200,738,662	%88	%92
	الإجمالي العام	7,901,830,000	6,478,017,197	7,479,276,252	%95	%115

وبمقارنة نسب التغير في مخصصات القطاع والجهات التابعة له للسنتين الماليتين 2017م-2018م وقياس مستوى الأثر نورد البيان التالي:

السنة	2017م	2018م	نسبة التغير
الباب الأول	7,053,951,000	7,675,130,000	9 % إرتفاع
الباب الثاني	133,700,000	226,700,000	69 % إرتفاع

وباستقراء البيانات السابقة وإجراء التحليل لحجم الأموال المتاح استخدامها وتوظيفها لأغراض تحقيق أهداف القطاع لوحظ ارتفاع مؤشرات مخصص الأنفاق للعام 2018م عن العام 2017م للباين الأول المهيا والمرتببات والثاني المصروفات العمومية بواقع 9%، 69% على التوالي.

ديوان وزارة التعليم

بفحص ومراجعة ديوان وزارة التعليم عن العام 2018م تبين ما يلي:

- تقصير المراجع الداخلي في القيام بالجرد المفاجئ للخزينة والمخازن والعهد بالمخالفة للمواد (182-292-293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم شمول تقرير المراجع الداخلي لنشاط إدارات وأقسام الوزارة والاقتصار على حصر بعض المستندات بالإدارة المالية.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال الحسابات المصرفية المجمدة بمصرف الصحارى الخاصة بالتعليم العالي سابقا وعددها 4 حسابات.
- إغفال اتخاذ الإجراءات القانونية تجاه معلقات الحسابات المصرفية خاصة المبالغ المخصصة من الحساب والتي لا مقابل لها في الدفاتر.
- التراخي في إعداد الخلاصات الشهرية لجميع الحسابات.



- التراخي في إقفال العهد المالية والسلف وعلاوة المبيت المصروفة خلال لسنة في 2018/12/31م والتوسع في إصدار قرارات المكافآت المالية.
- إغفال إمساك الوزارة لسجل الأصول الثابتة لمراقبة حركة الأصول من إضافة واستبعاد.
- احتفاظ الوزارة بمبالغ في حساب الودائع تتمثل في مرتبات فائض الملاك للسنوات 2015م، 2016م، 2017م لم تسو حتى نهاية السنة المالية 2018م.
- احتفاظ الوزارة بمبالغ في حساب الودائع تتمثل في إيرادات بيع كراسات المواصفات، دون إحالتها إلى حساب الإيراد العام بوزارة المالية.

النفقات التسرية:

بلغت جملة المبالغ المعتمدة للسنة المالية 2018م للباين الأول والثاني 398,000,000 دينار في حين بلغت المصروفات الفعلية 136,001,012 ديناراً وبيانها كالتالي:

البيان	المفوض به	المسبل	المصروفات الفعلية	الرصيد
الأول	387,000,000	114,912,709	132,214,240	254,785,760
الثاني	11,000,000	4,000,000	3,786,772	7,213,228
الإجمالي	398,000,000	118,912,709	136,001,012	261,998

- وجود وفر في أغلب بنود الميزانية حيث لم تتجاوز نسبة الصرف 50 % من المفوض به ومثال ذلك:

البند	المعتمد	رصيد البند
مقابل العمل الإضافي والمكافآت والحصص	245,962,500	232,021,400
التجهيزات اأغدية مفروشات مقاعد دارسة	1,000,000	601,560
قطع غيار ومهمات وأدوات	100,000	87,860
الصيانة المباني التجهيزات والأثاث و الالبات	200,000	156,990
الكهرباء	560,000	449,330
المياه	240,000	234,040
نفقات السفر	1,000,000	831,710
ايجار المباني	1,357,500	1,081,310

- إغفال استكمال بيانات إذن الصرف الخاصة بالاعتماد المالي من رقم التفويض وقيمة الاعتمادات وقيمة المصروفات ورصيد البند، لجميع أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن أمثلها:

رقم أذن الصرف	التاريخ	القيمة	المستفيد
6/15	2018/6/11م	46,000	شركة المتحدة للخدمات والنظافة
6/16	2018/6/27م	19,600	شركة الاقمار للدعاية وإعلان
7/62	2018/6/11م	36,000	المصرف التجاري فرع النماء
8/12	2018/8/26م	48,771	شركة للمقاولات واستمارته العقاري
8/2	2018/8/12م	20,000	شركة لمدار الجديد
10/25	2018/8/30م	12,428	مطعم أبانا الطبيعية وفروطة
11/25	2018/10/21م	37,300	شركة الريادة
12/31	2018/12/27م	157,500	شركة خطوط الاستبراء القرطاسية والادوات المكتبية



- اذن الصرف رقم 4/10 بتاريخ 2018/4/16م الخاص بسداد قيمة 20,000 دينار لصالح شركة المدار مقابل تزويد الوزارة بكروت الدفع المسبق، تبين إغفال إرفاق استلام الخزينة لكروت الدفع المسبق.
- اذن الصرف رقم 4/21 مقابل سداد مستحقات شركة الخليج المتحدة لخدمات النظافة بقيمة 46,000 دينار تبين عدم تخصص الشركة في الإعاشة والوجبات و عدم إرفاق تقرير معتمد من مشرف الإعاشة.
- بموجب إذن الصرف رقم 5/6 بتاريخ 2018/5/7م تم صرف مكافأة مالية شهرية بقيمة 1500 دينار للسيد (ع ا م ر) بموجب القرار رقم 138 لسنة 2018م دون ذكر أسباب صرف المكافأة أو العمل المقابل لها.
- صرف مكافأة لمدير مكتب الوزير بقيمة 1000 دينار شهريا بموجب القرار 1922 لسنة 2017م، دون ذكر العمل المقابل لها.
- وجود العديد من التوريدات أو أعمال الصيانة تمت بطريقة التكلفة المباشر ودون وجود عروض مفاضلة منها على سبيل المثال لا الحصر:

رقم اذن الصرف	تاريخه	القيمة	بيان
6/16	62018/27	19,600	توريد ورق قرار فاخر وورق رسمي
9/8	82018/29	7988,750	طباعة شهادت تقرير فاخرة عددها 415
9/9	2018/9/26	12,350	تقسيم مواقع إلكترونية للوزارة
9/11	2018/5/8	33,150	توريد وتركيب مكثفات ،
9/13	2018/7/25	470,400	عدد 15120 رزمة ورف أبيض
10/12	2018/9/18	184,494	تحضير شبكة المحاسب الالى منظومة المراقبة
10/13	2018/8/16	57,400	اشترك انترنت
12/19	2018/10/2	16,250	طباعة عدد 320 شكر ودروع وهدايا
12/31	2018/12/27	157,500	1000 صندوق ورق أبيض
12/35	2018/12/30	16,500	توريد عدد 5 مكثفات

- إذن الصرف رقم 9/28 بتاريخ 2018/1/1م مقابل إيجار سكن بقيمة 12,000 دينار لصالح (ر ح ع) والمؤجر (س ا ك) بواقع 2,000 دينار شهريا لمدة 6 أشهر لوحظ الآتي:
 - عدم وجو ما يفيد ملكية العقار للمذكور.
 - تسليم الصك رقم 428708 للموظف وليس لصاحب العقار.
- إذن الصرف رقم 10/18 بتاريخ 2018/10/3 عبارة عن سداد مقابل إيجار سيارة نوع تويوتا افالون لمدة سنة بقيمة اجمالية 34,200 دينار لصالح معرض النجع لتأجير السيارات ويلاحظ عليه:
 - قيمة الإيجار عالية جدا، ويمكن للوزارة شراء سيارة بهذا المبلغ بدلا من الإيجار.
 - تم التنويه من طرف المعرض إلى تخفيض القيمة بالعقد المبرم معه إلى مبلغ 31,350 دينارا ولكن صرفت القيمة كاملة.
- إذن الصرف رقم 10/43 بتاريخ 2018/10/10 لصالح شركة الوثيقة العقارية بشأن توريد عدد 50 كرسيًا لإدارة الامتحانات درجة أولى يلاحظ عليه:
 - عدم وجود محضر لجنة المشتريات.



- المبالغة في سعر الكرسي بقيمة 1500 دينار للكرسي الواحد.
- عدم وجود استلام مخازن وتم الاستلام عن طريق إدارة الامتحانات مباشرة.
- عدم وجود عروض مفاضلة وتم بالتكليف المباشر.
- إذن الصرف رقم 12/24 م بتاريخ 2018/12/31 م عبارة عن سداد مستحقات شركة نجمة ليبيا الجديدة للخدمات التموينية مقابل اعمال النظافة عن شهر 11/2018 م بقيمة 3900 دينار لوحظ عدم تخصص الشركة في اعمال النظافة.

الحسابات المصرفية

تحتفظ الوزارة بعدد 10 حسابات مصرفية منها (4) مجمدة، ولوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال الحسابات المصرفية المجمدة الخاصة بوزارة التعليم العالي سابقا.
- عدم موافاة الوزارة بتقرير مصروفات ومذكرات التسوية المصرفية للمبالغ المحالة إليهم من قبل الملحقيات الثقافية بالسفارات الليبية في الخارج رغم مخاطبة المراقب المالي العام للوزارة مدير إدارة الملحقيات وشئون الموظفين بالخصوص.
- بتاريخ 2019-2-4 م تمت إحالة الأرصدة الدفترية الخاصة 2018/12/31 م إلى الحسابات المناظرة لها بوزارة المالية.

الباب الأول	الباب الثاني	الباب الثالث	الطوارئ	الإيرادات
4,997,849	36,224	7,322,224	3,942,391	713,000

- ظهرت بمذكرة التسوية للباب الأول في 2018/12/31 م بعض المعلقات لصكوك خصمت بالدفاتر تظهر بكشف حساب المصرف المرحلة منذ سنوات ولم يتم تسويتها حيث أنها تجاوزت الآجال القانونية ومنها على سبيل المثال لا حصر:

اسم المستفيد	رقم الصك	تاريخ الصك	قيمة الصك
الوحدة الرشيد	324655	2015/9/7	2,932.538
الجمهورية وادي عتبه	325083	2015/9/7	6,321.495
الجمهورية الاصابة للصيرفة الاسلامية	352346	2015/11/22	4,832.128
الجمهورية بني وليد	355023	2016/3/15	14,664.536
الوحدة ميدان الجزائر	355105	2016/3/27	45,082.950
مراقبة الخدمات المالية سرت	355615	2016/4/15	6,672.738
مراقبة الخدمات المالية غات	368111	2016/6/30	32,062.045
مراقبة الخدمات المالية سيها	370868	2016/11/20	119,639.048
مراقبة الخدمات المالية القبة	370894	2016/11/23	172,958.760
مراقبة الخدمات المالية الزاوية	372016	2016/12/31	219,356.425

- وجود مبالغ ظهرت في كشف حساب المصرف ولم تظهر بالدفاتر منها المدينة والدائنة:



رقم العملية	مدین	رقم العملية	دائن
40201	8,779.133	200030	24,154.602
60142	5,554.637	282270	11,418.700
305907	58,627.699	419547	57,906.861
419567	57,906.861	1000389	39,234.831
1000388	39,234.931	2125445	21,733.800
1200438	55,623.282	53768001	36,098.245
الاجمالي	347,025.413	الاجمالي	320,627.284

- ظهور معلقات بمذكرة تسوية الباب الثاني خصمت بالدفاتر تظهر بكشف حساب المصرف قديمة ولم يتم تسويتها حتى 2018/12/31م:

المستفيد	رقم الصك	تاريخ الصك	قيمة الصك
الجمهورية غرب طرابلس	220377	2015/9/20	485.000
المتحد للتجارة والاستثمار	220380	2015/9/20	485.000
مراقبة الخدمات المالية امساعد	220421	2015/12/14	2,450.000
مراقبة الخدمات المالية الجغبوب	220434	2015/12/14	1,400.000

حساب الودائع والأمانات:

- بلغ الرصيد الدفترتي لحساب الأمانات في 2018/12/31م مبلغ 3,449,846 ديناراً وتحليلها كما يلي:

البيان	القيمة
مرتبات فائض الملاك من سنة 2015	40,980
مرتبات فائض الملاك من سنة 2016	92,374
مرتبات فائض الملاك من سنة 2017	45,596
مرتبات فائض الملاك للربع الاخير من 2014	527,473
مقابل بيع كراسة المواصفات	110,000
مكافآت الامتحانات لسنة 2014 المرج - شحات	214,306
مرتبات المنقولين لسنة 2017-2018	177,317
مقابل بيع كراسة المواصفات	15,000
مرتبات موظفي الوزارة 2018	464,037
مكافآت الامتحانات لسنة 2018	1,734,037
مقابل بيع كراسات المواصفات	28,500
المجموع	3,449,846.579

- بالاطلاع على مذكرة التسوية لحساب الودائع والأمانات تبين وجود صكوك تجاوزت الأجال القانونية لم يتم تسويتها حتى تاريخ 2018/12/31م نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

اسم المستفيد	رقم الصك	تاريخ	قيمة الصك
مراقبة الخدمات المالية رفالين	219328	2014/9/9	2,91,500
مراقبة الخدمات المالية سيها	219373	2014/10/29	14,614,575
مراقبة الخدمات المالية العزيزية	219397	2014/12/25	16,704,187
مراقبة الخدمات المالية الزاوية	219400	2014/12/25	7,833,112
مراقبة الخدمات المالية الجبل الأخضر	219409	2015/2/26	12,211,913
مركز ليبيا لصيانة السيارات الحديثة	219440	2015/2/4	40,810,000
فندق زليتن	219443	2015/2/4	41,612,625

- وجود مبالغ ظهرت بكشف حساب المصرف ولم تظهر بالدفاتر تفصيلها كما يلي:

- إجمالي الحركة المدينة 600,110 ديناراً.
- إجمالي الحركة الدائنة 72,841 ديناراً.



حساب الطوارئ:

بلغت قيمة الصكوك المقيدة بالدفاتر ولم تظهر بكشف حساب المصرف 1,95,820,334 ديناراً، كما ظهر مبلغ 20,000 دينار بكشف حساب المصرف لصالح الوزارة ولم يظهر بدفاتر الوزارة.

الاعتمادات المستندية:

بلغت عدد الاعتمادات المستندية المفتوحة للوزارة عدد 38 اعتماداً مستندياً لدى مصارف مختلفة منها مشاريع وبرامج لازالت جارية ومنها المتوقفة وتفصيلها كالتالي:

وضع المشروعات	عدد المشاريع	إجمالي قيمة المشروعات	إجمالي قيمة المصروف	إجمالي قيمة لالتزام
جارية	15	23,275,357,527	5,340,429,97	17,934,927,557
متوقفة	23	82,135,750,600	37,547,393,710	44,588,356,890

- عدم متابعة الوزارة للاعتمادات المفتوحة سواء الجارية أو المتوقفة.
- عدم إلغاء أو تجديد المشروعات المتوقفة خاصة وأن تاريخ الفتح لهذه الاعتمادات يرجع بعضها إلى سنة 2006م وهذه مدة طويلة جداً لبقاء هذه المبالغ دون استفادة.
- عدم حث الشركات المنفذة للمشروعات الجارية على سرعة التنفيذ.
- وجود بعض المشاريع مدرجة ضمن الجارية في حين تاريخ فتح اعتماداتها سنة 2014م ولم يتم تنفيذها نهائياً.

حسابات خارج الميزانية:

- بلغ عدد العهد المالية التي لم تسو حتى تاريخ 2018/12/31م 60 عهدة بقيمة إجمالية 167,000 دينار بالمخالفة للمادة (187-188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التوسع في صرف العهد المالية علاوة على صرفها لأشخاص لا تتوفر فيهم شروط أمناء الخزائن بالمخالفة للمادة (178) من اللائحة المذكورة.
- عدم قيام المراجع الداخلي بالجرد المفاجئ لتلك العهد بالمخالفة للمادة (182) من اللائحة.
- استعاضة عهدة مالية بقيمة 2,000 دينار لمدير مكتب المراجعة الداخلية للمصرف منها على احتياجات المكتب حيث أن المعني لا تتوفر فيه شروط أمين الخزينة.
- بلغت السلف التي لم تسو حتى تاريخ 2018/12/31م عدد 11 سلفة بقيمة اجمالية 25,071 ديناراً.

الالتزامات:

بلغت إجمالي قيمة الالتزامات القائمة علي الوزارة المتعلقة بالباب الثاني حتي 2018/12/31م مبلغ 5,097,404 دينار نتيجة عدم تسهيل الحوالة الواردة من وزارة المالية من قبل مصرف ليبيا المركزي، وتفصيلها كما يلي:



البيان	القيمة
المكافآت	354,140,430
عهد مختلفة	275,00,000
نقل الطلبة	694,090,000
الإيجارات	164,066,000
الفنادق	658,236,140
مهمة العمل والتذاكر	257,610,100
شركات مختلفة	2,694,762,084
الإجمالي	5,097,404.754

مخصصات التنمية والأصول

- من خلال فحص قيد وتسجيل الأصول والنظام الداخلي للوزارة تبين الآتي:
- عدم القيام بمسك السجلات المالية والإحصائية وفقاً للتشريعات النافذة لحصر كافة الأصول وقيدها وتسجيلها مما ترتب عليه عدم توفر بيانات ومعلومات عليها.
 - القصور في اتخاذ الإجراءات القانونية للتأمين على الخزينة وأمين الخزينة ضد السرقة والحرائق وخيانة الأمانة.
 - عدم القيام بإثبات قيمة الأصل بالدفاتر وتطبيق إحدى طرق الاستهلاك المتبعة محاسبياً لمتابعة ومراقبة الأصول.
 - عدم قيام المراجع الداخلي بإعداد تقرير ربع سنوي عن الوزارة حيث اقتصر على حصر بعض البنود فقط.
 - القصور في موافاة الديوان بتقارير المتابعة الدورية والميزانية التقديرية للوزارة خلال سنة 2018م بالمخالفة للمادة (46) من قانون ديوان المحاسبة رقم (19) لسنة 2013م.
 - بلغ عدد السيارات التابعة للوزارة 241 سيارة بعد دمج وزارتي التعليم العام والتعليم العالي وتفصلها كما يلي:
 - عدد 61 سيارة لازالت داخل الوزارة منها الجيدة والمستعملة ومنها العاطلة والمخردة.
 - عدد 87 سيارة خارج الوزارة سلمت لأشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالوزارة ولم يسلموا ما بعهدتهم من سيارات.
 - عدد 44 سيارة مسروقة وعدد 49 سيارة تحت الإجراء للتمليك.
 - من خلال الاطلاع على محضر جرد الأثاث والأجهزة الالكترونية للسنة المالية 2018م تبين ما يلي:
 - وجود بعض الأجهزة العاطلة عن العمل الأمر الذي يتطلب صيانتها.
 - أن جرد الأصول اقتصر على عملية حصر فقط وليست قيمة.
 - قيام الوزارة بإصدار قرار بشأن تشكيل لجنة الجرد وتحديد مهامها لسنة المالية 2018/12/31م بتاريخ 2019/02/06م.
 - بلغت قيمة التفويضات المالية على قوة الباب الثالث خلال العام 281,638,417 ديناراً المسيل منها 276,794,450 ديناراً، و من خلال



الاطلاع على البنود المحملة على الباب الثالث لوحظ مخالفة الوزارة بتحويل ما تبقى من أرصدة البنود المحملة على التفويضات وإحالتها لحساب الإيراد العام طبقاً لنصوص القوانين الصادرة في هذا الشأن.

- ورد بمذكرة التسوية مبالغ تقابل صكوك معلقة بقيمة 1,130,998 ديناراً يرجع البعض منها إلى قيمة صكوك محملة على السنوات 2014، 2015، 2016م.
- كما وردت بالمذكرة مبالغ مقابل إيرادات سجلت بالدفاتر ولم تظهر بالمصرف بقيمة 2,304,085 ديناراً ولم ترفق تفصيل قيمة هذه المبالغ.
- بالإضافة إلى خصم مبلغ 600,110,000 دينار من حساب المصرف لم تتقدم الوزارة باحتساب هذا المبلغ.
- ورد تفصيل لبنود الرصيد الدفترية في 2018/12/31م بمبلغ 3,449,846 ديناراً.
- بلغت قيمة الاعتمادات المستندية المحملة على الوزارة حتى 2018/12/31م بمبلغ إجمالي وقدره 104,814,206 دينار، والجدول الآتي يوضح عدد وقيمة الجاري والمتوقف منها:

البيان	العدد	القيمة	المسدد	المتبقي
الجاري	15	23,275,357	5,340,429	17,934,928
المتوقف	22	81,538,849	37,547,391	43,990,914
الإجمالي	37	104,814,206	42,887,820	61,925,842

ومن خلال الاطلاع على بيانات الاعتمادات المستندية لوحظ الآتي:

- قيام الوزارة بإتمام إجراءات الصرف على الاعتمادات المستندية دون التزامها بعرض المعاملات المالية ذات العلاقة بالعقود التي تزيد على خمسمائة ألف دينار للمراجعة من قبل ديوان المحاسبة طبقاً للقانون.
- من بين الاعتمادات الواردة بالكشف اعتمادات مستندية مفتوحة من سنوات سابقة ولا زالت بنفس الرصيد ولم تتخذ بشأنها أي إجراءات مالية حسب اللوائح والقوانين المعمول بها.

التعليم بالمناطق

- عدم تقييد بعض المراقبات بالقانون رقم 8 لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني باستخدام الرقم الوطني في صرف المرتبات.
- ورود مرتبات القطاع بالفائض الناتج عن عدم متابعة المتغيرات الوظيفية واستمرار ورود مرتبات أشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية، كما أن بعض المرتبات ترد من مركز التوثيق بوزارة المالية بالزيادة عن القيمة المسددة للموظفين فعلاً.
- التوسع في صرف المكافآت للعاملين بالقطاع والصرف على بند الإعاشة وذلك باستخدام الوفر المحقق في بند المرتبات.



- تلبية مبالغ على الباب الأول لحساب الودائع والأمانات إذن الصرف رقم 12/4836 بقيمة 1,090,149 ديناراً لصالح قطاع التعليم لوحظ عدم اعتماد الكشوفات المرفقة والتي على أساسها تم تلبية المبلغ.
- وجود عهد مالية مصروفة منذ السنة المالية 2012م لبعض مكاتب الخدمات التعليمية ترحل ولم تحصر وتسوى وتقفل حتى تاريخه، بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التوسع في صرف العهد المؤقتة واستغلال أغراضها.

الكتاب المدرسي

- تم تقييم أداء الوزارة في إدارة ملف توفير الكتاب المدرسي وفق التالي:
- تقييم إجراءات تحديد الاحتياجات الفعلية من الكتاب المدرسي بما يحقق الاقتصادية، مع مراعات الوقت والجودة، وكانت النتائج وفق الآتي:
- عدم الاستناد على الرقم الوطني في حصر الأعداد والاحصائيات العمرية لتحديد احتياجات، والاعتماد على كتيب جرد تم إحالته إلى المخازن الفرعية، وكذلك على كشوفات تحال من مراقبات التعليم بالمناطق.
 - التأخر في طباعة الجزء الثاني من الكتاب المدرسي، بسبب التعاقد مع شركات محلية لاتملك الإمكانية بالداخل واعتراض مصرف ليبيا المركزي على فتح اعتمادات خارجية لشركات محلية وتم التعاقد مع شركة إيطالية وأخرى إسبانية بتاريخ 2018-12-9م لأنه لم يتم التوريد خلال الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الثاني.
 - لا يتم الاعتماد على الرقم الوطني في تحديد الاحصائيات والاحتياجات الفعلية من الكتاب الدراسية.
 - ضعف الإمكانيات المالية والفنية لشركات الطباعة المحلية.
- تقييم البرنامج الزمني لتوريد الكتاب المدرسي، وكانت النتائج وفق الآتي:
- عدم تعميم البرنامج الزمني على الجهات الخارجية ذات العلاقة باعتماد المستندات وتحويل المبالغ لتفادي تأخر الاجراءات وكذلك عدم تقييد المركز والوزارة بالبرنامج المعد من ادارة الكتاب مما تسبب في تأخر عملية الطباعة والتوريد والبيان التالي يوضح ذلك:-

التاريخ الفعلي	التاريخ حسب البرنامج الزمني	البيان
2018-6-4	2018-2-25 إلى 2018-3-15	محضر الترسية للجنة الفرعية
2018-6-13	2018-3-18 إلى 2018-4-5	ديوان المحاسبة
2018-6-14	2018-4-12	توقيع العقود مع الشركات
2018-6-20	2018-4-9 إلى 2018-4-19	مصرف ليبيا المركزي
2108-8-8	2018-4-15 إلى 2018-7-31	أعمال الطباعة والتوريد

- التأخير في طباعة والتوريد رتب صرف مكافآت بالمخالفة للجان المكلفة باستلام وتوزيع الكتب خلال الفترتين الصباحية والمسائية.



- تأخر توريد عدد 5 عناوين من الكتاب المدرسي لمجموعة 399,450 نسخة والتمتلة في شحنة واحدة حتى تاريخ 2018/12/13 من قبل المطبعة الشرقية البحرينية.
- تعميم البرنامج الزمني واعتماده من الجهات ذات العلاقة حتي ضمن وصول الكتاب في الوقت المناسب وتحميل الجهات ذات العلاقة مسؤوليتها القانونية عند تأخير هذه الاجراءات.
- تحمل المركز وإدارة الكتاب مسؤوليتها في توزيع الكتاب المدرسي في حالة تاخير الطباعة والتوريد وعدم تحميل تكلفة الكتاب مصاريف إضافية كمكافئات ومقابل عمل الاضافي.

تقييم مدى كفاءة عملية تطوير المناهج التعليمية وفق معايير وبرامج واضحة معتمدة من وزارة التعليم:

- لا توجد معايير واضحة وخطط استراتيجية موضوعة مسبقا، عند التطوير وتيسير المناهج تضمن المدة الزمنية لهذه التغيرات، بينما تتم عملية التطوير وتعديل المناهج الدراسية بتشكيل لجان بقرارات وزير التعليم.
- لم تؤخذ في الاعتبار كميات الكتب الموجودة بالمخازن عند عملية تطوير وتيسير الكتاب المدرسي لمرحلة التعليم الثانوي للسنة 2019م والبيان التالي يوضح عينة من المخازن:

النسبة	الرصيد بالمخزن	المستلم لسنة 2018	المخزن
%34	1,767,231	5,138,900	الرئيسي
%26	101,260	376,200	مصراتة
%55	13,764	24,700	غات
%19	22,050	113,100	غريان
%37	29,260	78,550	سبها
%38	200,180	518,980	بنغازي
%26	11,960	44,760	خليج السدرة
%32	378,474	1,156,290	الاجمالي

- عدم اعتماد خطط وبرامج لترجيح الكتب والاستفادة منها في حالة تأخر الطباعة والتوريد.
- غياب الدراسة المستقبلية لقرارات وزير التعليم المرتبطة بتكليف لجان تعديل مقررات التعليم الثانوي علمي-أدبي لسنة 2019م -2020م يقابلها لجان تدرس إلغاء شعبي التعليم الثانوي واستبدالها بالثانوية الشاملة سنة 2021م-2022م.

تقييم العلاقة بين الموارد والنتائج بما يضمن حسن إدارة المال العام:

تم اعتماد ميزانية التحول بمبلغ وقدرة 45,600,000 دينار والبيان التالي يوضح البنود حسب ماتم اعتماده:



البيان	الاعتماد المفوض	جملة المصروفات حتى 2018/12/31	الرصيد
تجهيز وطباعة وتوريد الكتاب المدرسي	40,000,000	39,388,080	911,920
مصاريف استخراج ونقل وتوزيع الكتاب	3,600,000	3,586,540	13,460
مصاريف المناولة والتخزين والتوزيع	2,000,000	1,468,320	513,680

بلغت جملت الموارد المتاحة عن السنة مبلغ وقدره 45,600,000 دينار وإن ماتم صرفه مبلغ 44,442,940 ديناراً، وقد لوحط بشأنه:-

- نسبة مصاريف الاستخراج والنقل والتوزيع ومصاريف المناولة والتخزين بلغت 22% من إجمالي الكمية الموردة من الكتاب المدرسي خلال السنة والبيان التالي يوضح ذلك:

كمية الكتب الموردة	مصاريف الاستخراج ونقل وتوزيع الكتاب	نسبة المصاريف على الكمية	مصاريف المناولة والتخزين	نسبة المصاريف على الكمية
22,968,000	3,586,540	16%	1,468,320	6%

- عدم التقيد باللوائح والقوانين المالية والهيكل التنظيمي للمركز عند إصدار قرارات يترتب صرف مكافآت وعهد لموظفي المركز و المخازن الفرعية التي تتبع مصلحة التقنيات التعليمية عن أعمال هي من ضمن اختصاصات موظفي المركز وواجباتهم اليومية مما يدل علي عدم الحرص على المال العام.

تقييم أداء إدارات المركز والتي لها علاقة بالكتاب المدرسي وفق الهيكل التنظيمي المعتمد بالقرار رقم 114 / 2009م:

- تقصير المراجع الداخلي في إعداد تقرير المراجعة عن سنة 2018م التي توفر معلومات تساعد المدير في اتخاذ القرارات سليمة في الوقت المناسب.
- تداخل الاختصاصات بقيام مدير إدارة الكتاب بترشيح اللجان الخاصة بالكتاب المدرسي وكذلك بتحديد قيم المكافآت المصروفة لهم ضمن اختصاص الشؤون الإدارية والمالية.
- تضارب الاختصاص حيث تدار إدارتي المناهج والكتاب من نفس الشخص بالرغم من اختلاف طبيعتهما العلمية والفنية .
- التشوه بالهيكل التنظيمي للمركز من حيث تبعية المخازن الرئيسية إلى إدارة الكتاب المسؤولة عن عملية الإشراف والتوريد والاستلام من الشركات المتعاقد معها بالإضافة إلى توليها اختصاص إعادة التوزيع على المخازن الفرعية.
- وجود تعارض بقرار تشكيل لجان الجرد نهاية السنة 2018م حيث أن لجنة جرد المخزن الرئيسي يرأسها رئيس المخزن، كما تبين أن الجرد مجرد حصر دون القيام بالمطابقات مع الأرصدة الدفترية.
- لم يتم إعداد تقارير من قبل إدارة البحوث بنتائج تطوير وتيسير الكتاب المدرسي بما يتماشى مع التطورات العلمية والتقنية في الدول الأخرى.



تقييم العقود المبرمة مع شركات الطباعة والتوريد

تم التعاقد مع عدد 31 شركة منها 6 شركات أجنبية و17 شركة وطنية وقد لوحظ بشأنها:-

- تأخر الشركات الأجنبية المتعاقد معها في التوريد عند الفترة المحددة في العقود بتاريخ 15-8-2018 م وهي المطبعة الشرقية البحرينية وشركة روتوليو الايطالية وشركة ارتي جروب الإيطالية 2018/8/15م دون خصم غرامة التأخير.
- تقديم عدد 17 شركة محلية اعتذاراً عن طباعة الجزء الثاني من الكتاب المدرسي بتاريخ التعاقد 2018/6/21م قبل 8 اشهرمن بداية الفصل الدراسي الثاني وبالتالي يمكن استدراك عملية التأخر في الطباعة والتوريد وفق اختصاصات إدارة الكتاب في مهمة الإشراف ومتابعة الطباعة.
- تم التعاقد مجدداً مع شركة روتوليتو الايطالية وشركة ريفادينيرا الاسبانية لطباعة الجزء ا بالرغم من تأخر هذه الشركات في توريد بعض العناوين من الكتاب المدرسي الجزء الاول.
- عدم الأخذ في الاعتبار للامكانيات المادية والفنية عند التعاقد مع شركات الطباعة ومتابعتها أولاً بأول لتفادي أي تأخير.

نتائج مراجعة تعاقدات وزارة التعليم

بتقييم مشروع تعديل وتطوير مقررات اللغة الانجليزية والمزمع إبرامه بين وزارة التعليم وشركة غارنت اديوكيشن اوف شور - لبنان وبقائمة اجمالية 10,450,000 دولار امريكي نذكر الاتي:

- عدم التزام الشركة باللوائح المنظمة لإجراءات التعاقد.
- المباشرة في أعمال تنفيذ العقد دون عرض الموضوع على ديوان المحاسبة وفقاً لقانونه رقم 19 لسنة 2013م وتعديلاته.
- عدم دراسة موضوع التعاقد وما يتطلبه من دراسات وطرحه بعد استيفاء متطلباته في مناقصة عامة أو محدودة.
- عدم وجود خطة متكاملة لتعديل المنهج وتطويره وكيفية تعديل النظام الدراسي وادخال حصص اللغة الانجليزية ضمن برنامج العام الدراسي.
- عدم وجود خطة موحدة لوزارة التعليم فيما يتعلق بالمراحل الدراسية خلال السنوات القادمة، بحيث يضمن الاستمرار في تدريس المنهج الجديد مستقبلاً.
- عدم توفر المخصصات المالية لتنفيذ المشروع بداية العام الدراسي 2018م-2019م طبقاً لنصوص العقد.

مصلحة المرافق التعليمية

من خلال فحص ومراجعة المصلحة عن العام 2018م تبين ما يلي:



الرقابة الداخلية

- عدم اجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن ولو مرة واحدة وإعداد التقارير الدورية من قبل مكتب المراجعة الداخلية في السنوات السابقة على سير العمل وإحالتها إلى الإدارة العليا للاسترشاد بها في اتخاذ القرارات.
- عدم امساك سجل لمتابعة الأصول الثابتة السيارات وضبط حركة التغيرات التي تحدث عليها وتداولها بين العاملين واتخاذ الاجراءات اللازمة حيال المسروقة والمسلمة لأشخاص خارج الجهة أو التي انتهت علاقتهم بها.
- عدم امساك سجلات مساعدة بالخزينة لمراقبة حركة صرف واستخدام بطاقات الدفع المسبق بجميع أنواعها وكذلك كوبونات الوقود حتى يسهل الوصول الى مقارنة الرصيد الفعلي بالدفترتي أثناء جرد تلك المحتويات.

الميزانية التسييرية

البيان التالي يوضح مقارنة بين التفويضات المالية والمصروفات الفعلية عن السنة المالية 2017م.

البيان	التفويضات	المسبل	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الاول	18,680,000	14,455,204	16,738,440	911,560
الباب الثاني	2,000,000	1,499,999	1,557,005	442,995
الإجمالي	20,680,000	15,955,103	18,295,445	354,555

ولوحظ بشأنها مايلي:

- تحميل بند نفقات سفر والمبيت مباشره بقيمة السلف التي تصرف للموفدين في مهام رسمية بالمخالفة للمادة (9) من لائحة السفر والمبيت ومثال ذلك:

رقم الاذن	المبلغ	المستفيد	البيان
4/4	3,900	ح ر	علاوة سفر ومبيت للمذكورين نظير قيامهم بمهمة حضور معرض التقنيات بلندن لمدة 10 أيام
4/5	3,900	ه ا ا	
4/6	3,900	ح م	

- تحميل بعض البنود بمصروفات لا تخصها لعدم توفر تغطية في تلك البنود أو عدم الدقة في التحميل بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة وعلى سبيل المثال:

رقم الاذن	المبلغ دينار	بيان الصرف	البند المحمل عليه	البند الصحيح
3/31	6960	مكافاة م ع 2014م	مكافاة لغير العاملين	م. سنوات سابقة
5/33	6000	مكافاة مندوب القوى العاملة بلجنة شؤون الموظفين	مكافاة لغير العاملين	م. سنوات سابقة
5/34	4000	عن الفترة 2015/5/1م حتى 2016/12/31م	مكافاة لغير العاملين	الباب الاول
8/22	1800	مكافاة س ع ك عن شهر 2017/7/6م	مكافاة لغير العاملين	تجهيزات
11/12	10,350	شركة ليبيا للاتصال تزويد المصلحة باجهزة واي ماكس	البريد	م. سنوات سابقة
11/32	14,750	شركة ميار للخدمات التومونية عن شهر يناير 2016م	النظافة	م. سنوات سابقة
11/33	14,750	شركة ميار للخدمات التومونية عن شهر فبراير 2016م	النظافة	م. سنوات سابقة
4/37	2700	ح رمكافاة المدير العام عن الأشهر 2017/ 3,2,1م	مكافاة لغير العاملين	الباب الاول
12/59	19,500	شركة السيطرة للسلامة مقابل صيانة اجهزة الانذار واختبار منظومة الحريق خلال العام 2016م	م. خدمية	م. سنوات سابقة
12/74	2225	شركة المياه والصرف الصحي استهلاك المياه 2017	م. خدمية	المياه
7/3	2,000	م م ب	مكافاة لغير العاملين	الباب الاول
7/4	2,000	م ا ا		
7/5	2,000	خ ا ع		
7/6	2,000	ع ا ع		



- ترجيع مبالغ مالية لبعض الموظفين نظير إصلاح سيارات بعهدتهم على حسابهم الخاص، بالرغم من وجود اتفاقيات مع شركات لأجل صيانة المركبات التابعة للمصلحة والبيان التالي على سبيل المثال يوضح ذلك:

رقم الاذن	المبلغ	المستفيد	البيان
12/24	5,520	وم ا	نسبة 60% من مصاريف اصلاح السيارة
11/18	1,680	اب	استرجاع مصاريف صيانة السيارة
12/1	4,460	م ك (المراقب المالي)	استرجاع مصاريف صيانة السيارة
12/12	3,860	اي هـ	استرجاع مصاريف
12/76	2050	اي هـ	مقابل صيانة سيارة / فرع الزاوية
12/67	2980	ص ع ا	مقابل صيانة سيارة
12/83	2280	م ع ا	مقابل صيانة سيارة / مسلمة بعهدته
12/100	5250	ح م ا	مقابل صيانة سيارة / مسلمة بعهدته

- إخضاع المكفآت التي تصرف من بند المكفآت لغير العاملين لاستقطاعات الضمان الاجتماعي والتضامن وضريبة الجهاد.
- صرف مبلغ 1500 دينار بموجب إذن صرف رقم 4/36 للسيد (س ع ا) يمثل مكفآت عن الأشهر 1,2,3 من العام 2017م دون وجود عقد أو قرار إعارة أو ندب من جهتها الأصلية.

الحسابات المصرفية

من خلال المتابعة والفحص تبين الآتي:

- تحويل عدة مبالغ من الحسابات متمثلة في مرتبات وتفويضات ملغاة وأرصدة ودائع غير محالة وغيرها وذلك وفق الآتي:

المبلغ	الحساب المحال اليه	البيان
26,675	الارباد العام	يمثل مرتبات المتحصلين على اجازة بدون مرتب
20,099,012	الارباد العام	يمثل المبالغ غير المحللة بحساب الودائع
661,659	الارباد العام	تفويضات ملغاة (ميزانية التحول)
188,199	حساب الودائع	يمثل مرتبات لم تصرف لأصحابها

العهد المالية .

- البيان التالي يوضح العهد المصروفة خلال السنة المالية والمرحلة من السنوات السابقة وماتم قفله خلال العام:

المبلغ بالدينار	البيان
48,300	عهد مالية مرحلة من سنوات سابقة
15,000	عهد مالية صرفت خلال السنة المالية 2017م
29,300	ما تم تسويته خلال العام
34,000	الرصيد

وبشأنها لوحظ ماييلي:

- ظهور عهد مالية تم تسويتها خلال العام 2017م لم يسبق إدراجها بالسجل وهي مرحلة من سنوات سابقة بيانها كمايلي:



المبلغ	اسم مستلم العهدة	ملاحظة
10000	ه م م	صرفت بناء على قرار مدير عام المصلحة 2015/45م لمواجهة احتياجات وتم التسوية بموجب اذن الصرف 2017/9/44م.
10000	م ي	قرار مدير عام المصلحة 2015/9م للصرف على احتياجات الخزينة سويت بموجب القيد 2017/9/46م.
21.000	ح م ا	امين الخزنة مجموعة عهد ترجع لسنوات سابقة سويت بموجب اذون صرف 2017/9/35،43،45م

- صرف عهد مالية تجاوزت قيمتها 1000 دينار بالمخالفة لمنشور وزير المالية رقم (1) بشأن الترتيبات المالية 2017م بالإضافة إلى أنها صرفت في نهاية السنة المالية وبيانها كما يلي:

رقم الأذن	المبلغ	اسم مستلم العهدة	بيان الصرف
12/85	5000	ح م ا	امين الخزينة قرار مدير عام المصلحة رقم 2017/169م لمواجهة المتطلبات اليومية
12/84	5000	ع م ا	موظف بالخزينة بناء على القرار 2017/169م

- وجود أرصدة عهد مرحلة من سنوات سابقة وبعضها صرفت خلال السنة المالية 2017م، لم يتم تسويتها حتى 2017/12/31م، بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبيانها كما يلي:

الاسم	المبلغ	مستند الصرف
ع م ا	3000	2016
ا خ ا	3000	2016
م م ا	3000	2016
اس ع	3000	2016
ع م	3000	2016
ر م ا	6000	2016
ح م ا	1000	2017/5/28م
ع م ا	5000	2017/12/84م
ج ا ع	1000	2017/8/16م
ا ا ع	1000	2017/12/86م
ح م ا	5000	2017/12/85م
-	34000	الاجمالي

السيارات

العدد	البيان	الملاحظات
82	سيارات تم تملكها	وفق الاجراءات المتبعة قانونا
13	سيارات عاطلة	موجودة بمقر المصلحة بالهيرة
22	سيارات مسروقة	لم يتخذ حيالها اي اجراء باستثناء بلاغات السرقة
13	خارج المصلحة	لم يتخذ حيالها اي اجراء
199	قيد الاستعمال	بالمصلحة وفروعها

و لوحظ بشأنها مايلي:

- لم يتم اجراء الجرد السنوي للسيارات خلال العام 2017م، حيث لم يظهر ضمن كشوفات الجرد المحالة من قبل اللجنة المكلفة بذلك.
- وجود سيارات بعهدة أشخاص انتهت علاقتهم بالمصلحة ولم يتبين استرجاعها منهم حتى تاريخه.
- عدم امساك سجل للسيارات لمتابعتها بصورة صحيحة وحركة تداولها من شخص لأخر حيث لوحظ وجود أكثر من سيارة باسم شخص واحد .



المخازن والخزينة

- وجود بعض المعدات والمخزونات الراكدة والقديمة غير ذات جدوى تتطلب التصرف فيها وعدم الركون إلى تركها تشغل حيز من المخازن.
- وجود معدات لمطبعة كتب مخزنة بمخازن الهيئة تابعة لوزارة التعليم تم فكها من مقرها بمنطقة الفلاح عند التطوير ولم يتم تخصيص مبني لها.
- لم يتم تفعيل منظومة المخازن وربطها بالفروع لمتابعة المخزون المدرسي بالصورة الصحيحة وإعداد المقاييس بالاحتياجات السنوية .
- عدم امساك سجل لمراقبة صرف كوبونات الوقود وبطاقات الدفع المسبق للاتصالات حتى يسهل معرفة المنصرف والرصيد المتبقي أثناء الجرد.
- اختلاف إجراءات جرد المخازن للعامين 2016م -2017م وعدم وجود محاضر جرد لفروع المصلحة ضمن كشوفات الجرد الأمر الذي يحول دون إجراء المطابقات اللازمة.
- وجود حاويات متناثرة داخل مقر مخازن الهيئة كانت تستخدم للتخزين في السنوات السابقة لم يتم حصرها وتخريدها وبيعها والاستفادة من قيمتها بدلاً من تأكلها وإتلافها.

ميزانية التحول

عدد التفويضات	المبالغ المخصصة	المسيل منها	المصروفات الفعلية وفق تقرير المصروفات	الرصيد المتبقي
165	247,077,499	155,204,140	154,547,091	92,536,408

بفحص ومتابعة ودراسة التقرير المالي والفني لوحظ الآتي:

- منح الاذن لشركات التكليف المباشر بتقديم الأعمال المنجزة بمستخلص واحد ختامي يتم صرف 98% من قيمة المستخلصات وإبقاء 2% كتأمين نهائي بالمخالفة للمادة (56) من اللائحة المتعلقة بضمانات حسن التنفيذ.
- نماذج عقود الأشغال العامة لتنفيذ مشاريع صيانة المدارس عبارة عن نسخ يتم طباعتها عن طريق المصلحة ولا يوجد ما يفيد اعتمادها وفقاً للمادة (23) من لائحة العقود الإدارية.
- يتم إعداد تقرير فني ومحضر استلام ابتدائي لعقود تضم عدد من المدارس بشكل شامل دون وجود ملاحظات أو توصيات تفصيلية لكل مدرسة .
- عدم استيفاء بيانات المادة(11) من العقد المبرم والمتعلقة بالاعتماد المستندي.
- عدم استيفاء بيانات إذن الصرف بالمخالفة للمادتين (99)، (100) من لائحة الميزانية والمخازن.
- عدم وجود ما يفيد بتشكيل لجنة مراجعات المستخلصات الختامية.
- عدم إحالة المستندات الفنية المختلفة من مكاتب المشروعات بالمنطقة إلى إدارة المشرعات بالمصلحة و إلى الإدارة المالية للمراجعة والاعتماد.



- لا يوجد بملفات المشروعات المقدمة قرار تشكيل لجان الاستلام الابتدائي للمشروع ورسالة تكليف المهندس المشرف.
- غياب المستندات المتعلقة بالشركة المنفذة كمثل رخص مزاولة النشاط، عقد التأسيس، قيد الغرفة التجارية، السجل التجاري، نموذج طلب فتح الاعتماد المستندي، كشف حركة الاعتماد.
- عدم تضمين أغلب كراسات الحصر لاسم وتوقيع مهندس الشركة المنفذة والاكتفاء بوضع الختم فقط وإدراج بعض بنود الأعمال دون حصر وتحديد لأماكن تنفيذها.
- افتقار أغلب محاضر الاستلام الابتدائي للزيارة الميدانية للمشروع وتذكر المعاينة والاطلاع على ملف المشروع فقط ولم يتم تحديد ملاحظات أو توصيات على الشركة المنفذة للمعالجة.
- خلو أغلب التقارير الفنية ومحاضر الاستلام الابتدائي للمشروع لتاريخ الإعداد بالإضافة إلى وجود تواريخ لبعض محاضر استلام ابتدائي تسبق تواريخ إعداد التقارير الفنية.
- يظهر ضمن التقرير الفني مجموعة من العقود المتعثرة والمتوقفة أو التي لم يبدأ في تنفيذها بالرغم من فتح اعتمادات مستندية للشركة المنفذة وانتهاء فترة التنفيذ على سبيل المثال:

رقم العقد	القيمة	المدة	بيان	الوضع التنفيذي
568	1,268,546	90	مدرسة التحرير - طرابلس - تنفيذ شركة المرصد	15%
676	1,625,000	60	مدرسة الخنساء - طرابلس المركز - تنفيذ شركة التنمية	12%
594	1,500,000	60	الوحدة العربية - السياحية طرابلس - تنفيذ سند افريقيا	7%
672	3,500,000	60	منارة طبقة - مزدة - تنفيذ ثروات ليبيا	15%
797	651,200	60	مركز تدريب الجبل باطن الجبل / شركة الأمان	0%
681	1,600,000	60	مدرسة الشعلة / تاجوراء / السلاسل الجبلية	17%

- وجود عقود غير ظاهرة بالتقرير المالي والفني وقد أدرجت لها مخصصات وبعضها تم فتح اعتمادات مستندية بشأنها والبعض الآخر لم نتحصل على ملفات عقودها والبيان التالي يوضح ذلك:

رقم العقد	المبلغ	المدة	بيان	الوضع التنفيذي
674	1,625,000	-	مدرسة احمد قنابة - طرابلس	لا يوجد
201	1,100,000	60	مدرسة التقدم الزنتان	فتح اعتماد
2004/47	2,000,000	90	مركز تدريب المعلمين بن جواد - شركة السدرة	فتح اعتماد
673	1,500,000	-	مدرسة الانتصار - بوسليم	لا يوجد
18/28	908,481	90	استكمال مدرسي 6 فصول	لا يوجد
64/12/28	1,350,000	90	استكمال مدرسي 10 فصول	لا يوجد
2013/329	148,103	60	مدرسة العهد الجديد - شركة البلد الجديد	لا يوجد

- إدراج التفويض المالي رقم 170 و قيمته 3,242,580 ديناراً ضمن التقرير المالي المحال لوزارة المالية نموذج 3-ب و بذات القيمة والتوزيع بالرغم من إلغائه بموجب كتاب مدير عام المصلحة بتاريخ 2017/12/14م.
- صدور التفويض رقم 176 بذات القيمة والمسميات وأوجه الصرف مع إضافة بند جديد رقم 9 وإدراجه بنفس التقرير كمبالغ مسيلة وجاري تنفيذ العقود المبرمة بشأنها والبيان التالي يوضح مقارنة بين التفويضين:



الوضع المالي والفني		بيان	المبلغ	رقم العقد
ت (176)	ت (170)			
مسيل غير منفذ	مسيل غير منفذ	صيانة مدرسة الثانوية مصراثة	64,023	2017/688
مسيل جاري 10%	مسيل غير منفذ	صيانة مدرسة التحرير بوسليم	350,000	696
جاري 45%	مسيل غير منفذ	صيانة المركز العام للتدريب المعلمين	1,500,000	697
تنفيذ 100%	مسيل غير منفذ	صيانة مدرسة امحمد البشير نسخه	31,250	56
تنفيذ 100%	مسيل غير منفذ	صيانة مدرسة ثانوية أبو الغرب نسخه	31,590	55
تنفيذ 100%	مسيل غير منفذ	صيانة مدرسة طارق بن زياد الشاطئ	101,250	698
تنفيذ 100%	مسيل غير منفذ	صيانة عمر بن العاص صبرانة	442,503	699
جاري 40%	مسيل غير منفذ	مدرسة صبرانة الثانوية صبرانة	721,964	700
مسيل غير منفذ	غير موجود بتفويض	مدرسة الخلود القرطبة	35,366	188

- وجود اختلاف وتباين في رقم العقد و القيمة بين ما هو وارد بالتقرير الفني لمكتب المشروعات والتقرير المالي للادارة المالية ومنها:
 - عقد 2017/520م بقيمة 688,865 ديناراً صيانة مدرسة خلة القمودي - تاجوراء التقرير الفني.
 - عقد 2017/519م بقيمة 68,865 ديناراً صيانة مدرسة خلة القمودي - تاجوراء التقرير المالي.
- وجود تباين واختلاف في أسماء الشركات المنفذة بين ما هو وارد في التقرير الفني والتقرير المالي والاعتماد المستندي وكذلك عدم وجود أسماء بعض المقاولين لبعض العقود على سبيل المثال:

المقاول المنفذ		البيان	رقم العقد
التقرير المالي الاعتمادات	التقرير الفني		
شركة اعمار العالم	شركة الصفاء	صيانة مدرسة الحربة	2017/124
شركة اعمار العام	الزاوية الهندسية	مدرسة السائح الاعدادية	126
لا توجد	لا توجد	مدرسة الصمود الزنتان	206
لا توجد	لا توجد	مدرسة ابوبكر الصديق الزنتان	208

- بلغ عدد المشاريع التي تجاوزت قيمتها التعاقدية 500,000 دينار نحو 41 عقداً بقيمة اجمالية 45 مليون دينار.

عدد العقود	البيان	القيمة	النسبة المئوية
9	عقود لم تبدأ وبعضها لم تفتح لها اعتمادات	6,046,000	15%
2	عقود منجزة 100% فنيا	1,805,000	4%
4	عقود جارية بنسبة انجاز 50 %	5,935,000	13%
26	عقود جارية تتروح ما بين 5% إلى 45%	31,214,000	68%
	الاجمالي	45,000,000	100%

وبشأنها لوحظ الآتي:

- بلغت العقود التي لم يشرع في تنفيذها عدد 9 منهم عدد 3 عقود تم فتح اعتمادات مستنديه للشركات المنفذة و البقية لم تتم الترسية على شركات التنفيذ.
- تدني مستوى الإنجاز في العدد الأكبر من تلك العقود بنسب 68% مقارنة بقيمتها والفترة المحددة للإنجاز.
- إصدار تفويضات مالية تتعلق بتوريد أثاث وتجهيزات للمؤسسات التعليمية وذلك وفق البيان التالي:



رقم التفويض	القيمة بدينار	البند	البيان
195	3,459,600	التأثيث والتجهيزات	توريد وتركيب أثاث مدرسي بجميع المناطق
201	21,450,000	التأثيث والتجهيزات	توريد وتركيب أثاث مدرسي بجميع المناطق
240	9,971,783	التأثيث والتجهيزات	توريد فصول متنقلة
320	6,386,102	التأثيث والتجهيزات	نقل أثاث مدرسي للمدارس
-	41,267,485		الإجمالي

ومن خلال الفحص لوحظ مايلي :

- كافة التفويضات غير مسيلة إلا أنه تم التصرف في السيولة المتاحة لبعض المشاريع المتعلقة بالصيانة لصالح عقود توريد وتجهيز المؤسسات التعليمية تم بموجبها فتح اعتمادات محلية للشركات المنفذة والأخرى تم تحويلها إلى وزارة التعليم بموجب تفويضات مصلحة وذلك لغرض فتح اعتمادات خارجية لذات الغرض وذلك وفق الآتي:

رقم التفويض	القيمة بالدينار	بيان
201	11,100,000	لصالح وزارة التعليم بموجب التفويض المصلي رقم (4) بناء على طلب الوزارات وذلك لغرض تجهيز جامعة سرت وتوريد أثاث مدرسي للمؤسسات التعليمية
240	4,971,783	لصالح وزارة التعليم بموجب التفويض المصلي رقم (3) بناء على طلب الوزارات وذلك لغرض توريد فصول دراسة متنقلة عقد 2017/799م
240	1,500,000	عقد رقم 2017/967م مع شركة المختار للتنمية لغرض صيانة عدد 6000 مقعدزوجي وذلك عن طريق فتح اعتماد مستندي لهذا الغرض
320	1,510,000	عقد رقم 2017/1م مع شركة المختار للتنمية نقل وتركيب أثاث مدرسي عن طريق فتح مستندي لهذا الغرض
240	1,499,835	عقد رقم 2017/968م مع مجمع بني ولبيد الناجح للتصنيع العسكري وذلك مقابل تصنيع أثاث مدرسي
195	1,012,000	عقد 2014/9م مع شركة الدليل وذلك مقابل توريد وتركيب وتجهيز عدد 200روضة أطفال

المركز العام للتدريب وتطوير التعليم

بفحص ومراجعة المركز عن العام 2017م تبين ما يلي:

- عدم التوقيع على استمارات المرتبات والاكتفاء بوضع الأختام فقط.
- التقصير في وضع الحلول المناسبة للعقود المبرمة من سنوات سابقة الخاصة بتنفيذ برامج تدريبية والتي تم فتح اعتمادات مستندي لها.
- وجود صكوك معلقة لم تتخذ بشأنها أية تسويات بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

فيما يلي بيان يوضح الاعتمادات المفوض بها مقارنة بالمصروفات حتى 2017/12/31م:

البيان	الاعتمادات المفوضة	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	2,800,000	2,781,090	18,910
الباب الثاني	200,000	77,300	122,700
الإجمالي	3,000,000	2,858,390	141,610

ولوحظ بشأنها مايلي:



- ورود مرتبات لعدد 10 موظفين انقطعت صلتهم بالمركز ضمن الحوالة الشهرية عن شهر ديسمبر 2017م، وفيما يلي بيانها على سبيل الذكر لا الحصر:

الاسم	عدد الأشهر	قيمة المرتب	آخر شهر صرف له	الاجمالي	الاسباب
ح ب ز	34	712	24,208	24,208	استقالة
خ م ا	36	584	21,024	21,024	انقطاع
ا ع ا	15	1018	15,270	15,270	نقل
م ع م	33	730	24090	24090	تقاعد
ع ع ع	23	790	18170	18170	انتهاء نذب

العهد المالي

- وجود عهد مالية لم يتم تسويتها نهاية السنة المالية 2017م، بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بيانها كالتالي:

اسم مستلم العهده	القيمة
م م ا	1000 دينار
ص ا	1000 دينار

التحول

- وجود رصيد بحساب ميزانية التحول رقم 4468 طرف مصرف الجمهورية الصريم وقدره 556,680 ديناراً يمثل بواقى مخصصات عن سنوات سابقة لم يتم إحالته إلى حساب الإيراد العام حتى نهاية السنة المالية 2017م.

الالتزامات القائمة على المركز

- أظهرت حسابات المركز وجود التزامات قائمة على ميزانية التحول من سنوات سابقة ولم يتم اتخاذ الاجراءات اللازمة حيالها، وبيانها كالتالي:

اسم الشركة	المبلغ دل.	اعمال اضافية للعقد
شركة التواصل للخدمات التعليمية	19,700	-
شركة دار الحرائق	62,290	15 %
شركة العالم	5,775	15 %
شركة التجديد	41,779	15 %
شركة الارتقاء للتدريب	425000	-
شركة طريق الرشاد	480,000	-
مكافآت متدربين حاسوب ولغة انجليزية	4,067,450	-

- عجز المركز عن تنفيذ الخطط التدريبية خلال السنة المالية 2017م والسنوات السابقة رغم وجود عقود سابقة فتحت لها اعتمادات مستندية مع الشركات والجهات المتعاقد معها في مجال التدريب والتطوير.

نتائج برنامج تقييم أداء المركز

شمل تقييم أداء المركز السنوات من 2013م وحتى 2018م، من حيث إعداد البرامج الشاملة لتدريب الفئات المستهدفة وتحديد أولويات تنفيذها، وقياس مدى الاقتصادية والفاعلية والكفاءة في تحقيق المستهدف، وتم ذلك من خلال صياغة عدد خمسة أهداف فرعية والتي تمثلت في الآتي:



تقييم الأسس المعتمد عليها في إعداد الخطط والبرامج التدريبية للمركز لتحقيق النجاح المطلوب والرؤية المستقبلية لها:

تبين ضعف الأسس المعتمد عليها في إعداد الخطط والبرامج التدريبية للمركز، ومن ذلك الضعف ما يلي:

- عدم توفر قاعدة بيانات كافية للفئات المستهدفة بقطاع التعليم لعمليات التدريب مثل الرقم الوطني والمؤهل العلمي والدورات السابقة الخ.
- افتقار التنسيق مع وزارة التعليم في الخطط التدريبية بما يتماشى مع التخصصات المنهجية وما يحدث من تطوير في المناهج التعليمية.
- عدم مراعاة الخطط لتجنب المعوقات التي تحول دون الاستفادة من إقامة الدورات الاستراتيجية والتي تحتاج لتحقيق أثارها الايجابية توفير الإمكانيات بالمدارس من المعامل والوسائل التعليمية وأعداد طلابية محددة.
- تكرار إعادة نفس الخطط التدريبية للسنوات التي لم تسيل فيها مخصصات للباب الثالث، وعدم السعي في الاعتماد على وضع خطط تدريبية بالتعاون مع وزارة التعليم والخبرات الممكن الاستفادة منها في التدريب وكذلك المدرسين الرئيسيين الموجودين بإدارة المركز.
- لم تراعي بعض الخطط المدة اللازمة، حيث أنّ ما يزيد عن 90% من الدورات في مادة استراتيجيات التدريس الحديثة قصيرة المدة (أسبوع) ولا تفي بالغرض، بالمخالفة للمادة (6) من لائحة التدريب بالمركز، والتي تنص على أن المدة تكون على الأقل لمدة شهر.

تقييم العمليات التنفيذية للبرامج التدريبية ومدى مساهمتها في الرفع من جودة وكفاءة المدرسين والموجهين التربويين ومدراء المدارس وبعض موظفي قطاع التعليم:

تبين ضعف العمليات التنفيذية للبرامج التدريبية بالمركز، ومن أوجه الضعف ما يلي:

- عدم قيام إدارة التدريب، بتصميم البرامج التدريبية وتحليلها وقياس أثارها واختبار درجة نجاحها بالتقييم القبلي والبعدي وتطبيق نظريات منحنى التغيير المعرفي للعناصر المستهدفة بالتدريب.
- القصور في متابعة نتائج البرامج التدريبية عن طريق الزيارات الميدانية لمعالجة المعوقات والمشاكل التي تواجه العمليات التنفيذية للتدريب.
- بعض البرامج التدريبية المنفذة غير منظمة وفقاً للخطة التدريبية وهناك برامج تدريبية تنفذ خارج الخطة التدريبية للمركز.
- عدم اضطلاع كافة الإدارات والمكاتب بالمركز بالمهام والاختصاصات المسندة لها بموجب قرار رقم 12/ 2010م بشأن التنظيم الداخلي للمركز وغياب لدور مكتب المتابعة وضمان الجودة بالمركز في الفترة السابقة وما كان له الأثر السلبي على متابعة عمليات التدريب وضمان جودة المخرجات.
- قصور إدارة التدريب في التنسيق مع المدرسين بتصميم البرامج والحقائب التدريبية، لرفع الكفاءة التدريبية والتقليل من هامش الارتجالية في الأداء.



- افتقار إدارة المركز للطاقات البشرية المؤهلة والكافية في جميع مجالات التدريب.
- محتوى الدورات التدريبية للمعلمين يفتقر التركيز على الجانب العملي الذي يصلح مهارات المعلمين التدريسية.
- تقييم مدى توفر الأموال الكافية والموارد البشرية الجيدة والمؤهلة لكي تتمكن إدارة المركز من تحقيق الخطط التدريبية للمركز باقتصاد وكفاءة وفاعلية:
- تبين في أغلب سنوات التقييم عدم توفر مصادر التمويل الكافية والموارد البشرية الجيدة والمؤهلة من ذلك ما يلي:-
- عدم امتلاك إدارة المركز للموارد المالية الكافية البشرية المؤهلة والكافية في جميع مجالات التدريب بما يؤثر سلباً على الافتصادية في التدريب .
- عدم اهتمام الإدارات المتعاقبة بالدراسات والأبحاث التي تقيس الأثر المتحقق من إقامة الدورات في المجالات المختلفة لتحقيق فاعلية تلك البرامج.
- لم تحقق الخطط التدريبية مبدأ الكفاءة العلمية للكثير من المعلمين واستمرارهم في الأساليب التقليدية وعدم الرغبة في التغيير مع التخوف من عدم تغطية المقرر الدراسي وبالتالي التزام المعلمين بتنفيذ محتوى الخطة الموضوعية للمنهج والبعد عن استخدام الاستراتيجيات الحديثة في التدريس.
- بمقارنة أعداد المتدربين خلال سنوات التقييم تبين بأنه ليس هناك أثر جوهري في تأثير حجم الأموال المسيلة للباب الثالث على عمليات التدريب بالداخل للفئات المختلفة بالقطاع ، والجدول التالي يبين حجم الأموال المسيلة للمركز مقارنة بعدد ما تم تدريبه من الفئات بالقطاع عن السنوات من 2013 وحتى 2018 :

السنة	فئة المعلمين	فئة مدراء المدارس	فئة المفتشين التربويين	الفئات الأخرى	إجمالي الفئات	المبلغ المسيل للباب الأول والثاني	المبلغ المسيل للباب الثالث	إجمالي المبالغ المسيلة
2013	2838	لا يوجد	160	197	3195	3,039,981	46,981,956	50,021,937
2014	455	18	لا يوجد	143	616	2,934,690	_____	2,934,690
2015	624	لا يوجد	385	878	1887	2,801,940	_____	2,801,940
2016	1152	لا يوجد	لا يوجد	98	1250	2,610,780	_____	2,610,780
2017	2289	لا يوجد	72	356	2717	3,000,000	_____	3,000,000
2018	1252	405	100	185	1942	3,800,000	1,000,000	4,800,000
الإجمالي	8610	423	717	1857	11607	18,187,391	47,981,956	66,169,347

- تم الاعتماد في الجدول على حجم الأموال المسيلة للأبواب الثلاثة ومدى كفاءة إدارة المركز في الاستغلال الأمثل لهذه الأموال سواء المخصصة مباشرة لعمليات التدريب أو ما هو مخصص بشكل غير مباشر ويساهم في تحقيق برامج التدريب المختلفة.
- ضعف سياسة المركز في الاستغلال الأمثل للموارد المالية للقيام بالدورات التدريبية ووضع خطة تدريبية محكمة يعتمد عليها مستقبلاً .



- عدم تسييل ميزانية للسبب الثالث خلال السنوات 2014 م- 2017م إلا أنه يلاحظ عدم تأثر عدد المتدربين بشكل كبير ، مما يدعم إدارة المركز في المستقبل بالإعتماد على تأسيس مدرّين رئيسيين والإستغناء عن شراء الخدمات التدريبية .

- عدم استهداف فئتي مدرّاء المدارس والمفتشين التريويين بأي تدريب خلال بعض السنوات، في حين أن فئات غير الأساسية تلقت عدد من الدورات التدريبية .

- تذبذب عدد الفئات المتدربة من سنة لأخرى بسبب ضعف خطط التدريب والتنفيذ وعدم استنادها على أسس علمية متينة تحمل في طيها المشاكل والعراقيل وكيفية معالجتها والتقليل من آثارها على الخطط المستقبلية .

تقييم جدوى العقود المبرمة للتدريب في مجال اللغة الانجليزية والحاسوب.

من خلال تقييم عقود التدريب في مجال اللغة الإنجليزية والحاسوب، التي أبرمت خلال سنتي 2013م-2014م، بعدد 96 عقداً تدريبياً، وبقيمة إجمالية 13,882,000 دينار، لوحظ ما يلي:

- أن عملية التعاقد تمت بطريقة التكلفة المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية لسنة 2007م .

- عدم التزام الإدارة بشروط ومتطلبات التعاقد قبل البدء في الإجراءات بالإعلان عن موضوع التعاقد وجلب العروض والمفاضلة بينها والترسية على الأفضل وعدم جواز العدول عن ذلك عملاً بلائحة العقود الإدارية .

- تعاقد إدارة المركز مع شركات تدريب ذات رأس مال محدود جداً، يتنبأ معه بعدم قدرتها في الوفاء بموضوع التعاقد والبيان التالي يوضح ذلك :-

ت	اسم شركة التدريب	موضوع التعاقد	رأس مال الشركة	قيمة التعاقد
1	بغداد للحلول المتكاملة	حاسوب	3,000	72,000
2	درجات للبحوث والدراسات	لغة انجليزية	6,000	107,500
3	الانوار العالمية للتعليم والتدريب	لغة انجليزية	3,000	107,500
4	السيرة الذاتية للتدريب	لغة انجليزية	15,000	575,550
				398,610+ ملحق

- تعاقدت إدارة المركز مع شركات تدريب غير متخصصة في مجال التدريب والبيان التالي يوضح ذلك :-

ت	اسم شركة التدريب	موضوع التعاقد	تخصص نشاط الشركة
1	كيداي للخدمات الفنية	حاسوب	إعلام
2	مركز الشرارة للتدريب	لغة انجليزية	صيانة الآليات
3	الشبكة المتجددة للتقنية	لغة انجليزية	تقنية معلومات

- تعاقدت إدارة المركز مع شركات حديثة التأسيس وليس لديها الخبرة الكافية في مجال التدريب والبيان التالي يوضح ذلك :-



ت	اسم شركة التدريب	موضوع وقيمة التعاقد	تاريخ تأسيس الشركة	تاريخ التعاقد
1	شمال افريقيا للتعليم الحر	دورات حاسوب 72,000	2013	2013
2	الحياة الأفضل للتدريب	دورات حاسوب 72,000	2013	2013
3	بغداد للحلول المتكاملة	دورات حاسوب 72,000	2013	2013
4	الإرادة الشامل للتدريب	دورات حاسوب 71,280	2013	2013

- لم يتم التحديد المسبق لأسماء المستهدفين وأعمارهم وبياناتهم اللازمة وحاجتهم للتدريب وتبقيتهم للقطاع والبرنامج الزمني ، لضمان تحقيق الأهداف ، باعتباره كمرفق يدرج لكل عقد مبرم مع الشركات .
- ارتفاع القيمة المالية لملاحق العقود والتي تجاوز عدد منها نسبة زيادة تفوق "69%" عن قيمة العقد الأصلي، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

ت	شركة التدريب المتعاقد معها	نوع التعاقد	قيمة العقد الأصلي	قيمة ملحق العقد	نسبة الزيادة
1	شركة السيرة الذاتية	تعليم لغة انجليزية بجمهورية مالطا	575,550	398,610	69%
2	الدولية المتحدة للتدريب والتنمية	تعليم لغة انجليزية بجمهورية مالطا	767,400	531,480	69%

- ارتفاع تكلفة التدريب للمتدرب الواحد بالخارج خلال تلك الفترة، حيث تصل خلال 24 أسبوعاً، مبلغ 21,648 ديناراً، لمستويات تعليم لغة انجليزية والتي يمكن أن تقام بالداخل وبأسعار أقل بكثير .
- لم يتم التحديد المسبق لأسماء المدارس التي سيتم فيها تدريب اللغة الإنجليزية بالمطأ، باعتباره من جوهر موضوع التعاقد وأساس هام لتحديد تكلفة العقد .

المركز الليبي للاستشعار عن بعد وعلوم الفضاء

البيان التالي يوضح الاعتمادات مقارنة بالمصروفات خلال السنة المالية 2017م:

البيان	المبلغ المعتمد	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	2,345,000	3,296,760	(951,760)
الباب الثاني	172,000	116,170	56330
الأجمالي	2,517,500	3,412,930	(895,430)

- ومن خلال فحص ومراجعة المركز عن العام 2017م تبين ما يلي:
- عدم ختم المستندات المؤيدة لعملية الصرف بختم يفيد الصرف تفادياً لعدم تكرارها بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اهتمام المركز بإمساك بطاقات العاملين التي يعتمد عليها في إعداد مرتباتهم والاكتفاء باستخدام بطاقات الالكترونية.
- انفراد موظف واحد بكافة الاعمال المحاسبية بالمخالفة للمادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل يومية الصندوق والاكتفاء بإدخالها إلكترونياً بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود هيكل تنظيمي معتمد.



- الصرف بالتجاوز على بعض بنود الباب الأول فضلاً عن كيفية الحصول على التغطية المالية في ظل تصفير الحسابات وفق قرار رئيس الديوان رقم (23) لسنة 2015م ومخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة وهي كالتالي:

البند	المخصص المعتمد	المبلغ المصروف	الرصيد
المرتبات الأساسية	1,955,000	2,838,750	(883,750)
المساهمة في الضمان	221,250	333,280	(112,030)

- التركيز على الصرف خلال شهر ديسمبر بقصد استنفاد مخصصات أغلب البنود بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبيانها كالتالي:

البند	المعتمد	المصروفات من شهر 11	مصروفات شهر 12
أتعاب مكافآت لغير العاملين	1,500	-	1300
المياه	750	-	500
نفقات السفر والمبيت	21,350	3150	5,460
اعلان وعلاقات عامة	15,000	-	15,000
تجهيزات	11,000	-	10,540
قطع غيار	18,450	-	15,580
الصيانة	10,500	-	6,950

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف وذلك بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبيانها كالتالي:

رقم الأذن	التاريخ	القيمة	البيان	الملاحظات
11/3	2017/1/8م	1426	توريد قرطاسية	عدم ارفاق ما يفيد الاستلام عدم وجود ختم المراقب المالي
11/15	2017/12/26م	1560	شراء سجاد	عدم ارفاق الفاتورة النهائية
12/21	2017/12/28	3540	شراء كتيبات وقود	عدم ارفاق ما يفيد الاستلام

- وجود بعض السيارات لدى بعض الجهات وموظفين انتهت علاقتهم بالمركز ولم يتخذ حيالها أي إجراء قانوني بالرغم من التنبيه عليها بتقارير الديوان السابقة وبيانها كالتالي:

مستلم السيارة	رقم اللوحة المعدنية	نوع السيارة	ملاحظات
أ. ق	18-5-576752	تويوتا كامري	إعارة
أ. ق	8-25-119820	أودي	إعارة
الهيئة الوطنية	5-25-38784	أودي	إعارة
الهيئة الوطنية	5-25-39812	كيا كرنفال	إعارة
أ. أ	5-25-38787	تويوتا كامري	-
ج. أ	25-5-36093	هونداي سوناتا	موفد لدراسة للخارج
أ. أ	1-2-33891	تويوتا لاند كروزر	المجلس العسكري جزرور
ب. أ	5-25-38782	نيسانسانا	موفد بالدراسة في الخارج
العمل الحقل	24143ع.ش	نيسان صحراوي	الحرس الشعبي
العمل الحقل	18-5-195631	نيسان صحراوي	الحرس الشعبي

- من خلال الزيارة الميدانية للمخزن تبين لنا الآتي:
 - ضيق السعة التخزينية وسوء التهوية بالمخالفة للمادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - افتقار المخزن للصيانة والنظافة فضلاً عن عدم وجود أرفف للأصناف وتنظيمها.



مركز اللغات الحية

من خلال فحص ومراجعة المركز عن العام 2017م تبين ما يلي:

- ضعف مكتب المراجعة الداخلية بالمركز في أداء دوره المناط به في تحقيق رقابة فعالة عن أموال المركز.
- غياب بعض المستندات المؤيدة للصرف مثل الفواتير المبدئية والنهائية بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراجع الداخلي بإعداد تقارير شهرية دورية بنتائج مراجعاته يفيد بها الإدارة العليا بالمركز.
- قيام مدير الشؤون الإدارية والمالية بإصدار التكاليفات بالعمل الإضافي لجميع موظفي خلال السنة المالية دون تحديد طبيعة العمل المناط به.
- لوحظ الخصم من الاعتمادات المقررة للبند المخصص من المتفرقات بمصروفات سنوات سابقة بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مكافآت مالية مقطوعة للعاملين بالمركز وتحميلها على مكافآت لغير العاملين دون بيان هذه الأعمال.

الميزانية التسييرية

فيما يلي بيان بالاعتمادات المالية والمصروفات الفعلية للمركز خلال السنة المالية 2017م، للباين الأول والثاني

الباب	المعتمد	المصرف	الرصيد
الأول	500,000	404,870	95,130
الثاني	849,858	706,420	143,438
الإجمالي	1,349,858	1,111,290	238,568

- ضعف التعزيز المسنتدي لبعض المعاملات المالية بأذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والجدول التالي يوضح ما يلي:

رقم الأذن	التاريخ	القيمة	البيان
12-62	2017/12/25م	1,547	خاص بشركة الوثائق المتين للاستيراد الآليات باسم ج ال س ح
12-39	2017/12/31م	3,450	خاص بالسيد (ب م خ)، لصيانة السيارات مقابل صيانة سيارة مدير الشؤون الإدارية والمالية م ا وهي سيارة تخص جامعة طرابلس لا تتبع المركز فضلا عن عدم وجود تقرير فني يفيد صيانة السيارة

- تحميل بعض المصروفات على بنود غير مختصة بينها كالتالي:

رقم الأذن	التاريخ	القيمة	البيان
12-37	2017/12/25	2,265	خاص بمحل مدينة الحدائق مقابل شراء نظارات للسادة (س. ا، ا. ا. ش.) لوحظ تحميل القيمة على مصروفات تغطية تكاليف اقامة برامج وتأهيل معلمي اللغة الإنجليزية لعدد دورتين بالمخالفة.
8-5	2017/8/7	3,000	صرفت لصالح المراجع الداخلي (ا. ش.) خلال يناير 2017م، الى يونيو 2017م، بقيمة 500 دينار، تحميل القيمة على بند اتعاب ومكافآت لغير العاملين بالمخالفة.



- صرف مكافآت لمدير عام المركز والوكيل بختم يتبع حكومة الإنقاذ في سنة 2017م، كما تم تحميل القيمة على بند تغطية تكاليف اقامة برامج تدريب وتأهيل معلمي اللغة الانجليزية لعدد دورتين بالمخالفة وهي كالآتي:

إذن الصرف	التاريخ	القيمة	المستفيد	الصفة	الفترة التي صرفت فيها المكافاة
19، 21، 31، 12/53	2017/12/25	70,500	م م ا	وكيل عام المركز	من فبراير 2014 - ديسمبر 2017
		73,500	ح م ا	مدير عام المركز	من ديسمبر 2013 - ديسمبر 2017
-		144000		المجموع	

- الاختلاف الواضح ما بين القيمة المصروفة للدكتور الزائر التونسي سواء فيما يتعلق بقيمة المكافاة مقابل دورات تدريبية للغة الانجليزية بواقع 200 دينار، يوميا وفيما يخص الإقامة في الفندق والبيان التالي يوضح ذلك:

إذن الصرف	التاريخ	القيمة	الصفة	الفترة التي صرفت فيها المكافاة
11-1	2017/11/13	4,070	زائر	اقامة للدكتور الزائر التونسي مقابل لتنفيذ دورة لغة انجليزية لمدة 14 يوم
12-4	2017/12/20	2,800	زائر	مكافاة بودائع 200 دينار، لمدة 14 يوما بالرغم من ان فاتورة الفندق لمدة 6 ايام

- صرف مزايا عينية ومالية للمراقب المالي ومساعدته بالمخالفة وهي كالآتي:

إذن الصرف	التاريخ	القيمة	المستفيد	الفترة التي صرفت فيها المكافاة
12-11	2017/12/31م	500	ا.ا	مكافاة اعداد ميزانية 2018م
هاتف ايفون 7	2017/12/25م	8,400		هاتف ايفون 7
كمبيوتر	2017/12/31م	10,150		كمبيوتر محمول HP
كروت ليبياانا	بلا	900		2018/03/03 الى 2018/01/01
كروت مدار	بلا	450	ا.ع	2018-22-2018-516
12-18	2017/12/23م	500		مكافاة اعداد ميزانية 2018م
هاتف	2017/12/31م	8,400		1947675 - 1947651
كمبيوتر	2017/12/31م	10,150		هاتف ايفون 7
كروت ليبياانا	-	675		كمبيوتر محمول HP
كروت مدار	-	675		2018/03/03 الى 2018/01/01

- القيام بتوقيع عقد شغل مع (ي م ا،) ابن مدير عام المركز لمدة سنة من تاريخ 2016/09/01م، لوحظ أنه بموجب إذني الصرف 25، 49 / 12 بتاريخ 2017/12/25م صرف مقابل عمل الإضافي في الفترة المسائية من أول يوم توقيع العقد حتى نهاية 2017م.

- عدم منطقية الإنفاق على الوقود حيث بلغت القيمة 20,460 ديناراً، في حين بلغ عدد موظفي المركز بالمدرسين المتعاونون 24 موظفاً.
- صرف كوبونات البنزين بتاريخ سابق لتاريخ الشراء بالمخالفة وهي كالآتي:



الاسم	التاريخ	الفترة للكويون	العدد	الصفة
الاش	2017/08/22م	2017/09/30/4-1	2	المراجع الداخلي
ح ا	2017/08/22م	2017/09/30/4-1	2	مدير عام المركز
م م ا	بلا	2017/09/30/4-1	2	مدير عام المركز
م م ا	2017/08/20م	2017/09/30/4-1	2	مدير الشؤون الإدارية والمالية
س ي ا	2017/08/20م	2017/09/30/4-1	2	مدير الشؤون المالية
ن م ا	2017/08/20م	2017/09/30/4-1	2	شؤون الخدمات
م م ا	2017/08/20م	2017/09/30/4-1	2	شؤون العلاقات
ي م ا	2017/08/20م	2017/09/30/4-1	2	ابن مدير عام المركز بعقد
ا ا ع	2017/08/20م	2017/09/30/4-1	2	قسم المحفوظات
س ن	2017/08/20م	2017/09/30/4-1	2	الشؤون القانونية
م م ا	2017/04/01م	2017/03/31/4-1	2	وكيل عام المركز
ح م ا	2017/04/01م	2017/03/31/4-1	2	مدير عام المركز

- بموجب اذن صرف 12-41 بتاريخ 2017/12/31م، الخاص بشراء هواتف نقالة بقيمة 107,900 دينار، تم تحميل القيمة على بند تأهيل وتطوير مدرسي اللغة الانجليزية لعدد دورتين وهي كما يلي:

اذن صرف	التاريخ	القيمة	البيان
12-41	2017-12-31م	107,900	شراء نقالات من شركة البصمة للإلكترونيات

- صرف العمل الإضافي إلى أغلب موظفي المركز بالمخالفة من سنة 2015م، حتى سنة 2017م، كاملة وتحميل القيمة على بند غير مختص بند تغطية تكاليف إقامة برامج وتدريب وتأهيل معلمي اللغة الانجليزية لعدد دورتين ومنها على سبيل المثال:

إذن الصرف	التاريخ	القيمة	المستفيد	الصفة	الفترة التي صرفت فيها المكافاة
12-46	2017/12/25	5,907	ن م ا	منسق الخدمات	يناير 2017 - ديسمبر 2017م
12-47		4,774	ا ع ع	أمين الخزينة	يناير 2017 - ديسمبر 2017م
12-43		4,535	م م ا	مدير الشؤون إدارية	يناير 2017 - ديسمبر 2017م
12-51		4,469	س ا	مدير شؤون المالية	يناير 2017 - ديسمبر 2017م
12-50		4,774	م م ا	منسق العلاقات	يناير 2017 - ديسمبر 2017م
12-44		5,036	م ع	امينة مكتب	يناير 2017 - ديسمبر 2017م
12-45		5,036	س ا	محفوظات	يناير 2017 - ديسمبر 2017م
12-49		5,101	ي م ا	موظف بعقد	يناير 2017 - ديسمبر 2017م

- قيام المركز بشراء كروت دفع مسبق بقيمة 35,170 ديناراً بالرغم من العدد البسيط لموظفي المركز 24 موظفاً، كما لوحظ شراء كروت بقيمة 14,250 تم تحميلها على بند الخاص بتدريب وتأهيل معلمي اللغة الانجليزية لعدد دورتين، هذا بالإضافة إلى أن الصرف يتم بتعليمات مدير الشؤون الإدارية والمالية دون العرض على مدير عام المركز لاعتماده ومن امثلة ذلك ما يلي:

الاجمالي	الصفة	المستفيد
2250	مدير الشؤون الإدارية والمالية	م م ا
1250	مكتب المراجعة	اش
1250	منسق مكتب الخدمات	ن ا
1250	الشؤون القانونية	س ب ن
1250	مدير المالية	س ا
1250	منسق مكتب العلاقات	م م ا



- تحميل مصروفات على بند يخص تغطية تكاليف إقامة برنامج تدريب وتأهيل دون أن تكون لها علاقة بالتدريب ومنها على سبيل المثال:

البيان	القيمة	اذن صرف
شراء نظارات لمدير الشؤون المالية والمراجع الداخلي	2,265	12-37
لصالح شركة المدار مقابل توريد كروت لعدد (2000) كرت	14,250	12-25
لصالح شركة البصمة مقابل توريد هواتف نقالة.	107,900	12-41
لصالح شركة روافد ليبيا للاشتراك بشبكة المعلومات لمدة 24 شهرا	48,000	12-74
من محلات حلا مقابل توريد حلويات	4,125	12-54
مقابل توريد اجهزة لاسلكي من شركة الفلك	1,375	12-39
توريد قرطاسية من مكتبة الفتح	9,201	12-65
توريد اجهزة كمبيوتر محمول من شركة ركن التكنولوجيا	20,300	12-38
صيانة سيارة باسم يدع لصيانة السيارات	3,450	12-39
صندوق الضمان الاجتماعي	20,980	12-58

- صرف عمل إضافي للسيد (م م ا)، من يناير حتى ديسمبر 2017م بقيمة 9,535 ديناراً وقد تبين سفر المعني إلى جمهورية تونس في الفترة من 11 - 2017/10/23 م وصرفت له علاوة سفر ومبيت بمبلغ وقدره نحو 4,797 ديناراً، بيانها كالتالي:

البيان	القيمة	التاريخ	اذن صرف
نفقات سفر ومبيت تونس م م ا	4,797	2017/10/09م	10 - 3
اضافي من يناير إلى ديسمبر 2017م، م م ا	9,535	2017/12/25م	12 - 43

- تكرار أسماء نفس الأشخاص في أعمال اللجان المشكلة وفقاً للقرارات الصادرة عن مدير عام المركز والتي تم صرف مكافآت لها بالمخالفة وهي كالتالي:

القيمة	الصفة	اسماء اللجنة	رقم القرار	اللجنة
250	رئيساً	م م ت	2017/6	لجنة شؤون العاملين
250	عضوا	م م ع	2017/6	
250	عضوا	س ب ن	2017/6	
250	عضوا	ه ح ع	2017/6	لجنة تقصي الحقائق
500	رئيساً	م م ت	2017/14	
500	عضوا	م م ع	2017/14	
500	عضوا	س ب ن	2017/14	لجنة المشتريات
250	رئيساً	م م ت	2017/5	
250	عنه مقرا	س ب ن	2017/5	
250	عضوا	ن ث	2017/5	لجنة فنية
250	عضوا	م ا	2017/5	
250	رئيساً	م م ع	2017/8	
250	عضوا	ن ث	2017/8	لجنة اعداد موازنة
250	عضوا	اش	2017/8	
500	وكيل المركز	م م ت	2017/13	
500	مدير الشؤون الإدارية والمالية	م م ع	2017/13	
500	مساعد المراقب	م ع	2017/13	

المركز الوطني لضمان جودة المؤسسات التعليمية والتدريبية

- من خلال فحص ومراجعة المركز عن العام 2017م، 2018م تبين ما يلي:
- عدم مسك سجل للأصول الثابتة لحفظ ومتابعة الأصول.
- قيام الجهة بمسك سجل واحد للعهد المالية لسنوات من 2015م إلى 2018م.



- كثرة الكشط في سجل الاعتمادات المالي والكتابة بقلم الرصاص في السجلات الخاصة بالمصارف.
- عدم وجود أرفف لحفظ وترتيب الأصناف بالمخزن وجود العديد من المستندات مبعثرة على الارض مما يؤدي إلى تلفها وضيعاها.
- عدم وجود بطاقات الصنف علي المحتويات المخزن.
- لم يتم مسك سجل دفتر يومية الصندوق الاكتفاء بالتسجيل في المنظومة.
- وجود منتدبين يشغلون مناصب قيادية إدارية بالمركز بإدارات لا تحتاج إلى ندب من الخارج مما يؤدي إلى صرف علاوات وزيادة في الأعباء المالية .

الميزانية التسييرية:

فيما يلي بيان مقارنة الاعتمادات المالية بالمصروفات الفعلية خلال السنتين الماليتين 2017-2018م:

السنة	البيان	المعتمد	المنصرف	الرصيد
2017	الباب الأول	1,100,000	992,500	107,500
	الباب الثاني	400,000	166,115	233,885
	المجموع	1,500,000	1,158,615	341,385
2018	الباب الأول	1,100,000	1,031,830	68,170
	الباب الثاني	800,000	592,865	207,135
	المجموع	1,900,000	1,624,695	275,305

- وجود وفر بنسبة 100% في بعض بنود الميزانية بيانها كالتالي:

السنة	البند	المعتمد	المنصرف	الرصيد
2017	وقود وزيوت	10,000 دينار	0	10,000 دينار
2017	المصرفات سنوات سابقة	20,000 دينار	0	20,000 دينار

- وجود خلل واضح وضعف في النظم والإجراءات عند التصرف في المال العام بالمخالفة للوائح والتشريعات المالية مثل ضعف التعزيز المستندي واللجوء للتكليف المباشر وغيرها من المخالفات ومن أمثلتها كما يلي:

رقم اذن الصرف	تاريخه	المبلغ	رقم الصك	البيان
7/2	2017/7/9	6,947	553487	عدم وجود فواتير مفاضلة والاقترصار على التكليف المباشر
9/1	2017/9/14	1,740	553489	عدم وجود فواتير مفاضلة بين الشركات لصيانة اجهزة التكيف بالمركز
10/4	2017/3/20	3,350	553490	انتهاء العقد بين المركز والشركة المورد وعدم ارفاق صورة مع اذن الصرف في حالة تجديد العقد (توريد جهاز كمبيوتر)
12/7	2017/12/11	1,845	553497	صيانة سيارة تابعة للمركز، عدم وجود مفاضلة والاعتماد علي التكليف المباشر
12/8	2017/12/13	760	553498	اعتماد علي التكليف المباشر دون إجراء اي مفاضلة بين البدائل، لا يوجد فواتير مفاضلة
12/9	2017/12/31	1,200	553499	صيانة آلات تصوير، انتهاء مدة العقد المبرم بتاريخ 2016/12/31
12/11	2017/12/31	1,572	553501	سداد ثمن اصدار بطاقات تعريف وظيفية، المستفيد شركة دار المعجد، عدم وجود فواتير مفاضلة للاختيار بين البدائل
7/3	5/7/2018	14,020	553519	عدم وجود لجنة المشتريات، عدم وجود فواتير المفاضلة عدم استيفاء بيان الاعتماد المالي
7/4	9/7/2018	1000	553520	عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي، قيام مدير إدارة الموارد والخدمات المساندة باستلام كويونات بدل الخزينة
7/5	9/7/2018	1000	553521	قيام مدير إدارة الموارد والخدمات المساندة باستلام البطاقات بدل من الخزينة، عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي



رقم اذن الصرف	تاريخه	المبلغ	رقم الصك	البيان
7/6	9/7/2018	1000	553522	عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي، قيام المدير ادارة الموارد والخدمات المساندة باستلام البطاقات بدلا من حفظها في الخزينة
8/3	31/7/2018	3,250	553529	عدم وجود فواتير مفاضلة، عدم وجود لجنة مشتريات عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي
8/5	9/7/2018	870	553531	عدم وجود لجنة المشتريات والاكتفاء بالتكليف المباشر عدم وجود فواتير مفاضلة
12/25	31/12/2018	14,445	553612	عدم وجود فواتير مفاضلة، قيام لجنة المشتريات بعرض فاتورة واحدة والاتفاق عليها شكلياً
12/23	31/12/2018	5,895	553610	عدم وجود فواتير مفاضله، عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي، التعامل بالتكليف المباشر
12/9	20/12/2018	16,202	553583	عدم وجود اذن استلام مخازن، ارفاق الفواتير مفاضلة بصور ضوئية غير واضحة
12/7	20/12/2018	26,627	553581	المبالغة في شراء قرطاسية، ارفاق فواتير المفاضلة بصور ضوئية غير واضحة
12/6	16/9/2018	5,420	553580	عدم وجود لجنة فنية للمشتريات، عدم وجود اذن استلام مخازن، عدو وجود فواتير مفاضلة

- الصرف من الباب الثاني بند أتعاب ومكافآت لغير العاملين لمجموعة لجان تضم موظفين بالمركز، بيانها كالتالي:

البيان	الاسم	المبالغ	اذن الصرف
موظفين بالمركز	المواصلات حسب قرار رقم 207.2016	25,500	12/14
موظفين ومتعاونين	مقابل مكافأة ماله حسب قرار رقم 47 و 48 و 103 لسنة 2018م	11,350	12/12
موظف بمركز ضمان الجودة	م م ا اللجنة دائمة للمعادلة	3,700	12/15
موظفين ومتعاونين	مقابل مكافآت اعضاء اللجنة التسييرية من شهر سبتمبر واکتوبر 2018م حسب قرار وزير التعليم 670- 2018م	19,000	12/5
موظف بمركز الوطني لضمان الجودة	م م ا	1,000	12/17
موظف مركز الوطني لضمان الجودة	ز ا	5,000	12/22

- عدم مراعاة الدقة في تقدير الإيرادات المتوقع تحصيلها خلال السنة المالية 2018م حيث لوحظ الزيادة في قيمة المبالغ المحصلة بنسبة تفوق 100% وبيانها كالتالي:

السنة	المقدر	الإيرادات المحققة	المحصلة الفعلية
2016م	200,000	157,600 دينار	- 42,400
2017م	200,000	188,200 دينار	- 11,800
2018م	200,000	508,850 دينار	+ 308,850

- صرف علاوة السفر والمبيت للموفدين في المهمات الرسمية و تحمیل القيمة علي البند مباشرة، بيانها كالتالي:

اذن الصرف	تاريخه	المبلغ	الصك	البيان
12/19	31/12/2017	320	553509	مقابل صرف علاوة السفر ه ا مصراته
12/20	31/12/2017	320	553510	مقابل علاوة السفر والمبيت ع ا مصراته
12/31	31/12/2017	2583	553514	مقابل صرف علاوة السفر والمبيت ا ا جمهورية تونس

- وجود عهد مالية بقيمة 1,000 دينار صرفت (ع ١، ل)م يتم قفلها حتى تاريخ الانتهاء من الفحص بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



الخزينة والحسابات المصرفية:

- الاحتفاظ بكتيبات الوقود وبطاقات الدفع المسبق لدى مدير الموارد والخدمات المساندة، والاحتفاظ بها خارج الخزينة.
- ظهور مبلغ مخصص من كشف حساب مصرف التجاري الوطني الرئيسي رقم 51202169 الباب الأول لامقابل له بالدفاتر قدره 10,709 دينار .
- قيام وزارة التعليم باصدار تفويض مصلحي إلى مركز ضمان الجودة بمبلغ 410,650 ديناراً على الحساب رقم 051-202-183 مصرف التجاري الوطني الرئيسي الودائع والأمانات، بند اتعاب اللجان المتخصصة وفرق العمل تفويض 46 لسنة 2017م عن وزارة المالية ميزانية الطوارئ إلى وزارة التعليم لصرّف منها حسب البند، لوحظ بشأنها:
 - عدم مسك سجل الاعتماد المالي بالمخالفة للمادة(21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام المركز بإعداد كشف بالمصروفات الفعلية وإحالته إلى وزارة التعليم.
 - عدم إحالة الخصميات إلى جهات ذات العلاقة.

المخازن:

- وجود العديد من الأثاث موضوعة على الأرض عرضة للرطوبة والتلف.
- عشوائية تصنيف المواد ، مما يصعب حصرها حسب تجانسها ومتابعتها.
- خلو بعض البيانات في بطاقات الصنف وهي رقم الصنف، التاريخ وعدم اعتماد الشؤون الإدارية والمالية للبطاقات.
- عدم وجود أرفف معدنية لحفظ الأصناف و حمايتها من التلف.

الجامعات والمعاهد العليا

جامعة الجبل الغربي

- قيام إدارة الجامعة بصرف مبالغ مالية من حساب الباب الأول لتغطية مصروفات تتعلق بالباب الثاني تتمثل في مكافآت لغير العاملين.
- عدم استيفاء المستندات المؤيدة للصرّف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام إدارة الجامعة بالتوسع في صرف المكافآت المالية والعمل الإضافي دون وجود وفر في هذا البند و صرفها على بند المرتبات الاساسية بالمخالفة للمادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ظهور صكوك معلقة بمذكرة التسوية من سنوات سابقة 2015م -2017م لم يتخذ أي اجراء بشأنها بالمخالفة للمواد (118- 122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- التوسع في صرف العهد المؤقتة وإغفال إقفالها بالمخالفة للمادة (188) لللائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لأغلب أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية الحسابات المخازن.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بأداء المهام الموكلة إليه بشأن اعتماد اجراءات بعض اذونات الصرف.
- عدم تضمين حوالات على الباب الأول بالرصيد الدفترى حيث تم تعليلتها بحساب الودائع والأمانات بتاريخ 2015/03/04م دون وجود أية التزامات وذلك لغرض تصفير حساب الباب الأول .

حساب الودائع:

لا توجد أي مستندات تؤيد اجراءات التعلية لجامعة الجبل الغربي، وتبين الاختلاف في أرقام رسائل التكاليف المرفقة بمتن أذونات الصرف حيث أن البعض منها غير مثبت في سجل الصادر وبعض الأرقام الإشارية الأخرى لا تخص موضوع الصرف.

الجامعة المفتوحة

من خلال فحص ومراجعة الجامعة عن سنة 2017م تبين ما يلي:

- يتولى إدارة الجامعة رئيس مؤقت تم تكليفه من قبل وزير التعليم بالمخالفة لقرار إنشائها الذي أوكل إدارتها للجنة إدارية، يتم تشكيلها بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزارة التربية والتعليم.
- فتح عدد 29 فرعاً للجامعة، وجلها لايرتقي لمستوى الفرع من حيث التقسيم الإداري والكادر الوظيفي مقارنة بالمهام والاختصاصات الموكلة لها بالهيكل التنظيمي.
- غياب دور المراقب المالي في الإشراف والمتابعة على القسم المالي والمخازن مما أثر في تدني أداء القسم المالي، بالمخالفة للمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القصور في إعداد تقرير سنوي عن نشاط الجامعة وسياستها عن السنوات من 2011م حتى 2017 م وفقاً للمادة (84) من اللائحة المالية للجامعة.
- افتقار أذونات الصرف للبيانات اللازمة لإتمام عملية الصرف منها التقييم، التاريخ، تحميل البنود، رقم الصك، توقيع المستلم بالمخالفة للمواد (99- 100- 104- 106) من لائحة الميزانية والحسابات و المخازن.
- عدم تصديق بعض الفواتير التي تم صرفها عن طريق العهد المالية والتي تزيد قيمتها عن 100دينار من مصلحة الضرائب.
- تقصير مكتب المراجعة الداخلية في اعداد تقارير دورية بنتائج أعماله متضمنا للملاحظات التي ظهرت له مع عرض توصيات بشأنها، والاكتفاء



بتقرير نهاية السنة المالية بالمخالفة للمادة (83) من اللائحة المالية للجامعة.

- عدم القيام بالجرد المفاجئ والدوري للخزينة والمخازن بالمخالفة للمادتين (88 ، 292) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الالتزام بإعداد أذونات الصرف المتعلقة بالباب الأول بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود سجل بجميع دفاتر الإيصالات المسلمة قبل استعمالها بالمخالفة للمادة (76) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم ختم أذونات الصرف والمستندات المرفقة لعملية الصرف بختم صرف لضمان عدم تكرار استخدامها بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود مبالغ مالية بحساب الودائع والأمانات تجاوزت 6 أشهر بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إمساك دفتر يومية الصندوق بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والاكتفاء بمنظومة الكترونية.
- عدم استيفاء كافة البيانات بسجل العهد، وذلك من حيث رقم إذن الصرف والتاريخ كذلك التصيد.
- التجاوز في السقف المحدد لصرف العهد بقيمة 1000 دينار بالمخالفة لمنشور وزير المالية رقم (1) لسنة 2017م .
- حجب و تراخي ادارة الجامعة في تزويد ديوان المحاسبة ببعض السجلات الضرورية المتعلقة بقيد المعاملات المالية المتمثلة في الآتي:
 - سجل الاعتماد وسجل الالتزامات المالية و تقرير الإيرادات والمصروفات المعد للسنة المالية 2017م.
 - سجل استاد مساعد لتحليل أرصدة حساب الأمانات بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - سجل الدفعات لمتابعتها من حيث ،رقم المستند، الرصيد، التاريخ ما صرف منها.

الميزانية التسييرية

بلغ إجمالي الحوالات المالية للباب الأول عن السنة المالية 2017م ما قيمته 2,717,581 ديناراً، وبلغت جملة المصروفات الفعلية لنفس الفترة مبلغ 2,463,413 ديناراً، أما الباب الثاني فكانت حوالاته المالية الصادرة ما قيمته 349,997 ديناراً أما المصروفات الفعلية بلغت 355,143 ديناراً بيانها كالتالي: .

البيان	الحوالات المالية	المصروفات الفعلية	الفائض/(العجز)
الباب الأول	2,717,581	2,463,413	254,168
الباب الثاني	349,997	355,143	(5,146)
الإجمالي	3,067,578	2,818,556	



- بلغت نسبة المصروفات للباب الأول 90% من إجمالي الحوالات الواردة في حين بلغ الفائض ما نسبته 10% وبشأنه لوحظ إيداع إيراد إيجار السطح لشركة ليبيانا بقيمة 6,000 دينار بالحساب المصرفي المتعلق بالباب الأول بالمخالفة للمادة (64) من اللائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم استيفاء بعض البيانات اللازمة لأذونات الصرف لإتمام عملية الصرف منها الترتيم - التاريخ - رقم الصك - توقيع المستلم بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، بيانها كالتالي:.

البيان	البند المحمل عليه	القيمة	ملاحظات
لصالح شركة المحترفون وذلك عن شهري 6 لسنة 2015م	م. نظافة	16,500	غياب البيانات اللازمة باذن الصرف لم يتم إرفاق تقييم أعمال الشركة من قبل قسم الخدمات (تقرير متابعة)
لصالح شركة المحترفون وذلك عن شهري 8 لسنة 2015م	م. نظافة	16,500	لم يتم إرفاق تقييم أعمال الشركة من قبل قسم الخدمات (تقرير متابعة)
مقابل العرض المقدم من م، س، ع	م. صيانة	2,745	لا يوجد ما يفيد استلام المعني للقيمة
مقابل استرجاع تذكرة السفر ا، ك	نققات سفر ومبيت	460	غياب البيانات اللازمة باذن الصرف
لصالح شركة دار ليبيا لتقنية المعلومات لصالح محلات بن صالح للقرطاسية مقابل ادوات ومعدات قرطاسية	بريد وهاتف م. قرطاسية	33,816 21,305	غياب البيانات اللازمة باذن الصرف عدم ارفاق اذن استلام مخازن
لصالح الارتقاء الدائم للقرطاسية مقابل ادوات ومعدات قرطاسية	م. قرطاسية	21,889	غياب البيانات اللازمة باذن الصرف
قيمة استهلاك التيار الكهربائي عن الربع الثاني لسنة 2015م	م. كهرباء	6,498	غياب البيانات اللازمة باذن الصرف وفق المستندات المرفقة فإن القيمة تخص سنة 2014
قيمة استهلاك التيار الكهربائي عن الربع الثاني لسنة 2015م	م. كهرباء	762	غياب البيانات اللازمة باذن الصرف

لجنة المشتريات

- عدم عقد اللجنة لاجتماعاتها لدراسة العروض والمفاضلة بينها من كافة النواحي وفق محاضر معتمدة وتقديم اقتراحها بالاختيار الافضل للعروض بالمخالفة للقرار رقم (93) لسنة 2017م بشأن تشكيل لجنة المشتريات.
- عدم إعداد أذونات الصرف للمعاملات المالية الخاصة لبعض المستفيدين وبيانها كالتالي:

البيان	البند المحمل عليه	القيمة	رقم الصك
لصالح محلات بن صالح للقرطاسية مقابل توريد قرطاسية وأدوات مكتبية	قرطاسية وأدوات مكتبية	21,305	378144
م، لحضور دورة تدريبية بتونس	نققات سفر ومبيت	2,415	378197
لصالح شركة المحترفون وذلك عن الأشهر 5-6-8 لسنة 2015م	م. نظافة	16,500 16,500 16,500	378183 378184 378185
لصالح شركة الطريق اللامع وذلك عن شهر 12 لسنة 2015	م. النظافة	17,440	378170
لصالح شركة الطريق الامع وذلك عن شهر 12 لسنة 2015	م. نظافة	17,440	378171
لم يتبين لنا الأعمال التي بنا عليها تم منح المكافأة للمتعاونين	أتعاب ومكافآت لغير العاملين	22,724	378145 378159
مقابل تركيب وتوريد وعمال الطلاء ح ا	م. صيانة	29,276	378203

- تحميل مصروفات متعلقة بالباب الأول على بنود تخص الباب الثاني ، بيانها كالتالي:



البيان	البند المحمل عليه	القيمة	رقم الصك
مكافأة مالية قدرها مرتب شهر لأعضاء لجنة إعداد الميزانية التسييرية 2017	أتعاب ومكافآت لغير العاملين	4,968	378160 إلى 378163
مكافأة مالية لأعضاء لجنة جرد المخازن	أتعاب ومكافآت لغير العاملين	5,850	378173 إلى 378180
مكافأة مقابل الجهود المبذولة في إنجاز دورة اللغة الفرنسية، لم يتبين لنا الأعمال التي بنا عليها تم منح المكافأة	أتعاب ومكافآت لغير العاملين	3,600	378198

- عدم قيد بعض الصكوك بيومية المصرف للحساب رقم 445 بالمخالفة للمادة (84) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتمثلة في الآتي:

البيان	القيمة	رقم الصك
شركة البريقة لتسويق النفط	3,141	-
شركة افق الأبداع للمقاولات العامة	4,803	378136
م،م،ر	2,410	378139
مصرف شمال افريقيا	2,091	378169
جامعة الجبل الغربي	4,573	378172

حسابات خارج الميزانية

بلغت العهد التي تم منحها خلال سنة 2017م قيمة 3,500 دينار بيانها كالتالي:

البيان	رقم الصك	قيمة العهدة	الاسم
غياب إذن صرف منح العهدة وإذن قفلها	378128	1,000	ن ا ع
	378130	1,000	ن ا ع
	378134	500	م س ا
	378135	1,000	م ا ر

ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:

- التوسع في استخدام نظام العهد كأسلوب للصرف على أغلب احتياجات الجامعة بالمخالفة للمادة (109) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إجراء الجرد المفاجئ على العهد المالية المصروفة بالمخالفة للمادة (177) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- منح عهد مالية مؤقتة دون تسويتها نهاية السنة المالية 2016م بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تصديق أغلب فواتير إقفال العهد لدى مصلحة الضرائب.
- عدم ختم فواتير إقفال العهد بختم صرف ضمناً لعدم تكرار استخدامها.
- عهد صرفت لذات الغرض للصرف منها على لجنة امتحانات الفصل الدراسي الأول للعام الجامعي 2016م والمتمثل في وجبات غذائية فضلاً عن تجاوزها للسقف المحدد بقيمة 1000 دينار، منها:
 - منح عهد مؤقتة لمدير مكتب رئيس الجامعة و لرئيس قسم الخدمات بقيمة 3,000 دينار لكل منهما وفق القرارات 148- 168 لسنة 2016م وذلك للصرف منها على لجنة امتحانات الفصل الدراسي الاول للعام الجامعي 2016م بتجاوز للسقف المحدد.
 - منح عهدة مؤقتة لرئيس الجامعة بقيمة 1000 دينار وتبين أنها مصروفات شخصية للمعني وأن بعض فواتير التسوية تعود لسنوات سابقة لمنح العهدة سنة 2015م علاوة على تسويتها في سنة 2017م.



- عدم استكمال تسجيل البيانات بسجل العهد لمتابعتها وفق أصل العهدة والاستعاضة رقم المستند، الرصيد، التاريخ بالمخالفة للمادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

دفعات تحت الحساب

بلغت الدفعات التي تم منحها خلال السنة المالية 2017م قيمة 11,000 دينار بيانها كالتالي:

البيان	قيمة الدفعة	رقم الصك	تاريخ الصرف	ملاحظات
فندق فكتوريا	5,000	378129	2017/7/1م	عدم ارفاق المستندات
فندق فكتوريا	6,000	378165	2017/12/30م	تحميل القيمة كدعم رصيد الجامعة يعتبر مصروف غير فعلي لحين اجراء التسوية

تبين أن المصروفات تتمثل في قيمة إقامة رئيس الجامعة بالفندق بقيمة 15,720 ديناراً فضلاً عن منح دفعة مقدمة نهاية العام 2017م بقيمة 6000 دينار يقصد استنفاد البند.

السلف على حساب علاوة السفر والمبيت:

- منح (ح، ع، ع) علاوة سفر ومبيت بقيمة 2,583 ديناراً للإيفاد في مهمة رسمية، وفق القرار رقم 16 لسنة 2017م بصرف علاوة مبيت لحضور المؤتمر اعتباراً من 2014/12/8م (اي من سنوات سابقة) بالمخالفة للقرار رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد والمبيت.

الالتزامات المالية:

- بلغت الالتزامات المالية القائمة على إدارة الجامعة وفق الكشف المحال مبلغ 1,642,568 ديناراً، تمثل الالتزامات القائمة عن سنة 2017م ما قيمته 377,372 ديناراً أما باقي القيمة فهي تخص سنوات سابقة من 2013م وحتى 2016م، لوحظ بشأنها ما يلي:

البيان	القيمة	ملاحظات
علاوة إيفاد إلى قطر وفق القرار 29 لسنة 2015	2,415	لم يتم إرفاق كافة المستندات الدالة لصالح ع، ع، غ ثم سداد 5 اشهر من اصل 12 شهر اي ما قيمته 82,500 دينار
شركة المحترفون للتنظيف عن سنة 2015	148,500	نرى إعادة النظر في القيمة قبل اعتبارها التزام واجب سداد
قيمة مصاريف خدمية على فرع نالوت لسنة 2015/2014/2013	964,500	عجز بمرتبات الموظفين عن شهري 2015/2/1
عقد ايجار	254,316	لم يتم إرفاق كافة المستندات الدالة على القيمة
عقد ايجار	39,000	لم يتم إرفاق سوى عقد الإيجار
علاوة مبيت ص، ع، م، ا وفق القرار 119 سنة 2014	2,877	معلاة بحساب الودائع والأمانات
علاوة مبيت ع، م، ا وفق القرار 45 سنة 2014	2,877	معلاة بحساب الودائع والأمانات
علاوة مبيت ت، ع، م، ب وفق القرار 103 سنة 2014	2,415	معلاة بحساب الودائع والأمانات
علاوة مبيت م، ف، ب وفق القرار 88 سنة 2014	3,171	معلاة بحساب الودائع والأمانات
علاوة مبيت ا، ع، ب وفق القرار 103 سنة 2014	2,583	معلاة بحساب الودائع والأمانات

حساب الودائع والأمانات

- عدم إمساك سجل أستاذ مساعد لتحليل ومتابعة الأرصدة حيث بلغ الرصيد الدفترتي في 2017/12/31م مبلغ 421,464 ديناراً، متضمن لمبالغ تم



الاحتفاظ بها في حساب الودائع لمدة تجاوزت 6 أشهر مخالفاً للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الإيرادات

- تتمثل إيرادات إدارة الجامعة في رسوم الطلبة المتمثلة في اشتراكات، رسوم اتحاد الطلبة، مبيعات كتب، رسوم إفادة والتي يتم جبايتها بإيصالات قبض رسمية (م.ح.5) وإيداعها بحساب الإيرادات الخاصة بكل فرع ومنه إلى الإيراد العام، حيث كانت على النحو الآتي:

السنة	2013م	2014م	2015م	2016م	2017م
الإدارة الرئيسية	507,747	338,891	427,482	386,357	286,746

- وقد لوحظ بشأنها تدي الإيرادات المحصلة خلال سنة 2017م مقارنة بالسنوات السابقة.

الخزينة والمخازن:

من خلال جرد الخزينة لوحظ على ما يلي:

- عدم التقيد بنصوص المواد (85-84-81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الخزينة غير مطابقة للشروط الواجب توفرها بالخزائن الحكومية.
- عدم وجود مكتب خاص بالخزينة مما يعرقل سير العمل بها.
- عدم القيام بوضع بطاقات الأصناف علي كل صنف لمراقبة حركة السحب أو الإضافة بالمخالفة إلى المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم توفر التهوية الجيدة بالإضافة إلى وجود تسرب للأتربة والغبار في المخزن.

الأكاديمية الليبية

- صرف مبالغ مالية في شكل دفعات مقدمة وقيدها بحساب المصروفات مباشرة بدلا من قيدها في حسابات خارج الميزانية مما يضعف من احكام الرقابة عليها.
- عدم متابعة التفويضات المصلحية الصادرة على حساب مصروفات الباب الثاني لفرعي مصراته وبنغازي والمطالبة بالتسوية قبل انتهاء السنة المالية لتحميل السنة بالمصروفات الفعلية.
- صرف المبالغ في شكل مكافآت وعمل إضافي خلال سنة 2018م دون وجود مخصصات معتمدة وتحميلها على حساب المرتبات الاساسية .
- صرف مبالغ مالية دون وجود مخصصات معتمدة واعتمدها من كل من المراقب المالي ومدير مكتب المراجعة الداخلية .
- عدم متابعة الحسابات المصرفية سبب في ظهور معلقات وتأخر تسويتها لعدة اشهر ومنها حوالة الباب الثاني البالغة 1,700,000 دينار وردت من



وزارة المالية بتاريخ 2018/9/12م، ولم يتم قيدها بحساب الباب الثاني رقم 194 طرف مصرف الجمهورية وكالة الاكاديمية حتى 2019/1/12م.

- عدم الالتزام بالترصيد والتسطير في دفتر يومية الصندوق بالمخالفة للمادة (85) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الالتزام بمسك دفتر أستاذ لحساب الأمانات تدون به المبالغ التي تقيد بالحساب أو تصرف منه كما هو محدد وفق المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تسليم فروع الأكاديمية دفاتر الايصالات (م.ح.5) جديدة دون طلب الدفاتر المستخدمة والتأكد من استنفادهم مع التحقق من أرقام الإيصالات بالسجلات الممسوكة لدى الفرع، بالمخالفة للمادة (75) من اللائحة .
- لا يوجد وصف وظيفي واضح للمهام يفصل بين اختصاصات موظفي الادارة المالية يرتب عليه انفراد موظف واحد بأكثر من اجراء في العملية المالية بالمخالفة للمادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

نتائج فحص ومراجعة حسابات الاكاديمية عن السنة المالية 2017م

بلغت المخصصات المالية للميزانية التسييرية للسنة المالية 2017م 9,498,270 ديناراً، في حين بلغت المصروفات 8,594,820 ديناراً بوفر قدره 903,450 ديناراً وبينها كالتالي:

2017	المفوض به	المصروفات	الرصيد البند
الباب الأول /المرتبات	8,298,270	8,070,620	227,650
الباب الثاني / المصروفات	1,200,000	524,200	675,800
الإجمالي	9,498,270	8,594,820	903,450

الباب الأول:

فيما يلي حصر إجماليات المبالغ المصروفة من حساب الباب الأول في أغراض المرتبات وغير المرتبات ومطابقتها بالحوالات الواردة من وزارة المالية خلال السنة المالية 2017م:

البيان 2017	التفويضات	المصروفات	المسبل من وزارة المالية	الرصيد
المرتبات الأساسية / مقابل عمل الإضافي والمكافآت	7,556,020	7,347,950	6,628,259	719,691
المساهمة في الضمان الاجتماعي	742,250	722,670	0	0
الإجمالي	8,298,270	8,070,620	6,628,259	719,691

ولوحظ بشأنها مايلي:

- وجود اختلاف بين قيمة المصروفات الواردة بالحساب الختامي وقيمة المصروفات الواردة بتقرير المصروفات والإيرادات عن السنة المالية 2017م، بينها كالتالي:

البيان	المصروفات الواردة بالحساب الختامي	المصروفات الواردة بالتقرير المصروفات والإيرادات	المقارنة بين تقرير المصروفات والحساب الختامي
المرتبات الأساسية	6806,159	6,121,470	38,210
عمل اضافي ومكافآت	985,202	1,226,480	541,278



- تأخر الاكاديمية في مخاطبة وزارة المالية بشأن إيقاف مرتبات الموظفين المستقلين والمتحصلين على الإجازات بدون مرتب، مع استمرار وزارة المالية في تحويل مخصصاتهم المالية حتى نهاية السنة المالية 2018م.
- عدم إحالة المبالغ المتبقية والناجمة عن الاجازة بدون مرتب - الاستقالة الى حساب الإيراد العام، واستخدامها في صرف فروقات مرتبات لبعض موظفي الاكاديمية.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف، بالمخالفة للمادة (99) لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وعلى سبيل الذكر وليس الحصر.

رقم الاذن	البيان	تاريخ الاعداد	المبلغ	التفاصيل
3/22-1	مرتبات اعضاء هيئة التدريس لشهري 1 و2	2017/3/13	439,929	عدم إرفاق نسخة من الصكوك الصادرة - عدم ارفاق ما يفيد بالاستلام الصكوك لمختلف المصارف - عدم ارفاق كشف تحليلي بقيمة الصكوك لمختلف المصارف
7/30-1	مرتبات	2017/7/3	190,775	
7/56	مرتب موظف عن شهر 6	2017/7/3	1,054	
(8/7)	قيمة مرتب عقد متعاون	2017/7/31	2,100	
12/55-34	مرتبات اعضاء هيئة التدريس 11/10	2017/11/28	425,110	
7/55	مستحقات علاوة منصب 5 اشهر لسنة 2017م	2017/7/3	17,700	
8/91-72	صرف اضافي علاوة التدريس	2017/8/20	61,800	
8/8	مستحقات شهر 11 و12 لسنة 2016	2017/8/20	180,726	
9/60	مستحقات شهر 10/2016 الى شهر 2017/5	2017/9/24	9,600	
12/142-11	فروقات مرتب سنة 2016-2017	2017/12/19	138,910	
12/144/142	مستحقات علاوة منصب لعمداء المدارس	2017/12/19	138,860	

- بموجب اذن الصرف رقم 12/99-94 صرف مكافأة للجنة شؤون الموظفين بقيمة 30,000 دينار، بتاريخ 2017/12/19م لوحظ بشأنه الآتي:
 - منح مكافأة لمندوب وزارة العمل أحد أعضاء اللجنة، من مخصصات الباب الأول والمفترض خصمها من مخصصات الباب الثاني من بند مكافآت غير العاملين بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي.
 - منح أعضاء لجنة الموظفين مكافآت عن كل محضر اجتماع شهريا، لم يتم خصم قيمة الضمان والتضامن الاجتماعي بالمخالفة المادة (34) من لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش .
- صرف مستحقات علاوة منصب لعمداء المدارس لسنة 2017م، بقيمة 138,860 دينارا دون خصم قيمة الضمان والتضامن الاجتماعي لكل من (ص، ي، ا) قيمة مستحقته 22,800 دينار (ز، ع، ا) قيمة مستحقته 3,600 دينار، بالمخالفة للمادة (34)لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش.
- بموجب اذن الصرف رقم 12/109-108 صرف مكافأة للجنة المشتريات لسنة 2017م بقيمة 25,200 دينار، بتاريخ 2017/12/2م ، حيث لوحظ بشأنه الآتي:
 - ضعف التعزيز المستندي عدم إرفاق صورة من قرار تشكيل اللجنة - نسخة من المحاضر - نسخة من الصكوك وما يفيد استلامها.
 - لم يتم خصم قيمة الضمان والتضامن الاجتماعي بالمخالفة للمادة (34) من لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش.



- بموجب إذن صرف رقم 8/7 بقيمة 2,100 دينار بتاريخ 2017/7/31م، صرف قيمة مرتب عقد متعاون من مخصصات الباب الأول بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- بموجب إذن صرف رقم 12/150 صرف مرتبات الموظفين عن شهر 12 بقيمة 192,576 ديناراً، بتاريخ 2017/12/31م دون خصم استقطاعات الضمان والتضامن الاجتماعي لكل من (خ، ا، ام، ا/ح، ح، ا) بالمخالفة للمادة (34) من لائحة التسجيل والأشتراكات والتفتيش.
- بموجب إذن صرف رقم 12/107-103 بشأن صرف قيمة عمل إضافي بقيمة 72,961 ديناراً بتاريخ 2017/12/2م، دون خصم قيمة الضمان والتضامن الاجتماعي لكل من المكافآت والعمل الإضافي .

الباب الثاني:

بلغت نسبة المبالغ المسيلة للباب الثاني 41% من إجمالي المخصص خلال السنة المالية 2017م قيمة 1,200,000 دينار، في حين بلغت المصروفات 524,200 دينار ما نسبته 43% مما يشير على وجود عجز خلال السنة المالية 2017م، وفق البيان التالي:

المخصص	المصرف	المسئل من وزارة المالية	الرصيد	
			مقارنة المصروف بالمسئل	مقارنة المصروف بالمخصص
1,200,000	524,200	499,998	675,800	(24,202)

حيث لوحظ بشأنها ما يلي:

- بلغت قيمة مصروفات الباب الثاني مبلغ 524,200 دينار، في حين ان المسئل للحساب كان بقيمة 499,998 دينار، بعجز وقدره 24,202 دينار دون افصاح لمصدر تغطية العجز.
- صرف الأكاديمية ما قيمته 24,000 دينار بموجب إذن صرف رقم 12/38 بتاريخ 2017/12/31م لصالح (ف، أ، ا) وذلك مقابل إيجار مسكن المراقب المالي بالأكاديمية يلاحظ بشأنه الآتي:
 - صرف كامل قيمة الإيجار عن سنة مقدما تبدأ بتاريخ 2017/12/27م بقصد استنفاد الاعتمادات المدرجة و يعزز ذلك قيامهم بمناقلة من بند إلى بند في الباب الثاني لزيادة الاعتمادات المفوض بها في بند إيجار المباني من 15,000 دينار إلى 25,000 دينار.
 - سداد عقد الإيجار مقدما وفي نهاية السنة المالية عن فترة لاحقة لسنة 2017م نتج عنه تحميل السنة المالية 2017م بمصروفات لا تخصها.
- صرف ما قيمته 9,350 دينار بموجب إذن صرف رقم 12/44 بتاريخ 2017/12/31م لصالح شركة دار العالم للطباعة والدعاية والإعلان وذلك مقابل الطباعة يلاحظ بشأنه الآتي:
 - عدم إرفاق مستندات معززة بما يفيد انجاز التكاليف الصادر للشركة.



- ابرام التكلفة 2017/12/31 م واتمام كافة الاجراءات المالية بنفس التاريخ وذلك بقصد استنفاد الاعتمادات المدرجة بالميزانية.
- تكليف الشركة بطريق التكلفة المباشر بدلا عن المفاضلة مما يفوت فرصة الحصول على السعر المناسب والجودة الأفضل.
- عدم التقيد بقواعد تنفيذ الميزانية وتقسيماتها وصرفها وفق الاعتمادات المدرجة بكل بند بصرف مبلغ 15,475 ديناراً قيمة فاتورة قرطاسية لصالح شركة اشبيلية وتحميلها علي بندين مختلفين وبيانها كالتالي:

رقم إذن الصرف	التاريخ	القيمة	البند
5/2	م2017/4/24	4000 دينار	مصروفات في سنوات سابقة
12/43	م2017/11/19	11,475 دينار	مطبوعات وقرطاسية وادوات مكتبية

- بموجب إذن الصرف رقم 10/4 تم تحميل ما قيمته 7,925 ديناراً على بند الوقود بالرغم من أن القيمة تشمل 425 ديناراً عمولة طباعة كان من المفترض تحميلها علي البند المختص.
- إذن الصرف رقم 12/37 لصالح شركة ليبيا للنفط بتاريخ 2017/12/5 م وبقيمة 7,925 ديناراً تاريخ استلام الصك المصدق سابق لتاريخ اعداد إذن الصرف و يتطابق مع إيصال تحصيل إذن صرف رقم 10/4 بنفس القيمة، مما يشير الى تكرار الصرف.
- صرف ما قيمته 11,000 دينار بموجب إذن صرف رقم 12/5 بتاريخ 2017/12/12 م لصالح شركة دار العالم للطباعة والدعاية والإعلان وذلك مقابل تصميم شعار و يلاحظ بشأنه الآتي:
- ترتيب ارتباط غير محدد القيمة بتكلفة الشركة بموجب الكتاب رقم 418 والمؤرخ في 2013/10/3 م دون إشارة إلى فاتورة عرض مقدمة من قبل الشركة أو قيمة مالية متفق عليها.
- المصادقة علي المطالبة بختم رئيس الأكاديمية وإحالتها للمدير المالي بصرف مستحقات الشركة بتاريخ 2015/4/16 م إلا أن الإيصال الضريبي يسبق تاريخ المصادقة و العروض الثلاث المرفقة فجميعها مؤرخة في شهر 2015/9 م.
- بموجب اذن الصرف رقم 5/5 صرفت مخصصات الباب الثاني لفرع بنغازي بقيمة 25,000 دينار لوحظ بشأنه صرف قيمة الباب الثاني دون تحديد البنود الواجب الصرف عليها بالمخالفة للمادة (15) من لائحة الميزانية حيث تكررت هذه الملاحظة كثيرا وعلى سبيل الذكر :

رقم إذن الصرف	البيان	التاريخ	القيمة
12/30	الأكاديمية الليبية مصرائه	2017/12/5 م	50,000
7/1	الأكاديمية الليبية مصرائه	2018/7/8 م	75,000



لجنة المشتريات

- لم يذكر بمحاضر لجنة المشتريات نوع ومكان الصنع للسلع مقدمة من الشركات ومطالبتها بالتوضيح عنها في الفواتير المبدئية المقدمة للتأكد من جودة العروض المقدمة، وتحقيق المفاضلة بينها .
- تضمن محاضر اجتماعات اللجنة لعروض شكلية فتواريخ بعضها لاحق لتواريخ المحاضر المعتمدة ومن أمثلتها:

إذن الصرف	التاريخ	المستفيد	البند	المبلغ (دينار)	محضر الاجتماع للجنة المشتريات
11/1	2017/10/8	شركة اوبا الدولية للتسويق والتوزيع	مطبوعات وقرطاسية	37,380	محضر اجتماع لجنة المشتريات الثامن لسنة 2017م بتاريخ 2017/8/20م
9/1	2017/9/10	شركة الورد الأبيض لاستيراد المواد الغذائية	مصروفات النظافة	5000	محضر اجتماع لجنة المشتريات الرابع لسنة 2017م بتاريخ 2017/7/28م

حساب الإيرادات

بلغت الإيرادات المحققة خلال سنة 2017م مبلغ 1,714,477 ديناراً بزيادة نحو 7.5% عن حصيلة الإيرادات السنة السابقة والبالغة 1,595,723 ديناراً وهذا يعد مؤشراً جيداً لحصيلة الإيرادات خلال السنة الحالية وفق البيان التالي.

السنة المالية	2015م	2016م	2017م
القيمة (دينار)	1,049,995	1,595,723	1,714,477

وفيما يلي نورد اهم الملاحظات المتعلقة بحساب الإيرادات والتمثلة في الآتي:

- أظهرت البيانات الختامية خلاصة المصروفات والإيرادات للسنة المالية 2017م وبيان الإيرادات الفعلية للسنة المالية 2017م المعد على نموذج م.م. 7 اختلافاً في بيان المبالغ المحصلة خلال السنة المالية 2017م مبيناً في الآتي:

البيان	القيمة
الإيرادات المحصلة وفق ما أظهرته خلاصة المصروفات والإيرادات عن السنة المالية 2017م	2,016,277
الإيرادات المحصلة خلال سنة 2017م وفق نموذج م.م. 7	1,714,477
الفرق	301,800

- عدم اتخاذ الاجراء اللازم للصك الراجع بتاريخ 2018/2/4م مصرف الجمهورية حساب رقم 007511 بقيمة 301,800 دينار، تم ايداعه بتاريخ 2017/12/14م المتمثل في قيمة إيرادات فرع مصراته عن سنة 2017م.
- التصرف في الإيرادات الخاصة برسوم الخدمات التي تقدم للطلبة كرسوم التسجيل والتصوير وايراد عقود المقاهي و التصوير والهوائيات بالمخالفة للمادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تقصير الأكاديمية بمطالبة معهد تنمية الموارد البشرية بقيمة الرسوم السنوية المستحقة عليه حسب اللائحة التنظيمية للمعهد رقم 33 لسنة 2013م والتمثلة في نسبة من صافي أرباح المعهد.
- تحميل أعباء مصروفات مصرفية علي حساب الإيرادات مبلغ 11,000 دينار تم معالجتها وتغطية القيمة بحوالات من حساب الباب الثاني دون اتباع



الضوابط المحددة في نقل أي مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الميزانية بالمخالفة للمادة (30) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

العهد المالية

- بموجب اذن الصرف رقم 2-6 لسنة 2017م تم صرف عهدة مالية بقيمة 2000 دينار، لرئيس قسم الخزينة، بالتجاوز لمنشور وزير المالية رقم (1) لسنة 2017م .

الحسابات المصرفية المتعلقة بحسابات الأكاديمية فرع مصراته

- قيام الأكاديمية بتحويل مبالغ لحساب الباب الثاني لفرع مصراته خلال السنة المالية 2017م علي حسابين مختلفين، ويلاحظ تعدد الحسابات المصرفية المفتوحة للفرع بمخالفة للمادتين (14،15) من قانون النظام المالي بشأن الإبقاء على حسابات محددة.

السيارات

- تمتلك الأكاديمية خلال سنة 2017م، عدد 157 سيارة موزعة على كافة الادارات والأقسام، نورد بشأنها ما يلي:
- وجود عدد 41 سيارة لم يتم استلامها من موظفين انتهت علاقتهم الوظيفية، والاكتفاء بمخاطبات كتابية لكل منهم بتسليم السيارات دون اتخاذ الإجراءات القانونية بالخصوص.
- تضمن عدد 17 سيارة مسروقة فتحت محاضرو اجراءات التبليغ، دون الاستمرار في متابعة الجهات الامنية بشأنها.

نتائج فحص ومراجعة حسابات الأكاديمية عن السنة المالية 2018م

الباب الأول

- بلغت قيمة المخصصات المعتمدة لحساب الباب الأول التفويضات الواردة للسنة المالية 2018م نحو 8,500,000 دينار، سيل مبلغ 6,622,415 ديناراً، في حين بلغت المصروفات والارتباطات نحو 7,864,962 ديناراً، اسفرت نتائج فحص عينة من الأدونات والمعاملات المالية الملاحظات التالية:
- بلغت المصروفات والارتباطات التي حملت على بند علاوة التدريس نحو 797,300 دينار في حين أن المخصصات المعتمدة له 690,000 دينار بتجاوز 107,299 ديناراً بسبب تحميل البند قيمة مكافآت وعمل إضافي.
- بلغت قيمة المكافآت المالية والعمل الإضافي سنة 2018م، نحو 282,036 ديناراً دون وجود مخصصات معتمدة لهذا البند وحملت على بند المرتبات الاساسية بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- بالاطلاع على مذكرة التسوية الحساب في 2018/12/31م لوحظ ما يلي:
 - إضافة مبلغ 1,699,999 ديناراً لحساب الباب الثاني بالرغم من أن هذا المبلغ لا يخص هذا الحساب ودون اجراء التعديل اللازم، و متابعة للحسابات المصرفية.



- بلغت قيمة الصكوك المخصصة بالدفاتر ولم تقدم للمصرف نحو 1,664,935 ديناراً تضمنت صكوك، تعود لعامي 2016م-2017م، وصكوك بقيمة 130,540 ديناراً، تعود لعام 2018م، والتي ينبغي صرفها خلال ثلاثة أشهر من إصدارها وعلى المستفيد ان يعيد الصك بعد فوات هذه المدة إلى جهة إصداره لتجديده لمدة شهر اخر.

الباب الثاني

بلغت المخصصات المعتمدة للاكاديمية نحو 4,000,000 دينار، سيلت بالكامل خلال عام 2018م، باستثناء الحوالة الأخيرة بقيمة 1,000,000 دينار سيلت بتاريخ 2019/1/23م في حين بلغت المصروفات الفعلية والارتباطات نحو 3,513,104 دينار، وقد توزعت المصروفات على النحو التالي:

البيان	قيمة المصروفات
الإدارة العامة	2,751,104
فرع مصراته	462,000
فرع بنغازي	300,000
الأجمالي	3,513,104

وبشأن المصروفات نورد ما يلي:

- عدم تقيد كل من فرعي مصراته وبنغازي بإجراء التسوية مع الإدارة العامة.
- تأخر وزارة المالية في إحالة الدفعة الأخيرة من مخصصات الباب الثاني والبالغة نحو 1,000,000 دينار حتى تاريخ 2019/1/23م مما رتب تأخر لعمليات الجرد والإقفال لحسابات السنة المالية 2018م.
- بموجب إذن الصرف رقم 19-11/2018م تم صرف مبلغ 50,000 دينار لشركة الروبيان الذهبي مقابل توفير وجبات غذائية، وحملت على بند اعلان وعلاقات عامة وضيافة.
- بموجب اذن صرف رقم 10-12/2018م تم صرف مبلغ 150,000 دينار لمعهد تنمية الموارد البشرية بموجب الصك رقم 194926 حملت القيمة على بند التدريب والبعثات كان يتعين أن تحمل على بند حسابات خارج الميزانية كدفعات تحت الحساب وأن تتم التسوية عند تنفيذ البرامج التدريبية.
- بموجب إذن الصرف رقم 10-12/2018م تم صرف مبلغ 60,000 دينار لشركة المبتكر للاستثمار والسياحة حملت على بند نفقات السفر والمبيت والمهمات الرسمية.
- بموجب إذن الصرف رقم 17-12 تم صرف مبلغ 82,300 دينار لشركة التجارة الأهلية مقابل توريد أجهزة هاتف محمول على النحو التالي:

البيان	العدد	قيمة الجهاز الواحد (د.ل)
جهاز نقال NOT9	2	4,900
نقال سامسونج J7	40	1,420
نقال سامسونج S9	4	3,700
جهاز شحن خارجي	6	150



- حملت القيمة على بند المصروفات الخدمية، وسبب ارتفاع سعر الأجهزة بانخفاض رصيد البند و ضياع فرص استخدامه في الغرض المخصص له.
- عدم إدراج قيمة الحوالة المالية الواردة من وزارة المالية بتاريخ 2018/9/12م بقيمة 1,699,999 ديناراً للحساب المصرفي وظلت معلقة في حساب المرتبات حتى 2018/12/31م، دون متابعة للحسابات المصرفية من قبل إدارة الشؤون المالية.
- استمرار منح المراقب المالي المزايما والبدل بموجب اذن المصرف رقم 19-2018/12م بقيمة 24000 دينار لسداد قيمة إيجار سكنه واذن المصرف رقم 1-2018/4م بقيمة 1,000 دينار كمكافأة نتيجة اشتراكه في اعداد الميزانية التقديرية للعام 2019م بالمخالفة.
- بموجب اذن المصرف رقم 7/7 تم صرف مبلغ 6,000 دينار بموجب صك رقم 164886 (ف،م،ا) نظير العقد المبرم لتنظيم عمل البوابات، الساحات، المباني، المقاهي، دون إرفاق المستندات المعززة للصرف منها تقرير الادارة المختصة عن إنجاز الأعمال وفق شروط العقد.
- بموجب اذن المصرف رقم 11/9 بتاريخ 2018/11/25م صرف مبلغ 23,900 دينار لشركة اشبيليا الدولية لتوريدها مستلزمات قسم الامن والسلامة وتحميلها على بند اعلان وعلاقات عامة بدلا من ان يتم تحميلها على بند التجهيزات.
- عدم التقيد بتحميل المصروفات على البنود المخصصة لها وفقا للتفويضات المالية الواردة، مما يعد مخالفا لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، ومن أمثلة ذلك البيان التالي:

رقم	البيان	رقم اذن الصرف	القيمة (د.ل)	البند الذي حملت عليه	البند الواجب التحميل
1	محللات الربيعي لبيع الاطارات شراء زبوت	2018/11-10م	8,800	قطع غيار	وقود وزبوت وقوي محرك
2	مركز الثور للتجهيزات والتوريدات العامة توفير معدات لقسم الخدمات	2018/12-14م	64,650	الصيانة	قطع غيار ومهمات وادوات
3	مركز الثور للتجهيزات والتوريدات العامة توفير معدات لقسم الخدمات	2018/12-15م	67,845	الصيانة	قطع غيار ومهمات وادوات
4	شركة اوبا الدولية توفير فرش مكاتب	2018/12-16م	48,500	الصيانة	التجهيزات
5	شركة غرناطة للقرطاسية والادوات المكتبية توفير اثاث	2018/12-21م	90,700	الصيانة	التجهيزات
6	شركة الافاق المتجدد توفير اجهزة وطابعات واحبار	2018/12-22م	163,630	الصيانة	مطبوعات قرطاسية
7	معهد تنمية الموارد البشرية قيامهم بسداد فاتورة الكهرباء لسنة 2016م	2018/12-49م	50,318	الكهرباء	مصرفات سنوات سابقة
8	مطبعة المسار للطباعة والاعلان توفير حقائب	2018/12-65م	30,000	اعلان وعلاقات عامة وضيافة	مطبوعات وقرطاسية
9	الاندلس للقرطاسية والادوات المكتبية توفير حبر طابعات	2018/12-69م	6,250	اعلان وعلاقات عامة وضيافة	مطبوعات وقرطاسية
10	شركة الحجاب الدولية للتصدير والاستيراد توفير اثاث مكتبي	2018/12-76م	44,000	شراء مواد وخامات	التجهيزات

- صرف مبلغ 67,870 ديناراً لمركز الباروني لصيانة السيارات مقابل صيانة عدد 17 سيارة لم يتم فصل قيمة قطع الغيار عن مقابل الصيانة.



- صرف مبلغ 40,000 دينار لصالح شركة الأجنحة المعمارية مقابل بناء نصب تذكاري تم تحميل القيمة على مخصصات الباب الثاني بند الصيانة بدلا من تحميلها على مخصصات الباب الثالث، بالمخالفة للمادة رقم (10) من قانون النظام المالي.
- صرف عهد المالية في شهر 12/2018م بمبالغ كبيرة وتحميلها على بند نفقات انعقاد المؤتمرات مباشرة قبل ان يتم قفلها بالمستندات المؤيدة، والتي يتعين تحميلها على حسابات خارج الميزانية عهد مالية حتى يتم إقفالها ولاحكام الرقابة عليها والبيان التالي يظهر العهد المصروفة:

بيان العهد	رقم اذن الصرف	قيمة العهدة
عهدة مالية 11، استنادا الى قرار رئيس الاكاديمية رقم 2018/223م للصراف على متطلبات الندوة العلمية المزمع اقامتها بالاكاديمية	2018/12-62م	30,000
عهدة مالية 12، بموجب القرار رقم 2018/224م للصراف على متطلبات مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية المزمع انعقاده بالاكاديمية	2018/12-63م	50,000
عهدة مالية 13، بموجب الرقم 2018/228م للصراف على المؤتمر الاول المزمع اقامته بالاكاديمية البيئية المؤتمر الاول للمياه والطاقة والبيئة	2018/12-64م	40,000

حساب الإيرادات

الإيرادات المحققة خلال عام 2018م والتي تم إحالتها إلى حساب الإيراد العام بمصرف ليبيا المركزي وفق البيان التالي :

البيانات	قيمة الإيرادات المحققة	الإيرادات المقدره
قيمة الإيرادات المحققة عن الفترة من 2018/1/1 إلى 2018/6/30م	720,770	1,500,000
قيمة الإيرادات المحققة عن الفترة من 2018/7/1 إلى 2018/12/31م	1,631,621	750,000
الإجمالي	2,352,391	2,250,000

وبشأنه لوحظ ما يلي:

- عدم تضمين الإيرادات بقيمة الإيرادات المحالة من فرع بنغازي والتي أودعت بالمصرف بتاريخ 2018/10/10م، وذلك على النحو التالي:

رقم الصك	المبلغ	تاريخ الايداع
625090	307,140	2018/10/10م
625091	108,145	2018/10/10م
625092	99,215	2018/10/10م
الإجمالي	514,500	

ما ترتب عليه إظهار إيرادات الأكاديمية خلال عام 2018م بنقص وقدره 514,500 دينار.

- استناد الاكاديمية في تحصيل رسوم الدراسات العليا إلى قرار رئيس الاكاديمية 29 لسنة 2012م وتجاهل لللائحة تنظيم التعليم العالي (501) لسنة 2010م بشأن التي وضعت آلية تحديد مقدار الرسوم.
- أظهرت مذكرة التسوية لحساب الإيرادات في 2018/12/31م مبالغ قيدت بالدفاتر ولم تظهر بكشف المصرف بقيمة 478,973 ديناراً، تواريخ بعضها قديم يعود لسنوات سابقة.



حساب الودائع والأمانات

بلغ رصيد هذا الحساب بالمصرف في نهاية السنة المالية 2018م نحو 1,413,658 ديناراً وهو رصيد مرحل من 2018/1/1م لم يطرأ عليه أية حركة تذكر باستثناء المصروفات المصرفية على الحساب والبيان التالي يظهر مكونات هذا الحساب:

رقم	البيان	المبلغ
1	مبالغ تخصص حساب الباب الأول 187	920,735
2	مبالغ تخصص حساب المصروفات 194	71,009
3	مبالغ تخصص حساب 266 افراد	72,750
4	مبالغ تخصص ضمان اعمال الشركات >266	349,247

حساب التحول

بلغت قيمة المخصصات المعتمدة خلال السنة نحو 9,486,200 دينار سيلت بالكامل خلال سنة 2018م، وفيما يلي بيان المصروفات الفعلية للباب الثالث عن الفترة المالية من 2018/1/1م الى 2018/12/31م:

البند	البيان 2018م	المخصص والمسيل من وزارة المالية	المصرف
23	مكافآت تدريس والإشراف والمناقشة	8,886,200	8,861,650
4	التشييدات عدا استصلاح الاراضي	600,000	600,000
	الاجمالي	9,486,200	9,461,650

حيث تم توزيع هذه المصروفات بين الإدارة العامة والفروع على النحو التالي:

البند	البيان 2018م	الإدارة العامة	فرع مصراته	فرع بنغازي
23	مكافآت تدريس والإشراف والمناقشة	6,861,650	2,000,000	0
4	التشييدات (عدا استصلاح الاراضي)	300,000	150,000	150,000
	الاجمالي	7,161,650	2,150,000	150,000

وبشأنها لوحظ مايلي:

- عدم قيام الأكاديمية بصرف مخصصات فرع بنغازي من مكافآت التدريس والإشراف والمناقشة منذ عام 2014م، وقد ينتج عن ذلك عزوف بعض أعضاء هيئة التدريس عن التعاون.
- صرف مبلغ 516,570 ديناراً مقابل إضافي أعضاء هيئة التدريس القارين بموجب صك رقم 59462 – 59450 وتم تحميل القيمة على مخصصات الباب الثالث بند مكافآت تدريس والإشراف والمناقشة .
- بموجب اذن الصرف رقم 27-12/40 تم صرف مبلغ دينار، مقابل مكافأة علاوة منصب لأعضاء هيئة التدريس القارين والمتعاونين لوحظ بشأنه:
 - تم تحميل القيمة على مخصصات الباب الثالث بند مكافآت تدريس والإشراف في حين كان يتعين تحميل قيمة القارين على مخصصات الباب الاول بند علاوة تمييز، وتحميل قيمة المتعاونين على مخصصات الباب الثاني بند اتعاب ومكافآت لغير العاملين
 - اسناد مهمات إدارية لأعضاء هيئة تدريس المتعاونين وذلك بالمخالفة للمادة (239) من لائحة تنظيم التعليم العالي.



- عدم خصم قيمة الضمان والتضامن الاجتماعي بنسبة لأعضاء هيئة التدريس القارين بالمخالفة المادة (34) من لائحة التسجيل والاشتراكات والتفتيش.

حيث تكررت هذه الملاحظة في أذونات الصرف التالية:

رقم اذن الصرف	البيان	القيمة (دينار)
12/26	مكافاة منصب ب ب م (فار)	21,600
12/770	مكافاة منصب ي ص (فار)	24,000
12/773	مكافاة منصب ا ج (فار)	33,800
12/909	مكافاة منصب للسيد / ا ا (فار)	13,200
12/ 979 -968	مكافاة منصب لأعضاء هيئة التدريس (القارين)	142,266

- بموجب اذن الصرف رقم 12/43 تم صرف مبلغ 1,500,000 دينار لصالح الاكاديمية الليبية فرع مصراته قيمة مستحقات أعضاء هيئة التدريس، بموجب صك رقم 059467 لوحظ بشأنه:
 - حملت القيمة بتقرير المصروفات مباشرة على بند المصروفات وكان يتعين أن تحمل من ضمن الارتباطات الحالية وأن تتم التسوية لاحقا مع الفرع بالمخالفة للمادة 20 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم التقيد من قبل فرع مصراته بإجراء التسوية مع الإدارة العامة مما تعذر إجراء فحص على عينة من مصروفاتها بالمخالفة للمادة 21 من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة 99 لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وعلى سبيل الذكر وليس الحصر.

رقم الاذن	البيان	تاريخ الاعداد	المبلغ	التفاصيل
12/1	ساعات الاضافية لأعضاء هيئة التدريس	2018/12/15	516,570	- عدم إرفاق نسخة من
12/845-833	مستحقات الاشراف والمنافسة	2018/12/31	179,500	الصكوك الصادرة - عدم
12/ 574-548	قيمة تدريسي تعاون الاستراتيجية	2018/12/31	260,250	ارفاق ما يفيد بالاستلام
12/ 197-182	قيمة تدريسي تعاون اللغات	2018/12/26	79,050	الصكوك لمختلف المصارف
12/ 281-252	قيمة تدريسي تعاون الهندسية	2018/12/26	138,450	- عدم كتابة رقم الصك على
12/773	مكافاة منصب للسيد / ا ج	2018/12/31	33,800	اذن الصرف

الهيئة الوطنية للتعليم التقني والفني:

- عدم قيام المراقب المالي بإعداد تقارير شهرية عن إيرادات ومصروفات وإحالتها إلى الإدارة المختصة بوزارة المالية وفقا للمادة (25) من اللائحة.
- وجود عدد 8 موظفين من ضمن الحوالة انقطعت صلتهم بالمعهد ولازال مرتباتهم تحال إلى إدارة المعهد.
- عجز جهات الإدارة والاشرف في ضبط أنظمة الرقابة الداخلية على أعمال الصرف والقيود والإعداد والإثبات في السجلات وتم استغلال ذلك في تزوير الصكوك واختلاس مخصصات منح الطلبة بالمعهد العالي للعلوم والتقنية الحراية بمبلغ 582,108 دينار.
- إغفال إدارة المعهد عن مخاطبة إدارة الميزانية بوزارة المالية بشأن إيقاف مرتبات السادة المتحصلين على إجازات بدون مرتب، و المنقطعين عن العمل، حيث يتم استخدام الفائض في الصرف على المرتبات والمكافآت.



- صرف كامل بدل الحصاص (التحميل) لأعضاء هيئة التدريس باكثرمن الفعلية المحددة وصرف بدل حصاص لأشخاص من خارج كادر أعضاء هيئة التدريس بالمخالفة للمادتين (199) (202) من لائحة تنظيم التعليم العالي.
- بلغت الإيرادات المحصلة خلال سنة 2017م مبلغ 5,002 دينار تمت جبايتها بإيصالات غير قانونية طبعت بمعرفة المعهد وصرفها بشكل مباشر بالمخالفة للمواد (74-72-41 - 109) من لائحة الميزانية.
- صرف مقابل العمل الإضافي بأيام العطلات لمكتب المعاهد الفنية المتوسطة بالمخالفة لقرار مدير إدارة المعاهد الفنية المتوسطة رقم 187 لسنة 2016م بشأن صرف مقابل العمل الإضافي.

مصلحة التقنيات وصيانة المرافق التعليمية

- تكليف العديد من الشركات دون دراسة قدرتها الفنية للإيفاء بالالتزامات التعاقدية لتنفيذ بنود الأعمال، فضلاً عن عدم وجود متابعة بالشكل الذي يضمن تنفيذ المواصفات المطلوبة والانتهاء من الأعمال في الوقت المحدد قبل بداية العام الدراسي من خلال الزيارة الميدانية تبين:
 - أغلب الشركات ليس لها القدرة الفنية على التنفيذ حيث اتضح وجود ملاحظات فنية لأغلب المدارس الجاري العمل بها وكذلك هناك تعاقدات لم يبدأ العمل بها حتى إعداد التقرير بسبب عدم المقدرة الفنية والمالية لها.
 - وجود العديد من المقياسات لم يتم إعدادها ودراستها لواقع الاحتياجات مما يتطلب قيام مكتب المشروعات إعادة إعدادها أثناء التنفيذ وذلك بالتعديل في البنود من حيث نوع البند والكمية المستهدفة مع الإبقاء على القيمة التعاقدية ثابتة مما أدى الى التأخر في التنفيذ.
 - عدم التقيد بالمواصفات أثناء عملية التنفيذ وعدم اهتمام لجنة الإشراف بمتابعة سير العمل أثناء تنفيذ عقود الصيانة السريعة والعاجلة.

الملاحظات الخاصة بمشروعات صيانة المدارس ببعض البلديات

- سوء تنفيذ بعض أعمال الصيانة وعدم مطابقتها للمواصفات الفنية مشروع صيانة مدرسة زاوية الدهماني، الخوارزمي مدرسة فجر الإسلام.
- عدم نقل مخلفات البناء حيث تم نقلها من قبل الشركات المتعاقدة مشروع صيانة مدرسة الشرق.
- قيام الشركات المنفذة بتوريد وتركيب بعض المواد دون اعتماده من لجنة العينات مشروع صيانة مدرسة رمضان السويحلي.
- عدم مطابقة المواصفات الفنية للزجاج المورد لزوم الأبواب والشبابيك سوء في النوعية والتركيب وتثبيت الأبواب خاصة بالفصول الدراسية الدور الثاني مشروع صيانة مدرسة جيل المستقبل.
- قلة العمالة الفنية بموقع العمل مقارنة بحجم الأعمال المتعاقد عليها وعدم قيام الشركة بنقل مخلفات البناء (مشروع صيانة مدرسة التحرير).



الباب التاسع: القطاعات الاجتماعية

الفصل الأول: قطاع العمل والتأهيل

الموقف التنفيذي لميزانية القطاع لسنة 2018م:

الباب	قطاع العمل والتأهيل	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	نسبة المسيل للمعتمد
الباب الأول	ديوان الوزارة	8,000,000	8,000,000	6,603,380	%82
	المناطق	770,000,000	337,855,302	687,900,059	%89
	الجهات التابعة	5,800,000	5,799,998	4,488,488	%77
الباب الثاني	الإجمالي	783,800,000	351,655,300	698,991,927	%89
	ديوان الوزارة	5,000,000	5,000,000	3,750,000	%75
	المناطق	4,000,000	3,000,024	785,427	%19
	الجهات التابعة	2,800,000	2,800,000	2,450,000	%88
	الإجمالي	11,800,000	10,800,024	6,985,427	%59
	الإجمالي العام	795,600,000	362,455,324	705,977,354	%89

ديوان وزارة العمل

- قصور مكتب المراجعة الداخلية بالوزارة في أداء واجباته المناطة به أدى إلى ظهور العديد من المخالفات والمشاكل التي كان بالإمكان تفاديها.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في متابعة تسوية وإقفال سلف علاوة السفر والمبيت من حيث إرفاق تقرير إنجاز المهمة المكلفين بها وتعبئة نماذج تسوية العلاوة من قبل المستفيدين وذلك حسب ما نصت عليه لائحة علاوة السفر والمبيت.
- عدم وجود تنسيق بين المراقب المالي بالوزارة وقسم الحساب الختامي (المنظومة) بالوزارة أدى إلى التأخير في ادراج البيانات والمعاملات المالية بالمنظومة أولاً بأول والتأخير في إعداد التسويات اللازمة للحسابات فضلاً عن عدم متابعته لأعمال القسم المالي أولاً بأول.
- عدم الالتزام بمسك بعض السجلات المالية اللازمة لقيود واجراء البيانات بالرغم من ضخامة العمل بالوزارة ومن أهمها سجل يومية الصندوق لحساب فائض الملاك الوظيفي، سجل العهد المالية، سجل السلف على حساب علاوة السفر والمبيت، سجل الأصول الثابتة والمنقولة.
- القصور في متابعة وتسوية العهد المالية المرحلة من سنوات سابقة وكذلك العهد المالية المصروفة في السنة المالية 2018م بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تسوية بعض سلف علاوة السفر والمبيت بالمخالفة لنص المادة (9) من لائحة السفر والمبيت الصادرة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (75) لسنة 2007م.
- عدم اتخاذ الاجراءات القانونية حيال الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة القانونية بكافة الحسابات بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- القيام بتكليف أشخاص لا تتوفر فيهم شروط وضوابط مهمة أمين الخزينة ومساعدته وهذا ما ينطبق على المكلفين بخزينة فائض الملاك الوظيفي بالمخالفة للمادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بختم جميع مرفقات أذونات الصرف بختم يفيد الصرف تفادياً لصرفها مرة أخرى كما نصت عليه المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بيان مقارنة بين الاعتمادات المقررة لديوان الوزارة والتفويضات والمبالغ المسيلة والمصروفات خلال العام 2018م:

البيان	الاعتمادات المفوض بها	جملة المصروفات	الحوالات	الرصيد
الباب الأول	7,999,999	7,837,569	6,603,380	162,430
الباب الثاني	5,000,000	3,521,990	3,750,000	1,478,010
الإجمالي	12,999,999	11,359,559	10,353,380	1,640,440

- بيان مقارنة بعض المصروفات للوزارة عن السنتين الماليتين (2017م، 2018م):

البيان	سنة 2017	سنة 2018
اتعاب ومكافئات لغير العاملين	298,170	643,560
وقود وزيت وقوي محرك	32,420	48,600
بريد	38,810	101,330
مياه	-	111,210
مطبوعات وقرطاسية	90,180	305,790
نفقات السفر والمبيت	72,490	358,580
اعلان وعلاقات عامة	23,190	73,870
تجهيزات (اغطية، مفروشات...)	51,860	366,000
قطع غيار ومهمات وادوات	2,550	8,000
الصيانة (مباني، اليات)	91,000	146,360
م. خدمية	3,900	67,240
م. سنوات سابقة	210,040	412,360

- وقد أسفرت نتائج الفحص والمراجعة على الملاحظات التالية:
 - وجود عدد (8) موظفين ترد مرتباتهم شهرياً ضمن الحوالة الخاصة بالمرتبات ولا تصرف لهم نتيجة إيقافهم وذلك لعدم وجود استمرارية عمل من شهر 2015/5م حتى شهر 2018/12م حيث بلغت القيمة الإجمالية لتلك المرتبات حتى 2018/12/31 مبلغ وقدره 217,939 ديناراً.
 - قيام الوزارة بالتعاقد مع (3) مستشارين وذلك للاستعانة بهم في تسيير أمور الوزارة تبين أن الوزارة لا تزال تقوم بصرف مكافآتهم حتى نهاية السنة المالية 2018م بالمخالفة لقرار المجلس الرئاسي رقم (717) لسنة 2018 بشأن تحديد عدد المستشارين بالجهات العامة.
 - وجود عدد (17) حساباً مصرفياً تابعاً لجهات آلت حساباتها للوزارة، لم يتخذ بشأنها الاجراءات القانونية وفق البيان التالي:



رقم	اسم الجهة	عدد الحسابات	المصرف
1	مصلحة العمل والتدريب	(4) حسابات	الجمهورية / المقريف
2	مصلحة الوظيفة العامة	(4) حسابات	الجمهورية / الظهرة
3	المركز الوطني (فائض الملاكات الوظيفية)	(4) حسابات	الجمهورية / المقريف
4	وزارة العمل والتاهيل	(4) حسابات	الجمهورية / الظهرة
5	وزارة العمل والتاهيل (بداثل تدريب)	حساب واحد	الجمهورية / حي دمشق

- ظهور مبالغ خصمت من الدفاتر ولم تظهر بكشف حساب المصرف ترجع لسنوات (2014، 2015، 2016م) لم تتخذ الوزارة الاجراءات القانونية حيالها وبيانها:
 - الباب الأول (فائض الملاكات) بمبلغ 13,189,964 ديناراً.
 - الباب الأول (مرتبات) بمبلغ 56,302,085 ديناراً.
- ظهور مبالغ خصمت من المصرف ولم تظهر بالدفاتر ترجع لسنوات (2014، 2015، 2016م) لم تتخذ الاجراءات القانونية حيالها وبيانها:
 - الباب الأول (فائض الملاكات) بمبلغ 2,805,158 ديناراً.
 - الباب الأول (مرتبات) بمبلغ 2,527,050 ديناراً.
- تبين تزوير عدد ستة صكوك تم استخدام ثلاثة صكوك منها وإيقاف الصكوك الأخرى قبل استخدامها.
- قيام وزير العمل والتاهيل بممارسة اختصاصات مدير الشؤون الإدارية والمالية وكذلك إدارة الخدمات العامة من خلال تكليف شركات ومكاتب خدمات سياحية مباشرة لإتمام إجراءات الحجز والسفر من ضمنها حجز إقامة والتذاكر، وفيما يلي بيان بذلك:

اسم الشركة	البيان	القيمة	رقم ادن الصرف
أسوار للخدمات السياحية	مقابل حجز تذاكر سفر لعدد (4) اشخاص + إقامة واعاشة بموجب قرار رقم (349) 2018	22,556	8/13
	مقابل حجز تذاكر سفر بموجب قرار رقم (30) 2018	48,456	6/19
	مقابل حجز تذاكر سفر لدولة تونس + إقامة	90,683	10/23
	مقابل حجز تذاكر سفر لدولة تونس بموجب رسالة (بدون قرار) لعدد (4) اشخاص	1,633	10/24
	مقابل حجز تذاكر سفر (تونس - سويسرا) بموجب قرار الوزير رقم (612) 2018	28,985	12/19
	مقابل حجز تذاكر سفر لدولة لبنان بموجب قرار الوزير رقم (154) 2018م لعدد شخصين	37,491	12/20
	مقابل حجز تذاكر سفر وإقامة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (4) لسنة 2018م مع ملاحظة ان الإقامة بالفندق لا تتوافق مع تاريخ القرار ولعدد (4) اشخاص.	32,136	12/69
	مقابل إصدار تذاكر سفر وإقامة بجمهورية تونس بدون قرار	17,415	12/70
مقابل إصدار تذاكر سفر إلى جمهورية مصر	7,521	12/73	

- قيام الوزارة بصرف مبلغ وقدره 40,675 ديناراً مقابل مكافآت للعاملين بالرغم من عدم وجود مخصصات مالية للبند وتحميلها بالمخالفة على بند سنوات سابقة خلال السنة المالية 2018م بموجب قرارات صادرة من الوزير.
- قيام الوزارة بصرف مبلغ وقدره 36,000 دينار بموجب ادن صرف رقم (12/34) لسنة 2018م لصالح (م.ع.و) وذلك مقابل دفع قيمة إيجار تخصص الفترة 2014/7/1م حتى 2014/12/31م مبنى سكي وخدمات للسيد الوزير السابق (م.ب) حيث تبين قيام الإدارة المالية بتحميل القيمة على بند الإيجارات مباشرة بدلاً من تحميلها على بند مصروفات سنوات سابقة نظراً لأن القيمة تخص الفترة 2014/7/1م حتى 2014/12/31م.



- قيام الوزارة بصرف مبلغ اجمالي وقدره 221,800 دينار على بند الإيجارات خلال السنة المالية 2018م حيث تبين وجود مبالغ صرفت مقابل ايجار سكن لأشخاص لا تتوفر فيهم الشروط الواردة بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات بديوان الوزارات والبيان التالي يوضح ذلك:

الصفة	القيمة الشهرية	القيمة المصروفة عن سنة 2018م
مدير مكتب الوزير	2,000	7,690
مدير مكتب وكيل وزارة العمل لشؤون الديوان	2,000	31,840
رئيس قسم التفتيش الوظيفي	1,500	18,000
مساعد المراقب المالي	2,000	17,910

- بلغت قيمة العهد المالية المصروفة خلال السنة المالية 2018م والتي لم تسو حتى 2018/12/31م مبلغ وقدره 14,000 دينار بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بالجرد المفاجئ للعهد بالمخالفة للمادة (182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل العهد بالمخالفة لأحكام المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغت قيمة السلف المصروفة خصماً من حساب علاوة السفر والمبيت والتي لم تسو حتى 2018/12/31م مبلغ وقدره 60,938 ديناراً فقط بالمخالفة لأحكام المادة (9) من لائحة الايفاد وعلاوة المبيت.
- بلغت القيمة الإجمالية للمبالغ التي تمت تعليتها بحساب الودائع والأمانات حتى 2018/12/31م مبلغ وقدره 40,777,197 ديناراً، منها مبالغ تخص السنوات من 2006-2014م لازالت الوزارة تحتفظ بها في حسابها حتى تاريخه بالمخالفة للائحة الحسابات والمخازن وبيانها كالتالي:

ر.م	البيان	تاريخ التعلية	الرصيد المتبقي حتى 2018/12/31
1	منحة المتدربين	2013/12/31	19,632,000
2	منحة التدريب بالخارج	2015/12/31	7,448,671
3	منحة الموفدين للتدريب بالخارج	2013/12/31	5,074,843
4	غرامات تأخير	-	624,419
5	خصميات اخرى	-	138,273

مخصصات التنمية 2018

- بلغت عدد التفويضات الصادرة للوزارة 6 تفويضات بقيمة إجمالية 9,960,030 ديناراً.
- لم يتبين وجود أي حركة على حساب التحويل رقم 2040 لدى مصرف ليبيا المركزي خلال السنة من 2018/1/1م وحتى 2018/12/31م.
- بلغ رصيد حساب الأمانات والودائع في 2018/12/31م مبلغ 40,777,197 ديناراً متمثلة في مبالغ معلاة منذ سنوات سابقة، وقد لوحظ بشأنه الآتي:



- مبالغ تم تعليتها لحساب عقود التدريب والتأهيل التأسيسي - منتهية وعليها التزام 5,409,753 ديناراً بتاريخ 2013/12/31م ولم تستكمل إجراءات سدادها منذ سنة 2014م أو تحديد الموقف التنفيذي الفعلي لها وفق النصوص التعاقدية.
- مبالغ تم تعليتها تمثل خصميات مقابل غرامات تأخير وخصميات أخرى لازالت في الحساب ولم تقم الجهة بإحالتهم إلى حساب الإيراد العام والإبقاء على الضمانات والتأمينات وفق التشريعات.
- مبالغ تم تعليتها في الحساب لتغطية منح الطلبة موضوع البرنامج التدريبي الداخلي 200 دينار شهرياً لكل متدرب بلغ إجمالي المبلغ 19,632,000 دينار لم تقم الوزارة منذ 2013/12/31م وهو تاريخ التعلية التصرف فيه وترجيعة إلى الإيراد العام.
- مبلغ تم تعليته في الحساب لتغطية منح الطلبة موضوع البرنامج التدريبي الخارجي والخاص بالمتدربين اللذين تم إصدار قرارات فردية لهم حيث لوحظ عند إحالته من حساب التحول رقم 2040 بقيمة إجمالية 7,577,799 ديناراً وعند إيداعه في حساب الودائع رقم 2057 بقيمة إجمالية أقل 129,128 ديناراً لتصبح القيمة الفعلية في الحساب 7,448,671 ديناراً ولم تقم الوزارة بمتابعة هذه القيمة المفقودة.
- تراخي الوزارة في التصرف في القيمة المعلاة بالحساب والتي تقدر 5,074,843 ديناراً لتغطية منح الطلبة الموفدين للخارج على قوة العقد رقم 2013/3 بدولة بريطانيا بشأن التدريب في اللغة الإنجليزية واستكمال العدد المتفق عليه بالعقد أو إنهاء الإجراءات التعاقدية وترجيح القيمة إلى الإيراد العام.
- تستخدم الوزارة الاعتمادات المستندية كأسلوب سداد عن طريق المصارف وأغلب هذه الاعتمادات مفتوحة في مصرف ليبيا المركزي وجزء منها في مصرف الجمهورية، والجدول التالي يبين الموقف المالي:

المصرف	عدد الاعتمادات	القيمة الإجمالية للاعتمادات	قيمة الغطاء النقدي	المسدد حتى 2018/12/31	رصيد الاعتمادات المتبقى حتى 2018/12/31
مصرف ليبيا المركزي	32	95,501,651	%100	89,501,651	5,710,079
مصرف الجمهورية	5	2,148,497	%100	919,721	1,228,776

ولوحظ بشأنها التالي:

- التراخي في عرض أغلب المعاملات المالية المصروفة والمتعلقة بالعقود والتي تزيد قيمتها على 500 ألف دينار لطلب المراجعة اللاحقة للمصرف وفقاً للتشريعات النافذة.
- القصور في سداد قيمة الضمانات والتأمينات المحتفظ بها في الاعتمادات والمتعلقة بالعقود المبرمة عن سنوات سابقة والمنتية التنفيذ.
- القصور في ترجيع بواقي الاعتمادات المستندية منتهية الصلاحية وترجيح هذه القيم إلى حساب الإيراد العام.



- التقصير في إعداد تقرير المتابعة المتضمن لكافة العقود التي تم ابرامها خلال السنوات السابقة وحتى 2013/12/31م وتحديد القيمة الإجمالية للتعاقداً وما تم سداًه على هذه التعاقداً والالتزام القائم عليها.



الفصل الثاني: قطاع الشؤون الاجتماعية

بلغت جملة مخصصات القطاع وفقا للترتيبات المالية للعام المالي 2018م مبلغ 717,730,000 دينار للباين الأول والثاني، وبلغ ما تم تسويله نحو (133%) من إجمالي التفويضات و (125%) من إجمالي مخصصات الوزارة والجهات التابعة على النحو المفصل في الجدول التالي:

الباب	قطاع الشؤون الاجتماعية	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة
الباب الأول	ديوان الوزارة	8,000,000	8,000,000	6,121,303
	مكاتب المناطق	70,000,000	51,688,773	68,069,744
	الجهات التابعة	105,930,000	101,480,000	302,408,958
	إجمالي الباب	183,930,000	161,168,773	376,600,005
الباب الثاني	ديوان الوزارة	15,000,000	15,000,000	9,000,000
	مكاتب المناطق	5,000,000	3,750,000	547,500
	الجهات التابعة	513,800,000	513,200,000	511,800,000
	إجمالي الباب	533,800,000	531,950,000	521,347,500
الإجمالي العام		717,730,000	674,368,773	897,947,500

ديوان وزارة الشؤون الاجتماعية

- بلغت جملة مخصصات ديوان الوزارة عن السنة المالية 2018 م مبلغ 23,000,000 دينار وذلك للباين الأول والثاني وبنسبة انخفاض (76%) عن مخصصات السنة المالية السابقة 2017م، والجدول التالي يوضح ذلك:

الباب	2017	2018	نسبة التغير
الباب الأول	6,900,000	8,000,000	+ 16 %
الباب الثاني	22,750,000	15,000,000	- 34 %

- بالرغم من الزيادة في مخصصات الباب الأول بنسبة (16%) إلا أنه يلاحظ أن نسبة المصروفات الفعلية لم تتعدى (87%)، كما يلاحظ أيضا أن هناك زيادة في مصروفات هذا الباب عن السنة الماضية على النحو التالي:

البيان	مصروفات 2017م	مصروفات 2018م	الفرق
الأول	6,393,470	7,042,620	64,915

- بالرغم من انخفاض في مخصصات الباب الثاني بنسبة (34%) إلا أنه يلاحظ أن نسبة المصروفات الفعلية لم تتعد (54%)، كما أن يلاحظ أيضا أن هناك زيادة في مصروفات هذا الباب عن السنة الماضية على النحو التالي:

البيان	مصروفات 2017	مصروفات 2018	الفرق
الثاني	6,433,450	8,109,381	1,675,931

النظم واللوائح الداخلية

- افتقار الوزارة للوائح الإدارية والمالية التي تنظم عملها وأنشطتها بشكل علمي واقتصادي يضمن تحقيق أهدافها بكفاءة وفاعلية.
- إهمال الوزارة استقطاب الكوادر الفنية والمتخصصة ذوي الكفاءة والخبرة في الأعمال الإدارية والمالية بالوزارة وفروعها.



- توسع الإدارة في إنشاء واستحداث فروع بشكل غير مدروس ودون النظر إلى متطلبات العمل فضلاً عن عدم قدرة الوزارة على السيطرة والرقابة والمتابعة لتلك الفروع والتي بلغ عددها (108) فرعاً بخلاف ما نص عليه قرار مجلس الوزراء رقم 120 لسنة 2012م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات الوزارة.
- لم يتبين وجود آليات وضوابط محددة للصرف من بند الإعانات حيث لوحظ أن أغلب المصروفات المتعلقة بالبند تتم بشكل عشوائي في بعض الأحيان وانتقائي في أحيان أخرى.
- قيام الوزارة بنذب موظفين دون تحديد الكيفية التي تتم بها المعاملة المالية للمتدبين.
- عدم الاستقرار الوظيفي والتغيير شبه المستمر لموظفي الوزارة حيث لوحظ أن 27% من قرارات الوزير ما بين استقالة ونقل وفق البيان المحال من الإدارة القانونية بالوزارة.
- تضارب الاجراءات بين الوزير ووكيل الوزارة حيث تم فسخ العقد المبرم مع شركة الانطلاقة لخدمات النظافة العامة من قبل وكيل الوزارة نظراً لعدم التزام الشركة بشروط التعاقد وتردي خدماتها وفقاً لكتابه رقم (3697) المؤرخ في 2018/11/1م، إلا أن الوزير قام بمخاطبة الشركة بالاستمرارية في العمل حتى 2018/12/31م مع سداد جميع المستحقات المالية وذلك وفق الكتاب رقم (3769) بتاريخ 2018/11/8م.
- وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012م، فإن الإشراف على أعمال الوزارة وإصدار القرارات المنظمة لعملها من اختصاص الوكلاء بالوزارة، ومنها اعتماد محاضر لجنة المشتريات/ التوقيع على العقود التي تبرمها الوزارة لتقديم الخدمات/ إصدار القرارات الخاصة بمنح العهد المالية... وغيرها، إلا أن تلك المهام يتم تنفيذها من قبل الوزير، على الرغم من أن قرار وزير الشؤون الاجتماعية رقم (102) بشأن التنظيم الداخلي للوزارة أكد على الالتزام بتنفيذ القرار رقم (1) لسنة 2012م.

النظام المالي بالوزارة:

- عدم استيفاء البيانات اللازمة لأذونات الصرف لإتمام عملية الصرف منها (الترقيم/ رقم الصك/ توقيع المستلم... الخ) بالمخالفة للمادة (99-100-106) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك دفتر يومية الصندوق بالمخالف للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والاكتفاء بمنظومة إلكترونية.
- عدم مسك سجل لقيود ومتابعة السلف.
- عدم ختم جميع أذونات الصرف والمستندات المرفقة بختم يفيد الصرف مع بيان تاريخ وتوقيع الصراف بجانب كل ختم، بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو الصكوك التي تم إصدارها لمدة تزيد عن ثلاثة أشهر بالمخالفة لأحكام المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لم يتم استقطاع ضريبة الدمغة من جميع أذونات الصرف المتعلقة بالإعانات بالمخالفة للمادة (71) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بمتابعة قرار الوزير رقم (72) لسنة 2017م بشأن لجنة المشتريات تبين الآتي:
 - عدم احتفاظ اللجنة لنسخ من المحاضر وصور من الفواتير المبدئية والعروض في ملف خاص، حيث تبين إعدادهم لنسخة واحدة فقط ترفق مع المعاملة.
 - الاعتماد الكلي للجنة على موظفين من خارج اللجنة لإحضار العروض.
 - لا يتم تدوين ملاحظات اللجنة بمحاضر الاجتماع.
 - عدم قيام العضو القانوني بالتوقيع على المحضر الثالث لمخالفته للائحة العقود الإدارية.
- تكليف موظف بمهام وحدة الخزينة والصرف لا تتوفر فيه الشروط الواجب توفرها بأمناء الخزائن الحكومية والمتمثلة في "أن يكون لديه المؤهل العلمي اللازم لشغل الوظيفة" ودون بيان الأسس القانونية التي تم الاستناد عليها لإصدار مثل هذا القرار بالمخالفة للمادة (128) من قانون العمل ولائحته التنفيذية، والمادة رقم (40) من لائحة الميزانية والمخازن.
- وجود عدد 430 موظفاً تم إحالتهم من وزارة العمل خلال السنة المالية 2010م، من صندوق الإنماء بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً بتنسيبهم للعمل بالوزارة، ولوحظ على ذلك ما يلي:
 - لم يتم تنسيب هؤلاء الموظفين على إدارات وفروع الوزارة، مع العلم بأن مرتباتهم تصرف بشكل مستمر حتى تاريخه ولم يتم طلب ملفاتهم الشخصية من وزارة العمل بالرغم من طول الفترة الزمنية، بحجة عدم وجود مكان وأدراج لحفظ ملفاتهم.
 - قيام الوزارة بإصدار قرار رقم (2) لسنة 2018م بشأن تعيين عدد (40) موظفاً بالرغم من وجود تضخم وظيفي بالوزارة.
- وجود وفر في الباب الأول يتمثل في وجود مجموعة من الموظفين ترد مرتباتهم للوزارة ولم يتخذ بشأنها الإجراءات اللازمة، الأمر الذي أظهر هذا الوفر في بند المرتبات.
- عدم مراعاة التدرج في الإنفاق على مدار السنة المالية بالمخالفة لأحكام المادة (17) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن التوسع وزيادة نسبة الصرف على بعض بنود الميزانية في نهاية السنة المالية وذلك بقصد استنفاد البند بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن



- قيام الوزارة بتحميل الميزانية التسييرية مصرفات ميزانية التحول بالمخالفة لأحكام المادة (10 – 11) من القانون المالي للدولة.
- لجوء الوزارة إلى طريق التكلفة المباشر لتوفير احتياجاتها ولشركات معينة ما أدى إلى ضياع فرص الحصول على أجود السلع والخدمات بأسعار أنسب، ومثال ذلك تكليف شركة البديل للتجهيزات العامة وفق البيان التالي:

اذن الصرف	القيمة	الاصناف الموردة
6/54	110,000	بتوريد عدد (2) مولد كهربائي نوع كيفورت بقوة ((kvi20))
5/186-180	1,500,000	توريد عدد (10,000) بطانية و(3,000) مفارش وعدد (3,000) مبخدة وعدد (3,000) فرش أرضي

- قيام الوزارة بالتعاقد مع شركة الانطلاقة لخدمات النظافة العامة حيث أن نشاطها يقتصر على خدمات النظافة حسب التراخيص إلا أنه تبين قيام الشركة بممارسة نشاط الإعاشة والتموين داخل الوزارة.
- لوحظ قيام الوزارة بصرف مكافآت شهرية بقيمة 1,000 دينار لأشخاص لاتربطهم علاقة وظيفية بالوزارة.
- صرف عهدة مالية (مؤقتة) بقيمة 10,000 دينار لوكيل الوزارة وذلك لتغطية مصاريف الزيارة لمدن الجنوب للوقوف على مشاكل الفروع التابعة للوزارة، إلا أنه لم يتم بتسويتها وإقفالها حتى نهاية السنة المالية 2017م.
- تراخي الوزارة في اتخاذ الاجراءات القانونية حيال العهد التي تم صرفها منذ سنوات سابقة ولم يتم تسويتها حيث بلغ رصيدها في 2018/12/31م 45,876 ديناراً، بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومنها على سبيل المثال:

الصفة	القيمة	السنة المالية
مدير مركز السواني سابقاً	10,000	2012
رئيس وحدة الحركة	1,000	2013
فرع سبها	12,376	2013
وكيل وزارة المنطقة الشرقية سابقاً	2,000	2013
مدير إدارة التخطيط سابقاً	2,500	2013
مدير إدارة الاعلام سابقاً	5,000	2013

- بلغت قيمة السلف الممنوحة مقابل علاوة سفر ومبيت خلال السنوات 2012م، 2013م، 2014م ولم تسو حتى 2018/12/31م ما قيمته 275,535 ديناراً دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها بالمخالفة لأحكام المادة (9) من لائحة الايفاد وعلاوة المبيت رقم 751 لسنة 2007م.
- لوحظ قيام الوزارة بصرف المساعدات والإعانات للمحتاجين دون وجود ضوابط محددة لضمان وصولها لمستحقيها.
- قيام الوزارة بصرف المساعدات والإعانات لمجموعة من أفراد العائلة الواحدة وبمبالغ كبيرة دون توضيح الأسباب، وذلك بناء على موافقة الوزير.
- تحميل مصروفات مكافآت موظفي الوزارة على بند الإعانات والمساعدات والمنح، وذلك بناء قرار الوزير رقم (332) لسنة 2017م، بشأن صرف مكافآت مالية مقطوعة، الأمر الذي أدى إلى إظهار مصروفات البند على غير



حقيقته، مما يعد مخالفة لأحكام المادة (10، 11) من قانون النظام المالي للدولة.

- قيام الوزارة بتوريد عدد (5000) حقيبة دراسية وبعض الأدوات المدرسية بقيمة اجمالية 1,082,500 دينار من شركة البدائل المتاحة لاستيراد الادوات والمعدات المكتبية والقرطاسية خلال السنة المالية 2017م ولوحظ على ذلك:

▪ لا يوجد ما يفيد تكليف لجنة مختصة لإعداد التقديرات من الأدوات المدرسية والحقائب، حيث تم الشراء بناء على تكليفات من الوزير كما لم يتم إبرام عقد يحفظ حقوق الطرفين.

▪ لم يتم التوضيح بمحضر لجنة المشتريات الجودة وبلد الصنع، واسم الصنف والنوع والمواصفات.

▪ تم جلب عرض من شركة التقنية للمعلومات وخدمات الحاسب الآلي، وهي شركة غير مختصة بتوريد مثل هذه المستلزمات ولا تتوافق طبيعة نشاطها مع الاحتياجات.

- الشركة التي تم تكليفها بالتوريد كان بداية نشاطها بتاريخ 2017/10/17م، (حسب بيانات شهادة إثبات سداد الضريبة) أي قبل اجتماع لجنة المشتريات بعشرة أيام ولا يوجد ملف للشركة بالوزارة.

- قيام الوزارة بتوريد مواد غذائية عن طريق شركة أيادي العون لاستيراد المواد الغذائية بموجب اذني الصرف (5/187، 5/188) بمبلغ إجمالي 431,500 دينار ويلاحظ عليه بأن من قام بتسليم المواد الغذائية للوزارة هو (أ.م.ش) وهو أحد أعضاء شركة البديل للتجهيزات العامة ومركز الواحات للتدريب وشركة اعمار الكل للتجهيزات العامة وهي شركات قامت بتوريدات سابقة للوزارة، وبالرغم من أن الشراء تم بكميات كبيرة فقد لوحظ عليه المبالغة في الأسعار مقارنة بأسعار السوق، كما لم يتم بيان الكمية والنوع لكل الاصناف، حسب البيان التالي:

ت	الصنف	الكمية	الوحدة	السعر الوحدة	الاجمالي
1	طماطم الجبل	1000	صندوق 12*1	41	41,000
2	زيت اونات	1000	صندوق 12*1	59	59,000
3	سكر (الفاخر + شعاع)	1000	استيكة 10 ك	53	53,000
4	دقيق البادية	1000	25 كيلو	45	45,000
5	شاي البركة	100	10 كيلو	255	25,500
6	مكرونة باونتي	1000	استيكة	50	50,000
7	حليب علب المراعي	500	صندوق	90	45,000
8	كسكسي الاميرة	1000	استيكة 10 ك	58	58,000
9	ارز أمريكي	1000	10 كيلو	55	55,000

- المبالغة في أسعار الإيجارات فيما يتعلق بمدراء الإدارات والمكاتب حيث لوحظ استغلال قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م من خلال تحديد أعلى قيمة للإيجار حيث تبين استئجار عدد 2 مبنى من شخص واحد لكل من مدير مكتب الوزير بمبلغ 2000 دينار شهري، وللوزير بمبلغ 6000 دينار شهري، ويلاحظ عليهما بأنهما بنفس المساحة والمسقوف ونفس عدد



الغرف والصالات والحمامات وحوض السباحة والأثاث، حسب ما ورد بعقد الانتفاع.

- الازدواجية في الصرف حيث لوحظ القيام بالحجز الفندقى للوكيل (لشخصه)، في حين ان المعني قد تم إيجار مسكن له بمبلغ 3,000 دينار شهرياً خلال نفس الفترة، كما تم الحجز بالفندق لموظفة بالوزارة ومرافق لها إقامة كاملة ما يعد ذلك الاجراء إهداراً للمال العام.
- تركزت تكاليف التوريدات للوزارة على بعض الشركات الخاصة، دون بيان الأسباب التي ادت إلى اتباع هذا الأسلوب، كما لوحظ أن هذه الشركات لذات الأشخاص وذلك وفق عقود التأسيس ورخص المزاولة لهذه الشركات وبيانها كالتالي:

ت	اسم الشركة	الشركاء	قيمة التعامل مع الشركة	راس مال الشركة	ملاحظات
1	البديل للتجهيزات العامة	(م.ع.ن)	3,425,900	30 ألف	تم التعامل معها بتوريدات تمت على الميزانية التسييرية والتحول
		(أ.م.ش)			
2	اعمار الكل للتجهيزات العامة	(أ.ع.ن)	1,515,000	30 ألف	
		(م.ع.ش)			
3	مركز الواحات للتدريب وتنمية الموارد البشرية	(أ.م.ش)	808,000	30 ألف	تم ايقاف صرفها
		(م.ع.ن)			
4	شركة ايادي العون لاستيراد المواد الغذائية	من قام بتسليم المواد الغذائية للوزارة السيد (أ.م.ش)	431,500		خصما من الميزانية التسييرية
5	شركة جنات للاستيراد والتصدير	من قام باستلام الصكوك السيد (أ.م.ش)	3,997,500		خصما من ميزانية الطواري

- قيام الوزير بالغاء محضر لجنة العطاءات واتلافه، حسب كتاب مدير مكتبها رقم 1754 بتاريخ 2018/5/7م، وذلك بسبب رفض اللجنة لعروض مخالفة لشروط لائحة العقود الإدارية، وعدم تخصص تلك الشركات واختلاف طبيعة نشاطها عن احتياجات الوزارة، حسب إفادة أعضاء اللجنة.
- قيام الوزير بتكليف لجنة فنية لدراسة العروض المقدمة من تلك الشركات، بموجب كتابه رقم 5717 المؤرخ في 2018/12/28م، حيث وافقت اللجنة على جميع العروض.
- قام مدير مركز شهداء سواني بن ادم لتأهيل ذوي الإعاقة بتقديم عرض على الورق الرسمي للمركز لأغلب التوريدات، وتم الاعتماد عليه في المقارنة.
- أغلب التوريدات تمت دون بيان المواصفات وتحديد ضمانات التشغيل للأجهزة الموردة، حيث تم ذكر اسم الصنف وبلد المنشأ والكمية والسعر فقط.
- لوحظ على اجتماعات اللجنة الفنية التي قامت بدراسة العروض أن اجتماعاتها كانت يوم 2017/12/31 والتكليفات تمت في ذات اليوم ورسائل صرف المبلغ للشركات تمت بنفس اليوم.
- بموجب إذن الصرف رقم 12/7 تم صرف مبلغ 972,975 ديناراً لصالح شركة أجياد للخدمات الطبية مقابل توريد مواد تشغيل وتحاليل لمركز المعاقين جنزور ودار الوفاء لرعاية العجزة والمسنين، ويلاحظ عليها:



- رأس مال الشركة 30 ألف دينار.
- تم مقارنة أسعار الشركة التي تم التعاقد معها مع أسعار السوق ويتبين المبالغة في أغلب المواد والبيان التالي يوضح ذلك:

ت	الصف	الكمية	سعر الشركة الموردة	اسعار السوق (صك)	الفرق
1	Zinc oxideugenol	10 pcs	784	250	534
2	Zinc phosphate	5 pcs	700	250	450
3	Prospect spray	20 L	784	280	504
4	Instrument disinfection	40 L	784	280	504
4	Amalgam capsule	50 box	770	400	370
5	Impression material putty	10 pcs	462	250	212
6	Rool canal sealer	15 pcs	504	150	350
7	Lidocaine 2%	720 box	364	150	214

- بموجب إذن الصرف رقم 12/8 بمبلغ 600,000 دينار لصالح شركة مجموعة الهدايا لاستيراد السيارات وقطع غيارها مقابل توريد عدد 2 سيارة إسعاف عناية لكل من مركز شهداء سواني بن ادم ومركز المعاقين جنزور، ويلاحظ عليها:

- رأس مال الشركة 30 ألف دينار.
- فواتير العروض المبدئية يلاحظ عليها أنها طبعت في جهاز كمبيوتر واحد، وذلك من حيث تشابه الخط والتنسيق بالفواتير الثلاثة.
- الشخص الذي قام باعتماد فاتورة عرض شركة الصرح الذهبي لاستيراد السيارات هو نفسه الذي اعتمد الفاتورة النهائية لشركة مجموعة الهدايا لاستيراد السيارات وقطع غيارها.
- من خلال معاينة السيارة المسلمة لمركز المعاقين جنزور، تبين أن سيارة الإسعاف غير مجهزة ولا تحتوي أي أجهزة أو معدات ما عدا أسطوانة أكسجين وسرير فقط أي مخالفة للعرض المقدم من الشركة والذي تم اعتماده من الوزارة.
- فاتورة العرض والنهائية جاءت على أساس عدد (2) سيارة إسعاف بمواصفات ناقل الحركة عادي + أتوماتيك (دبل كمبيو)، ولم يتم فصل سعر السيارة ناقل الحركة العادي عن السيارة الاتوماتيك في بيان فاتورة العرض، وقد تبين من خلال معاينة السيارتين أن الاستلام تم على أساس سيارة واحدة عادية والأخرى أتوماتيك.
- رسالة خصم المبلغ رقم بلا بتاريخ 2018/2/4م، بتوقيع المخولين بالتوقيع، وتاريخ استلامها بالمصرف بتاريخ 2018/2/13م، حساب الشركة رقم 14232 بمصرف شمال أفريقيا فرع صرمان.

- بموجب اذن الصرف رقم 12/9 بمبلغ وقدره 124,900 دينار تم حجز المبلغ لصالح شركة السرايا للخدمات السياحية مقابل إقامة ورشة عمل (مشروع التمكين الاقتصادي للأسر المعوزة) لمدة يوم واحد خلال الأسبوع الأول من شهر أبريل لعام 2018م ولوحظ عليه:



- مصروفات انعقاد المؤتمرات وورش العمل تحمل على الميزانية التسييرية وليس التحول.
- الفاتورة تحمل اسم فندق السرايا السياحي.
- كلف الفندق بتجهيز صالة بفندق المهاري (أي أنه وسيط في عملية الحجز)، في حين تبين أن الفندق الذي تم الحجز فيه يتبع الوزارة.
- تم تكليف الفندق بتوفير حقائب وأقلام حبر وملفات ومطويات وقرطاسية وهو ما يتعارض وطبيعة نشاط الفندق.
- عدم قيام الوزارة باتخاذ الاجراءات اللازمة حيال استرجاع عدد (21) سيارة تابعة لها صرفت لموظفين انتهت علاقتهم الوظيفية بالوزارة.

محدودي الدخل وشهداء الواجب:

فيما يلي بيان بمخصصات مكتب شهداء الواجب وفقاً للترتيبات المالية للعام المالي 2018م، والمسيل خلال العام:

البيان	المخصص	المسيل	الوفر
مرتبات شهداء الواجب خلال الفترة من 2018/1/1م إلى 2018/12/31م	32,000,000	27,396,259	4,603,741

ومن خلال أعمال الفحص والمراجعة:

- لم يتم إعداد سجل خاص لكل وزارة أو جهة يتم فيه تسجيل أسماء شهداء الواجب المحال ملفاتهم وتوثيقها وفقاً للاختصاصات الممنوحة لمكتب شهداء الواجب.
- عدم استلام المكتب للتفويضات الصادرة من إدارة الميزانية والاكتفاء بإيصال الإيداع بالمصرف.
- يقتصر دور مكتب شهداء الواجب على ما يرد من الجهات من ترقية أو علاوات سنوية والتغيرات في علاوة العائلة وأي علاوات تقررها التشريعات النافذة دون متابعة مع تلك الجهات للوقوف على مدى استحقاق المعني لتلك المتغيرات.
- استمرار المكتب في صرف مرتبات الشهداء دون التأكد من أن الشخص المخول باستلام المرتب لازال على قيد الحياة، الأمر الذي يعتبر قصوراً في دور المكتب في متابعة المرتبات، مما يستوجب معه وضع ضوابط لآلية الصرف باعتماد نموذج يعبأ من قبل الوكيل سنوياً.
- تراخي المكتب في استحداث المنظومة المتعلقة بالقوة العمومية للمكتب، والتي يتم من خلالها توثيق البيانات المتعلقة بشهداء الواجب بالرغم من التنويه عليها في السابق.
- عدم إحالة الكشوفات الخاصة بالحسابات المصرفية ومذكرات التسوية للحسابات المفتوحة باسم المكتب حتى تاريخه، الأمر الذي يصعب معه التحقق من آلية الصرف لهذه المرتبات.



- لوحظ من خلال الاطلاع على عينة من الملفات الشخصية للشهداء الموجودة بحوزة المكتب ما يلي:
 - عدم قيام المكتب بإلزام الوكلاء الذين يحال لهم مرتب الشهيد بإحضار إقرار من الضمان الاجتماعي والتضامن الاجتماعي يفيد بعدم تقاضي الوكيل عن المتوفي مرتب من تلك الجهات لتفادي الازدواجية عند الصرف.
 - استمرار صرف مرتبات لبعض شهداء الواجب دون تحديد الجهة التابعين لها (تشكيل الفاتح)، مما يتعذر معه متابعة التغيرات المتعلقة بمرتباتهم.

الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي

بلغت جملة المصروفات الفعلية عن السنة المالية 2017م مبلغ 1,164,534,840 ديناراً، بياناتها كالتالي:

التفويضات	الحالات	المصروف الفعلية	البيان
78,933,000	62,026,898	64,868,610	الميزانية التسييرية
1,889,777,880	819,716,667	1,099,666,230	ميزانية المنافع التضامنية
1,968,710,880	881,743,565	1,164,534,840	الإجمالي

كما بلغت جملة المصروفات الفعلية عن الفترة من 2018/01/01م، وحتى 2018/07/30م، مبلغ 534,938,560 ديناراً، بياناتها كالتالي:

الحالات	المصروفات الفعلية	البيان
46,078,042	49,628,150	الميزانية التسييرية
379,566,180	485,310,410	ميزانية المنافع
425,644,222	534,938,560	الاجمالي

ميزانية المنافع التضامنية:

ت	البيان	المصروفات الفعلية	الحالات
1.	الميزانية التسييرية	442,221,330	379,566,180
2.	ميزانية المنافع	2,701,640	
3.	التعويضات عن الكوارث والنكبات	1,242,380	
4.	منفعة التعليم والتأهيل	381,000	
5.	منفعة خدمة الرعاية الصحية	113770	
6.	الرعاية الصحية والاجتماعية	29149890	
7.	مصروفات أخرى	1,431,460	
8.	مصروفات الاصول الثابتة	594030	
9.	المصروفات عن الاستثمارات والالتزامات	741.1930	
	الاجمالي	485,566,180	379,566,180

- لازالت إدارة الهيئة تعمل بقسائم دفع بدلا من العمل بأذونات الصرف بالمخالفة لنص المادة (98) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بالرغم من التنبيه عن ذلك في تقرير الديوان لسنة 2017م.
- عدم قيام إدارة الهيئة باتخاذ الاجراءات اللازمة فيما يخص العهد المالية المصروفة وإقفالها نهاية السنة المالية 2017م، عملا بنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- بالرغم من وجود عوائد استثمارية في صورة ودائع بمصرف ليبيا المركزي، مصرف الجمهورية وبمبالغ كبيرة، مازالت إدارة الهيئة عاجزة عن إعادة استثمار تلك الودائع؛ الاستثمار الأمثل وبما يحقق عوائد وأرباح إضافية للهيئة.
- تأخر إدارة الهيئة في إعداد الحسابات الختامية بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم تقييد فروع الهيئة بإحالة تقارير المصروفات والتسويات المصرفية عن حسابات الفروع التابعة لها للإدارة العامة.
- التأخر من قبل العديد من الفروع التابعة للهيئة في إحالة الإيرادات المحققة للإدارة العامة في الأوقات المحددة.
- عدم الفصل من قبل الهيئة فيما يخص المعاشات الأساسية لنزلاء المؤسسات الاجتماعية من حيث الاستحقاق من عدمه.
- التأخر في إعداد التسويات المالية للدفعات تحت الحساب المحالة للفنادق.
- المبالغة في حجز الإقامة لموظفي الهيئة في الفنادق الأمر الذي رتب التزامات مالية على الهيئة لا تدعو الحاجة إليها.
- بالرغم من حجم الكادر الوظيفي للهيئة وفروعها تبين تعاقد الهيئة مع أشخاص من خارج الهيئة وفروعها للعمل بصفة متعاونين.
- عدم وجود معايير محددة للهيئة وفروعها عند التعاقد مع شركات النظافة واختلاف العقود من حيث الخدمات والتكلفة من فرع لآخر.
- القصور من قبل الهيئة في الإشراف على المشروعات المتعاقد عليها وتدني كافة أعمالها رغم الأموال المرصودة والتي تصرف عليها.
- ضعف مكتب الميزانية بالهيئة في القيام بالواجبات المناطة به وفقاً لاختصاصه.
- المبالغة في الصرف على صيانة السيارات التابعة للهيئة وعدم تفعيل الورشة الخاصة بالهيئة للحد من مصروفات هذا البند.
- لازالت الصكوك التي تخص الشركات والتشراكيات ضمان "جديدة" منذ سنوات بالخزينة ولم يتخذ بشأنها أي إجراء بالرغم من تنبيه الديوان عن ذلك من خلال تقريره لسنة 2017م.
- مازالت الهيئة تُدار من اللجنة التسييرية المكلفة من وزارة الشؤون الاجتماعية بموجب رسالة إدارية من تاريخ 2015/7/27م وذلك بالمخالفة لعدم صدور التكليف من رئاسة الوزراء بناءً على عرض من وزارة الشؤون الاجتماعية.
- عدم قيام إدارة الهيئة بختم أذونات الصرف (قسمة الدفع) وجميع المستندات المرفقة لها بختم يفيد الصرف مع بيان تاريخه وتوقيع الصراف وفق المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم التزام الهيئة بمبدأ الاستحقاق أو الاستحقاق المعدل واستقلال كل سنة مالية بإيراداتها ومصروفاتها الفعلية في إطار المراكز المالية السنوية للهيئة وفق لنص المادة (29) من اللائحة المالية للهيئة العامة للصندوق.
- عدم تقييد الهيئة في نهاية السنة المالية بإجراء التسويات اللازمة لتحميل كل سنة بما يخصها من إيرادات ومصروفات مستحقة وذلك تأكيداً لإظهار الحساب الختامي والميزانية العمومية للمركز المالي الفعلي للهيئة سنوياً عملاً بنص المادة (56) من اللائحة المالية للهيئة.
- عدم تقييد الهيئة بمراعاة المادة (80) من اللائحة المالية بمسك بعض السجلات المنصوص عليها والتي من بينها سجل الأصول الثابتة، سجل متابعة خطابات الضمان خارج الميزانية، الدفعات المقدمة، العهد المالية، وغيرها.
- عدم قيام إدارة الهيئة بتطوير وتحديث المنظومة الالكترونية التي يتم العمل بها بإدارة الشؤون المالية يمكن الاعتماد عليها والاكتفاء بالاعتماد على منظومة الكترونية بدائية.
- عدم قيام إدارة التخطيط بالهيئة بوضع خطة استراتيجية من شأنها أن ترفع من مستوى الخدمات التي يقدمها الصندوق وتساعد في أداء مهامه بأكثر فاعلية والاكتفاء فقط بوضع خطة سنوية كبديل للخطة الاستراتيجية.
- بالرغم من وجود إدارة استثمار بالهيئة إلا أنه لم تقم بواجباتها المناطة بها وفقاً لاختصاصاتها وذلك لاستثمار وإدارة أموال الصندوق بالشكل الذي يحقق عوائد إضافية للهيئة وفقاً لنصوص المواد (19-20-21-22-23) من اللائحة المالية للهيئة.
- قصور مكتب الجودة بالهيئة للقيام بدوره المناط به وفقاً لاختصاصاته.
- لجوء العديد من فروع الهيئة لإيجار مقار إدارية وصرف مبالغ كبيرة دون العمل على إيجاد بديل مناسب من شراء للعقارات أو إنشاء مبانٍ خاصة للفروع.
- عدم تقييد إدارة الهيئة بتوفير وسائل الأمن والسلامة من أجهزة إطفاء وإنذار للحرائق والتأمين على المخازن بالهيئة وفروعها عملاً بما نصت عليه لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم التقييد بمسك بعض من السجلات المنصوص عليها قانوناً بالمادة (80) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي منها "سجل الأصول الثابتة، سجل الودائع، وغيرها من السجلات.
- بدراسة تقرير اللجنة الفنية المشكلة من قبل إدارة شؤون المعاقين بالهيئة عن مراكز المعاقين والمؤسسات الاجتماعية بفرعي صندوق التضامن طرابلس - الجفارة، فقد لوحظ الآتي:
 - وجود عجز في بعض الأدوية النفسية والعصبية فضلاً عن نقص في العناصر الطبية والطبية المساعدة.



- نقص بعض الأجهزة الخاصة بالعلاج الطبيعي ومواد التحليل واسطوانات الأكسجين ومن بين هذه المراكز مركز الأطفال متعددي الإعاقة سيدي المصري-مركز طليطلة لتأهيل المعاقين -مركز الاندلس-دار رعاية الطفل - دار رعاية البنات - دار رعاية البنين - مركز غرناطة - مركز اشبيلية - مركز القدرات الذهنية.
- ضعف إدارة الهيئة في الصرف من الميزانية التضامنية من خلال الصرف على المراكز والمؤسسات التابعة للهيئة من حيث سد أي نقص من الأدوية والمستلزمات، ومواد التحاليل للمعامل التابعة لهذه المراكز والمؤسسات وتوفير الأجهزة الطبية اللازمة وإجراء عمليات الصيانة اللازمة وتوفير اسطوانات الأكسجين.
- قيام إدارة الهيئة بتحميل الميزانية التضامنية بمصروفات لا تخصها بدلا من تحميلها على البنود المختصة (الباب الثاني) وذلك بالمخالفة للاتحة الميزانية والحسابات والمخازن، منها على سبيل المثال:

رقم القيمة	البيان	القيمة	البند المختص
7/211	صيانة عدد (8) سيارات بورشة (512) لصيانة السيارات	49,327	الباب الثاني (الصيانة)
6/1	صرف مكافآت لجنة العطاءات	14,864	الباب الثاني (المكافآت)
6/13	صرف مكافآت شئون العاملين	1,641	الباب الثاني (المكافآت)
6/22	صيانة عدد من السيارات بورشة (512) لصيانة السيارات	49,162	الباب الثاني (الصيانة)

المعاشات الأساسية:

- بلغ عدد المعاشات الأساسية حتى 2018/06/30م، عدد 168,747 معاشاً لفروع الهيئة وبقية إجمالية 448,674,437 ديناراً.
- بلغ عدد حالات الربط الجديد موزعة حسب فئات الاستحقاق المختلفة على مستوى فروع الهيئة من 2018/01/01م، حتى 2018/06/30م، (8065) معاشاً.
- المعاشات الأساسية للشريحة المستهدفة من قبل الهيئة لم يطرأ عليها أي تحسن يذكر بخصوص العجز القائم في سداد قيمة المعاشات ونفس الأسباب التي تم التنبيه عليها بتقرير ديوان المحاسبة لسنة 2017م.
- بلغ قيمة العجز في المعاشات الأساسية حتى 2018/06/30م نحو 62,566,150 ديناراً.

الإيرادات:

- بلغت الإيرادات المحققة فعلياً خلال الفترة من 2018/01/01م حتى 2018/09/30م، مبلغ 764,911,060 ديناراً، والجدول التالي يوضح ذلك:



ت.	البيان جهة التوريد	القيمة	الملاحظات
1.	جزء اشترك المعاش الاساسي	17,846,512	
2.	العوائد الخيرية مصلحة الجمارك	14,922,445	جزء من المبلغ يخص الربع الرابع 2017م.
3.	ضريبة الجهاد (الضرائب)	57,305,884	المبلغ يخص سنة 2017م.
4.	شركة المدار وليبيانا	4,500,000	مبلغ 3 مليون يخص سنة 2017م
5.	فروع الهيئة	20,858,579	
6.	المؤسسة الوطنية للنفط	832,344	
7.	وزارة العمل والتاهيل	1,405,924	
8.	وزارة المالية	136,239,371	
	الاجمالي	253,911,051	

- بلغ الدعم المخصص من وزارة المالية لتغطية العجز في بعض مصروفات الهيئة مبلغ 511,000,000 دينار، منها مبلغ 136,000,000 دينار، يخص سنة 2017م، ومبلغ 375,000,000 دينار، يخص السنة المالية 2018م، وقد لوحظ انخفاض قيمة الإيرادات المحصلة مقارنة بالقيمة المعتمدة بالميزانية ويرجع ذلك لعدة أسباب منها:

- توقف صندوق الضمان الاجتماعي عن إحالة الإيرادات المقررة وفق القانون رقم (16) لسنة 1985م، منذ سنة 2014م.
- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (17) لسنة 2007م، بخصوص كل من شركة ليبيا - المدار - شركة البريقة.
- الانقسام الحاصل في الإدارة العامة ما بين المنطقة الشرقية (الإدارة العامة) والمنطقة الغربية (الإدارة العامة المناظرة) أدى إلى عدم تحصيل الإيرادات من العديد من الجهات العامة والتي من بينها صندوق الضمان الاجتماعي.

عوائد الاستثمار:

تتمثل عوائد الاستثمار في قيمة الفوائد المستحقة عن ودائع المعاش الاساسي ووديعة حساب الإيرادات وحساب تنمية الرعاية الاجتماعية وبعض الإيرادات الأخرى المتمثلة في الاستثمارات الخدمية وبيانها كالتالي:

ت.	رقم الوديعة	المصرف	قيمة الوديعة	تاريخ الوديعة	الرصيد الحالي للوديعة	المدة
1	31035	الجمهورية المقرئ	75,000,000	2009م	75,000,000	سنة
2	31034	الجمهورية المقرئ	85,000,000	2009م	85,000,000	سنة
3	31063	الجمهورية المقرئ	11,000,000	2008م	11,000,000	سنة
4	31062	الجمهورية المقرئ	50,000,000	2008م	50,000,000	سنة
5	23	المصرف المركز	75,000,000	2003م	75,000,000	سنة
6	25	المصرف المركز	5,000,000	2003م	5,000,000	300 يوم
7	27	المصرف المركز	5,000,000	2003م	5,000,000	270 يوم
8	28	المصرف المركز	9,500,000	2005م	9,500,000	180 يوم
9	1365	المصرف الخارجي	39,987,326	2008م	40,015,781	شهرية
		الاجمالي	315,500,000 دينار	315,500,000 دينار	40,015,781 دولار	

وقد لوحظ بشأنها الآتي:

- إيقاف احتساب الفوائد عن الودائع الموجودة بمصرف الجمهورية، بناء عن قانون المؤتمر الوطني العام رقم (1) لسنة 2013م، بشأن إيقاف التعامل



بالمعاملات الربوية وأيضاً إيقاف احتساب الفوائد عن الودائع الموجودة بمصرف ليبيا المركزي باستثناء الوديعة الموجودة بالمصرف الليبي الخارجي.

الاعتمادات المستندية:

بلغ عدد الاعتمادات المستندية المفتوحة طرف الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي عدد 3 اعتمادات مستندية وبمبلغ 6,107,375 ديناراً ليبياياً، وقد لوحظ الآتي:

- عدم وجود سجل مساعد لمتابعة الاعتمادات المستندية طرف الهيئة عملاً بما جاء في نص المادة (80) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام إدارة الهيئة بعرض الاعتماد المستندي الخاص بالحفاظات على لجنة العطاءات بالهيئة والاكتفاء بتشكيل لجنة من وزارة الشؤون الاجتماعية للتواصل مع الشركة الموردة بدولة تركيا.
- تحميل الميزانية التضامنية بمصاريف لا تخصها وفقاً لقسيمة الدفع رقم (12/48) بشأن تسديد مستحقات فندقية لعدد من الموظفين بفندق الشروق بقيمة 130,323 ديناراً بدلاً من تحميلها على مصروفات الباب الثاني المختص بذلك بالمخالفة لنص المادة (50) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

المعاش الأساسي:

- عدم وجود دراسات فنية ومسح اجتماعي من قبل إدارة الهيئة وفرق التفتيش بخصوص الملفات التي يتم ربطها من الفروع للوقوف على مدى أحقية استحقاق المعاشات من عدمها والاكتفاء بما يتم إحالته من الفروع والصرف على هذا الأساس.
- وجود عجز بقيمة 13,693,466 ديناراً في مصروفات المعاش الأساسي في 2017/12/31م، نتيجة لعدد من الأسباب نوجزها في الآتي:
 - تدني قيمة الإيرادات المحصلة من مصلحة الجمارك.
 - توقف الشركة العامة للتبغ عن إحالة العوائد المستحقة نظراً لتوقف الشركة عن مزاوله نشاطها في تصنيع واستيراد التبغ ورفع احتكار تجارة التبغ عن الشركة ومنح تراخيص مزاوله نشاط التبغ من قبل الوكالات التجارية وعدم إلزامهم بسداد الرسوم المستحقة للهيئة.
 - تدني قيمة الإيرادات المحصلة عن الرسوم المفروضة عن استخراج وتجديد تراخيص المركبات الآلية المنصوص عليها بقرار ل. ش. ع (سابقاً) رقم (17) لسنة 2007م.
 - توقف إدارة صندوق الضمان الاجتماعي اعتباراً من تاريخ 2014/5/1م عن إحالة جزء اشتراك المعاش الأساسي ما نسبته (1%) من إجمالي دخول العاملين يحصل عن طريق إدارة صندوق الضمان الاجتماعي ووفقاً للقرار رقم (67) لسنة 1986م في ظل الظروف الحالية، مما أدى إلى عجز الهيئة عن تسديد قيمة المعاشات الأساسية للفئات المستحقة لها وإحجام الدولة عن إحالة المبالغ التي تسد العجز الحاصل في المعاشات وما تم



إقرار من مخصصات للباب الثاني حسب قرار المجلس الرئاسي رقم (575) لسنة 2018م بقيمة 500 مليون دينار ترتب عنه عجز بقيمة 480 مليون دينار على أساس سنوي حيثُ تواجه الهيئة عجزاً عن سداد المعاشات الأساسية لشهري مايو - يونيو لسنة 2018م بما قيمته 102 مليون دينار.

- انخفاض قيمة الإيرادات المحققة من قبل الهيئة وذلك نتيجة لتوقف صندوق الضمان الاجتماعي عن إحالة الإيرادات المقررة وفقاً للقانون رقم (16) لسنة 1985 م من سنة 2014م وحتى تاريخه.
- صدور قرارات بشأن إيقاف العمل بالقرار رقم (17) لسنة 2007 م والصادر عن (ل.ش.ع) والذي ألزم شركتي المدار وليبيانا بدفع ما نسبته (0.25%) عن كل بطاقة دفع مسبق وإيقاف تحويل ما نسبته (10) دراهم عن كل لتر بنزين ديزل لشركة البريقة.
- صدور القانون رقم (12) لسنة 2013م الصادر عن المؤتمر الوطني العام سابقاً برفع قيمة المعاشات الأساسية فوق 450 ديناراً كحد أدنى دون النظر في تحديد موارد جديدة لتمويل وتغطية الزيادة في قيمة المعاشات الأساسية مما أدى إلى إرهاق كاهل الصندوق وزيادة أعبائه وعجزه عن تسديد قيمة المعاشات والاعتماد على ما يحال إليه من دعم من وزارة المالية.
- عزوف العديد من الجهات العامة عن إحالة مستحقات الهيئة المفروضة بموجب القوانين والتي من بينها مصلحة الضرائب، الشركة العامة للبريد والاتصالات في الوقت المحددة.
- عدم إحالة الإيرادات المحققة في المنطقة الشرقية من فروع الهيئة الشرقية إلى الإدارة العامة للهيئة.

عوائد استثمار الهيئة:

تتمثل العوائد في قيمة الفوائد المستحقة عن ودائع المعاش الأساسي ووديدة حساب الإيرادات وحساب تنمية الرعاية الاجتماعية وكذلك الإيرادات الأخرى المتمثلة في الاستثمارات والخدمات، وبيانها كالتالي:

رقم الوديعة	المصرف	القيمة	تاريخ الوديعة	الرصيد الحالي للوديعة	مدة الوديعة
4-309489	الجمهورية المرفيف	75,000,000	2009/1/20	75,000,000	365 يوم
30958	الجمهورية المرفيف	85,000,000	2009/3/24	85,000,000	365 يوم
31063	الجمهورية المرفيف	11,000,000	2008/8/24	11,000,000	365 يوم
5-31062	الجمهورية المرفيف	50,000,000	2008/8/24	50,000,000	365 يوم
23	مصرف ليبيا المركزي	78,000,000	2003/2/2	78,000,000	365 يوم
25	مصرف ليبيا المركزي	5,000,000	2003/2/2	5,000,000	300 يوم
27	مصرف ليبيا المركزي	5,000,000	2003/2/2	5,000,000	270 يوم
28	مصرف ليبيا المركزي	9,500,000	2005/7/21	9,500,000	180 يوم
1365	مصرف الليبي الخارجي	39,470,000 دولار	2008/5/14	39,470,000 دولار	-
الإجمالي				39,926,204 دولار	شهرياً
				318,500,000 دينار	

لوحظ بشأنها التالي:



- إيقاف احتساب الفوائد عن الودائع الموجودة بمصرف الجمهورية والتي حددت بنسبة فائدة 70% بناءً على كتاب المؤتمر الوطني العام رقم (1) لسنة 2013م بشأن إيقاف التعامل بالمعاملات الربوية وكذلك ينطبق الحال على الودائع الموجودة بمصرف ليبيا المركزي وبسعر فائدة (4%) باستثناء الوديعة رقم 28 بسعر فائدة 3.5%.
- الوديعة الموجودة بمصرف الليبي الخارجي قيمة الفائدة 456,204 دولار وبنسبة 0.45% حيث ارتفعت القيمة الإجمالية للوديعة من 39,470,000 دولار إلى 39,929,204 دولار حتى 2018/7/2م.

المشروعات:

- بلغ إجمالي عدد المشروعات خلال سنة 2017م 28 مشروعاً وبقيمة إجمالية 13,682,671 ديناراً في حين بلغ عدد المشروعات المنجزة 10 مشاريع.
- وجود عدد من المشاريع المتعاقد عليها لم يتم إنجازها بالرغم من انقضاء المدة المتعاقد عليها ولم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

السيارات:

- وجود عدد (30) من السيارات المسلمة لأشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالهيئة ولم يتخذ بشأنها أي إجراء لاسترجاعها باعتبارها أصل من الأصول الثابتة للهيئة.
- بلغ عدد السيارات المسروقة ولم يتخذ بشأنها أي إجراء (27) سيارة.
- تسليم عدد (8) سيارات لوزارة الشؤون الاجتماعية.

المخازن:

- عدم قيام الهيئة بمسك سجل خاص بتدوين السيارات باعتبارها أصول من الأصول الثابتة للهيئة حتى يمكن المحافظة عليها ومتابعتها.
- بلغ عدد المخازن التابعة للهيئة العامة لصندوق التضامن الإدارة العامة 2 مخزن أحدهما مؤجر بمنطقة عين زارة بمبلغ 13,500 دينار.
- عدم توفر وسائل الأمن والسلامة من حيث التهوية وتوفير وسائل مكافحة الحرائق وفقاً لنص المادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

تقييم أداء الصندوق:

قام ديوان المحاسبة بتنفيذ مهمة تقييم أداء تهدف إلى (تقييم الإطار التشريعي للآليات والإجراءات الخاصة بربط المعاشات الأساسية، وفقاً للإطار المؤسسي لمكافحة الفساد بما يضمن حصول الفئات ذات الاستحقاق الفعلي لحقوقهم من منفعة المعاش الأساسي، دون ذهاب هذه المنفعة إلى أفراد غير مستحقة لها، بالإضافة لتقييم أداء الجانب الاستثماري للهيئة من حيث استغلال الفرص الاستثمارية الممكنة في ظل وجود مصادر تمويل مناسبة، بما يضمن حسن إدارة المال العام)، وكانت النتائج والتوصيات وفق الآتي:



- ضعف التزام الهيئة بما نصت عليه المادة (25) من اللائحة التنفيذية لقانون المعاش الأساسي والتي تلزم الهيئة بضرورة أن تكون جميع ملفات المعاش الأساسي محتوية على الإقرار السنوي، مما ترتب عنه حدوث ممارسات فساد في هذا الجانب من خلال التأخر في تقديم المعاش الأساسي من قبل المستفيدين وبالتالي صعوبة معرفة أوضاعهم الاجتماعية والمالية والصحية بشكل دوري، بالإضافة إلى وجود ملفات لا تحتوي على أي إقرار سنوي، حيث تبين أن هناك 47 ملفاً من أصل 443 ملفاً تم فحصها، بنسبة تجاوزت 10% من إجمالي الملفات.

- لوحظ غياب اتخاذ الإجراءات القانونية حيال الأفراد المستفيدين من منفعة المعاش الأساسي والمتأخرين عن تقديم الإقرار السنوي.

- وفيما يلي بيان بنتائج العينات العشوائية لملفات المعاش الأساسي التي تم فحصها والتي شملت مكاتب الخدمات التضامنية التابعة لصندوق التضامن الاجتماعي فرع طرابلس:

النسبة	عدد الملفات	البيان
50%	220	الملفات الغير مطابقة للشروط
50%	223	الملفات المطابقة للشروط
100%	443	إجمالي العينة

- وتفصيلها على النحو التالي:

النسبة	عدد الملفات	البيان	المكتب
52%	66	الملفات الغير مطابقة للشروط	مكتب حي الاندلس
48%	62	الملفات المطابقة للشروط	
100%	128	إجمالي العينة	
53%	27	الملفات الغير مطابقة للشروط	مكتب بوسليم
47%	24	الملفات المطابقة للشروط	
100%	51	إجمالي العينة	
62%	34	الملفات الغير مطابقة للشروط	مكتب طرابلس المركز
38%	21	الملفات المطابقة للشروط	
100%	55	إجمالي العينة	
40%	27	الملفات الغير مطابقة للشروط	مكتب سوق الجمعة
60%	41	الملفات المطابقة للشروط	
100%	68	إجمالي العينة	
34%	45%	-	مكتب تاجوراء
42%	55%	-	
76%	100%	-	
49%	32	الملفات الغير مطابقة للشروط	مكتب عين زارة
51%	33	الملفات المطابقة للشروط	
100%	65	إجمالي العينة	

- لم يتم الالتزام بإجراء إعادة العرض الطبي للمستفيدين من منفعة المعاش الأساسي بسبب العجز حيث تبين أن جميع الملفات التي تم فحصها والبالغ عددها 270 ملفاً لا تحتوي على أي مستند يفيد إجراء إعادة العرض الطبي، مما يترتب عنه صعوبة معرفة الأوضاع الصحية للمستفيدين من منفعة



المعاش الأساسي في السنوات الخمس الأولى من ربط هذا المعاش. وبالتالي احتمالية شفاء بعض الحالات أو وفاتهم واستمرار صرف المعاش الأساسي لهم بدون وجه حق، والتسبب في هدر المال العام.

- لم يتم توفر الأجهزة والمعدات الطبية الخاصة بالفحوصات، والاعتماد على التقارير الطبية الواردة من المتقدمين لمنفعة المعاش الأساسي بسبب العجز، بالإضافة إلى ضعف التنسيق مع المراكز الطبية العامة للاستفادة من خدماتها، مما يؤدي إلى عدم المصادقية في إعطاء نسب العجز للمتقدمين لمنفعة المعاش الأساسي، وبالتالي فتح الباب أمام ضعاف النفوس وحدوث ممارسات فساد في فئة العجزة، وتضخم أعداد المعاشات الأساسية فيها بشكل مبالغ، مما يترتب عنه صرف المزيد من الأموال لأفراد انتهت فترة استحقاقهم لمنفعة المعاش الأساسي.

- لوحظ ضعف اللجنة الطبية العليا في أداء مهامها، والمتمثلة في متابعة وتقييم اللجان الطبية الأولى والعامة.

- لوحظ ضعف النظام المعلوماتي المعمول به حالياً من قبل الهيئة، من حيث:

▪ غياب الخدمات الإلكترونية المقدمة لأصحاب المعاشات الأساسية التي تسهل عليهم معاناة الذهاب إلى مكاتب وفروع الهيئة للاستعلام عن أوضاعهم.

▪ البطء في تبادل المعلومات بين فروع الهيئة ومكاتبها.

- إن بيئة العمل بأقسام ومكاتب المعاشات الأساسية غير ملائمة من حيث ضعف التجهيزات في المباني والإنارة مما أدى إلى تدني تقديم الخدمات للمستفيدين من منفعة المعاش الأساسي.

- عدم مواكبة القوانين واللوائح والتعليمات المنظمة للمعاش الأساسي للتطور الذي حدث خلال السنوات الماضية من حيث قدم هذه اللوائح والتعليمات، بالإضافة إلى إصدار قوانين وقرارات بزيادة قيمة المعاش الأساسي، وإضافة فئات أخرى لاستحقاق المعاش دون إجراء دراسات مسبقة حول إمكانيات صندوق التضامن الاجتماعي من الناحية المالية والفنية والبشرية لاستيعاب هذه القوانين والقرارات، مما ترتب عنه صعوبة تقديم الخدمات للمستفيدين من منفعة المعاش الأساسي.

- عدم قيام الهيئة بإجراء المسح الميداني للتحقق من الوضع المالي والاجتماعي للمستفيد من منفعة المعاش الأساسي، حيث أن آخر مسح ميداني ومكتبي تم إجراؤه يعود لسنة 2007م.

- تبين غياب التنسيق بين الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي وصندوق الضمان فيما يتعلق بالأفراد اللذين يتقاضون معاشاً أساسياً ولديهم نصيب في المعاش الضماني، مما يؤدي إلى صعوبة معرفة ما يتقاضاه المستفيد من المعاش الضماني حتى يتم الإجراء التكميلي له في قسم المعاش الأساسي.



- الاكتفاء بالإقرار السنوي لأصحاب المعاشات الأساسية الذي يشهد قصورا في الالتزام به، والاعتماد عليه فيما يتعلق بالإجراء التكميلي للمعاش الأساسي مع المعاش الضماني.
- غياب التنسيق بين الهيئة ومصصلحة الأحوال المدنية فيما يتعلق بالتغيرات التي تطرأ على المستفيدين من منفعة المعاش الأساسي، واعتماد الهيئة في ذلك على إجراءات الإقرار السنوي، وكذلك على الإبلاغ الذاتي من قبل المستفيد أو أحد أقاربه حول وضعه الاجتماعي الجديد.
- تدني الانفاق الاستثماري للهيئة، حيث أن النفقات الفعلية لم تتجاوز 8% من الميزانية التقديرية المعتمدة للجانب الاستثماري على الرغم من توفر المخصصات الكافية لذلك.
- ضعف الخطط الاستثمارية الموضوعة.
- عدم وجود لائحة تنظم أنماط الاستثمار المختلفة.

فروع صندوق التضامن الاجتماعي

- عدم حفظ المستندات بطريقة سليمة ومنتظمة مما أدى إلى عدم ترتيب سندات القيد وعدم التسجيل في السجلات أولاً بأول مع كثرة الكشط والتصحيح في بعضها بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إعداد الحساب الختامي لفرع الصندوق (الجفارة) والاكتفاء بإحالة تقرير المصروفات والإيرادات إلى إدارة الهيئة لتضمينه ضمن مصروفات الهيئة في نهاية كل سنة مالية.
- عدم قفل بعض العهد المالية في نهاية السنة المالية موضوع الفحص بالمخالفة لنص المادة رقم (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وقفلها في السنة المالية 2017م.
- عدم إعداد مذكرات تسوية شهرية لمتابعة الحسابات المصرفية في حينها تفادياً لأي مبالغ تخصم أو تضاف للحساب ولا علاقة للفرع بها ومراجعتها مبكراً مع إدارة المصرف.
- استعمال مستند قسيمة الدفع وكذلك سند القيد بدلاً من إذن الصرف وفق ما نصت عليه لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



الفصل الثالث: قطاع الثقافة

بلغت جملة المبالغ المالية المخصصة للقطاع خلال السنة المالية 2018م نحو 143,300,000 دينار، في حين بلغت جملة المبالغ المسبلة له نحو 134,316,304 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	الجهة	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسبلة	المسبل للمعتمد	المسبل للمفوض
الباب الأول	ديوان الهيئة	15,200,000	15,200,000	12,265,395	%81	%81
	مكاتب الثقافة بالمناطق	118,500,000	87,008,377	116,452,709	%98	%134
	الجهات التابعة	2,695,000	1,725,000	1,356,572	%50	%46
	إجمالي الباب	136,395,000	103,933,377	130,074,676	%95	%125
الباب الثاني	ديوان الوزارة	3,000,000	3,000,000	2,250,000	%75	%75
	مكاتب الثقافة بالمناطق	3,000,000	87,008,377	116,452,709	%48	%64
	الجهات التابعة	1,200,000	800,000	800,000	%66	%100
	إجمالي الباب	7,200,000	6,049,963	4,483,000	%74	%62
الإجمالي العام	143,595,000	110,658,340	134,316,304	%94	%121	

وبمقارنة نسب التغير في مخصصات قطاع الداخلية والجهات التابعة له للسنتين الماليتين 2017-2018م وقياس مستوى الأثر نورد البيان التالي:

التغير %	2018	2017	السنة المالية
%5	136,395,000	143,800,000	الباب الأول
%70	7,200,000	24,710,000	الباب الثاني

وباستقراء الجدول السابق وإجراء التحليل لحجم الأموال المتاح استخدامها وتوظيفها لأغراض تحقيق أهداف القطاع لوحظ التالي:

- تدنى مستوى إدارة توظيف الأموال المخصصة لتلبية وتغطية احتياجات القطاع.
- انخفاض مؤشر مخصص الإنفاق على الباب الأول (المهايا والمرتببات) للسنة المالية 2018م عنه بالنسبة للسنة المالية 2017م بواقع (5%).
- انخفاض مؤشر مخصص الإنفاق على الباب الثاني (مصرفات التسيير) للسنة المالية 2018م عنه بالنسبة للسنة المالية 2017م بواقع 70% ما يعتبر مؤشر مرتفع نسبياً يعكس مدى التخبط في سياسة الدولة المالية وقلة الاهتمام في الإنفاق على متطلبات تسيير القطاع.

ديوان الهيئة العامة للثقافة والمجتمع المدني

بلغت جملة المخصصات المالية للهيئة العامة للثقافة والمجتمع المدني عن السنة المالية 2017م نحو 18,296,000 دينار في حين بلغ إجمالي المصروفات الفعلية مبلغ 15,527,100 دينار بوفر بلغ نحو 2,768,900 دينار والبيان التالي يوضح ذلك:



البيان	المعتمد	المسيل	المصرف	الرصيد
الباب الأول	16,646,000	12,504,827	14,737,906	(2,233,079)
الباب الثاني	1,650,000	949,997	789,194	160,805
الإجمالي	18,296,000	13,454,824	15,527,100	(2,072,276)

ومن خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية المطبق بديوان الهيئة وفحص عينة من معاملات الصرف تبين الآتي:

- اتجاه إدارة الهيئة إلى الصرف بالتجاوز عن المبالغ المسيلة خلال العام 2017م بمبلغ 2,072,276 ديناراً ما يبرز وجود أرصدة لمبالغ نقدية بالحسابات المصرفية الخاصة بالهيئة وبالتالي عدم التزامها بمنشورات الجهات التنفيذية والرقابية المتعلقة بالالتزام بإحالة الأرصدة إلى حسابات وزارة المالية.
- ضعف التقارير الشهرية المعدة من قبل مكتب المراجعة الداخلية عن نتائج سير العمل بالإدارة المالية حيث تفتقر مادة التقارير إلى بيان جوانب الضعف والقصور في النظام المتبع بإدارة الهيئة.
- تقاعس المراقب المالي بالهيئة عن مسك سجل الاعتمادات المالية لحساب التحول، وحساب الطوارئ، بالمخالفة لنص المادة (23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيد بالسجلات المالية الممسوكة أولاً بأول بالمخالفة لما نصت عليه المادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تقاعس المراقب المالي عن القيد في سجل الاعتمادات المالية أولاً بأول بالمخالفة لأحكام المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيد في سجل دفتر يومية الصندوق بقلم الرصاص فضلاً عن كثرة المحو والكشط بالمخالفة لأحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام إدارة الهيئة بالسحب على المكشوف خصماً من حساب الباب الأول (المهايا والمرتبات) بمبلغ 2,072,276 ديناراً بالمخالفة لنص المادة (14) من الفقرة (2) من قانون النظام المالي للدولة.
- قيام إدارة الهيئة بصرف مقابل مرتبات الموظفين دون التقييد بمنظومة الرقم الوطني بالمخالفة للقانون رقم (8) لسنة 2014م.
- استمرار إجراءات الصرف على موظفين يتبعون جهات ذات ميزانيات مستقلة.
- عدم تقييد المراقب المالي عند الصرف في حدود القيمة المخصصة لكل بند بالتفويض، حيث بلغ إجمالي المصروفات الفعلية المحملة على بند الإعاشة والإقامة خلال السنة المالية مبلغ 2,071,001 دينار في حين أن مخصصات البند خلال نفس الفترة بلغت 1,100,000 دينار بالمخالفة لأحكام المادة (10) من القانون المالي للدولة.
- المبالغة والعشوائية في إبرام العقود والتعيينات للموظفين من قبل إدارة الهيئة دون مراعاة للاعتمادات المالية اللازمة للتنفيذ بالمخالفة لأحكام المادة (22) من القانون المالي للدولة.



- عدم توخي الدقة عند وضع تقديرات مشروع الموازنة لمخصصات الهيئة بالمخالفة لأحكام المادة (8) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تقاعس إدارة الهيئة عن تعليية قيمة التفويضات المالية لمرتبات الموظفين المنقولين من جهات أخرى إلى حساب الودائع والأمانات بالمخالفة لنص المادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم توخي الدقة من قبل المراقب المالي وتحميل بعض المصروفات على بنود غير مختصة.
- أظهرت مذكرة تسوية المصرف الخاصة بالباب الأول لشهر 2017/12م مبلغ 27,332 ديناراً على شكل مبالغ خصمت من حساب المصرف ولا يوجد ما يقابلها في الدفاتر، ما يبرز تقاعس وإهمال إدارة الهيئة في متابعة الحسابات المصرفية بالمخالفة لأحكام المادة (24) الفقرة (5) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- كافة أذونات الصرف لم تدرج بها البيانات اللازمة لإتمام الصرف، بالمخالفة لأحكام المادة (99) الفقرة (2) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب أذن صرف رقم 6/18 بمبلغ 59,245 ديناراً لصالح شركة الحصانة للأنظمة والحماية والمراقبة، مقابل توريد وتركيب كاميرات مراقبة، تبين أن القيمة صرفت لتجهيز مكتب الاستخبارات ومكتب المباحث العامة بمطار مصراتة الدولي، بالمخالفة لأحكام المادة (24) من قانون المالي للدولة.
- بلغت قيمة المصروفات المحملة على بند إعلان وعلاقات عامة مبلغ 257,718 ديناراً، من ضمن النفقات حجوزات فندقية وإعاشة وخدمات غسيل ملابس بمبلغ 59,424 ديناراً، لصالح مدراء إدارات عامة بالهيئة بالمخالفة لنص المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013 ميلادي بتحديد قيمة بعض الخدمات بديوان الوزارة والبيان التالي يوضح قيمة التجاوزات على السقف المحدد في القرار:

اسم المستفيد	الصفة	القيمة بالدينار			الإجمالي
		سكن	مطعم	مغسلة	
(م.هـ)	مدير الشؤون الإدارية والمالية	14,700	9,100	404	24,203
(ع.ش)	مدير المراكز الثقافية بالداخل	12,268	7,022	235	19,525
(إ.ق)	مدير المراكز الثقافية بالخارج	10,665	4,583	450	15,698
		37,633	20,750	1,089	59,426

- تقاعس المراقب المالي في استكمال قيد العمليات المالية التي تمت خلال شهر (2017/12م) بسجل الاعتمادات المالية بالمخالفة لأحكام المادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي بالهيئة إعداد تقرير المصروفات والإيرادات بالمخالفة لنص المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغ إجمالي العهد المالية المؤقتة غير المسواة خلال الفترة مبلغ 5000 دينار للسيد (أ.ز) لم تسو حتى تاريخه بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- تقاعس إدارة الهيئة عن قيد العهد المالية المؤقتة بالسجل الخاص بها وبالطرق المنصوص عليها بالمخالفة لنص المادة (181) لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبالغ مالية في شكل دفعات تحت الحساب لبعض الجهات في نهاية السنة المالية وعدم تسويتها وترحيلها بغرض التهرب لإنفاقها في السنة التالية.
- عدم قيد الدفعات المقدمة في السجل الخاص بها بالطرق الصحيحة والمتعارف عليها لإمكانية تتبعها ومعرفة قيمة الخصميات من الدفعة والرصيد المتبقي خلال فترة معينة من السنة المالية
- إغفال القيام بإعداد المطابقات اللازمة بين الجهات المدينة للتحقق من رصيد الدفعة المقدمة في نهاية السنة المالية.
- تقاعس إدارة الهيئة عن القيام بإعداد خطة للأعمال الجديدة المستهدف تنفيذها مسبوقة بدراسة وتقدير التكاليف الكلية للإنجاز واعتمادها من الجهة المختصة بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تفتقر كافة العقود المبرمة لتحقيق التوازن بين الطرفين، وبعضها تخلي مسؤولية الطرف الثاني من بعض التزاماته تجاه الهيئة خاصة فيما يتعلق بشروط الدفع حيث إن جميع العقود تقريباً اشترطت بان تكون مراحل الدفع 50% عند توقيع العقد و40% عند بداية التدريب وبذلك تكون نسبة الدفعة المقدمة 90% من قيمة العقد الإجمالية ونسبة 10% الباقية عند الاستلام النهائي الأمر الذي يعد مخالفة للمواد (90، 91، 116، 119) من لائحة العقود الإدارية.
- عدم إدراج توقيع وختم المراقب المالي على بعض أذونات الصرف بالمخالفة لنص المادة (99) الفقرة (2) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن صرف رقم 12/2 بمبلغ 120,000 دينار لصالح (ح.ب) مقابل إنتاج عمل بعنوان (الفصل) وعند الفحص تبين عدم وجود ما يفيد قيام الأخير بإنجاز العمل.
- عدم وجود ما يفيد استلام الهيئة للأعمال المتعاقد عليها مرفق مع إذن الصرف بالمخالفة لنص المادة (99) الفقرة (5) من لائحة الميزانية، والحسابات والمخازن.
- تحميل مبلغ 68,550 ديناراً على مخصصات التحول كمكافآت لمهرجان الفروسية (كأس ليبيا للسلام)، وقد تبين أن البند غير مدرج بالتفويض الوارد بالمخالفة لأحكام المادة (10) من القانون المالي للدولة.
- بلغت جملة المبالغ المخصصة والمسيلة من ميزانية الطوارئ عن السنة المالية 2017م مبلغ 2,000,000 دينار، في حين بلغ إجمالي المصروفات خلال نفس السنة نحو 2,049,940 ديناراً وبرصيد بلغ نحو 49,940 ديناراً بنسبة صرف بلغت نحو 102% والبيان التالي يوضح ذلك:



البيان	المعتمد	المصرف	الرصيد	نسبة المصرف للمسيل
المخصصات بناء على القرار رقم (317)	2,000,000	2,049,940	(49,940)	%102

- قيام إدارة الهيئة بتمويل حساب الطوارئ بمبلغ 204,241 ديناراً، في حين أن أصل القيمة تمثل اعتماد مستندي خارجي مخصومة من مخصصات ميزانية التحول لصالح شركة (لوج آين).
- عدم القيام بمسك سجل الاعتمادات المالية لقيّد جميع المصروفات المفوض بإنفاقها بالمخالفة لأحكام المادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الإنفاق من مخصصات الطوارئ على مصروفات لا تتوافق وطبيعة الحساب بلغت في مجملها نحو 1,741,165 دينار بالمخالفة لأحكام المادة رقم (17) من قانون المالي للدولة.
- عدم وجود ما يفيد تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها مرفقة بإذن الصرف، بالمخالفة لأحكام المادة رقم (99) الفقرة (5) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية حيال أرصدة حساب الودائع التي تجاوزت فترة الاحتفاظ بها مدة الستة أشهر، بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام إدارة الهيئة بترتيب التزامات كبيرة جداً بلغت في مجملها حتى 2017/12/31م نحو 17,981,685 ديناراً بالمخالفة لنص المادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

فروع هيئة الثقافة

- قيام فرع هيئة الثقافة غريان بالتعاقد مع تشاركية البلد الأم للخدمات التموينية وتم صرف مبلغ (304,000) دينار بموجب إذن الصرف رقم (12/3342) مقابل الإعاشة حيث لوحظ:
 - عدم قيد وإثبات المعاملة في تقرير المصروفات المعد من قبل المراقب المالي.
 - عدم إرفاق تقديرات الأسعار من قبل الجهة طالبة التعاقد بالمخالفة لنص المادتين (14-33) من لائحة العقود الإدارية.
 - عدم وجود إقرار كتابي من المراقب المالي والذي بشأنه يترتب عليه ارتباط مالي بالمخالفة لنص المادة (20) من قانون النظام المالي للدولة.
- تم تكليف تشاركية البلد الأم للخدمات التموينية بناءً على كتاب مدير مكتب رئيس الهيئة بشأن تقديم الخدمات وإحالة الفاتورة للسداد وقد تم الصرف عن طريق مكتب الثقافة غريان بناءً على كتاب مدير مكتب رئيس الهيئة وبدون وجود تفويض مالي مرفق مع إذن الصرف.
- من خلال الاطلاع على العقد المبرم وحسب ما ورد في المادة (1) بأن عدد المراكز الثقافية 11 مركزاً بالإضافة إلى ديوان مكتب الثقافة غريان إلا أنه



بالكشف المرفق من تشاركية البلد الأم للخدمات التموينية تبين أن العدد 12 مركزاً بالإضافة إلى ديوان مكتب الهيئة أي بزيادة مركز واحد، كما أن الكشف تضمن قيمة إجمالية دون تفصيلها شهرياً.

- تحميل السنة المالية بمصروفات لا تخصها بالمخالفة لنص المادة (13) من العقد، وذلك من قبل ديوان الهيئة غريان والمراكز التابعة له.
- عدم إرفاق ما يفيد قيام تشاركية البلد الأم بتقديم الخدمات التموينية المطلوبة لكل من ديوان الهيئة والمراكز الثقافية التابعة له وفق نص المادة (1) من العقد المبرم معها.

مركز البحوث والدراسات الأفريقية

بيان مقارنة المخصصات المالية بالمصروفات الفعلية والحوالات المالية عن السنوات من (2012-2017):

السنة المالية	التفويضات	المسبل	المصروفات الفعلية	الرصيد
2012	782,000	709,301	(636,280)	145,720
2013	839,998	687,676	713,360	126,638
2014	-	181,664	(379,900)	(379,900)
2015	-	607,769	(593,550)	(593,550)
2016	-	418,807	(426,220)	(426,220)
2017	-	352,833	(582,900)	(582,980)

ومن خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية المطبق بالمركز وفحص عينة من معاملات الصرف تبين الآتي:

- إغفال إمساك السجلات والدفاتر اللازمة لإثبات العمليات المالية مثل (سجل الاعتمادات المالية - سجل يومية الصندوق والمصرف) بالمخالفة لأحكام المادتين (20-81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والمادتين (8-10) من اللائحة المالية للمركز والاكتفاء بمنظومة الحاسب الآلي.
- غياب دور المراجع الداخلي في متابعة إجراءات الصرف وذلك من خلال إعداد التقارير الدورية وإجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن وعرضها على الإدارة العليا بالمخالفة للمادتين (97-131) من اللائحة المالية للمركز.
- عدم توثيق أي معلومات أو مستندات تتعلق بالسنوات ما قبل 2012م سواء ما يتعلق بالحسابات المصرفية أو مستندات الصرف أو الأصول التي يمتلكها المركز.
- تعاقب العديد من الأشخاص على إدارة المركز أدى إلى حالة عدم الاستقرار وخاصة ممن يتم التعاقد معهم على أساس متعاونين ثم تسند إليهم مهام قيادية (مدير عام - مدير إدارة - رئيس قسم).
- غياب دور المراقب المالي في أداء واجباته وفق أحكام المادتين (24-25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن حيث لم يتم بإحالة التقارير الشهرية



وكذلك خلاصة السلفة المستديمة والتسويات المصرفية إلى وزارة المالية ما عدا السنتين الماليتين (2012-2013م).

- غياب محاضر جرد محتويات المركز للسنوات المالية (2014-2016-2017م) دون وجود أسباب ومبررات تحول دون القيام بذلك بالإضافة إلى عدم جرد الكتب والعناوين التي تم طباعتها أو شراؤها من المعارض خلال السنوات (2012-2013-2014م) وذلك بالمخالفة لأحكام المواد (90-91-131) من اللائحة المالية للمركز والمادتين (292-293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- عدم وجود تفويضات مالية يمكن الاستناد إليها في أعمال الصرف نتج عنه ظهور الأرصدة الدفترية للسنوات المالية (2013-2014-2015-2016-2017م) على عكس طبيعتها (عجز) نتيجة للتجاوزات في الصرف:

السنة المالية	الرصيد الدفترى الباب الأول ح/558	الرصيد الدفترى الباب الثاني ح/559
2013	-	(25,656.816)
2014	(18,630.460)	-
2015	(12,170.129)	(628,796)
2016	(2,690.329)	-
2017	(228,325.543)	-

- تركّز الصرف في الشهر الأخير من السنة المالية بقصد استنفاد الحوالات المالية وإظهار الأرصدة الدفترية (على المكشوف) بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وعلى سبيل المثال السنوات المالية التالية:

السنة المالية	جملة المصروفات خلال السنة	جملة المصروفات خلال الشهر الأخير	النسبة
2012	374,522	119,336	%32
2015	593,550	287,630	%48
2017	582,620	270,620	%46

- الاعتماد على أسلوب العهد المالية المستديمة والمؤقتة في الصرف وخاصة المصروفات الخدمية والصيانة.

- ضعف التعزيز المستندي لبعض المشتريات بالمخالفة لأحكام المادتين (99-100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- صرف مبالغ مالية في صورة دفعات مقدمة لصالح أفراد مقابل عقود إيجار مقر المركز بالإضافة إلى بعض الجهات كشركات السفر والسياحة وتحميلها مباشرة على البنود وذلك بالمخالفة لأحكام لمادة (21) من قانون النظام المالي للدولة.

- إصدار قرارات إفساد في مهام رسمية لغير العاملين بالمركز من قبل المدير العام وكذلك لنفسه، يتم تحميلها على البند مباشرة تارة وسلفة تارة أخرى ناهيك عن عدم تسويتها وفق التشريعات النافذة.



- إبرام العديد من عقود العمل تحت مسمى متعاون وبمبالغ متفاوتة ولأغراض إدارية او خدمية بالإضافة إلى تولى المناصب القيادية من قبل هؤلاء المتعاونين.
- إصدار قرارات تشكيل اللجان ومنحهم مكافآت جلهم من خارج المركز وعلى سبيل المثال: اللجنة العلمية لعدد 10 أعضاء والمشكلة بموجب القرار (2013/31م) ومكافأة شهرية 750 ديناراً وارتفعت إلى 1000 دينار خلال العام 2014م والغرض منها مراجعة واجازة البحوث والدراسات التي تتعلق بالشأن الافريقي والمشاركة في إعداد الدراسات والبحوث ووضع الخطط والبرامج العلمية.
- صرف المكافآت التشجيعية للعاملين وكذلك للمتعاونين بناءً على قرارات صادرة عن مدير عام المركز وتحميلها إما على بند العمل الإضافي الباب الأول أو بند مكافآت لغير العاملين، وعلى سبيل المثال:

الباب	بيان الصرف	عدد المستفيدين	القيمة
الأول	بواقع (1500) للشخص مكافأة تشجيعية قرار 2015/40	9	13,500
الأول	بواقع (1500) للشخص مكافأة تشجيعية قرار 2015/41	7	10,500
الأول	قيم مختلفة عن سنوات سابقة صرفت خلال العام 2015م	5	10,198
الثاني	قيم مختلفة مكافآت قرارات (13-37-38-39 / 2015)	7	5,542
الثاني	قيم مختلفة مكافآت (20-41-8/2015) وعقود متعاونين 2015	9	12,740
الأول	قيم مختلفة مكافآت (19-7-34/2015) الدفع عن سنة 2016م	9	14,758
ثاني	متعاونين عن سنة 2016	2	7,500

- من خلال الاطلاع على محاضر الجرد التي تم الحصول عليها وإجراء وحصر لمحتويات المكاتب نلاحظ الآتي:
- آخر محضر جرد تم إعداده للعام 2015م ولا يوجد محاضر جرد للسنوات (2014/2016/2017م).
- لم تثبت بمحاضر الجرد كمية الكتب التي تم طباعتها خلال العام 2012م.
- يوجد لدى المركز عدد (42) سيارة منها عدد (5) سيارات بحوزة المدير السابق (ف.ن)، وبمقارنة الكشف مع ما هو موجود بمحضر الجرد سنة 2015م تبين زيادة (7) سيارات لم تظهر بالكشف.
- قيام المراقب المالي بالمركز باستلام سيارة خلال السنة المالية 2015م.

هيئة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية

بلغت جملة مخصصات الهيئة خلال العام 2017م مبلغ 1,970,000 دينار في حين بلغت جملة المبالغ المسيلة لها نحو 586,384 ديناراً في مقابل إجمالي مصروفات فعلية بلغت نحو 678,040 ديناراً والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	المعتمد	المسبل	المصرف الفعلي	نسبة المسبل إلى المعتمد	نسبة المصرف إلى المعتمد
الأول	770,000	486,385	471,469	63%	61%
الثاني	1,200,000	99,999	206,571	8%	17%
الإجمالي	1,970,000	586,384	678,040	30%	34%



وبالاحظ بشأنها ما يلي:

- انتهاء الأجل القانوني لعمل الهيئة والمحدد بأربع سنوات قابلة للتمديد لسنة واحدة وفقا لقانون انشاء الهيئة رقم (29) سنة 2013م في شأن العدالة الانتقالية الصادر عن المؤتمر الوطني العام.
- ضعف المخصصات والمبالغ المسيلة للهيئة مقارنة بحجم الاختصاصات والأعباء الملقة على عاتقها.
- غياب المبررات الداعية إلى ظهور الفروقات بين المبالغ المعتمدة والمسيلة بالباب الأول بما نسبته (47%).
- شكلت مصروفات بند مكافآت لغير العاملين ما نسبته (44%) من إجمالي مصروفات الباب الثاني.
- تفعيل ثلاث إدارات من أصل ست إدارات بالهيئة حيث اقتصر عمل الهيئة خلال العام 2017م على بعض التقارير والتي لا ترقى إلى حجم وتطلعات الأهداف المنشئ من اجلها الهيئة وهي:
 - تقصي الحقائق المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.
 - رسم صورة لطبيعة وأسباب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.
 - جمع وجهات نظر الضحايا ونشرها.
 - دراسة أوضاع النازحين في الداخل والخارج والعمل على إعادتهم وحل مشاكلهم.
 - إصدار القرارات الخاصة بالتعويض المناسب للضحايا سواء بشكل مادي أو تخليد ذكرى.... (الخ).
- تنامي ظاهرة التسبب الإداري والإهمال في اداء العمل بالهيئة.
- اقتصار عمل المراجعة الداخلية على التوقيع والختم على أدونات الصرف فقط.
- عدم إمساك بعض السجلات والدفاتر المحاسبية الهامة للإثبات والقيود والمتابعة بالمخالفة للمادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن منها:
 - سجل الاعتمادات المالية.
 - دفتر يومية الصندوق.
 - سجل الأصول.
- العشوائية في عمل القسم المالي وضعف الجانب المالي لدى الموظفين بالقسم.
- عدم إعداد الخلاصة الشهرية للباب الثاني.
- عدم قيام إدارة الهيئة بإعداد وإحالة الحساب الختامي لجهات الاختصاص.
- إهمال إدارة الهيئة متابعة حساباتها المصرفية.
- وجود سيارتان لدى (ع.ص) ممن انتهت علاقته الوظيفية بالهيئة.



الفصل الرابع: قطاع الاوقاف

خُصص للقطاع في عام 2018م مبلغ 124,630,000 دينار، فيما بلغ المسيل منه 118,579,623 ديناراً، والجدول التالي يوضح توزيع هذه المبالغ:

الباب	الجهة	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	نسبة المسيل للمعتمد	نسبة المسيل للمفوض
الباب الأول	الهيئة العامة للأوقاف	20,000,000	20,000,000	14,828,094	%74	%74
	معهد الإمامة والخطابة	800,000	800,000	563,761	%71	%71
	صندوق الزكاة	2,830,000	2,830,000	2,337,768	%83	%83
الباب الثاني	إجمالي الباب الأول	23,630,000	23,630,000	17,729,623	%75	%75
	الهيئة العامة للأوقاف	100,000,000	100,000,000	100,000,000	%100	%100
	معهد الإمامة والخطابة	600,000	600,000	450,000	%75	%75
	صندوق الزكاة	400,000	400,000	400,000	%100	%100
	إجمالي الباب الثاني	101,000,000	101,000,000	100,850,000	%99	%99
الإجمالي العام	124,630,000	124,630,000	118,579,623	%95	%95	

ويوضح الجدول التالي مقارنة لمخصصات الهيئة والجهات التابعة لها خلال السنتين الماليتين (2017-2018) وفقاً لما اعتمد بقراري المجلس الرئاسي رقم (5) لسنة 2017م ورقم (575) لسنة 2018 م وتعديلاتهما، بشأن إقرار الترتيبات المالية ونسبة التغير فيما بينهما:

الباب	2017	2018	نسبة التغير
الأول	21,250,000	23,630,000	%11
الثاني	148,500,000	101,000,000	(%32)

باستقراء الجدول أعلاه للميزانية التسييرية للهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية والجهات التابعة لها يتبين:

- زيادة مخصصات الباب الأول للهيئة والجهات التابعة لها خلال عام 2018م، بقيمة 2,380,000 دينار بنسبة زيادة (11%) عما كانت عليه في عام 2017، ويعود ذلك إلى الزيادة في مخصصات الهيئة وصندوق الزكاة، حيث كانت نسب الزيادة لكل منهما (11%، 16%) على التوالي.
- انخفاض مخصصات الباب الثاني للهيئة والجهات التابعة لها خلال عام 2018م، بقيمة 47,500,000 دينار بنسبة انخفاض (32%) عما كانت عليه في عام 2017م، ويعود ذلك إلى انخفاض المبلغ المخصص كمكافآت للأئمة والوعاظ في الباب الثاني للهيئة.

ديوان الهيئة العامة للأوقاف

من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م لوحظ ما يلي:

- عدم قيام الهيئة بإعداد الحساب الختامي لحساباتها المصرفية بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة،
- عدم وجود سجل للأصول لحصرها ومتابعتها وحمايتها من الضياع مما تسبب في وجود (27) سيارة خارج الهيئة ولم يتم ضبط أي منها.



- عدم مسك سجل للعهد المالية بالمخالفة لنص المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الإدارة المالية بالهيئة بقفل بعض العهد المالية بصكوك مصدقة بدلاً من إيداعات نقدية.
- عدم ختم أذونات الصرف بما يفيد صرفها بالمخالفة لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود مبالغ بحساب الودائع والأمانات تجاوزت ستة أشهر لم تحل للإيرادات بالمخالفة لنص المادة رقم (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود مبالغ خصمت من حساب الباب الأول بالمصرف دون وجود ما يقابلها بالدفاتر بقيمة 37,117,262 ديناراً.
- وجود مبالغ خصمت من حساب الباب الثاني بالمصرف دون وجود ما يقابلها بالدفاتر بقيمة 1,681,838 ديناراً.
- يتم صرف مكافأة مستمرة من الباب الثاني للوعاظ والخطباء تخضع للاستقطاعات الضمانية والضريبية في صورة مرتبات، دون قيام الهيئة بإحالة هذه الاستقطاعات للجهات المختصة.
- تحميل السنة المالية 2017م بمصروفات تخص سنوات السابقة بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الهيئة بتحميل السنة المالية 2017 م بمصروفات لا تخصها بالمخالفة لأحكام المادة (21) من قانون النظام المالي للدولة والمواد (13، 200) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال القسم المالي عند إعداد الحسابات في بعض الأحيان احتساب دمغة المخالصة لبعض أذونات الصرف.

الميزانية التسييرية:

- بلغ المعتمد للباب الأول حتى 2017/12/31م 18,015,929 ديناراً، فيما بلغ المنصرف منه عن ذات الفترة 15,874,810 دينار، بوفر قيمته 2,141,119 ديناراً.
- بموجب اذن صرف رقم (1/2) بتاريخ 2017/12/12م بقيمة 61,939 ديناراً، صك رقم 391737 لصالح شركة ميار للخدمات التموينية مقابل تقديم خدمات ونظافة لوحظ توقيع المستلم على إذن الصرف دون ختم الشركة المستفيدة بالمخالفة للمادة (104) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

حساب الودائع والأمانات:

من خلال الفحص والمراجعة للحساب تبين الآتي:



- وجود صكوك معلقة بالحساب بقيمة 627,956 ديناراً، لمدة تجاوزت ستة أشهر بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ويجب أن تحال لحساب الإيراد العام.
- وجود مبالغ خصمت من المصرف دون وجود ما يقابلها بالدفاتر بقيمة 1,767,465 ديناراً.
- وجود إيداعات بكشف حساب المصرف دون وجود ما يقابلها بالدفاتر بقيمة 304,984 ديناراً.

بعثة الحج للموسم 2018م

سلفة بعثة الحج:

يقوم برنامج الحج على تفويض البعثة بالصرف على عقود النقل والسكن والإعاشة والمناسك وغيرها مقدماً ومن ثم تحصيلها من الحاج قبل سفره وبالتالي فيفترض أن لا تتحمل الدولة أي نفقات باستثناء مصروفات البعثة، ويتم ذلك عن طريق تخصيص سلفة للهيئة العامة للأوقاف من وزارة المالية تُرجع بعد انتهاء الموسم.

من خلال الاطلاع على الترتيبات المالية، تبين عدم رصد مخصص لموسم الحج للعام 2018 م ضمن مخصصات الهيئة العامة للأوقاف، بل صدر بشأنه قرار من رئيس المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني فيما بعد، بشأن الموافقة على صرف مبلغ 86,865,500 دينار بحيث يتم تحويله من وزارة المالية إلى الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية والخاص بالنفقات التعاقدية لموسم الحج، وبناءً على ذلك تم تحويل مبلغ وقدره 71,673,351 ديناراً ما يعادل قيمته 201,839,900 ريال سعودي إلى مصرف الراجح بالمملكة العربية السعودية، وذلك عن طريق حساب وزارة المالية بمصرف ليبيا المركزي والخاص بالنقد الأجنبي، على أن يتم تخصيص القيمة المتبقية لتغطية نفقات تذاكر سفر الحجاج مع الخطوط الجوية الليبية.

أعداد الحجيج

لم يتم تزويد لجنة الديوان، بالأعداد المقررة لبعثة الحج من واقع برنامج القرعة للعام 2018م وكذلك تفاصيل الأعداد الإضافية للحجاج بالكامل للموسم، وهذا ما كانت له نتائج سلبية في مراقبة ما تم سداده من مبالغ للحجاج قبل بدء الموسم وكذلك ما تم سداده من الأعداد الإضافية المختلفة خلال الموسم فيما بعد، وقد تم تجميع أعداد فئات الحجاج وفق رحلات الطيران، حيث تبين أن عدد الحجاج وأفراد البعثة (9029) حاجاً وذلك وفقاً للبيانات التجميعية من بداية أول رحلة وحتى نهايتها، باستثناء أصحاب التأشيرات الحرة، وذلك كما يلي:



ت	البيان	عدد المشرفين	عدد الحجاج
1	حجاج القرعة	127	6008
2	اسر الشهداء والميتورين	22	1078
3	الحجاج الإضافية	30	1449
4	حجاج الخدمات	3	144
5	أعضاء البعثة	-	350
	الإجمالي	182	9029

الموازنة التقديرية لموسم الحج للعام 2018م:

وضعت التقديرات المالية لموسم الحج للعام 2018 م وذلك لعدد 9000 حاج بما فيه أعضاء البعثة، بموجب كتاب رئيس الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية رقم (2-159) بتاريخ 2018/02/28 م الموجه إلى وزير المالية، المبين فيه التكلفة المالية التقديرية لموسم الحج، وقد تم اعتماد تلك التقديرات بموجب تأشيرة وزير المالية على الكتاب آنف الذكر على النحو الآتي:

ت	بيان التكلفة	تكلفة الحاج الواحد / الريال	عدد الحجاج	إجمالي القيمة بالريال	إجمالي القيمة بالدينار
1	سكن مكة المكرمة	13,500	9000	121,500,000	45,000,000
2	سكن المدينة المنورة	2,000	9000	18,000,000	6,666,666
3	النقل	630	9000	5,670,000	2,100,000
4	العوائد	1,029	9000	9,261,000	3,430,000
5	الخدمات الإضافية بالمشاعر	2,550	9000	22,950,000	8,500,000
6	ضمان تقصير السكن	50	9000	450,000	166,666
7	سكن البعثة بمكة المكرمة	11,429	350	4,000,150	1,481,537
8	إعاشة أعضاء البعثة بمكة المكرمة	7,500	350	2,625,000	972,222
9	سكن البعثة بمكة المكرمة	2,000	350	700,000	259,259
10	مكافآت البعثة بمكة المكرمة	5,500	350	1,925,000	712,963
11	تذاكر السفر	5,022	9350	46,955,700	17,391,000
12	المصروفات العمومية	.	.	500,000	185,185
13	القيمة المضافة 5% من إجمالي العقود المبرمة	.	.	9,257,807	3,428,818
	الإجمالي العام			234,536,850	86,865,500

مع ملاحظة أنه لم يتم توضيح الأسس والمعايير التي وضعت على أساسها التقديرات المالية لموسم الحج للعام 2018 م والمحددة بالكتاب المشار إليه سابقاً.

المبالغ المحولة لمكتب الوكلاء الموحد (المسار الإلكتروني):

يختص هذا المكتب بتحصيل قيمة بعض العقود وتسوية بعض الالتزامات الأخرى المتعلقة ببعثة الحج الليبي، وفيما يلي بيان بالمبالغ المحولة لصالح المكتب المذكور:



ت	رقم إيد الصرف	رقم الصك	التاريخ	المبلغ الريال
1	رصيد أول المدة	.	2018/1/8	3,605,203
2	رصيد أول المدة	.	2018/2/12	2,577,539
3	5.1	أمر تحويل رقم 11 . 1	2018/05/05	130,000,000
4	ترجيح قيمة تذاكر	.	2018/7/27	5,336,773
5	ترجيح قيمة تذاكر	.	2018/8/27	879,777
4	8.6	أمر تحويل 2018.127	2018/8/8	40,000,015
5	8.16	أمر تحويل 2018.157	2018/8/8	15,000,000
		الإجمالي		197,399,294

وقد لوحظ بشأنه مايلي:

- ظهر بكشف حساب المسار الإلكتروني مبلغ 3,605,203 ريال بتاريخ 2018/1/8م لم يتم الإفصاح عن مصدره لم يدخل ضمن التسوية التي قدمت من قبل المراقب المالي
- بلغ رصيد آخر المدة بحساب المصرف الأهلي جدة مبلغ 3,080,539 ريالاً سعودياً.
- بلغ رصيد آخر المدة بحساب المسار الإلكتروني 2,577,539 ريالاً سعودياً.

المبالغ المصروفة على بعثة الحج للعام 2018م:

الجهة المتعاقد معها	قيمة العقود (ريال سعودي)	القيمة المدفوعة (ريال سعودي)	زيادة / نقص
عقود مخصومة من حساب المسار الإلكتروني	160,673,377	184,744,170	24,070,793
عقود ومصروفات أخرى مخصومة من المصرف الأهلي جدة	16,560,462	16,560,462	0
الإجمالي	177,233,839	201,304,633	24,070,793

من بيانات الجدولين يتضح ما يلي:

- إجمالي ما تم صرفه على موسم الحج لهذا العام مبلغ 201,304,633 ريالاً سعودياً مقابل عقود تم إبرامها في المرحلة الأولى من قبل لجنة التعاقد، كذلك العقود الإضافية والاتفاقات الأخرى التي تم إبرامها من قبل رئيس بعثة الحج وآخرون، بالإضافة إلى بعض المصروفات الأخرى من قيمة العهد المصروفة للمراقب المالي ورئيس اللجنة المالية للبعثة.
- بلغت قيمة المبالغ المخصومة بالزيادة من حساب المسار الإلكتروني على قوة العقود المنفذة على هذا الحساب مبلغ 24,070,793 ريالاً وفقاً لكشف تسوية حساب المسار الإلكتروني المعد والمعتمد من قبل المراقب المالي ورئيس البعثة.

القيمة المحصلة من حجاج البعثة الليبية لموسم الحج 2018م:

- من خلال متابعة الحسابات المصرفية المحلية الخاصة بإيداعات المبالغ المحصلة من الحجاج للعام 2018م تبين مايلي:
- تم تخصيص الحساب رقم (012-213-359) طرف مصرف الجمهورية، ومن خلال تتبع حركة الحساب المذكور تبين بأن ما تم إيداعه بهذا الحساب



مبلغ إجمالي وقدره 15,045,010 دينار فقط وفقاً لبيانات الكشف المصرفي حتى 2018/12/31م.

- من هذا تبين أن العدد الفعلي من الحجاج الذين تم إيداع نفقات حجهم بحسابات الدولة هو (3000) حاج فقط من أصل أكثر من 9000 حاج.
- منح تأشيرة الحج لحجاج العدد الإضافي دون سداد قيمة تكلفة الحج المقررة، وبالتالي عدم القدرة على متابعة تحصيل هذه المبالغ بعد انتهاء موسم الحج.
- عدم تقديم البيانات والمعلومات المتعلقة بالتوريدات من الصكوك المدفوعة من الحجاج، وما يفيد إيداعها بالحسابات المحلية بمصارف الدولة الليبية بالرغم من مخاطبة رئيس بعثة الحج بعد انتهاء الموسم مباشرةً بموجب خطابين موجهين إليه، بخصوص تزويد اللجنة بكامل المعلومات والمستندات الناقصة لمتابعة موضوع بعثة الحج.

تعاقبات بعثة الحج

تم تشكيل لجنة لإبرام التعاقدات اللازمة لتسيير موسم الحج للعام 2018م وذلك بموجب قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (428) لسنة 2018م، وذلك للقيام بجميع الإجراءات التعاقدية مع السلطات السعودية لموسم الحج للعام 2018م حيث تم توقيع عقود عدد (6) عقود بقيمة إجمالية (45,573,668) ديناراً، ما يعادل (128,340,378) ريالاً سعودياً، والمبينة وفق الآتي:

ت	الجهة المتعاقد معها	وصف العقد	القيمة بالريال السعودي	القيمة بالدينار الليبي
1	مجموعة عبد اللطيف جميل (فندق أنجم)	سكن وإعاشة الحجاج بمكة المكرمة	99,905,400	35,476,407
2	شركة مدى السياحية	مقر بعثة الحج بمكة المكرمة	4,750,000	1,686,725
3	شركة التبراس الدولية للتنمية السياحية	سكن وإعاشة الحجاج ومقر البعثة بالمدينة المنورة	18,375,000	6,524,962
4	شركة فايد لنقل الركاب	نقل الحجاج وأعضاء البعثة	4,790,978	1,701,276
5	شركة بوابة ديار الحرمين	نقل عفش وحقائب الحجاج من مكة المكرمة إلى مطار المدينة المنورة	420,000	149,142
6	المؤسسة الأهلية لمطوفي حجاج الدول العربية	الخدمات الإضافية بالمشاعر (عرفات + منى)	99,000	35,154
	الإجمالي		128,340,378	45,573,668

أهم الملاحظات حول التعاقدات المبرمة وإجراءات تنفيذها كانت على النحو التالي:

- بالرغم من صدور القرار رقم (428) لسنة 2018م الصادر بتاريخ 2018/4/8م عن رئيس المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني بتشكيل لجنة تتولى إجراءات التعاقد لموسم الحج للعام 2018م مع السلطات السعودية، إلا أنه تم إبرام عقود أخرى من قبل رئيس الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية بانفراد أثناء موسم الحج، دون وجود أي تفويض بالخصوص.



- لم يتم تحديد أية غرامات أو جزاءات ضمن نصوص العقود المبرمة، بحيث تضمن تنفيذ كافة الخدمات، مع العلم بأن معظم شروط السداد تتم بواقع 50% كدفعة أولى، بالإضافة إلى أن هناك بعض العقود تدفع مقدماً بنسبة 100% عند توقيع العقد حسب الشروط الموضوعية بنصوص العقود.
- لم يتم الالتزام بتنفيذ شروط الدفع في بعض العقود، حيث تبين صرف الدفعتين الثانية والثالثة معاً وبقيمة واحدة.
- وجود بعض الأخطاء في بيانات بعض العقود وتحديدًا في تواريخ سداد الدفعات.
- عدم فتح سجل لمراقبة حركة الدفعات المسددة على قوة العقود وتحديد الالتزامات، وتقديم مواقف بشأنها بل تم ترك كل الإجراءات المشار إليها من عمليات الصرف ومتابعة تنفيذ الدفعات تحت اختصاص المراقب المالي، وهذا الأمر يتعارض مع أحكام نظام الرقابة الداخلية بالخصوص.
- لا توجد معايير وضوابط محددة وواضحة بين ما يتم خصمه من الحسابات الجاري وما يتم خصمه من المسار الإلكتروني، وهذا ما لوحظ معه من صعوبة مطابقة كافة المصروفات من العقود والمطالبات الأخرى، بين الحسابات بعضها البعض.
- يلاحظ كثرة وتعدد الملاحق في معظم العقود المبرمة مع الشركات والجهات المختلفة، فضلاً عن إبرام بعض العقود الإضافية الأخرى بشكل منفرد من قبل رئيس بعثة الحج الأمر الذي يعتبر خرقاً ومخالفة من قبل رئيس البعثة لاختصاصات لجنة التعاقد المشار إليها.
- القصور الواضح من قبل لجنة التعاقدات لموسم الحج لعام 2018م، حيث لم تأخذ في عين الاعتبار كافة الخدمات المطلوبة عند توقيع التعاقدات قبل بداية الموسم، حيث تركت العديد من إجراءات التعاقدات لرئيس لجنة بعثة الحج وغيره بإتمام بعض التعاقدات أثناء موسم الحج.

أداء اللجان الرئيسية لبعثة الحج:

- وفقاً لنص المادة (21) من القانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة والتي نصت على أن يمارس الديوان اختصاصاته وتقييم أداء الجهات الخاضعة لرقابته لبيان مدى كفاءتها وفعاليتها في ممارسة أنشطتها والتأكد من أن مشاريعها وبرامجها تدار بشكل علمي واقتصادي وأنها تحقق الأهداف المحددة لها... الخ، حيث أصدر رئيس الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية ورئيس لجنة رعاية موسم الحج لسنة 2018م القرار رقم (2) بتسمية رؤساء وأعضاء اللجان الفرعية وذلك بتاريخ 15 أغسطس 2018م، ويعاب على هذا القرار القصور في الجوانب الآتية:
- التأخر في إصدار قرار تسمية رؤساء وأعضاء لجان البعثة الأمر الذي أربك عمل رؤساء اللجان وعدم معرفتهم بالأعضاء في هذه اللجان.
 - لوحظ المبالغة في عدد أعضاء بعض اللجان التابعة لبعثة الحج لموسم هذا العام، وقد تفسر هذه الظاهرة بالمحابة والمجاملة في إيفاد هؤلاء الأفراد.



- لم يتضمن القرار اختصاصات ومهام اللجان الفرعية وبالتالي حدوث تداخل في عمل العديد من اللجان ذات الطبيعة المتشابهة.
- وجود بعض رؤساء اللجان من المتقاعدين ومن غير العاملين بالهيئة العامة للأوقاف.

اللجنة المالية.

باشرت اللجنة مهامها مع بداية الموسم وذلك بعدد من الأعضاء بما في ذلك رئيس اللجنة والذي يمثل صفة المراقب المالي للبعثة وبعده (17) وفقاً لقرار رئيس الهيئة رقم (2) الصادر بتاريخ 15 / 8 / 2018 م، وفيما يلي بعض الملاحظات بالخصوص:

- حددت مكافآت أعضاء بعثة الحج ضمن الكتاب الموجه من رئيس الهيئة العامة للأوقاف ورئيس بعثة الحج الموجه لوزير المالية المشار إليه سابقاً، بمبلغ 5,500 ريال سعودي لعضو البعثة الواحد وعددهم 350 عضواً ما يساوي 1,925,000 ريال سعودي وهذا وقد أصدر رئيس بعثة الحج قراره رقم (5) لسنة 2018م يقضي بتحديد قيمة المكافآت حسب التصنيف الآتي:

البيان	قيمة المكافأة
منسق عام	5000 ريال
رؤساء اللجان	3500 ريال
المنسقين	3000 ريال
أعضاء اللجان العامة والمشرفين	2000 ريال

ومن خلال متابعة إجراءات صرف العهدة ما يلي:

- تم صرف عهدة مالية بموجب إذن الصرف رقم (8/15) بتاريخ 2018/8/8م باسم المراقب المالي للهيئة العامة للأوقاف ورئيس اللجنة المالية للبعثة بمبلغ 1,500,000 ريال سعودي للصرف منها على أعضاء بعثة الحج.
- عمد رئيس البعثة الى إصدار قراره رقم (3) بتاريخ 2018/8/15م، يقضي بتشكيل لجنة خدمات بالبعثة وعددهم (182) عضواً وقراره رقم (4) بتاريخ 2018/8/26م بتسمية مشرفي حجاج البعثة الليبية وعددهم (184) عضواً وقراره رقم (6) ملحق للقرار رقم (3) لجنة خدمات إضافية مساعدة وعددهم (12) مساعداً.
- يلاحظ أن رئيس الهيئة خفض قيمة المكافآت بموجب قراره رقم (5)، إلا أنه عمد الى زيادة عدد أعضاء البعثة ومن ثم فإنه لم يحقق فائض في قيمة المكافآت.
- تبين أن رئيس البعثة أجاز صرف مكافآت إضافية لبعض أعضاء اللجان بموجب تأشيرته على مذكرات قدمت إليه وينطبق ذلك على الحالات التالية:
 - صرف مبلغ مالي (2500) ريال سعودي لعدد (10) أشخاص وفق الكشف الذي يبدأ باسم (ع. ب) وينتهي باسم (ف. ه).



- صرف مبلغ مالي (1500) ريال لعدد (21) شخص.
- صرف مبلغ مالي (3000) ريال للسيد (س. ف) وذلك بناءً على مذكرة مقدمة إليه دون أن تكون مذيلة باسم وتوقيع مقدمها (مرفق نسخه منها) بالتقرير.
- صرف مبلغ (1500) ريال لعدد (25) عضواً بناءً على مذكرة رئيس لجنة الخدمات النسائية (مرفق نسخة).
- صرف مبلغ (1500) ريال لعدد (6) أشخاص من أعضاء لجنة الاستقبال بناءً على مذكرة رئيس لجنة الاستقبال بتأشيرة من رئيس الهيئة.
- أصدر رئيس البعثة قراره رقم (7) ملحق للقرار رقم (4) وذلك بتاريخ 2018/8/29 م يقضي بإضافة أعضاء لقرار المشرفين وعددهم (14) شخصاً، حيث لوحظ بشأنه وجود تكرار في عدد من الأعضاء حيث أن بعضاً ممن تم تضمينهم في هذا القرار هم مشرفين في لجان أخرى.

اللجنة الطبية

- تتكون اللجنة الطبية من رئيس للجنة وعدد (61) عنصراً من الأطباء وطواقم التمريض والإسعاف والإداريين، في حين بلغ عدد أعضاء اللجنة وفق المستندات المقدمة من رئيس اللجنة عدد (58) عنصراً وقد تم توزيع الأعداد والتخصصات وفق التخصصات الطبية والطبية المساعدة وفيما يلي بعض الملاحظات بالخصوص:
- عدم وجود خطة عمل واضحة تبين مسارات عمل اللجنة وكذلك خطة للطوارئ.
 - عدم دقة التقارير الطبية من اللجان الفرعية (النموذج الموحد) حيث فوجئت اللجنة الطبية بوجود حالات عديدة تعاني من الزهايمر وحالات أخرى تحتاج إلى مرافق دائم في كل تحركاته.
 - عدم تفرغ بيانات النموذج الموحد للكشف الطبي في قاعدة بيانات ومن ثم تصنيف الحالات المرضية لمجموعات الحجاج لتساعد في تجهيز الاحتياجات الطبية لهم.

العيادة الطبية:

- تم الحصول على ترخيص من السلطات السعودية بفتح عيادة واحدة بفندق أنجم مكة وهي تشتغل على مدار الساعة، وفيما يلي بعض الملاحظات بالخصوص:
- عدم توفر أي معدات طبية بغرف الملاحظة والكشف مثل أسرة الكشف وحوامل السوائل وعربات الغيار مما اضطر الأطباء إلى استخدام الأسرة العادية بالغرف.
 - اتضح أن بعض الأجهزة الموجودة بالعيادة عاطلة عن العمل تم تسليم تقرير بالنواقص إلا أن عدم وجود التغطية المالية حال دون توفيرها.



- يوجد عدد كبير من المرضى والمسنين يحتاجون لحقن أنسولين عدة مرات يومياً أو بعض العلاجات الأخرى بشكل يومي ويتطلب هذا زيارتهم في غرفهم إلا أن عدد أفراد طاقم التمريض لا يكفي لتقديم مثل هذه الخدمات.
- صعوبة الحصول صور من جوازات السفر للحجاج الذين يتطلب نقلهم للمستشفيات السعودية وهو أمر أساسي لقبول أي مريض بالمستشفى السعودي سواء للكشف أو الإيواء.
- تم توزيع حقيبة غذائية للحجاج بالمشاعر المقدسة وعدم تخصيص وجبات خاصة بمرضى السكري والضغط الأمر الذي أدى إلى ارتفاع معدلات السكري لعديد من المرضى.
- لم يتم حصر مسبق بالاحتياجات الفعلية من الأدوية والمستلزمات الطبية الخاصة بالبعثة وبوقت كاف وتم الاكتفاء بتجهيز قائمة نمطية باحتياجات العيادة أحييت إلى جهاز الإمداد الطبي لتوفيرها.
- لم يتم توفير بعض الأصناف بسبب اعتذار الجهات الموردة لهذه الأدوية وكذلك ظهور احتياجات لعدد من أصناف الأدوية بسبب عدم دقة التقارير الطبية للحجاج وبخاصة كبار السن.
- تم إصدار تكليف إلى صيدلية (باوزير) لتوفير الأدوية والمستلزمات الطبية عن طريق التكليف المباشر ودون تقديم عروض أو الإعلان عن ذلك وقد بلغت قيمة الفاتورة النهائية مبلغ (124,054) ريالاً سعودياً.

لجنة الرعاية الصحية

- تختص هذه اللجنة حسب إفادة رئيس اللجنة بتقديم خدمات الرعاية الصحية للحجاج، وفيما يلي بعض الملاحظات بالخصوص:
- عدم وضع معايير اختيار أعضاء اللجنة من حيث العمر والتخصص والجنس.
 - اختيار أعضاء اللجنة من العنصر النسائي لم يتم بموجب معايير وشروط صحية حيث أن بعض أعضاء اللجنة من العنصر النسائي يحتاج إلى عناية.
 - عدم تقسيم لجنة الخدمات حسب المناطق مما سبب خلل في تقديم الخدمات بسبب تعدد لهجات الحجاج وبالذات من كبار السن.
 - لم تقدم اللجنة الطبية المستلزمات الطبية لفئة كبار السن (الحفاظات) وأن ما يتم استعماله هو من قبل أحد المتبرعين من ليبيا.
 - بلغ عدد النساء اللاتي يحتجن إلى رعاية صحية يومية (استبدال حفاظات، حقن أنسولين) حوالي 1323 امرأة مسنة وبالتالي زيادة الأعباء على هذه اللجنة.

لجنة المشاعر:

تتكون اللجنة من رئيس لإدارة شؤونها وعدد (16) عضواً، ومن خلال متابعة أداء عمل اللجنة تبين ما يلي:



- عملية التسكين في مشعر عرفة لم تكن بالصورة المنظمة، وبحيث يتم تخصيص مكان محدد لكل فرد من أفراد الحجيج وأعضاء البعثة، حيث تمت عملية التسكين بالطرق العشوائية يتعذر مراقبتها، ومما لوحظ وجود بعض الحجيج غير الليبيين تم استفادتهم من تلك الخدمات، فضلاً عن عدم وجود سيطرة على المدخل الرئيس للموقع، كما أن تلك الإجراءات غير المنظمة تصعب معها تحديد القدرة الاستيعابية للمخيم من عدمها.
- سوء الوضع الخدمي المتعلق بدورات المياه من حيث انقطاع المياه ولفترات طويلة بداخل الحمامات.
- من أكبر المشاكل التي واجهها الحجيج هو تأخر نقل الحجاج من مشعر عرفة إلى المشاعر الأخرى حيث استغرقت ساعات طويلة حتى آخر الليل، نتيجة لعدم تمكن الحافلات من الدخول للمخيم في الأوقات المحددة، كذلك عدم تخصيص مواقف للحافلات وعدم أخذ ذلك بعين الاعتبار عند التعاقد، وهذا ما أكدته تقرير لجنة النقل.
- إن عدم القدرة الاستيعابية لتسكين الحجيج بمشعر منى، كان لها الأثر السلبي حتى في تلقي الخدمات المختلفة بداية من توزيع الوجبات الغذائية وانتهاء بالخدمات الصحية والتمثلة في دورات المياه.
- لا توجد قيود محكمة على الداخلين لمخيم منى لعدم وجود رقابة دقيقة من المطوف واستخدام إجراءات البطاقات الشخصية، لضبط عملية الدخول، حيث لوحظ دخول بعض الجنسيات الأخرى واستفادتهم من بعض الخدمات المختلفة.
- لوحظ غياب رئيس البعثة عن مزاولة اختصاصاته بالمناسك.

الملاحظات العامة الأخرى:

- غياب رئيس البعثة الليبية عن المشهد الفعلي، حيث اتخذ من مدينة جدة مقراً له، دون إجراء بعض الزيارات الميدانية لمقار اللجان وسكن الحجاج وأفراد البعثة بمكة المكرمة والمدينة المنورة وخاصة بمشعري عرفة ومنى، وذلك لتذليل بعض الصعاب والوقوف عليها ومعالجتها.
- وجود خلل إداري في تبعية أعضاء اللجنة فبعضهم لم يلتق برئيس اللجنة والبعض الآخر رفض تعليمات رئيس اللجنة بحجة أنه يتبع رئيس بعثة الحج الليبية مباشرة.

دار الإفتاء الليبية

بلغت جملة مخصصات الدار خلال العام 2017م مبلغ 3,500,000 دينار في حين بلغت جملة المبالغ المسبلة لها نحو 2,953,396 في مقابل إجمالي مصروفات فعلية بلغت نحو 1,978,790 ديناراً والبيان التالي يوضح ذلك:



الباب	المعتمد	المسيل	المصرف الفعلي	نسبة المسيل إلى المعتمد	نسبة المصرف إلى المعتمد
الأول	1,850,000	1,511,014	1,617,790	% 81	% 87
الثاني	700,000	466,663	467,020	% 66	% 66
الإجمالي	2,350,000	1,977,677	2,084,810	% 84	% 88

ويلاحظ بشأنها ما يلي:

- عدم ختم مرفقات أذونات الصرف بختم يفيد الصرف والاكتفاء بالختم على إذن الصرف فقط وذلك بالمخالفة للمادة رقم (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في أداء مهامه فيما يتعلق بالآتي:
 - عدم إعداد تقارير دورية عن نشاط الدار حيثُ تبين قيام المراجع بإعداد تقرير واحد خلال سنة الفحص.
 - عدم القيام بالجرد المفاجئ للعهد والمخازن بالصورة الصحيحة.
- إغفال أمين الخزينة لعملية الترسيد بسجل صرف الوقود.
- استمرار إدارة الدار في صرف مبالغ مالية على جهة تابعة لها ذات ميزانية مستقلة (المعهد العالي للعلوم الشرعية) وذلك بالمخالفة للقرار رقم (588) لسنة 2013 م الصادر عن مجلس الوزراء بشأن تعديل بعض أحكام القرار رقم (497) لسنة 2013 م، والبيان التالي يوضح ذلك:

إذن الصرف	قيمه	الصك	البيان
7/1	16,500	38941	مقابل خدمات نظافة عن شهر دفعت لشركة الانطلاقة لخدمات النظافة المتعاقد مع المعهد.
9/1	45,105	من 38974 إلى 38989	صرف قيمة مكافأة أعضاء هيئة التدريس للمعهد للأشهر 4,5,6/لسنة 2017 م.
9/18	16,500	38991	صرف مقابل خدمات النظافة لشهر دفعت لشركة الانطلاقة
9/21	3,006	38994	صرف قيمة نظير لخدمات الفاير الخاص بالمعهد للفترة من 7/22 حتى 2017/10/21 م.
9/25	20,000	39046	صرف منحة دراسية لطلاب المعهد العالي للعلوم الشرعية عن شهر 10، 11، 12 لسنة 2017 م.
إجمالي ما تم صرفه على معهد العلوم الشرعية			101,111

- تحميل بعض البنود بمصروفات لا تخصها بالمخالفة لأحكام المادة (10) من القانون المالي للدولة، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

إذن الصرف	قيمه	البيان	البند المحمل عليه	البند الواجب التحميل عليه
10/1	1,513	شراء وقود ديزل للحركة وتشغيل المولدات	إيجار المباني	وقود زيوت
12/11	1,513	شراء وقود ديزل للحركة وتشغيل المولدات	إيجار المباني	وقود زيوت

- بلغت قيمة إجمالي الالتزامات المترتبة على الدار حتى 2017/12/31 م مبلغاً وقدره 1,747,138 ديناراً.
- تحميل الدار بالتزامات مالية إضافية متمثلة في مصروفات مختلفة تخص المعهد بلغت نسبتها 16% دينار، من إجمالي حجم الالتزامات والبيان التالي يوضح ذلك:



البيان	القيمة بالدينار
شركة الغد لخدمات النظافة	164,065
اعضاء هيئة التدريس بالمعهد	74,085
منحة طلاب المعهد	32,800
الإجمالي	270,950

- إغفال العمل على إيجاد حلول كفيله لسداد الالتزامات، المتراكمة من سنة لأخرى.
- بلغت نسبة المتعاونين مع الدار والذين يتقاضون مكافآت شهرية على الباب الثاني (مكافآت لغير العاملين) ما يعادل (91%) من إجمالي عدد المصنفين.
- بلغت الالتزامات الظاهرة بحسابات الدار حتى 2017/12/31 م مبلغاً وقدره (1,747,138) ديناراً، دون العمل على إيجاد حلول كفيلة لمعالجتها أو الحد من تراكمها من سنة لأخرى.
- صرف عهدة مالية لأمين الخزينة بقيمة 5000 دينار، بالمخالفة لمنشور وزير المالية رقم (1) لسنة 2017م، في فترته الرابعة على أنه لا يجوز صرف عهد مالية تفوق قيمتها 1000 دينار إلا بعد موافقة وكيل وزارة المالية.
- تحميل الدار بالالتزامات مالية إضافية تتمثلة في مصروفات تخص المعهد حيث بلغت نسبتها (15.561%) من إجمالي قيمة الالتزامات والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	القيمة بالدينار
شركة الأنطلاقة لخدمات النظافة	165,000
اعضاء هيئة التدريس بالمعهد	74,085
منحة طلاب المعهد	32,800
الإجمالي	271,885

جمعية الدعوة الإسلامية

- أنشئت جمعية الدعوة الإسلامية العالمية بموجب القانون رقم (58) لسنة 1972م، كهيئة خاصة ذات نفع عام وآلت إليها بموجب القانون جميع أموال وأصول الهيئة العامة للدعوة الإسلامية، وقد منح القانون بموجب المادة السابعة منه اختصاص تسمية مجلس الإدارة للجمعية العمومية لجمعية الدعوة الإسلامية عن طريق الانتخاب بالاقتراع السري.
- ونظراً لعدم وجود جمعية عمومية لجمعية الدعوة الإسلامية فقد أصدر المؤتمر الوطني العام قرار رقم (60) لسنة 2015م بقوة القانون وتعديله القاضي بتشكيل لجنة مؤقتة لتسيير جمعية الدعوة الإسلامية تتولى عدة مهام من أهمها الدعوة للاكتتاب في الجمعية العمومية تمهيداً لانعقادها لانتخاب مجلس إدارة الجمعية وفقاً لما نص عليه النظام الأساسي الصادر بالقانون المذكور أعلاه، وقد لاحظ الديوان في هذا الشأن ما يلي:
- مخالفة أعضاء الجمعية المشكلة بموجب قرار المؤتمر الوطني العام رقم (60) لسنة 2015م أحكام المادة السابعة من القانون رقم (58) لسنة



1972م والمادة (16) من النظام الأساسي في عدم قيامهم بالدعوة للاكتتاب في الجمعية العمومية ما حال دون إمكانية انتخاب مجلس إدارة للجمعية.

- انحراف أعضاء اللجنة التسييرية عن الهدف الرئيسي- من تشكيل اللجنة وتقاعسهم عن تحقيقه لاسيما وأن المادة الرابعة من القرار نصت على أنه "تنتهي مهمة اللجنة المشكلة وفقاً لهذا القرار بانعقاد مجلس إدارة الجمعية انعقاداً صحيحاً" وهذا ما لم يتحقق.

- استمرار إدارة الجمعية بلجنة تسييرية مؤقتة شكل عائقاً أمام تحقيق أهدافها المناط بها وفق القانون، لا سيما وأن لها استثمارات بالداخل والخارج تتطلب صلاحيات موسعة لإدارتها على أكمل وجه من قبل مجلس إدارة يتمتع بالكفاءة العالية والكفاية النوعية والاستقرار.

- غياب الانسجام والتجانس بين أعضاء اللجنة التسييرية المؤقتة وكثرة الشكاوى فيما بينهم ما حال دون اجتماع اللجنة واعتماد ميزانياتها وقراراتها الاستراتيجية.

- قيام رئيس اللجنة التسييرية - منفرداً - بإصدار قرارات هي في الأصل من اختصاص اللجنة التسييرية وانحراف بعضها في اتجاه تحقيق منافع مادية ومعنوية لبعض الموظفين من القارين والمنتدبين والمتعاونين مقابل تكليفهم بمهام لا تتوافق ومؤهلاتهم العلمية أو خبراتهم الوظيفية.

- إصدار قرارات إيقاف وتمديد متابعة من هيئة الرقابة الإدارية لرئيس اللجنة التسييرية وتعنت الأخير وعدم مثوله لتنفيذ تلك القرارات في ظل استئناف اللجنة أعمالها برئيس مكلف من بين أعضائها أدى إلى انقسام اللجنة وتعثر مهام الجمعية وإعاقة تحقيق أهدافها.

- بتاريخ 25 يوليو 2018م صدر قرار رئيس مجلس النواب رقم (53) لسنة 2018م بشأن تشكيل لجنة تسييرية مؤقتة تتولى إدارة شؤون جمعية الدعوة الإسلامية يرأسها رئيس اللجنة التسييرية السابقة وقد لاحظ الديوان في هذا الشأن ما يلي:

▪ صدور القرار سالف الذكر عن رئيس مجلس النواب - منفرداً - جاء مخالفاً للقانون رقم (4) لسنة 2014م في شأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب وتحديداً المادة (13) التي حددت اختصاصات رئيس مجلس النواب، وبالتالي فإن القرار صدر مشوباً بعدم الاختصاص.

▪ صدور كتابين عن رئيس لجنة الأوقاف والشؤون الإسلامية بمجلس النواب رقمي (365-367) في تاريخ لاحق لصدور القرار مفادهما عدم تنفيذ القرار رقم (53) لسنة 2018م والاستمرار بالعمل بالقرار رقم (60) لسنة 2015م وتعديله لذات السبب الوارد ذكره في الملاحظة السابقة.

▪ صدور حكم محكمة بإيقاف تنفيذ القرار رقم (53) الصادر عن رئيس مجلس النواب.

▪ استمرار رئيس اللجنة التسييرية بممارسة مهامه وعقد اجتماعات متابعة بمقر الجمعية الرئيس وترتيب التزامات مالية ومراكز قانونية بموجب



القرار رقم (53) لسنة 2018م بصرف النظر عن القرارات والمكاتبات وحكم المحكمة القاضي بوقف التنفيذ.

- استئناف أعضاء اللجنة التسييرية المشكلة بموجب قرار رقم (60) لسنة 2015م بممارسة مهامهم وعقد اجتماعات أخرى برئيس مكلف وإصدار قرارات وترتيب التزامات مالية أخرى ومراكز قانونية بصرف النظر عن الإجراءات والمراكز القانونية الموازية.
- تصاعد الصراعات الدائرة بين اللجنة التسييرية واللجنة الموازية لها أدى إلى بروز العديد من الملاحظات والظواهر السلبية -يأتي ذكرها لاحقاً-نتج عنها:
- اهتزاز ثقة المؤسسات المصرفية التي تدير حسابات الجمعية بإدارة الجمعية وعدم انسياب معاملات الصرف بشكل طبيعي إليها وبالتالي تأخر تنفيذ المصروفات الضرورية التي تخدم أهداف الجمعية المنشأة لأجلها.
- استمرار ديوان المحاسبة في وضع ضوابط رقابية على حسابات الجمعية بالداخل وفرض رقابة مصاحبة على معاملات الصرف تفادياً لوقوع أي تصرفات قد تؤثر سلباً على أصول وممتلكات الجمعية في ظل تلك الصراعات.

متابعة الملاحظات الواردة في تقارير الديوان السابقة:

تطرق الديوان في تقاريره السنوية السابقة عن الأعوام (2015، 2016، 2017م) إلى العديد من الملاحظات والظواهر الناتجة عن الإهمال والتقصير في أداء الواجبات المناطة بها اللجنة التسييرية القائمة والقائمين على بعض الإدارات المختلفة بالجمعية، ورغم معالجة العديد منها والحد من تفاقمها إلا أن أوجه الضعف والقصور لازالت قائمة وتتلخص في مجملها في المظاهر التالية:

- غياب الرؤية الشاملة والتخطيط التشغيلي للبرامج المختلفة التي تخدم أهداف الجمعية وتعزز استقرارها ومكانتها بين المنظمات الدولية الموازية.
- ضعف نظم الرقابة الداخلية المطبقة بالجمعية.
- عدم القدرة على إدارة الموارد البشرية المتاحة والعمل على تنميتها وتعزيز قدراتها والاستفادة منها في تغطية كافة البرامج والاحتياجات الوظيفية
- عدم القدرة على خلق كوادر قيادية بالجمعية والاختيار غير المناسب لأغلب الوظائف القيادية.
- ضعف كفاءة إدارة الموارد المالية وتنميتها وتوجيه المتاح منها في خلق برامج دعوية واستثمارية تخدم أهداف الجمعية.
- عدم الإفصاح عن ما يتم إنفاقه بالخارج من العوائد الاستثمارية وعدم كفاءة وكفاية البيانات والمعلومات حول الأنشطة الاستثمارية ونتائجها.
- إهمال الدور الاشرافي على الإدارات والمكاتب والجهات التابعة للجمعية وانعكاسه سلباً على أدائها.



- غياب التنسيق التواصل مع الجهات الداخلية والخارجية ذات العلاقة بنشاط الجمعية في إطار مؤسسي مُعد له مسبقاً.

إدارة الموارد البشرية المتاحة:

لوحظ القصور في إدارة الجمعية لمواردها البشرية المتاحة في ظل عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي يعكس احتياجات الجمعية من الموارد البشرية بما يضمن إنجاز البرامج في اتجاه الأهداف الموضوعة وذلك من حيث:

- عدم وصف الوظائف بشكل دقيق وتسكين الموظفين وفق متطلبات الوظيفة.
- التوسع في قرارات التعيين والنقل والتعاون خارج احتياجات الجمعية خلال السنوات (2015 - 2018) في ظل عدم الاحتياج الفعلي والبيان التالي يوضح ذلك:

السنة / العدد	تعيين	نقل	تعاون	الإجمالي
2015 م	75	6	4	85
2016 م	20	14	16	50
2017 م	13	8	27	48
2018 م	-	5	22	29
المجموع	108	33	69	212

- بالرغم من توفر الكوادر الإدارية والفنية المؤهلة بالجمعية من ذوي الكفاءة ممن ساهموا في نجاح مسيرتها في السنوات السابقة قبل تولى اللجنة التسييرية الحالية مهامها بإدارة الجمعية، إلا أن إدارة الجمعية ذهبت في اتجاه تمكين المعارين والمنتدبين والمعنيين الجدد ببعض المهام القيادية الأمر الذي انعكس سلباً على الأداء والنتائج.
- قصور إدارة الجمعية في الرفع من كفاءة العاملين وتدريبهم وتطوير مهاراتهم وفق خطة محكمة تخدم أهداف الجمعية.

إدارة الحسابات والموارد المالية المتاحة:

حال عدم الإفصاح عن جانب الإيرادات بالميزانية التقديرية دون إمكانية المقارنة إلا بما تم تحصيله فعلاً خلال تلك السنوات، أو بالأحرى ما تم قيده في السنوات السابقة في ظل غياب المعلومات عن باقي الإيرادات خاصة تلك التي تم تحصيلها بالخارج.

وفيما يلي الإيرادات الفعلية التي تم قيدها خلال السنوات من 2013م حتى 2018م وبيانها على النحو التالي:



البيان	2014 م	2015 م	2016 م	2017 م	2018 م
صندوق الجهاد	138,529,773	61,408,715	111,927,882	-	-
إيرادات المساهمات	-	-	-	-	2,888,000
فوائد الودائع	354,958	22,070	0	0	0
إيرادات مجمع بنغازي	261,777	-	-	-	-
إيرادات مجمع ذات العماد	21,146,553	15,959,238	3,176,116	12,427,014	25,812,049
إيرادات أخرى	66,798	13,875	29,296	-	-
إيرادات بيع الكتب	32,163	301,728	44,157	127,101	739,030
إيرادات العقارات	345,116	167,222	59,640	30,860	38,340
إيرادات المكاتب بالخارج	-	-	-	-	-
الإجمالي	299,266,911	77,872,848	115,237,091	12,584,975	29,477,419

ومن خلال المتابعة لوحظ الآتي:

- عدم تضمين الإيرادات التي يتم جبايتها من خلال مكاتب الجمعية بالخارج وإيرادات مجمع بنغازي.
- عدم الاهتمام بوضع خطط وبرامج لتفعيل متابعة وتحصيل الإيرادات، ويظهر ذلك في تباين نسب التحصيل صعوداً وهبوطاً بين السنوات المختلفة.
- اعتماد الجمعية بالدرجة الأولى على ما يحال إليها من صندوق الجهاد بواقع 63% من إجمالي الإيرادات المحققة خلال السنوات 2014-2016م، ولعل ذلك ما حدا بها إلى التراخي في متابعة وتنمية إيراداتها الناجمة عن الاستثمارات الأخرى.

وتجدر الإشارة إلى أن إجمالي ما تم إحالته للجمعية من صندوق الجهاد خلال السنوات الأخيرة تجاوز 400 مليون دينار ناهيك عن الأرصدة المتاحة من سنوات سابقة في ظل ضعف الجمعية على إدارة مواردها المالية وإعادة الاستثمار لأسباب إدارية وفنية ناجمة عن عدم الكفاية في الصلاحيات وضعف الكفاءة، ناهيك عن الصراعات الدائرة بين أعضاء اللجنة التسييرية الأمر الذي يشكل خطراً داهماً أمام سلامة تلك الأموال وغيرها من الموارد المتاحة إذا ما تم إهمال الجمعية من قبل جهات وسلطة الإشراف.

بلغت جملة المصروفات الفعلية للجمعية عن الفترة من 2018/1/1م حتى 2018/12/31م مبلغ 24,022,204 دينار، بواقع 97% من مصروفات السنة السابقة و30% من المخصصات والبيان التالي يوضح ذلك:

رقم البند	بند الميزانية	المخصصات 2017 م	المصروفات 2017 م	%	المصروفات 2018 م	%
01	مكتب شؤون اللجنة	400,000	44,426	11%	0	0%
02	إدارة الدعوة والمراكز الإسلامية	16,365,000	872,329	5%	510,144	3%
03	إدارة الاستثمار والدراسات	13,139,000	3,419,530	26%	3,666,626	28%
04	إدارة الشؤون الإدارية	22,440,000	8,904,277	40%	11,940,462	53%
05	إدارة المشروعات والتنفيذ الذاتي	1,680,000	215,929	13%	40,700	2%
06	إدارة الهيئات الدولية والمؤتمرات والإغاثة	10,580,000	302,950	3%	314,707	3%
07	إدارة الإعلام والبحوث والنشر	1,880,000	937,154	50%	445,578	24%
08	قناة البيئة	950,000	475,000	50%	500,000	53%
09	كلية الدعوة الإسلامية	10,015,000	8,290,955	83%	5,303,987	53%
10	الهيئة المشتركة لتأسيس المراكز الإسلامية	2,000,000	1,300,000	65%	1,300,000	65%
	الإجمالي	79,449,000	24,762,553	31%	24,022,204	30%




وقد لوحظ ما يلي:

- مبالغة إدارة الجمعية في التقديرات مقارنة بالمصروفات الفعلية خلال السنوات السابقة وتركيزها على الجوانب الإدارية والأنشطة التي تتطلب التنفيذ خارج حدود البلاد دون وجود رؤية واضحة لتنفيذ الأهداف.
- عدم تناسب المبالغ المخصصة لبعض الإدارات والجهات التابعة للجمعية مع دورها في تحقيق أهداف الجمعية خاصة في ظل الظروف الراهنة التي تمر بها البلاد بشكل عام والجمعية بشكل خاص.
- تراخي إدارة الجمعية في إحالة ما تم استقطاعه من مرتبات العاملين إلى جهات الاستحقاق مثل الضمان الاجتماعي، التضامن الاجتماعي، الضرائب.
- الافتقار لقاعدة بيانات متكاملة يمكن الرجوع إليها سواء للاستثمارات الخارجية أو الداخلية أو للودائع والحسابات المصرفية الداخلية والخارجية.
- تقصير إدارة الجمعية في إعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية للجمعية منذ سنوات سابقة بالرغم من تنبيه الديوان المستمر بالخصوص.
- التوسع في صرف العهد المالية للأشخاص والمكاتب بالعملات المختلفة وتحويل أرصدها من سنة إلى أخرى دون وضع آلية مناسبة لتسويتها وإقفالها والحد من أثرها على الحسابات الختامية.
- عدم قيام إدارة الجمعية بإعداد التسويات المصرفية أولاً بأول للحسابات التي تديرها بالداخل والخارج.
- غياب الرقابة على حسابات الجمعية بالخارج في ظل عدم قدرة إدارة الجمعية على المتابعة.

نتائج الفحص المصاحب:

كإجراءات احترازية لمنع وقوع التجاوزات والمخالفات أخضع الديوان حسابات الجمعية بالداخل للفحص المصاحب وقد كان لجهود الديوان الأثر الواضح في الحد من الوقوع في المخالفات وصون المال العام حيث ساهمت عمليات الفحص المصاحب في الحد من المصروفات وترشيد الإنفاق ويظهر ذلك جلياً في الشكل التالي بالمقارنة بين سنة الأساس 2015م والسنوات اللاحقة موضوع الفحص المصاحب:



- من البيان السابق يتضح الأثر الإيجابي لعمليات الرقابة المصاحبة على حسابات الجمعية حيث انخفضت المصروفات في سنة 2016م بمعدل (54%) عن سابقتها، ويعبر هذا الفارق عن ضعف أنظمة الرقابة الداخلية بالجمعية في السنوات السابقة، في حين استقر معدل الإنفاق في السنتين التاليتين بواقع (63%، 61%) مقارنة بسنة 2015م نتيجة جهود الديوان وتحسن مستوى الأداء.
- كما يظهر في الشكل السابق ارتفاع مؤشر المخصصات المالية عن معدلات الإنفاق الحقيقية التي لم تتجاوز (21% - 30%) من إجمالي المخصصات خلال السنوات الثلاث الأخيرة، ويعكس ذلك المبالغة في التقديرات وعدم وجود خطط وبرامج مقنعة للديوان للموافقة على المزيد من الإنفاق.
- بلغ عدد المعاملات التي وردت للديوان خلال العامين 2017م، 2018م نحو 935 معاملة لغرض الفحص المصاحب لعمليات الصرف، بنحو 65 مليون دينار، و 40 مليون عملة أخرى (يورو، دولار) وكانت نتائج الفحص وفق البيان التالي:

الفئة	قيمة المعاملات	معاملات أجاز صرفها	معاملات منع صرفها
عملة محلية	64,878,446	30,057,706	34,820,740
عملة أجنبية	40,364,678	15,124,789	25,239,889
	%100	%46	%54
	%100	%37	%63

- حيث تشمل المبالغ التي أجاز صرفها على الآتي:
 - مرتبات العاملين بالجمعية بدولة المقر عن سنة 2017م.
 - مرتبات العاملين والدعاة بالجمعية بالخارج.
 - مبلغ (5) مليون دولار تحويل بين حسابات الجمعية.
 - بعض المساهمات والاشتراكات بموجب اتفاقيات دولية سابقة مثل (وقف الأردن، الهيئة المشتركة لتأسيس المراكز الإسلامية، اليونسكو، الاسيسكو).



- تم استثناء مرتبات العاملين بالجمعية بالداخل من المراجعة المسبقة من طرف الديوان خلال العام 2018م.
- ومن خلال فحص المعاملات لاحظ الديوان العديد من المظاهر السلبية تم التبليغ عنها في حينها والتنبيه بعدم تكرارها تبعاً لورد منها ما يلي:
- تركيز إدارة الجمعية في الإنفاق على نفقات السفر وعلاوة المبيت للإيفاد بالخارج مع عدم الحرص على تسوية السلف القديمة بالرغم من حث الديوان مراراً على إقفالها من خلال المكاتبات الخاصة بتلك المعاملات.
- أغلب قرارات الإيفاد الخارجية لا تتوافق مع المهام من حيث طبيعة تلك المهام مقارنة بعدد الموفدين أو تخصصاتهم.
- عدم الالتزام بالرد على العديد من مراسلات الديوان المتعلقة بطلب استيفاء بعض المستندات اللازمة للموافقة على الصرف.
- إجراء تحويلات مالية بين حسابات المكاتب بالخارج بشكل مباشر دون الرجوع للديوان في ظل صعوبة وتعذر الرقابة عليها.
- التراخي في إحالة كافة العقود وقرارات التعيين للأئمة والوعاظ بالخارج والاكتفاء بإحالة عينة بسيطة من العقود تخلو من البيانات والمعلومات الضرورية لأطراف التعاقد الأمر الذي أدى إلى تأخر صرفها خلال العام 2017م.
- عدم الإفصاح عن آلية صرف مكافآت الوعاظ للتحقق من مدى توفر عناصر الرقابة الداخلية عليها.
- ارتفاع مؤشر الالتزامات القائمة على الجمعية لصالح المصحات الطبية فضلاً عن عدم المصادقة عليها بالرغم من أن بعضها يعود لسنة 2014م.
- عدم إيلاء العناية اللازمة في دراسة الاحتياجات وإعداد الطلبات بناءً عليها والمفاضلة بين العروض وفق ما نصت عليه لائحة العقود الإدارية، الأمر الذي أدى إلى الارتباط بتوريدات بكميات كبيرة نسبياً وأسعار مرتفعة مقارنة بأسعار السوق فضلاً عن:
- توريد سلع لا علاقة لها بنشاط الجمعية، واستلامها من الموردين قبل موافقة الديوان وإحالتها لاحقاً للتعامل معها كأمر واقع.
- التوريد من شركات ومحلات غير مختصة بالأصناف المشتراة او الموردة.
- إعداد بعض محاضر لجنة المشتريات بتواريخ تسبق تاريخ جلب عروض المفاضلة، مما يدل على عدم مصداقية تلك المحاضر.

الاستثمارات والمساهمات:

بالرغم من صدور العديد من قرارات تشكيل اللجان الخارجية لتقييم استثمارات الجمعية بالخارج إلا أن عدم وجود أي تقارير لتلك اللجان وغياب المعلومات الكافية حول استثمارات ومساهمات الجمعية ينم على أن الغرض من صدور تلك القرارات هو تحقيق منافع شخصية للاستفادة من العلاوات ومنح السفر والمبيت لا غير، لاسيما وأن أغلب أعضاء تلك اللجان من غير المختصين أو



المؤهلين لإنجاز مهام التقييم ناهيك عن تكرار أسمائهم في أغلب القرارات، وفيما يلي بعض الملاحظات التي تكشف للديوان من خلال دراسة ملف الاستثمار:

- عدم تمكن الإدارات المتعاقبة على الجمعية من حصر كافة أملاكها من استثمارات ومساهمات بالداخل والخارج فضلاً عن غياب المعلومات بشكل تام عن بعض الودائع والمساهمات.
- تراخي إدارة الجمعية في اعداد قاعدة بيانات صحيحة ودقيقة تشمل كافة الاستثمارات والمساهمات، ناهيك عن عدم توفر السجلات والدفاتر وتقارير المتابعة الفنية والمالية لأغلب الأنشطة الاستثمارية.
- إغفال إدارة الجمعية الاستعانة بالكوادر الفنية والمتخصصة في مجال الاستثمار.
- غياب تقارير المتابعة ومحاضر اجتماعات الجمعيات العمومية واللجان الإدارية ذات العلاقة بإدارة المساهمات وعدم جدتها في إعادة تقييم تلك المساهمات واستثمارها بما يحقق المستهدف منها وفق خطط ودراسات ذات جدوى اقتصادية.
- غياب البيانات والمعلومات اللازمة عن العوائد المحققة من وراء المساهمات خلال السنوات 2015-2018م خاصة فيما يتعلق بالمساهمات الخارجية حيث لم تتجاوز في مجملها 2.9 مليون دينار.
- غياب المتابعة فيما يتعلق بودائع المصارف وتدني معدلات التحصيل في ظل نزوب المعلومات والبيانات حولها وفيما يلي بيان بذلك وفق ما أمكن الحصول عليه من بيانات:

ودائع الجمعية بالمصارف المحلية بالدينار الليبي:

المبلغ المخصص	معدل الفائدة	تاريخ الانشاء	قيمة الوديعة (دينار)	المصرف
1,749,953 دينار	0.05%	2008 / 6 / 1	47,703,100	التجاري الوطني الميناء
1,808,650 دينار	0.07%	2008 / 3 / 11	60,000,000	الجمهورية الميدان
423,871 دينار	0.07%	2004 / 2 / 29	2,348,000	الجمهورية المقريف

ودائع الجمعية بالدولار في المصارف الخارجية:

المبلغ المخصص	معدل الفائدة	تاريخ الانشاء	قيمة الوديعة	المصرف
\$ 152,667	0.03%	2008 / 12 / 1	\$ 10,000,000	المصرف الليبي الخارجي
\$ 27,531	0.02%	2012 / 12 / 3	\$ 7,771,835	مصرف أبو ظبي
\$ 65,017	0.04%	2011 / 10 / 26	\$ 5,900,000	مصرف أبو ظبي
\$ 285,353	0.02%	2010 / 5 / 12	\$ 27,000,000	مصرف أبو ظبي
\$ 22,862	0.02%	2011 / 10 / 26	\$ 3,502,800	مصرف أبو ظبي
لا توجد معلومات		2009 / 9 / 30	\$ 3,674,003	مصرف روما
لا توجد معلومات		2009 / 9 / 30	\$ 5,949,439	مصرف روما
لا توجد معلومات		2009 / 9 / 30	CHF 12,203,620	مصرف روما

- عدم تحديث البيانات والمعلومات المتوفرة بإدارة الاستثمار فضلاً عن عدم وجود حسابات ختامية لكل شركة من الشركات الاستثمارية بالخارج باستثناء شركة برتانيا المحدودة للصناعات المتكاملة بأوغندا وعلى سبيل المثال:



نسبة المساهمة	الشركة موضوع الاستثمار
100%	الشركة الليبية القابضة لوكسمبورغ (FI)
100%	شركة طيبة العالمية للاستثمار والتجارة مصر
70%	شركة أوغندا المحدودة للصناعات الدوائية
70%	شركة مانجي المحدودة للصناعات الغذائية بكينيا
99.49%	شركة شمس الصحراء للاستثمارات باندونيسيا
100%	شركة إحسان القابضة لوكسمبورغ
لا تتوفر معلومات	شركة هاكي العقارية بأوغندا
4.16%	شركة الجديدة للطباعة والكترون (ايدال بالمغرب)
49%	شركة الاستثمار الإسلامي كندا
27%	شركة المخيم الإسلامي كندا
12%	شركة عموم افريقيا
100%	شركة غان للتجارة والتنمية

- تصاعد المشاكل القانونية والمالية مع إدارات الضرائب بالدول الحاضنة (لوكسمبورغ، اندونيسيا، أوغندا، مصر، كينيا) نتيجة عدم اعتماد الميزانيات العمومية للشركات وسداد الالتزامات الضريبية المترتبة عليها.
- من خلال دراسة ما تيسر- بملف استثمارات الجمعية بالشركة المالية القابضة بلوكسمبورغ لوحظ الآتي:
 - رأس مال الشركة (20) مليون دولار.
 - (98%) من أسهم الشركة مقيمة لرئيس الجمعية العمومية بشخصه والأسهم الباقية لشخصي العضوين الآخرين دون وجود أي ضمانات تمكن الجمعية من إعادة ملكيتها مستقبلاً.
 - لا توجد بالملف أي معلومات مالية أو ميزانيات عمومية أو أي حسابات ختامية.
 - تعاني الشركة من مشكلة عدم استقرار مجلس إدارتها منذ سنة 2011م ما أثر سلباً على سير العمل بالشركات التابعة الوارد ذكرها في البيان السابق.
 - قيام الشركة القابضة بمنح قرض لشركة كرنيش المتحدة بتاريخ 2009/8/18م بواقع (3,600,000) دولاراً لمدة (5) سنوات بمعدل فائدة (4%) ولا يوجد ضمن المرفقات ما يفيد تحصيل القرض من عدمه.
 - قيام الشركة القابضة بمنح قرض لشركة (غير مذكورة الاسم) بتاريخ 2009/12/31م بواقع (3,869,188) دولاراً بدون فوائد ولا يوجد ضمن المرفقات ما يفيد تحصيل القرض من عدمه، الأمر الذي يشير إلى احتمال وجود تلاعب في قيمة القرض حسب تقرير المحاسب القانوني للشركة بلوكسمبورغ.
 - وجود وديعة للشركة ببنك تروكل بأوغندا حتى تاريخ 2014/9/4م بقيمة (6,400,000) دولار دون متابعة مع غياب أي معلومات بشأنها.
- من خلال دراسة ما تيسر- بملف استثمارات الجمعية بشركة طيبة للاستثمارات الزراعية بجمهورية مصر ومع غياب التقارير والمعلومات الكافية للتقييم لوحظ الآتي:
 - رأس مال الشركة المرخص به (100) مليون جنية مصري، ورأس المال المكتتب (50) مليون جنية مصري موزعة على (50,000) سهم مملوكة



بالكامل للشركة المالية القابضة بلوكسمبورغ، تم زيادة رأس مال الشركة بقيمة (11) مليون جنيه مصري ليصبح رأس المال المكتتب (61) مليون جنيه.

- مساحة الأرض المقام عليها المشروع (496) هكتاراً المستغل منها لا يتعدى (50%) من المساحة الإجمالية للمزرعة.
- تدني أرباح الشركة وتحقيقها خسائر للسنوات 2013م، 2014م على التوالي نتيجة زيادة المصروفات والتوسع في حجم العمالة بالمزرعة، فضلاً عن زيادة قيمة الأجور والمرتبات بنسبة تصل إلى (28%) نتيجة زيادة المرتبات السنوية بالدولة الحاضنة بذات المعدل.
- غياب الدراسات الاقتصادية والزراعية والتوصيات الاسترشادية حيث أن العمل بالمزرعة يتسم بشكل نمطي وتقليدي ولا يخضع للتطوير طول مدة إنشائها.
- من خلال الاطلاع على ما تيسر من مستندات بملف استثمارات الجمعية بشركة للصناعات الدوائية بأوغندا لوحظ أن المصنع يحقق خسائر منذ سنة 2003م حتى سنة 2009م وتم إيقاف العمل به اعتباراً من سنة 2009م ولم تتخذ إدارة الجمعية أي إجراءات قانونية بالخصوص من حيث التصفية أو إعادة التقييم.
- لا تتوفر أي تقارير أو معلومات عن شركة مانجي سوى أنها تعمل في إنتاج وبيع البسكويت وعصائر السبلاش وحققت أرباحاً خلال سنتي 2014م، 2015م بما يعادل (1,106,184) دولاراً، (1,085,338) دولاراً على التوالي دون إمكانية الوقوف على ما آلت إليه تلك الأرباح وما قبلها.
- عدم كفاية المعلومات حول شركة شمس الصحراء للاستثمارات بإندونيسيا سوى أنها تمتلك مزرعة لتربية الأسماك ومصنع للإطارات وآخر للمواد الكيميائية ولا تحقق جميعها أي أرباح وأن آخر ميزانية معتمدة لها كانت في سنة 2012م ولم يعقد أي اجتماع للجمعية العمومية بشأنها حتى تاريخ هذا التقرير، ناهيك عما تعانيه الشركة من مشاكل مع إدارة الضرائب بالدولة الحاضنة.
- حققت شركة بريتانيا أرباحاً بما يعادل (1,155,101) دولار، (1,402,817) دولاراً خلال العامين 2014م، 2015م على التوالي ولا تتوفر أي معلومات أخرى بإدارة الاستثمار حول الشركة.
- غياب المعلومات حول شركة إحسان القابضة بلوكسمبورغ بأرشفيف إدارة الاستثمار، والمعلومات المتوفرة قديمة وآخر تحديث لها سنة 2009م، وهي عبارة عن وديعة بنك روما بلوكسمبورغ (كريدت إيطاليا) بواقع مليون دولار مسجلة باسم (ز.م.ز).
- غياب المعلومات حول شركة هاكني العقارية بأوغندا.
- قيام إدارة الجمعية بالتصرف في مبنى الوقف الدعوى اللبني الماليزي (مجمع بركيم) التابع للجمعية وبيعه بما يعادل (4,5) مليون دولار، وقد لوحظ بشأنه مايلي:



- تم تأسيس الوقف الدعوي الليبي الماليزي بموجب اتفاقية تعاون موقعة بين جمعية الدعوة الإسلامية والمنظمة الخيرية للدعوة الإسلامية في ماليزيا في سنة 1976م تستثمر لمدة (30) عاماً مددت (10) أعوام أخرى أي حتى نهاية سنة 2016م.
 - مخالفة الاتفاقية بشأن تقدير ثمن العقار من قبل لجنة مشتركة من الخبراء بالتساوي بين الطرفين واستبدالها بتعيين مكتب مئمن قانوني من كل طرف.
 - إتمام إجراءات البيع قبل انقضاء المدة المحددة بالاتفاقية.
 - مخالفة الاتفاقية والتي تنص على تحويل قيمة بيع العقار لحساب الجمعية في حين أودعت القيمة في حساب مشترك بين الجمعية والوقف الماليزي.
 - مخالفة أعضاء الوقف الماليزي باستمرارهم في استكمال إجراءات البيع بالرغم من تغيير عضويتهم حسب قرار مجلس إدارة الجمعية رقم (103) لسنة 2014م.
 - مخالفة أعضاء اللجنة التسييرية المادة الثانية فقرة (2،1) من القرار رقم (60) لسنة 2015م، بشأن تشكيل لجنة مؤقتة لتسيير جمعية الدعوة الإسلامية والتي تنص على عدم التصرف في الأصول الثابتة والأصول.
- وجدير بالذكر أن مبنى الوقف الدعوي عبارة عن برج يتكون من 21 طابقاً في العاصمة الماليزية كوالا لمبور تم تشييده من قبل الدولة الليبية سنة 1981م بقيمة 1.5 مليون دينار، ما يشير إلى عدم سلامة إجراءات التقدير والبيع.
- تعثر أغلب المشاريع الاستثمارية والعقارات بالداخل في ظل عجز إدارة الجمعية عن حللتها واقتراح الحلول المناسبة للنهوض بها وفيما يلي بعض الأمثلة:

الملاحظات	نسبة المساهمة	البيان
ديون متراكمة ونتيجة نشاط خسائر	100%	شركة الكفرة للمشروعات الاستثمارية
اخر تقرير سنة 2009م ونتيجة النشاط خسائر	100%	شركة الكفرة للاستثمارات الصناعية
الشركة متعثرة	15%	الشركة الخضراء للطباعة
الشركة متعثرة	10%	شركة الصفاء للتنمية العقارية
الشركة متعثرة	1.5%	شركة خدمات الطرق السريع
مسيطر عليه من قبل مجموعة مسلحة	50%	شركة عائد للتجارة والتنمية (مصنع تعبئة مياه)
مضى 50% من عمرة الافتراضي ويحتاج لصيانة	100%	المجمع الإداري ذات العماد
لايحقق اي عائد حالياً ومتعرض للتخريب بالكامل	100%	المجمع الإداري بنغازي
تدني قيمة الإيجارات وصعوبة في تحصيلها.	100%	عمارات طريق السكة
أيلة للسقوط مع صعوبة في تحصيل الإيجارات	100%	عمارة ابو مشماشة
متوقف (نسبة الإنجاز 95%)	100%	عمارة ميدان الجزائر مشروع فرجي الاستثماري



الفصل الخامس : قطاع الشباب والرياضة

بلغت جملة المبالغ المالية المخصصة خلال السنة المالية 2018م نحو 84,000,000 دينار، في حين بلغت جملة المبالغ المسيلة له نحو 77,451,766 ديناراً، والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	قطاع الشباب والرياضة	المعتمد بالترتيبات المالية	المفوض به	المبالغ المسيلة	نسبة المسيل للمعتمد	نسبة المسيل للمفوض
الباب الأول	ديوان الوزارة	23,600,000	23,600,000	19,086,566	%77	%77
	الجهات التابعة الاجمالي	26,000,000	26,000,000	20,201,766	%78	%46
	ديوان الوزارة	45,000,000	45,000,000	46,750,000	%104	%104
الباب الثاني	الجهات التابعة الاجمالي	13,000,000	13,000,000	10,500,000	%81	%81
	الاجمالي	58,000,000	58,000,000	57,250,000	%113	%113
	الإجمالي العام	84,000,000	84,000,000	77,451,766	%92	%92

وفيما يلي مقارنة نسب التغير في مخصصات قطاع الشباب والرياضة والجهات التابعة له للسنتين الماليتين 2017-2018م وقياس مستوى الأثر:

الباب	2017	2018	نسبة التغير
الباب الأول	23,600,000	26,000,000	10%
الباب الثاني	34,000,000	58,000,000	71%

وباستقراء الجداول السابقة واجراء التحليل لحجم الأموال المتاح استخدامها وتوظيفها لأغراض تحقيق اهداف القطاع لوحظ التالي:

- عدم توافق نسب المتغيرات على مستوى المبالغ المخصصة خلال السنة المالية 2018م مقارنة بالأعمال والاستحقاقات المستهدفة والمنجزة عن طريق الهيئة (الوزارة).
- ارتفاع مؤشر مخصص الإنفاق على الباب الأول (المهايا والمرتببات) للسنة المالية 2018م عنه بالنسبة للسنة المالية 2017م بواقع 10% وهو ما يعتبر مؤشراً مرتفعاً نسبياً يعكس سياسة التوظيف التي انتهجتها الهيئة (الوزارة).
- ارتفاع مؤشر مخصص الإنفاق على الباب الثاني (مصرفوات التسيير) للسنة المالية 2018م عنه بالنسبة للسنة المالية 2017م بواقع (71%) وهو ما يعتبر مؤشراً مرتفعاً جداً.

ديوان الهيئة العامة للشباب والرياضة

فيما يلي بيان مقارنة الاعتمادات المالية بالمصرفوات الفعلية (بالدينار) خلال السنة المالية 2018م:

الباب	البيان	المعتمد	المصرفوات	الحوات
الأول	المرتببات وما في حكمها	23,600,000	22,845,570	754,430
الثاني	المصرفوات العمومية	63,032,291	47,744,090	15,288,201
الإجمالي		86,632,291	70,589,660	16,042,631



- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد خطة عمل مسبقة ومحددة الأهداف تمكنه من اكتشاف أماكن الخلل والضعف في نظام الرقابة الداخلية حتى يتم تداركها ومعالجتها بالطرق الصحيحة.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في القيام بالمهام المناطة به بإعداد التقارير الدورية عن نشاط الهيئة وفحص المعاملات المالية وإبداء الرأي للإدارة العليا وإنما يقتصر دوره في اعتماد أدونات الصرف فقط.
- افتقار الخزينة إلى وسائل الحماية والأمان التي تكفل المحافظة على محتوياتها بالمخالفة لنص المادة (47) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بالجرد المفاجئ للخزينة وذلك بالمخالفة لأحكام المواد (182-292-293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم ختم أدونات الصرف والمستندات المؤيدة للصرف، كما أن الأمر ينسحب على مصروفات العهد المالية ويعد مخالفاً للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال إدارة الهيئة مسك سجل للأصول الثابتة لمتابعة الإضافات والاستبعادات لها.
- كثرة المحو والشطب لكل من سجل الاعتمادات المالية ودفتر يومية الصندوق مما يعد مخالفةً لأحكام (83) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن عدم الاهتمام بترحيل الأرصدة واستعمال قلم الرصاص في بعض الأحيان.
- عدم الرجوع للمراقب المالي قبل التعاقد والارتباط بأي التزام وأخذ الموافقة الكتابية بالمخالفة للمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إعداد مقايسة سنوية للمشتريات بالمخالفة للمادة (233) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بصكوك تتجاوز مدة إصدارها أكثر من سنة وذلك بالمخالفة للمواد (118-120) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال ختم بطاقات الأصناف بالمخازن بحيث يتم أحكام الرقابة والمحافظة عليها من التلف والضياع.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أوجه الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك السجلات الخاصة بحسابات خارج الميزانية بالصورة الصحيحة مما أدى إلى صعوبة متابعة وتسوية العهد وكذلك الدفعات المقدمة.
- قيام الهيئة بتوقيع عقود متعاونين بمبلغ وقدره 1000 دينار شهرياً لكل منهم دون الحصول على موافقة من رئاسة الوزراء ودون وجود مخصصات مالية لهم أو استيفاء الرقم الوطني.
- عدم وجود ملاك وظيفي بالهيئة معتمد من وزارة العمل والتأهيل بالرغم من تشكيل عدة لجان بالخصوص وفق قرار وزير الشباب والرياضة (سابقاً) رقم



- (94) لسنة 2013م والقرار رقم (63) لسنة 2015م والقرار رقم (3) لسنة 2019م بشأن تشكيل لجنة لإعداد الملاك الوظيفي للهيئة.
- التوسع في إجراءات التعيينات حيث تم خلال العام 2016م بالقرارات أرقام (78) و(79) و(109) تعيين 759 موظف دون وجود ملاك وظيفي وبالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ودون وجود تغطية مالية بالمخالفة للقانون المالي للدولة.
 - ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - قيام الهيئة بتوريد ملابس رياضية من شركة الرائد للملابس الرياضية بقيمة 51,925 ديناراً حيث لوحظ عدم تطابق تواريخ الإجراءات المالية بين تاريخ إعداد إذن الصرف وتاريخ التوريد.
 - قيام الهيئة بإحالة ودائع مالية للسفارات الليبية بالخارج بكل من: الجزائر - تركيا - المغرب - بتسوانا بقيمة وقدرها 1,539,000 دينار لم يتم تسويتها.
 - صرف دفعة مقدمة خلال السنوات السابقة لسنة 2013م بمبلغ وقدره 6,965,000 دينار لصالح معهد التخطيط التابع لوزارة التخطيط دون القيام بتسويتها.
 - بلغ عدد عقود الصيانة 85 عقداً وبمبلغ إجمالي قدره 17,318,953 ديناراً والجدول الآتي يوضح الموقف التنفيذي لها:

العدد	نوع المشاريع	القيمة بالدينار
23	مشاريع متوقفة	13,364,076
34	مشاريع منتهية	3,779.710
1	مشاريع جارية	175,167
58		17,318,953

ولوحظ بشأنها الآتي:

- عدم سداد مستحقات ببعض الشركات المنفذة.
- عدم جدية العديد من الشركات المتعاقدة معها.
- عدم قيام الهيئة بإعداد التقارير النصف سنوية والسنوية للمشروعات (الباب الثالث) في مواعيدها المحددة وإحالة نسخة منها إلى ديوان المحاسبة.
- عدم اتخاذ الهيئة للإجراءات القانونية حيال العقود المبرمة منذ سنوات والتي لم يبدأ العمل بها وكذلك المتوقفة وتطبيق الشروط التعاقدية وفق لائحة العقود الإدارية بشأنها.
- وجود خطابات الضمان منتهية الصلاحية منذ سنوات 2014-2015-2017-2016م دون قيام الهيئة باتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
- عدم إعداد منظومة خاصة بالدفعات المقدمة وخطابات الضمان يمكن من خلالها الحصول على البيانات المطلوبة.



- الالتزامات المالية:

بلغت قيمة الالتزامات المالية في 2018/12/31 م والمرحلة من سنوات سابقة مبلغ وقدره 32,939,697 ديناراً.

- من خلال الزيارة الميدانية للمخازن لوحظ ما يلي:

- عدم وضع بطاقات الصنف على الأصناف بالمخالفة لنص المادة (232) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بإعداد مقاييس سنوية بالمواد المطلوب توريدها بالمخالفة لأحكام المادة (232) من الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود تهوية وإضاءة جيدة بالمخازن.

بند دعم الأندية

فيما يلي بيان بالمبالغ المسيلة بالدينار للهيئة العامة للشباب والرياضة والتي تخص بنود مختلفة حتى خلال الفترة من 2018/1/1 م إلى 2018/12/31 م:

البيان	المخصص حتى 2018/12/31 م	المسيل	الوفر	نسبة التتقيد
الهيئة العامة للشباب والرياضة	2,000,000	2,000,000	0	100%
اللجنة الأولمبية	3,000,000	0	3,000,000	0%
الاتحادات الرياضية	10,000,000	0	10,000,000	0%
دعم الأندية	32,000,000	41,500,000	9,500,000	130%
اللجنة البارالمبية	1,000,000	750,000	250,000	75%
المجموع	48,000,000	44,250,000	3,750,000	92%
المتفرقات	0	17,928,391	17,928,391	-
الاجمالي	48,000,000	62,178,391	14,178,391	130%

ومن خلال الفحص تبين أن المبلغ المخصص للأندية لم يتم توزيعه من قبل الهيئة العامة للشباب والرياضة وأن تسييله يتم بناء على رسائل من الهيئة بتخصيص مبالغ لبعض الأندية الرياضية وبناء عليه تم إصدار تفويضات بالخصوص، والجدول التالي يوضح ما تم تسييله من مبالغ من خلال بند دعم الأندية وبند الاتحادات الرياضية وبند المتفرقات:

الأندية الرياضية:

رقم اذن الصرف	البيان	المسيل من بند دعم الاندية
28114058	نادي التحدي الرياضي الثقافي الاجتماعي	1,114,000
28114067	نادي الاتحاد الرياضي الثقافي الاجتماعي	1,500,000
28114068	نادي الاهلي الرياضي الثقافي الاجتماعي	1,500,000
28114083	نادي الأهلي الرياضي بنغازي	500,000
28114099	نادي ابوسليم الرياضي الثقافي الاجتماعي	650,000
28115399	ملعب طرابلس الدولي	4,000,000
28116257	نادي النصر الرياضي	4,000,000
28115391	ملعب اجدابيا البلدي	4,000,000



رقم اذن الصرف	البيان	المسبل من بند دعم الاندية
2816259	نادي الاهلي الرياضي الثقافي الاجتماعي	2,500,000
28162260	نادي الاهلي بنغازي	2,500,000
28117279	نادي رفيق صرمان	200,000
28117280	نادي الانوار الابيار	200,000
28117281	نادي التعاون اجدابيا	200,000
28117283	نادي المحلة الرياضي	200,000
28117284	نادي خليج سرت	200,000
28117285	نادي السويحلي	200,000
28117286	نادي اتحاد مصراتة	200,000
28117287	نادي الصداقة شحات	200,000
281172288	نادي دارنس درنة	200,000
28117289	نادي الهلال بنغازي	200,000
28117323	نادي شباب الجبل شحات	200,000
28117324	نادي الخمس	200,000
28117325	نادي نجوم اجدابيا	200,000
-	الاجمالي	24,864,000

الاتحادات الرياضية:

رقم اذن الصرف	البيان	القيمة
28114987	الاتحاد العام اللبي للكيك بوكسينج	350,000
28115029	الاتحاد اللبي لكرة القدم	100,000
28115036	الاتحاد العام اللبي للرماية	500,000
28114242	الاتحاد اللبي لكرة السلة	2,100,000
28116258	الاتحاد الرياضي	2,500,000
	الاجمالي	5,550,000

بند المتفرقات للاندية الرياضية:

رقم اذن الصرف	اسم النادي	القيمة
28114058	نادي الشط الرياضي	500,000
28114868	نادي ابو مليانة	150,000
218114989	نادي بالاشهر	250,000
218114998	نادي زناتة	150,000
28115002	نادي المجد	150,000
28115003	نادي المدينة	500,000
28115004	نادي الانتصار	150,000
28115006	نادي سليمان الباروني	100,000
28115012	صقور الخليج	100,000
28115013	المستقبل	250,000
28115026	العروبة	300,000
28115029	يفرن	50,000
28115038	فشلوم	75,000



رقم اذن الصرف	اسم النادي	القيمة
28115041	الاشعاع	75,000
28115131	الاخضر	300,000
28115039	العبور	75,000
28114871	الاتحاد	2,663,391
28116270	النصر	3,000,000
28116649	نادي الجبل الرياضي	100,000
28116793	نادي الاولمبي	500,000
28116794	نادي المحلة	750,000
28117251	نادي الظهرة	900,000
28117294	نادي الأمل	75,000
28117295	نادي الوحدة	750,000
28117318	نادي السويحلي	1,000,000
28117319	نادي ابوسليم	300,000
	المجموع	13,213,391

ومن خلال الفحص تبين الآتي:

- أن أغلب المبالغ التي تم تسجيلها صرفت لصالح الأندية الرياضية خصماً من بند المتفرقات رغم وجود مخصص لها ضمن بنود التسيير في الباب الثاني.
- عدم التنسيق في صرف بند الأندية بين الهيئة العامة للشباب والمجلس الرئاسي مما ترتب عليه تكرار في عملية الصرف حيث تبين أن أحد الأندية قد صرف له خلال السنة المالية 2018م من بند المتفرقات مباشرة دون الرجوع لهيئة الشباب والرياضة.
- عدم وجود برنامج أو توزيع لدعم الأندية والاتحادات الرياضية يبين الأندية المستهدفة مسبقاً مما أدى إلى تكرار دعم بعض الأندية خلال السنة المالية 2018م لأكثر من مرة ومنها على سبيل المثال ما يلي:

التاريخ	رقم اذن الصرف	البيان	القيمة
2018/02/12	28114067	نادي الاهلي طرابلس	1,500,000
2018/10/08	231162259	نادي الاهلي طرابلس	2,500,000
2018/2/26	28114083	نادي الاهلي بنغازي	500,000
2018/10/08	28116260	نادي الاهلي بنغازي	2,500,000
2018/02/12	28114067	نادي الاتحاد الرياضي	1,500,000
2018/10/08	28116258	نادي الاتحاد الرياضي	2,500,000

- تكرار التسجيل لأندية بعينها خلال سنة 2017م وسنة 2018م وبينها كالتالي:

اسم النادي	سنة 2017	سنة 2018
نادي الاهلي طرابلس	11,019,000	4,000,000
نادي الاتحاد طرابلس	7,500,000	6,663,391
نادي أبوسليم	1,800,000	650,000



اللجنة الأولمبية الليبية والاتحادات الرياضية

بلغت جملة المبالغ الممنوحة للجنة كدعم من وزارة الشباب والرياضة والتي تخص الباب الأول خلال العام 2017م مبلغ وقدره 1,846,865 ديناراً في حين بلغت جملة المصروفات الفعلية مبلغ وقدره 1,896,041 ديناراً أي بوفر وقدره 823,980 ديناراً والبيان التالي يوضح ذلك:

نسبة المسيل إلى المعتمد	نسبة المصروف إلى المعتمد	المصروفات الفعلية	المبالغ المسيلة	المعتمد بالترتيبات 2017	الجهة
%95	%95	1,896,041	1,896,865	2,000,000	اللجنة الاولمبية الليبية

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم توضيح نوع الوظيفة والعمل المطلوب إنجازه من طرف المستفيد بأغلب عقود العمل المبرمة.
- أغلب عقود العمل المبرمة مع المستفيدين غير معتمدة من وزارة العمل والتأهيل.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد تقارير دورية بنتائج أعماله واقتراح السبل لمعالجتها.
- ضعف الكادر الفني المالي باللجنة فضلاً عن عدم تحديد عمل كل موظف.
- إغفال إنشاء وحدة الخزينة بتكليف موظف مختص بأعمال الخزينة وفق ما نصت عليه لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال إدارة اللجنة القيام بتشكيل لجنة للجرد السنوي خلال السنة المالية 2017م.
- إغفال إدارة اللجنة إمساك بعض السجلات المالية والمحاسبية خلال السنة المالية 2017م اللازمة ومنها:
 - سجل قيد ومتابعة الأمانات.
 - سجل الأصول.
 - سجل متابعة الإيرادات.
 - سجل متابعة الدفعات المقدمة.
 - سجل متابعة الالتزامات المالية.
- احتفاظ إدارة اللجنة بعدد كبير من الحسابات المصرفية بلغت في مجملها عدد 11 حساباً مصرفياً داخلية وخارجية وبعملات وأغراض مختلفة.



الفصل السادس : قطاع الإعلام

الموقف التنفيذي لميزانية القطاع 2018م:

الباب	قطاع الإعلام	المعتمد بالترتيبات المالية بعد التعديل	المفوض به	المبالغ المسيلة	المسبل إلى المعتمد
الباب الأول	ديوان الهيئة	5,200,000	5,200,000	4,072,886	%78
	المناطق	0	0	0	0
	الاجمالي	53,550,000	25,549,998	42,526,230	%79
الباب الثاني	الاجمالي	58,750,000	30,749,998	46,599,116	%79
	ديوان الهيئة	2,000,000	2,000,000	1,500,000	%75
	المناطق	0	0	0	0
	الاجمالي	11,200,000	11,200,000	10,725,000	%96
	الاجمالي العام	71,950,000	43,949,998	58,824,116	%82

ديوان الهيئة العامة للإعلام

بيان مقارنة بين مخصصات ديوان الهيئة بالدينار خلال العامين 2017م، 2018م:

السنة	2017م	2018م	نسبة التغير
الباب الاول	3,200,000	5,200,000	+ %63
الباب الثاني	1,800,000	2,000,000	+ %11

بيان مقارنة بين الاعتمادات المقررة لديوان الهيئة والتفويضات والمبالغ المسيلة والمصروفات بالدينار خلال العام 2018م:

الباب	الاعتمادات المقررة	المفوض حتى 2018/12/31م	المسبل حتى 2018/12/31م	المصروفات حتى 2018/12/31م	الرصيد
الأول	5,200,000	5,200,000	4,072,883	4,944,666	255,334
الثاني	2,000,000	2,000,000	1,500,000	1,499,755	500,245
الإجمالي	7,200,000	7,200,000	5,572,883	6,444,421	755,579

ويلاحظ بشأنها ما يلي:

- عدم تكليف رئيس للهيئة أو لجنة تسييرية تدير شؤونها الأمر الذي أثار سلباً على أداء العمل بها وضعف قيامها بالمهام المناطة بها.
- عدم وجود هيكل تنظيمي معتمد للهيئة.
- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد للهيئة.
- إغفال مكتب المراجعة الداخلية عن القيام بالمهام المسندة إليه والمتمثلة في إعداد تقارير شهرية عن سير العمل واجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم التقيد بالمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن عدم الارتباط بأي نفقات إلا بعد الحصول على إقرار كتابي من المراقب المالي.



- تداول سجل الاعتمادات المالية بالقسم المالي دون إشراف وموافقة المراقب المالي بالمخالفة لأحكام المادة (23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك بطاقات مرتبات العاملين وفقاً للنموذج (م ح -12) الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (126) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إعداد الحسابات الختامية عن السنوات 2014م وحتى 2018م للهيئة وإحالتها لوزارة المالية وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم وجود مكتب مستقل للخزينة، فضلاً عن عدم توفير الحماية اللازمة بالمخالفة للمادتين (52-53) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود مجموعة من الموظفين موقوفين عن العمل ولا زالت مرتباتهم ترد من وزارة المالية دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنهم.
- انفراد رئيس القسم المالي بالهيئة بأغلب الأعمال بالقسم من إثبات القيود وإعداد أوامر الصرف، والتسويات، وحفظ المستندات وغيرها من الأعمال بالرغم من وجود عدد كافي من الموظفين بالقسم.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال استيفاء بعض البيانات الأساسية بأذونات الصرف بالمخالفة للمادة (106) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بختم بعض أذونات الصرف والمستندات المؤيدة بما يفيد اتمام عمليات الصرف وذلك بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تزايد معدلات الإنفاق خلال شهر ديسمبر مقارنة بباقي الأشهر خلال السنة بقصد استنفاد بنود الميزانية بالمخالفة لأحكام المادة (13) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم وجود وصف وتوصيف للوظائف، كذلك ضعف المؤهلات العلمية لبعض الموظفين بالهيئة.
- عدم توفر المكان المناسب للمخازن بمقر الهيئة الجديد، مع عدم توفر الحماية اللازمة لها.
- تبين أن الجرد السنوي عبارة عن حصر موجودات فقط دون إجراء المطابقات اللازمة بين الرصيد الدفترى والفعلي ولم تؤخذ في الاعتبار أي إضافة أو استبعاد مما يفقد الجرد أهميته.
- وجود التزامات سابقة مترتبة على الهيئة ترجع إلى السنوات (2013، 2014، 2015م) حيث بلغ رصيدها في 2018/12/31 مبلغ 1,741,651 ديناراً في حين تم سداد ما قيمته 91,344 ديناراً خلال سنة 2018م دون توضيح الآلية التي تم بها توزيع وتسديد بعض تلك الالتزامات.



- وجود بعض السيارات لازالت بحوزة أشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالهيئة دون اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة والتي تلزمهم بترجييعها.

قناة ليبيا الرياضية

- من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م لوحظ ما يلي:
 - عدم قيام إدارة القناة بالجرد المفاجئ.
 - عدم إكمال الجرد السنوي لسنة 2017م موضوع الفحص.
 - ضعف التعزيز المستندي على أغلب أذونات الصرف.
 - إغفال إقبال الحسابات الختامية للقناة وإحالته إلى وزارة المالية.
 - كثرة الكشط والكتابة بالقلم الرصاص في سجل الاعتماد.
 - انفراد المراقب المالي بإعداد اذونات الصرف بالمخالفة للمادة (100،99) من لائحة المالية وذلك في أغلب اذونات الصرف.
 - افتقار اذونات الصرف للمستندات المؤيدة ومنها على سبيل المثال عدم وجود عروض – وعدم وجود إذن استلام المخازن.
 - بلغت قيمة العهد المالية غير المقفلة نحو 14,000 دينار ولم يتم تسويتها بعد.
 - عدم وجود بطاقات الصنف بالمخازن وعدم إمساك سجل أستاذ المخازن لقيد المواد الواردة والمصروفة، إضافة إلى الإهمال والتقصير في العناية بالمخزن ومحتوياته.

قناة ليبيا الوطنية

- من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م لوحظ ما يلي:
 - بيان مقارن بين الاعتمادات المقررة والمصروف والمسبل خلال سنة 2017م:

البيان	الاعتماد	المصروف	المسبل	الرصيد
الباب الأول	29,700	25,735	24,668	3,965
الباب الثاني	3,400	963	1,024	2,437
المجموع	33,100	26,698	25,692	6,402

- استمرار ورود مرتبات بعض الموظفين الذين انقطعت صلتهم بالوظيفة بسبب التقاعد الاختياري – وفاة -الاستقالة وذلك حتى نهاية شهر 2018/4م.
- عدم وجود هيكل تنظيمي معتمد وملاك وظيفي معتمد.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد برامج وخطط مسبقة لآلية عمله.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية بإعداد تقارير بنتائج عمله وإحالتها للإدارة العليا.



- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإجراء الجرد المفاجئ، للخزائن والمخازن والعهد المالية بالمخالفة للمادتين (88-82) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بمراجعة دفتر يومية الصندوق لكافة الحسابات.
- عدم إرفاق بطاقات الصنف على المواد والأصناف الموجودة بالمخالفة للمادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود وسائل الأمن والحماية بمخازن القناة بالمخالفة للمادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال قيام المراقب المالي بالإشراف على القسم المالي والمخازن بالمخالفة للمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي بمسك سجل الاعتمادات المالية.
- التوسع في صرف المكافآت المالية بالمخالفة للمادة (129) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن واللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2010م من بشأن علاقات العمل.
- عدم إحالة الإيرادات والرسوم المحصلة لحساب الإيرادات بالمخالفة للمادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام إدارة القناة بإجراء الجرد السنوي في نهاية السنة المالية بالطريقة التي نصت عليه المادة (91) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور إدارة القناة في اتخاذ الإجراءات اللازمة فيما يخص العهد المالية التي لم تسوحي حتى 2017/12/31م بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

هيئة دعم وتشجيع الصحافة

من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م لوحظ ما يلي:

- بيان مقارن بين الاعتمادات المقررة والمسئول والمصروفات الفعلية خلال سنة 2017م:

الباب	المعتمد	المسئول	المصروفات الفعلية
الأول	7,800,000	7,157,136	642,864
الثاني	1,800,000	1,756,340	43,660
المجموع	9,600,000	8,913,476	868,524

- قيام إدارة الهيئة بصرف ما نسبته (64%) من مخصصات الباب الثاني على بند إيجارات المباني بالمخالفة لنموذج توزيع المخصصات للباين الأول والثاني والمعد من رئيس الهيئة والمراقب المالي والموجه لإدارة الميزانية بوزارة المالية، وفيما يلي بيان يوضح ذلك:



رقم إذن الصرف	القيمة	البيان	المستفيد
12/395	200,000	مقابل إيجار	س.م
12/397	200,000	مقابل إيجار	س.م
12/398	200,000	مقابل إيجار	س.م
-	200,000	مقابل إيجار	س.م
12/239	36,000	إيجار شقة	م.ش
-	5,760	إيجار شقة لفرع الزاوية	نادي الأولمبي الزاوية

- عدم وجود هيكل تنظيمي ولا ملاك وظيفي معتمد للهيئة.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية بإعداد برامج وخطط مسبقة لعمله.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد تقارير نتائج عمله وإحالتها للإدارة العليا.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن بالمخالفة للمادتين (88-182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بمراجعة دفتر يومية الصندوق لكافة الحسابات.
- عدم قيام إدارة الهيئة بإعداد التسويات المصرفية الشهرية لكافة الحسابات والعمل على اعتمادها ومراجعتها.
- عدم قيام إدارة الهيئة بإجراء الجرد السنوي بالمخالفة لنص المادة (299) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي بالإشراف على القسم المالي بالمخالفة لنص المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل خاص للأصول الثابتة والمنقولة.
- التوسع في صرف المكافآت المالية بالمخالفة للمادة (129) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
- عدم قيام إدارة الهيئة بفتح حساب مصرفي خاص بمصروفات الباب الثاني عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م، والاكتفاء بإيداع جميع الحوالات المصرفية الخاصة بالباب الثاني بحساب الباب الأول والمخصص لبند المرتبات بالمخالفة للتعليمات الصادرة عن وزارة المالية بالخصوص.

الهيئة العامة للخيالة والمسرح والفنون

- من خلال فحص وتقييم الهيئة عن العام 2017م لوحظ ما يلي:
- ضعف أداء المراقب المالي وعدم قيامه بجميع اختصاصاته المنصوص عليها في المادة (18) من القانون المالي للدولة والمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم إعداد الحساب الختامي للهيئة عن السنة المالية 2017م بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
 - عدم التزام المراقب المالي بما نصت عليه المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بإعداد تقرير الإيرادات والمصروفات والارتباطات الفعلية وفقاً للنموذجين "م/7 وم/8" وإحالاته للجهات المختصة.
 - عدم ختم المستندات المؤيدة لعملية الصرف يختم يفيد الصرف تفادياً لعدم تكرارها بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام المراجع الداخلي بدوره المناط به من حيث تحقيق رقابة فعالة على أموال الهيئة من خلال عدم إعداده لتقارير دورية بنتائج مراجعاته يفيد بها المستويات الإدارية العليا، فضلاً عن عدم قيامه بإجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن وفقاً لأحكام المادة (293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبالمخالفة للمادة (12) من القرار رقم (426) لسنة 2017م الصادر عن المجلس الرئاسي.
 - إغفال إدارة الهيئة بمسك بعض السجلات الواجب توافرها وهي:
 - سجل الالتزامات المالية بالمخالفة لأحكام المادة (18) من قانون التخطيط.
 - سجل حساب الأمانات بالمخالفة لأحكام المادة (163) من لائحة الميزانية.
 - سجل الأصول - سجل استاذ المخازن - سجل الموردين.
 - قصور إدارة الهيئة بإمسك بطاقات العاملين التي يعتمد عليها في إعداد مرتباتهم بالمخالفة لأحكام المادة (126) من لائحة الميزانية والاكتفاء بمسك استثمارات الكترونية.
 - عدم وجود منظومة للمخازن لتنظيم وتسهيل العمل بها داخل الهيئة.
 - تعدد حالات الكشط والترصيد بقلم الرصاص بسجل يومية الصندوق بالمخالفة لأحكام المادة (83) من لائحة الميزانية.
 - افتقار الخزينة إلى وسائل الحماية من حيث الأبواب والنوافذ بالمخالفة لنص المادة (52) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - افتقار الهيئة للعناصر المؤهلة والمتخصصة ذات الكفاءة العالية مالياً وإدارياً.
 - تزايد الإنفاق في الأشهر الأخيرة من السنة بغرض استنفاد قيمة الحوالات بالميزانية بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - الميزانية التسييرية:
- البيان التالي يوضح إجمالي الحوالات مقارنة بالمصروفات عن السنة المالية 2017م:



البيان	إجمالي الحوالات	إجمالي المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الاول	1,894,625	2,041,248	(146,623)
الباب الثاني	150,000	150,000	0
الطوارئ	250,000	250,000	0

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- ظهور فرق بين جملة الحوالات الواردة وجملة المصروفات الفعلية بالباب الأول 146,623 ديناراً.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبيانها كالتالي:

رقم الاذن	المبلغ	التاريخ	البيان	ملاحظات
6/1	9,055	2017/6/2	سداد قيمة قرطاسية لصالح شركة كملبي	عدم وجود عروض للمفاضلة - عدم ارفاق اذن استلام مخازن.
6/3	11,670	2017/6/22	قيمة طباعة اعمال خاصة بالهيئة لصالح شركة تحية الاحرار للطباعة	عدم وجود عروض للمفاضلة - عدم وجود مستلم الصك - عدم ارفاق اذن استلام مخازن.
7/6	10,000	2017/7/10	سداد قيمة فاتورة صيانة لشركة الرصافة للمقاولات	عدم وجود عروض للمفاضلة - عدم وجود محضر لجنة مشتريات.
7/8	5,200	2017/7/11	سداد قيمة طباعة مجلة صوت الموسيقى لصالح دار الطالب للطباعة والنشر والتوزيع	رسالة المرفقات دون تاريخ او رقم اشارة - عدم ارفاق اذن استلام مخازن.
7/11	8,879	2017/7/10	سداد قيمة قرطاسية وادوات مكتبية لصالح دار الشروق	عدم وجود عروض للمفاضلة - عدم وجود محضر لجنة مشتريات - سداد الضريبي - عدم ارفاق اذن استلام مخازن.
7/2	10,000	2017/7/5	سداد دفعة من اجمالي مبلغ لصالح شركة شوكة مدينة الريحان لخدمات النظافة العامة	عدم تصديق العقد من الضرائب - عدم وجود تقرير موضح الخدمات التي قدمتها الشركة لفرع الهيئة.
7/13	15,000	2017/7/17	سداد قيمة ايجار مقر الهيئة	العقد غير مصدق من الضرائب.
7/14	7,000	2017/7/10	سداد قيمة اعمال فنية لصالح الحارة لتصنيع البروين.	عدم ارفاق رسالة تكليف - عدم ارفاق اذن لاستلام مخازن
7/15	3,580	بلا	سداد قيمة مطالبة فرش لصالح صالة النورس	عدم وجود عروض للمفاضلة - عدم ارفاق اذن لاستلام مخازن
12/16	10,000	2017/12/31	سداد قيمة شراء اعمال فنية زيتية لصالح (ج.د)	عدم ارفاق اذن لاستلام مخازن.
12/8	2,800	بلا	سداد قيمة طلبية اجهزة معدات قرطاسية لصالح المذكر الرقعي للحاسبات	عدم وجود عروض للمفاضلة - عدم ارفاق اذن لاستلام مخازن - محضر مشتريات
12/1	30,000	بلا	سداد ايجار مقر الهيئة في زناة	عدم تصديق العقد من الضرائب.
11/15	1,390	2017/11/26	سداد قيمة صيانة سيارة للهيئة تويوتا كامري.	عدم وجود تقرير فني عن حالة السيارة قبل وبعد الصيانة - الفاتورة غير مصدقة من الضرائب - عدم ختم المراجع الداخلي على الفاتورة.

- تحميل بعض بنود الميزانية بمصروفات لا تخصها وذلك بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة وبيانها كالتالي:

رقم	المبلغ	البيان	البند المحمل عليه	البند المختص
12/4	27,380	سداد قيمة مطالبة ايجار سيارة للهيئة	ايجار	سنوات سابقة
12/6	5,000	مقابل ورشة عمل قوس ماركس	مواد خام	التدريب
12/8	2,800	سداد قيمة اجهزة معدات وقرطاسية	قطع غيار	التجهيزات
12/10	12,943	سداد قيمة اقامة نزلاء بفندق التوفيق	سفر ومبيت	سنوات سابقة
12/12	27,855	قيمة مطالبة شراء هواتف واجهزة نقال	سنوات سابقة	التجهيزات
بلا	19,500	قيمة تجهيز احتفالية فبراير	-	علاقات عامة

- لوحظ عدم وجود ما يفيد مراجعة اذونات الصرف من قبل المراجع الداخلي فضلاً عن عدم اعتماد البعض منها من قبل المراقب المالي بالهيئة بالإضافة إلى عدم تصديق الفواتير المقدمة من مصلحة الضرائب وبيانها كالتالي:



رقم الاذن	التاريخ	المبلغ	البيان	ملاحظات
11/9	2017/11/26	8000	سداد قيمة بوفية لدورة البرمجة اللغوية عن الفترة (2015/12/31-27) لصالح شركة الانماء الدولية للخدمات الترمينية والنظافة.	عدم اعتماد اذن الصرف من المراقب المالي - عدم مراجعة اذن الصرف من مكتب المراجعة الداخلية - الفاتورة النهائية غير مصدقة من الضرائب - عدم وجود بند محمل عليه.
بلا	2017/11/26	2750	سداد قيمة بوفية لدورة البرمجة اللغوية لصالح شركة الانماء الدولية للخدمات الترمينية والنظافة.	عدم اعتماد اذن الصرف من المراقب المالي - مراجعة اذن الصرف من مكتب المراجعة الداخلية - الفاتورة النهائية غير مصدقة من الضرائب.
11/10	2017/11/26	8000	سداد قيمة فواتير وضيافة غذائية موظفي الهيئة عن الاشهر (10-11-12) دفعت لصالح شركة الانماء الدولية للخدمات الترمينية والنظافة.	عدم اعتماد اذن الصرف من المراقب المالي - عدم مراجعة اذن الصرف من مكتب المراجعة الداخلية - الفاتورة النهائية غير مصدقة من الضرائب - جميع المرفقات صور وليست اصل
11/11	2017/11/26	8000	سداد قيمة فواتير وجبات غذاء لموظفي الهيئة عن المدة (3) اشهر دفعة لصالح شركة الانماء الدولية للخدمات الترمينية والنظافة.	عدم اعتماد اذن الصرف من المراقب المالي - عدم مراجعة اذن الصرف من مكتب المراجعة الداخلية - الفاتورة النهائية غير مصدقة من الضرائب - جميع المرفقات صور وليست اصل.
بلا	2017/11/26	8000	سداد قيمة وجبات حسب الفاتورة رقم (ن - م) 931-16 دفعت لصالح شركة الانماء الدولية للخدمات الترمينية والنظافة.	عدم اعتماد اذن الصرف من المراقب المالي - عدم مراجعة اذن الصرف من مكتب المراجعة الداخلية - الفاتورة النهائية غير مصدقة من الضرائب.
بلا	2017/11/26	8475	سداد قيمة وجبات حسب رسالة التكاليف المرفقة، دفعة الرابعة دفعت لصالح شركة الانماء الدولية للخدمات الترمينية والنظافة.	عدم اعتماد اذن الصرف من المراقب المالي - عدم مراجعة اذن الصرف من مكتب المراجعة الداخلية - الفاتورة النهائية غير مصدقة من الضرائب.

- قيام إدارة الهيئة بشراء عدد من الهواتف المحمولة وبعض الأجهزة الإلكترونية الأخرى بقيمة 27,855 ديناراً، بموجب اذن الصرف رقم 12/12 التاريخ (بلا) دفعت لمحلات أبل للهاتف النقال وكمايتها، حيث لوحظ بشأنه:

- عدم وجود رسالة تكليف بالشراء.
- عدم وجود عروض مبدئية لاختيار الأفضل.
- عدم وجود أي مرفقات باذن الصرف باستثناء فاتورة تحمل رقم 84125 بتاريخ 2017/11/15م.
- عدم وجود البند المحمل عليه.
- اكتفاء المراجع الداخلي بختم اذن الصرف دون التصديق على الفاتورة.
- بموجب اذن الصرف رقم 12/13 التاريخ (بلا) بقيمة 7,200 دينار سداد فواتير مدفوعة من (ط.ذ)، حيث لوحظ بشأنه: الفواتير غير مصدقة من الضرائب، عدم وجود بند محمل عليه، الصرف على فواتير مبدئية.
- بموجب اذن الصرف رقم 7/12 بتاريخ 2017/7/10م بقيمة 12,500 دينار وبصك رقم 22257343 مقابل إصدار تذاكر سفر داخلية دفعت لشركة الرايا للخدمات السياحية، حيث لوحظ بشأنه:
 - عدم إرفاق قرارات الإيفاد.
 - عدم إرفاق صورة من التذاكر.
 - الفواتير غير مصدقة من الضرائب.
 - عدم وجود ما يفيد اعتماد المسؤولين بالشركة على الفواتير.

الحسابات المصرفية:

بلغت الحسابات المصرفية التي تخص الهيئة العامة للخيانة والمسرح عدد 4 حسابات مصرفية، ويلاحظ بشأنها ما يلي:



- عدم إعداد مذكرة تسوية حساب الودائع والأمانات عن السنة المالية 2017م.
- عدم مسك سجل مساعد كما نصت عليه المادة (163) من لائحة الميزانية.
- بقاء مبالغ بحساب الودائع والأمانات تجاوزات مدتها 6 أشهر دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها بالمخالفة لأحكام المادة (162) من لائحة الميزانية.
- عدم وجود بيان تحليلي بالمبالغ الموجودة بالحساب.
- عدم تطبيق قرار رئيس الديوان رقم (23) لسنة 2015م بشأن تطبيق بعض الإجراءات.
- عدم الالتزامات بما جاء في قرار رئيس ديوان المحاسبة رقم (196) لسنة 2018م بشأن تحديد آليات ورفع القيود والضوابط الرقابية على حسابات الودائع والأمانات بالجهات الإدارية العامة.



النشاط الداخلي للديوان

الموارد البشرية

تهدف إلى توفير قوة عمل مؤهلة ومدربة ومحفزة جيداً ذات كفاءة وفاعلية تنظيمية عالية المستوى قادرة على تحقيق أهداف الديوان.

سياسة التوظيف:

استمرت عملية التخطيط الاستراتيجي الممنهجة بالديوان لتحديد ومعالجة الفجوات بين القوى العاملة الحالية واحتياجات الموارد في المستقبل من خلال رؤية شاملة وفي إطار معايير مبادرة (لبنية) لاستقطاب أوائل الجامعات الليبية الحكومية بأرجائها الثلاثة (الاستقطاب - الاختيار - التعيين) لأهمية الدور الذي تلعبه هذه الأبعاد في تحسين مستوى الأداء ومن خلال اعتبارات تم تحديدها أثناء التخطيط الشامل للقوى العاملة وهي:

- احتياجات الديوان المتغيرة بسبب البيئة المتغيرة.
- نقص المهارات والموهب مما قد يعيق البيئة التنافسية للديوان.
- تقديم مبادرات وحلول أفضل للتشوهات بالموارد البشري وإيجاد قيمة مضافة.
- الوظائف الرئيسية المستهدفة تتطلب دورة طويلة لتنمية وتطوير المهارات.
- استهدفت المبادرة خلال سنة 2018م أوائل الخرجين بأقسام المحاسبة بالجامعات الحكومية الليبية عن السنوات (2015 - 2017).
- بلغ عدد المتقدمين 122 متقدماً لامتحانات المفاضلة الفنية والسلوكية في حين بلغ الذين اجتازوا الامتحانات عدد (63) متقدماً فقط أي ما نسبته 51% من إجمالي المتقدمين من (22) جامعة حكومية على مستوى ليبيا.
- الجدول التالي يوضح التغيير الذي أحدثته سياسة التوظيف الممنهجة على المؤشرات الديموغرافية المؤثرة في الأداء بالكادر البشري خلال السنوات (2015-2018) على النحو التالي:

المجموع النهائي	الإجمالي		حالات التقاعد		حالات النقل للديوان		عقود جديدة		عدد العاملين		السنة
	إداري	فني	إداري	فني	إداري	فني	إداري	فني	إداري	فني	
1858	845	1013	14	2	2	1	0	0	857	1014	2015
1858	847	1011	5	10	4	6	3	2	845	1013	2016
1909	839	1070	12	26	0	5	4	80	847	1011	2017
1967	838	1129	4	8	1	1	2	66	839	1070	2018

وتظهر القراءة للأرقام الظاهرة بالجدول السابق إعادة التوازن لعدد من محددات الأداء الوظيفي المخطط لها ضمن العلاقة بين الأفراد والمؤسسة على النحو التالي:



- الوظائف الرقابية: تم سد الاحتياج بالوظائف الرقابية بعدد 135 موظفاً من حملة بكالوريوس المحاسبة مما ينعكس بالإيجاب على ساعات العمل الإجمالية خلال السنة.
- الفئات العمرية: ارتفاع معدل الفئات العمرية تحت 25 سنة إلى ما نسبته 11.4% من إجمالي الكادر البشري مما يعزز تنوع الفئات العمرية بالكادر.
- المؤهلات: اتجهت سياسة الإدارة على زيادة البعد المعرفي للموظفين من خلال إتاحة الفرصة للدراسة لإحداث التغير بالمؤهلات إلى مرحلة أعلى على النحو التالي: (بكالوريوس محاسبة / زيادة عدد إجمالي البكالوريوس بالكادر 135 لبنة)، (ماجستير/ منح الموافقة لدرجة الماجستير لعدد 18 موظفاً).
- دبلوم الرقابة المالية: تعزيز المعرفة المهنية المتخصصة لبيئة العمل وفقاً لمتطلبات الإنتوساي بحصول عدد (72) متدرجاً على دبلوم مهنية ضمن مبادرة لبنة (1).
- القوى العمومية: ارتفاع نسبة الوظائف الرقابية إلى الإدارية منها بالكادر عن السنوات السابقة بحيث بلغت خلال سنة 2018 ما نسبته 57% اي بزيادة بلغت 116 موظفاً عن سنة 2015. كما يعكس ارتفاع حالات التقاعد بعدد (81) موظفاً من سنة 2015 ارتفاع نسبة مرحلة التقاعد ضمن الكادر البشري، كما عززت إجراءات إدارة الديوان بالحد من عمليات النقل للديوان في نجاح المبادرة وبلوغ هذه النتائج.

الإجازات:

تعد متابعة حركة الإجازات للموارد البشرية أحد مسؤوليات إدارة الموارد البشرية التي حرصت على تعزيز ثقافة التمتع بالإجازة وأصدرت الإدارة التعميمات اللازمة لحث الموظفين في هذا الاتجاه، فضلاً عن متابعة حركة الإجازات المرضية ومدى تأثيرها على الأداء من خلال معادلة برادفورد باعتبارها أحد وسائل قياس هذا المؤشر، وفيما يلي بيان تجربة الإجازات خلال السنة:

ملاحظات	الحركة خلال السنة	إجمالي الإجازات	نوع الإجازة
تعمل إدارة الديوان على إعادة جدولة الأرصد المتراكمة للوصول بها إلى المستويات القانونية	5170	373100	الإجازات العادية
	147	149	الإجازات المرضية

الحركة الوظيفية وشؤون العاملين والتعديلات الوظيفية وبرامج التطوير للمنظومة خلال السنة وفقاً للملخص التالي:



الإجراء	العدد	ملاحظات
الرسائل الواردة	4200	-
المذكرات الداخلية الصادرة	1800	-
الرسائل الواردة	1500	-
إجازات	5170	تم إتمام هذه الإجراءات بدورة مستندية كاملة يدوياً والكترونياً
تعديل بيانات موظف	3420	-
حفظ مستندات	1851	-
فتح ملفات موظف (جديد)	37	-
القرارات	613	تم إتمام هذه الإجراءات بدورة مستندية كاملة يدوياً والكترونياً
التقاعد الاختياري + بلوغ السن	15	-
العقود	112	تم إتمام كافة إجراءاتهم التعاقدية واعتمادها
موضوعات أخرى	-	عمل الإدارة خدي وذلك يتطلب التواصل المباشر مع كافة العاملين بالديوان والرد على جميع الاستفسارات
الترقيات الوظيفية للعام 2018	420	تم إحالتها للإدارات المختصة بعد دراستها
الرسائل الواردة	4200	-
عدد إجمالي الحركة الوظيفية	19138	-

التدريب وبناء القدرات:

يمكن تصنيف النشاط التدريبي خلال السنة في الآتي:

خطة التدريب السنوية:

وهي خطة تدريب عامة أعدت عن طريق لجنة التدريب العليا وصدرت بموجب قرار السيد الرئيس رقم (2015/180) واستهدفت من خلالها عدد من البرامج والدورات ويوضح الجدول التالي النشاط التدريبي في إطار الخطة السنوية وكانت على النحو التالي:

ت	البرنامج	الفئة المستهدفة	الجهة المنفذة	عدد المتدربين
1	برنامج تطوير مؤهلات العاملين في اللغة الإنجليزية	جميع العاملين	مركز اللغات مركز إيضاح	67
2	برنامج تطوير أقسام الأمن والاستقبال	العاملين بالإدارة العامة للخدمات	مركز اقرا خارجية	30
3	البرنامج التدريبي لبنة 2	العاملين الجدد	معهد الإدارة	64
4	دورات المعهد الوطني للإدارة	جميع العاملين	معهد الإدارة	20
5	تطوير ذاتي والدراسات الأكاديمية	جميع العاملين	الجهات المعتمدة	19
		مجموع المتدربين		136

ويرجع تدني نسبة تنفيذ الخطة التدريبية السنوية إلى عدم وجود المخصصات السنوية للتدريب.

دورات لبنة (2):

يشمل هذا البرنامج عدد (63) متدرباً من خريجي أوائل الجامعات من كليات وأقسام المحاسبة بكافة الجامعات الليبية 2016-2017م، ويهدف إلى إعداد الموظف للعمل الفني وفقاً لأفضل الممارسات والمعايير الدولية للمنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة.

ويأتي البرنامج في إطار البعد الاستراتيجي التأهيلي للكوادر الجديدة وتهيأتهم للعمل بالديوان، وقد صمم هذا البرنامج ليكون مكمل للفجوة بين واقع التعليم



ومتطلبات العمل بالديوان في صورة دبلوم للرقابة المالية وليشمل عدداً من المهارات والمعارف اللازمة من خلال الأبعاد التالية:

- فهم بيئة العمل القانونية والتقنية.
- المهارات الدولية في مجال المعايير للمحاسبة والمراجعة.
- سلوكيات وأخلاقيات المهنة.
- التدريب العملي.

شراكات التطوير وبناء القدرات:

سعت إدارة الديوان إلى إيجاد شراكات استراتيجية طويلة الأجل في مجال بناء القدرات وإبرام اتفاقيات تعاون مع عدد من المؤسسات المحلية والإقليمية وهي:

- المعهد الوطني للإدارة.
- معهد القضاء.
- مجموعة ابوغزاله للتدريب.

إدارة النشاط الوظيفي:

تقوم استراتيجية الموارد البشرية بديوان المحاسبة في إطار تعزيز الولاء والرضا الوظيفي من خلال عمل إدارة النشاط بتنفيذ عدد من المشروعات والبرامج بهدف تحسين بيئة العمل والاهتمام بالموارد البشري وتعزيز استقلاليتها سواء في إطار الإدارة او من خلال إدارة الشؤون الإدارية والخدمات والتي تهدف إلى تعزيز الرضا والولاء الوظيفي، ويمكن إيجاز هذه البرامج في الآتي:

نوع الخدمات	المجال
سعت الإدارة إلى تنفيذ برنامج التأمين الطبي للموظفين وأسره والتي توفقت بسبب نقص المخصصات المالية وقد تم انشاء وحده للرعاية الصحية بالإدارة العامة لتقديم خدماتها للموظفين وتسعى الإدارة إلى ضمان استمرار هذا البرنامج من خلال دراسة إمكانية تمويله من صندوق العاملين. تنفيذ قرار السيد رئيس الديوان بشأن استرجاع مصاريف العلاج لبعض الامراض الخطيرة.	الرعاية الصحية
انشاء شباك مصري في بطاقات الدفع الالكتروني	الخدمية
انشاء صفحة للتواصل بين الاعضاء والموظفين	تعزيز التواصل

النظم واللوائح الوظيفية:

أنجزت الإدارة متطلبات العمل بإدارة الموارد البشرية من أنظمة وسياسات على النحو التالي:

ت	البيان	نسبة الإنجاز	ملاحظات
1	لائحة التدريب	تم الإنجاز	اعتمد
2	لائحة التوظيف	تم الإنجاز	اعتمد
3	الملاك الوظيفي	90%	جاري تعديله ليتلاءم مع الهيكلية الجديدة
4	الوصف الوظيفي	90%	-
5	نظام الحوافز والتميز	إعداد مقترح للمناقشة	



الموقف المالي:

المخصصات والمصروفات والحوالات المالية للبابين الأول والثاني، خلال الفترة من 1/1 حتى 2018/12/31م:

الحوالات المالية من 1/1 حتى 2018/12/31م	رصيد 2018/12/31	المصروفات والارتباطات 2018	المخصصات للعام المالي 2018م	البيان
78,865,243	4,641,140	95,358,860	100,000,000	الباب الأول المرتبات وما في حكمها
8,575,000	224,200	7,775,800	8,000,000	الباب الثاني المصروفات العمومية
87,440,243	4,865,340	103,134,660	108,000,000	إجمالي التسيرية

الباب الأول:

- تمثل قيمة الحوالات المالية المحالة من وزارة المالية لتغطية مخصصات الباب الأول حتى 2018/12/31م، مرتبات العاملين البالغ عددهم (1892) موظفاً.
- عدد العاملين بالديوان الذين لم تحال مرتباتهم من وزارة المالية حتى نهاية السنة موضوع التقرير (72) موظفاً.
- قيمة الوفر الوارد بمخصصات بند المرتبات يمثل:
 - تسوية مرتبات موظفي الديوان التي لم تحل التغطية المالية لها حتى نهاية السنة.
 - تسوية مرتبات بعض العاملين المتمثلة في مقابل (الترقيات -ع. العضوية -ع. السكن - ع. السنوية).
 - مرتبات العاملين (لبنة 2) لعدد (66) موظفاً عن شهري (11-2018/12م).
 - مقابل نقدي لرصيد اجازات بعض المتقاعدين والمتوفين من العاملين بالديوان.
- وقد تم مخاطبة وزارة المالية أكثر من مرة، بشأن إحالة التغطية المالية لهذه المستحقات إلا أنه لم تتم عملية الإحالة حتى نهاية السنة.
- عدد العاملين الذين انتهت علاقتهم الوظيفية بالعمل بالديوان خلال الفترة موضوع التقرير (26) موظفاً، موزعين على النحو الآتي:
 - (10) تقاعد لبلوغ السن، (2) نقل، (7) تقاعد اختياري، (1) إنهاء ندب، (4) متوفين، (2) استقالة.
- أحالت وزارة المالية التغطية المالية لمخصصات بنود الباب الأول (الإعاشة، والإقامة للعاملين، ومقابل العمل الإضافي، والمكافآت، الملابس والقيافة) في 2018/12/31م.
- تم إجراء حركة نقل رقم (1) لسنة 2018م، لتعزيز مخصصات بندي (ع سكن -العمل الإضافي) بمبلغ (178,200) دينار في 2018/12/31م.



- تم إحالة التفويض المالي للربع الرابع من وزارة المالية في النصف الأخير من شهر يناير 2019 م، علماً بأن تاريخ إصداره من وزارة المالية، كان في 2018/12/24 م.
- بلغت قيمة السيولة المالية المتاحة للباب الأول خلال السنة المالية 2018 م مبلغ (78,999,661) ديناراً موزعة على النحو الآتي:

ملاحظات	المبلغ	البيان
أمانات مقابل نقدي لرصيد الاجازات	134,418 دينار	الرصيد الافتتاحي 2018/1/1 م
مخصصات الباب الأول	78,775,243 دينار	الحوالات من وزارة المالية
لتغطية المخصصات وفقاً للقانون	90,000 دينار	تحويل من حساب إيرادات الديوان
	78,999,661 دينار	الإجمالي

الباب الثاني:

- بلغت قيمة السيولة المالية المتاحة للباب الثاني خلال السنة المالية 2018 م مبلغ (10,377,297) ديناراً، موزعة على النحو الآتي:

ملاحظات	المبلغ	البيان
أحد مصادر تمويل الميزانية وفقاً للقانون	1,802,297 ديناراً	الرصيد الافتتاحي 2018/1/1 م
تغطية المخصصات	8,000,000 دينار	الحوالات من وزارة المالية
تغطية المخصصات وفقاً للقانون	575,000 دينار	تحويل من حساب إيرادات الديوان
	10,377,297 ديناراً	الإجمالي

- بلغت التفويضات المالية المحالة من وزارة المالية خلال السنة المالية 2018 م بقيمة (8,000,000) دينار، وتم إحالة التغطية المالية لها بالكامل من وزارة المالية.
- تمثلت أغلب مصروفات الباب الثاني في البنود الآتي ذكرها فيما بعد والبالغ عددها (7) من أصل (21) بند بنسبة (85%) تقريباً من إجمالي مصروفات الباب الثاني:

ر.م	البيان	قيمة المصروف	النسبة
1	الإيجارات	2,516,840	32.4%
2	نفقات السفر والمبيت	1,736,790	22.3%
3	مصروفات النظافة	843,650	11%
4	إعلان وعلاقات عامة وضيافة	413,700	5.3%
5	مصروفات سنوات سابقة	381,300	5%
6	التدريب والبعثات	397,590	5%
7	أتعاب ومكافآت لغير العاملين	329,320	4%
	الإجمالي	6,619,190	85%

- بلغت التغطية المالية لمخصصات الباب الثاني (السيولة) مبلغ (10,342,411) ديناراً، أي بزيادة عن المخصصات البالغة (8,000,000) قدرها (2,342,411) ديناراً، ناتجة عن عدم إحالة وزارة المالية التغطية المالية في مواعيد استحقاقها المقررة.



الإيرادات:

بلغت الإيرادات المحصلة خلال سنة 2018م، مبلغ قدره (190,963) ديناراً، وفيما يلي تحليل لرصيد الإيرادات الظاهر بمبلغ (982,750) ديناراً:

البيان	القيمة
رصيد اول المدة إيرادات مرحلة بالعملة المحلية	667,534
مقابل أقساط بيع سيارات من سنوات سابقة	450
إيراد تخريد سيارات	3,500
تحويل من حساب الأمانات رقم (1726-200) الى حساب الإيرادات (بواقى) ميزانيات سنوات سابقة	187,013
إيرادات بالعملة الأجنبية \$ 83,270 مرحل من السنة السابقة	124,072
الإجمالي العام	982,570

- تمثل قيمة الإيرادات الفعلية خلال السنة موضوع التقرير (190,963) ديناراً، متمثلة في مقابل أقساط تملك سيارات وتحويل قيمة بعض الأمانات التي تعذر تنفيذها بحساب الأمانات باعتباره بواقى ميزانيات سنوات سابقة.
- ما تم تحويله إلى حساب الميزانية التسييرية مساهمة في تمويل ميزانية الديوان وفقاً لقانونه:

ملاحظات	القيمة	البيان
تغطية جزء من مخصصات الباب الأول عن الفترة المذكورة	90,000	تحويل مبلغ الى حساب الباب الأول عن الفترة من 2018/1/1م إلى 2018/3/31م.
تغطية جزء من مخصصات الباب الثاني عن الفترة المذكورة	575,000	تحويل مبلغ الى حساب الباب الثاني عن الفترة من 2018/1/1م إلى 2018/12/31م.
-	665,000	الإجمالي

- من أسباب تدني تحصيل الإيرادات خلال السنة المالية 2018م، هو تأخر إحالة قيمة مطالبات أتعاب الفحص للجهات التي تمت مراجعتها حيث أحيلت نسخة من المطالبات إلى الإدارة المالية بتاريخ 2018/12/25م، من الإدارة العامة للرقابة المالية على الشركات والمصارف لعدد (32) شركة بقيمة أتعاب قدرها 7,755,000 دينار.
- بلغ عدد الشركات التي تم متابعتها سابقاً ولم تقم بسداد مقابل أتعاب مراجعة قوائمها المالية (10) شركات بقيمة 1,101,250 ديناراً.

الباب الثالث (ميزانية التحول):

تم تخصيص مبلغ (38,000,000) دينار للديوان للعام 2018م، من أصل المبلغ المطلوب والبالغ (59,700,000) دينار، هذا وقد تم إحالة التغطية المالية لهذه المخصصات بالكامل، وفيما يلي بيان بالمخصصات والمصروفات والرصيد:

البيان	الاعتمادات المفوض بها	جملة المصروفات	الرصيد في 2018/12/31م
التأثيث والتجهيزات	294,900	294,900	0
التدريب	0	0	0
تغطية الاعتماد المستندي الخاص بمبنى ديوان المحاسبة الجديد	37,381,100	37,381,100	0
السيارات والحافلات	136,000	136,000	0
خدمات المكتب الاستشارية	150,000	150,000	0
صيانة مبنى الإدارة العامة وفروعه	38,000	38,000	0
الإجمالي	38,000,000	38,000,000	0



- أهم الملاحظات على ميزانية التحول:

- لم ترد المخصصات وفقا لما هو مقدم من الديوان وتمت الموافقة عليه من لجنة مناقشة التقديرات بوزارة التخطيط.
- تم إحالة التغطية المالية للمخصصات في نهاية السنة المالية الأمر الذي تعذر معه تنفيذ بعض البنود مثل التدريب وصيانة بعض مقار فروع الديوان، حيث تم إجراء مناقلة لتغطية العجز في مخصص تحويل مبنى الإدارة العامة للديوان وبند وسائل نقل، وكانت القيمة بمبلغ (214,800) دينار.

حساب اشتراكات الأجهزة العليا للرقابة المالية:

بلغ رصيد الحساب في 2018/12/31م، بمبلغ (28,349) دولاراً، وهو يمثل اشتراكات الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة التي يتولى الديوان مسؤولية الأمانة العامة لها، ويتم تحديد آلية التصرف فيه من قبل مكتب التعاون الدولي، ولم يتم الصرف منه حتى تاريخه.

حساب الأمانات:

بلغ رصيد حساب الأمانات في 2018/12/31م، مبلغ (2,742,006) دينار، وهو يمثل الأمانات الآتية:

ر.م	البيان	المبلغ	ملاحظات
1	ميديكسا (مصاريف علاج بالخارج على العقد المبرم في 2014م)	193,270	تم إحالة كتاب لمصرف ليبيا المركزي، بشأن تحويل ما يعادل القيمة بالعملة الأجنبية ولم يتم التنفيذ حتى تاريخه
2	بدل نقدي لإجازة موظف منقول من جهة اخرى	16,026	(بواقئ) ميزانيات سنوات سابقة
3	شركة بيت الشمس	752,820	قيمة التأمين (2%)
4	ضريبة الدمغة	124,000	جاري تحويل المبلغ الى مصلحة الضرائب
5	شركة بيت الشمس	19,000	(بواقئ) ميزانيات سنوات سابقة
6	معهد اللغات الحية	90,753	(تدريب)
7	ضريبة الدخل	403,843	(بواقئ) ميزانيات سنوات سابقة
8	المتفرقات (تجهيزات)	399,000	مقابل أجهزة حاسوب ومعدات تعذر تنفيذها سنة 2017م
9	شركة بن سليمان (مفروشات)	59,700	تم الصرف خلال السنة 2019م
10	مصارف متعددة (صكوك معلقة)	237,194	وفقا لقرار رئيس الديوان رقم (23) لسنة 2015م
11	مرتبات غير مصروفة	63,910	أمانات
12	ديوان المحاسبة مصراته (ضريبة الدخل)	3,952	بواقئ ميزانيات سنوات سابقة
13	شركة (R.E.C)	1,194,000	تأمين (2%)
14	تدريب (دورات تدريبية)	70,479	(بواقئ) ميزانيات سنوات سابقة
	المجموع	2,742,006	-

الحساب الختامي:

تم خلال الفترة موضوع التقرير إقفال كافة الحسابات الختامية للديوان وفروعه والبيان الآتي يوضح الحسابات المنجزة حتى 2018/12/31م.



ر.م	رقم الحساب	البيان	الختامى المقفل والمحال
1	200-1362	حساب الباب الأول / المهايا والمرتبات وما في حكمها	حتى 2018/12/31 م
2	200-2772	حساب الباب الثاني / المصروفات العمومية	
3	200-1386	حساب الإيرادات	
4	200-1379	حساب ميزانية التحوّل	
5	200-1726	حساب الأمانات	

هذا وقد تمّ إحالة كافة الحسابات الختامية للديوان في 2018/12/31 م، إلى الإدارة المختصة بوزارة المالية بموجب كتاب الإدارة رقم (19-19-1911) المؤرخ في 2019/3/27 م.

الالتزامات:

بلغت جملة الالتزامات المترتبة على ميزانية الديوان حتى 2018/12/31 م، مبلغ (3,886,925) ديناراً موزعة على النحو الآتي:

- الباب الأول (المهايا والمرتبات وما في حكمها):

ر.م	البيان	القيمة
1	تسوية وضع وظيفي لبعض العاملين بالديوان (ع. عضوية - ع. سكن - تغيير في الوضع العائلي - ترقيات - بدل نقدي للإجازة) وذلك عن السنوات (2014 حتى 2018 م) فروفات قيمة المرتبات المتأخرة عن الفترة من شهر 2018/2 حتى 2018/12/31 م	2,404,098
2	مرتبات متأخرة للموظفين الجدد (مبادرة لبنة 2) عن شهري (11-12-2018 م)	1,254,000
3	بدل نقدي لإجازات المتقاعدين سنة 2018 م	176,800
4	الإجمالي	52,027
		3,886,925

العهد والسلف المالية:

فيما يلي بيان بالعهد المالية القائمة في 2018/12/31 م:

رقم القرار	الجهة / الإدارة	القيمة	لغرض	ملاحظات
18/120	مكتب الرئيس	7000	مستديمة	القفل تحت الإجراء
297	العلاقات	3000	مؤقتة	
43	التفتيش	1000	مؤقتة	
69	وحدة الامن	5000	مؤقتة	
305	وحدة الامن	2000	مستديمة	
542	الشؤون الإدارية	10000	مستديمة	
490	الشؤون الإدارية	4879	مؤقتة	
185	الاستراحة	7000	مستديمة	
219	الموارد البشرية	3000	مؤقتة	
506	تقنية المعلومات	10000	مؤقتة	
515	رئيس لجنة	1000	مؤقتة	
417	لجنة فحص	4250	مهمة مصر	
458	وحدة الامن	4000	مستديمة	
256	مكتب الوكيل	3282	مهمة تونس	
388	لجنة فحص	3822	تذاكر سفر	
408	العلاقات	10000	مؤقتة	
504	الموارد البشرية	5000	مؤقتة	
603	رئيس لجنة الترتيبات الامنية	50000	مؤقتة	
360	لجنة فحص	35412	مهمة أمريكا	
	الإجمالي	169,647	-	-

وفيما يلي السلف على حساب علاوة السفر والمبيت حتى 2018/12/31 م:



ملاحظات	الغرض	القيمة	رقم القرار	ر.م
تحت الإجراء	مهمة الجزائر	5570	2018/28	1
تحت الإجراء	تونس	1391	31	2
تحت الإجراء	داخلية	6300	13	3
تحت الإجراء	تركيا	17,405	68	4
تحت الإجراء	تركيا	1741	84	5
		32,409		الإجمالي

ترجع أهم أسباب عدم تسوية بعض العهد والسلف لما يلي:

- وجود بعض العهد صرفت في آخر السنة المالية، وذلك لضرورة العمل.
- عدم استكمال بعض لجان الفحص الخارجية التي صرفت لها عهد مالية تقديم تقاريرها وهو ما ترتب عنه عدم اعتماد مستندات تسويتها من المخولين.
- تراخي بعض العاملين في تسوية السلف التي بذمتهم حيث تم مخاطبتهم بشأن الإسراع في تسوية العهد وعلاوة السفر والمبيت التي لم تقفل وسيتم المباشرة بالخصم من المرتب في حالة تأخر تقديم مستندات التسوية.

المشاكل المالية المؤثرة على الاستقلالية:

- عدم إحالة التغطية المالية للمخصصات في مواعيد استحقاقها من وزارة المالية الأمر الذي ترتب عنه عدم القدرة على إنجاز بعض البرامج المهمة لعمل الديوان وارتفاع الصرف في فترة محددة.
- مماثلة معظم الشركات في سداد أتعاب الديوان واشتراط بعضها اعتماد ميزانياتها قبل السداد.
- تأخر الإدارات المختصة بوزارة المالية (التوثيق -الميزانية) إحالة مرتبات العاملين بالديوان (مبادرة لبنة) والمقابل النقدي للإجازة للعاملين المحالين على التقاعد وتسوية مرتبات بعض العاملين الذين تم التعاقد معهم أو نقلهم للديوان خلال السنة الجارية.
- عرقلة مصرف ليبيا المركزي (إدارة العمليات المصرفية) لبعض الإجراءات المالية وعلى الأخص صرف الصكوك الصادرة لبعض الحالات هذا فضلاً عن عدم الرد على العديد من المراسلات.
- اعتماد المخصصات للميزانية العامة للديوان ترد على غير ما تم الاتفاق عليه مع اللجان المكلفة بوزارتي التخطيط والمالية، هذا فضلاً عن تأخر إحالة التفويضات المالية.

الخط والنظم وضمان الجودة:

الموقف التنفيذي للخطة الاستراتيجية 2015-2019م:

- في إطار اعتماد رئاسة الديوان لمنهج الإدارة الإستراتيجية لموارده الداخلية وبيئة أعماله والتي تجلت في اعتماده للخطة الاستراتيجية 2015-2019م، والتي بنيت رؤيتها على تميز الديوان وتركزت أهدافها على الارتقاء بمستوى الأداء وتطويره واعتمد في تصميمها وتنفيذها على مسار تشاركي لجميع هيكل



الديوان، والتي نفذت في بيئة تتسم بالتعقيد والتداخل فضلاً عن سرعة التغير وعدم الاستقرار ما تسبب في زيادة التحدي أمام الديوان وخاصة فيما يتعلق بقدرته على تحقيق التميز، وقد مكن التخطيط الاستراتيجي الديوان من التعامل مع التغيرات البيئية بنجاح وعزز قدراته على تطوير استراتيجيات خلق القيمة تلك الاستراتيجيات التي يسعى الديوان من خلالها لتحقيق واستدامة التميز.

- وزودت عملية التخطيط الاستراتيجي الديوان بالبيانات والمعلومات حول بيئته الداخلية والخارجية مما ساهم من قدرته على تحقيق التوافق بينهما، وساهم كذلك في تنمية الموارد البشرية وفي توفير الوقت والجهد والتكاليف الناتجة عن النشاطات العشوائية غير الموجهة. وعلى الرغم من انحراف بعض الأهداف الاستراتيجية عن مسارها المخطط نتيجة غياب التناسق الداخلي مع عدد من فروع الديوان نتيجة للانقسام السياسي الذي تمر به بلادنا منذ فترة وما ترتب عليه من انقسام مؤسسي وقلة الموارد المالية إلا ان ذلك لم يقف عائقاً في تنفيذ عدد من البرامج والأنشطة والتي ساهمت في تحقيق عدد من الأهداف الاستراتيجية.

ومن خلال التقييم والمراجعة الدورية للخطة الاستراتيجية 2015-2019م نوضح التالي:

الهدف الرئيس الأول: تطوير إدارة الموارد البشرية والرفع من كفاءتها:

ملاحظات	نسبة ووضعية الإنجاز	البرامج التنفيذية
أداة التنفيذ داخلية وليس عن طريق جهة خارجية كما اعتمد بالخطة	تم إنجاز هذا الهدف على عدة مراحل وتم التحديث الاخير للهيكل التنظيمي بموجب قرار الرئيس رقم 306 لسنة 2018م	مراجعة وتطوير الهيكل التنظيمي
يتم إعداده من قبل لجنة داخلية	جاري تعديله وفق الهيكلية المحدثة	إعداد الملاك الوظيفي
الإعداد يتم داخلياً من الإدارة المختصة تعطلت هذه المرحلة لتوقفها على اعتماد الملاك وبطاقات الوصف الوظيفي	اعداد مسودات مبدئية	إعداد بطاقات الوصف الوظيفي
-	معطلة	وضع نظام تدوير وتسكين العاملين على الوظائف الملائمة
-	منجز	إعداد لائحة التدريب
يتم إعداد خطط دورية مرحلية عن طريق اللجنة العليا للتدريب	لم يتم اعتماد خطة استراتيجية طويلة الأمد للتدريب	إعداد خطة التدريب الاستراتيجية
جاري العمل على مراجعة التصور المقدم	-	وضع نظام الحوافز والتميز
سيتم تضمين هذا الهدف ضمن الخطة الاستراتيجية 2020 / 2025	تعطل هذا الهدف نظراً لتضمينه ضمن المبنى الإداري الجديد للديوان	انشاء مكتبة وقاعات تدريب متطورة

الهدف الرئيس الثاني: تطوير البنية الإدارية وتهيئة بيئة العمل:

ملاحظات	البرامج التنفيذية
تم إعداد المسودة الأولية لمشروع ضمان الجودة على مستوى المهمة الرقابية والمستوى المؤسسي وفي انتظار الاعتماد	وضع أدلة نظام الجودة على المستوى المؤسسي
البرنامج معطل	إعداد نظام إدارة وتقييم الأداء
تم اعتمادها بقرار السيد الرئيس رقم 456 لسنة 2015م وأداة التنفيذ داخلية	وضع لائحة التفتيش الداخلي
البرنامج معطل	إعداد ادلة السياسات والإجراءات الإدارية والمالية
البرنامج معطل	وضع نظام لمتابعة الأعمال الإدارية والخدمات
البرنامج معطل	وضع معايير الاداء والمتابعة للمستويات الاشرافية
البرنامج مفعّل وفق لائحة التفتيش	تفعيل اليات إجراءات التفتيش الإداري والوظيفي
تم الانتهاء من إعداده	وضع دليل إجراءات الرقابة الداخلية



ملاحظات	البرامج التنفيذية
تم الربط في الإدارة العامة سنة 2015 في حين تم الربط لفروع بنغازي (2018) ومصراتة 2016 وطرابلس 2018 على نظام VPN وتعذر استكمال البرنامج لعوائق فنية وعدم توفر المخصصات المالية	الربط الشبكي لمقرات الديوان باستخدام الالياف البصرية
البرنامج جاهز ويحتاج للتطوير من خلال دعمه بالأجهزة والمعدات	انشاء مركز قاعدة بيانات رقمية
البرنامج جاهز وتفعيله يحتاج لمتطلبات تقنية منظومة التكليفات والجهات الخاضعة للرقابة جاهزة ومفعلة من قبل بعض الإدارات التي تفاعلت معها	تطوير واستكمال المنظومات وقواعد البيانات الإدارية
لم يتم إعداد برنامج محدد والصيانة حسب الطلب	تطوير واستكمال المنظومات وقواعد البيانات الرقابية
البرنامج يضم لبرنامج البيانات الرقمية	وضع برنامج للصيانة والمتابعة للبرامج والأجهزة
تم إبرام العقد مع الشركة المنفذة وأجل التنفيذ بداية من 2019/01/01م	تصميم نظام اتصال فعال بين الإدارة العامة والفروع
لا يوجد حصر والصيانة حسب الطلب	العمل على تجهيز المبنى الجديد للديوان
تعطل البرنامج لعدم توفر المخصصات المالية	إجراء التحسينات اللازمة لمقرات الفروع
تم الإنجاز والبرنامج يتوقف من فترة لأخرى لظروف فنية تتعلق بالمصلحة	تفعيل خدمات الرعاية الصحية
تم الإنجاز وفي نطاق الإدارة العامة والفروع القريبة فقط مع ملاحظة أنها تقدم خدمة شيك مصر في فقط	فتح مكتب لاستخراج جوازات السفر
لم يتم الإنجاز لعوائق إدارية وقانونية	فتح وكالة مصرفية
	انشاء نادي بالديوان

الهدف الرئيس الثالث: تفعيل الاتصال والتواصل وتعزيز الثقة بالديوان:

ملاحظات	البرامج التنفيذية
تم الإجراء والموقع الرسمي على شبكة المعلومات الدولية يحتاج إلى تفعيل	تطوير موقع الديوان الالكتروني
تم الاعتماد بقرار رئيس الديوان رقم 108 لسنة 2018م	وضع الاستراتيجية الاعلامية
يتم الاعتماد ضمن الخطة التشغيلية السنوية للمركز	وضع دليل للأشطة والموضوعات الرقابية وجدولتها في برامج نقل المعرفة بالملتقيات وورش العمل
تم اعتماد الة الكترونية من خلال موقع الديوان ولم يفعل البرنامج لعدم استلامه من الإدارة المختصة	وضع الية تلقي الشكاوى والتظلمات الداخلية
تم الإجراء ويجري التحديث دوريا	تنظيم عمل مكتب التعاون الدولي وإعداد قاعدة بيانات متكاملة
جاهز وفي انتظار اعتماده	إعداد دليل عمل مكتب التعاون الدولي
جاهز وفي انتظار الاعتماد	وضع استراتيجية التواصل مع الأجهزة العليا للرقابة والمنظمات المهنية
تم الإجراء	حصر العضويات الدائمة في المنظمات ولجانها ووضع البات فعالة للمشاركة وتبادل الأدوار
تم الإجراء والقرار في طور الاعتماد	وضع الية استقبال البلاغات المرتبطة بالمال العام والرد عليها
تم اعتماد السياسة بالقرار رقم 2018/108م	وضع سياسة لإعداد البيانات والمنشورات والتقارير

الهدف الرئيس الرابع: تفعيل العمل الرقابي وفقاً للمعايير الدولية:

ملاحظات	البرامج التنفيذية
تم إعداد المقترحات وإحالتها لجهة الاختصاص وتعطل البرنامج لعوامل خارجية تتعلق بهيئة صياغة مقترح الدستور الليبي	إعداد مقترحات النصوص الدستورية المعززة للاستقلالية الدستورية
تم إجراء بعض التعديلات المتعلقة بالاستقلالية في القانون رقم 6 لسنة 2016م وتعطل الأخر لارتباطه باعتماد الدستور	إعداد مقترح التعديلات القانونية التي تعزز من الاستقلالية القانونية
تم الاعتماد من قبل السلطة التشريعية بموجب قرار 27 لسنة 2015م.	إعداد الالاحة التنفيذية وفقاً للمعايير الدولية
تم الاعتماد بموجب قرار رئيس الديوان رقم 422 لسنة 2013	وضع قواعد للسلوك المهني
تم الإنجاز	تحديد فجوات التطبيق بتقييم مدى الالتزام بالمعايير الدولية عن طريق الميسرين باستخدام أدوات إى كات
تم الإنجاز	وضع استراتيجية تطبيق المعايير الدولية وخطة التنفيذ
تم الانتهاء من المسودة الأولية لدليل مشروع ضمان الجودة على المستوى المؤسسي ومستوى المهمة الرقابية	وضع ادلة نظام الجودة على مستوى العملية الرقابية



ملاحظات	البرامج التنفيذية
تم الاعتماد بموجب قرار رئيس الديوان رقم 29 لسنة 2019م	وضع ادلة لمراحل الفحص والمراجعة المالية النظامية
تم الانتهاء من إعداد مسودة دليل رقابة الأداء ودليل الرقابة المالية والالتزام 2018م وفي طور الاعتماد	وضع ادلة لمراحل رقابة الأداء للأنشطة المختلفة
البرنامج معطل لارتباطه ببرامج أخرى	وضع واختبار ادلة إعداد التقارير المالية وتقارير الأداء

الهدف الرئيس الخامس: متابعة الأعمال الرقابية

ملاحظات	البرامج التنفيذية
البرنامج معطل	إعداد دليل لمعايير تقييم التقارير المالية
البرنامج معطل	إعداد دليل لمعايير التقييم لرقابة الأداء
تم الاعتماد بموجب قرار رئيس الديوان رقم 29 لسنة 2019م	وضع دليل عمل لمتابعة الملاحظات والتوصيات مع الجهات الخاضعة
البرنامج معطل ويحتاج إلى تعديل تشريعي	وضع دليل عمل لمتابعة ملفات القضايا مع جهات التحقيق

تقنية المعلومات:

الأعمال المنجزة خلال سنة 2018 م لتقنية المعلومات تمثلت في التالي:

أولاً: مشاريع تطوير وتحديث البنية التحتية لشبكات تقنية المعلومات والاتصالات وتقديم الدعم الفني للإدارات والمكاتب وفروع الديوان:

ت	المشروع
1	القيام بزيارات ميدانية لمقار فروع الديوان بالمناطق الغربية والوسطى والجنوبية لتقييمها من ناحية استخدام التقنية وذلك تنفيذاً لقرار رئيس الديوان رقم (2018/13) لسنة 2018م
2	تزويد فروع الديوان (طرابلس-بنغازي - مصراتة) بخدمة الانترنت عالية السرعة.
3	إعداد مقاييس لتصميم وتنفيذ شبكات تقنية المعلومات بفرع الديوان طرابلس.
4	إعداد طلبية متكاملة لتوفير الاجهزة والمعدات التقنية للإدارة العامة وفروع الديوان بالمناطق.
5	الصيانة الدورية للأجهزة الحاسوبية وملحقاتها
6	المتابعة مع شركة ليبيا للاتصالات والتقنية فيما يخص الجهاز الرئيسي المخصص للديوان والمتواجد بالشركة
7	النسخ الاحتياطي للبيانات المتواجدة بمركز البيانات
8	المتابعة مع شركة هانف ليبيا لصيانة خطوط الربط الشبكي وكابل الالياف البصرية المخصص للديوان
9	دعم الفروع بخدمة الانترنت
10	تزويد موظفين وأعضاء الديوان بخدمة الانترنت واي ماكس على الحساب الشخصي
11	دعم اللجان الفنية بالأجهزة الحاسوبية وملحقاتها وخدمة الانترنت وتوفير مستلزمات التشغيل

ثانياً: البرمجة ونظم المعلومات الآلية بالديوان:

ت	المنظومة
1	تطوير منظومة إدارة المراسلات وتنفيذها بجميع الإدارات العامة والفرعية والمكاتب بالديوان.
2	استحداث بوابة التوظيف على موقع الديوان الالكتروني بشبكة المعلومات الدولية بمواصفات عالية
3	منظومة الجهات الخاضعة لفحص ومراجعة الديوان
4	استحداث نظام التكاليفات والمهام الرقابية.
5	إعادة تصميم وتنفيذ منظومة المرتبات والمراجعة الالكترونية بالإدارة العامة للشؤون المالية ومكتب المراجعة الداخلية.
6	منظومة مراجعة القوائم المالية للشركات



ثالثاً: المشاريع والأعمال الجاري استكمال تنفيذها والمتوقع إنجازها خلال سنة 2019م:

مشاريع البنية التحتية والربط الشبكي:

المشروع	ت
الربط المباشر لفروع الديوان الرئيسية (طرابلس – بنغازي-سيها-مصراة) بمركز بيانات الديوان.	1
الربط الشبكي مع مشروع الرقم الوطني للوصول إلى قاعدة البيانات الخاصة بالرقم الوطني	2
إعداد مقايسة لتنفيذ شبكات تقنية المعلومات بفرع الديوان بنغازي	3
الإشراف على تنفيذ شبكات تقنية المعلومات بفرع الديوان زليتن	4
دعم فروع الديوان والإدارات العامة والمكاتب واللجان الفنية بتوريد أجهزة الحاسب الالى وملحقاتها	5

المنظومات وقواعد البيانات:

ت	المنظومة	نسبة الإنجاز	الزمن المتوقع للتفعيل
1	نظام تكليفات الأعضاء الفنيين بالإدارات الفنية	%100	جاري التفعيل بجميع الإدارات الفنية
2	منظومة مراجعة القوائم المالية للشركات	%70	مع نهاية الربع الثالث لسنة 2019م
3	تطوير منظومة إدارة المراسلات واستكمال الجزئيات الخاصة بتنفيذ البريد واستحداث تقارير تقييم الإدارات والمكاتب والفروع من ناحية تنفيذ البريد، وتفعيل الواجهات الخاصة بمدراء الإدارات العامة والمكاتب ومدراء الفروع.	%30	مع نهاية الربع الثاني لسنة 2019م
4	تصميم منظومة المرتبات العاملين بالديوان بأحدث الطرق البرمجية	%80	مع نهاية الربع الثاني لسنة 2019م
5	إعادة تصميم وتنفيذ موقع الديوان الالكتروني بأحدث الطرق البرمجية وتفعيل البوابة الالكترونية للأعضاء وموظفين الديوان	-	مع نهاية الربع الثالث لسنة 2019م



الختامية

في الختام، يظل هذا العمل جهداً إنسانياً متواضعاً يحوي الخطأ والنسيان، والديوان إذ يضعه بين يدي المجتمع وسلطات الدولة ليكون عوناً في الإصلاح ودافعاً للمضي قدماً نحو التنمية والتطوير، يأمل أن يكون قد وفق في إنجاز جزءاً من مهامه التنظيمية والرقابية خلال هذا العام الصعب، ويؤكد على الاستمرار في ذات السياسات التي ألزم نفسه بها في تنفيذ خطته ورؤيته من خلال الإصلاحات الداخلية وممارسة المهام الرقابية بكفاءة وفاعلية واقتصاد، ويتمنى من الله أن يصدر التقرير التالي والبلاد في أحسن حالٍ وأن يعم الأمن والاستقرار ربوع الوطن، وأن ينعم الشعب الليبي بخيراته ومقدراته بعيداً عن المنغصات، وتحقق التنمية والرخاء التي يطمح إليها.

حفظ الله وطننا
والسلام عليكم